الجزء السادس من

فتح الباري

بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسمعيل
البخاري لشيخ الإسلام قاضي القضاة الحافظ
أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن
محمد بن حجر العسقلاني الشافعي
نزيل القاهرة رحمه الله

التزام عبد الرحمن محمد

بميدان الجامع الأزهر بمصر
سنة ١٣٤٨ هجرية
المطبعة البهية المصرية لصاحبها عبد الرحمن محمد
الطبعة الثانية سنة ١٤٠٢ هجرية
دار
احياء التراث العربي
بيروت

بسم الله الرحمن الرحيم

(كتاب الجهاد)

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل الجهاد والسير وقول الله تعالى إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به . إلى قوله : وبشر المؤمنين .

﴿ قوله كتاب الجهاد ﴾

كذا لابن شبويه وكذا للنسفي لكن قدم البسملة وسقط كتاب للباقين واقتصروا على باب فضل الجهاد لكن عند القابسي كتاب فضل الجهاد ولم يذكر بابا ثم قال بعد ابواب كثيرة كتاب الجهاد باب دعاء النبي ﷺ الى الاسلام وسيأتي والجهاد بكسر الجيم أصله لغة المشقة يقال جهدت جهادا بلغت المشقة وشرعا بذل الجهد في قتال الكفار ويطلق ايضا على مجاهدة النفس والشيطان والفساق فاما مجاهدة النفس فعلي تعلم امور الدين ثم على العمل بها ثم على تعليمها واما مجاهدة الشيطان فعلي دفع ما يأتي به من الشبهات ومايزينه من الشهوات واما مجاهدة الكفار فتقع باليد والمال واللسان والقلب واما مجاهدة الفساق فباليد ثم اللسان ثم القلب وقد روى النسائي من حديث سبرة بفتح المهملة وسكون الموحدة ابن الفاكه بالفاء وكسر الكاف بعدها هاء في أثناء حديث طويل قال فيقول اى الشيطان يخاطب الانسان تجاهد فهو جهد النفس والمال واختلف في جهاد الكفار هل كان اولا فرض عين او كفاية وسيأتي البحث فيه في باب وجوب النفير ﴿ قوله باب فضل الجهاد والسير) بكسر المهملة وفتح التحتانية جمع سيرة واطلق ذلك على ابواب الجهاد لانها متلقاة من احوال النبي ﷺ في غزواته (قوله وقول الله تعالى ان الله اشتري من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الآيتين الي قوله وبشر المؤمنين) كذا للنسفي وابن شبويه وساق في رواية الاصيلي وكريمة الآيتين جميعا وعند أبي ذر الى قوله وعدا عليه حقا ثم قال الى قوله والحافظون لحدود الله و بشر المؤمنين واراد بالمبايعة في الآية ما وقع في ليلة العقبة من الانصار اواعم من ذلك وقد ورد ما يدل على الاحتمال الاول عند احمد عن جابر وعند الحاكم في الاكليل عن كعب بن مالك وفي مرسل محمد بن كعب قال عبدالله بن رواحة يارسول الله اشترط لربك ولنفسك ماشئت فقال اشترط لربي ان تعبدوه ولا تشركوا

قالَ ابنُ عَبَّاسٍ الحُدُودُ الطَّاعَةُ **حدثنا** الحَسَنُ بنُ صَبَّاحٍ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ سابِقٍ حدثنا مالِكُ بنُ مِغْوَلٍ قالَ سَمِعْتُ الوَلِيدَ ابنَ العَيْزارِ ذَكَرَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبانِيِّ قالَ قالَ عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قُلْتُ يارَسُولَ اللهِ أَيُّ العَمَلُ أَفْضَلُ قالَ الصَّلاةُ عَلَى مِيقاتِها قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ قالَ ثُمَّ بِرُّ الوالِدَيْنِ قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ قالَ الجِهادُ فى سَبِيلِ اللهِ فَسَكَتُّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ولَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي **حدثنا** عَلِيُّ بنُ عَبْدِ اللهِ حدثنا يَحْيَى ابنُ سَعِيدٍ حدثنا سُفْيانُ قالَ حدثنى مَنْصُورٌ عَنْ مُجاهِدٍ عنْ طاوُسٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاهِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ ولَكِنْ جِهادٌ ونِيَّةٌ وإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فانْفِرُوا **حدثنا** مُسَدَّدٌ حدثنا خالِدٌ حدثنا حَبِيبُ بنُ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ عائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّها قالَتْ يارَسُولَ اللهِ تَرَى الجِهادَ أَفْضَلَ العَمَلِ أَفَلا نُجاهِدُ قالَ لَكِنَّ أَفْضَلَ الجِهادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ **حدثنا** إِسْحٰقُ أَخْبَرَنا عَفَّانُ حدثنا هَمَّامٌ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ جُحادَةَ قالَ أَخْبَرَنِي أَبُو حَصِينٍ أَنَّ ذَكْوانَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قالَ جاءَ رَجُلٌ إِلى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالَ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الجِهادَ. قالَ لاأَجِدُهُ. قالَ هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ المُجاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ ولاتَفْتُرَ وتَصُومَ ولاتُفْطِرَ

به شيأ واشترط لنفسى أن تمنعونى مما تمنعون منه أنفسكم قالوا فما لنا اذا فعلنا ذلك قال الجنة قالوا رابح البيع لا نقيل ولا نستقيل فنزل ان الله اشترى الآية (قوله قال ابن عباس الحدود الطاعة) وصله ابن أبي حاتم من طريق على ابن أبي طلحة عنه فى قوله تلك حدود الله يعنى طاعة الله وكانه تفسير باللازم لان من أطاع وقف عند امتثال أمره واجتناب نهيه ثم ذكر المصنف فى الباب أربعة أحاديث الاول حديث ابن مسعود أى العمل أفضل وقد تقدم الكلام عليه في المواقيت وأغرب الداودي فقال فى شرح هذا الحديث ان أوقع الصلاة فى ميقاتها كان الجهاد مقدما على بر الوالدين وان اخرها كان البر مقدما على الجهاد ولا اعرف له فى ذلك مستندا فالذى يظهر ان تقديم الصلاة على الجهاد والبر لكونها لازمة للمكلف فى كل احيانه وتقديم البر على الجهاد لتوقفه على اذن الابوين وقال الطبرى انما خص ﷺ هذه الثلاثة بالذكر لانها عنوان على ماسواها من الطاعات فان من ضيع الصلاة المفروضة حتى يخرج وقتها من غير عذر مع خفة مؤنتها عليه وعظيم فضلها فهو لما سواها اضيع ومن لم يبر والديه مع وفور حقهما عليه كان لغيرهما اقل برا ومن ترك جهاد الكفار مع شدة عداوتهم للدين كان لجهاد غيرهم من الفساق اترك فظهر ان الثلاثة تجتمع فى ان من حافظ عليها كان لما سواها احفظ ومن ضيعها كان لما سواها اضيع الثانى حديث ابن عباس لاهجرة بعد الفتح وسيأتى شرحه بعد أبواب فى باب وجوب النفير الثالث حديث عائشة جهادكن الحج وقد تقدم شرحه فى كتاب الحج ووجه دخوله فى هذا الباب من تقريره ﷺ لقولها نرى الجهاد افضل الاعمال (١) الرابع (قوله حدثنا اسحق) كذا للاكثر غير منسوب وللاصيلي وابن عساكر حدثنا اسحق بن منصور رواها ابو على الجياني فقال لم اره منسوبا لاحد وهو اما ابن راهويه او ابن منصور (قوله جاء رجل) لم اقف على اسمه (قوله قال لا أجده) هو جواب النبي ﷺ وقوله قال هل تستطيع كلام مستأنف ولمسلم من طريق سهيل بن ابي صالح عن ابيه بلفظ قيل ما يعدل الجهاد قال لا تستطيعونه فاعادوا عليه مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا تستطيعونه وقال فى الثالثة مثل الجهاد فى سبيل الله الحديث واخرج الطبراني نحو هذا الحديث من حديث سهل بن معاذ بن أنس عن ابيه وقال فى آخره لم يبلغ العشر من عمله وسيأتى بقية الكلام عليه فى

---

(١) (قوله الرابع هكذا بالاصل بلا بيان له ولعله الرابع حديث أبي هريرة اه مصححه

قالَ ومَنْ يَسْتَطِيعُ ذٰلِكَ . قالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنَّ فَرَسَ المُجاهِدِ لَيَسْتَنُّ فى طِوَلِهِ فَيُكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٍ

باب أَفْضَلُ النّاسِ مُؤْمِنٌ يُجاهِدُ بِنَفْسِهِ ومالِهِ فى سَبِيلِ اللّٰهِ . وقَوْلِهِ تَعالى : يٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذابٍ أَلِيمٍ تُؤْمِنُونَ بِاللّٰهِ ورَسُولِهِ وتُجاهِدُونَ فى سَبِيلِ اللّٰهِ بِأَمْوالِكُمْ وأَنْفُسِكُمْ ذٰلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ويُدْخِلْكُمْ جَنّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ ومَساكِنَ طَيِّبَةً فى جَنّاتِ عَدْنٍ ذٰلِكَ الْفَوْزُ العَظِيمُ **حدثنا** (٥) أَبُو اليَمانِ أَخْبَرَنا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ قالَ حَدَّثَنِي عَطاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِىُّ أَنَّ أَبا سَعِيدٍ الخُدْرِىَّ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قالَ قِيلَ يٰارَسُولَ اللّٰهِ

الباب الذى يليه (قوله قال ومن يستطيع ذلك) فى رواية ابى بكر بن ابى شيبة عن سفيان قال لا استطيع ذلك وهذه فضيلة ظاهرة للمجاهد فى سبيل الله تقتضى أن لا يعدل الجهاد شيء من الاعمال واما ما تقدم فى كتاب العيدين من حديث ابن عباس مرفوعا ما العمل فى أيام افضل منه فى هذه يعنى ايام العشر قالوا ولا الجهاد فى سبيل الله قال ولا الجهاد فيحتمل ان يكون عموم حديث الباب خص بما دل عليه حديث ابن عباس ويحتمل ان يكون الفضل الذى فى حديث الباب مخصوصا بمن خرج قاصدا المخاطرة بنفسه وماله فأصيب كما فى بقية حديث ابن عباس خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشيء فمفهومه أن من رجع بذلك لا ينال الفضيلة المذكورة لكن يشكل عليه ما وقع فى آخر حديث الباب ١ وتوكل الله للمجاهد الخ ويمكن أن يجاب بأن الفضل المذكور أولا خاص بمن لم يرجع ولا يلزم من ذلك أن لا يكون لمن يرجع أجر فى الجملة كما سيأتي البحث فيه فى الذى بعده وأشد مما تقدم فى الاشكال ما أخرجه الترمذى وابن ماجه وأحمد وصححه الحاكم من حديث أبى الدرداء مرفوعا ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها فى درجاتكم وخير لكم من انفاق الذهب والورق وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم أو يضربوا أعناقكم قالوا بلى قال ذكر الله فانه ظاهر فى أن الذكر بمجرده أفضل من أبلغ ما يقع للمجاهد وأفضل من الانفاق مع ما فى الجهاد والنفقة من النفع المتعدي قال عياض اشتمل حديث الباب على تعظيم أمر الجهاد لان الصيام وغيره مما ذكر من فضائل الاعمال قد عدلها كلها الجهاد حتى صارت جميع حالات المجاهد وتصرفاته المباحة معادلة لاجر المواظب على الصلاة وغيرها ولهذا قال ﷺ لا تستطيع ذلك وفيه أن الفضائل لا تدرك بالقياس وانما هى احسان من الله تعالى لمن شاء واستدل به على أن الجهاد أفضل الاعمال مطلقا لما تقدم تقريره وقال ابن دقيق العيد القياس يقتضى أن يكون الجهاد أفضل الاعمال التى هى وسائل لان الجهاد وسيلة الى اعلان الدين ونشره واخماد الكفر ودحضه ففضيلته بحسب فضيلة ذلك والله أعلم (قوله قال أبو هريرة ان فرس المجاهد ليستن) أى يمرح بنشاط وقال الجوهرى هو أن يرفع يديه ويطرحهما معا وقال غيره أن يلج فى عدوه مقبلا أو مدبرا وفى المثل استنت الفصال حتى القرعى يضرب لمن يتشبه بمن هو فوقه وقوله فى طوله بكسر المهملة وفتح الواو وهو الحبل الذى يشد به الدابة ويمسك طرفه ويرسل فى المرعى وقوله فيكتب له حسنات بالنصب على أنه مفعول ثان أى يكتب له الاستنان حسنات وهذا القدر ذكره أبو حصين عن أبى صالح هكذا موقوفا وسيأتي بعد بضعة وأربعين بابا فى باب الخيل ثلاثة من طريق زيد بن أسلم عن أبى صالح مرفوعا ويأتي بقية الكلام عليه مستوفى هناك ان شاء الله تعالى ٥ (قوله باب أفضل الناس مؤمن مجاهد) فى رواية الكشميهنى يجاهد بلفظ المضارع (قوله وقوله يا ايها الذين آمنوا هل ادلكم على تجارة) أى تفسيرها تين الآيتين وقد روى ابن أبى حاتم من طريق سعيد بن جبير أن هذه الآية لما نزلت قال المسلمون لو علمنا هذه التجارة لاعطينا فيها الاموال والاهلين فنزلت تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون الآية هكذا ذكره مرسلا وروى هو والطبرى من طريق قتادة قال لولا أن الله بينها ودل عليها لتلهف عليها رجال أن يكونوا يعلمونها حتى يطلبونها (قوله قيل يا رسول الله) لم أقف على اسمه وقد تقدم

---

(١) (قوله فى آخر حديث الباب وتوكل الله الخ) انما ذكرت فى الباب الذى يليه اه مصححه

أيُّ النَّاسِ أفضلُ . فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ مؤمنٌ يجاهدُ فى سبيلِ اللهِ بنفسِهِ ومالِهِ . قالوا ثمَّ مَنْ . قالَ مؤمنٌ فى شِعْبٍ مِنَ الشِّعابِ يتَّقِى اللهَ ويَدَعُ النَّاسَ مِنْ شرِّهِ **حدثنا** أبو البَيانِ أخبرَنا شُعَيْبٌ عنِ الزُّهْرِىِّ قالَ أخبرَنى سعيدُ بنُ المُسَيَّبِ أنَّ أبا هُرَيْرَةَ قالَ سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ : مَثَلُ المُجاهِدِ فى سبيلِ اللهِ . واللهُ أعلمُ بمَنْ يُجاهِدُ فى سبيلِهِ كمَثَلِ الصَّائِمِ القائِمِ وتوكَّلَ اللهُ للمُجاهِدِ فى سبيلِهِ

أن أباذر سأله عن نحو ذلك (قوله أى الناس أفضل) فى رواية مالك من طريق عطاء بن يسار مرسلا و وصله الترمذى والنسائى وابن حبان من طريق اسمعيل بن عبد الرحمن عن عطاء بن يسار عن ابن عباس خير الناس منزلا وفى رواية للحاكم أى الناس أكمل ايمانا وكان المراد بالمؤمن من قيام بما تعين عليه القيام به ثم حصل هذه الفضيلة وليس المراد من اقتصر على الجهاد وأهمل الواجبات العينية وحينئذ فيظهر فضل المجاهد لما فيه من بذل نفسه وماله لله تعالى ولما فيه من النفع المتعدي وانما كان المؤمن المعتزل يتلوه فى الفضيلة لان الذى يخالط الناس لا يسلم من ارتكاب الآثام فقد لا يفى هذا بهذا وهو مقيد بوقوع الفتن (قوله مؤمن فى شعب) فى رواية مسلم من طريق معمر عن الزهرى رجل معتزل (قوله يتقى الله) فى رواية مسلم من طريق الزبيدي عن الزهرى يعبد الله وفى حديث ابن عباس معتزل فى شعب يقيم الصلاة و يؤتى الزكاة يعتزل شر و الناس وللترمذى وحسنه والحاكم وصححه من طريق ابن أبى ذئاب عن أبي هريرة أن رجلا مر بشعب فيه عين عذبة فأعجبه فقال لو اعتزلت ثم استأذن النبي ﷺ فقال لا تفعل فان مقام أحدكم فى سبيل الله أفضل من صلاته فى بيته سبعين عاما وفى الحديث فضل الانفراد لما فيه من السلامة من الغيبة واللغو ونحو ذلك وأما اعتزال الناس أصلا فقال الجمهور محل ذلك عند وقوع الفتن كما سيأتى بسطه فى كتاب الفتن و يؤيد ذلك رواية بعجة بن عبد الله عن أبى هريرة مرفوعا يأتى على الناس زمان يكون خير الناس فيه منزلة من أخذ بعنان فرسه فى سبيل الله يطلب الموت فى مظانه و رجل فى شعب من هذه الشعاب يقيم الصلاة و يؤتي الزكاة و يدع الناس الا من خير أخرجه مسلم وابن حبان من طريق أسامة بن زيد الليثى عن بعجة وهو بموحدة وجيم مفتوحتين بينهما مهملة ساكنة قال ابن عبد البر انما اوردت هذه الاحاديث بذكر الشعب والجبل لان ذلك فى الاغلب يكون خاليا من الناس فكل موضع يبعد عن الناس فهو داخل فى هذا المعنى (قوله مثل المجاهد فى سبيل الله والله أعلم بمن يجاهد فى سبيله) فيه اشارة الى اعتبار الاخلاص وسيأتى بيانه فى حديث أبى موسى بعد اثنا عشر بابا (قوله كمثل الصائم القائم) ولمسلم من طريق أبى صالح عن أبى هريرة كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يفتر من صلاة ولا صيام زاد النسائى من هذا الوجه الخاشع الراكع الساجد وفى الموطأ وابن حبان كمثل الصائم القائم الدائم الذى لا يفتر من صيام ولا صلاة حتى يرجع ولاحمد والبزار من حديث النعمان بن بشير مرفوعا مثل المجاهد فى سبيل الله كمثل الصائم نهاره القائم ليله وشبه حال الصائم القائم بحال المجاهد فى سبيل الله فى نيل الثواب فى كل حركة وسكون لان المراد من الصائم القائم من لا يفتر ساعة عن العبادة فأجره مستمر وكذلك المجاهد لا تضيع ساعة من ساعاته بغير ثواب لما تقدم من حديث أن المجاهد لتستن فرسه فيكتب له حسنات وأصرح منه قوله تعالى ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب الآيتين (قوله وتوكل الله الخ) تقدم معناه مفردا فى كتاب الايمان من طريق أبى ذرعة عن أبي هريرة وسياقه أتم ولفظه أنتدب الله ولمسلم من هذا الوجه بلفظ تضمن الله لمن خرج فى سبيله لا يخرجه الا ايمان بى وفيه التفات لان فيه انتقالا من ضمير الحضور الى ضمير الغيبة وقال ابن مالك فيه حذف القول والاكتفاء بالمقول وهو سائغ شائع سواء كان حالا أو غير حال فمن الحال قوله تعالي و يستغفرون للذين آمنوا ربنا وسعت أي قائلين ربنا وهذا مثله أى لا يخرجه الخ وقد اختلفت الطرق عن أبى هريرة فى سياقه فرواه مسلم من طريق الاعرج عنه بلفظ تكفل الله لمن جاهد فى سبيله لا يخرجه من بيته الا جهاد

بِأَنْ يَتَوَفَّاهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ

فى سبيله وتصديق كلمته وسيأتى كذلك من طريق أبى الزناد فى كتاب الخمس وكذلك أخرجه مالك فى الموطا عن أبى الزناد فى كتاب الخمس وأخرجه الدارمى من وجه آخر عن أبى الزناد بلفظ لا يخرجه الا الجهاد فى سبيل الله وتصديق كلماته ثم أخرجه أحمد والنسائى من حديث ابن عمر فوقع فى روايته التصريح بأنه من الاحاديث الالهية ولفظه عن رسول الله ﷺ فيما يحكى عن ربه قال أيما عبد من عبادي خرج مجاهدا فى سبيلى ابتغاء مرضاتي ضمنت له ان رجعته ان أرجعه بما أصاب من أجر أو غنيمة الحديث رجاله ثقات وأخرجه الترمذي من حديث عبادة بلفظ يقول الله عز وجل المجاهد فى سبيلى هو على ضامن ان ارجعته رجعته بأجر أو غنيمة الحديث وصححه الترمذى وقوله وتضمن الله تكفل الله وانتدب الله بمعنى واحد ومحصله تحقيق الوعد المذكور فى قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بان لهم الجنة وذلك التحقيق على وجه الفضل منه سبحانه وتعالي وقد عبر ﷺ عن الله سبحانه وتعالي بضمنه بالثواب بلفظ الضمان ونحوه مما جرت به عادة المخاطبين فيما تطمئن به نفوسهم وقوله لا يخرجه الا الجهاد نص على اشتراط خلوص النية فى الجهاد وسيأتي بسط القول فيه بعد احد عشر بابا وقوله فهو على ضامن أى مضمون أو معناه أنه ذو ضمان (قوله بأن يتوفاه أن يدخله الجنة) أى بأن يدخله الجنة ان توفاه فى رواية أبى زرعة الدمشقى عن أبي اليمان ان توفاه بالشرطية والفعل الماضى أخرجه الطبرانى وهو أوضح (قوله أن يدخله الجنة) أى بغير حساب ولا عذاب أو المراد أن يدخله الجنة ساعة موته كما ورد أن أرواح الشهداء تسرح فى الجنة وبهذا التقدير يندفع ايراد من قال ظاهر الحديث التسوية بين الشهيد والراجع سالما لان حصول الاجر يستلزم دخول الجنة ومحصل الجواب أن المراد بدخول الجنة دخول خاص (قوله أو يرجعه) بفتح أوله وهو منصوب بالعطف على يتوفاه (قوله مع أجر أو غنيمة) أى مع أجر خالص ان لم يغنم شيأ أو مع غنيمة خالصة معها أجر وكأنه سكت عن الاجر الثانى الذى مع الغنيمة لنقصه بالنسبة الي الاجر الذى بلا غنيمة والحامل على هذا التأويل أن ظاهر الحديث أنه اذا غنم لا يحصل له أجر وليس ذلك مرادا بل المراد أو غنيمة معها أجر أنقص من أجر من لم يغنم لان القواعد تقتضى أنه عند عدم الغنيمة أفضل منه وأتم أجرا عند وجودها فالحديث صريح فى نفى الحرمان وليس صريحا فى نفى الجمع وقال الكرماني معنى الحديث ان المجاهد اما يستشهد أولا والثانى لا ينفك من أجر أو غنيمة مع امكان اجتماعهما فهى قضية مانعة الخلو لا الجمع وقد قيل فى الجواب عن هذا الاشكال ان أو بمعنى الواو وبه جزم ابن عبد البر والقرطبي ورجحها التورپشتي والتقدير بأجر وغنيمة وقد وقع كذلك فى رواية لمسلم من طريق الاعرج عن أبى هريرة رواه كذلك عن يحي بن يحي عن مغيرة بن عبد الرحمن عن أبى الزناد وقد رواه جعفر الفريابى وجماعة عن يحيى بن يحي فقالوا أجر أو غنيمة بصيغة أو وقد رواه مالك فى الموطا بلفظ أو غنيمة ولم يختلف عليه الا فى رواية يحي بن بكير عنه فوقع فيه بلفظ وغنيمة وفى رواية يحي بن بكير عن مالك فيها مقال ووقع عند النسائى من طريق الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة بالواو أيضا من طريق عطاء بن ميناء عن أبي هريرة وكذلك أخرجه أبو دود باسناد صحيح عن أبي أمامة بلفظ بما نال من أجر وغنيمة فان كانت هذه الروايات محفوظة تعين القول بان أو فى هذا الحديث بمعنى الواو كما هو مذهب نحاة الكوفيين لكن فيه اشكال لانه يقتضى من حيث المعنى أن يكون الضمان وقع بمجموع الامرين لكل من رجع وقد لا يفى ذلك فان كثيرا من الغزاة يرجع بغير غنيمة فالمفرد منه الذى ادعى ان أو بمعنى الواو وقع فى نظيره لانه يلزم على ظاهرها ان من رجع بغنيمة رجع بغير اجر كما يلزم على أنها بمعنى الواو أن كل غاز يجمع له بين الاجر والغنيمة معا وقد روى مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا ما من غازية تغزو فى سبيل الله فيصيبون الغنيمة الا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة ويبقى لهم الثلث فان لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم وهذا يؤيد التأويل الاول ومن الذى يغنم يرجع باجر لكنه أنقص من أجر من لم يغنم فتكون الغنيمة فى مقابلة جزء من أجر الغزو فاذا قوبل أجر الغانم بما

حصل له من الدنيا وتمتعه بها بأجر من لم يغنم مع اشتراكهما في التعب والمشقة كان أجر من غنم دون أجر من لم يغنم وهذا موافق لقول خباب في الحديث الصحيح الآتي لنا من مات ولم يأكل من أجره شيأ الحديث واستشكل بعضهم نقص ثواب المجاهد بأخذه الغنيمة وهو مخالف لما يدل عليه أكثر الاحاديث وقد اشتهر تمدح النبي ﷺ بحل الغنيمة وجعلها من فضائل أمته فلو كانت تنقص الاجر ما وقع التمدح بها وأيضا فان ذلك يستلزم أن يكون أجر أهل بدر أنقص من أجر أهل احد مثلا مع أن أهل بدر افضل بالاتفاق وسبق الى هذا الاشكال ابن عبد البر وحكاه عياض وذكر أن بعضهم أجاب عنه بأنه ضعف حديث عبد الله بن عمر ولانه من رواية حميد بن هانئ وليس بمشهور وهذا مردود لانه ثقة يحتج به عند مسلم وقد وثقه النسائي وابن يونس وغيرهما ولا يعرف فيه تجريح لاحد ومنهم من حمل نقص الاجر على غنيمة أخذت على غير وجهها وظهور فساد هذا الوجه يغني عن الاطناب في رده اذ لو كان الامر كذلك لم يبق لهم ثلث الاجر ولا أقل منه ومنهم من حمل نقص الاجر علي من قصد الغنيمة في ابتداء جهاده وحمل تمامه علي من قصد الجهاد محضا وفيه نظر لان صدر الحديث مصرح بأن المقسم راجع الي من اخلص لقوله في اوله لا يخرجه الا ايمان بي وتصديق برسلي وقال عياض الوجه عندي اجراء الحديثين على ظاهرهما واستعمالهما على وجههما ولم يجب عن الاشكال المتعلق بأهل بدر وقال ابن دقيق العيد لا تعارض بين الحديثين بل الحكم فيهما جار على القياس لان الاجور تتفاوت بحسب زيادة المشقة فيما كان اجره بحسب مشقته اذ للمشقة دخول في الاجر وانما المشكل العمل المتصل باخذ الغنائم يعني فلو كانت تنقص الاجر لما كان السلف الصالح يثابرون عليها فيمكن أن يجاب بأن اخذها من جهة تقديم بعض المصالح الجزئية على بعض لان اخذ الغنائم أول ما شرع كان عونا على الدين وقوة لضعفاء المسلمين وهي مصلحة عظمى يغفر لها بعض النقص في الاجر من حيث هو واما الجواب عمن استشكل ذلك بحال اهل بدر فالذي ينبغي ان يكون التقابل بين كمال الاجر ونقصانه لمن يغزو بنفسه اذا لم يغنم او يغزو فيغنم فغايته ان حال اهل بدر مثلا عند عدم الغنيمة أفضل منه عند وجودها ولا ينفي ذلك أن يكون حالهم أفضل من حال غيرهم من جهة أخري ولم يرد فيهم نص أنهم لو لم يغنموا كان أجرهم بحاله ولا يلزم من كونه مغفورا لهم وأنهم أفضل المجاهدين أن لا يكون وراءهم مرتبة أخري وأما الاعتراض بحل الغنائم فغير وارد اذ لا يلزم من الحل ثبوت وفاء الاجر لكل غاز والمباح في الاصل لا يستلزم الثواب بنفسه لكن ثبت أن أخذ الغنيمة واستيلاءها من الكفار يحصل الثواب ومع ذلك فمع صحة ثبوت الفضل في أخذ الغنيمة وصحة التمدح بأخذها لا يلزم من ذلك أن كل غاز يحصل له من أجر غزاته نظير من لم يغنم شيأ البتة (قلت) والذي مثل بأهل بدر أراد التهويل والا فالامر على ما تقرر آخرا بأنه لا يلزم من كونهم مع أخذ الغنيمة أنقص أجرا مما لو لم يحصل لهم أجر الغنيمة أن يكونوا في حال أخذهم الغنيمة مفضولين بالنسبة الي من بعدهم كمن شهد أحدا لكونهم لم يغنموا شيأ بل أجر البدري في الاصل أضعاف أجر من بعده مثال ذلك أن يكون لو فرض أن أجر البدري بغير غنيمة سبعمائة وأجر الاحدي مثلا بغير غنيمة مائة فاذا نسبنا ذلك باعتبار حديث عبد الله بن عمر وكان للبدري لكونه أخذ الغنيمة مائتان وهي ثلث السبعمائة فيكون أكثر أجرا من الاحدي وانما امتاز أهل بدر بذلك لكونها أول غزوة شهدها النبي ﷺ في قتال الكفار وكان مبدأ اشتهار الاسلام وقوة أهله فكان لمن شهدها مثل أجر من شهد المغازي التي بعدها جميعا فصارت لا يوازيها شيء في الفضل والله أعلم واختار ابن عبد البر أن المراد بنقص أجر من غنم أن الذي لا يغنم يزداد أجره لحزنه على ما فاته من الغنيمة كما يؤجر من أصيب بماله فكان الاجر لما نقص عن المضاعفة بسبب الغنيمة عد ذلك كالنقص من أصل الاجر ولا يخفى مباينة هذا التأويل لسياق حديث عبد الله بن عمرو الذي تقدم ذكره وذكر بعض المتأخرين للتعبير بثلثي الاجر في حديث عبد الله بن عمرو حكمة لطيفة بالغة وذلك أن الله أعد للمجاهدين ثلاثة كرامات دنيوية وأخروية فالدنيوية الغنيمة والاخروية دخول الجنة فاذا رجع سالما غانما فقد حصل له ثلثا ما أعد الله له وبقي له عند الله الثلث وان رجع بغير غنيمة عوضه الله عن ذلك ثوابا

كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ . فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللهَ فَاسْأَلُوهُ الفِرْدَوْسَ فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الجَنَّةِ وَأَعْلَى الجَنَّةِ أُرَاهُ قَالَ وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمٰنِ . وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الجَنَّةِ ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمٰنِ **حَدَّثَنَا** مُوسَى حَدَّثَنَا جَرِيرٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَصَعَّدَا بِي الشَّجَرَةَ وَأَدْخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ لَمْ أَرَ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا قَالَ أَمَّا هٰذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ

بَابُ الغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ . وَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ مِنَ الجَنَّةِ **حَدَّثَنَا** مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ رَوْحَةٌ

درجات أخري أعدت لغير المجاهدين دون درجة المجاهدين (قوله كما بين السماء والارض) فى رواية محمد بن جحادة عند الترمذى ما بين كل درجتين مائة عام وللطبرانى من هذا الوجه خمسمائة عام فان كانتا محفوظتين كان اختلاف العدد بالنسبة الي اختلاف السير زاد الترمذى من حديث أبى سعيد لو أن العالمين اجتمعوا فى احداهن لوسعتهم (قوله أوسط الجنة وأعلى الجنة) المراد بالاوسط هنا الاعدل والافضل كقوله تعالي وكذلك جعلناكم أمة وسطا فعلى هذا فعطف الاعلى عليه للتأكيد وقال الطيبى المراد باحدهما العلو الحسى وبالآخر العلو المعنوى وقال ابن حبان المراد بالاوسط السمة وبالاعلى الفوقية (قوله وأرى) بضم الهمزة وهو شك من يحيى بن صالح شيخ البخارى فيه وقد رواه غيره عن فليح فلم يشك منهم يونس بن محمد عند الاسماعيلى وغيره (قوله ومنه تفجر أنهار الجنة) أى من الفردوس ووهم من زعم أن الضمير للعرش فقد وقع فى حديث عبادة بن الصامت عند الترمذى والفردوس أعلاها درجة ومنها أي من الدرجة التي فيها الفردوس تفجر أنهار الجنة الاربعة ومن فوقها يكون عرش الرحمن وروي اسحق بن راهويه فى مسنده من طريق شيبان عن قتادة عنه قال الفردوس أوسط الجنة وأفضلها وهو يؤيد التفسير الاول (قوله قال محمد ابن فليح عن أبيه وفوقه عرش الرحمن) يعنى أن محمدا روى هذا الحديث عن ابيه باسناده هذا فلم يشك كما شك يحيى بن صالح بل جزم عنه بقوله وفوقه عرش الرحمن قال أبو على الجياني وقع في رواية أبى الحسن القابسى حدثنا محمد بن فليح وهو وهم لان البخارى لم يدركه (قلت) وقد أخرج البخارى رواية محمد بن فليح لهذا الحديث فى كتاب التوحيد عن ابراهيم بن المنذر عنه بتمامه و يأتى بقية شرحه هناك ورجال اسناده كلهم مدنيون والفردوس هو البستان الذى يجمع كل شئ وقيل هو الذى فيه العنب وقيل هو بالرومية وقيل بالقبطية وقيل بالسريانية وبه جزم أبو اسحق الزجاج وفي الحديث فضيلة ظاهرة للمجاهدين وفيه عظم الجنة وعظم الفردوس منها وفيه اشارة الي أن درجة المجاهد قد ينالها غير المجاهد اما بالنية الخالصة أو بما يوازيه من الاعمال الصالحة لانه ﷺ أمر الجميع بالدعاء بالفردوس بعد ان أعلمهم أنه أعد للمجاهدين وقيل فيه جواز الدعاء بما لا يحصل للداعى لما ذكرته والاول أولي والله أعلم (قوله حدثنا موسى) هو ابن اسمعيل وجرير هو ابن حازم وحديث سمرة تقدم بطوله في الجنائز وهذه القطعة شاهدة لحديث أبى هريرة المذكور قبله ومفسرة لان المراد بالاوسط الافضل لوصفه دار الشهداء فى حديث سمرة بانها أحسن وأفضل ٭ (قوله باب الغدوة والروحة في سبيل الله) أي فضلها والغدوة بالفتح المرة الواحدة من الغدو وهو الخروج فى أي وقت كان من أول النهار الى انتصافه والروحة المرة الواحدة من الرواح وهو الخروج فى أى وقت كان من زوال الشمس الى غروبها (قوله في سبيل الله) أى الجهاد (قوله وقاب قوس أحدكم) اى قدره والقاب بتخفيف القاف وآخره موحدة معناه القدر وكذلك القيد بكسر القاف بعدها تحتانية ساكنة ثم دال وبالموحدة بدل الدال وقيل القاب ما بين مقبض القوس وسيته وقيل ما بين الوتر والقوس وقيل المراد بالقوس هنا الذراع الذى يقاس به وكأن المعنى بيان فضل قدر الذراع من الجنة (قوله عن أنس) فى رواية أبى اسحق عن حميد سمعت انس بن مالك وهو فى الباب الذى يليه والاسناد كله بصريون (قوله لغدوة) فى رواية الكشميهني الغدوة

خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَافِيهَا **حدثنا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَقَابُ قَوْسِ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ وَقَالَ لَغَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ **حدثنا** قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الرَّوْحَةُ وَالْغَدْوَةُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا الْحُورُ الْعِينُ وَصِفَتُهُنَّ يُحَارُ فِيهَا الطَّرْفُ شَدِيدَةُ سَوَادِ الْعَيْنِ . شَدِيدَةُ بَيَاضِ الْعَيْنِ ، وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ أَنْكَحْنَاهُمْ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ ابْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحٰقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ

بزيادة الف فى اوله بصيغة التعريف والاول اشهر واللام للقسم (قوله خير من الدنيا ومافيها) قال ابن دقيق العيد يحتمل وجهين احدهما ان يكون من باب تنزيل المغيب منزلة المحسوس تحقيقاله فى النفس لكون الدنيا محسوسة فى النفس مستعظمة فى الطباع فلذلك وقعت المفاضلة بها والا فمن المعلوم ان جميع مافى الدنيا لايساوي ذرة مما فى الجنة والثانى أن المراد أن هذا القدر من الثواب خير من الثواب الذى يحصل لمن لو حصلت له الدنيا كلها لانفقها في طاعة الله تعالي (قلت) ويؤيد هذا الثاني مارواه ابن المبارك فى كتاب الجهاد من مرسل الحسن قال بعث رسول الله ﷺ جيشا فيهم عبدالله بن رواحة فتأخر ليشهد الصلاة مع النبي ﷺ فقال له النبي ﷺ والذى نفسى بيده لو أنفقت مافى الارض ماادركت فضل غدوتهم والحاصل ان المراد تسهيل امر الدنيا وتعظيم امر الجهاد وان من حصل له من الجنة قدر سوط يصير كانه حصل له امر عظيم من جميع مافى الدنيا فكيف بمن حصل منها اعلى الدرجات والنكتة فى ذلك أن سبب التاخير عن الجهاد الميل الي سبب من أسباب الدنيا فنبه هذا المتأخر أن هذا القدر اليسير من الجنة أفضل من جميع مافى الدنيا (قوله عن عبدالرحمن بن أبى عمرة) هو الانصارى والاسناد كله مدنيون (قوله لقاب قوس فى الجنة) في حديث أنس فى الباب الذى يليه لقاب قوس أحدكم وهو المطابق لترجمة هذا الباب (قوله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب) هو المراد بقوله فى الذي قبله خير من الدنيا وما فيها (قوله حدثنا سفيان) هو الثورى (قوله عن أبى حازم) هو ابن دينار (قوله الروحة والغدوة فى سبيل الله افضل) فى رواية مسلم من طريق وكيع عن سفيان غدوة اوروحة فى سبيل الله خير من الدنيا والمعنى واحد وفى الطبرانى من طريق أبى غسان عن أبى حازم لروحة بزيادة لام القسم (قوله * الحور العين وصفتهن *) كذا لابى ذر بغير باب وثبت لغيره ووقع عند ابن بطال باب نزول الحور العين الخ ولم اره لغيره (قوله يحار فيها الطرف) اى يتحير قال ابن التين هذا يشعر بانه راى ان اشتقاق الحور من الحيرة وليس كذلك فان الحور بالواو والحيرة بالياء واما قول الشاعر * حوراء عيناء من العين الحير * فهو للاتباع (قلت) لعل البخاري لم يرد الاشتقاق الاصغر (قوله شديدة سواد العين شديدة بياض العين) كانه يريد تفسير العين والعين بالكسر جمع عيناء وهى الواسعة العين الشديدة السواد والبياض قاله ابوعبيدة (قوله وزوجناهم بحور انكحناهم) هو تفسير ابي عبيدة ولفظه زوجناهم اي جعلناهم ازواجا اى اثنين اثنين كما تقول زوجت النعل بالنعل وقال فى موضع آخر اى جعلناذ كران اهل الجنة ازواجا بحور من النساء وتعقب بان زوج لايتعدي بالباء قاله الاسماعيلي وغيره وفيه نظر لان صاحب المحكم حكاه لكن قال انه قليل والله اعلم (قوله حدثنا عبد الله بن محمد) هو الجعفى ومعاوية بن عمرو هو الازدي وهو من شيوخ البخاري يروى عنه تارة بواسطة كما هنا وتارة بلا واسطة كما فى كتاب الجمعة (قوله حدثنا ابواسحق) هو الفزارى ابراهيم بن محمد واشتمل هذا السياق على اربعة احاديث الاول ياتى شرحه بعد ثلاثة عشر بابا الثاني تقدم شرحه فى الذى قبله الثالث والرابع ياتى

مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال ما من عبد يموت له عند الله خير يسره أن يرجع إلى الدنيا وأن له الدنيا وما فيها إلا الشهيد لما يرى من فضل الشهادة فإنه يسره أن يرجع إلى الدنيا . فيقتل مرة أخرى : قال وسمعت أنس ابن مالك عن النبي ﷺ أنه قال لروحة في سبيل الله ، أو غدوة خير من الدنيا وما فيها . ولقاب قوس أحدكم من الجنة أو موضع قيد يعني سوطه خير من الدنيا وما فيها ولو أن امرأة من أهل الجنة اطلعت إلى أهل الأرض لأضاءت ما بينهما ولملأته ريحا ولنصيفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها **باب** تمني الشهادة **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي ﷺ يقول والذي نفسي بيده لولا أن رجالا من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عني ولا أجد ما أحملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغدو في سبيل الله

شرحهما في صفة الجنة من كتاب الرقاق وقوله في الباب ولقاب قوس احدكم تقدم شرح القاب في الذي قبله وقوله هنا أو موضع قيد يعني سوطه شك من الراوي هل قال قاب او قيد وقد تقدم انهما بمعنى وهو المقدار وقوله يعني سوطه تفسير للقيد غير معروف ولهذا جزم بعضهم بانه تصحيف وان الصواب قد بكسر القاف وتشديد الدال وهو السوط المتخذ من الجلد (قلت) ودعوى الوهم في التفسير اسهل من دعوى التصحيف في الاصل ولا سيما والقيد بمعنى القاب كما بينته والمقصود من ذلك لهذه الترجمة الاخيرة وقوله فيه ولنصيفها بفتح النون وكسر الصاد المهملة بعدها تحتانية ساكنة ثم فاء هو الخمار بكسر المعجمة وتخفيف الميم قال المهلب انما أورد حديث انس هذا ليبين المعنى الذي من اجله يتمنى الشهيد ان يرجع الى الدنيا ليقتل مرة اخرى في سبيل الله لكونه يرى من الكرامة بالشهادة فوق ما في نفسه اذ كل واحدة يعطاها من الحور العين لو اطلعت على الدنيا لاضاءت كلها انتهى وروى ابن ماجه من طريق شهر بن حوشب عن أبي هريرة قال ذكر الشهيد عند النبي ﷺ فقال لا تجف الارض من دم الشهيد حتى تبتدره زوجاته من الحور العين وفي بد كل واحدة منها حلة خير من الدنيا وما فيها ولاحمد والطبراني من حديث عبادة بن الصامت مرفوعا ان للشهيد عند الله سبع خصال فذكر الحديث وفيه ويزوج اثنتين وسبعين زوجة من الحور العين اسناده حسن وأخرجه الترمذي من حديث المقدام بن معد يكرب وصححه * (قوله باب تمني الشهادة) تقدم توجيهه في أول كتاب الجهاد وان تمنيها والقصد لها مرغب فيه مطلوب وفي الباب أحاديث صريحة في ذلك منها عن أنس مرفوعا من طلب الشهادة صادقا أعطيها ولو لم يصبها أي أعطي ثوابها ولو لم يقتل أخرجه مسلم وأصرح منه في المراد ما أخرجه الحاكم بلفظ من سأل القتل في سبيل الله صادقا ثم مات أعطاه الله أجر شهيد وللنسائي من حديث معاذ مثله وللحاكم من حديث سهل بن حنيف مرفوعا من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه (قوله ان أبا هريرة) هذا الحديث رواه عن أبي هريرة جماعة من التابعين منهم سعيد بن المسيب هنا وأبو زرعة بن عمرو في باب الجهاد من الايمان من كتاب الايمان وأبو صالح وهو في باب الجعائل والحملان في أثناء كتاب الجهاد والاعرج وهو في كتاب التمني وهمام وهو عند مسلم، وساذكر ما في رواية كل واحد منهم من زيادة فائدة (قوله والذي نفسي بيده لولا أن رجالا من المؤمنين لا تطيب أنفسهم) في رواية أبي زرعة وأبي صالح لولا ان أشق على أمتي ورواية الباب تفسر المراد بالمشقة المذكورة وهي أن نفوسهم لا تطيب بالتخلف ولا يقدرون على التاهب لعجزهم عن آلة السفر من مركوب وغيره وتعذر وجوده عند النبي ﷺ وصرح بذلك في رواية همام ولفظه لكن لا أجد سعة فاحملهم ولا يجدون سعة فيتبعوني ولا

والذي نفسي بيده لوددت أني أقتل في سبيل الله ثم أحيا ثم أقتل ثم أحيا ثم أقتل ثم أحيا ثم أقتل

حدثنا يوسف بن يعقوب الصفار حدثنا إسمعيل بن علية عن أيوب عن حميد بن هلال عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال خطب النبي ﷺ فقال أخذ الراية زيد فأصيب، ثم أخذها جعفر فأصيب. ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب. ثم أخذها خالد بن الوليد عن غير إمرة ففتح له. وقال ما يسرنا أنهم عندنا. قال أيوب: أو قال ما يسرهم أنهم عندنا وعيناه تذرفان

تطيب أنفسهم أن يقعدوا بعدي وفي رواية أبي زرعة عند مسلم نحوه ورواه الطبراني من حديث أبي مالك الاشعري وفيه ولو خرجت ما بقي أحد فيه خير الا انطلق معي وذلك يشق علي وعليهم ووقع في رواية أبي صالح من الزيادة و يشق علي أن يتخلفوا عني (قوله والذي نفسي بيده لوددت) وقع في رواية أبي زرعة المذكورة بلفظ ولوددت أني أقتل بحذف القسم وهو مقدر لما بينته هذه الرواية فظهر أن اللام لام القسم وليست بجواب لولا وفهم بعض الشراح ان قوله لوددت معطوف على قوله ما قعدت فقال يجوز حذف اللام واثباتها من جواب لولا وجعل الودادة ممتنعة خشية وجود المشقة لو وجدت وتقدير الكلام عنده لولا ان اشق على أمتي لوددت اني أقتل في سبيل الله ثم شرع يتكلف استشكال ذلك والجواب عنه وقد بينت رواية الباب انها جملة مستأنفة وان اللام جواب القسم ثم النكتة في ايراد هذه الجملة عقب تلك ارادة تسلية الخارجين في الجهاد عن مرافقته لهم وكانه قال الوجه الذي يسيرون له فيه من الفضل ما اتمنى لاجله اني اقتل مرات فمهما فاتكم من مرافقتي والقعود معي من الفضل يحصل لكم مثله او فوقه من فضل الجهاد فراعى خواطر الجميع وقد خرج النبي ﷺ في بعض المغازي وتخلف عنه المشار اليهم وكان ذلك حيث رجحت مصلحة خروجه على مراعاة حالهم وسياتي بيان ذلك في باب من حبسه العذر (قوله اقتل في سبيل الله) استشكل بعض الشراح صدور هذا التمني من النبي ﷺ مع علمه بانه لا يقتل واجاب ابن التين بان ذلك لعله كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس وهو متعقب فان نزولها كان في أوائل ما قدم المدينة وهذا الحديث صرح ابو هريرة بانه سمعه من النبي ﷺ وانما قدم ابو هريرة في اوائل سنة سبع من الهجرة والذي يظهر في الجواب ان تمني الفضل والخير لا يستلزم الوقوع فقد قال ﷺ وددت لو ان موسى صبر كما سياتي في مكانه وسياتي في كتاب التمني نظائر لذلك وكانه ﷺ أراد المبالغة في بيان فضل الجهاد وتحريض المسلمين عليه قال ابن التين وهذا اشبه وحكى شيخنا ابن الملقن ان بعض الناس زعم ان قوله ولوددت مدرج من كلام ابي هريرة قال وهو بعيد قال النووي في هذا الحديث الحض على حسن النية و بيان شدة شفقة النبي ﷺ على امته ورأفته بهم واستحباب طلب القتل في سبيل الله وجواز قول وددت حصول كذا من الخير وان علم انه لا يحصل وفيه ترك بعض المصالح لمصلحة راجحة أو ارجح أو لدفع مفسدة وفيه جواز تمني ما يمتنع في العادة والسعي في ازالة المكروه عن المسلمين وفيه ان الجهاد على الكفاية اذ لو كان على الاعيان ما تخلف عنه أحد (قلت) وفيه نظر لان الخطاب انما يتوجه للقادر وأما العاجز فمعذور وقد قال سبحانه غير أولي الضرر وأدلة كون الجهاد فرض كفاية تؤخذ من غير هذا وسياتي البحث في باب وجوب النفير ان شاء الله تعالى (قوله حدثنا يوسف ابن يعقوب الصفار) بالمهملة وتشديد الفاء كوفي ثقة يكني أبا يعقوب لم يخرج عنه البخاري سوى هذا الحديث ورجال الاسناد من شيخه اسمعيل بن علية فصاعدا بصريون وسياتي شرح المتن في غزوة مؤتة من كتاب المغازي ووجه دخوله في هذه الترجمة من قوله ما يسرهم انهم عندنا أي لما رأوا من الكرامة بالشهادة فلا يعجبهم ان يعودوا الى الدنيا كما كانوا من غير ان يستشهدوا مرة اخرى و بهذا التقرير يحصل الجمع بين حديثي الباب ودليل ما ذكرته من الاستثناء ما سياتي بعد ابواب من حديث انس ايضا مرفوعا ما احد يدخل الجنة يحب ان يرجع الى الدنيا

باب فَضْلِ مَنْ يُصْرَعُ فِي سَبِيلِ اللهِ فَمَاتَ فَهُوَ مِنْهُمْ . وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللهِ . وَقَعَ وَجَبَ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ قَالَتْ نَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَتَبَسَّمُ فَقُلْتُ مَا أَضْحَكَكَ . قَالَ أُنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ : بَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ . كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ . قَالَتْ فَادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . فَدَعَا لَهَا . ثُمَّ نَامَ الثَّانِيَةَ ! فَفَعَلَ مِثْلَهَا . فَقَالَتْ مِثْلَ قَوْلِهَا فَأَجَابَهَا بِمِثْلِهَا . فَقَالَتْ ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . فَقَالَ أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ فَخَرَجَتْ مَعَ زَوْجِهَا عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ غَازِيًا أَوَّلَ مَا رَكِبَ الْمُسْلِمُونَ الْبَحْرَ مَعَ مُعَاوِيَةَ ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا مِنْ غَزْوَتِهِمْ قَافِلِينَ فَنَزَلُوا الشَّأْمَ فَقُرِّبَتْ إِلَيْهَا دَابَّةٌ لِتَرْكَبَهَا فَصَرَعَتْهَا فَمَاتَتْ **باب** مَنْ يُنْكَبُ أَوْ يُطْعَنُ فِي سَبِيلِ اللهِ **حدثنا** حَفْصُ ابْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَقَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ

الا الشهيد الحديث * (قوله باب فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم) اى من المجاهدين ومن موصولة وكانه ضمنها معنى الشرط فعطف عليها بالفاء وعطف الفعل الماضي على المستقبل وهو قليل وكان نسق الكلام ان يقول من صرع فمات اومن يصرع فيموت وقد سقط لفظ فمات من رواية النسفي (قوله وقول الله عز وجل ومن يخرج من بيته مهاجرا الآية) اى يحصل الثواب بقصد الجهاد اذا خلصت النية فحال بين القاصد و بين الفعل مانع فان قوله ثم يدركه الموت اعم من ان يكون بقتل او وقوع من دابته وغير ذلك فتناسب الآية الترجمة وقد روى الطبري من طريق سعيد ابن جبير والسدي وغيرهما ان الآية نزلت في رجل كان مسلما مقيما بمكة فلما سمع قوله تعالى الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها قال لاهله وهو مريض اخرجوني الى جهة المدينة فاخرجوه فمات في الطريق فنزلت واسمه ضمرة على الصحيح وقد اوضحت ذلك في كتابي في الصحابة (قوله وقع وجب) ليس هذا في رواية المستملي وثبت لغيره وهو تفسير ابي عبيدة في المجاز قال قوله فقد وقع اجره على الله اى وجب ثوابه ثم ذكر المصنف حديث ام حرام وقد تقدم قريبا ان شرحه ياتي في كتاب الاستئذان والشاهد منه قوله فيه فقربت اليها دابة لتركبها فصرعتها فماتت مع دعاء النبي ﷺ لها ان تكون من الاولين وانهم كالملوك على الاسرة في الجنة وقوله في الرواية الماضية فصرعت عن دابتها لا يعارض قوله في هذه الرواية فقربت لتركبها فصرعتها لان التقدير فقربت اليها دابة لتركبها فركبتها فصرعتها قال ابن بطال وروي ابن وهب من حديث عقبة بن عامر مرفوعا من صرع عن دابته في سبيل الله فمات فهو شهيد فكانه لما لم يكن على شرط البخاري أشار اليه في الترجمة (قلت) هو عند الطبراني واسناده حسن قال وفي حديث ام حرام ان حكم الراجع من الغزو حكم الذاهب اليه في الثواب ويحيى المذكور في هذا الاسناد هو ابن سعيد الانصاري وفي الاسناد تابعيان هو وشيخه وصحابيان انس وخالته وقوله فيه اول مركب المسلمون البحر مع معاوية كان ذلك في سنة ثمان وعشرين في خلافة عثمان * (قوله باب من ينكب) بضم أوله وسكون النون وفتح الكاف بعدها موحدة والنكبة ان يصيب العضو شيء فيدميه والمراد بيان فضل من وقع له ذلك في سبيل الله ثم ذكر فيه حديثين أحدهما حديث أنس في قصة قتل خاله وهو حرام بن ملحان وسيأتي شرحه في كتاب المغازي في

بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أُنَاسًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ فَلَمَّا قَدِمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي أَتَقَدَّمُكُمْ فَإِنْ أَمَّنُونِي حَتَّى أُبَلِّغَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِلَّا كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيبًا فَتَقَدَّمَ فَأَمَّنُوهُ فَبَيْنَا يُحَدِّثُهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَوْمَئُوا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَطَعَنَهُ فَأَنْفَذَهُ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ فَقَتَلُوهُمْ إِلَّا رَجُلٌ أَعْرَجُ صَعِدَ الْجَبَلَ ، قَالَ هَمَّامٌ وَأُرَاهُ آخَرَ مَعَهُ ، فَأَخْبَرَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ لَقُوا رَبَّهُمْ . فَرَضِيَ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ . فَكُنَّا نَقْرَأُ أَنْ بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا ، ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ فَدَعَا عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَبَنِي لِحْيَانَ وَبَنِي عُصَيَّةَ الَّذِينَ عَصَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ **حدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ هُوَ ابْنُ قَيْسٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي بَعْضِ الْمَشَاهِدِ . وَقَدْ دَمِيَتْ إِصْبَعُهُ . فَقَالَ هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ **باب** مَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُكْلَمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ

غزوة بئر معونة وقوله فيه عن اسحق هو ابن عبد الله بن أبي طلحة (قوله بعث النبي ﷺ أقواما من بني سليم الى بني عامر) قال الدمياطي هو وهم فان بني سليم مبعوث اليهم والمبعوث هم القراء وهم من الانصار قلت) التحقيق أن المبعوث اليهم بنو عامر وأما بنو سليم فغدروا بالقراء المذكورين والوهم في هذا السياق من حفص بن عمر شيخ البخاري فقد أخرجه هو في المغازي عن موسى بن اسمعيل عن همام فقال بعث أخوالا م سليم في سبعين راكبا وكان رئيس المشركين عامر ابن الطفيل الحديث و يأتي شرحه مستوفى هناك فلعل الاصل بعث أقواما معهم أخو أم سليم الى بني عامر فصارت من بني سليم وقد تكلف لتأويله بعض الشراح فقال يحمل على ان أقواما منصوب بنزع الخافض أي بعث الى أقوام من بني سليم منضمين الى بني عامر وحذف مفعول بعث اكتفاء بصفة المفعول عنه أو في زائدة و يكون سبعين مفعول بعث و يحتمل أن تكون من ليست بيانية بل ابتدائية أي بعث أقواما ولم يصفهم من بني سليم أو من جهة بني سليم انتهى وهذا أقرب من التوجيه الاول ولا يخفى ما فيهما من التكلف وقوله في آخر الحديث على رعل بكسر الراء وسكون المهملة بعدها لام هم بطن من بني سليم وكذا بعض من ذكرهم وسيأتي الحديث في أواخر الجهاد أنه دعا على احياء من بني سليم حيث قتلوا القراء وهو أصرح في المقصود ثانيهما حديث جندب وسيأتي الكلام عليه في باب ما يجوز من الشعر من كتاب الادب ووقع فيه بلفظ نكبت أصبعه وهو الموافق للترجمة وكانه أشار فيها الى حديث معاذ الذي أشير اليه في الباب الذي يليه وفي الباب ما أخرجه أبو داود والحاكم والطبراني من حديث أبي مالك الاشعري مرفوعا من وقصه فرسه أو بعيره في سبيل الله أو لدغته هامة أو مات على أي حتف شاء الله فهو شهيد * (قوله باب من يجرح في سبيل الله) أي فضله (قوله لا يكلم) بضم أوله وسكون الكاف وفتح اللام أي يجرح (قوله أحد) قيده في رواية همام عن أبي هريرة بالمسلم (قوله والله اعلم بمن يكلم في سبيله) جملة معترضة قصد بها التنبيه على شرطية الاخلاص في نيل هذا الثواب (قوله الا جاء يوم القيامة واللون لون الدم) في رواية همام عن أبي هريرة الماضية في كتاب الطهارة تكون يوم القامه كهيئتها اذا طعنت تفجر دما (قوله والريح ريح المسك) في رواية همام والعرف بفتح المهملة وسكون

باب قَوْلِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ : قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ . والحَرْبُ سِجَالٌ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرَقْلَ قَالَ لَهُ سَأَلْتُكَ كَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ . فَزَعَمْتَ أَنَّ الحَرْبَ سِجَالٌ وَدُوَلٌ . فَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ العَاقِبَةُ **باب** قَوْلِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ ، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا **حدثنا** مُحَمَّدُ ابْنُ سَعِيدٍ الخُزَاعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا قَالَ وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ

الراء بعدها قاف وهو الرائحة ولاصحاب السنن وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم من حديث معاذ بن جبل من جرح جرحا في سبيل او نكب نكبة فانها تجيء يوم القيامة كاغزر ما كانت لونها الزعفران وريحها المسك وعرف بهذه الزيادة أن الصفة المذكورة لا تختص بالشهيد بل هي حاصلة لكل من جرح ويحتمل ان يكون المراد بهذا الجرح هو ما يموت صاحبه بسببه قبل اندماله لا ما يندمل في الدنيا فان أثر الجراحة وسيلان الدم يزول ولا ينفي ذلك ان يكون له فضل في الجملة لكن الظاهر أن الذي يجيء يوم القيامة وجرحه يشعب دما من فارق الدنيا وجرحه كذلك ويؤيده ما وقع عند ابن حبان في حديث معاذ المذكور عليه طابع الشهداء وقوله كاغزر ما كانت لا ينافي قوله كهيئتها لان المراد لا ينقص شيأ بطول العهد قال العلماء الحكمة في بعثه كذلك ان يكون معه شاهد بفضيلته ببذله نفسه في طاعة الله تعالى واستدل بهذا الحديث على ان الشهيد يدفن بدمائه وثيابه ولا يزال عنه الدم بغسل ولا غيره ليجيء يوم القيامة كما وصف النبي ﷺ وفيه نظر لانه لا يلزم من غسل الدم في الدنيا ان لا يبعث كذلك ويغني عن الاستدلال لترك غسل الشهيد في هذا الحديث قوله ﷺ في شهداء احد زملوهم بدمائهم كما سيأتي بسطه في مكانه ان شاء الله تعالى

* (قوله باب قول الله عز وجل قل هل تربصون بنا الا احدى الحسنيين) سيأتي في تفسير براءة تفسير احدى الحسنيين بانه الفتح او الشهادة وبه تتبين مناسبة قول المصنف بعد هذا والحرب سجال وهو بكسر المهملة وتخفيف الجيم اى تارة وتارة ففي غلبة المسلمين يكون لهم الفتح وفي غلبة المشركين يكون للمسلمين الشهادة ثم اورد المصنف طرفا من حديث أبي سفيان في قصة هرقل وقد تقدم شرحه في كتاب بدء الوحي والغرض منه قوله فيه فزعمت أن الحرب ينكم سجال أو دول وقال ابن المنير التحقيق أنه ماساق حديث هرقل الا لقوله وكذلك الرسل تبتلي ثم تكون لهم العاقبة قال فبذلك يتحقق ان لهم احدى الحسنيين ان انتصروا فلهم العاجلة والعاقبة وان انحصر عدوهم فللرسل العاقبة انتهى وهذا لا يستلزم نفي التقدير الاول ولا يعارضه بل الذي يظهر ان الاول أولى لانه من قول ابي سفيان عن حال النبي ﷺ وأما الآخر فمن قول هرقل مستندا فيه الى ما تلقفه من الكتب (نكتة) أفاد القزاز ان دال دول مثلثة (قوله باب قول الله عز وجل من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الآية) المراد بالمعاهدة المذكورة ما تقدم ذكره من قوله تعالى ولقد كانوا عاهدوا الله من قبل لا يولون الادبار وكان ذلك أول ما خرجوا الى احد وهذا قول ابن اسحق وقيل ما وقع ليلة العقبة من الانصار اذ بايعوا النبي ﷺ أن يؤووه وينصروه ويمنعوه والاول أولى وقولهم فمنهم من قضى نحبه اى مات واصل النحب النذر فلما كان كل حي لا بد له من الموت فكانه نذر لازم له فاذا مات فقد قضاه والمراد هنا من مات على عهده لقابلته بمن ينتظر ذلك وأخرج ذلك ابن أبي حاتم باسناد حسن عن ابن عباس (قوله حدثنا محمد بن سعيد الخزاعي) هو بصري يلقب بمردويه ماله في البخاري سوى هذا الحديث وآخر في غزوة خيبر وعبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى السامي بالمهملة (قوله سألت انسا) كذا اورده وعطف عليه الطريق الاخرى فاشعر بان السياق لها وافادت رواية عبد الاعلى تصريح حميد له بالسماع من انس فامن تدليسه

حَدَّثَنَا زِيَادٌ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ لَئِنِ اللهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرَيَنَّ اللهُ مَا أَصْنَعُ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ وَانْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ يَعْنِي أَصْحَابَهُ ، وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ . ثُمَّ تَقَدَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، فَقَالَ يَا سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ الْجَنَّةَ وَرَبِّ النَّضْرِ إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أُحُدٍ ، قَالَ سَعْدٌ فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللهِ مَا صَنَعَ قَالَ أَنَسٌ فَوَجَدْنَا بِهِ بِضْعًا وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ أَوْ رَمْيَةً بِسَهْمٍ وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ

وقد اخرجه مسلم والترمذي والنسائي من رواية ثابت عن انس (قوله حدثنا زياد) لم اره منسوبا في شيء من الروايات وزعم الكلاباذي ومن تبعه انه ابن عبد الله البكائي بفتح الموحدة وتشديد الكاف وهو صاحب ابن اسحق وراوي المغازي عنه وليس له ذكر في البخاري سوي هذا الموضع (قوله غاب عمي أنس بن النضر) زاد ثابت عن أنس الذي سميت به (قوله عن قتال بدر) زاد ثابت فكبر عليه ذلك (قوله أول قتال) أي لان بدرا أول غزوة خرج فيها النبي ﷺ بنفسه مقاتلا وقد تقدمها غيرها لكن ما خرج فيها ﷺ بنفسه مقاتلا (قوله لئن الله أشهدني) أي أحضرني (قوله ليرين الله ما أصنع) بتشديد النون للتأكيد واللام جواب القسم المقدر ووقع في رواية ثابت عند مسلم ليراني الله بتخفيف النون بعدها تحتانية وقوله ما أصنع أعربه النووي بدلا من ضمير المتكلم وفي رواية محمد بن طلحة عن حميد الآتية في المغازي ليرين الله ما أجد وهو بضم الهمزة وكسر الجيم وتشديد الدال أو بفتح الهمزة وضم الجيم ماخوذ من الجد ضد الهزل وزاد ثابت وهاب أن يقول غيرها أي خشي أن يلتزم شيأ فيعجز عنه فابهم وعرف من السياق أن مراده أنه يبالغ في القتال وعدم الفرار (قوله وانكشف المسلمون) في رواية عبد الوهاب الثقفي عن حميد عند الاسماعيلي وانهزم الناس وسياتي بيان ذلك في غزوة أحد (قوله أعتذر) أي من فرار المسلمين (وأبرأ) أي من فعل المشركين (قوله ثم تقدم) أي نحو المشركين (فاستقبله سعد بن معاذ) زاد ثابت عن انس منهزما كذا في مسند الطيالسي ووقع عند النسائي مكانها ميم وهو تصحيف فيما اظن (قوله فقال ياسعد بن معاذ الجنة ورب النضر) كانه يريد والده ويحتمل أن يريد ابنه فانه كان له ابن يسمى النضر وكان اذ ذاك صغيرا ووقع في رواية عبد الوهاب فوالله وفي رواية عبد الله بن بكر عن حميد عند الحرث بن أبي أسامة عنه والذي نفسي بيده والظاهر أنه قال بعضها والبقية بالمعنى وقوله الجنة بالنصب على تقدير عامل نصب أي أريد الجنة أونحوه ويجوز الرفع أي هي مطلوبي (قوله أني أجد ريحها) أي ريح الجنة (من دون أحد) وفي رواية ثابت واها لريح الجنة أجدها دون أحد قال ابن بطال وغيره يحتمل أن يكون على الحقيقة وانه وجد ريح الجنة حقيقة أو وجد ريحا طيبة ذكره طيبها بطيب ريح الجنة ويجوز أن يكون أراد أنه استحضر الجنة التي أعدت للشهيد فتصور أنها في ذلك الموضع الذي يقاتل فيه فيكون المعني اني لاعلم أن الجنة تكتسب في هذا الموضع فاشتاق لها وقوله واها قاله اما تعجبا واما تشوقا اليها فكانه لما ارتاح لها واشتاق اليها صارت له قوة من استنشقها حقيقة (قوله قال سعد فما استطعت يارسول الله ما صنع أنس) (١) قال ابن بطال يريد ما استطعت ان أصف ما صنع أنس من كثرة ما أغني وأبلى في المشركين (قلت) وقع عند يزيد ابن هرون عن حميد فقلت أنا معك فلم استطع ان اصنع ما صنع وظاهره أنه نفى استطاعة اقدامه الذي صدر منه حتي وقع له ما وقع من الصبر على تلك الاهوال بحيث وجد في جسده ما يزيد على الثمانين من طعنة وضربة ورمية فاعترف سعد بأنه لم يستطع أن يقدم اقدامه ولا يصنع صنيعه وهذا أولى مما تأوله ابن بطال (قوله فوجدنا به) في رواية عبد الله بن بكر قال أنس فوجدناه بين القتلي وبه (قوله بضعا وثمانين) لم ار في شيء من الروايات بيان هذا البضع وقد تقدم أنه

(١) ما صنع انس كذا في النسخ التي بايدينا ولفظ انس ليس في نسخة المتن التي معنا فلعلها رواية للشارح تامل اه مصححه

وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ . فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلاَّ أُخْتُهُ بِبَنَانِهِ . قَالَ أَنَسٌ كُنَّا نُرَى أَوْ نَظُنُّ أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ . مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَاعَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ . إِلَى آخِرِ الآيَةِ . وَقَالَ إِنَّ أُخْتَهُ وَهِيَ عَمَّةُ أَنَسٍ الرُّبَيِّعُ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ امْرَأَةٍ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقِصَاصِ . فَقَالَ أَنَسٌ يَارَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لاَتُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا فَرَضُوا بِالأَرْشِ وَتَرَكُوا الْقِصَاصَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَحَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ أَرَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَسَخْتُ الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ فَفَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الأَحْزَابِ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا . فَلَمْ أَجِدْهَا إِلاَّ مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيِّ ، الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ وَهُوَ قَوْلُهُ ، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَاعَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ

ما بين الثلاث والتسع وقوله ضربة بالسيف أوطعنة برمح اورمية بسهم اوهنا للتقسيم و يحتمل أن تكون بمعنى الواو وتفصيل مقدار كل واحدة من المذكورات غير معين (قوله وقد مثل به) بضم الميم وكسر المثلثة وتخفيفها وقد تشدد وهو من المثلة بضم الميم وسكون المثلثة وهو قطع الاعضاء من أنف واذن ونحوها (قوله فما عرفه احد الا اخته) فى رواية ثابت فقالت عمتي الربيع بنت النضر أخته فما عرفت اخى الا ببنانه زاد النسائى من هذا الوجه وكان حسن البنان والبنان الاصبع وقيل طرف الاصبع ووقع فى رواية محمد بن طلحة المذكورة بالشك ببنانه أو بشامة بالشين المعجمة والاولى اكثر (قوله قال انس كنا نرى أو نظن) شك من الراوى وهما بمعنى واحد وفى رواية أحمد عن يزيد ابن هرون عن حميد فكنا نقول وكذا لعبد الله بن بكر وفى رواية أحمد بن سنان عن يزيد وكانوا يقولون اخرجه ابن ابى حاتم عنه وكان التردد فيه من حميد ووقع فى رواية ثابت وانزلت هذه الآية بالجزم (قوله وقال ان اخته) كذا وقع هنا عند الجميع ولم يعين القائل وهو انس بن مالك راوى الحديث والضمير فى قوله اخته للنضر بن انس ويحتمل ان يكون فاعل قال واحدا من الرواة دون انس ولم اقف على تعيينه ولا استخرج الاسماعيلى هذا الحديث هنا وهى تسمى الربيع بالتشديد اي اخت انس بن النضر وهى عمة انس بن مالك وسيأتى شرح قصتها فى كتاب القصاص وفى قصة انس ابن النضر من الفوائد جواز بذل النفس فى الجهاد وفضل الوفاء بالعهد ولو شق على النفس حتى يصل الى اهلاكها وان طلب الشهادة في الجهاد لا يتناوله النهى عن الالقاء الى التهلكة وفيه فضيلة ظاهرة لانس ابن النضر وما كان عليه من صحة الايمان وكثرة التقوى والتورع وقوة اليقين قال الزبير بن المنير من ابلغ الكلام وافصحه قول انس بن النضر فى حق المسلمين اعتذر اليك وفى حق المشركين ابرأ اليك فاشار الى انه لم يرض الامرين جميعا مع (١) تغايرهما فى المعنى وسيأتى فى غزوة احد من المغازى بيان ماوقعت الاشارة اليه هنا من انهزام بعض المسلمين و رجوعهم وعفوالله عنهم رضى الله عنهم اجمعين (قوله وحدثنا اسمعيل) هو ابن ابي اويس واخوه هو ابو بكر عبد الحميد وسليمان هو ابن بلال وقوله اراه عن محمد بن ابي عتيق هو بضم الهمزة اى اظنه وهو قول اسمعيل المذكور (قوله عن خارجة بن زيد) اى ابن ثابت والزهرى فى هذا الحديث شيخ آخر وهو عبيد بن السباق لكن اختلف خارجة وعبيد في تعيين الآية التى ذكر زيد أنه وجدها مع خزيمة فقال خارجة انها قوله تعالى من المؤمنين رجال صدقوا وقال عبيد انها قوله تعالى لقد جاءكم رسول من أنفسكم وقد أخرج البخارى الحديثين جميعا

---

(١) قوله تغايرهما فى نسخة تقاربهما اه مصححه

باب عمل صالح قبل القتال، وقال أبو الدرداء إنما تقاتلون بأعمالكم، وقوله عز وجل. يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون. إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا شبابة بن سوار الفزاري حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق قال سمعت البراء رضي الله عنه يقول أتى النبي ﷺ رجل

بالاسنادين المذكورين فكانهما جميعا سمعاه عنه ويؤيد ذلك أن شعيبا حدث عن الزهري بالحديثين جميعا وكذلك رواهما عن الزهري جميعا ابراهيم بن سعد كما سيأتي في فضائل القرآن وفي رواية عبيد بن السباق زيادات ليست في رواية خارجة وانفرد خارجة بوصف خزيمة بأنه الذي جعل النبي ﷺ شهادته شهادة رجلين وسأذكر ما في هذه الزيادة من بحث في تفسير سورة الاحزاب ان شاء الله تعالى والسياق الذي ساقه هنا لابن ابن عتيق وأما سياق شعيب فسيأتي بيانه في تفسير الاحزاب وقال فيه عن الزهري أخبرني خارجة وتأتي بقية مباحثه في فضائل القرآن ان شاء الله تعالى

* (قوله باب عمل صالح قبل القتال) وقال ابو الدرداء انما تقاتلون باعمالكم هكذا وقع عند الجميع ولعله كان قاله أبو الدرداء وقال انما تقاتلون باعمالكم وانما قلت ذلك لانني وجدت ذلك في المجالسة للدينوري من طريق أبي اسحق الفزاري عن سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد أن أبا الدرداء قال أيها الناس عمل صالح قبل القزو فانما تقاتلون باعمالكم ثم ظهر لي سبب تفصيل البخاري وذلك أن هذه الطريق منقطعة بين ربيعة وأبي الدرداء وقد روى ابن المبارك في كتاب الجهاد عن سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن ابن حلبس بفتح المهملة والموحدة بينهما لام ساكنة وآخره سين مهملة عن أبي الدرداء قال انما تقاتلون باعمالكم ولم يذكر ما قبله فاقتصر البخاري على ما ورد بالاسناد المتصل فعزاه الى أبي الدرداء ولذلك جزم به عنه واستعمل بقية ما ورد عنه بالاسناد المنقطع في الترجمة اشارة الى انه لم يغفله (قوله وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون الى قوله بنيان مرصوص) ذكر فيه حديث البراء في قصة الذي قتل حين أسلم قال ابن المنير مناسبة الترجمة والآية للحديث ظاهرة وفي مناسبة الترجمة للآية خفاء وكانه من جهة أن الله تعالى عاتب من قال انه يفعل الخير ولم يفعله وأثنى على من وفى وثبت عند القتال أو من جهة أنه أنكر على من قدم على القتال قولا غير مرضي فكشف الغيب أنه أخلف فمفهومه ثبوت الفضل في تقديم الصدق والعزم الصحيح على الوفاء وذلك من أصح الاعمال انتهى وهذا الثاني أظهر فيما ارى والله اعلم وقال الكرماني المقصود من الآية في هذه الترجمة قوله في آخرها صفا كانهم بنيان مرصوص لان الصف في القتال من العمل الصالح قبل القتال انتهى وسيأتي تفسير قوله مرصوص في التفسير (قوله حدثني محمد بن عبد الرحيم) هو الحافظ المعروف بصاعقة واسرائيل هو ابن يونس بن أبي اسحق السبيعي (قوله أتى النبي ﷺ رجل) لم أقف على اسمه ووقع عند مسلم من طريق زكريا بن أبي زائدة عن أبي اسحق أنه من الانصار ثم من بني النبيت بفتح النون وكسر الموحدة بعدها تحتانية ساكنة ثم مثناة فوق ولولا ذلك لامكن تفسيره بعمرو بن ثابت بن وقش بفتح الواو والقاف بعدها معجمة وهو المعروف باصرم بن عبد الاشهل فان بني عبد الاشهل بطن من الانصار من الاوس وهم غير بني النبيت وقد أخرج ابن اسحق في المغازي قصة عمرو بن ثابت باسناد صحيح عن أبي هريرة أنه كان يقول أخبروني عن رجل دخل الجنة لم يصل صلاة ثم يقول هو عمرو بن ثابت قال ابن اسحق قال الحصين بن محمد قلت لمحمود بن لبيد كيف كانت قصته قال كان يأبى الاسلام فلما كان يوم أحد بدا له فأخذ سيفه حتى أتى القوم فدخل في عرض الناس فقاتل حتى وقع جريحا فوجده قومه في المعركة فقالوا ما جاء بك أشفقة على قومك أم رغبة في الاسلام قال بل رغبة في الاسلام قاتلت مع رسول الله ﷺ حتى أصابني ما أصابني فقال رسول الله ﷺ انه من أهل الجنة وروى أبو داود والحاكم من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن ابي هريرة كان عمرو يأبى الاسلام لاجل ربا كان له في الجاهلية فلما كان يوم أحد قال أين قومي قالوا باحد فاخذ سيفه ولحقهم فلما

مُقَنَّعٌ بِالْحَدِيدِ فَقَالَ يَارَسُولَ اللهِ أُقَاتِلُ أَوْأُسْلِمُ . قَالَ أَسْلِمْ ثُمَّ قَاتِلْ فَأَسْلَمَ ثُمَّ قَاتَلَ فَقُتِلَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَمِلَ قَلِيلاً وَأُجِرَ كَثِيراً **باب** مَنْ أَتَاهُ سَهْمٌ غَرْبٌ فَقَتَلَهُ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أُمَّ الرُّبَيِّعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ ، وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَاقَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ يَانَبِيَّ اللهِ أَلاَ تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ

رأوه قالوا اليك عنا قال انى قد أسلمت فقاتل حتى جرح فجاءه سعد بن معاذ فقال خرجت غضبا لله ولرسوله ثم مات فدخل الجنة وما صلى صلاة فيجمع بين الروايتين بأن الذين رأوه قالوا له اليك عنا ناس غير قومه وأما قومه فما شعروا بمجيئه حتى وجدوه فى المعركة ويجمع بينهما وبين حديث الباب بأنه جاء أولا الى النبي ﷺ فاستشاره ثم أسلم ثم قاتل فرآه أولئك الذين قالوا له اليك عنا ويؤيد هذا الجمع قوله لهم قاتلت مع رسول الله ﷺ وكأن قومه وجدوه بعد ذلك فقالوا له ما قالوا ويؤيد الجمع أيضا ما وقع فى سياق حديث البراء عند النسائي فانه أخرجه من رواية زهير بن معاوية عن أبي اسحق نحو رواية اسرائيل وفيه أنه قال لرسول الله ﷺ لو أني حملت على القوم فقاتلت حتى أقتل أكان خيرا لى ولم أصل صلاة قال نعم ونحوه لسعيد بن منصور من وجه آخر عن أبى اسحق وزاد فى أوله أنه قال أخبرنى أن أسلم قال نعم فأسلم فانه موافق لقول أبى هريرة انه دخل الجنة وما صلى لله صلاة وأما كونه من بنى عبد الاشهل ونسب فى رواية مسلم الى بنى النبيت فيمكن أن يحمل على أن له فى بنى النبيت نسبة ما فانهم اخوة بنى عبد الاشهل يجمعهم الانتساب الى الاوس (قوله مقنع) بفتح القاف والنون مشددة وهو كناية عن تغطية وجهه بآلة الحرب (قوله وأجر كثيرا) بالضم على البناء أى أجر أجرا كثيرا وفى هذا الحديث ان الاجر الكثير قد يحصل بالعمل اليسير فضلا من الله واحسانا ه (قوله باب من أتاه سهم غرب) بتنوين سهم وبفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة هذا هو الاشهر وسيأتى بيان الخلاف فيه (قوله حدثنا محمد بن عبدالله) جزم الكلاباذي وتبعه غير واحد بانه الذهلى وهو محمد بن يحيى بن عبدالله نسبه البخاري الى جده ووقع فى رواية أبى على بن السكن حدثنا محمد بن عبدالله بن المبارك المخرمى بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد الراء فان لم يكن ابن السكن نسبه من قبل نفسه والا فما قاله هو المعتمد وقد أخرجه ابن خزيمة فى التوحيد من صحيحه عن محمد بن يحيى الذهلي عن حسين بن محمد وهو المروزى بهذا الاسناد (قوله ان أم الربيع بنت البراء) كذا لجميع رواة البخاري وقال بعد ذلك وهى أم حارثة بن سراقة وهذا الثاني هو المعتمد والاول وهم نبه عليه غير واحد من آخرهم الدمياطى فقال قوله أم الربيع بنت البراء وهم وانما هى الربيع بنت النضر عمة أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن عمرو وقد تقدم ذكر قتل أخيها أنس بن النضر وذكرها فى آخر حديث قريبا وهى أم حارثة بن سراقة بن الحرث بن عدى من بني عدى بن النجار ذكره ابن اسحق وموسى ابن عقبة وغيرهما فيمن شهد بدرا واتفقوا على أنه رماه حبان بكسر المهملة بعدها موحدة ثقيلة ابن العرقة بفتح المهملة وكسر الراء بعدها قاف وهو على حوض فأصاب نحره فمات (قلت) ووقع فى رواية ابن خزيمة المذكورة أن الربيع بنت البراء بحذف أم فهذا أشبه بالصواب لكن ليس فى نسب الربيع بنت النضر أحد اسمه البراء فلعله كان فيه الربيع عمة البراء فان البراء بن مالك أخو أنس بن مالك فكل منهما ابن أخيها أنس بن النضر وقد رواه الترمذى وابن خزيمة أيضا من طريق سعيد بن أبى عروبة عن قتادة فقال عن أنس أن الربيع بنت النضر أتت النبي ﷺ وكان ابنها حارثة بن سراقة أصيب يوم بدر الحديث ورواه النسائي من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال انطلق حارثة بن عمى فجاءت عمتى أمه وحكى أبو نعيم الاصبهانى ان الحكم بن عبدالملك رواه عن قتادة كذلك وقال حارثة بن سراقة قال ابن الاثير فى جامع الاصول الذى وقع فى كتب النسب والمغازى وأسماء الصحابة أن أم حارثة هى الربيع بنت النضر عمة أنس وأجاب الكرمانى بانه لا وهم للبخارى لانه ليس فى رواية النسائى الا الاقتصار على قول

اصابه

أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرْبٌ فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ . اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ . قَالَ يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جِنَانٌ فِي الْجَنَّةِ وَإِنَّ ابْنَكِ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى ، **باب** مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا **حدثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

أنس ان أم حارثة ابن سراقة قال فيحمل على أنه كان فى رواية الفربرى حاشية لبعض الرواة غير صحيحة فالحقت بالمتن انتهى وقد راجعت أصل النسفى من نسخة ابن عبد البر فوجدتها موافقة لرواية الفربرى فالنسخة التى وقعت للكرماني ناقصة وادعاء الزيادة فى مثل هذا الكتاب مردود على قائله والظاهر ان لفظ أم و بنت وهم كما تقدم توجيهه قريبا والخطب فيه سهل ولا يقدح ذلك فى صحة الحديث ولا فى ضبط رواته وقد وقع فى رواية سعيد بن أبى عروبة التى ضبط فيها اسم الربيع بنت النضر وهم فى اسم ابنها فسماه الحرث بدل حارثة وقد روى هذا الحديث أبان عن قتادة فقال ان أم حارثة لم ترد أخرجه أحمد وكذلك أخرجه من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس وسيأتى كذلك فى المغازى من طريق حميد عن أنس ثم شرع الكرمانى فى ابداء احتمالات بعيدة متكلفة لتوجيه الرواية التى فى البخارى فقال يحتمل أن يكون للربيع ابن يسمى الربيع يعنى بالتخفيف من زوج آخر غير سراقة يسمى البراء وأن يكون بنت البراء خبرا لأن وضمير هى راجع الى الربيع وان يكون بنت صفة لوالدة الربيع فأطلق الام على الجدة تجوزا وأن تكون اضافة الام الى الربيع للبيان أي الام التى هى الربيع و بنت مصحف من عمة قال وارتكاب بعض هذه التكلفات اولى من تخطئة العدول الاثبات (قلت) انما اختار البخارى رواية شيبان على رواية سعيد لتصريح شيبان فى روايته بتحديث انس لقتادة وللبخارى حرص على مثل ذلك اذا وقعت الرواية عن مدلس او معاصر وقد قال هو فى تسمية من شهد بدرا وحارثه ابن الربيع وهو حارثة بن سراقة فلم يعتمد على ما وقع فى رواية شيبان انه حارثة ابن ام الربيع بل جزم بالصواب والربيع امه وسراقة ابوه (قوله اصابه سهم غرب) أى لا يعرف راميه اولا يعرف من أين اتى اوجاء على غير قصد من راميه قاله ابو عبيد وغيره والثابت فى الرواية بالتنوين وسكون الراء وأنكره ابن قتيبة فقال كذا تقوله العامة والاجود فتح الراء والاضافة وحكى الهروى عن ابن زيدان جاء من حيث لا يعرف فهو بالتنوين والاسكان وان عرف راميه لكن أصاب من لم يقصد فهو بالاضافة وفتح الراء قال وذكره الازهري بفتح الراء لاغير وحكي ابن دريد وابن فارس والفزاز وصاحب المنتهى وغيرهم الوجهين مطلقا وقال ابن سيده أصابه سهم غرب وغرب اذا لم يدر من رماه وقيل اذا اتاه من حيث لا يدري وقيل اذا قصد غيره فاصابه قال وقد يوصف به (قلت) فحصلنا من هذا على اربعة اوجه وقصة حارثة منزلة على الثاني فان الذى رماه قصد غيره فرماه وحارثة لا يشعر به وقد وقع فى رواية ثابت عند احمد أن حارثة خرج نظارا زاد النسائي من هذا الوجه ماخرج لقتال (قوله اجتهدت عليه فى البكاء) قال الخطابى اقرها النبي ﷺ على هذا اى فيؤخذ منه الجواز (قلت) كان ذلك قبل تحريم النوح فلا دلالة فيه فان تحريمه كان عقب غزوة احد وهذه القصة كانت عقب غزوة بدر ووقع فى رواية سعيد بن ابى عروبة اجتهدت فى الدعاء بدل قوله فى البكاء وهو خطأ ووقع ذلك فى بعض النسخ دون بعض ووقع فى رواية حميد الآتية فى صفة الجنة من الرقاق وعند النسائى فان كان فى الجنة لم ابك عليه وهو دال على صحة الرواية بلفظ البكاء وقال فى رواية حميد هذه والا فسترى ما اصنع ونحوه فى رواية حماد عن ثابت عند احمد (قوله انها جنان فى الجنة) كذا هنا وفى رواية سعيد بن ابى عروبة انها جنان فى جنة وفى رواية ابان عند احمد انها جنان كثيرة فى جنة وفى رواية حميد (١) المذكورة انها جنان كثيرة فقط والضمير فى قوله انها جنان يفسره ما بعده وهو كقولهم هى العرب تقول ماشاءت والقصد بذلك التفخيم والتعظيم ومضى الكلام على الفردوس قريبا ☆ (قوله باب من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا) اي

---

(١) قوله حميد فى نسخة صحيحة حماد اه مصححه

عَنْ عَمْرٍو وَعَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذْكَرَ وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللهِ قَالَ مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ

فضله او الجواب محذوف تقديره فهو المعتبر (قوله عن عمرو) هو ابن مرة (قوله عن ابي وائل عن ابي موسى) في رواية غندر عن شعبة في فرض الخمس سمعت ابا وائل حدثنا ابا موسى (قوله جاء رجل) في رواية غندر المذكورة قال أعرابي وهذا يدل على وهم ما وقع عند الطبراني من وجه آخر عن ابي موسى انه قال يارسول الله فذكره فان ابا موسى وان جاز ان يبهم نفسه لكن لا يصفها بكونه اعرابيا وهذا الاعرابي يصلح ان يفسر بلاحق بن ضميرة وحديثه عند ابي موسى المديني في الصحابة من طريق عفير بن معدان سمعت لاحق بن ضميرة الباهلي قال وفدت على النبي ﷺ فسألته عن الرجل يلتمس الاجر والذكر فقال لاشيء له الحديث وفي اسناده ضعف ورويناه في فوائد أبي بكر بن أبي الحديد باسناد ضعيف عن معاذ بن جبل انه قال يارسول الله كل بني سلمة يقاتل فمنهم من يقاتل رياء الحديث فلو صح لاحتمل أن يكون معاذ أيضا سأل عما سأل عنه الاعرابي لان سؤال معاذ خاص وسؤال الاعرابي عام ومعاذ أيضا لا يقال له أعرابي فيحمل على التعدد (قوله والرجل يقاتل للمغنم) في رواية منصور عن أبي وائل الماضية في العلم فقال ما القتال في سبيل الله فان أحدنا يقاتل (قوله الرجل يقاتل للذكر) أي ليذكر بين الناس ويشتهر بالشجاعة وهي رواية الاعمش عن أبي وائل الآتية في التوحيد حيث قال ويقاتل شجاعة (قوله والرجل يقاتل ليرى مكانه) في رواية الاعمش ويقاتل رياء فمرجع الذي قبله الى السمعة ومرجع هذا إلى الرياء وكلاهما مذموم وزاد في رواية منصور والاعمش ويقاتل حمية أي لمن يقاتل لاجله من أهل أو عشيرة أو صاحب وزاد في رواية منصور ويقاتل غضبا اي لاجل حظ نفسه ويحتمل أن يفسر القتال للحمية بدفع المضرة والقتال غضبا بجلب المنفعة فالحاصل من رواياتهم أن القتال يقع بسبب خمسة أشياء طلب المغنم واظهار الشجاعة والرياء والحمية والغضب وكل منها يتناوله المدح والذم فلهذا لم يحصل الجواب بالاثبات ولا بالنفي (قوله من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله) المراد بكلمة الله دعوة الله الى الاسلام ويحتمل أن يكون المراد أنه لا يكون في سبيل الله الا من كان سبب قتاله طلب أعلاء كلمة الله فقط بمعنى أنه لو أضاف الى ذلك سببا من الاسباب المذكورة أخل بذلك ويحتمل أن لا يخل اذا حصل ضمنا لا أصلا ومقصودا وبذلك صرح الطبري فقال اذا كان أصل الباعث هو الاول لا يضره ما عرض له بعد ذلك وبذلك قال الجمهور لكن روي أبو داود والنسائي من حديث أبي أمامة باسناد جيد قال جاء رجل فقال يارسول الله أرأيت رجلا غزا يلتمس الاجر والذكر ماله قال لاشيء له فأعادها ثلاثا كل ذلك يقول لاشيء له ثم قال رسول الله ﷺ أن الله لا يقبل من العمل الا ما كان له خالصا وابتغي به وجهه ويمكن أن يحمل هذا على من قصد الامرين معا على حد واحد فلا يخالف المرجح أولا لتصير المراتب خمسا أن يقصد الشيئين معا أو يقصد أحدهما صرفا أو يقصد أحدهما ويحصل الآخر ضمنا فالمحذور ان يقصد غير الاعلاء فقد يحصل الاعلاء ضمنا وقد يحصل ويدخل تحته مرتبتان وهذا مادل عليه حديث ابي موسى ودونه أن يقصدهما معا فهو محذور أيضا على ما دل عليه حديث أبي أمامة والمطلوب أن يقصد الاعلاء صرفا وقد يحصل غير الاعلاء وقد لا يحصل ففيه مرتبتان أيضا قال ابن أبي جمرة ذهب المحققون الى أنه اذا كان الباعث الاول قصد اعلاء كلمة الله لم يضره ما انضاف إليه اه ويدل على أن دخول غير الاعلاء ضمنا لا يقدح في الاعلاء اذا كان الاعلاء هو الباعث الاصلي ما رواه أبو داود باسناد حسن عن عبد الله بن حوالة قال بعثنا رسول الله ﷺ على أقدامنا لنغنم فرجعنا ولم نغنم شيأ فقال اللهم لا تكلهم الى الحديث وفي اجابة النبي ﷺ بما ذكر غاية البلاغة والايجاز وهو من جوامع كلمه ﷺ لانه لو أجابه بأن جميع ما ذكره ليس في سبيل الله احتمل أن يكون ما عدا ذلك كله في سبيل الله وليس كذلك فعدل الى لفظ جامع عدل به عن الجواب عن ماهية القتال الى حال

باب مَنْ أَغْبَرَتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللهِ . وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى : مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللهِ إِلَى قَوْلِهِ إِنَّ اللهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ **حدثنا** إِسْحٰقُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا عَبَايَةُ بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْسٍ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ جَبْرٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَا اغْبَرَّتَا قَدَمَا عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ **باب** مَسْحِ الْغُبَارِ عَنِ الرَّأْسِ فِي سَبِيلِ اللهِ **حدثنا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لَهُ وَلِعَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ ائْتِيَا أَبَا سَعِيدٍ فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ فَأَتَيَا هُوَ وَأَخُوهُ فِي حَائِطٍ لَهُمَا يَسْقِيَانِهِ . فَلَمَّا رَآنَا جَاءَ فَاحْتَبَى وَجَلَسَ . فَقَالَ كُنَّا نَنْقُلُ لَبِنَ الْمَسْجِدِ لَبِنَةً لَبِنَةً

المقاتل فتضمن الجواب وزيادة ويحتمل أن يكون الضمير في قوله فهو راجعاً الى القتال الذي في ضمن قاتل أي فقتاله قتال في سبيل الله واشتمل طلب اعلاء كلمة الله على طلب رضاه وطلب ثوابه وطلب دحض أعدائه وكلها متلازمة والحاصل مما ذكر أن القتال منشؤه القوة العقلية والقوة الغضبية والقوة الشهوانية ولا يكون في سبيل الله الا الاول وقال ابن بطال انما عدل النبي ﷺ عن لفظ جواب السائل لان الغضب والحمية قد يكونان لله فعدل النبي ﷺ عن ذلك الى لفظ جامع فأفاد دفع الالباس وزيادة الافهام وفيه بيان أن الاعمال انما تحتسب بالنية الصالحة وأن الفضل الذي يرد في المجاهد يختص بمن ذكر وقد تقدم بعض مباحثه في أواخر كتاب العلم وفيه جواز السؤال عن العلة وتقدم العلم على العمل وفيه ذم الحرص على الدنيا وعلى القتال لحظ النفس في غير الطاعة ٭ (قوله باب من أغبرت قدماه في سبيل الله) أي بيان ماله من الفضل (قوله وقول الله عز وجل ما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الاعراب أن يتخلفوا عن رسول الله الى قوله ان الله لا يضيع أجر المحسنين) قال ابن بطال مناسبة الآية للترجمة أنه سبحانه وتعالى قال في الآية ولا يطؤن موطئا يغيظ الكفار وفي الاية الا كتب لهم به عمل صالح قال فسر ﷺ العمل الصالح ان النار لا تمس من عمل بذلك قال والمراد في سبيل الله جميع طاعاته اه وهو كما قال الا أن المتبادر عند الاطلاق من لفظ سبيل الله الجهاد وقد أورده المصنف في فضل المشي الى الجمعة استعمالا للفظ في عمومه ولفظه هناك حرمه الله على النار وقال ابن المنير مطابقة الآية من جهة أن الله أثابهم بخطواتهم وأن لم يباشروا قتالا وكذلك دل الحديث على أن من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار سواء باشر قتالا أم لا اه ومن تمام المناسبة أن الوطء يتضمن المشي المؤثر لتغبير القدم ولا سيما في ذلك الزمان (قوله حدثنا اسحق) قال أبو علي الجياني نسبه الاصيلي ابن منصور (قلت) وأخرجه الاسماعيلي من طريق اسحق بن زيد الخطابي نزيل حران عن محمد بن المبارك المذكور لكن زاد في آخر المتن قوله فتمسهما النار أبدا فالظاهر أنه ابن منصور ويؤيده أن أبا نعيم أخرجه من طريق الحسن بن سفيان عن اسحق بن منصور ويزيد المذكور في الاسناد بالزاي وعباية بفتح المهملة وأبو عبس بسكون الموحدة هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة (قوله ما اغبرتا) كذا في رواية المستملي بالتثنية وهو لغة وللباقين ما اغبرت وهو الافصح زاد أحمد من حديث أبي هريرة ساعة من نهار وقوله فتمسه النار بالنصب والمعنى أن المس ينتفي بوجود الغبار المذكور وفي ذلك اشارة الى عظيم قدر التصرف في سبيل الله فاذا كان مجرد مس الغبار للقدم يحرم عليها النار فكيف بمن سعى وبذل جهده واستنفد وسعه وللحديث شواهد منها ما أخرجه الطبراني في الاوسط عن أبي الدرداء مرفوعا من اغبرت قدماه في سبيل الله باعد الله منه النار مسيرة ألف عام للراكب المستعجل وأخرج ابن حبان من حديث جابر أنه كان في غزاة فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكر نحو حديث الباب قال فتواثب الناس عن دوابهم فما رؤي أكثر ماشيا من ذلك اليوم ٭ (قوله باب مسح الغبار عن الرأس في سبيل الله) قال ابن المنير ترجم بهذا والذي بعده دفعا لتوهم كراهية غسل

وكانَ عَمَّارٌ يَنْقُلُ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ومَسَحَ عَنْ رَأْسِهِ الغُبَارَ . وقالَ وَيْحَ عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الفِئَةُ الباغِيَةُ عَمَّارٌ يَدْعُوهُمْ إلى اللهِ ويَدْعُونَهُ إلى النَّارِ **باب** الغُسْلِ بَعْدَ الحَرْبِ والغُبَارِ **حدثنا** مُحَمَّدٌ أخبرَنا عَبْدَةُ عَنْ هِشامِ بْنِ عُرْوَةَ عنْ أبِيهِ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ يَوْمَ الخَنْدَقِ ووَضَعَ السِّلاحَ واغْتَسَلَ فأتاهُ جِبْرِيلُ وقَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ الغُبارُ فقالَ وَضَعْتَ السِّلاحَ فواللهِ ما وَضَعْتُهُ فقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فأيْنَ قالَ هاهُنا وأوْمَأَ إلى بَنِي قُرَيْظَةَ قالَتْ فَخَرَجَ إلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ **باب** فَضْلِ قَوْلِ اللهِ تعالى : ولا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فى سَبِيلِ اللهِ أمْواتًا بَلْ أحْياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ فَرِحِينَ بِما آتاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ ويَسْتَبْشِرُونَ بالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أنْ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ ولا هُمْ يَحْزَنُونَ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللهِ وفَضْلٍ وأنَّ اللهَ لا يُضِيعُ أجْرَ المُؤْمِنِينَ **حدثنا** إسْمٰعِيلُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ قالَ حَدَّثَنِي مالِكٌ عَنْ إسْحٰقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أبِي طَلْحَةَ عَنْ أنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ دَعا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أصْحابَ بِئْرِ مَعُونَةَ ثَلاثِينَ غَداةً عَلَى رِعْلٍ وذَكْوانَ وعُصَيَّةَ عَصَتِ اللهَ ورَسُولَهُ . قالَ أنَسٌ أنْزَلَ فى الَّذِينَ قُتِلُوا بِبِئْرِ مَعُونَةَ قُرْآنًا قَرَأْناهُ ثُمَّ نُسِخَ بَعْدَ بَلِّغُوا قَوْمَنا أنْ قَدْ لَقِينا رَبَّنا فَرَضِيَ عَنَّا وأرْضانا عَنْهُ **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنا سُفْيانُ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما يَقُولُ أصْبَحَ ناسٌ الخَمْرَ يَوْمَ أُحُدٍ ، ثُمَّ قُتِلُوا شُهَداءَ

الغبار ومسحه لكونه من جملة آثار الجهاد كما كره بعض السلف المسح بعد الوضوء (قلت) والفرق بينهما من جهة ان التطيف مطلوب شرعا والغبار أثر الجهاد واذا أنقضى فلا معنى لبقاء أثره وأما الوضوء فالمقصود به الصلاة فاستحب بقاء أثره حتى يحصل المقصود فافترق المكان ثم أورد حديث أبي سعيد فى قصة عمار في بناء المسجد وقد تقدم الكلام عليه مستوفى فى باب التعاون فى بناء المسجد في أوائل الصلاة وفيه مايتعلق بقوله فأتيناه وهو وأخوه فى حائط لهما والمراد منه هنا قوله ومر به النبي ﷺ فمسح عن رأسه الغبار * (قوله باب الغسل بعد الحرب والغبار) تقدم توجيهه فى الباب الذى قبله وذكر فيه حديث عائشة فى اغتساله ﷺ لما رجع من الخندق وسيأتى الكلام عليه مستوفى فى المغازى وقوله فى هذه الرواية ووضع أى السلاح وصرح بذلك فى رواية الاصيلى وغيره (قوله حدثنا محمد) كذا للاكثر ونسبه أبو ذر فقال ابن سلام وقوله عصب بفتح المهملتين والتخفيف اي أحاط به فصار عليه مثل العصابة * (قوله باب فضل قول الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون الى قوله وان الله لا يضيع أجر المؤمنين) كذا لابي ذر وساق الاصيلى وكريمة الآيتين ومعنى قوله فضل قول الله أي فضل من ورد فيه قول الله وقد حذف الاسماعيلى لفظ فضل من الترجمة ثم ذكر فيه حديثين أحدهما حديث أنس فى قصة الذين قتلوا فى بئر معونة أو ردها مختصرة وستأتى بتمامها فى المغازى وأشار بايراد الآية الى ما ورد فى بعض طرقه كما سأذكره هناك فى آخره عند قوله فأنزل فيهم بلغوا قومنا أنا قد لقينا ربنا فرضى عنا ورضينا عنه زاد عمر بن يونس عن اسحق بن أبي طلحة فيه فنسخ بعد ما قرأناه زمانا وأنزل الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله الآية فانيهما حديث جابر اصطبح ناس الخمر يوم أحد ثم قتلوا شهداء سيأتى فى المغازى أن والد جابر كان من جملة من أشار اليهم قال ابن المنير مطابقة للترجمة فيه عسر الا أن يكون مراده أن الخمر التي شربوها يومئذ لم تضرهم لان الله عز وجل أثنى عليهم بعد موتهم ورفع عنهم الخوف والحزن وانما كان ذلك لانها كانت يومئذ مباحة (قلت) ويمكن أن يكون

فقيل لسفيان من آخر ذلك اليوم قال ليس هذا فيه **باب** ظل الملائكة على الشهيد **حدثنا** صدقة ابن الفضل قال أخبرنا ابن عيينة قال سمعت محمد بن المنكدر أنه سمع جابرا يقول جيء بأبي إلى النبي ﷺ وقد مثل به ، ووضع بين يديه فذهبت أكشف عن وجهه ، فنهاني قومي ، فسمع صوت نائحة فقيل ابنة عمرو أو أخت عمرو ، فقال لم تبكي أولا تبكي ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها قلت لصدقة أفيه حتى رفع قال ربما قاله **باب** تمنى المجاهد أن يرجع إلى الدنيا **حدثنا** محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا وله ما على الأرض من شيء إلا الشهيد يتمنى أن يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة **باب** الجنة تحت بارقة السيوف ،

أورده للاشارة الى أحد الاقوال فى سبب نزول الآية المترجم بها فقد روى الترمذى من حديث جابر أيضا أن الله لما كلم والد جابر وتمنى أن يرجع الى الدنيا ثم قال يارب بلغ من وراءى فانزل الله ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله الآية (قوله فقيل لسفيان من آخر ذلك اليوم قال ليس هذا فيه) أى أن فى الحديث فقتلوا شهداء من آخر ذلك اليوم فأنكر ذلك سفيان وقد أخرجه الاسماعيلي من طريق القواريرى عن سفيان بهذه الزيادة ولكن بلفظ اصطبح قوم الخمر أول النهار وقتلوا آخر النهار شهداء فلعل سفيان كان نسيه ثم تذكر وقد أخرجه المصنف في المغازى عن عبد الله بن محمد عن سفيان بدون الزيادة وأخرجه فى تفسير المائدة عن صدقة بن الفضل عن سفيان باثباتها وسيأتى بقية شرحه فى كتاب المغازى ان شاء الله تعالى * (قوله باب ظل الملائكة على الشهيد) ذكر فيه حديث جابر فى قصة قتل أبيه وسيأتى بيانه في غزوة أحد وهو ظاهر فيما ترجم له وقد تقدم الكلام عليه في كتاب الجنائز (قوله قلت لصدقة) القائل هو المصنف وصدقة هو ابن الفضل شيخه فيه وقد تقدم في الجنائز عن على بن عبد الله وهو ابن المديني عن سفيان وفى آخره حتى رفع وكذلك رواه الحميدي وجماعة عن سفيان * (قوله باب تمنى المجاهد أن يرجع الى الدنيا) أورد فيه حديث قتادة سمعت أنس بن مالك عن النبي ﷺ ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع الى الدنيا الحديث وقد ورد بلفظ التمنى وذلك فيما أخرجه النسائى والحاكم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله ﷺ يؤتى بالرجل من أهل الجنة فيقول الله تعالى يا ابن آدم كيف وجدت منزلك فيقول أى رب خير منزل فيقول سل وتمنه فيقول ما أسألك وأتمنى أسألك أن تردنى الى الدنيا فأقتل فى سبيلك عشر مرات لما رأى من فضل الشهادة الحديث ولمسلم من حديث ابن مسعود رفعه فى الشهداء قال فاطلع عليهم ربك طلاعة فقال هل تشتهون شيأ قالوا نريد أن نرد أرواحنا فى أجسادنا حتى نقتل فى سبيلك مرة أخرى ولابن أبي شيبة من مرسل سعيد بن جبير أن المخاطب بذلك حمزة بن عبد المطلب ومصعب بن عمير وللترمذى وحسنه والحاكم وصححه من حديث جابر قال قال لى رسول الله ﷺ ألا أخبرك ما قال الله لابيك قال يا عبد الله تمن على أعطيك قال يارب تحيينى فاقتل فيك ثانية قال انه سبق منى أنهم اليها لا يرجعون فول شعبة فى الاسناد (سمعت قتادة) فى رواية أبي خالد الاحمر عن شعبة عن قتادة وحميد كلاهما عن أنس أخرجه مسلم (قوله ما أحد) فى رواية ابى خالد ما من نفس (قوله يدخل الجنة) فى رواية ابي خالد لها عند الله خير (قوله وله ما على الارض من شيء) فى رواية ابى خالد وان لها الدنيا وما فيها (قوله لما يرى من الكرامة) فى رواية ابى خالد لما يرى من فضل الشهادة ولم يقل عشر مرات وكان ابا خالد ساقه على لفظ حميد والله اعلم قال ابن بطال هذا الحديث اجل ما جاء فى فضل الشهادة قال وليس في اعمال البر ما تبذل فيه النفس غير الجهاد فلذلك عظم فيه الثواب * (قوله باب الجنة تحت بارقة السيوف) هو من اضافة الصفة الى الموصوف

وقال المغيرة بن شعبة أخبرنا نبينا ﷺ عن رسالة ربنا من قتل منا صار إلى الجنة وقال عمر للنبي ﷺ أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا أبو إسحق عن موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله وكان كاتبه قال كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما إن رسول الله ﷺ قال واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف * تابعه الأويسي عن ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة

وقد تطلق البارقة ويراد بها نفس السيف فتكون الاضافة بيانية وقد أورده بلفظ تحت ظلال السيوف وكأنه أشار بالترجمة الى حديث عمار بن ياسر فه خرج الطبراني باسناد صحيح عن عمار بن ياسر أنه قال يوم صفين تحت الابارقة كذا وقع فيه والصواب البارقة وهي السيوف اللامعة وكذا وقع في الصواب في ترجمة عمار من طبقات ابن سعد وروى سعيد بن منصور باسناد رجاله ثقات من مرسل أبي عبد الرحمن الحبلي مرفوعا الجنة تحت الابارقة ويمكن تخريجه على ما قاله الخطابي الابارقة جمع ابريق وسمي السيف ابريقا فعيل من البريق ويقال أبرق الرجل بسيفه اذا لمع به والبارقة اللمعان قال ابن المنير كان البخاري أراد أن السيوف لما كانت لها بارقة كان لها أيضا ظل قال القرطبي وهو من الكلام النفيس الجامع الموجز المشتمل على ضروب من البلاغة مع الوجازة وعذوبة اللفظ فانه أفاض الحض على الجهاد والاخبار بالثواب عليه والحض على مقاربة العدو واستعمال السيوف والاجتماع حين الزحف حتى تصير السيوف تظل المتقاتلين وقال ابن الجوزي المراد أن الجنة تحصل بالجهاد والظلال جمع ظل واذا تدانى الخصمان صار كل منهما صار تحت ظل سيف صاحبه لحرصه على رفعه عليه ولا يكون ذلك الا عند التحام القتال" (قوله وقال المغيرة الخ) هو طرف من حديث طويل وصله المصنف بتمامه في الجزية وقوله هنا عن رسالة ربنا ثبت للكشميهني وحده وهو كذلك في الطريق الموصولة ويحتمل أن يكون حذف هنا اختصارا (قوله وقال عمر الخ) هو طرف من حديث سهل بن حنيف في قصة عمرة الحديبية وسيأتي بتمامه موصولا في المغازي وتقدمت الاشارة اليه في الشروط (قوله حدثنا عبد الله بن محمد) هو الجعفي وأبو اسحق هو الفزاري وعمر بن عبيد الله أي ابن معمر هو التيمي وكان أميرا على حرب الخوارج (قوله وكان كاتبه) اي ان سالما كان كاتب عبد الله بن ابي اوفى (قال كتب اليه عبد الله بن ابي اوفى) الضمير لعمر بن عبيد الله قال الدارقطني في التتبع اخرجا حديث موسى بن عقبة عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله قال كتب اليه عبد الله بن ابي اوفى فقرانه الحديث قال وابو النضر لم يسمع من ابن ابي اوفى فهو حجة في رواية المكاتبة وتعقب بان شرط الرواية بالمكاتبة عند اهل الحديث ان تكون الرواية صادرة الى المكتوب اليه وابن ابي اوفى لم يكتب الى سالم انما كتب الى عمر بن عبيد الله فعلى هذا تكون رواية سالم له عن عبد الله بن ابي اوفى من صور الوجادة ويمكن ان يقال الظاهر انه من رواية سالم عن مولاه عمر بن عبيد الله بقرأته عليه لانه كان كاتبه ابي عن عبد الله بن ابي اوفى انه كتب اليه فيصير حينئذ من صور المكاتبة وفيه تعقب على من صنف في رجال الصحيحين فانهم لم يذكروا لعمر بن عبيد الله ترجمة وقد ذكره ابن ابي حاتم وذكر له رواية عن بعض الصحابيين ولم يذكر فيه جرحا (قوله واعلموا ان الجنة) هكذا اورده هنا مختصرا وذكر طرفا منه ايضا بهذا الاسناد بعد ابواب في باب الصبر عند القتال واخرجه بعد ابواب كثيرة في باب تأخير القتال حتى تزول الشمس بهذا الاسناد مطولا ثم اخرجه بعد ابواب ايضا مطولا من وجه آخر في النهي عن تمني لقاء العدو ويأتي الكلام على شرحه هنا ان شاء الله تعالى (قوله تابعه الاويسي عن ابن ابي الزناد عن موسى بن عقبة) قلت الاويسي هو عبد العزيز بن عبد الله أحد شيوخ البخاري وقد حدث عنه بهذا الحديث موصولا خارج الصحيح ورويناه في كتاب الجهاد لابن أبي عاصم قال حدثنا محمد بن اسمعيل البخاري به وقد رواه ابن شبة عن الاويسي فبين ان ذلك كان يوم الخندق قال المهلب في هذه

باب مَنْ طَلَبَ الْوَلَدَ لِلْجِهَادِ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ هُرْمُزَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ كُلُّهُنَّ يَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ قُلْ إِنْ شَاءَ اللهُ فَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللهُ فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللهُ لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ **باب** الشَّجَاعَةِ فِي الْحَرْبِ وَالْجُبْنِ **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَشْجَعَ النَّاسِ وَأَجْوَدَ النَّاسِ وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَبَقَهُمْ عَلَى فَرَسٍ وَقَالَ وَجَدْنَاهُ بَحْرًا **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ النَّاسُ مَقْفَلَهُ مِنْ حُنَيْنٍ فَعَلِقَهُ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمُرَةٍ فَخَطِفَتْ رِدَاءَهُ، فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ أَعْطُونِي رِدَائِي لَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هٰذِهِ الْعِضَاهِ نَعَمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا كَذُوبًا . وَلَا جَبَانًا **باب** مَا يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجُبْنِ **حدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ الْأَوْدِيَّ قَالَ كَانَ سَعْدٌ يُعَلِّمُ

الاحاديث جواز القول بأن قتلي المسلمين في الجنة لكن على الاحمال لا على التعيين * (قوله باب من طلب الولد للجهاد) أي ينوي عند الجامعة حصول الولد ليجاهد في سبيل الله فيحصل له بذلك أجران لم يقع ذلك (قوله وقال الليث الخ) وصله أبو نعيم في المستخرج من طريق يحيى بن بكير عن الليث بهذا الاسناد وسيأتي الكلام عليه في كتاب الأيمان والنذور ان شاء الله تعالى ثم تعجلت فشرحته في ترجمة سليمان * (قوله باب الشجاعة في الحرب والجبن) أي مدح الشجاعة وذم الجبن والجبن بضم الجيم وسكون الموحدة ضد الشجاعة وأورد فيه حديثين أحدهما عن أنس قال كان النبي ﷺ أشجع الناس وسيأتي شرحه بعد عشر بن بابا ومضى بعض شرحه في آخر الهبة وقوله وجدناه بحرا أي واسع الجري ثانيهما حديث جبير بن مطعم في مقفله ﷺ من حنين والغرض منه قوله في آخره ولا تجدوني بخيلا ولا جبانا وسيأتي شرحه في كتاب فرض الخمس وعمر بن محمد بن جبير بن مطعم لم يروعنه غير الزهري وقد وثقه النسائي وهذا مثال للرد على من زعم ان شرط البخاري أن لا يروي الحديث الذي يخرجه أقل من اثنين عن أقل من اثنين فان هذا الحديث ما رواه عن محمد بن جبير غير ولده عمر ثم ما رواه عن عمر غير الزهري هذا مع تفرد الزهري بالرواية عن عمر مطلقا وقد سمع الزهري من محمد بن جبير أحاديث وكأنه لم يسمع هذا منه فحمله عن ولده والله أعلم وقوله فيه مقفله بفتح الميم وسكون القاف وفتح الفاء باللام يعني زمان رجوعه وقوله فعلقت بفتح العين وكسر اللام الخفيفة بعدها قاف وفي رواية الكشميهني فطفقت وهو بوزنه ومعناه وقوله اضطروه الى سمرة أي الجؤه والى شجرة من شجر البادية ذات شوك وقوله فخطفت بكسر الطاء وقوله العضاه بكسر المهملة بعدها معجمة خفيفة وفي آخره هاء هو شجر ذو شوك يقرأ في الوصل وفي الوقف بالهاء وقوله نعم بفتح النون والعين كذا لابي ذر بالرفع على انه اسم كان وعدد بالنصب خبر مقدم ولغيره نعما بالنصب اما على التمييز واما على انه الخبر وعدد هو الاسم والله أعلم * (قوله باب ما يتعوذ من الجبن) كذا للجميع بضم أول يتعوذ على البناء للمجهول وذكر فيه حديثين أحدهما حديث سعد وهو ابن أبي وقاص

بِتَعِيسِ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ كَمَا يُعَلِّمُ الْمُعَلِّمُ الْغِلْمَانَ الْكِتَابَةَ . وَيَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُنَّ دُبُرَ الصَّلَاةِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ . وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . فَحَدَّثْتُ بِهِ مُصْعَبًا فَصَدَّقَهُ **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ . وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ **باب** مَنْ حَدَّثَ بِمَشَاهِدِهِ فِي الْحَرْبِ قَالَهُ أَبُو عُثْمَانَ عَنْ سَعْدٍ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ صَحِبْتُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ وَسَعْدًا وَالْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ وَعَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ **باب** وُجُوبِ النَّفِيرِ وَمَا يَجِبُ مِنَ الْجِهَادِ وَالنِّيَّةِ .

فى التعوذ من الجبن وغيره وسيأتى شرحه فى كتاب الدعوات ان شاء الله تعالى وقوله فى آخره فحدثت به مصعبا فصدقه قائل ذلك هو عبد الملك بن عمير ومصعب هو ابن سعد بن أبى وقاص وأغرب المازري فقال فى الاطراف فى رواية عمرو بن ميمون هذه عن سعد لم يذكر البخارى مصعبا وذكره النسائي كذا قال وهو ثابت عند البخارى فى جميع الروايات وقوله فى أوله كان سعد بنيه لم أقف على تعيينهم وقد ذكر محمد بن سعد فى الطبقات أولاد سعد فذكر من الذكور أربعة عشر نفسا ومن الاناث سبع عشرة وروي عنه الحديث منهم خمسة عامر ومحمد ومصعب وعائشة وعمر ثانيهما حديث أنس بن مالك فى التعوذ من العجز والكسل وغيرهما وسيأتى شرحه أيضا فى الدعوات والفرق بين العجز والكسل ان الكسل ترك الشئ مع القدرة على الاخذ فى عمله والعجز عدم القدرة * (قوله باب من حدث بمشاهده فى الحرب قاله أبو عثمان) أي النهدي (عن سعد) أي ابن أبي وقاص وأشار بذلك الى ماسيأتى موصولا فى المغازي عن أبى عثمان عن سعد انى أول من رمى بسهم فى سبيل الله والى ماسيأتي أيضا موصولا فى فضل طلحة عن أبى عثمان لم يبق مع النبى ﷺ فى تلك الايام التى قاتل فيها غير طلحة وسعد عن حديثهما أى انهما حدثاه بذلك (قوله حدثنا حاتم) هو ابن اسمعيل وعهد ابن يوسف هو الكندى وهو سبط للسائب المذكور والسائب صحابى صغير ابن صحابيين والاسناد كله مدنيون الاقتيبة (قوله وسعدا) أي ابن أبى وقاص (قوله فما سمعت أحدا منهم يحدث عن رسول الله ﷺ) فى رواية يحيى بن سعيد الانصارى عن السائب صحبت سعد بن مالك من المدينة الى مكة فما سمعته يحدث عن النبى ﷺ بحديث واحد أخرجه ابن ماجه وسعد بن مالك هو ابن أبى وقاص وأخرجه آدم بن أبى اياس فى العلم له من هذا الوجه فقال فيه صحبت سعدا كذا وكذا سنة (قوله الا أنى سمعت طلحة يحدث عن يوم أحد) لم يعين ماحدث به من ذلك وقد أخرج ابو يعلى من طريق يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عمن حدثه عن طلحة انه طاهر بين ذرعين يوم احد قال ابن بطال وغيره كان كثير من كبار الصحابة لا يحدثون عن رسول الله ﷺ خشية المزيد والنقصان وقد تقدم بيان ذلك فى العلم واما تحديث طلحة فهو جائز اذا أمن الرياء والعجب ويترقى الى الاستحباب اذا كان هناك من يقتدي بفعله * (قوله باب وجوب النفير) بفتح النون وكسر الفاء أي الخروج الى قتال الكفار واصل النفير مفارقة مكان الى مكان لامر حدث ذلك (قوله وما يجب من الجهاد والنية) أى وبيان القدر الواجب من الجهاد ومشروعية النية فى ذلك والناس فى الجهاد حالان احداهما فى زمن النبى ﷺ والاخرى بعده فأما الاولى فاول ماشرع الجهاد بعد الهجرة النبوية الى المدينة اتفاقا ثم بعد ان شرع هل كان فرض عين أو كفاية قولان مشهوران للعلماء وهما فى مذهب

وقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ : انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ وَلَكِنْ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ وَسَيَحْلِفُونَ بِاللهِ الْآيَةَ . وَقَوْلِهِ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ . إِلَى قَوْلِهِ : عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : انْفِرُوا ثُبَاتٍ سَرَايَا مُتَفَرِّقِينَ يُقَالُ احِدُ الثُّبَاتِ ثُبَةٌ **حدثنا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ

الشافعي وقال الماوردي كان عينا على المهاجرين دون غيرهم و يؤيده وجوب الهجرة قبل الفتح في حق كل من أسلم الى المدينة لنصر الاسلام وقال السهيلي كان عينا على الانصار دون غيرهم و يؤيده مبايعتهم النبي ﷺ ليلة العقبة على أن يؤوا رسول الله ﷺ و ينصروه فيخرج من قولهما انه كان عينا على الطائفتين كفاية في حق غيرهم ومع ذلك فليس في حق الطائفتين على التعميم بل في حق الانصار اذا طرق المدينة طارق وفي حق المهاجرين اذا أريد قتال أحد من الكفار ابتداء و يؤيد هذا ما وقع في قصة بدر فيما ذكره ابن اسحق فانه كالصريح في ذلك وقيل كان عينا في الغزوة التي يخرج فيها النبي ﷺ دون غيرها والتحقيق انه كان عينا على من عينه النبي ﷺ في حقه ولو لم يخرج الحال الثاني بعده ﷺ فهو فرض كفاية على المشهور الا أن تدعو الحاجة اليه كأن يدهم العدو و يتعين على من عينه الامام و يتأدى فرض الكفاية بفعله في السنة مرة عند الجمهور ومن حجتهم ان الجزية تجب بدلا عنه ولا تجب في السنة أكثر من مرة اتفاقا فليكن بدلها كذلك وقيل تجب كلما أمكن وهو قوي والذي يظهر انه استمر على ما كان عليه في زمن النبي ﷺ الى ان تكاملت فتوح معظم البلاد وانتشرت الاسلام في أقطار الارض ثم صار لي ما تقدم ذكره والتحقيق أيضا ان جنس جهاد الكفار متعين على كل مسلم اما بيده واما بلسانه واما بماله واما بقلبه والله أعلم (قوله وقول الله عز وجل انفروا خفافا وثقالا الآية) هذه الآية متأخرة عن التي بعدها والامر فيها مقيد بما قبله لانه تعالى عاتب المؤمنين الذين يتأخرون بعد الامر بالنفير ثم عقب ذلك بان قال انفروا خفافا وثقالا وكان المصنف قدم آية الامر على آية العتب لعمومها وقد روى الطبري من رواية أبي الضحى قال أول ما نزل من براءة انفروا خفافا وثقالا وقد فهم بعض الصحابة من هذا الامر العموم فلم يكونوا يتخلفون عن الغزو حتى مات منهم أبو أيوب الانصاري والمقداد بن الاسود وغيرهم ومعنى قوله خفافا وثقالا متاهبين أو غير متأهبين نشاطا او غير نشاط وقيل رجالا وركبانا (قوله وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا مالكم اذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم الى الارض الآية) قال الطبري يجوز أن يكون قوله تعالى الا تنفروا يعذبكم عذابا أليما خالصا والمراد به من استنفره رسول الله ﷺ فامتنع وأخرج عن الحسن البصري وعكرمة انها منسوخة بقوله تعالى وما كان المؤمنون لينفروا كافة ثم تعقب ذلك والذي يظهر انها مخصوصة وليست بمنسوخة والله أعلم وطريق عكرمة اخرجها أبو داود من وجه آخر حسن عنه عن ابن عباس (قوله و يذكر عن ابن عباس انفروا ثبات سرايا متفرقين) وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه بهذا أي أخرجوا سرية بعد سرية أو انفروا جميعا أي مجتمعين و زعم بعضهم أنها ناسخة لقوله تعالى انفروا خفافا وثقالا والتحقيق أن لا نسخ بل الرجوع في الآيتين الى تعيين الامام والى الحاجة الى ذلك. (تنبيه) وقع في رواية أبي ذر القابسي ثباتا بالالف وهو غلط لا وجه له لانه جمع ثبة كساتري (قوله و يقال واحد الثبات ثبة) أي بضم المثلثة وتخفيف الموحدة بعدها تأنيث وهو قول أبي عبيدة في المجاز و زاد ومعناها جماعات في تفرقة و يؤيده قوله بعده أو انفروا جميعا قال وقد يجمع ثبة على ثبين وقال النحاس ليس من هذا ثبة الحوض وهو وسطه سمي بذلك لان الماء يثوب اليه أي يرجع اليه و يجتمع فيه لانها من ثاب يثوب وتصغيرها ثويبة وثبة بمعنى

الْهِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا بَابُ الْكَافِرِ يَقْتُلُ الْمُسْلِمَ ثُمَّ يُسْلِمُ فَيُسَدِّدُ بَعْدُ وَيُقْتَلُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ

الجماعة من نبا يثبو وتصغيرها نبية والله أعلم (قوله لا هجرة بعد الفتح) أى فتح مكة قال الخطابى وغيره كانت الهجرة فرضا في أول الاسلام على من أسلم لقلة المسلمين بالمدينة وحاجتهم الى الاجتماع فلما فتح الله مكة دخل الناس فى دين الله أفواجا فسقط فرض الهجرة الي المدينة و بقي فرض الجهاد والنية على من قام به أو نزل به عدو انتهى وكانت الحكمة أيضا في وجوب الهجرة على من أسلم ليسلم (١) من أذى ذويه من الكفار فانهم كانوا يعذبون من اسلم منهم الى أن يرجع عن دينه وفيهم نزلت ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين فى الارض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها الآية وهذه الهجرة باقية الحكم فى حق من أسلم فى دار الكفر وقد رعلى الخروج منها وقد روى النسائى من طريق بهز بن حكيم بن معاوية عن أبيه عن جده مرفوعا لا يقبل الله من مشرك عملا بعد ما أسلم أو يفارق المشركين ولابى داود من حديث سمرة مرفوعا أنا برىء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين وهذا محمول على من لم يأمن على دينه وسيأتي مزيد لذلك فى أبواب الهجرة من أول كتاب المغازى ان شاء الله تعالى (قوله ولكن جهاد ونية) قال الطيبى وغيره هذا الاستدراك يقتضى مخالفة حكم مابعده لما قبله والمعنى ان الهجرة التي هى مفارقة الوطن التى كانت مطلوبة على الاعيان الى المدينة انقطعت الان المفارقة بسبب الجهاد باقية وكذلك المفارقة بسبب نية صالحة كالفرار من دار الكفر والخروج فى طلب العلم والفرار بالدين من الفتن والنية فى جميع ذلك (قوله واذا استنفرتم فانفروا) قال النووي يريد ان الخير الذى انقطع بانقطاع الهجرة يمكن تحصيله بالجهاد والنية الصالحة واذا امركم الامام بالخروج الي الجهاد ونحوه من الاعمال الصالحة فاخرجوا اليه وقال الطيبى قوله ولكن جهاد معطوف على محل مدخول لا الهجرة اى الهجرة من الوطن اما للفرار من الكفار اوالى الجهاد اوالي غير ذلك كطلب العلم فانقطعت الاولى و بقي الآخريان فاغتنموهما ولا تقاعدوا عنهما بل اذا استنفرتم فانفروا قلت وليس الامر فى انقطاع الهجرة مع الفرار من الكفار على ماقال وقد تقدم تحرير ذلك وقال ابن العربى الهجرة هى الخروج من دار الحرب الى دار الاسلام وكانت فرضا فى عهد النبي ﷺ واستمرت بعده لمن خاف على نفسه والتي انقطعت اصلا هى القصد الى النبي ﷺ حيث كان وفي الحديث بشارة بأن مكة تبقي دار اسلام ابدا وفيه وجوب تعيين الخروج فى الغزو على من عينه الامام وان الاعمال تعتبر بالنيات (تكملة) قال ابن أبى جمرة ماحصله ان هذا الحديث يمكن تنزيله على أحوال السالك لانه أولا يؤمر بهجرة مألوفاته حتي يحصل له الفتح فاذا لم يحصل له أمر بالجهاد وهو مجاهدة النفس والشيطان مع النية الصالحة فى ذلك * (قوله باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم) أى القاتل فيسدد به أى يعيش على سداد أي استقامة فى الدين (قوله و يقتل) فى رواية النسفى أو يقتل وعليها اقتصر ابن بطال والاسماعيلى وهى أليق بمراد المصنف قال ابن المنير في الترجمة فيسدد والذى وقع فى الحديث فيستشهد وكأنه نبه بذلك على أن الشهادة ذكرت للتنبيه على وجوه السداد وان كل سديد كذلك وان كانت الشهادة أفضل لكن دخول الجنة لا يختص بالشهيد فجعل المصنف الترجمة كالشرح لمعنى الحديث (قلت) و يظهر لى أن البخارى أشار فى الترجمة الى ما أخرجه أحمد والنسائى والحاكم من طريق أخرى عن أبى هريرة مرفوعا لا يجتمعان فى النار مسلم قتل كافرا ثم سدد المسلم وقارب الحديث (قوله عن أبى الزناد) كذا هو فى الموطأ ولمالك فيه اسناد آخر رواه أيضا عن اسحق بن أبى طلحة عن أنس أخرجه الدار قطني (قوله يضحك الله الى رجلين) فى رواية النسائى من طريق ابن عيينة عن أبي الزناد ان الله يعجب من رجلين قال الخطابى

(١) قوله من أذى ذويه فى نسخة من اذى من يؤذيه اه مصححه

يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُ هٰذَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَيُقْتَلُ ثُمَّ يَتُوبُ اللهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسْتَشْهَدُ **حدثنا** الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ بِخَيْبَرَ بَعْدَ مَا افْتَتَحُوهَا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَسْهِمْ لِي، فَقَالَ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ لَا تُسْهِمْ لَهُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ هٰذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ فَقَالَ ابْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ وَا عَجَبًا[1] لِوَبْرٍ تَدَلَّى عَلَيْنَا

الضحك الذي يعتري البشر عندما يستخفهم الفرح أو الطرب غير جائز على الله تعالى وانما هذا مثل ضرب لهذا الصنيع الذي يحل محل الاعجاب عند البشر فاذا رأوه أضحكهم ومعناه الاخبار عن رضا الله بفعل احدهما وقبوله للآخر ومجازاتهما على صنيعهما بالجنة مع اختلاف حالهما قال وقد تأول البخاري الضحك في موضع آخر على معنى الرحمة وهو قريب وتأويله على معنى الرضا أقرب فان الضحك يدل على الرضا والقبول قال والكرام يوصفون عند ما يسأل السائل بالبشر وحسن اللقاء فيكون المعنى في قوله يضحك الله أي يجزل العطاء قال وقد يكون معنى ذلك أن يعجب الله ملائكته ويضحكهم من صنيعهما وهذا يتخرج على المجاز ومثله في الكلام يكثر وقال ابن الجوزي أكثر السلف يمتنعون من تأويل مثل هذا ويرونه كما جاء وينبغي أن يراعى في مثل هذا الاصرار اعتقاد انه لا يشبه صفات الله صفات الخلق ومعنى الاصرار عدم العلم بالمراد منه مع اعتقاد تنزيه (قلت) ويدل على أن المراد بالضحك الاقبال بالرضا تعديته بالي تقول ضحك فلان الي فلان اذا توجه اليه طلق الوجه مظهرا للرضا عنه (قوله يدخلان الجنة) زاد مسلم من طريق همام عن أبي هريرة قالوا كيف يا رسول الله (قوله يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل) زاد همام فيلج الجنة قال ابن عبد البر معنى هذا الحديث عند أهل العلم ان القاتل الاول كان كافرا (قلت) وهو الذي استنبطه البخاري في ترجمته ولكن لا مانع أن يكون مسلما لعموم قوله ثم يتوب الله على القاتل كما لو قتل مسلم مسلما عمدا بلا شبهة ثم تاب القاتل واستشهد في سبيل الله وانما يمنع دخول مثل هذا من يذهب الى أن قاتل المسلم عمدا لا تقبل له توبة وسيأتي البحث فيه في تفسير سورة النساء ان شاء الله تعالى ويؤيد الاول انه وقع في رواية همام ثم يتوب الله على الآخر فيهديه الى الاسلام وأصرح من ذلك ما أخرجه أحمد من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة بلفظ قيل كيف يا رسول الله قال يكون أحدهما كافرا فيقتل الآخر ثم يسلم فتغزو فيقتل (قوله ثم يتوب الله على القاتل فيستشهد) زاد همام فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد قال ابن عبد البر يستفاد من هذا الحديث ان كل من قتل في سبيل الله فهو في الجنة (قوله حدثنا الزهري) في رواية علي بن المديني في المغازي عن سفيان سمعت الزهري وسأله اسمعيل بن أمية وفي رواية ابن أبي عمر في مسنده عن سفيان سمعت اسمعيل بن أمية يسأل الزهري (قوله اخبرني عنبسة) بفتح المهملة وسكون النون (ابن سعيد) اي ابي العاص بن سعيد بن العاص بن امية (قوله عن ابي هريرة) في رواية الزبيدي عن الزهري التصريح بسماع عنبسة له من أبي هريرة وسيأتي بيان ذلك في المغازي (قوله فقال بعض بني سعيد بن العاص لا تسهم له) هو ابان بن سعيد كما بينته رواية الزبيدي (قوله فقلت هذا قاتل ابن قوقل) بقافين وزن جعفر يعني النعمان بن مالك بن ثعلبة بن أصرم بمهملتين وزن أحمد بن فهم بن ثعلبة ابن غنم بفتح المعجمة وسكون النون بعدها ميم بن عوف الانصاري الاوسي وقوقل لقب ثعلبة وقيل لقب أصرم وقد ينسب النعمان بن قوقل وله ذكر في حديث جابر عند مسلم قال جاء النعمان بن قوقل فقال يا رسول الله أرأيت اذا صليت المكتوبات الحديث وروى البغوي في الصحابة ان النعمان بن قوقل قال يوم أحد أقسمت عليك يا رب أن لا تغيب الشمس حتى أطأ بعرجتي في الجنة فاستشهد ذلك اليوم فقال النبي ﷺ لقد رأيته في الجنة وذكر بعض أهل المغازي ان صفوان بن أمية هو الذي قتله وهو مرجوح بهذا الحديث الذي في البخاري ولعلهما جميعا اشتركا في قتله وسيأتي بقية شرح حديث أبي هريرة هذا في كتاب المغازي والمراد منه هنا قول أبان أكرمه الله على يدي ولم يهني على يديه وأراد بذلك ان النعمان استشهد بيد أبان

---

(١) قول الصحيح لو بر لم يتكلم عليها ابن حجر وقال القسطلاني بلام مكسورة فواو مفتوحة فموحدة ساكنة فراء. دربية أحضر من السنور طحلاء اللون لا ذنب لها أي طويل يحل أكلها اهـ باختصار اهـ مصححه

(١) من قدوم ضأن ينعى على قتل رجل مسلم أكرمه الله على يدي ولم يهني على يديه قال فلا أدري أسهم له أم لم يسهم له ، قال سفيان وحدثنيه السعيدي عن جده عن أبي هريرة ، السعيدي هو عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص **باب** من اختار الغزو على الصوم **حدثنا** آدم حدثنا شعبة حدثنا ثابت البناني قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان أبو طلحة لا يصوم على عهد النبي ﷺ من أجل الغزو فلما قبض النبي ﷺ لم أره مفطرا إلا يوم فطر أو أضحى **باب** الشهادة سبع سوى القتل **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال

فاكرمه لقصد الشهادة ولم يقتل أبان على كفره فيدخل النار وهو المراد بالاهانة بل عاش أبان حتى تاب وأسلم وكان اسلامه قبل خيبر بعد الحديبية وقال ذلك الكلام بحضرة النبي ﷺ وأقره عليه وهو موافق لما تضمنته الترجمة (قوله من قدوم ضأن) قال ابن دقيق العيد وقع للجميع هنا بالنون الا في رواية الهمداني فبالام وهو الصواب وهو السدر البرى قلت وسياتي في غزوة خيبر باوسط من هذا (قوله فلا أدري أسهم له أم لم يسهم) سياتي في غزوة خيبر في آخره فقال له يا أبان اجلس ولم يقسم لهم واحتج به من قال ان من حضر بعد فراغ الوقعة ولو كان خرج مسددا لهم أن لا يشارك من حضرها وهو قول الجمهور وعند الكوفيين يشاركهم وأجاب عنهم الطحاوي بان النبي ﷺ كان أرسل الى نجد قبل أن يشرع في التجهيز الى خيبر فلذلك لم يقسم له وأما من أراد الخروج مع الجيش فعاقه عائق ثم لحقهم فانه الذي يقسم له كما أسهم النبي ﷺ لعثمان وغيره ممن لم يحضر الوقعة لكن كانوا ممن أراد الخروج معه فعاقهم عن ذلك عوائق شرعية (قوله قال سفيان) أي ابن عيينة ووقع في رواية الحميدي عن مسنده عن سفيان وحدثنيه السعيدي أيضا وفي رواية ابن أبي عمر عن سفيان سمعت السعيدي (قوله وحدثنيه السعيدي) هو معطوف على قوله حدثنا الزهري وهو موصول بالاسناد الذي قبله (قوله السعيدي هو عمرو الى آخره) هو كلام البخاري ووقع لغير أبي ذر قال أبو عبد الله فذكره • (قوله باب من اختار الغزو على الصوم) أي لئلا يضعفه الصوم عن القتال ولا يمتنع ذلك لمن عرف أنه لا ينقصه كما سياتي بعدة أبواب (قوله لا يصوم) في رواية أبي الوليد عند أبي نعيم وعلي بن الجعد كلاهما عن شعبة عند الاسماعيلي لا يكاد يصوم وفي رواية عاصم بن علي عن شعبة عند الاسماعيلي كان قلما يصوم فدل على أن النفي في رواية آدم ليس على اطلاقه وقد وافق آدم سليمان بن حرب عند الاسماعيلي أيضا (قوله الا يوم فطر أو أضحى) اى فكان لا يصومهما والمراد بيوم الاضحى ما تشرع فيه الاضحية فيدخل ايام التشريق وفي هذه القصة اشعار بان ابا طلحة لم يكن يلازم الغزو بعد النبي ﷺ وانما ترك التطوع بالصوم لاجل الغزو خشية ان يضعفه عن القتال مع انه في آخر عمره رجع الى الغزو فروى ابن سعد والحاكم وغيرهما من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان ابا طلحة قرأ هذه الاية فقال استنفرنا الله شيوخا وشبانا جهزوني فقال له بنوه نحن نغزو عنك فابى فجهزوه فغزا في البحر فمات فدفنوه بعد سبعة ايام ولم يتغير قال المهلب مثل النبي ﷺ المجاهد بالصائم لا يفطر يعني كما تقدم في اول الجهاد فلذلك قدمه ابو طلحة على الصوم فلما توطأ الاسلام وعلم انه صار في سعة اراد ان ياخذ حظه من الصوم اذ فاته الغزو وفيه انه كان لا يرى بصيام الدهر باسا (تنبيه) وقع عند الحاكم في المستدرك من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس أن ابا طلحة اقام بعد رسول الله ﷺ اربعين سنة لا يفطر الا يوم فطر او اضحى وعلى الحاكم فيه ماخذان احدهما ان اصله في البخاري فلا يستدرك ثانيهما ان الزيادة في مقدار حياته بعد النبي ﷺ غلط فانه لم يقم بعد موسى ثلاثا واربع وعشرين سنة فعلها كانت اربعا وعشرين فتغيرت • (قوله باب الشهادة سبع سوى القتل)

---

(١) قول الصحيح من قدوم ضأن بفتح القاف وضم الدال المخففة وضأن بالضاد المعجمة و بعد الهمزة نون اسم جبل في ارض دوس قوم أبي هريرة وقيل هو رأس جبل لانه في الغالب مرعى الغنم قال الخطابي اراد ابان تحقير أبي هريرة وانه ليس في قدر من يشير بعطاء ولا منع وانه قليل القدرة على القتال اه قسطلاني كتبه مصححه

اختلف فى سبب تسمية الشهيد شهيدا فقال النضر بن شميل لانه حى فكان أرواحهم شاهدة أى حاضرة وقال ابن الانبارى لان الله وملائكته يشهدون له بالجنة وقيل لانه يشهد عند خروج روحه ما أعده من الكرامة وقيل لانه يشهد له بالامان من النار وقيل لان عليه شاهدا بكونه شهيدا وقيل لانه لا يشهده عند موته الا ملائكة الرحمة وقيل لانه الذى يشهد يوم القيامة بابلاغ الرسل وقيل لان الملائكة تشهد له بحسن الخاتمة وقيل لان الانبياء تشهد له بحسن الاتباع له وقيل لان الله يشهد له بحسن نيته واخلاصه وقيل لانه يشاهد الملائكة عند احتضاره وقيل لانه يشاهد الملكوت من دار الدنيا ودار الآخرة وقيل لانه مشهود له بالامان من النار وقيل لان عليه علامة شاهدة بانه قد نجا و بعض هذه يختص بمن قتل فى سبيل الله و بعضها يعم غيره و بعضها قد ينازع فيه وهذه الترجمة لفظ حديث أخرجه مالك من رواية جابر بن عتيك بفتح المهملة وكسر المثناة بعدها تحتانية ساكنة ثم كاف ان النبي ﷺ جاء يعود عبد الله بن ثابت فذكر الحديث وفيه ما تعدون الشهيد فيكم قالوا من يقتل فى سبيل الله وفيه الشهداء سبعة سوى القتل فى سبيل الله فذكر زيادة على حديث أبي هريرة الحريق وصاحب ذات الجنب والمرأة تموت بجمع وتوارد مع أبي هريرة فى المبطون والمطعون والغريق وصاحب الهدم فاما صاحب ذات الجنب فهو مرض معروف و يقال له الشوصة وأما المرأة تموت بجمع فهو بضم الجيم وسكون الميم وقد تفتح الجيم وتكسر أيضا وهى النفساء وقيل التى تموت ولدها فى بطنها ثم تموت بسبب ذلك وقيل التى تموت بمزدلفة وهو خطأ ظاهر وقيل التى تموت عذراء والاول أشهر قلت) حديث جابر بن عتيك أخرجه أيضا أبو داود والنسائي وابن حبان وقد روى مسلم من طريق أبي صالح عن أبي هريرة شاهد الحديث جابر بن عتيك ولفظه ما تعدون الشهداء فيكم وزاد فيه ونقص فمن زيادته ومن مات فى سبيل الله فهو شهيد ولاحمد من حديث عبادة بن الصامت نحو حديث جابر بن عتيك ولفظه وفى النفساء يقتلها ولدها جمعا شهادة وله من حديث راشد بن حبيش نحوه وفيه والسل وهو بكسر المهملة وتشديد اللام والنسائى من حديث عقبة بن عامر خمس من قبض فيهن فهو شهيد فذكر فيهم النفساء وروى أصحاب السنن وصححه الترمذى من حديث سعيد ابن زيد مرفوعا من قتل دون ماله فهو شهيد وقال فى الدين والدم والاهل مثل ذلك وللنسائي من حديث سويد ابن مقرن مرفوعا من قتل دون مظلمته فهو شهيد قال الاسماعيلى الترجمة مخالفة للحديث وقال ابن بطال لا تخرج هذه الترجمة من الحديث أصلا وهذا يدل على انه مات قبل ان يهذب كتابه وأجاب ابن المنير بان ظاهر كلام ابن بطال أن البخاري أراد أن يدخل حديث جابر بن عتيك فاعجلته المنية عن ذلك وفيه نظر قال و يحتمل أن يكون أراد التنبيه على ان الشهادة لا تنحصر فى القتل بل لها أسباب أخر وتلك الاسباب اختلفت الاحاديث فى عددها ففى بعضها خمسة وفى بعضها سبعة والذي وافق شرط البخارى الخمسة فنبه بالترجمة على أن العدد الوارد ليس على معنى التحديد انتهى وقال بعض المتأخرين يحتمل أن يكون بعض الرواية يعني رواة الخمسة نسى الباقي (قلت) وهو احتمال بعيد لكن يقربه ما تقدم من الزيادة فى حديث أبي هريرة عند مسلم وكذا وقع لاحمد من وجه آخر عنه والمجنوب شهيد يعنى صاحب ذات الجنب والذى يظهر أنه ﷺ أعلم بالافل ثم أعلم زيادة على ذلك فذكرها فى وقت آخر ولم يقصد الحصر فى شىء من ذلك وقد اجتمع لنا من الطرق الجيدة أكثر من عشر خصلة فان مجموع ما قدمته مما اشتملت عليه الاحاديث التى ذكرتها أربع عشرة خصلة وتقدم فى باب من ينكب فى سبيل الله حديث أبي مالك الاشعري مرفوعا من وقصه فرسه أو بعيره أو لدغته هامة أو مات على فراشه على أى حتف شاء الله تعالى فهو شهيد وصحح الدارقطنى من حديث ابن عمر موت الغريب شهادة ولابن حبان من حديث أبي هريرة من مات مرابطا مات شهيدا الحديث وللطبرانى من حديث ابن عباس مرفوعا المرء يموت على فراشه فى سبيل الله شهيد وقال ذلك أيضا فى المبطون واللديغ والغريق والشريق والذى يفترسه السبع والخار عن دابته وصاحب الهدم وذات الجنب ولابى داود من حديث أم حرام الماثد فى البحر الذى يصيبه القيء له أجر شهيد وقد تقدمت احاديث فيمن طلب الشهادة

الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ الْمَطْعُونُ وَالْمَبْطُونُ وَالْغَرِقُ وَصَاحِبُ الْهَدْمِ وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللهِ **حَدَّثَنَا** بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ **بَابُ** قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ إِلَى قَوْلِهِ : غَفُوراً رَحِيماً **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ لَمَّا نَزَلَتْ ، لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ زَيْداً، فَجَاءَهُ بِكَتِفٍ فَكَتَبَهَا وَشَكَا ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ فَنَزَلَتْ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ الزُّهْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ جَالِساً فِي الْمَسْجِدِ فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَأَخْبَرَنَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمْلَى عَلَيْهِ

بقيصادقة انه يكتب شهيدا في باب تمنى الشهادة و يأتى فى كتاب الطب حديث فيمن صبر فى الطاعون انه شهيد وتقدم حديث عقبة بن عامر فيمن صرعته دابته وانه عند الطبرانى وعنده من حديث ابن مسعود باسناد صحيح ان من يتردى من رؤس الجبال وتأكله السباع ويغرق فى البحار لشهيد عند الله و وردت أحاديث أخرى فى أمور أخرى لم أعرج عليها لضعفها قال ابن التين هذه كلها ميتات فيها شدة تفضل الله على أمة محمد ﷺ بان جعلها تمحيصا لذنوبهم و زيادة فى أجورهم يلحقهم بها مراتب الشهداء (قلت) والذى يظهر أن المذكورين ليسوا فى المرتبة سواء و يدل عليه ما روى أحمد وابن حبان فى صحيحه من حديث جابر والدارمى وأحمد والطحاوى من حديث عبدالله بن حبشى ابن ماجه من حديث عمرو بن عنبسة أن النبى ﷺ سئل أي الجهاد أفضل قال من عقر جواده وأهريق دمه و روى الحسن بن على الحلوانى فى كتاب المعرفة له باسناد حسن من حديث ابن أبي طالب قال كل موتة يموت بها المسلم فهو شهيد غير ان الشهادة تفاضل وسيأتى شرح كثير من هذه الامراض المذكورة فى كتاب الطب وكذا الكلام على حديث أنس فى الطاعون ان شاء الله تعالى و يحصل مما ذكر فى هذه الاحاديث ان الشهداء قسمان شهيد الدنيا وشهيد الآخرة وهو من يقتل فى حرب الكفار مقبلا غير مدبر مخلصا وشهيد الاخرة وهو من ذكر بمعنى انهم يعطون من جنس أجر الشهداء ولا تجري عليهم أحكامهم فى الدنيا وفى حديث العرباض ابن سارية عند النسائى وأحمد ولاحمد من حديث عتبة بن عبد نحوه مرفوعا يختصم الشهداء والمتوفون على الفرش فى الذين يتوفون من الطاعون فيقول انظروا الى جراحهم فان أشبهت جراح المقتولين فانهم معهم ومنهم فاذا جراحهم قد أشبهت جراحهم واذا نهر ذلك فيكون اطلاق الشهداء على غير المقتول فى سبيل الله مجازا فيحتج به من يجيز استعمال اللفظ فى حقيقته ومجازه والمانع يجيب بانه من عموم المجاز فقد يطلق الشهيد على من قتل فى حرب الكفار لكن لا يكون له ذلك فى حكم الآخرة لعارض يمنعه كالانهزام وفساد النية والله أعلم (قوله الشهداء خمسة ثم قال والشهيد فى سبيل الله) قال الطيبى يلزم منه حمل الشئ على نفسه لان قوله خمسة خبر للمبتدا والمعدود بعده بيان له وأجاب بانه من باب قول الشاعر * أنا أبو النجم وشعرى شعري * ويحتمل ان يكون المراد بالشهيد فى سبيل الله المقتول فكانه قال والمقتول فسر عنه بالشهيد و يؤيده قوله فى رواية جابر بن عتيك الشهداء سبعة سوي القتيل فى سبيل الله و يجوز أن يكون الشهيد لعظم مكررا فى كل واحد منها فيكون من التفصيل بعد الاجمال والتقدير الشهداء خمسة الشهيد كذا والشهيد كذا الى آخره * (قوله باب قول الله عز وجل لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر) ذكر فيه حديثي البراء بن عازب و زيد بن ثابت فى سبب نزولها وفيه ذكر ابن أم مكتوم وسيأتى الكلام على ذلك مستوفى

لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ ، قَالَ فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمْلِيهَا عَلَيَّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ : وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَفَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي فَثَقُلَتْ عَلَيَّ حَتَّى خِفْتُ أَنْ تَرُضَّ فَخِذِي ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ . فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ **باب** الصَّبْرِ عِنْدَ الْقِتَالِ **حدثني** عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى كَتَبَ : فَقَرَأْتُهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا **باب** التَّحْرِيضِ عَلَى الْقِتَالِ وَقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَبِيدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ . فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ قَالَ اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَهْ ، فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ ، فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعْنَا مُحَمَّدَا * عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدَا

باب حَفْرِ الْخَنْدَقِ **حدثنا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ وَيَنْقُلُونَ التُّرَابَ عَلَى مُتُونِهِمْ وَيَقُولُونَ

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا * عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدَا

وَالنَّبِيُّ ﷺ يُجِيبُهُمْ وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَهْ . فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ **حدثنا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْقُلُ وَيَقُولُ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا **حدثنا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ التُّرَابَ وَقَدْ وَارَى التُّرَابُ بَيَاضَ بَطْنِهِ وَهُوَ يَقُولُ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا ، وَلَا تَصَدَّقْنَا ، وَلَا صَلَّيْنَا . فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا ، وَثَبِّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا . إِنَّ الْأُلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا **باب** مَنْ حَبَسَهُ الْعُذْرُ عَنِ الْغَزْوِ **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ

في تفسير النساء * (قوله باب الصبر عند القتال) ذكر فيه طرفا من حديث ابن أبي اوفى وقد تقدم التنبيه عليه قريبا * (قوله باب التحريض على القتال) ذكر فيه حديث أنس في حفر الخندق وسيأتي الكلام عليه مستوفى في المغازي وانتزاع الترجمة منه من جهة أن في مباشرته ﷺ الحفر بنفسه تحريضا للمسلمين على العمل ليتأسوا به في ذلك * (قوله باب حفر الخندق) ذكر فيه حديث أنس من وجه آخر وسيأتي في المغازي وساقه هناك أتم وذكر فيه حديث البراء بن عازب في ذلك من وجهين وسيأتي هناك شرحه مستوفى ان شاء الله تعالى * (قوله باب من حبسه العذر عن الغزو) العذر الوصف الطارئ على المكلف المناسب للتسهيل عليه ولم يذكر الجواب وتقديره فله أجر

حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ رَجَعْنَا مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ **حدثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزَاةٍ، فَقَالَ إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلْفَنَا مَا سَلَكْنَا شِعْبًا وَلَا وَادِيًا إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ وَقَالَ مُوسَى حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْأَوَّلُ عِنْدِي أَصَحُّ

باب فَضْلِ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللهِ **حدثنا** إِسْحَقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَسُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ بَعَّدَ اللهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ

القارى اذا صدقت نيته (قوله حدثنا زهير) هو ابن معاوية أبو خيثمة الجعفي وقرن روايته برواية حماد بن زيد مع ان في رواية زهير تعيين الغزوة ونصر ح أنس بالتحديث وفي كل منهما فائدة ليست في رواية حماد لكنه أراد ان زهيرا لم ينفرد بقوله عن حميد عن أنس وعدنا بهما على ترك الواسطة بين حميد وأنس معتمر بن سليمان وجماعة (قوله خلفنا) بسكون اللام أي وراءنا وضبطه بعضهم بتشديد اللام وسكون الهاء (قوله الا وهم معنا فيه حبسهم العذر) في رواية الاسماعيلي من طريق أخرى عن حماد بن زيد الا وهم معكم فيه بالنية ولابن حبان، أبي عوانة من حديث جابر الا شركوكم في الاجر بدل قوله الا كانوا معكم والمراد بالعذر ما هو أعم من المرض وعدم القدرة على السفر وقد رواه مسلم من حديث جابر بلفظ حبسهم المرض وكأنه محمول على الاغلب (قوله وقال موسى) أي ابن اسمعيل (حدثنا حماد) هو ابن سلمة (قوله قال أبو عبد الله) هو المصنف (الاول عندي أصح) يعني حذف موسى بن أنس من الاسناد وقد خالفه الاسماعيلي في ذلك فقال حماد عالم بحديث حميد مقدم فيه على غيره انتهى (قلت) وانما قال ذلك لتصريح حميد بتحديث أنس له كما تراه من رواية زهير وكذا قال معتمر (قلت) ولا مانع من أن يكونا محفوظين فلعل حميدا سمعه من موسى عن أبيه ثم لقي أنسا فحدثه به أو سمعه من أنس فثبته فيه ابنه موسى ويؤيد ذلك ان سياق حماد عن حميد أتم من سياق زهير ومن وافقه عن حميد فقد أخرجه أبو داود عن موسى بن اسمعيل بالاسناد المذكور بلفظ لقد تركتم بالمدينة أقواما ما سرتم من مسير ولا أنفقتم من نفقة ولا قطعتم من واد الا وهم معكم فيه قالوا يارسول الله وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة قال حبسهم العذر وكذلك أورده أحمد عن عفان عن حماد وأخرجه عن أبي كامل عن حماد فلم يذكر الاسناد حميدا ثم أخرجه أحمد عن ابن أبي عدي عن حميد عن أنس نحو سياق حماد الا أنه لم يذكر النفقة قال المهلب يشهد لهذا الحديث قوله تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر الآية فانه فاضل بين المجاهدين والقاعدين ثم استثنى أولي الضرر من القاعدين فكانهم ألحقهم بالفاضلين. فيه ان المرء يبلغ بنيته أجر العامل اذا منعه العذر عن العمل * (قوله باب فضل الصوم في سبيل الله) قال ابن الجوزي اذا أطلق ذكر سبيل الله فالمراد به الجهاد وقال القرطبي سبيل الله طاعة الله فالمراد من صام قاصدا وجه الله (قلت) ويحتمل أن يكون ما هو أعم من ذلك ثم وجدته في فوائد أبي الطاهر الذهلي من طريق عبد الله ابن عبد العزيز الليثي عن الجهني عن أبي هريرة بلفظ ما من مرابط مرابط في سبيل الله فيصوم يوما في سبيل الله الحديث وقال ابن دقيق العيد العرف الاكثر استعماله في الجهاد فان حمل عليه كانت الفضيلة لاجتماع العبادتين قال ويحتمل أن يراد بسبيل الله طاعته كيف كانت والاول أقرب ولا يعارض ذلك ان الفطر في الجهاد أولى لان الصائم يضعف عن اللقاء كما تقدم تقريره في باب من اختار الغزو على الصوم لان الفضل المذكور محمول على من لم يخش ضعفا ولا سيما من اعتاد به فصار ذلك من الامور النسبية فمن لم يضعفه الصوم عن الجهاد فالصوم في حقه أفضل ليجمع بين الفضيلتين وقد تقدم مزيد لذلك في كتاب الصيام في الكلام على الصوم في السفر (قوله أخبرني يحيى بن سعيد) هو الانصاري وسهيل بن أبي

سبعين خريفا باب فضل النفقة في سبيل الله حدثني سعيد بن حفص حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال من أنفق زوجين في سبيل الله دعاه خزانة الجنة كل خزنة باب أي فل هلم قال أبو بكر يا رسول الله ذاك الذي لا توى عليه فقال النبي ﷺ إني لأرجو أن تكون منهم حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا هلال عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قام على المنبر فقال إنما أخشى عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من زكات الأرض ثم ذكر زهرة الدنيا فبدأ بإحداهما وثنى بالأخرى فقام رجل فقال يا رسول الله أو يأتي الخير بالشر فسكت عنه النبي ﷺ قلنا يوحى إليه وسكت الناس كأن على رؤوسهم الطير إنه مسح عن وجهه الرحضاء فقال أين السائل آنفا أو خير هو ثلاثا إن الخير لا يأتي إلا بالخير وإنه لما ينبت الربيع ما يقتل حبطا أو يلم كلما آكلة الخضر حتى إذا امتلأت خاصرتاها استقبلت الشمس فثلطت وبالت ثم رتعت. وإن هذا المال خضرة حلوة. ونعم صاحب المسلم لمن أخذه بحقه فجعله في سبيل الله واليتامى والمساكين وابن السبيل ومن يأخذه بحقه فهو كالآكل الذي لا يشبع ويكون عليه

صالح لم يخرج له البخاري موصولا الا هذا ولم يحتج به لانه قرنه بيحيى بن سعيد وقد اختلف في اسناده على سهيل فرواه الاكثر عنه هكذا وخالفهم شعبة فرواه عنه عن صفوان بن يزيد عن أبي سعيد أخرجه النسائي ولعل لسهيل فيه شيخين واخرجه النسائي أيضا من طريق أبي معاوية عن سهيل عن المقبري عن ابي سعيد وهم فيه ابو معاوية وانما يرويه المقبري عن ابي هريرة لا عن ابي سعيد وانما رواه سهيل من حديث ابي هريرة عن ابيه عنه لا من المقبري كذلك اخرجه النسائي من طريق سعيد بن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه وكذا اخرجه احمد عن انس بن عياض عن سهيل (قوله سبعين خريفا) الخريف زمان معلوم من السنة والمراد به هنا العام وتخصيص الخريف بالذكر دون بقية الفصول الصيف والشتاء والربيع لان الخريف ازكي الفصول لكونه يجني فيه الثمار وتقل الفاكهة لان الخريف يجتمع فيه الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة دون غيره ورد بأن الربيع كذلك قال القرطبي وردد ذكر السبعين لارادة التكثير كثيرا انتهى ويؤيده ان النسائي اخرج الحديث المذكور عن عقبة بن عامر والطبراني عن عمرو بن عنبسة وابو يعلى عن معاذ بن انس فقالوا جميعا في رواياتهم مائة عام * (قوله باب فضل النفقة في سبيل الله) ذكر فيه حديثين احدهما عن ابي هريرة من انفق زوجين في سبيل الله وقد تقدم في اول الصوم من وجه آخر وقوله في هذا الاسناد عن ابي سلمة يأتي الكلام عليه وعلى قوله اي فل في فضل ابي بكر وان الخطابي جزم انه ترخم من فلان وجزم غيره بانه لغة فيه وتقدم في باب من لم ير الوضوء الا من المخرجين التنبيه على وهم القابسي في قوله سعيد بن حفص وقوله زوجين أي شيئين من أي نوع كان مما ينفق والزوج يطلق على الواحد وعلى الاثنين وهو هنا على الواحد جزءا وقوله كل خزنة باب كأنه من القلوب لان المراد خزنة كل باب قال المهلب في هذا الحديث ان الجهاد أفضل الاعمال لان المجاهد يعطى أجر المصلي والصائم والمتصدق وان لم يفعل ذلك لان باب الريان للصائمين وقد ذكر في هذا الحديث ان المجاهد يدعى من تلك الابواب كلها بانفاق قليل المال في سبيل الله انتهى وما جرى فيه على ظاهر الحديث يرده ما قدمته في الصيام من زيادة في الحديث لاحمد حيث قال فيه لكل أهل عمل باب يدعون بذلك العمل وهذا يدل على أن المراد بسبيل الله ما هو أعم من الجهاد وغيره من الاعمال الصالحة وقوله لا توى عليه بالمثناة والاكثر انه مقصور وحكي ابن فارس المد ثانيها حديث أبي سعيد انما أخشى عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من بركات الارض

شيئاً يوم القيامة باب فضل من جهز غازياً أو خلفه بخير حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا الحسين حدثني يحيى قال حدثني أبو سلمة قال حدثني بشر بن سعيد قال حدثني زيد ابن خالد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازياً في سبيل الله بخير فقد غزا حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا همام عن اسحق بن عبد الله عن

وسياتي شرحه مستوفى في الرقاق ان شاء الله تعالى والغرض منه هنا قوله فجهزه في سبيل الله فانه مطابق لما ترجم له وقد روى النسائي وصححه ابن حبان من حديث خريم بالراء مصغر ابن فاتك بفاء ومثناة مكسورة رفعه من أنفق نفقة في سبيل الله كتب له سبعمائة ضعف (قلت) وهو موافق لقوله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الآية وقوله في هذه الرواية وانه كل ما ينبت الربيع يقتل او يلم بضم اوله وكسر اللام وتشديد الميم اى يقرب من القتل وقوله اكلت حتى اذا امتدت وقع في السياق حذف تقديره الا آكلة الخضر اكلت وقد بين في الرواية الاخرى كذا انتهته الاصيلي هنا وسقط للباقين وكذا سقط قوله حبطا وهو بفتح المهملة والموحدة وهو انتفاخ البطن من كثرة الاكل (قوله باب فضل من جهز غازيا) اى هياله اسباب سفره (او خلفه) بفتح المعجمة واللام الخفيفة اى قام بحال من يتركه (قوله حدثنا الحسين) هو المعلم نسبه الطبراني عن حفص بن عمر عن ابي معمر وكذا صرح به مسلم في روايته من وجه آخر عنه ويحيى هو ابن ابي كثير وفي اسناده ثلاثة من التابعين في نسق هو وابو سلمة و بسر وهو بضم الموحدة وسكون المهملة وقد سمع ابو سلمة من زيد بن خالد وحدث عنه هنا بواسطة وحدث عنه بلا واسطة في غير هذا عند ابي داود والترمذي وصححه وغيرهما (قوله فقد غزا) قال ابن حبان معناه انه مثله في الاجر وان لم يغز حقيقة ثم اخرجه من وجه آخر عن بسر بن سعيد بلفظ كتب له مثل اجره غير انه لا ينقص من اجره شيء ولابن ماجه وابن حبان من حديث عمر نحوه بلفظ من جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل اجره حتى يموت او يرجع وافادت فائدتين احداهما ان الوعد المذكور مرتب على تمام التجهيز وهو المراد بقوله حتى يستقل ثانيهما انه يستوى معه في الاجر الى ان تنقضي تلك الغزوة واما ما اخرجه مسلم من حديث ابي سعيد ان رسول الله ﷺ بعث بعثا وقال ليخرج من كل رجلين رجل والاجر بينهما وفي رواية له ثم قال للقاعد وايكم خلف الخارج في اهله وماله بخير كان له مثل نصف اجر الخارج فقيده اشارة الى ان الغازي اذا جهز نفسه او قام بكفاية من يخلفه بعده كان له الاجر مرتين وقال القرطبي لفظه نصف يشبه ان تكون مقحمة اي مزيدة من بعض الرواة وقد احتج بها من ذهب الى ان المراد بالاحاديث التي وردت بمثل ثواب العمل حصول اصل الاجر له بغير تضعيف وان التضعيف يختص بمن باشر العمل قال القرطبي ولا حجة له في هذا الحديث لوجهين احدهما انه لا يتناول محل النزاع لان المطلوب انما هو ان الدال على الخير مثلا هل له مثل اجر فاعله مع التضعيف او غير تضعيف وفي حديث الباب انما يقتضي المشاركة والمشاطرة فافترقا ثانيهما ما تقدم من احتمال كون لفظة نصف زائدة (قلت) ولا حاجة لدعوى زيادتها بعد ثبوتها في الصحيح والذي يظهر في توجيهها انها أطلقت بالنسبة الى مجموع الثواب الحاصل للغازي والخالف له بخير فان الثواب اذا اقسم بينهما نصفين كان لكل منهما مثل ما للآخر فلا تعارض بين الحديثين واما من وعد بمثل ثواب العمل وان لم يعمله اذا كانت له فيه دلالة أو مشاركة أو نية صالحة فليس على اطلاقه في عدم التضعيف لكل أحد وصرف الخبر عن ظاهره يحتاج الى مستند وكان مستند القائل ان العامل يباشر المشقة بنفسه بخلاف الدال ونحوه لكن من يجهز الغازي بماله مثلا وكذا من يخلفه فيمن يترك بعده يباشر شيا من المشقة أيضا فان الغازي لا يأتي منه الغزو الا بعد أن يكفى ذلك العمل فصار كأنه يباشر معه الغزو بخلاف من اقتصر على النية مثلا والله أعلم وستكون لنا عودة الى البحث في هذا في الكلام على قوله قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن في شرح فضائل القرآن ان شاء الله تعالى (قوله عن اسحق بن عبد الله)

أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ بَيْتًا بِالْمَدِينَةِ غَيْرَ بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ فَقِيلَ لَهُ فَقَالَ إِنِّي أَرْحَمُهَا قُتِلَ أَخُوهَا مَعِي **بَابُ** التَّحَنُّطِ عِنْدَ الْقِتَالِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ ابْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ قَالَ ذَكَرَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ قَالَ أَتَى أَنَسٌ ابْنِ مَالِكٍ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ وَقَدْ حَسَرَ عَنْ فَخِذَيْهِ وَهُوَ يَتَحَنَّطُ فَقَالَ يَا عَمِّ مَا يَحْبِسُكَ أَنْ لَا تَجِيءَ قَالَ الْآنَ يَا ابْنَ أَخِي وَجَعَلَ يَتَحَنَّطُ يَعْنِي مِنَ الْحُنُوطِ ثُمَّ جَاءَ فَجَلَسَ فَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ انْكِشَافًا مِنَ النَّاسِ فَقَالَ هَكَذَا عَنْ وُجُوهِنَا حَتَّى نُضَارِبَ الْقَوْمَ مَا هَكَذَا كُنَّا نَفْعَلُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِئْسَ مَا عَوَّدْتُمْ أَقْرَانَكُمْ

أي ابن أبي طلحة وفي رواية عمرو بن عاصم عن همام أخبرنا اسحق بن عبد الله بن أبي طلحة أخرجه ابن سعد عنه وعند الاسماعيلي من طريق حبان بن هلال عن همام حدثنا اسحق (قوله لم يكن يدخل بالمدينة بيتا غير بيت أم سليم) قال الحميدي لعله أراد على الدوام والا فقد تقدم انه كان يدخل على أم حرام وقال ابن التين بريد انه كان يكثر الدخول على أم سليم والا فقد دخل على أختها أم حرام ولعلها أي أم سليم كانت شقيقة المقتول أو وجدت عليه أكثر من أم حرام (قلت) لا حاجة الى هذا التأويل فان بيت ام حرام وأم سليم واحد ولا مانع ان يكون الاختان في بيت واحد كبير لكل منهما فيه معزل فتنسب تارة الى هذه وتارة الى هذه (قوله فقيل له) لم أقف على اسم القائل (قوله اني أرحمها قتل أخوها معي) هذه العلة أولى من قول من قال انما كان يدخل عليها لانها كانت محرماله وسيأتي بيان ما في هذه القصة في كتاب الاستئذان ان شاء الله تعالى والمراد بقوله أخوها حرام بن ملحان الذي تقدم ذكره في باب من ينكب في سبيل الله وستأتي قصة قتله في غزوة بئر معونة من كتاب المغازي والمراد بقوله معي أي مع عسكري أو على أمري وفي طاعتي لان النبي ﷺ لم يشهد بئر معونة وانما أمرهم بالذهاب اليها وغفل القرطبي فقال قتل أخوها معه في بعض حروبه وأظنه يوم أحد ولم يصب في ظنه والله أعلم ﴿ تنبيه ﴾ قال ابن المنير مطابقة حديث أنس للترجمة من جهة قوله أو خلفه في أهله لان ذلك أعلم من أن يكون في حياته أو بعد موته والنبي ﷺ كان يجبر قلب أم ليم بزيارتها ويعلل ذلك لان أخاها قتل معه ففيه أنه خلفه في أهله بخير بعد وفاته وذلك من حسن عهده ﷺ * (قوله باب التحنط عند القتال) أي استعمال الحنوط وهو ما يطيب به الميت وقد تقدم بيانه في كتاب الجنائز (قوله عن موسى بن أنس) أي ابن مالك (قوله ذكر يوم اليمامة) كذا للحموي والباقين وذكر بزيادة الواو وهي للحال (قوله يوم اليمامة) أي حين حاصرت المسلمون مسيلمة الكذاب واتباعه في خلافة ابي بكر الصديق (قوله أتى أنس بن مالك ثابت بن قيس) بالنصب على المفعولية قال الحميدي كذا قال لم يقل عن أنس واخرجه البرقاني من وجه آخر فقال عن موسى بن أنس عن ابيه قال اتيت ثابت بن قيس (قلت) وصله الطبري والاسماعيلي من طريق ابن ابي زائدة عن ابن عوانة وقال ابن سعد في الطبقات حدثنا الانصاري حدثنا ابن عون حدثنا موسى بن أنس عن انس بن مالك قال لما كان يوم اليمامة جئت الى ثابت بن قيس بن شماس فذكره واخرجه الحاكم في المستدرك من طريق اخرى عن الانصاري كذلك (قوله وقد حسر) بمهملتين مفتوحتين اي كشف وزنه ومعناه (قوله يا عم) انما دعاه بذلك لانه كان اسن منه ولانه من قبيلة الخزرج (قوله ما يحبسك) اي يؤخرك وفي رواية الانصاري فقلت يا عم الا ترى ما يلقى الناس زاد معاذ عن ابن عون عند الاسماعيلي الا تجيء وكذا اخرجه خليفة في تاريخه عن معاذ وقال في جوابه بلى يا ابن اخي الآن (قوله الا) بالتشديد وتجيء بالنصب (قوله وجعل يتحنط يعني من الحنوط) كذا في الاصل وكان قائلها اراد دفع ما يتوهم انها من الحنطة ولم يقع ذلك في رواية الانصاري المذكورة (قوله فذكر من الناس انكشافا) في رواية ابن أبي زائدة فجاء حتى جلس في الصف والناس ينكشون اي ينهزمون (قوله فقال هكذا عن وجوهنا) اي فسحوا الى حتى افاتل (قوله ما هكذا كنا نفعل مع رسول الله ﷺ) اي بل كان الصف لا ينحرف عن موضعه (قوله بئس ما عودتم اقرانكم) كذا

رَوَاهُ حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ **بَابُ** فَضْلِ الطَّلِيعَةِ **حَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ يَوْمَ الْأَحْزَابِ . قَالَ الزُّبَيْرُ أَنَا . ثُمَّ قَالَ مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ . قَالَ الزُّبَيْرُ أَنَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ **بَابٌ** هَلْ يُبْعَثُ الطَّلِيعَةُ وَحْدَهُ **حَدَّثَنَا** صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ نَدَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ قَالَ صَدَقَةُ أَظُنُّهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ . ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ

للاكثر ووقع فى رواية المستملى عودكم اقرانكم اى نظراؤكم وهو جمع قرن بكسر القاف وهو الذى يعادل الآخر فى الشدة والقرن بكسر القاف من يعادل فى السن واراد ثابت بقوله هذا توبيخ المنهزمين اى عود نم نظراءكم فى القوة من عدوكم الفرار منهم حتى طمعوا فيكم وزاد معاذ بن معاذ الانصارى وابن ابى زائدة فى روايتهما فتقدم فقاتل حتى قتل (قوله رواه حماد) اى ابن ابى سلمة (عن ثابت عن أنس) كذا قال وكانه اشار الى اصل الحديث والا فرواية حماد تم من رواية موسى بن انس وقد اخرجه ابن سعد والطبرانى من طريق عنه ولفظه ان ثابت بن قيس بن شماس جاء يوم اليمامة وقد تحنط وليس له ثوبين ابيضين يكفن فيهما وقد انهزم القوم فقال اللهم انى أبرأ اليك مما جاء به هؤلاء المشركون واعتذر اليك مما صنع هؤلاء ثم قال بئس ما عودتم أقرانكم منذ اليوم خلوا بيننا وبينهم ساعة فحمل فقاتل حتى قتل وكانت درعه قد سرقت فرآه رجل بالرى النائم فقال انها فى قدر تحت اكاف بمكان كذا فأوصاه بوصايا فوجدوا الدرع كما قال وأنفذوا وصاياه وأخرج الحاكم قصة الدرع والوصية مطولة من وجه آخر عن بنت ثابت بن قيس المذكورة وفيها أنه أوصى بعتق بعض رقيقه وسمى الواقدى فى كتاب الردة من وجه آخر من أوصى بعتقه وهم سعد وسالم وأفاد الواقدي ان رائي المنام هو بلال المؤذن قال المهلب وغيره فيه جواز استهلاك النفس فى الجهاد وترك الاخذ بالرخصة والتهيئة للموت بالتحنط والتكفين وفيه قوة ثابت بن قيس وصحة يقينه ونيته وفيه التداعى الى الحرب والتحريض عليها وتوبيخ من يفر وفيه الاشارة الى ما كان الصحابة عليه فى عهد النبى ﷺ من الشجاعة والثبات فى الحرب واستدل به على ان الفخذ ليست عورة وقد مضى البحث فيه فى أوائل كتاب الصلاة * (قوله باب فضل الطليعة) أي من يبعث الى العدو ليطلع على أحوالهم وهو اسم جنس يشمل الواحد فما فوقه وقد تقدم فى كتاب الشروط فى حديث المسور الطويل بيان ذلك (قوله حدثنا سفيان) هو الثورى (قوله من يأتينى بخبر القوم يوم الاحزاب) فى رواية وهب بن كيسان عن جابر عند النسائى لما اشتد الامر يوم بنى قريظة قال رسول الله ﷺ من يأتينا بخبرهم الحديث وفيه ان الزبير توجه الى ذلك ثلاث مرات ومنه يظهر المراد بالقوم فى رواية ابن المنكدر وسيأتى بيان ذلك فى المغازى وان الاحزاب من قريش وغيرهم لما جاؤا الى المدينة وحفر النبى ﷺ الخندق بلغ المسلمين أن بنى قريظة من اليهود نقضوا العهد الذى كان بينهم وبين المسلمين ووافقوا قريشا على حرب المسلمين وسيأتى الكلام على شرح الحوارى فى المناقب ان شاء الله تعالى * (قوله باب هل يبعث الطليعة وحده) ذكر فيه حديث جابر المذكور من رواية سفيان بن عيينة وفوله ندب النبى ﷺ الناس قال صدقة أظنه يوم الخندق صدقة هو ابن الفضل شيخ البخارى فيه وما ظنه هو الواقع فقد رواه الحميدى عن ابن عيينة فقال فيه يوم الخندق ولم يشك وفى الحديث جواز استعمال التجسس فى الجهاد وفيه منقبة للزبير وقوة قلبه وصحة يقينه وفيه جواز سفر الرجل وحده وان النهى عن السفر وحده انما هو حيث لا تدعو الحاجة الى ذلك وسيأتى مزيد بحث فى ذلك فى أواخر الجهاد فى باب السير وحده واستدل به بعض المالكية على أن طليعة اللصوص المحاربين يقتل وان كان لم يباشر قتلا ولا سلبا وفى

باب سفر الاثنين حدثنا أحمد بن يونس حدثنا أبو شهاب عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن مالك ابن الحويرث قال انصرفت من عند النبي ﷺ فقال لنا أنا وصاحب لي أذنا وأقيما وليؤمكما أكبركما باب الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن حصين وابن أبي السفر عن الشعبي عن عروة بن الجعد عن النبي ﷺ قال الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة . قال سليمان عن شعبة عن عروة ابن أبي الجعد * تابعه مسدد عن هشيم عن حصين عن الشعبي عن عروة بن

أخذه من هذا الحديث تكلف * (قوله باب سفر الاثنين) أي جوازه والمراد سفر الشخصين لا سفر يوم الاثنين بخلاف مافهمه الداودي ثم اعترض على البخاري رده ابن التين بان البخاري أورد فيه حديث مالك بن الحويرث أذنا وأقيما وأشار بذلك الى ماوقع في بعض طرقه أن النبي ﷺ قال لهما ذلك حين أرادا السفر الي قومهما فيؤخذ الجواز من اذنه لهما (قلت) وكأنه لمح بضعف الحديث الوارد في الزجر عن سفر الواحد والاثنين وهو ماأخرجه أصحاب السنن من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب (قلت) وهو حديث حسن الاسناد وقد صححه ابن خزيمة والحاكم وأخرجه الحاكم من حديث أبي هريرة وصححه وترجم له ابن خزيمة النهي عن سفر الاثنين وان مادون الثلاثة عصاة لان معني قوله شيطان أي عاص وقال الطبري هذا الزجر زجر أدب وارشاد لما يخشي على الواحد من الوحشة والوحدة وليس بحرام فالسائر وحده في فلاة وكذا البائت في بيت وحده لا يأمن من الاستيحاش لاسيما اذا كان ذا فكرة رديئة وقلب ضعيف والحق ان الناس يتباينون في ذلك فيحتمل ان يكون الزجر عن ذلك وقع لحسم المادة فلا يتناول ماذا وقعت الحاجة لذلك وقيل في تفسير قوله الراكب شيطان أي سفره وحده يحمله عليه الشيطان أو أشبه الشيطان في فعله وقيل انما كره ذلك لان الواحد لو مات في سفره ذلك لم يجد من يقوم عليه وكذلك الاثنان اذا مات أو أحدهما لم يجد من يعينه بخلاف الثلاثة ففي الغالب تؤمن تلك الخشية (قلت) وسيأتي الالمام بشيء من هذا بعد أبواب كثيرة في باب السير وحده ومضى شرح حديث مالك بن الحويرث في كتاب الصلاة * (قوله باب الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة) هكذا ترجم بلفظ الحديث من غير مزيد وقد استنبط منه مايأتي في الباب بعده وذكر فيه ثلاثة أحاديث * الاول حديث ابن عمر (قوله الخيل في نواصيها الخير) كذا في الموطأ ليس فيه معقود ووقع باثباتها عند الاسماعيلي من رواية عبد الله بن نافع عن مالك وسيأتي في علامات النبوة من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع باثباتها وذلك في رواية أبي ذر عن الكشميهني وحده * الحديث الثاني حديث عروة بن الجعد (قوله عن حصين) بالتصغير هو بن عبد الرحمن وابن أبي السفر بفتح المهملة والفاء هو عبد الله (قوله عن عروة بن الجعد) في رواية زكريا عن الشعبي حدثنا عروة وهو في الباب الذي بعده (قوله قال سليمان) هو ابن حرب (عن شعبة عن عروة بن أبي الجعد) يعني ان سليمان بن حرب خالف حفص بن عمر في اسم والد عروة فقال حفص عروة بن الجعد وقال سليمان عروة بن أبي الجعد وطريق سليمان وصلها الطبراني عن ابي مسلم الكجي عنه وأخرجها أبو نعيم في المستخرج من وجه آخر عن أبي مسلم قال الاسماعيلي قال أكثر الرواة عن شعبة عروة بن الجعد الا سليمان وابن أبي عدي (قلت) ورواية ابن أبي عدي عند النسائي وتابعهما مسلم ابن ابراهيم أخرجه ابن أبي خيثمة عنه ولشعبة فيه اسناد آخر فقال فيه عروة بن الجعد أيضا أخرجه مسلم من طريق غندر عنه عن أبي اسحق عن العيزار بن حريث عن عروة (قوله تابعه مسدد عن هشيم عن حصين الخ) هكذا

أَبِي الْجَعْدِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ

رويناه موصولا في مسند مسدد رواية معاذ بن المثنى عنه وقال فيه عروة بن أبي الجعد كما قال البخاري ولكن رواه أحمد في مسنده عن هشيم فقال عروة البارقي وكذا قال زكريا في الباب الذي بعده وكذا أخرجه مسلم من طريق ابن فضيل وابن ادريس عن حصين وأخرجه من طريق جرير عن حصين فقال عروة بن الجعد وصوب ابن المديني أنه عروة بن أبي الجعد وذكر ابن أبي حاتم ان اسم أبي الجعد سعد وأما الرشاطي فقال هو عروة بن عياض بن أبي الجعد نسب في الرواية الى جده قال وكان ممن شهد فتوح الشام ونزلها ثم نقله عثمان الى الكوفة (قلت) ويأتي في علامات النبوة انه كان يربط الخيل الكثيرة حتى قال الراوي رأيت في داره سبعين فرسا ولمسدد في هذا الحديث شيخ آخر سيأتي في باب حمل الغنائم عنه عن خالد وهو الطحان عن حصين وقال فيه أيضا عروة البارقي ووقع في رواية ابن ادريس عن حصين في هذا الحديث من الزيادة والابل عزلا هلها والغنم بركة أخرجه البرقاني في مستخرجه ونبه عليه الحميدي والبارقي بالموحدة وكسر الراء بعدها قاف نسبة الى بارق جبل باليمن وقيل ماء بالسراة نزله بنو عدي بن حارثة ابن عمر وقبيلة من الازد ولقب به منهم سعد بن عدي وكان يقال له بارق وزعم الرشاطي انه منسوب الى ذي بارق قبيلة ذي رعين (قوله حدثنا يحيى) هو القطان وأبو التياح بمثناة ثم تحتانية ثقيلة وآخره مهملة والاسناد كله بصريون (قوله البركة في نواصي الخيل) كذا وقع ولابد فيه من شيء محذوف يتعلق به المجرور وأولى ما يقدر ما ثبت في رواية أخرى فقد أخرجه الاسماعيلي من طريق عاصم بن علي بن شبة بلفظ البركة تنزل في نواصي الخيل وأخرجه من طريق ابن مهدي عن شعبة بلفظ الخير معقود في نواصي الخيل وسيأتي في علامات النبوة من طريق خالد بن الحرث عن شعبة بلفظ حديث عروة البارقي الا أنه ليس فيه الى يوم القيامة قال عياض اذا كان في نواصيها البركة فيبعد أن يكون فيها شؤم فيحتمل أن يكون الشؤم الآتي ذكره في غير الخيل التي ارتبطت للجهاد وان الخيل التي أعدت له هي المخصوصة بالخير والبركة أو يقال الخير والشر يمكن اجتماعهما في ذات واحدة فانه فسر الخير بالاجر والمغنم ولا يمنع ذلك أن يكون ذلك الفرس مما يغتنم (قلت) وسيأتي مزيد لذلك بعد ثلاثة أبواب (قوله الخيل) المراد بها ما يتخذ للغزو بأن يقاتل عليه أو يرتبط لاجل ذلك لقوله في الحديث الآتي بعد أربعة أبواب الخيل ثلاثة الحديث فقد روي أحمد من حديث أسماء بنت يزيد مرفوعا الخيل في نواصيها الخير معقود أبدا الى يوم القيامة فمن ربطها عدة في سبيل الله وأنفق عليها احتسابا كان شبعها وجوعها وريها وظمؤها وأرواثها وأبوالها فلاحافى موازينه يوم القيامة الحديث ولقوله في رواية زكريا كما في الباب الذي يليه الاجر والمغنم وقوله الاجر بدل من قوله الخير أو هو خبر مبتدا محذوف أي هو الاجر والمغنم ووقع عند مسلم من رواية جرير عن حصين قالوا يا ذاك يا رسول الله قال الاجر والمغنم قال الطيبي يحتمل أن يكون الخير الذي فسر بالاجر والمغنم استعارة لظهوره وملازمته وخص الناصية لرفعة قدرها وكأنه شبهه لظهوره بشيء محسوس معقود على مكان مرتفع فنسب الخير الى لازم المشبه به وذكر الناصية تجريدا للاستعارة والمراد بالناصية هنا الشعر المسترسل على الجبهة قاله الخطابي وغيره قالوا ويحتمل أن يكون كني بالناصية عن جميع ذات الفرس كما يقال فلان مبارك الناصية ويعده لفظ الحديث الثالث وقد روى مسلم من حديث جرير قال رأيت رسول الله ﷺ يلوي ناصية فرسه باصبعه ويقول فذكر الحديث فيحتمل أن تكون الناصية خصت بذلك لكونها المقدم منها اشارة الى أن الفضل في الاقدام بها على العدو دون المؤخر ولما فيه من الاشارة الى الادبار واستدل به على ان الذي ورد فيها من الشؤم على غير ظاهره لكن يحتمل أن يكون المراد هنا جنس الخيل أي أنها بصدد أن يكون فيها الخير فما من ارتبطها لعمل غير صالح فحصول الوزر لطريان ذلك لامر العارض وسيأتي مزيد لذلك في مكانه بعد ابواب قال عياض في هذا الحديث مع وجيز لفظه من البلاغة والعذوبة

باب الجهادُ ماضٍ مَعَ البَرِّ والفَاجِرِ . لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ
حدثنا أبو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنْ عَامِرٍ حَدَّثَنَا عُرْوَةُ البَارِقِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ الأَجْرُ والمَغْنَمُ **باب** مَنِ احْتَبَسَ فَرَسًا لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمِنْ رِبَاطِ الخَيْلِ
حدثنا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا ابْنُ المُبَارَكِ

مالا مزيد عليه في الحسن مع الجناس السهل الذي بين الخيل والخير قال الخطابي وفيه اشارة الى أن المال الذي يكتسب باتخاذ الخيل من خير وجوه الاموال وأطيبها والعرب تسمي المال خيرا كما تقدم في الوصايا في قوله تعالى ان ترك خيرا الوصية وقال ابن عبد البر فيه اشارة الي تفضيل الخيل على غيرها من الدواب لانه لم يأت عنه ﷺ في غيرها مثل هذا القول وفي النسائي عن أنس بن مالك لم يكن شيء أحب الى رسول الله ﷺ من الخيل الحديث الثالث * (قوله باب الجهاد ماض مع البر والفاجر) هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه بنحوه أبو داود وأبو يعلى مرفوعا وموقوفا عن أبي هريرة ولا باس برواته الا أن مكحولا لم يسمع من أبي هريرة وفي الباب عن أنس أخرجه سعيد بن منصور وأبو داود أيضا وفي اسناده ضعف (قوله لقول النبي ﷺ الخيل معقود الخ) سبقه الى الاستدلال بهذا الامام أحمد لانه ﷺ ذكر بقاء الخير في نواصي الخيل الي يوم القيامة وفسره بالاجر والمغنم والمغنم المقترن بالاجر انما يكون من الخيل بالجهاد ولم يقيد ذلك بما اذا كان الامام عادلا فدل على أن لا فرق في حصول هذا الفضل بين أن يكون الغزو مع الامام العادل أو الجائر وفي الحديث الترغيب في الغزو على الخيل وفيه أيضا بشرى ببقاء الاسلام وأهله الى يوم القيامة لان من لازم بقاء الجهاد بقاء المجاهدين وهم المسلمون وهو مثل الحديث الآخر لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق الحديث واستنبط منه الخطابي اثبات سهم للفرس يستحقه الفارس من أجله فان أراد السهم الزائد للفارس على الراجل فلا نزاع فيه وان أراد ان للفرس سهمين غير سهم راكبه فهو محل النزاع ولا دلالة من الحديث عليه وسيأتي القول فيه قريبا ان شاء الله تعالى ﴿ تنبيه ﴾ حكى ابن التين انه وقع في رواية أبي الحسن القابسي في لفظ الترجمة الجهاد ماض على البر والفاجر قال ومعناه انه يجب على كل أحد (قلت) الا انه لم يقع في شيء من النسخ التي وقفنا عليها وقد وجدته في نسخة قديمة من رواية القابسي كالجماعة والذي يليق بلفظ الحديث ما وقع في سائر الاصول بلفظ مع بدل على والله أعلم (تكملة) روى حديث الخيل معقود في نواصيها الخير جمع من الصحابة غير من تقدم ذكره وهم ابن عمر وعروة وأنس وجرير وممن لم يتقدم سلمة بن نفيل وأبو هريرة عند النسائي وعتبة بن عبد عند أبي داود وجابر وأسماء بنت يزيد وأبو ذر عند أحمد والمغيرة وابن مسعود عند أبي يعلي وأبو كبشة عند أبي عوانة وابن حبان في صحيحيهما وحذيفة عند البزار وسوادة بن الربيع وأبو أمامة وعريب وهو بفتح المهملة وكسر الراء بعدها تحتانية ساكنة ثم موحدة المليكي والنعمان بن بشير وسهل بن الحنظلية عند الطبراني وعن علي عند ابن أبي عاصم في الجهاد وفي حديث جابر من الزيادة في نواصيها الخير والنيل وهو بفتح النون وسكون التحتانية بعدها لام وزاد أيضا وأهلها معانون عليها فخذوا بنواصيها وادعوا بالبركة وقوله وأهلها معانون عليها في رواية سلمة بن نفيل أيضا * (قوله باب من احتبس فرسا في سبيل الله لقوله عز وجل ومن رباط الخيل) أي بيان فضله وروى ابن مردويه من حديث ابن عباس في هذه الآية قال ان الشيطان لا يستطيع ناصية فرس (قوله حدثنا علي بن حفص) هو المروزي قال البخاري في التاريخ لقيته بعسقلان سنة سبع عشرة (قلت) وما أخرج عنه غير هذا الحديث وآخر في مناقب الزبير موقوفا وآخر في آخر كتاب القدر قرنه فيه ببشر بن محمد وقد تعقب ابن أبي حاتم تسميته على البخاري في الجزء الذي جمع فيه أوهامه وقال الصواب انه علي بن الحسن بن نشيط بفتح النون وكسر المعجمة بوزن عظيم قال وقد لقيه أبي بعسقلان سنة سبع عشرة (قلت) فيحتمل أن يكون حفص اسم جده وقد وقع للبخاري نسبة بعض

أخبرنا طلحة بن أبي سعيد قال سمعت سعيدا المقبري يحدث أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال النبي ﷺ من احتبس فرسا في سبيل الله إيمانا بالله وتصديقا بوعده فإن شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة **باب** اسم الفرس والحمار **حدثنا** محمد بن أبي بكر قال حدثنا فضيل بن سليمان عن أبي حازم عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أنه خرج مع رسول الله ﷺ فتخلف أبو قتادة مع بعض أصحابه وهم محرمون وهو غير محرم. فرأوا حمارا وحش قبل أن يراه فلما رأوه تركوه حتى رآه أبو قتادة فركب فرسا له يقال له الجرادة فسألهم أن يناولوه سوطه فأبوا فتناوله فحمل فعقره ثم أكل فأكلوا فندموا فلما أدركوه قال هل معكم منه شيء قال معنا رجله فأخذها النبي ﷺ فأكلها **حدثنا** علي بن عبد الله ابن جعفر حدثنا معن بن عيسى حدثنا أبان بن عباس بن سهل عن أبيه عن جده قال كان للنبي ﷺ في حائطنا فرس يقال له اللحيف قال أبو عبد الله وقال بعضهم اللخيف **حدثني** إسحق بن إبراهيم أنه سمع يحيى بن آدم حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحق

مشايخه الى أجدادهم (قوله أخبرنا طلحة بن أبي سعيد) هو المصري نزيل الاسكندرية وكان أصله من المدينة وليس له في البخاري سوي هذا الموضع بل قال أبو سعيد بن يونس ماروي حديثا مسندا غيره (قوله وتصديقا بوعده) أي الذي وعد به من الثواب على ذلك وفيه اشارة الى المعاد كما ان في لفظ الايمان اشارة الى المبدا وقوله شبعه بكسر أوله أي ما يشبع به وكذا قوله ريه بكسر الراء وتشديد التحتانية ووقع في حديث اسماء بنت يزيد الذي أشرت اليه في الباب الماضي ومن ربطها رياء وسمعة الحديث وقال فيه فان شبعها وجوعها الي آخره خسران في موازينه قال المهلب وغيره في هذا الحديث جواز وقف الخيل للمدافعة عن المسلمين و يستنبط منه جواز وقف غير الخيل من المنقولات ومن غير المنقولات من باب الاولي وقوله وروثه يريد ثواب ذلك لا أن الارواث بعينها توزن وفيه أن المرء يؤجر بنيته كما يؤجر العامل وانه لا بأس بذكر الشيء المستقذر بلفظه للحاجة لذلك وقال ابن أبي جمرة يستفاد من هذا الحديث ان هذه الحسنات تقبل من صاحبها لتنصيص الشارع على أنها في ميزانه بخلاف غيرها فقد لا تقبل فلا تدخل الميزان وروى ابن ماجه من حديث تميم الداري مرفوعا من ارتبط فرسا في سبيل الله ثم عالج علفه بيده كان له بكل حبة حسنة * (قوله باب اسم الفرس والحمار) أي مشروعية تسميتهما وكذا غيرهما من الدواب بأسماء تخصها غير أسماء أجناسها وقد اعتنى من ألف في السيرة النبوية بسرد أسماء ما ورد في الاخبار من خيله ﷺ وغير ذلك من دوابه وفي الاحاديث الواردة في هذا الباب ما يقوي قول من ذكر أنساب بعض الخيول العربية الاصلية لان الاسماء توضع للتمييز بين أفراد الجنس وذكر البخاري في هذا الباب أربعة أحاديث * الاول حديث أبي قتادة في قصة صيد الحمار الوحشي وقد تقدمت مباحثه في كتاب الحج والغرض منه قوله فيه فركب فرسا يقال له الجرادة وهو بفتح الجيم وتخفيف الراء والجراد اسم جنس ووقع في السيرة لابن هشام ان اسم فرس أبي قتادة الحزوة أي بفتح المهملة وسكون الزاي بعدها واو فقاف أن يكون لها اسمان واما أن أحدهما تصحف والذي في الصحيح هو المعتمد ومحمد بن أبي بكر شيخ البخاري فيه هو المقدمي وحكي أبو علي الجياني انه وقع في نسخة أبي زيد المروزي محمد بن أبي بكر وهو غلط * الثاني حديث سهل وهو ابن سعد الساعدي (قوله يقال له اللحيف) يعني بالمهملة والتصغير قال ابن قرقول وضبطوه عن ابن سراج بوزن رغيف (قلت) ورجحه الدمياطي و به جزم الهروي وقال سمي بذلك لطول ذنبه فعيل بمعني فاعل كأنه يلحق الارض بذنبه (قوله وقال بعضهم اللخيف) بالخاء المعجمة وحكي فيه الوجهين وهذه رواية عبد المهيمن ابن عباس بن

عن

عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مُعَاذٍ رضيَ اللهُ عَنْهُ قالَ كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُفَيْرٌ فَقَالَ يَا مُعَاذُ هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ ، قُلْتُ اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ : قَالَ فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ ، أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ قَالَ لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا **حدثنا** مُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ رضيَ اللهُ عَنْهُ قالَ كانَ فَزَعٌ بِالْمَدِينَةِ فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لَنَا يُقَالُ لَهُ مَنْدُوبٌ فَقَالَ مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا

سهل أخو أبي بن عباس ولفظه عند ابن منده كان لرسول الله ﷺ عند سعد ابن سعد والد سهل ثلاثة أفراس فسمعت النبي ﷺ يسميهن لزاز بكسر اللام و بزايين الاولى خفيفة والطرف بفتح المعجمة وكسر الراء بعدها موحدة واللخيف وحكي سبط ابن الجوزي ان البخاري قيده بالتصغير والمعجمة قال وكذا حكاه ابن سعد عن الواقدي وقال أهداه له ربيعة بن أبي البراء مالك بن عامر العامري وأبوه الذي يعرف بملاعب الاسنة انتهى و وقع عند ابن أبي خيثمة أهداه له فروة بن عمرو وحكي ابن الاثير في النهاية انه روى بالجيم بدل الخاء المعجمة وسبقه الى ذلك صاحب المغيث ثم قال فان صح فهو سهم عريض النصل كأنه سمي بذلك لسرعته وحكي ابن الجوزي انه روى بالنون بدل اللام من النحافة * الثالث حديث معاذ بن جبل (قوله عن عمرو بن ميمون) هو الاودي بفتح الهمزة وسكون الواو من كبار التابعين وسيأتي انه أدرك الجاهلية في أخبار الجاهلية وأبو اسحق الراوي عنه هو السبيعي والاسناد كله كوفيون الا الصحابي وأبو الاحوص شيخ يحيى بن آدم فيه كنت أظن انه سلام بالتشديد وهو ابن سليم وعلى ذلك يدل كلام المزي لكن أخرج هذا الحديث النسائي عن محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي عن يحيى بن آدم شيخ شيخ البخاري فيه فقال عن عمار بن زريق عن أبي اسحق والبخاري أخرجه ليحيى ابن آدم عن أبي الاحوص عن أبي اسحق وكنية عمار بن زريق أبو الاحوص فهو هو ولم أر من نبه على ذلك وقد أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبو داود عن هناد بن السري كلاهما عن أبي الاحوص عن أبي اسحق وأبو الاحوص هذا هو سلام بن سليم فان أبا بكر وهنادا أدركاه ولم يدركا عمارا والله أعلم (قوله كنت ردف النبي ﷺ على حمار يقال له عفير) بالمهملة والفاء مصغرا مأخوذ من العفر وهو لون التراب كأنه سمي بذلك للونه والعفرة حمرة يخالطها بياض وهو تصغير أعفر أخرجوه عن بناء أصله كما قالوا سويد في تصغير أسود ووهم من ضبطه بالغين المعجمة وهو غير الحمار الآخر الذي يقال له يعفور وزعم ابن عبدوس انهما واحد وقواه صاحب الهدى ورده الدمياطي فقال عفير أهداه المقوقس و يعفور أهداه فروة بن عمرو وقيل بالعكس و يعفور بسكون المهملة وضم الفاء هو اسم ولد الظبي كأنه سمي بذلك لسرعته قال الواقدي تفق يعفور منصرف النبي ﷺ من حجة الوداع و به جزم النووي عن ابن الصلاح وقيل طرح نفسه في بئر يوم مات رسول الله ﷺ ووقع ذلك في حديث طويل ذكره ابن حبان في ترجمة محمد بن مرثد في الضعفاء وفيه ان النبي ﷺ غنمه من خيبر وانه كلم النبي ﷺ وذكر له انه كان ليهودي وانه خرج من جده ستون حمارا لركوب الانبياء فقال ولم يبق منهم غيري وأنت خاتم الانبياء فسماه يعفورا وكان يركبه في حاجته و يرسله الى الرجل فيقرع بابه برأسه فيعرف انه أرسل اليه فلما مات النبي ﷺ جاء الى بئر أبي الهيثم بن التيهان فتردى فيها فصارت قبره قال ابن حبان لا أصل له وليس سنده بشيء (قوله أن تعبدوه ولا تشركوا) في رواية الكشميهني ان تعبدوا بحذف المفعول (قوله فيتكلوا) بتشديد المثناة وفي رواية الكشميهني بسكون النون وقد تقدم شرح ذلك في أواخر كتاب العلم وسيأتي هذا الحديث في الرقاق من طريق أنس بن مالك عن معاذ ولم يسم فيه و نستكمل بقية الكلام عليه هناك ان شاء الله تعالى وتقدم في العلم من حديث أنس بن مالك أيضا لكن فيما يتعلق بشهادة أن لا اله الا الله وهذا فيما تعلق بحق الله على العباد فهما حديثان و وهم الحميدي ومن تبعه حيث جعلوها

باب مايذكر من شؤم الفرس حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت النبي ﷺ يقول إنما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والدار حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك

حديثا واحدا ثم وقع في كل منهما منعه ﷺ أن يخبر بذلك الناس لئلا يتكلوا ولا يلزم من ذلك أن يكونا حديثا واحدا وزاد في الحديث الذي في العلم فأخبر بها معاذ عند موته تأثما ولم يقع ذلك هنا والله اعلم * الحديث الرابع حديث أنس في فرس أبي طلحة وقد تقدم في أواخر الهبة مع شرحه وهو ظاهر فيما ترجم به هنا * (قوله باب مايذكر من شؤم الفرس) أي هل هو على عمومه أو مخصوص ببعض الخيل وهل هو على ظاهره أو مؤول وسيأتي تفصيل ذلك وقد أشار بايراد حديث سهل بعد حديث ابن عمر الى أن الحصر الذي في حديث ابن عمر ليس على ظاهره و ترجمة الباب الذي بعده وهي الخيل لثلاثة الى أن الشؤم مخصوص ببعض الخيل دون بعض وكل ذلك من لطيف نظره ودقيق فكره (قوله أخبرني سالم) كذا صرح شعيب عن الزهري باخبار سالم له وشذ ابن أبي ذئب فأدخل بين الزهري وسالم محمد ابن زيد بن قنفذ واقتصر شعيب على سالم وتابعه ابن جريج عن شهاب عند أبي عوانة وكذا عثمان ابن عمر عن يونس الزهري كما سيأتي في الطب وكذا قال أكثر أصحاب سفيان عنه عن الزهري ونقل الترمذي عن ابن المدين والحميدي أن سفيان كان يقول ابن الزهري هذا الحديث الا عن سالم انتهى وكذا قال أحمد عن سفيان انما حفظه عن سالم لكن هذا الحصر مردود فقد حدث به مالك عن الزهري عن سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر عن أبيهما ومالك من كبار الحفاظ ولا سيما في حديث الزهري وكذا رواه ابن أبي عمر عن سفيان نفسه أخرجه مسلم والترمذي عنه وهو يقتضي رجوع سفيان عما سبق من الحصر وأما الترمذي فجعل رواية ابن أبي عمر هذه مرجوحة وقد تابع مالكا أيضا يونس من رواية ابن وهب عنه كما سيأتي في الطب وصالح ابن كيسان عند مسلم وأبو أويس عند أحمد ويحيى بن سعيد وابن أبي عتيق وموسى ابن عقبة ثلاثتهم عند النسائي كلهم عن الزهري عنهما ورواه اسحق ابن راشد عن الزهري فاقتصر على حمزة أخرجه النسائي وكذا أخرجه ابن خزيمة وأبو عوانة من طريق عقيل وابو عوانة من طريق شعيب ابن سعيد كلاهما عن الزهري ورواه القاسم بن مبرور عن يونس فاقتصر على حمزة أخرجه النسائي أيضا وكذا أخرجه أحمد من طريق رباح بن زيد عن معمر مقتصرا على حمزة وأخرجه النسائي من طريق عبد الواحد عن معمر فاقتصر على سالم فالظاهر أن الزهري يجمعهما تارة ويفرد أحدهما أخرى وقد رواه اسحق في مسنده عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري فقال عن سالم أو حمزة أو كلاهما وله أصل عن حمزة من غير رواية الزهري أخرجه مسلم من طريق عتبة بن مسلم عنه والله أعلم (قوله انما الشؤم) بضم المعجمة وسكون الهمزة وقد تسهل فتصير واوا (قوله في ثلاث) يتعلق بمحذوف تقديره كائن قاله ابن العربي قال والحصر فيها بالنسبة الى العادة لا بالنسبة الى الخلقة انتهى وقال غيره انما خصت بالذكر لطول ملازمتها وقد رواه مالك وسفيان وسائر الرواة بحذف انما لكن في رواية عثمان بن عمر لا عدوى ولا طيرة وانما الشؤم في ثلاثة قال مسلم لم يذكر أحد في حديث ابن عمر لا عدوى الا عثمان بن عمر (قت) ومثله في حديث سعد بن أبي وقاص الذي أخرجه أبو داود لكن قال فيه ان تكن الطيرة في شيء الحديث والطيرة والشؤم بمعنى واحد كما سأبينه في أواخر شرح الطب ان شاء الله تعالى وظاهر الحديث أن الشؤم والطيرة في هذه الثلاثة قال ابن قتيبة و وجهه أن أهل الجاهلية كانوا يتطيرون فنهاهم النبي ﷺ وأعلمهم أن لا طيرة فطاروا أن ينتهوا بقيت الطيرة في هذه لاشياء الثلاثة (قلت) فمشى ابن قتيبة على ظاهره و يلزم على قوله ان من تشاءم بشيء منها نزل به ما يكره قال القرطبي ولا يظن به أن يحمله على ما كانت الجاهلية تعتقده بناء على أن ذلك يضر و ينفع بذاته فان ذلك خطأ وانما معنى ان هذه الاشياء هي أكثر ما يتطير به الناس فمن وقع في نفسه شيء أبيح له أن يتركه و يستبدل

به غيره (قلت) وقد وقع في رواية عمر العسقلاني وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن ابن عمر كما سيأتي في النكاح بلفظ ذكروا الشؤم فقال ان كان في شيء ففي ولمسلم ان يك من الشؤم شيء حق وفي رواية عتبة بن مسلم ان كان الشؤم في شيء وكذا في حديث جابر عند مسلم وهو موافق لحديث سهل بن سعد الآتي حديثي الباب وهو يقتضي عدم الجزم بذلك بخلاف رواية الزهري قال ابن العربي معناه ان كان خلق الله الشؤم في مما جرى من بعض العباد فانما يخلقه في هذه الاشياء قال المازري يحمل هذه الرواية ان يكن الشؤم حقا فهذه الثلاث أحق به بمعنى أن النفوس يقع فيها التشاؤم بهذه أكثر مما يقع بغيرها وجاء عن عائشة أنها أنكرت هذا الحديث فروى أبو داود الطيالسي في مسنده عن محمد ابن راشد عن مكحول قال قيل لعائشة ان أبا هريرة قال قال رسول الله ﷺ الشؤم في ثلاثة فقالت لم يحفظ انه دخل وهو يقول قاتل الله اليهود يقولون الشؤم في ثلاثة فسمع آخر الحديث ولم يسمع أوله (قلت) ومكحول لم يسمع من عائشة فهو منقطع لكن روى أحمد وابن خزيمة والحاكم من طريق قتادة عن أبي حسان ان رجلين من بني عامر دخلا على عائشة فقالا ان أبا هريرة قال ان رسول الله ﷺ قال الطيرة في الفرس والمرأة والدار فغضبت غضبا شديدا وقالت ما قاله وانما قال ان أهل الجاهلية كانوا يتطيرون من ذلك انتهى ولا معنى لانكار ذلك على أبي هريرة مع موافقة من ذكرنا من الصحابة له في ذلك وقد تأوله غيرها على ان ذلك سيق لبيان اعتقاد الناس في ذلك لا انه اخبار من النبي ﷺ بثبوت ذلك وسياق الاحاديث الصحيحة المتقدم ذكرها يبعد هذا التاويل قال ابن العربي هذا جواب ساقط لانه ﷺ لم يبعث ليخبر الناس عن معتقداتهم الماضية والحاصلة وانما بعث ليعلمهم ما يلزمهم أن يعتقدوه انتهى وأما ما أخرجه الترمذي من حديث حكيم بن معاوية قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا شؤم وقد يكون اليمن في المرأة والدار والفرس ففي اسناده ضعف مع مخالفته للاحاديث الصحيحة وقال عبد الرزاق في مصنفه عن معمر سمعت من يفسر هذا الحديث يقول شؤم المرأة اذا كانت غير ولود وشؤم الفرس اذا لم يغز عليه وشؤم الدار جار السوء وروى أبو داود في الطب عن ابن القاسم عن مالك انه سئل عنه فقال كم من دار سكنها ناس فهلكوا قال المازري فيحمله مالك على ظاهره والمعنى ان قدر الله ربما اتفق ما يكره عند سكني الدار فتصير في ذلك كالسبب فتساء في اضافة الشيء اليها تساعا وقال ابن العربي لم يرد مالك اضافة الشؤم الى الدار وانما هو عبارة عن جرى العادة فيها فاشار الى أنه ينبغي للمرء الخروج عنها صيانة لاعتقاده عن التعلق بالباطل وقيل معنى الحديث ان هذه الاشياء يطول تعذيب القلب بها مع كراهة أمرها لملازمتها بالسكنى والصحبة ولو لم يعتقد الانسان الشوم فيها فاشار الحديث الى الامر بفراقها لزول التعذيب (قلت) وما أشار اليه ابن العربي في تاويل كلام مالك أولى وهو نظير الامر بالفرار من المجزوم مع صحة نفي العدوي والمراد بذلك حسم المادة وسد الذريعة لئلا يوافق شيء من ذلك القدر فيعتقد من وقع له ان ذلك من العدوى أو من الطيرة فيقع في اعتقاد ما نهى عن اعتقاده فاشير الى اجتناب مثل ذلك والطريق فيمن وقع له ذلك في الدار مثلا أن يبادر الى التحول منها لانه متى استمر فيها ربما حمله ذلك على اعتقاد صحة الطيرة والتشاؤم واما ما رواه أبو داود وصححه الحاكم من طريق اسحق بن طلحة عن أنس قال رجل يا رسول الله انا كنا في دار كثير فيها عددنا واموالنا فتحولنا الى اخرى فقل فيها ذلك فقال ذروها ذميمة وأخرج من حديث فروة بن مسيك بالمهملة مصغرا ما يدل على انه هو السائل وله شاهد من حديث عبد الله ابن شداد بن الهاد أحد كبار التابعين وله رواية باسناد صحيح اليه عند عبد الرزاق قال ابن العربي ورواه مالك عن يحيى بن سعيد منقطعا قال والدار المذكورة في حديثه كانت دار مكمل بضم الميم وسكون الكاف وكسر الميم بعدها لام وهو ابن عوف أخو عبد الرحمن بن عوف قال وانما أمرهم بالخروج منها لاعتقادهم ان ذلك منها وليس كما ظنوا لكن الخالق جل وعلا جعل ذلك وفقا لظهور قضائه وأمرهم بالخروج منها لئلا يقع لهم بعد ذلك شيء فيستمر اعتقادهم قال ابن العربي وأفاد وصفها بكونها ذميمة جواز ذلك وأن ذكرها بقبيح ما وقع فيها سائغ من غير أن يعتقد أن ذلك كان منها ولا يمتنع ذم محل المكروه وان كان ليس منه شرعا كما يذم العاصي على معصيته وان

عن أبي حازم بن دينار عن سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال إن كان في شيء : في المرأة . والفرس والمسكن باب الخيل لثلاثة .

ذلك بقضاء الله تعالى وقال الخطابي هو استثناء من غير الجنس ومعناه ابطال مذهب الجاهلية في التطير فكأنه قال ان كانت لاحد كم دار يكره سكناها أو امرأة يكره صحبتها أو فرس يكره سيره فليعارقه قال وقيل ان شوم الدار ضيقها وسوء جوارها وشؤم المرأة أن لا تلد وشوم الفرس أن لا يغزي عليه وقيل المعنى ماجاء بأسناد ضعيف رواه الدمياطي في الخيل اذا كان الفرس ضروبا فهو مشؤم واذا حنت المرأة الي بعلها الاول فهي مشؤمة واذا كانت الدار بعيدة من المسجد لا يسمع منها الاذان فهي مشؤمة وقيل كان قوله ذلك في أول الامر ثم نسخ ذلك بقوله تعالى ما أصاب من مصيبة في الارض ولا في أنفسكم الا في كتاب الآية حكاه ابن عبد البر والنسخ لا يثبت بالاحتمال لا سيما مع امكان الجمع ولا سيما وقد ورد في نفس هذا الخبر نفي التطير ثم اثباته في الاشياء المذكورة وقيل يحمل الشؤم على قلة الموافقة وسوء الطباع وهو كحديث سعد ابن أبي وقاص رفعه من سعادة المرء المرأة الصالحة والمسكن الصالح والمركب الهني ء ومن شقاوة المرء المرأة السوء والمسكن السوء والمركب السوء أخرجه أحمد وهذا يختص ببعض أنواع الاجناس المذكورة دون بعض وبه صرح ابن عبد البر فقال يكون لقوم دون قوم وذلك كله بقدر الله وقال المهلب ماحاصله ان المخاطب بقوله الشؤم في ثلاثة من الزم التطير ولم يستطع صرفه عن نفسه فقال لهم انما يقع ذلك في هذه الاشياء التي تلازم في غالب الاحوال فاذا كان كذلك فاتركوها عنكم ولا تعذبوا أنفسكم بها ويدل على ذلك تصدير الحديث بنفي الطيرة واستدل لذلك بما أخرجه ابن حبان عن أنس رفعه لا طيرة والطيرة على من تطير وان تكن في شيء ففي المرأة الحديث وفي صحته نظر لانه من رواية عتبة بن حميد عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس وعتبة مختلف فيه وسيكون لنا عودة الى بقية مايتعلق بالتطير والفأل في آخر كتاب الطب حيث ذكره المصنف ان شاء الله تعالى (تكميل) اتفقت الطرق كلها على الاقتصار على الثلاثة المذكورة ووقع عند ابن اسحق في رواية عبد الرزاق المذكورة قال معمر قالت أم سلمة والسيف قال أو عمر رواه جويرية عن مالك عن الزهري عن بعض أهل أم سلمة عن أم سلمة (قلت) أخرجه الدارقطني في غرائب مالك واسناده صحيح الى الزهري ولم ينفرد به جويرية بل تابعه سعيد بن داود عن مالك أخرجه الدارقطني أيضا قال والمبهم المذكور هو أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة سماه عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري في رواية (قلت) أخرجه ابن ماجه من هذا الوجه موصولا فقال عن الزهري عن أبي عبيدة بن عبد الله بن زمعة عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة انها حدثت بهذه الثلاثة وزادت فيهن والسيف وأبو عبيدة المذكور هو ابن زينب أم سلمة أمه زينب بنت أم سلمة وقد روى النسائي حديث الباب من طريق ابن ابي ذئب عن الزهري فادرج فيه السيف وخالف فيه في الاسناد أيضا (قوله عن أبي حازم) هو سلمة بن دينار (قوله ان كان في شيء في المرأة والفرس والمسكن) كذا في جميع النسخ وكذا هو في الموطأ لكن زاد في آخره يعني الشؤم وكذا رواه مسلم ورواه اسمعيل ابن عمر عن مالك ومحمد بن سليمان الحراني عن مالك بلفظ ان كان الشؤم في شيء ففي المرأة الى آخره أخرجهما الدارقطني لكن لم يقل اسمعيل في شيء وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة والطبراني من رواية هشام ابن سعد عن أبي حازم قال ذكروا الشؤم عند سهل بن سعد فقال فذكره وقد أخرجه مسلم عن أبي بكر لكن لم يسق لفظه ● (قوله باب الخيل لثلاثة) هكذا اقتصر على صدر الحديث وأحال بتفسيره على ما ورد فيه وقد فهم بعض الشراح منه الحصر فقال اتخاذ الخيل لا يخرج عن أن يكون مطلوبا أو مباحا أو ممنوعا فيدخل في المطلوب الواجب والمندوب ويدخل في الممنوع المكروه والحرام بحسب اختلاف المقاصد واعترض بعضهم بان المباح لم يذكر في الحديث لان القسم الثاني الذي يتخيل فيه ذلك جاء مقيدا بقوله ولم ينس حق الله فيها فيلتحق بالمندوب قال والسر فيه انه ﷺ غالبا انما يعتني بذكر ما فيه حض أو منع وأما المباح الصرف فيسكت عنه لما عرف ان سكوته عنه عفو

وقول

وقول الله عز وجل : والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ويخلق ما لا تعلمون حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال الخيل لثلاثة : لرجل أجر . ولرجل ستر . وعلى رجل وزر : فأما الذي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله فأطال في مرج أو روضة فما أصابت في طيلها ذلك من المرج أو الروضة كانت له حسنات ولو أنها قطعت طيلها فاستنت شرفا أو شرفين كانت آثارها وأرواثها حسنات له . ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقيها كان ذلك حسنات له وأما الرجل الذي هي عليه وزر فهو . رجل ربطها فخرا ورياء ونواء لأهل الإسلام فهي وزر على ذلك .

ويمكن ان يقال القسم الثاني هو في الاصل المباح الا أنه ربما ارتقى الى الندب بالقصد بخلاف القسم الاول فانه من ابتدائه مطلوب والله أعلم (قوله وقول الله عز وجل والخيل والبغال والحمير الآية) أي ان الله خلقها للركوب والزينة فمن استعملها ان في ذلك فعل ما أبيح له فان اقترن بفعله قصد طاعة ارتقى الى الندب أو قصد معصية حصل له الاثم وقد دل حديث الباب على هذا التقسيم (قوله عن زيد بن أسلم) الاسناد كله مدنيون (قوله الخيل لثلاثة) في رواية الكشميهني الخيل ثلاثة ووجه الحصر في الثلاثة ان الذي يقتني الخيل اما أن يقتنيها للركوب أو للتجارة وكل منهما اما أن يقترن به فعل طاعة الله وهو الاول أو معصيته وهو الاخير أو يتجرد عن ذلك وهو الثاني (قوله في مرج أو روضة) شك من الراوي والمرج موضع الكلاء واكثر ما يطلق على الموضع المطمئن والروضة اكثر ما يطلق في الموضع المرتفع وقد مضى الكلام على قوله أرواثها وآثارها قبل بابين (قوله فما أصابت في طيلها) بكسر الطاء المهملة وفتح التحتانية بعدها لام هو الحبل الذي تربط به ويطول لها لترعى ويقال له طوال بالواو المفتوحة أيضا كما تقدم في أول الجهاد وتقدم تفسير الاستنان هناك وقوله ولم يرد ان يسقيها فيه ان الانسان يؤجر على التفاصيل التي تقع في فعل الطاعة اذا قصد أصلها وان لم يقصد تلك التفاصيل وقد تأوله بعض الشراح فقال ابن المنير قيل انما أجر لان ذلك وقت لا ينتفع بشربها فيه فيغتم صاحبها بذلك فيؤجر وقيل ان المراد حيث تشرب من ماء الغير بغير اذنه فيغتم صاحبها لذلك فيؤجر وكل ذلك عدول عن القصد (قوله رجل ربطها فخرا) هكذا وقع بحذف أحد الثلاثة وهو من ربطها تغنيا وسيأتي بتمامه بهذا الاسناد بعينه في علامات النبوة وتقدم تاما من وجه آخر عن مالك في أواخر كتاب الشرب وقوله تغنيا بفتح المثناة والمعجمة ثم نون ثقيلة مكسورة وتحتانية أي استغناء عن الناس تقول تغنيت بما رزقني الله تغنيا وتغانيت تغانيا واستغنيت استغناء كلها بمعنى وسيأتي بسط ذلك في فضائل القرآن في الكلام على قوله ليس منا من لم يتغن بالقرآن وقوله تعففا أي عن السؤال والمعنى انه يطلب بنتاجها أو بما يحصل من اجرتها ممن يركبها أو نحو ذلك الغني عن الناس والتعفف عن مسألتهم وقع في رواية سهيل عن أبيه عند مسلم وأما الذي هي له ستر فالرجل يتخذها تعففا وتكرما وتجملا وقوله ولم ينس حق الله في رقابها قيل المراد حسن ملكها وتعهد شبعها وريها والشفقة عليها في الركوب وانما خص رقابها بالذكر لانها تستعار كثيرا في الحقوق اللازمة ومنه قوله تعالى فتحرير رقبة وهذا جواب من لم يوجب الزكاة في الخيل وهو قول الجمهور وقيل المراد بالحق اطراق فحلها والحمل عليها في سبيل الله وهو قول الحسن والشعبي ومجاهد وقيل المراد بالحق الزكاة وهو قول حماد وأبي حنيفة وخالفه صاحباه وفقهاء الامصار قال أبو عمر لا أعلم أحدا سبقه الى ذلك (قوله فخرا) أي تعاظما وقوله ورياء أي اظهارا للطاعة والباطن بخلاف ذلك ووقع في رواية سهيل المذكورة وأما الذي هي عليه وزرا فالذي يتخذها أشرا وبطرا (١) وبذخا ورياء للناس (قوله ونواء لاهل الاسلام) بكسر النون والمد هو

---

(١) قوله وبذخا البذخ بالذال المعجمة الكبر اه من هامش الاصل

وسُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْحُمُرِ . فَقَالَ ما أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هٰذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَاذَّةُ . فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ **باب** مَنْ ضَرَبَ دَابَّةَ غَيْرِهِ فِي الْغَزْوِ

حدثنا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ قَالَ أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيَّ فَقُلْتُ لَهُ حَدِّثْنِي بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ سَافَرْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ قَالَ أَبُو عَقِيلٍ لَا أَدْرِي غَزْوَةً أَمْ عُمْرَةً . فَلَمَّا أَنْ أَقْبَلْنَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَعَجَّلَ إِلَى أَهْلِهِ فَلْيُعَجِّلْ قَالَ جَابِرٌ فَأَقْبَلْنَا وَأَنَا عَلَى جَمَلٍ لِي أَرْمَكَ لَيْسَ فِيهِ شِيَةٌ وَالنَّاسُ خَلْفِي فَبَيْنَا أَنَا كَذٰلِكَ إِذْ قَامَ عَلَيَّ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَتَشْكِلُكَ فَضَرَبَهُ بِسَوْطِهِ ضَرْبَةً فَوَثَبَ الْبَعِيرُ مَكَانَهُ : فَقَالَ أَتَبِيعُ الْجَمَلَ ، قُلْتُ نَعَمْ . فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ فِي طَوَائِفَ أَصْحَابِهِ . فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ . وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ فِي نَاحِيَةِ الْبَلَاطِ . قُلْتُ لَهُ هٰذَا جَمَلُكَ فَخَرَجَ فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ وَيَقُولُ الْجَمَلُ جَمَلُنَا . فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ أَعْطُوهَا جَابِرًا . ثُمَّ قَالَ أَسْتَوْفَيْتَ الثَّمَنَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ الثَّمَنُ وَالْجَمَلُ لَكَ **باب** الرُّكُوبِ عَلَى الدَّابَّةِ الصَّعْبَةِ وَالْفُحُولَةِ مِنَ الْخَيْلِ

مصدر تقول نواً العدو مناوأة ونواء واصله من ناء اذا نهض و يستعمل فى المعاداة قال الخليل ناوأت الرجل ناهضته بالمعاداة وحكي عياض عن الداودي الشارح انه وقع عنده ونوى بفتح النون والقصر قال ولا يصح ذلك قلت حكاه الاسماعيلي عن رواية اسمعيل بن أبي أويس فان ثبت فمعناه و بعدا لاهل الاسلام أي منهم والظاهر أن الواو فى قوله وريا ونواء بمعنى أو لان هذه الاشياء قد تفترق فى الاشخاص وكل واحد منها مذموم على حدته وفى هذا الحديث بيان ان الخيل انما تكون فى نواصيها الخير والبركة اذا كان اتخاذها في الطاعة أو فى الامور المباحة والافهى مذمومة (قوله وسئل رسول الله ﷺ) لم أقف على تسمية السائل صريحا وسيأتى ما قيل فيه فى كتاب الاعتصام ان شاء الله تعالى (قوله عن الحمر فقال ما أنزل على فيها الا هذه الآية الجامعة الفاذة) بالفاء وتشديد المعجمة وسماها جامعة لشمولها لجميع الانواع من طاعة ومعصية وسماها فاذة لانفرادها فى معناها قال ابن التين والمراد أن الآية دلت على ان من عمل فى اقتناء الحمر طاعة رأى ثواب ذلك وان عمل معصية رأى عقاب ذلك قال ابن بطال فيه تعليم الاستنباط والقياس لانه شبه ما لم يذكر الله حكمه فى كتابه وهو الحمر بما ذكره من عمل مثقال ذرة من خير أو شر اذ كان معناهما واحدا قال وهذا نفس القياس الذى ينكره من لا فهم عنده وتعقبه ابن المنير بان هذا ليس من القياس فى شئ وانما هو استدلال بالعموم واثبات لصيغته خلافا لمن أنكر أو وقف وفيه تحقيق لاثبات العمل بظواهر العموم وأنها ملزمة حتى يدل دليل التخصيص وفيه اشارة الى الفرق بين الحكم الخاص المنصوص والعام الظاهر وان الظاهر دون المنصوص فى الدلالة * (قوله باب من ضرب دابة غيره فى الغزو) أى اعانة له ورفقا به (قوله حدثنا مسلم) هو ابن ابراهيم وتقدم هذا الحديث بهذا الاسناد فى المظالم مختصرا وساقه هنا تاما وقد تقدمت مباحثه مستوفاة فى الشروط (قوله أم عمرة) فى رواية الكشميهنى أو بدل أم (قوله فليعجل) فى رواية الكشميهنى فليتعجل (قوله أرمك) براء وكاف وزن أحمر والمراد به ما خالط حمرته سواد (قوله ليس فيها شية) بكسر المعجمة وفتح التحتانية الخفيفة أى علامة والمراد انه ليس فيه لمعة من غير لونه ويحتمل بريد ليس فيه عيب و يؤيده قوله والناس خلفى فبينا أنا كذلك اذ قام على لانه يشعر بانه أراد انه كان قويا فى سيره لا عيب فيه من جهة ذلك حتى كانه صار قدام الناس فطرأ عليه حينئذ الوقوف (قوله اذ قام على) أى قف فلم يسر من التعب * (قوله باب الركوب على الدابة الصعبة) بسكون العين أى الشديدة (قوله والفحولة)

وقال راشدُ بنُ سعدٍ كانَ السَّلَفُ يَسْتَحِبُّونَ الفُحُولَةَ لأنَّها أجرى وأجسرُ حدثنا أحمدُ بنُ محمدٍ أخبرَنا عبدُ اللهِ أخبرَنا شُعبةُ عن قتادةَ قالَ سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ رضيَ اللهُ عنهُ قالَ كانَ بالمدينةِ فزعٌ فاستعارَ النبيُّ ﷺ فرساً لأبي طلحةَ يُقالُ لهُ مندوبٌ فركبَهُ وقالَ ما رأينا من فزعٍ وإنْ وجدناهُ لبحراً **باب** سهامِ الفرسِ وقالَ مالكٌ يُسهمُ للخيلِ والبراذينِ منها لقولِهِ تعالى والخيلَ والبغالَ والحميرَ لتركبوها

بالفاء والمهملة جمع فحل والتاء فيه لتأكيد الجمع كما جوزه الكرماني وأخذ المصنف ركوب الصعبة من ركوب الفحل لانه في الغالب أصعب ممارسة من الانثى وأخذ كونه كان فحلا من ذكره بضمير المذكور وقال ابن المنير هو استدلال ضعيف لان العود يصح على اللفظ ولفظ الفرس مذكر وان كان يقع على المؤنث وعكسه الجماعة فيجوز اعادة الضمير على اللفظ وعلى المعنى قال وليس في حديث الباب ما يدل على تفضيل الفحولة الا ان نقول أثنى عليه الرسول وسكت على الانثى فثبت التفضيل بذلك وقال ابن بطال معلوم ان المدينة لم تخل عن اناث الخيل ولم ينقل عن النبي ﷺ ولا جملة من أصحابه انهم ركبوا غير الفحول الا ما ذكر عن سعيد بن أبي وقاص كذا قال وهو محل توقف وقد روى الدارقطني ان فرس المقداد كان أنثى (قوله وقال راشد بن سعد) هو المقرأ بفتح الميم وضم وسكون القاف وفتح الراء بعدها همزة تابعي وسط شامي مات سنة ثلاث عشرة ومائة وماله في البخاري سوى هذا الاثر الواحد (قوله كان السلف) أي من الصحابة فمن بعدهم وقوله أجرأ وأجسر بهمز أجرأ من من الجراءة وبغير همز من الجرى وأجسر بالجيم والمهملة من الجسارة وحذف المفضل عليه اكتفاء بالسياق اى من الاناث والمخصية وروى ابو عبيدة في كتاب الخيل له عن عبد الله بن محيريز نحو هذا الاثر وزاد وكانوا يستحبون اناث الخيل في الغارات والبيات وروي الوليد بن مسلم في الجهاد له من طريق عبادة بن نسي بنون ومهملة مصغرا وابن محيريز أنهم كانوا يستحبون اناث الخيل في الغارات والبيات ولما خفي من أمور الحرب و يستحبون الفحول في الصفوف والحصون ولما ظهر من أمور الحرب وروي عن خالد بن الوليد انه كان لا يقاتل الا على أنثى لانها تدفع البول وهي أقل صهيلا والفحل يحبسه في جريه حتى ينفتق و يؤذي بصهيله ثم ذكر المصنف حديث أنس في فرس أبي طلحة وقد تقدم قريبا وان شرحه سبق في كتاب الهبة وأحمد بن محمد شيخه فيه هو المروزي ولقبه مردويه واسم جده موسى وقال الدارقطني هو الذي لقبه شبويه واسم جده ثابت والاول أكثر (قوله باب سهام الفرس) أي ما يستحقه الفارس من الغنيمة بسبب فرسه (قوله وقال مالك يسهم للخيل والبراذين) جمع برذون بكسر الموحدة وسكون الراء وفتح المعجمة والمراد الجفاة الخلقة من الخيل وأكثر ما تجلب من بلاد الروم ولها جلد على السير في الشعاب والجبال والوعر بخلاف الخيل العربية (قوله لقوله تعالى والخيل والبغال والحمير لتركبوها) قال ابن بطال وجه الاحتجاج بالآية ان الله تعالى امتن بركوب الخيل وقد أسهم لها رسول الله ﷺ واسم الخيل يقع على البرذون والهجين بخلاف البغال والحمير وكان الآية استوعبت ما يركب من هذا الجنس لما يقتضيه الامتنان فلما لم ينص على البرذون والهجين فيها دل على دخولها في الخيل (قلت) وانما ذكر الهجين لان مالكا ذكر هذا الكلام في الموطا وفيه والهجين والمراد بالهجين ما يكون أحد ابويه عربيا والآخر غير عربي وقيل الهجين الذي ابوه فقط عربي واما الذي امه فقط عربية فيسمى المقرف وعن احمد الهجين البرذون و يحتمل ان يكون اراد في الحكم وقد وقع لسعيد بن منصور في المراسيل لابي داود عن مكحول ان النبي ﷺ جعل الهجين يوم خيبر وعرب العراب فجعل للعربي سهمين وللهجين سهما وهذا منقطع و يؤيده ما روى الشافعي في الام وسعيد بن منصور من طريق علي بن الاقمر قال اغارت الخيل فادركت العراب وتأخرت البراذين فقام ابن المنذر الوادعي فقال لا اجعل ما ادرك كمن لم يدرك فبلغ ذلك عمر فقال هبلت الوادعي امه لقد اذكرت به امضوها على ما قال فكان اول من اسهم للبراذين دون سهام

ولا يسهم لأكثر من فرس حدثنا عبيد بن إسمعيل عن أبي أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهما .

العراب وفي ذلك يقول شاعرهم

ومنا الذي قد سن في الخيل سنة * وكانت سواء قبل ذاك سهامها

وهذا مقطع ايضا وقد اخذ احمد بمقتضى حديث مكحول في المشهور عنه كالجماعة وعنه ان بلغت البراذين مبالغ العربية سوى بينهما والا فضلت العربية واختارها الجوزجاني وغيره وعن الليث يسهم للبرذون والهجين دون سهم الفرس (قوله ولا يسهم لاكثر من فرس) هو بقية كلام مالك وهو قول الجمهور وقال الليث وابو يوسف واحمد واسحق يسهم لفرسين لا لاكثر وفي ذلك حديث اخرجه الدارقطني باسناد ضعيف عن ابي عمرة قال اسهم رسول الله ﷺ لفرسي اربعة اسهم ولي سهما فاخذت خمسة اسهم قال القرطبي ولم يقل احد انه يسهم لاكثر من فرسين الا ماروي عن سليمان بن موسى انه يسهم لكل فرس سهمان بالغا ما بلغت ولصاحبه سهما اي غير سهمي الفرس (قوله عن عبيد الله) هو ابن عمر العمري (قوله جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهما) اي غير سهمي الفرس فيصير للفارس ثلاثة اسهم وسيأتي في غزوة خيبر ان نافعا فسره بذلك ولفظه اذا كان مع الرجل فرس فله ثلاثة اسهم فان لم يكن معه فرس فله سهم ولابي داود عن احمد عن ابي معاوية عن عبيد الله بن عمر بلفظ أسهم لرجل ولفرسه ثلاثة أسهم سهماله وسهمين لفرسه وبهذا التفسير يتبين أن لا وهم فيما رواه أحمد بن منصور الرمادي عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة وابن نمير كلاهما عن عبيد الله بن عمر فيما أخرجه الدارقطني بلفظ أسهم للفارس سهمين قال الدارقطني عن شيخه أبي بكر النيسابوري وهم فيه الرمادي وشيخه (قلت) لا لان المعني أسهم للفارس بسبب فرسه سهمين غير سهمه المختص به وقد رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ومسنده بهذا الاسناد فقال للفرس وكذلك أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب الجهاد له عن ابن أبي شيبة وكان الرمادي رواه بالمعني وقد أخرجه أحمد عن أبي أسامة وابن نمير معا بلفظ أسهم للفرس وعلى هذا التأويل أيضا يحمل ما رواه نعيم بن حماد عن ابن المبارك عن عبيد الله مثل رواية الرمادي أخرجه الدارقطني وقد رواه علي بن الحسن بن شقيق وهو أثبت من نعيم عن ابن المبارك بلفظ أسهم للفرس وتمسك بظاهر هذه الرواية بعض من احتج لابي حنيفة في قوله ان للفرس سهما واحدا وللراكب سهم آخر فيكون للفارس سهمان فقط ولا حجة فيما ذكروا احتج له أيضا بما أخرجه أبو داود من حديث مجمع بن حارثة بالجيم والتحتانية في حديث طويل في قصة خيبر قال فاعطي للفارس سهمين وللراجل سهما وفي اسناده ضعف ولو ثبت يحمل على ما تقدم لانه يحتمل الامرين والجمع بين الروايتين أولي ولا سيما والاسانيد الاولة أثبت ومع رواتها زيادة علم وأصرح من ذلك ما أخرجه أبو داود من حديث أبي عمرة ان النبي ﷺ أعطى للفرس سهمين ولكل انسان سهما فكان للفارس ثلاثة أسهم وللنسائي من حديث الزبير ان النبي ﷺ ضرب له أربعة أسهم سهمين لفرسه وسهما له وسهما لقرابته قال محمد بن سحنون انفرد أبو حنيفة بذلك دون فقهاء الامصار ونقل عنه انه قال أكره ان أفضل بهيمة على مسلم وهي شبهة ضعيفة لان السهام في الحقيقة كلها للرجل (قلت) لو لم يثبت الخبر لكانت الشبهة قوية لان المراد المفاضلة بين الراجل والفارس فلولا الفرس ما ازداد الفارس سهمين عن الراجل فمن جعل للفارس سهمين فقد سوى بين الفرس وبين الرجل وقد تعقب هذا أيضا لان الاصل عدم المساواة بين البهيمة والانسان فلما خرج هذا عن الاصل بالمساواة فلتكن المفاضلة كذلك وقد فضل الحنفية الدابة على الانسان في بعض الاحكام فقالوا لو قتل كلب صيد قيمته أكثر من عشرة آلاف أداها فان قتل عبدا مسلما لم يؤد فيه الا دون عشرة آلاف درهم والحق ان الاعتماد في ذلك على الخبر ولم ينفرد أبو حنيفة بما قال فقد جاء عن عمر وعلي وابي موسى لكن الثابت عن عمر وعلي كالجمهور واستدل للجمهور من حيث المعنى بان

باب مَنْ قَادَ دَابَّةَ غَيْرِهِ فِي الْحَرْبِ **حدثنا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ قَالَ لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرَّ إِنَّ هَوَازِنَ كَانُوا قَوْمًا رُمَاةً وَإِنَّا لَمَّا لَقِينَاهُمْ حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ فَانْهَزَمُوا. فَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْغَنَائِمِ وَاسْتَقْبَلُونَا بِالسِّهَامِ. فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَفِرَّ. فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَعَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ. وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ آخِذٌ بِلِجَامِهَا وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ. أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ **باب** الرُّكَابِ وَالْغَرْزِ لِلدَّابَّةِ **حدثني** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ وَاسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً أَهَلَّ مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ **باب** رُكُوبِ الْفَرَسِ الْعُرْيِ **حدثنا** عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَرَسٍ عُرْيٍ مَا عَلَيْهِ

الفرس يحتاج الي مؤنة لخدمتها وعلفها و بانه يحصل بها من الغنى فى الحرب مالا يخفي واستدل به على ان المشرك اذا حضر الوقعة وقاتل مع المسلمين يسهم له و به قال بعض التابعين كالشعبي ولا حجة فيه اذ لم يرد هنا صيغة عموم واستدل للجمهور بحديث لم تحل الغنائم لاحد قبلنا وسياتى فى مكانه وفى الحديث حض على اكتساب الخيل واتخاذها للغزو لما فيها من البركة واعلاء الكلمة واعظام الشوكة كما قال تعالى ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم واختلف فيمن خرج الى الغزو ومعه فرس فمات قبل حضور القتال فقال مالك يستحق سهم الفرس وقال الشافعى والباقون لا يسهم له الا اذا حضر القتال فلو مات الفرس فى الحرب استحق صاحبه وان مات صاحبه استمر استحقاقه وهو للورثة وعن الاوزاعى فيمن وصل الى موضع القتال فباع فرسه يسهم له لكن يستحق البائع مما غنموا قبل العقد والمشترى مما بعده وما اشتبه قسم وقال غيره يوقف حتى يصطلحا وعن أبي حنيفة من دخل ارض العدو راجلا لا يقسم له الا سهم راجل ولو اشترى فرسا وقاتل عليه واختلف فى غزاة البحر اذا كان معهم خيل فقال الاوزاعى والشافعى يسهم له (تكميل) هذا الحديث يذكره الاصوليين في مسائل القياس فى مسئلة الايماء اي اذا اقترن الحكم بوصف لولا ان ذلك الوصف للتعليل لم يقع الاقتران فلما جاء في سياق واحد انه ﷺ اعطى للفرس سهمين وللراجل سهما دل على افتراق الحكم * (قوله باب من قاد دابة غيره فى الحرب) ذكر فيه حديث البراء بن عازب ان هوازن كانوا قوما رماة الحديث والغرض منه قوله فيه وابو سفيان وهو ابن الحارث بن عبد المطلب آخذ بلجامها وسيأتى شرحه مستوفى فى غزوة حنين من كتاب المغازى ان شاء الله تعالى * (قوله باب الركاب و غرز للدابة) قيل الركاب يكون من الحديد والخشب والغرز لا يكون الا من الجلد وقيل هما مترادفان او الغرز للجميل والركاب للفرس وذكر فيه حديث ابن عمر ان النبي ﷺ كان اذا ادخل رجله فى الغرز اهل الحديث وهو ظاهر فيما ترجم له من الغرز واما الركاب فألحقه به لانه فى معناه وقال ابن بطال كانه أشار الى أن ما جاء عن عمر انه قال اقطعوا الركب وثبوا على الخيل وثبا ليس على منع اتخاذ الركب أصلا وانما أراد تدريبهم على ركوب الخيل * (قوله باب ركوب الفرس العري) بضم المهملة وسكون الراء أى ليس عليه سرج ولا أداة ولا يقال فى الآدميين انما يقال عريان قاله ابن فارس قال وهي من النوادر انتهي وحكي ابن التين أنه ضبط فى الحديث بكسر الراء وتشديد التحتانية وليس فى كتب اللغة ما يساعده * ذكر فيه حديث أنس أن النبي ﷺ استقبلهم على فرس عرى ما عليه سرج في عنقه سيف وهو طرف من الحديث الذي تقدم فى أنه استعار فرسا لابي طلحة وقد أخرجه الاسماعيلي من طريق أخرى عن حماد بن زيد وفى أوله فزع أهل المدينه ليلة فتلقاهم النبي ﷺ وقد سبقهم الي الصوت وهو على فرس بغير سرج وفى رواية له وهو على فرس لابي طلحة وقد سبق فى باب الشجاعة فى الحرب فى حديث أوله كان النبي

سَرْجٌ فِي عُنُقِهِ سَيْفٌ **باب** الفَرَسِ القَطُوفِ **حدثنا** عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَهْلَ المَدِينَةِ فَزِعُوا مَرَّةً فَرَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ كَانَ يَقْطِفُ أَوْ كَانَ فِيهِ قَطَافٌ فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ وَجَدْنَا فَرَسَكُمْ هَذَا بَحْرًا فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يُجَارَى **باب** السَّبْقِ بَيْنَ الخَيْلِ **حدثنا** قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَجْرَى النَّبِيُّ ﷺ مَا ضُمِّرَ مِنَ الخَيْلِ مِنَ الحَفْيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الوَدَاعِ وَأَجْرَى مَا لَمْ يُضَمَّرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَكُنْتُ فِيمَنْ أَجْرَى * قَالَ عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ . قَالَ سُفْيَانُ بَيْنَ الحَفْيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الوَدَاعِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ وَبَيْنَ ثَنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ مِيلٌ **باب** إِضْمَارِ الخَيْلِ لِلسَّبْقِ **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ وَكَانَ أَمَدُهَا مِنَ الثَّنِيَّةِ **باب** غَايَةِ السَّبْقِ لِلْخَيْلِ المُضَمَّرَةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ سَابَقَ بِهَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَمَدُ غَايَةً فَقَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَابَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الخَيْلِ الَّتِي قَدْ

ﷺ أحسن الناس وأشجع الناس بعض هذا الحديث وقد سبق شرحه في الهبة وفيه ما كان عليه النبي ﷺ من التواضع والمروءة البالغة فان الركوب المذكور لا يفعله الا من أحكم الركوب وأدمن على الفروسية وفيه تعليق السيف في العنق اذا احتاج الى ذلك حيث يكون أعون له وفي الحديث ما يشير الى انه ينبغي للفارس أن يتعاهد الفروسية ويروض طباعه عليها لئلا يفجأه شدة فيكون قد استعدها * (قوله باب الفرس القطوف) أي البطيء المشي قال أبو زيد وغيره قطفت الدابة تقطف قطافا وقطوفا والقطوف من الدواب المقارب الخطو وقيل الضيق المشي وقال الثعالبي ان مشى وثبا فهو قطوف وان كان يرفع يديه ويقوم على رجليه فهو ثبوت وان التوى براكبه فهو قموص وان منع ظهره فهو شموس ذكر فيه حديث أنس ان أهل المدينة فزعوا مرة فركب النبي ﷺ فرسا لابي طلحة كان يقطف الحديث وقوله يقطف بكسر الطاء وبضمها وقد سبق شرحه في الهبة وقوله أو كان فيه قطاف شك من الراوي وسيأتي في باب السرعة والركض من طريق محمد بن سيرين عن أنس بلفظ فركب فرسا لابي طلحة بطيئا وقوله لا يجارى بضم أوله زاد في نسخة الصغاني قال أبو عبد الله أي لا يسابق لانه لا يسبق في الجري وفيه بركة النبي ﷺ لكونه ركب ما كان بطيئا فصار سابقا وسيأتي في رواية محمد بن سيرين المذكورة فما سبق بعد ذلك اليوم * (قوله باب السبق بين الخيل) أي مشروعية ذلك والسبق بفتح المهملة وسكون الموحدة مصدر وهو المراد هنا وبالتحريك الرهن الذي يوضع لذلك ثم قال * (باب اضمار الخيل للسبق) اشارة الى أن السنة في المسابقة أن يتقدم اضمار الخيل وان كانت التي لا تضمر لا تمنع المسابقة عليها ثم قال (باب غاية السابق للخيل المضمرة) أي بيان ذلك وبيان غاية التي لم تضمر وذكر في الابواب الثلاثة حديث ابن عمر في ذلك وقوله في الطريق الاولى من الحفياء بفتح المهملة وسكون الفاء بعدها تحتانية ومد مكان خارج المدينة من جهة (١) ويجوز القصر وحكي الحازمي تقديم الياء التحتانية على الفاء وحكي عياض ضم أوله وخطأه وقوله فيها أجرى قال في التي تليها سابق وهو بمعناه وقال فيها قال ابن عمر وكنت فيمن أجرى وقال في الرواية التي تليها وان عبد الله بن عمر كان ممن سابق بها وسفيان في الرواية الاولى هو الثوري وشيخه عبيد الله بالتصغير هو ابن عمر العمري

---

(١) كذا بياض بالاصول

أُضْمِرَتْ فَأَرْسَلَهَا مِنَ الْحَفْيَاءِ وَكَانَ أَمَدُهَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ . فَقُلْتُ لِمُوسَى فَكَمْ كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَالَ سِتَّةُ أَمْيَالٍ أَوْ سَبْعَةٌ . وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ فَأَرْسَلَهَا مِنْ ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ وَكَانَ أَمَدُهَا مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ قُلْتُ فَكَمْ بَيْنَ ذَلِكَ قَالَ مِيلٌ أَوْ نَحْوُهُ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ مِمَّنْ سَابَقَ فِيهَا

والطريق الثانية عن الليث مختصرة وقد أخرجها تامة النسائي عن قتيبة عن الليث وهو عند مسلم لكن لم يسق لفظه وقوله في الاولى قال عبدالله قال سفيان حدثني عبيدالله فعبدالله هو ابن الوليد العدني كذا رويناه في جامع سفيان الثوري من روايته عنه وأراد بذلك تصريح الثوري عن شيخه بالتحديث وهم من قال فيه وقال أبو عبدالله وزاد الاسماعيلي من طريق اسحاق وهو الازرق عن الثوري في آخره قال ابن عمر وكنت فيمن أجرى فوثب بي فرسي جدارا وأخرجه مسلم من طريق أيوب عن نافع وقال فيه فسبقت الناس فطفق بي الفرس مسجد بني زريق أي جاوز بي المسجد الذي كان هو الغاية وأصل التطفيف مجاوزة الحد وقوله في آخر الثانية قال أبو عبد الله هو المصنف وقوله امدا غاية فطال عليهم الامد وقع هذا في رواية المستملي وحده وهو تفسير ابي عبيدة في المجاز وهو متفق عليه عند اهل اللغة قال النابغة * سبق الجواد اذا استولى على الامد * ومعاوية في الرواية الثالثة هو ابن عمر الازدي وابو اسحق هو الفزاري وقوله فيها قال سفيان هو موصول بالاسناد المذكور ولم يسند سفيان ذلك وقد ذكر نحوه موسى ابن عقبة في الرواية الثالثة الا أن سفيان قال في المسافة التي بين الحفياء والثنية خمسة أو ستة وقال موسى ستة أو سبعة وهو اختلاف قريب وقال سفيان في المسافة الثانية ميل أو نحوه وقد وقع في رواية الترمذي من طريق عبيدالله بن عمر ادراج ذلك في نفس الخبر والخبر بالستة والميل قال ابن بطال انما ترجم لطريق الليث بالاضمار وأورده بلفظ سابق بين الخيل التي لم تضمر ليشير بذلك الى تمام الحديث وقال ابن المنير لا يلتزم ذلك في تراجمه بل ربما ترجم مطلقا لما قد يكون ثابتا ولما قد يكون منتفيا فمعنى قوله اضمار الخيل للسبق أي هل هو شرط أم لا فبين بالرواية التي ساقها أن ذلك ليس بشرط ولو كان غرضه الاقتصار المجرد لكان الاقتصار على الطرف المطابق للترجمة أولى لكنه عدل عن ذلك للنكتة المذكورة وأيضا فلازالة اعتقاد أن التضمير لا يجوز لما فيه من مشقة سوقها والخطر فيه فبين أنه ليس بممنوع بل مشروع والله أعلم (قلت) ولا منافاة بين كلامه وكلام ابن بطال بل أفاد النكتة في الاقتصار (قوله أضمرت) بضم أوله وقوله لم تضمر بسكون الضاد المعجمة والمراد به أن تعلف الخيل حتى تسمن وتقوى ثم يقال علفها بقدر القوت وتدخل بيتا وتغشى بالجلال حتى تحمي فتعرق فاذا جف عرقها خف لحمها وقويت على الجري وفي الحديث مشروعية المسابقة وأنه ليس من العبث بل من الرياضة المحمودة الموصلة الى تحصيل المقاصد في الغزو والانتفاع بها عند الحاجة وهي دائرة بين الاستحباب والاباحة بحسب الباعث على ذلك قال القرطبي لا خلاف في جواز المسابقة على الخيل وغيرها من الدواب وعلى الاقدام وكذا الترامي بالسهام واستعمال الاسلحة لما في ذلك من التدريب على الحرب وفيه جواز اضمار الخيل ولا يخفى اختصاص استحبابها بالخيل المعدة للغزو وفيه مشروعية الاعلام بالابتداء والانتهاء عند المسابقة وفيه نسبة الفعل الى الآمر به لان قوله سابق أي أمر أو أباح . (تنبيه) لم يتعرض في هذا الحديث للمراهنة على ذلك لكن ترجم الترمذي له باب المراهنة على الخيل ولعله أشار الى ما أخرجه أحمد من رواية عبدالله بن عمر المكبر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ سابق بين الخيل وراهن وقد أجمع العلماء كما تقدم على جواز المسابقة بغير عوض لكن قصرها مالك والشافعي على الخف والحافر والنصل وخصه بعد العلماء بالخيل وأجازه عطاء في كل شيء واتفقوا على جوازها بعوض بشرط أن يكون من غير المتسابقين كالامام حيث لا يكون له معهم فرس وجوز الجمهور أن يكون من أحد الجانبين من المتسابقين وكذا اذا كان معهما ثالث محلل بشرط أن لا يخرج من عنده شيأ ليخرج العقد عن صورة القمار وهو أن يخرج كل منها سبقا فمن غلب أخذ السبقين فاتفقوا على منعه ومنهم من شرط في المحلل أن يكون لا يتحقق

باب ناقة النبي ﷺ وقال ابن عمر أردف النبي ﷺ أسامة على القصواء. وقال المسور قال النبي ﷺ ما خلأت القصواء. حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا معاوية حدثنا أبو إسحق عن حميد قال سمعت أنسا رضي الله عنه يقول كانت ناقة النبي ﷺ يقال لها العضباء. وقال مالك بن إسمعيل حدثنا زهير عن حميد عن أنس رضي الله عنه قال كان للنبي ﷺ ناقة تسمى العضباء لا تسبق. قال حميد أو لا تكاد تسبق. فجاء أعرابي على قعود فسبقها. فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه فقال حق على الله أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه. وقال موسى عن حماد عن ثابت عن أنس عن النبي ﷺ

السبق في مجلس السبق وفيه أن المراد بالمسابقة بالخيل كونها مركوبة لا مجرد ارسال الفرسين بغير راكب لقوله في الحديث وأن عبد الله بن عمر كان فيمن سابق بها كذا استدل به بعضهم وفيه نظر لان الذي لا يشترط الركوب لا يمنع صورة الركوب وانما احتج الجمهور بأن الخيل لا تهتدي بانفسها لقصد الغاية بغير راكب وربما نفرت وفيه نظر لان الاهتداء لا يختص بالمركوب فلو أن السائس كان ماهرا في الجري بحيث لو كان مع كل فرس ساع يهديها الى الغاية لامكن وفيه جواز اضافة المسجد الى قوم مخصوصين وقد ترجم له البخاري بذلك في كتاب الصلاة وفيه جواز معاملة البهائم عند الحاجة بما يكون تعذيبا لها في غير الحاجة كالاجاعة والاجراء وفيه تنزيل الخلق منازلهم لانه ﷺ غاير بين منزلة المضمر وغير المضمر ولو خلطهما لاتعب غير المضمر (قوله باب ناقة النبي ﷺ) كذا أفرد الناقة في الترجمة اشارة الى أن العضباء والقصواء واحدة (قوله وقال ابن عمر أردف النبي ﷺ اسامة على القصواء) هو طرف من حديث وصله المصنف في الحج وقد تقدم شرحه في حجة الوداع (قوله وقال المسور ما خلأت القصواء) هو طرف من الحديث الطويل الماضي مع شرحه في كتاب الشروط وفيه ضبط القصواء (قوله حدثنا معاوية) هو ابن عمر والازدي وأبو اسحق هو الفزاري (قوله طوله موسى عن حماد عن ثابت عن أنس) أي رواه مطولا وهذا التعليق وقع في رواية المستملي وحده هنا وموسى هو ابن اسماعيل التبوذكي وحماد هو ابن سلمة وقع في رواية من عدى الهروي بعد سياق رواية زهير وقد وصله أبو داود عن موسى بن اسماعيل المذكور وليس سياقه باطول من سياق زهير بن معاوية عن حميد نعم هو أطول من سياق أبي اسحق الفزاري فترجح رواية المستملي وكأنه اعتمد رواية أبي اسحق لما وقع فيها من التصريح بسماع حميد من أنس وأشار الى أنه روى مطولا من طريق ثابت ثم وجده من رواية حميد أيضا مطولا فأخرجه والله أعلم (قوله لا تسبق قال حميد أو لا تكاد تسبق) شك منه وهو موصول بالاسناد المذكور وفي بقية الروايات بغير شك وقوله أن لا يرتفع شيء من الدنيا وفي رواية موسى بن اسماعيل أن لا يرفع شيأ وكذا للمصنف في الرقاق وكذا قال النفيلي عن زهير عند أبي داود وفي رواية شعبة عن حميد عند النسائي أن لا يرفع شيء نفسه في الدنيا وقوله فجاء اعرابي فسبقها وفي رواية شعبة سابق رسول الله ﷺ أعرابي ولم أقف على اسم هذا الاعرابي بعد التتبع الشديد (قوله على قعود) بفتح القاف ما استحق الركوب من الابل قال الجوهري هو البكر حتى يركب وأقل ذلك أن يكون ابن ستين الى أن يدخل السادسة فيسمى جملا وقال الازهري لا يقال الا للذكر ولا يقال للانثى قعودة وانما يقال لها قلوص قال وقد حكي الكسائي في النوادر قعودة للقلوص وكلام الاكثر على خلافه وقال الخليل القعودة من الابل ما يقعده الراعي لحمل متاعه والهاء فيه للمبالغة (قوله حتى عرفه) أي عرف أثر المشقة وفي رواية المصنف في الرقاق فطار أي مافي وجوههم وقالوا سبقت العضباء الحديث والعضباء بفتح المهملة وسكون المعجمة بعدها موحدة وهي المقطوعة الاذن أو المشقوقة وقال ابن فارس كان ذلك لنبالها لقوله تسمى العضباء ولقوله

باب الغزو على الحمير باب بغلة النبي ﷺ البيضاء قاله أنس . وقال أبو حميد أهدى ملك أيلة للنبي ﷺ بغلة بيضاء **حدثنا** عمرو بن علي حدثنا يحيى حدثنا سفيان قال حدثني أبو إسحق قال سمعت عمرو بن الحارث قال ما ترك النبي ﷺ إلا بغلته البيضاء وسلاحه وأرضا تركها صدقة **حدثنا** محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال حدثني أبو إسحق عن البراء رضي الله عنه قال له رجل يا أبا عمارة ولّيتم يوم حنين قال لا والله ما ولى النبي ﷺ ولكن ولى سرعان الناس فلقيهم هوازن بالنبل والنبي ﷺ على بغلته البيضاء وأبو سفيان بن الحارث آخذ بلجامها

يقال لها العضباء ولو كانت تلك صفتها لم يحتج لذلك وقال الزمخشري العضباء منقول من قولهم ناقة عضباء أي قصيرة اليد واختلف هل العضباء هي القصواء أو غيرها فجزم الحربي بالاول وقال تسمى العضباء والقصواء والجدعاء وروي ذلك ابن سعد عن الواقدي وقال غيره بالثاني وقال الجدعاء كانت شهباء وكان لا يحمله عند نزول الوحي غيرها وذكر له عدة نوق غير هذه تتبعها من اعتنى بجمع السيرة وفي الحديث اتخاذ الابل للركوب والمسابقة عليها وفيه الزهيد في الدنيا للاشارة الى أن كل شيء منها لا يرتفع الا تتضع وفيه الحث على التواضع وفيه حسن خلق النبي ﷺ وتواضعه وعظمته في صدور أصحابه (قوله باب الغزو على الحمير) كذا في رواية المستملي وحده بغير حديث وضم النسفي هذه الترجمة التي بعدها فقال باب الغزو على الحمير و بغلة النبي ﷺ البيضاء ولم يتعرض لذلك أحد من الشراح وهو مشكل من الحالين لكن في رواية المستملي أسهل لانه يحمل على أنه وضع الترجمة وأخلى بياضا للحديث اللائق بها فاستمر ذلك وكأنه أراد أن يكتب طريقا لحديث معاذ كنت ردف النبي ﷺ على حمار يقال له عفير وقد تقدم قريبا في باب اسم الفرس والحمار وكونه كان راكبه يحتمل ان يكون في الحضر وفي السفر فيحصل مقصود الترجمة على طريقة من لا يفرق بين المطلق والعام والله أعلم وأما رواية النسفي فليس في حديثي الباب الاذكر البغلة خاصة و يمكن أن يكون أخلى آخر الباب بياضا كما قلنا في رواية المستملي أو يؤخذ حكم الحمار من البغلة وقد أخرج عبد بن حميد من حديث أنس أن النبي ﷺ كان يوم خيبر على حمار مخطوم بحبل من ليف وفي سنده مقال . (قوله باب بغلة النبي ﷺ البيضاء) قاله أنس يشير الى حديثه الطويل في قصة حنين وسيأتي موصولا مع شرحه في المغازي وفيه وهو على بغلة بيضاء (قوله وقال أبو حميد أهدى ملك أيلة للنبي ﷺ بغلة بيضاء) يشير الى حديثه الطويل في غزوة تبوك وقد مضى موصولا في أواخر كتاب الزكاة وفيه هذا القدر وزيادة وتقدمت الاشارة الى اسم صاحب أيلة هناك مع بقية شرح الحديث ومما ينبه عليه هنا أن البغلة البيضاء التي كان عليها في حنين غير البغلة البيضاء التي اهداها له ملك أيلة لان ذلك كان في تبوك وغزوة حنين كانت قبلها وقد وقع في مسلم من حديث العباس أن البغلة التي كانت تحته في حنين أهداها له فروة بن نفاثة بضم النون بعدها فاء خفيفة ثم مثلثة وهذا هو الصحيح وذكر أبو الحسين بن عبدوس أن البغلة التي ركبها يوم حنين دلدل وكانت شهباء أهداها له المقوقس وأن التي اهداها له فروة يقال لها فضه ذكر ذلك ابن سعد وذكر عكسه والصحيح ما في مسلم ثم ذكر المصنف في الباب حديثين احدهما حديث عمرو بن الحرث وهو أخو جويرية أم المؤمنين قالت ما ترك رسول الله ﷺ الا بغلته البيضاء الحديث وقد تقدم في أول الوصايا وان شرحه يأتي في الوفاة آخر المغازي ثانيهما حديث البراء في قصة حنين وقد تقدم قريبا وفيه والنبي ﷺ على بغلة بيضاء وسيأتي شرحه في المغازي ان شاء الله تعالى واستدل به على جواز اتخاذ البغال وانزاء الحمر على الخيل وأما حديث على أن النبي ﷺ قال انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون أخرجه أبو داود والنسائي وصححه ابن حبان فقال الطحاوي أخذ به قوم فحرموا ذلك ولا حجة فيه لان معناه الحض على تكثير الخيل لما فيها من الثواب وكأن المراد الذين لا يعلمون الثواب المرتب على

والنبي ﷺ يقول : أنا النبي لا كذب . أنا ابن عبد المطلب **باب** جهاد النساء **حدثنا** محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن معاوية بن إسحق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت استأذنت النبي ﷺ في الجهاد فقال جهادكن الحج وقال عبد الله بن الوليد حدثنا سفيان عن معاوية بهذا **حدثنا** قبيصة حدثنا سفيان عن معاوية بهذا وعن حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين عن النبي ﷺ سألته نساؤه عن الجهاد فقال نعم الجهاد الحج **باب** غزو المرأة في البحر **حدثنا** عبد الله بن محمد حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا أبو إسحق هو الفزاري عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري قال سمعت أنسا رضي الله عنه يقول دخل رسول الله ﷺ على أم حرام فاتكأ عندها ، ثم ضحك قالت لم تضحك يا رسول الله ، فقال ناس من أمتي يركبون البحر الأخضر في سبيل الله متلهم مثل الملوك على الأسرة ، فقالت يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم قال اللهم اجعلها منهم ثم عاد فضحك فقالت له مثل أو مثل ذلك فقال لها مثل ذلك . فقالت ادع الله أن يجعلني منهم قال أنت من الأولين : ولست من الآخرين قال . قال أنس فتزوجت عبادة بن الصامت فركبت البحر مع بنت قرظة ، فلما قفلت ركبت دابتها فوقصت بها فسقطت عنها فماتت

ذلك * (قوله باب جهاد النساء) ذكر فيه حديث عائشة جهادكن الحج وقد تقدم في أول الجهاد ومضى شرحه في كتاب الحج وله شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه النسائي بلفظ جهاد الكبير أي العاجز الضعيف والمرأة الحج والعمرة (قوله فيه وقال عبد الله بن الوليد) هو العدني ورواية موصولة في جامع سفيان وقوله في الطريق الأخرى وعن حبيب بن أبي عمرة هو موصول من رواية قبيصة المذكورة والحاصل أن عنده فيه عن سفيان اسنادين وقد وصله الاسماعيلي من طريق هنا بن السري عن قبيصة كذلك وقال ابن بطال دل حديث عائشة على أن الجهاد غير واجب على النساء ولكن ليس في قوله جهادكن الحج أنه ليس لهن أن يتطوعن بالجهاد وانما لم يكن عليهن واجبا لما فيه من مغايرة المطلوب منهن من الستر ومجانبة الرجال فلذلك كان الحج أفضل لهن من الجهاد (قلت) وقد لمح البخاري بذلك في ايراده الترجمة مجملة وتعقيبها بالتراجم المصرحة بخروج النساء الى الجهاد * (قوله باب غزو المرأة في البحر) ذكر فيه حديث أنس في قصة أم حرام وقد تقدم قريبا في باب فضل من يصرع في سبيل الله وسيأتي شرحه في كتاب الاستئذان ان شاء الله تعالى وقوله في آخره قال أنس فتزوجت عبادة بن الصامت ظاهره أنها تزوجته بعد هذه المقالة ووقع في رواية اسحق عن أنس في أول الجهاد بلفظ وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله ﷺ وظاهره انها كانت حينئذ زوجته فاما أن يحمل على أنها كانت زوجته ثم طلقها ثم راجعها بعد ذلك وهذا جواب ابن التين واما أن يجعل قوله في رواية اسحق وكانت تحت عبادة جملة معترضة أراد الراوي وصفها به غير مقيد بحال من الاحوال وظهر من رواية غيره أنه انما تزوجها بعد ذلك وهذا الثاني أولى لموافقة محمد بن يحيى بن حبان عن أنس على أن عبادة تزوجها بعد ذلك كما سيأتي بعد اثني عشر بابا * وقوله في آخره فركبت البحر مع بنت قرظة هي زوج معاوية واسمها فاختة وقيل كنود وكانت تحت عتبة بن سهل قبل معاوية ويحتمل أن يكون معاوية تزوج الاختين واحدة بعد أخرى وهذه رواية ابن وهب في موطأته عن ابن لهيعة عمن سمع قال ومعاوية أول من ركب البحر للغزاة وذلك في خلافة عثمان وأبوها قرظة بفتح القاف والراء والظاء المعجمة هو ابن عبد عمرو بن نوفل بن عبد مناف وهي قرشية نوفلية وظن بعض الشراح أنها بنت قرظة بن كعب الانصاري فوهم والذي قلته صرح به خليفة بن خياط في تاريخه

باب حمل الرجل امرأته في الغزو دون بعض نسائه حدثنا حجاج بن منهال حدثنا عبد الله بن عمر النميري حدثنا يونس قال سمعت الزهري قال سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة كل حدثني طائفة من الحديث قالت كان النبي ﷺ إذا أراد أن يخرج أقرع بين نسائه فأيتهن يخرج سهمها خرج بها النبي ﷺ فأقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج فيها سهمي فخرجت مع النبي ﷺ بعد ما أنزل الحجاب باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا عبد العزيز عن أنس رضي الله عنه قال لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي ﷺ قال ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم وإنهما لمشمرتان أرى خدم سوقهما تنقزان القرب. وقال غيره تنقلان القرب على متونهما ثم تفرغانه في أفواه القوم ثم ترجعان فتملآنها ثم تجيئان فتفرغانه في أفواه القوم

وزاد أن ذلك كان سنة ثمان وعشرين والبلاذري في تاريخه أيضا وذكر أن قرظة بن عبد عمرو مات كافرا فيكون لها هي رؤية وكذا لاخيها مسلم بن قرظة الذي قتل يوم الجمل مع عائشة * (تنبيهان) * يتعلقان بهذا الاسناد (أحدهما) وقع في هذا الاسناد حدثنا أبو اسحق هو الفزاري عن عبد الله بن عبد الرحمن الانصاري هكذا هو في جميع الروايات ليس بينهما أحد وزعم أبو مسعود في الاطراف أنه سقط بينهما زائدة بن قدامة وأقره المزي على ذلك وقواه بان المسيب ابن واضح رواه عن أبي اسحق الفزاري عن زائدة عن أبي طوالة وقد قال أبو علي الجياني تأملته في السير لابي اسحق الفزاري فلم أجد فيها زائدة ثم ساقه من طريق عبد الملك بن حبيب عنه عن أبي طوالة ليس بينهما زائدة ورواية المسيب بن واضح خطأ وهو ضعيف لا يقضى بزيادته على خطاما وقع في الصحيح ولا سيما وقد أخرجه الامام أحمد في مسنده عن معاوية بن عمرو شيخ شيخ البخاري فيه كما أخرجه البخاري سواء ليس فيه زائدة وسبب الوهم من أبي مسعود أن معاوية بن عمرو رواه أيضا عن زائدة عن أبي طوالة فظن أبو مسعود انه عند معاوية بن عمرو عن أبي اسحق عن زائدة وليس كذلك بل هو عنده عن أبي اسحق وزائدة معا جمعهما تارة وفرقهما أخرى أخرجه أحمد عنه عاطفا لروايته عن أبي اسحق على روايته عن زائدة وأخرجه الاسماعيلي من طريق أبي خيثمة عن معاوية بن عمرو عن زائدة وحده به وكذا اخرجه ابو عوانة في صحيحه عن جعفر الصائغ عن معاوية فوضحت صحة ما وقع في الصحيح ولله الحمد (ثانيها) هذا الحديث رواه عن انس اسحق بن أبي طلحة ومحمد بن يحيى بن حبان وابو طوالة فقال اسحق في روايته عن انس كان رسول الله ﷺ يدخل على ام حرام وقال ابو طوالة في روايته دخل رسول الله ﷺ على بنت ملحان وكلاهما ظاهر في انه من مسند انس واما محمد بن يحيى فقال عن أنس عن خالته ام حرام هو ظاهر في انه من مسند ام حرام وهو المعتمد وكأن انسا لم يحضر ذلك فحمله عن خالته وقد حدث به عن أم حرام عمير بن الاسود أيضا كما سيأتي بعد أبواب وقد أحال المزي برواية أبي طوالة في مسند أنس على مسند أم حرام ولم يأت ذلك في رواية اسحق بن ابي طلحة فاوهم خلاف الواقع الذي حررته والله الهادي * (قوله باب حمل الرجل امرأته في الغزو دون بعض نسائه) ذكر فيه طرفا من حديث عائشة في قصة الافك وهو ظاهر فيما ترجم له وسيأتي شرح حديث الافك تاما في التفسير وفيه التصريح بان حمل عائشة معه كان بعد القرعة بين نسائه * (قوله باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال) وقع في هذه الترجمة حديث الربيع بنت معوذ وسيأتي بعد باب وفي حديث أم عطية الذي مضى في الحيض وفي حديث ابن عباس عند مسلم كان يغزو بهن فيداوين الجرحى الحديث ووقع في حديث آخر مرسل أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال كان النساء يشهدون مع النبي ﷺ المشاهد ويسقين المقاتلة ويداوين الجرحى ولابي داود

باب حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن ابن شهاب قال ثعلبة بن أبي مالك إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قسم مروطا بين نساء من نساء المدينة. فبقي مرط جيد فقال له بعض من عنده يا أمير المؤمنين أعط هذا ابنة رسول الله ﷺ التي عندك يريدون أم كلثوم بنت علي، فقال عمر أم سليط أحق، وأم سليط من نساء الأنصار ممن بايع رسول الله ﷺ قال عمر فإنها كانت

من طريق حشرج بن زياد عن جدته انهن خرجن مع النبي ﷺ في حنين وفيه ان النبي ﷺ سألهن عن ذلك فقلن خرجنا نغزل الشعر ونعين في سبيل الله ونداوي الجرحى ونناول السهام ونسقي السويق ولم أر في شيء من ذلك التصريح بانهن قاتلن ولا جل ذلك قال ابن المنير يوب على قتالهن وليس هو في الحديث فاما أن يريد ان اعانتهن للغزاة غزوا ما ان يريد انهن ماتين لسقي الجرحى ونحو ذلك الاوهن بصدد أن يدفعن عن أنفسهم وهو الغالب انتهى وقد وقع عند مسلم من وجه آخر عن أنس أن أم سليم اتخذت خنجرا يوم حنين فقالت اتخذته ان دنا مني أحد من المشركين بقرت به بطنه ويحتمل أن يكون غرض البخاري بالترجمة أن يبين أنهن لا يقاتلن وان خرجن في الغزو فالتقدير بقوله وقتالهن مع الرجال أي هل هو سائغ أو اذا خرجن مع الرجال في الغزو يقتصرن على ماذكر من مداواة الجرحى ونحو ذلك ثم ذكر المصنف حديث أنس لما كان يوم أحد انهزم الناس الحديث والغرض منه قوله فيه ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم وانهما لمشمرتان وقد أخرجه في المغازي بهذا الاسناد بأتم من هذا السياق ويأتي شرحه هناك ان شاء الله تعالى وقوله خدم سوقهما بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة وهي الخلاخيل وهذه كانت قبل الحجاب ويحتمل انها كانت عن غير قصد للنظر وقوله تنقزان بضم القاف بعدها زاي والقرب بكسر القاف و بالموحدة جمع قربة وقوله وقال غيره تنقلان القرب يعني باللام دون الزاي وهي رواية جعفر بن مهران عن عبد الوارث أخرجها الاسماعيلي وقوله تنقزان قال الداودي معناه تسرعان المشي كالهرولة وقال عياض قيل معنى تنقزان تثبان والنقز الوثب والقفز كناية عن سرعة السير وضبطوا القرب بالنصب وهو مشكل على هذا التأويل بخلاف رواية تنقلان قال وكان بعض الشيوخ يقرؤه برفع القرب على ان الجملة حال وقد تخرج رواية النصب على نزع الخافض كأنه قال تثبان بالقرب قال وضبطه بعضهم تنقزان بضم أوله أي تحركان القرب لشدة عدوهما وتصح على هذا رواية النصب وقال الخطابي احسب الرواية تزفران بدل تنقزان والزفر حمل القرب الثقال كما في الحديث الذي بعده * (قوله باب حمل النساء القرب الى الناس في الغزو) اي جواز ذلك (قوله قال ثعلبة بن ابي مالك) في رواية ابن وهب عن يونس عند ابي نعيم في المستخرج عن ثعلبة القرظي بضم القاف وفتح الراء بعدها معجمة مختلف في صحبته قال ابن معين له رواية قال ابن سعد قدم ابو مالك واسمه عبد الله بن سام من اليمن وهو من كندة فتزوج امرأة من بني قريظة فعرف بهم وحالف الانصار (قلت) وكانت اليهودية قد فشت في اليمن فلذلك صاهرهم ابو مالك وكانه قتل في بني قريظة فقد ذكر مصعب الزبيري ان ثعلبة ممن لم يكن اثبت قوله فترك وكان ثعلبة اسلم قومه وله حديث مرفوع عند ابن ماجه لكن جزم ابو حاتم بانه مرسل وقد صرح الزهري عنه باخبار في حديث آخر سيأتي في باب لواء النبي ﷺ (قوله فقال له بعض من عنده) لم اقف على اسمه (قوله يريدون أم كلثوم) كان عمر قد تزوج أم كلثوم بنت علي وأمها فاطمة ولهذا قالوا لها بنت رسول الله ﷺ وكانت قد ولدت في حياته وهي أصغر بنات فاطمة عليها السلام (قوله أم سليط) كذا فيه بفتح المهملة وكسر اللام وزن رغيف ولم أر لها في كتب من صنف في الصحابة ذكر الا في الاستيعاب فذكرها مختصرة بالذي هنا وقد ذكرها ابن سعد في طبقات النساء وقال هي أم قيس بنت عبيد بن زيد بن ثعلبة من بني مازن تزوجها أبو سليط بن أبي حارثة عمرو بن قيس من بني عدي بن النجار فولدت له سليطا وفاطمة بعني فلذلك يقال لها أم سليط وذكر انها شهدت خيبر وحنينا وغفل عن ذكر شهودها

تَزْفِرُ لَنَا الْقِرَبَ يَوْمَ أُحُدٍ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ تَزْفِرُ تَخِيطُ **بَابُ** مُدَاوَاةِ النِّسَاءِ الْجَرْحَى فِي الْغَزْوِ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَسْقِي وَنُدَاوِي الْجَرْحَى وَنَرُدُّ الْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ **بَابُ** رَدِّ النِّسَاءِ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَسْقِي الْقَوْمَ وَنَخْدُمُهُمْ وَنَرُدُّ الْقَتْلَى وَالْجَرْحَى إِلَى الْمَدِينَةِ **بَابُ** نَزْعِ السَّهْمِ مِنَ الْبَدَنِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ رُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ قَالَ انْزِعْ هَذَا السَّهْمَ · فَنَزَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ . فَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ **بَابُ** الْحِرَاسَةِ فِي الْغَزْوِ فِي سَبِيلِ اللهِ **حَدَّثَنَا** إِسْمَعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ

أحدا وهو ثابت بهذا الحديث وذكر في ترجمة أم عمارة الانصارية شبيها بهذه القصة من وجه آخر عن عمر لكن فيه فقال بعضهم أعطه صفية بنت أبي عبيد زوج عبيدالله بن عمر وقال فيه أيضا لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول ما التفت يمينا ولا شمالا يوم أحد الا وأنا أراها تقاتل دوني فهذا يشعر بان القصة تعددت (قوله تزفر) بفتح أوله وسكون الزاي وكسر الفاء أي تحمل وزنا ومعنى (قوله قال أبو عبد الله تزفر تخيط) كذا في رواية المستملي وحده وتعقب بان ذلك لا يعرف في اللغة وانما الزفر الحمل وهو بوزنه ومعناه قال الخليل زفر بالحمل زفرا نهض به والزفر أيضا القربة نفسها وقيل اذا كانت مملوءة ماء ويقال للاماء اذا حملن القرب زوافر والزفر أيضا البحر الفياض وقيل الزافر الذي يعين في حمل القربة (قلت) وقع عند أبي نعيم في المستخرج بعد أن أخرجه من طريق عبد الله بن وهب عن يونس قال عبد الله تزفر تحمل وقال أبو صالح كاتب الليث تزفر تخزر (قلت) فلعل هذا مستند البخاري في تفسيره وسيأتي بقية الكلام على فوائد هذا الحديث في غزوة أحد ان شاء الله تعالى (قوله باب مداواة النساء الجرحى) أي من الرجال وغيرهم (في الغزو) ثم قال بعده باب رد النساء الجرحى والقتلى كذا للاكثر وزاد الكشميهني الى المدينة (قوله عن الربيع) بالتشديد وأبوها معوذ بالتشديد أيضا والذال المعجمة لها ولابيها صحبة (قوله كنا مع النبي ﷺ نسقي) كذا أورده في الاول مختصرا واورده في الذي بعده وسياقه أتم وأوفى بالمقصود وزاد الاسماعيلي من طريق أخرى عن خالد ابن ذكوان ولا نقاتل وفيه جواز معالجة المرأة الاجنبية الرجل الاجنبي للضرورة قال ابن بطال ويختص ذلك بذوات المحارم ثم بالمتجلات منهن لان موضع الجرح لا يلتذ لمسه بل يقشعر منه الجلد فان دعت الضرورة لغير المتجلات فليكن بغير مباشرة ولا مس ويدل على ذلك اتفاقهم على أن المرأة اذا ماتت ولم توجد امرأة تغسلها ان الرجل لا يباشر غسلها بالمس بل يغسلها من وراء حائل في قول بعضهم كالزهري وفي قول الاكثر ييمم وقال الاوزاعي تدفن كما هي قال ابن المنير الفرق بين حال المداواة وتغسيل الميت ان الغسل عبادة والمداواة ضرورة والضرورات تبيح المحظورات (قوله باب نزع السهم من البدن) ذكر فيه حديث أبي موسى في قصة عمه أبي عامر باختصار ساقه في غزوة حنين بتمامه وسيأتي شرحه هناك ان شاء الله تعالى قال المهلب فيه جواز نزع السهم من البدن وان كان في غبه الموت ليس ذلك من الالقاء الى التهلكة اذا كان يرجوا الانتفاع بذلك قال ومثله البط والكي وغير ذلك من الامور التي يتداوى بها وقال ابن المنير لعله ترجم بهذا لئلا يتخيل ان الشهيد لا ينزع منه السهم بل يبقى فيه كما أمر بدفنه بدمائه حتى يبعث كذلك فبين بهذه الترجمة ان هذا مما شرع انتهى والذي قاله المهلب أولى لان حديث الباب يتعلق بمن أصابه ذلك وهو في الحياة بعد والذي أبداه ابن المنير يتعلق بنزعه بعد الوفاة (قوله باب الحراسة في الغزو في سبيل الله) أي بيان ما فيها من

أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَهِرَ . فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ قَالَ لَيْتَ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِي صَالِحاً يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ سِلَاحٍ . فَقَالَ مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ جِئْتُ لأَحْرُسَكَ وَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ وَالْخَمِيصَةِ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ لَمْ يَرْفَعْهُ إِسْرَائِيلُ وَمُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ وَزَادَنَا عَمْرٌو قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ . وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ . تَعِسَ وَانْتَكَسَ ،

الفضل وذكر فيه حديثين أحدهما عن عائشة (قوله أخبرنا يحيى بن سعيد) هو الانصاري وعبد الله بن عامر بن ربيعة هو العنزي له رؤية ولابيه صحبة ورواية (قوله كان النبي ﷺ سهر فلما قدم المدينة قال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة) هكذا في هذه الرواية ولم يبين زمان السهر وظاهره ان السهر كان قبل القدوم والقول بعده وقد اخرجه مسلم من طريق الليث عن يحيى بن سعيد وقال فيه رسول الله ﷺ مقدمه المدينة ليلة فقال فذكره وظاهره ان السهر والقول معا كانا بعد القدوم وقد أخرجه النسائي من طريق أبي اسحق الفزاري عن يحيى بن سعيد بلفظ كان رسول الله ﷺ أول ماقدم المدينة يسهر من الليل وليس المراد بقدومه المدينة أول قدومه اليها من الهجرة لان عائشة اذ ذاك لم تكن عنده ولا كان سعد أيضا ممن سبق وقد أخرجه أحمد عن يزيد بن هرون عن يحيى بن سعيد بلفظ ان رسول الله ﷺ سهر ذات ليلة وهي الى جنبه قالت فقلت ماشأنك يارسول الله الحديث وقد روى الترمذي من طريق عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان النبي ﷺ يحرس حتى نزلت هذه الآية والله يعصمك من الناس واسناده حسن واخلف في وصله وارساله (قوله جئت لأحرسك) في رواية الليث المذكورة فقال وقع في نفسي خوف على رسول الله ﷺ فجئت أحرسه فدعا له رسول الله ﷺ (قوله فنام النبي ﷺ) زاد المصنف في التمني من طريق سليمان بن بلال عن سعد حتى سمعنا غطيطه وفي الحديث الاخذ بالحذر والاحتراس من العدو وأن على الناس أن يحرسوا سلطانهم خشية الفتن وفيه الثناء على من تبرع بالخير وتسميته صالحا وانما عاني النبي ﷺ ذلك مع قوة توكله للاستنان به في ذلك وقد ظهر بين درعين مع انهم كانوا اذا اشتد البأس كان امام الكل وأيضا فالتوكل لاينافي تعاطي الاسباب لان التوكل عمل القلب وهي عمل البدن وقد قال ابراهيم عليه السلام لكن ليطمئن قلبي وقال عليه الصلاة والسلام اعقلها وتوكل قال ابن بطال نسخ ذلك كما دل عليه حديث عائشة وقال القرطبي ليس في الآية ماينافي الحراسة كما ان اعلام الله نصر دينه واظهاره مايمنع الامر بالقتال واعداد العدد وعلى هذا فالمراد العصمة من الفتنة والاضلال أو ازهاق الروح والله أعلم * ثانيهما عن أبي هريرة ، (قوله وزادنا عمرو) ابن مرزوق (١) هكذا وعمرو هو من شيوخ البخاري وقد صرح بسماعه منه في مواضع اخر وجميع الاسناد سواه مدنيون وفيه تابعيان عبد الله بن دينار وأبو صالح والمراد بالزيادة قوله في آخره تعس وانتكس الخ وقد وصله أبو نعيم من طريق أبي مسلم الكجي وغيره عن عمرو بن مرزوق وسيأتي مزيدا لهذا في التمني ان شاء الله تعالى (قوله تعس عبد الدينار) الحديث سيأتي بهذا الاسناد والمتن في كتاب الرقاق ونذكر شرحه هناك ان شاء الله تعالى والغرض منه هنا قوله في الطريق الثانية طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه الحديث لقوله ان كان في الحراسة كان في الحراسة (قوله تعس) بفتح أوله وكسر

---

(١) قوله قوله وزاد لنا عمرو الخ كذا في نسخ الشرح التي بيدنا وانظر لفظه هكذا فلعله سقط بعدها شيء من الناسخ اه

وَإِذَا شِيكَ . فَلَا انْتَقَشَ . طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ أَشْعَثَ رَأْسُهُ مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ : إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ : وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ : وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ وَقَالَ فَتَعْسًا كَأَنَّهُ يَقُولُ فَأَتْعَسَهُمُ اللهُ طُوبَى فُعْلَى مِنْ كُلِّ شَيْءٍ طَيِّبٍ وَهِيَ يَاءٌ حُوِّلَتْ إِلَى الْوَاوِ وَهِيَ مِنْ يَطِيبُ **باب** فَضْلِ الْخِدْمَةِ فِي الْغَزْوِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ

المهملة ويجوز فتحها وهو ضد سعد تقول تعسن فلان أي شقي وقيل معنى التعس الكب على الوجه قال الخليل التعس ان يعثر فلا ينهض من عثرته وقيل التعس البئر وقيل البعد وقيل الهلاك وقيل التعس ان يخر على وجهه والنكس ان يخر على رأسه وقيل تعس أخطأ حجته و بغيته وقوله وانتكس بالمهملة أي عاوده المرض وقيل اذا سقط اشتغل بسقطته حتى يسقط أخرى وحكي عياض ان بعضهم رواه انتكش بالمعجمة وفسره بالرجوع وجعله دعاء له لا عليه والاول أولى (قوله واذا شيك فلا انتقش) شيك بكسر المعجمة وسكون التحتانية بعدها كاف وانتقش بالقاف والمعجمة والمعنى اذا أصابته الشوكة فلا وجد من يخرجها منه بالمنقاش تقول نقشت الشوك اذا استخرجته وذكر ابن قتيبة ان بعضهم رواه بالعين المهملة بدل القاف ومعناه صحيح لكن مع ذكر الشوكة تقوى رواية القاف ووقع في رواية الاصيلي عن أبي زيد المروزي واذا شيت بمثناة فوقانية بدل الكاف وهو تغيير فاحش وفي الدعاء بذلك اشارة الى عكس مقصوده لان من عثر فدخلت في رجله الشوكة فلم يجد من يخرجها يصير عاجزا عن الحركة والسعي في تحصيل الدنيا وفي قوله طوبى لعبد الخ اشارة الى الحض على العمل بما يحصل به خير الدنيا والآخرة (قوله أشعث) صفة لعبد وهو مجرور بالفتحة لعدم الصرف ورأسه بالرفع الفاعل قال الطيبي أشعث رأسه مغبرة قدماه حالان من قوله لعبد لانه موصوف وقال الكرماني يجوز الرفع ولم يوجهه وقال غيره ويجوز في أشعث الرفع على انه صفة رأس أي رأسه أشعث وكذا قوله مغبرة قدماه (قوله ان كان في الحراسة كان في الحراسة وان كان في الساقة كان في الساقة) هذا من المواضع التي اتحد فيها الشرط والجزاء لفظا لكن المعنى مختلف والتقدير ان كان منهم في الحراسة كان فيها وقيل معنى فهو في الحراسة أي فهو في ثواب الحراسة وقيل هو للتعظيم أي ان كان في الحراسة فهو في أمر عظيم والمراد منه لازمه أي فعليه أن يأتي بلوازمه ويكون مشتغلا بنحو يصة عمله وقال ابن الجوزي المعنى انه خامل الذكر لا يقصد السمو فان اتفق له السير سار فكانه قال ان كان في الحراسة استمر فيها وان كان في الساقة استمر فيها (قوله ان استأذن لم يؤذن له وان شفع لم يشفع) فيه ترك حب الرياسة والشهرة وفضل الخمول والتواضع وسيأتي مزيد لذلك في كتاب الرقاق ان شاء الله تعالى (قوله فتعسا كأنه يقول فأتعسهم الله) وقع هذا في رواية المستملي وهي على عادة البخاري في شرح اللفظة التي توافق ما في القرآن بتفسيرها وهكذا قال أهل التفسير في قوله تعالى والذين كفروا فتعسا لهم (قوله طوبى فعلى من كل شيء طيب وهي ياء حولت الى الواو وهو من يطيب) كذا في رواية المستملي أيضا والقول فيه كالقول في الذي قبله وقال غيره المراد الدعاء له بالجنة لان طوبى اشهر شجرها وأطيبه فدعا له ان يناله او دخول الجنة ملزوم نيلها ﴿ تكميل ﴾ ورد في فضل الحراسة عدة أحاديث ليست على شرط البخاري منها حديث عثمان مرفوعا حرس ليلة في سبيل الله خير من ألف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها أخرجه ابن ماجه والحاكم وحديث سهل بن معاذ عن أبيه مرفوعا من حرس وراء المسلمين متطوعا عام بر النار بعينه الانحلة القسم أخرجه أحمد وحديث أبي ريحانة مرفوعا حرمت النار على عين سهرت في سبيل الله أخرجه النسائي ونحوه للترمذي عن ابن عباس وللطبراني من حديث معاوية بن حيدة ولابي يعلى من حديث أنس وأسنادها حسن وللحاكم عن أبي هريرة نحوه ﴿ (قوله باب الخدمة في الغزو) أي فضلها سواء كانت من صغير لكبير أو عكسه أو مع المساواة وأحاديث الباب الثلاثة يؤخذ منها حكم هذه الاقسام وثلاثتها عن أنس ؛ الاول (قوله حدثنا محمد بن عرعرة) بمهملتين وقد ذكر

صَحِبْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ فَكَانَ يَخْدُمُنِي وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْ أَنَسٍ. قَالَ جَرِيرٌ إِنِّي رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ يَصْنَعُونَ شَيْئًا لَا أَجِدُ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا أَكْرَمْتُهُ **حدثنا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ أَخْدُمُهُ فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ رَاجِعًا وَبَدَا لَهُ أُحُدٌ قَالَ هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا كَتَحْرِيمِ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدِّنَا **حدثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ مُوَرِّقٍ الْعِجْلِيِّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرُنَا ظِلًّا الَّذِي يَسْتَظِلُّ بِكِسَائِهِ، وَأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا فَلَمْ يَعْمَلُوا شَيْئًا، وَأَمَّا الَّذِينَ أَفْطَرُوا فَبَعَثُوا الرِّكَابَ وَامْتَهَنُوا وَعَالَجُوا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ **باب** فَضْلِ مَنْ حَمَلَ مَتَاعَ صَاحِبِهِ فِي السَّفَرِ **حدثنا** إِسْحَقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

الطبراني في الاوسط انه تفرد به عن شعبة وهو من كبار شيوخ البخاري ممن روى عنه الباقون بواسطة (قوله صحبت جرير بن عبدالله) في رواية مسلم عن نصر بن علي عن محمد بن عرعرة خرجت مع جرير بن عبدالله البجلي في سفر (قوله فكان يخدمني وهو أكبر من أنس) فيه التفات أو تجريد لانه قال من أنس ولم يقل مني وفي رواية مسلم عن محمد بن المثنى عن ابن عرعرة وكان جرير أكبر من أنس ولعل هذه الجملة من قول ثابت وزاد مسلم عن نصر بن علي فقلت لا تفعل (قوله يصنعون شيأ) في رواية نصر ايصنعون برسول الله ﷺ شيأ أي من التعظيم وأبهم ذلك مبالغة في تكثير ذلك (قوله لا أجد أحدا منهم الا أكرمته) في رواية نصر آليت أي حلفت ان لا أصحب أحدا منهم الا خدمته وفي رواية للاسماعيلي من وجه آخر عن ابن عرعرة لا أزال أحب الانصار وفي هذا الحديث فضل الانصار وفضل جرير وتواضعه ومحبته للنبي ﷺ وهذا الحديث من الاحاديث التي أوردها المصنف في غير مظنتها وأليق المواضع بها المناقب * الحديث الثاني حديث أنس أيضا خرجت مع رسول الله ﷺ الى خيبر أخدمه وسيأتي بأتم من هذا السياق بعد بابين الحديث الثالث حديث أنس أيضا وعاصم هو ابن سليمان وموورق بتشديد الراء المكسورة وهما تابعيان في نسق والاسناد كله بصريون (قوله كنا مع النبي ﷺ) زاد مسلم من وجه آخر عن عاصم في سفر فمنا الصائم ومنا المفطر قال فنزلنا منزلا في يوم حار (قوله أكثر ناظلا من يستظل بكسائه) في رواية مسلم وأكثر ناظلا صاحب الكساء وزاد ومنا من يتقي الشمس بيده (قوله فاما الذين صاموا فلم يصنعوا شيأ) في رواية مسلم فسقط الصوام أي عجز واعن العمل (قوله وأما الذين أفطروا فبعثوا الركاب) أي أثاروا الابل لخدمتها وسقيها وعلفها وفي رواية مسلم فضربوا الاخبية وسقوا الركاب (قوله بالاجر) أي الوافر وليس المراد نقص أجر الصوام بل المراد ان المفطرين حصل لهم أجر عملهم ومثل أجر الصوام لتعاطيهم اشغالهم وأشغال الصوام فلذلك قال بالاجر كله لوجود الصفات المقتضية لتحصيل الاجر منهم قال ابن أبي صفرة فيه ان أجر الخدمة في الغزو أعظم من أجر الصيام (قلت) وليس ذلك على العموم وفيه الحض على المعاونة في الجهاد وعلى أن الفطر في السفر أولى من الصيام وان الصيام في السفر جائز خلافا لمن قال لا ينعقد وليس في الحديث بيان كونه اذذاك كان صوم فرض أو تطوع وهذا الحديث من الاحاديث التي أوردها المصنف أيضا في غير مظنتها لكونه لم يذكره في الصيام واقتصر على ايراده هنا والله أعلم (قوله باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر) ذكر فيه حديث أبي هريرة وهو ظاهر فيما ترجم له لانه يتناول حالة السفر من هذا الاطلاق

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ كُلُّ سُلَامَى عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ يُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ يَحْمِلُهُ عَلَيْهِ أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ وَكُلُّ خَطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ وَدَلُّ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ **باب** فَضْلِ رِبَاطِ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ وَقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا. وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا الْعَبْدُ

بطريق الاولى والسلامى تقدم تفسيره فى الصلح مع بعض الكلام عليه و يأتى بقيته بعد خمسين بابا فى باب من أخذ بالركاب وقوله حدثنا اسحق بن نصر هو ابن ابراهيم بن نصر نسب لجده السعدي وهو بالمهملة الساكنة وفتح اوله وقيل بالضم والمعجمة وقوله كل يوم منصوب على الظرفية وقوله يعين بأني توجيهه وقوله يحامله أى يساعده فى الركوب وفى الحمل على الدابة قال ابن بطال و يعين فى الرواية الآتية فى باب من أخذ بالركاب ان المراد من أعان صاحب الدابة عليها حيث قال و يعين الرجل على دابته قال واذا أجر من فعل ذلك بدابة غيره فاذا حمل غيره على دابة نفسه احتسابا كان أعظم أجرا وقوله دل الطريق بفتح الدال أى بيانه لمن احتاج اليه وهو بمعنى الدلالة * (قوله باب فضل رباط يوم في سبيل الله وقول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا الآية) الرباط بكسر الراء و بالموحدة الخفيفة ملازمة المكان الذى بين المسلمين والكفار لحراسة المسلمين منهم قال ابن التين بشرط ان يكون غير الوطن قاله ابن حبيب عن مالك (قلت) وفيه نظر فى اطلاقه فقد يكون وطنه و ينوى بالاقامة فيه دفع العدو ومن ثم اختار كثير من السلف سكنى الثغور فبين المرابطة والحراسة عموم وخصوص وجهى واستدلال المصنف بالآية اختيار لاشهر التفاسير فعن الحسن البصرى وقتادة اصبروا على طاعة الله وصابروا أعداء الله فى الجهاد ورابطوا فى سبيل الله وعن محمد بن كعب القرظى اصبروا على الطاعة وصابروا لانتظار الوعد ورابطوا العدو واتقوا الله فيما بينكم وعن زيد بن أسلم اصبروا على الجهاد وصابروا العدو ورابطوا الخيل قال ابن قتيبة أصل الرباط ان يربط هؤلاء خيلهم وهؤلاء خيلهم استعدادا للقتال قال الله تعالى وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل وأخرج ذلك ابن أبى حاتم وابن جرير وغيرهما وتفسيره برباط الخيل يرجع الى الاول وفى الموطا عن أبى هريرة مرفوعا وانتظار الصلاة فذلكم الرباط وهو فى السنن عن أبى سعيد وفى المستدرك عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف ان الآية نزلت فى ذلك واحتج بانه لم يكن فى زمن رسول الله ﷺ غز وفيه رباط انتهى وحمل الآية على الاول أظهر وما احتج به أبو سلمة لا حجة فيه ولا سيما مع ثبوت حديث الباب فعلى تقدير تسليم انه لم يكن فى عهد رسول الله ﷺ رباط فلا يمنع ذلك من الامر به والترغيب فيه و يحتمل أن يكون المراد كلا من الامرين أو ما هو أعم من ذلك وأما التقييد باليوم فى الترجمة واطلاقه فى الآية فكانه اشار الى أن مطلقها يقيد بالحديث فانه يشعر بان أقل الرباط يوم لسياقه فى مقام المبالغة وذكره مع موضع سوط يشير الى ذلك أيضا (قوله سمع أبا النضر) هو هاشم ابن القاسم والتقدير انه سمع وهى تحذف من الخط كثيرا (قوله خير من الدنيا وما عليها) تقدم فى أوائل الجهاد من حديث سهل بن سعد هذا مختصرا بلفظ وما فيها والتعبير بقوله وما عليها أبلغ وتقدم الكلام هناك على حديث الروحة والغدوة وكذا على حديث موضع سوط أحدكم لكن من حديث أنس وسيأتى من حديث سهل بن سعد أيضا فى صفة الجنة ووقع فى حديث سلمان عند أحمد والنسائى وابن حبان رباط يوم أو ليلة خير من صيام شهر وقيامه ولاحمد والترمذي وابن ماجه عن عثمان رباط يوم فى سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل قال ابن بزيزة ولا تعارض بينهما لانه يحمل على الاعلام بالزيادة فى الثواب عن الاول أو باختلاف العاملين (قلت) أو باختلاف العمل بالنسبة

فى سَبِيلِ اللهِ أَوِ الغَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وما عَلَيْهَا * بابُ مَنْ غَزَا بِصَبِيٍّ لِلْخِدْمَةِ حدثنا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ لِأَبِي طَلْحَةَ الْتَمِسْ غُلَامًا مِنْ غِلْمانِكُمْ يَخْدِمُنِي حَتَّى أَخْرُجَ إِلَى خَيْبَرَ فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ مُرْدِفِي وأَنا غُلَامٌ راهَقْتُ الْحُلُمَ . فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيرًا يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ والْحَزَنِ والْعَجْزِ والْكَسَلِ ، والْبُخْلِ والْجُبْنِ وضَلَعِ الدَّيْنِ ، وغَلَبَةِ الرِّجالِ ، ثُمَّ قَدِمْنا خَيْبَرَ . فَلَمَّا فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذُكِرَ لَهُ جَمالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ وقَدْ قُتِلَ زَوْجُها وكانَتْ عَرُوسًا فَاصْطَفاها رَسُولُ اللهِ ﷺ لِنَفْسِهِ فَخَرَجَ بِها حَتَّى بَلَغْنا سَدَّ الصَّهْباءِ حَلَّتْ فَبَنَى بِها ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فى نِطَعٍ صَغِيرٍ . ثُمَّ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ آذِنْ مَنْ حَوْلَكَ ، فَكانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى صَفِيَّةَ ، ثُمَّ خَرَجْنا إِلَى الْمَدِينَةِ قالَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُحَوِّي لَهَا وَراءَهُ بِعَباءَةٍ ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَها عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ فَسِرْنا حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنا عَلَى الْمَدِينَةِ نَظَرَ إِلَى أُحُدٍ فَقالَ هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّهُ . ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ ما بَيْنَ لابَتَيْها بِمِثْلِ ما حَرَّمَ إِبْراهِيمُ مَكَّةَ . اللَّهُمَّ بارِكْ لَهُمْ فى مُدِّهِمْ وصاعِهِمْ **باب** رُكُوبِ الْبَحْرِ **حدثنا** أَبُو النُّعْمانِ حَدَّثَنا

الى الكثرة والفلة ولا يعارضان حديث الباب أيضا لان صيام شهر وقيامه خير من الدنيا وما عليها * (قوله باب من غزا بصبي للخدمة) يشير الى أن الصبي لا يخاطب بالجهاد ولكن يجوز الخروج به بطريق التبعية و يعقوب المذكور فى الاسناد هو ابن عبد الرحمن الاسكندراني وعمرو هو ابن أبي عمرو مولى المطلب وسأذكر معظم شرحه فى غزوة خيبر من كتاب المغازي ان شاء الله تعالى وقد اشتمل على عدة احاديث الاستعاذة و يأتي شرحها فى الدعوات وقصة صفية بنت حيي والبناء بها و يأتي شرح ذلك فى النكاح وقوله ﷺ لاحد هذا جبل يحبنا ونحبه وقوله عن المدينة اللهم اني أحرم ما بين لابتيها وقد تقدم شرحه فى أواخر الحج وقد تقدم من أصل الحديث شئ يتعلق بستر العورة فى كتاب الصلاة لكن ذلك القدر ليس فى هذه الرواية والغرض من الحديث هنا صدره وقد استشكل من حيث ان ظاهره ان ابتداء خدمة أنس للنبي ﷺ من أول ما قدم المدينة لانه صح عنه انه قال خدمت النبي ﷺ تسع سنين وفي رواية عشر سنين وخيبر كانت سنة سبع فيلزم أن يكون انما خدمه أربع سنين قاله الداودى وغيره وأجيب بان معنى قوله لابي طلحة التمس لي غلاما من غلمانكم تعيين من يخرج معه في تلك السفرة فعين له أبو طلحة أنسا فينحط الالتماس على الاستخدام في المسافرة به لا فى اصل الخدمة فانها كانت متقدمة فيجمع بين الحديثين بذلك وفى الحديث جواز استخدام اليتيم بغير أجرة لان ذلك لم يقع ذكره فى الحديث وحمل الصبيان فى الغزو كذا قاله بعض الشراح وتبعوه وفيه نظر لان أنسا حينئذ كان قد زاد على خمسة عشر لان خيبر كانت سنة سبع من الهجرة وكان عمره عند الهجرة ثمان سنين ولا يلزم من عدم ذكر الاجرة عدم وقوعها (قوله هذا جبل يحبنا ونحبه) قيل هو على الحقيقة ولا مانع من وقوع مثل ذلك بان يخلق الله المحبة فى بعض الجمادات وقيل هو على المجاز والمراد أهل أحد على حد قوله تعالى واسأل القرية وقال الشاعر

وما حب الديار شغفن قلبي * ولكن حب من سكن الديارا

* (قوله باب ركوب البحر) كذا أطلق الترجمة وخصوص ايراده فى ابواب الجهاد يشير الى تخصيصه بالغزو وقد اختلف السلف في جواز ركوبه وتقدم في أوائل البيوع قول مطر الوراق ما ذكره الله الا بحق واحتج بقوله تعالى هو الذى يسيركم فى البر والبحر وفي حديث زهير بن عبد الله يرفعه من ركب البحر اذا ارتج

حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَتْنِي أُمُّ حَرَامٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمًا فِي بَيْتِهَا فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يُضْحِكُكَ . قَالَ عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَقَالَ أَنْتِ مِنْهُمْ ، ثُمَّ نَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . فَقَالَ أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ ، فَتَزَوَّجَ بِهَا عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ فَخَرَجَ بِهَا إِلَى الْغَزْوِ فَلَمَّا رَجَعَتْ قُرِّبَتْ دَابَّةٌ لِتَرْكَبَهَا ، فَوَقَعَتْ فَانْدَقَّتْ عُنُقُهَا **بَابُ** مَنِ اسْتَعَانَ بِالضُّعَفَاءِ وَالصَّالِحِينَ فِي الْحَرْبِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ قَالَ لِي قَيْصَرُ سَأَلْتُكَ أَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ ، فَزَعَمْتَ ضُعَفَاءُهُمْ وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ عَنْ طَلْحَةَ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ رَأَى سَعْدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضُعَفَائِكُمْ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ

فقد برئت منه الذمة وفي رواية فلا يلومن الا نفسه أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث وزهير مختلف فى صحبته وقد أخرج البخارى حديثه فى تاريخه فقال فى روايته عن زهير عن رجل من الصحابة واسناده حسن وفيه تقييد المنع بالارتجاج ومفهومه الجواز عند عدمه وهو المشهور من أقوال العلماء فاذا غلبت السلامة فالبر والبحر سواء ومنهم من فرق بين الرجل والمرأة وهو عن مالك فمنعه للمرأة مطلقا وهذا الحديث حجة للجمهور وقد تقدم قريبا ان أول من ركبه للغزو معاوية بن أبي سفيان في خلافة عثمان وذكر مالك ان عمر كان يمنع الناس من ركوب البحر حتى كان عثمان فما زال معاوية يستأذنه حتى أذن له (قوله عن يحيى) هو ابن سعيد الانصارى وقد سبق الحديث قريبا وان شرحه سيأتى فى كتاب الاستئذان * (قوله باب من استعان بالضعفاء والصالحين فى الحرب) أى ببركتهم ودعائهم (قوله وقال ابن عباس أخبرنى أبو سفيان) أي ابن حرب فذكر طرفا من الحديث الطويل وقد تقدم موصولا في بدء الوحى والغرض منه قوله فى الضعفاء وهم اتباع الرسل وطريق الاحتجاج به حكاية ابن عباس ذلك وتقديره له ثم ذكر فى الباب حديثين ، الاول قوله حدثنا محمد بن طلحة أى أبو مصرف وقوله عن طلحة أي ابن مصرف وهو والد محمد بن طلحة الراوي عنه ومصعب بن سعد أى ابن أبي وقاص وقوله رأى سعد أى ابن أبي وقاص وهو والد مصعب الراوى عنه ثم ان صورة هذا السياق مرسل لان مصعبا لم يدرك زمان هذا القول لكن هو محمول على انه سمع ذلك من أبيه وقد وقع التصريح عن مصعب بالرواية له عن أبيه عند الاسماعيلى فأخرجه من طريق معاذ بن هانئ حدثنا محمد بن طلحة فقال فيه عن مصعب بن سعد عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ فذكر المرفوع دون مافى أوله وكذا أخرجه هو والنسائى من طريق مسعر عن طلحة بن مصرف عن مصعب عن أبيه ولفظه انه ظن ان له فضلا على من دونه الحديث ورواه عمرو بن مرة عن مصعب بن سعد عن أبيه مرفوعا أيضا لكنه اختصره ولفظه ينصر المسلمون بدعاء المستضعفين أخرجه أبو نعيم فى ترجمته فى الحلية من رواية عبد السلام بن حرب عن أبى خالد الدالانى عن عمرو بن مرة وقال غريب من حديث عمرو تفرد به عبد السلام (قوله رأى) أى ظن وهى رواية النسائى (قوله على من دونه) زاد النسائى من أصحاب رسول الله ﷺ أي بسبب شجاعته ونحو ذلك (قوله هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم) فى رواية النسائى انما نصر الله هذه الامة بضعفتهم بدعواتهم وصلاتهم واخلاصهم وله شاهد من حديث أبى الدرداء عند أحمد والنسائى بلفظ انما تنصرون وترزقون بضعفائكم قال ابن بطال تأويل الحديث ان الضعفاء أشد اخلاصا فى الدعاء وأكثر خشوعا فى العبادة لخلاء قلوبهم عن التعلق بزخرف الدنيا وقال المهلب أراد ﷺ بذلك حض سعد على

عن عمرو سمع جابرا عن أبي سعيد رضي الله عنهم عن النبي ﷺ قال يأتي زمان يغزو فئام من الناس فيقال فيكم من صحب النبي ﷺ فيقال نعم فيفتح عليه ثم يأتي زمان فيقال فيكم من صحب أصحاب النبي ﷺ فيقال نعم فيفتح ثم يأتي زمان، فيقال فيكم من صحب صاحب أصحاب النبي ﷺ فيقال نعم فيفتح **باب** لا يقال فلان شهيد، وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ الله أعلم بمن يجاهد في سبيله هو الله أعلم بمن يكلم في سبيله **حدثنا** قتيبة حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ التقى هو والمشركون فاقتتلوا، فلما مال رسول الله ﷺ إلى عسكره ومال الآخرون إلى عسكرهم وفي أصحاب رسول الله ﷺ رجل لا يدع لهم شاذة ولا فاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه فقال ما أجزأ منا اليوم أحد كما أجزأ فلان فقال رسول الله ﷺ أما إنه من أهل النار، فقال رجل من القوم أنا صاحبه، قال فخرج معه كلما وقف وقف معه وإذا أسرع أسرع معه قال فجرح الرجل جرحا شديدا. فاستعجل الموت. فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابه بين ثديه، ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه. فخرج الرجل إلى رسول الله ﷺ فقال أشهد أنك رسول الله. قال وماذاك! قال الرجل الذي ذكرت آنفا أنه من أهل النار فأعظم الناس ذلك فقلت أنا لكم به فخرجت في طلبه ثم جرح جرحا شديدا، فاستعجل الموت. فوضع نصل سيفه في الأرض. وذبابه بين ثديه. ثم تحامل عليه فقتل نفسه. فقال رسول الله ﷺ عند ذلك. إن

التواضع ونفي الزهو على غيره وترك احتقار المسلم في كل حالة وقد روى عبد الرزاق من طريق مكحول في قصة سعد هذه زيادة مع ارسالها فقال قال سعد يا رسول الله أرأيت رجلا يكون حامية القوم ويدفع عن أصحابه أيكون نصيبه كنصيب غيره فذكر الحديث وعلى هذا فالمراد بالفضل ارادة الزيادة من الغنيمة فاعلمه ﷺ ان سهام المقاتلة سواء فان كان القوي يترجح بفضل شجاعته فان الضعيف يترجح بفضل دعائه واخلاصه وبهذا يظهر السر في تعقيب المصنف له بحديث أبي سعيد الثاني (قوله عن عمرو) هو ابن دينار وجابر هو ابن عبد الله وروايته عن أبي سعيد من رواية الاقران (قوله يغزو فئام) بكسر الفاء ويجوز فتحها وبهمزة على التحتانية ويجوز تسهيلها أي جماعة وسيأتي شرحه في علامات النبوة وفضائل الصحابة قال ابن بطال هو كقوله في الحديث الآخر خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم لانه يفتح للصحابة لفضلهم ثم للتابعين لفضلهم ثم لتابعيهم لفضلهم قال ولذلك كان الصلاح والفضل والنصر للطبقة الرابعة أقل فكيف بمن بعدهم والله المستعان * (قوله باب لا يقال فلان شهيد) أي على سبيل القطع بذلك الا ان كان بالوحي وكأنه أشار الى حديث عمر انه خطب فقال تقولون في مغازيكم فلان شهيد ومات فلان شهيدا ولعله قد يكون قد أوقر راحلته ألا لا تقولوا ذلكم ولكن قولوا كما قال رسول الله ﷺ من مات في سبيل الله أو قتل فهو شهيد وهو حديث حسن أخرجه أحمد وسعيد بن منصور وغيرهما من طريق محمد بن سيرين عن أبي العجفاء بفتح المهملة وسكون الجيم ثم فاء عن عمر وله شاهد في حديث مرفوع أخرجه أبو نعيم من طريق عبد الله بن الصلت عن أبي ذر قال قال رسول الله ﷺ من تعدون الشهيد قالوا من أصابه السلاح قال كم من اصابه السلاح وليس بشهيد ولا حميد وكم من مات على فراشه حتف أنفه عند الله صديق وشهيد وفي اسناده نظر فانه من رواية عبد الله بن خبيق بالمعجمة والموحدة والقاف مصغر عن يوسف ابن اسباط الزاهد المشهور وعلى هذا فالمراد النهي عن تعيين وصف واحد بعينه بانه شهيد بل يجوز ان يقال ذلك على طريق الاحتمال (قوله قال أبو هريرة عن النبي ﷺ الله أعلم بمن يجاهد في سبيله والله أعلم بمن يكلم في سبيله) أي

الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ **باب** التَّحْرِيضِ عَلَى الرَّمْيِ . وَقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ . وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللهِ وَعَدُوَّكُمْ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ ارْمُوا بَنِي إِسْمَعِيلَ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا ارْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ قَالَ فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَالَكُمْ لَا تَرْمُونَ

يجرح وهذا طرف من حديث تقدم في أوائل الجهاد من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة باللفظ الاول ومن طريق الاعرج عنه باللفظ الثاني ووجه أخذ الترجمة منه يظهر من حديث أبي موسى الماضي من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ولا يطلع على ذلك الا بالوحي فمن ثبت أنه في سبيل الله أعطى حكم الشهادة فقوله والله أعلم بمن يكلم في سبيله أي فلا يعلم ذلك الا من أعلمه الله فلا ينبغي اطلاق كون كل مقتول في الجهاد انه في سبيل الله ثم ذكر المصنف حديث سهل بن سعد في قصة الذي بالغ في القتال حتى قال المسلمون ما أجزأ أحد ما أجزأ ثم كان آخر أمره أن قتل نفسه وسيأتي شرحه مستوفى في المغازي حيث ذكره المصنف ووجه أخذ الترجمة منه انهم شهدوا برجحانه في أمر الجهاد فلو كان قتل لم يمتنع أن يشهدوا له بالشهادة وقد ظهر منه انه لم يقاتل لله وانما قاتل غضبا لقومه فلا يطلق على كل مقتول في الجهاد أنه شهيد لاحتمال ان يكون مثل هذا وان كان مع ذلك يعطى حكم الشهداء في الاحكام الظاهرة ولذلك أطبق السلف على تسمية المقتولين في بدر وأحد وغيرهما شهداء والمراد بذلك الحكم الظاهر المبني على الظن الغالب والله أعلم وروى سعيد بن منصور باسناد صحيح عن مجاهد قال لما خرج رسول الله ﷺ الى تبوك قال لا يخرج معنا الا مقوى فخرج رجل على بكر ضعيف فوقص فمات فقال الناس الشهيد الشهيد فقال رسول الله ﷺ يا بلال نادان الجنة لا يدخلها عاص وفيه اشارة الى أن الشهيد لا يدخل النار لانه ﷺ قال انه من أهل النار ولم يتبين منه الا قتل نفسه وهو بذلك عاص لا كافر لكن يحتمل ان يكون النبي ﷺ اطلع على كفره في الباطن أو انه استحل قتل نفسه وقد يتعجب من المهلب حيث قال ان حديث الباب ضد ما ترجم به البخاري لانه قال لا يقال فلان شهيد والحديث فيه ضد الشهادة وكأنه لم يتأمل مراد البخاري وهو ظاهر كما قررته بحمد الله تعالى ، (قوله باب التحريض على الرمي وقول الله عز وجل وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل الآية) لمح بما جاء في تفسير القوة في هذه الآية انها الرمي وهو عند مسلم من حديث عقبة بن عامر ولفظه سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو على المنبر وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ألا ان القوة الرمي ثلاثا ولابي داود وابن حبان من وجه آخر عن عقبة بن عامر رفعه ان الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثا الجنة صانعه يحتسب في صنعته الخير والرمي به ومنبله فارموا واركبوا وأن ترموا أحب الي من أن تركبوا الحديث وفيه ومن ترك الرمي بعد علمه رغبة عنه فانها نعمة كفرها ولمسلم من وجه آخر عن عقبة رفعه من علم الرمي ثم تركه فليس منا أو فقد عصى ورواه ابن ماجه بلفظ فقد عصاني قال القرطبي انما فسر القوة بالرمي وان كانت القوة تظهر باعداد غيره من آلات الحرب لكون الرمي أشد نكاية في العدو وأسهل مؤنة لانه قد يرمى رأس الكتيبة فيصاب فينهزم من خلفه وذكر المصنف في الباب حديثين احدهما حديث سلمة بن الاكوع (قوله مر النبي ﷺ على نفر من أسلم) أي من بني أسلم القبيلة المشهورة وهي بلفظ افعل التفضيل من السلامة (قوله ينتضلون بالضاد المعجمة أي يترامون والتناضل الترامي للسبق ونضل فلان فلانا اذا غلبه (قوله وانا مع بني فلان) في حديث أبي هريرة في نحو هذه القصة عند ابن حبان والبزار وأنا مع ابن الادرع انهن واسم

قالوا كيف نرمي وأنت معهم فقال النبي ﷺ ارموا فأنا معكم كلكم حدثنا أبو نعيم حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل عن حمزة بن أبي أسيد عن أبيه قال قال النبي ﷺ يوم بدر حين صففنا لقريش وصفوا لنا إذا أكثبوكم فعليكم بالنبل باب اللهو بالحراب ونحوها حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بينا الحبشة يلعبون عند النبي ﷺ بحرابهم دخل عمر فأهوى إلى الحصى فحصبهم بها فقال دعهم يا عمر . زاد

ابن الادرع محجن وقع ذلك من حديث حمزة بن عمر والاسلمي في هذا الحديث عند الطبراني قال فيه وانا مع محجن بن الادرع ومثله في مرسل عروة أخرجه السراج عن قتيبة عن ابن لهيعة عن أبي الاسود عنه وهو صحابي معروف له حديث آخر في الادب المفرد للبخاري وفي أبي داود والنسائي وابن خزيمة وقيل اسم ابن الادرع سلمة حكاه ابن منده قال والادرع لقب واسمه ذكوان والله أعلم (قوله قالوا كيف نرمي وانت معهم) اسم قائل ذلك منهم نضلة الاسلمي ذكره ابن اسحق في المغازي عن سفيان بن فروة الاسلمي عن اشياخ من قومه من الصحابة قالوا بينا محجن ابن الادرع يناضل رجلا من أسلم يقال له نضلة فذكر الحديث وفيه فقال نضلة وألقى قوسه من يده والله لا أرمي معه وأنت معه (قوله وانا معكم كلكم) بكسر اللام ووقع في رواية عروة وانا مع جماعتكم والمراد بالمعية معية القصد الى الخير ويحتمل ان يكون قام مقام المحلل فيخرج السبق من عنده ولا يخرج كما تقدم ولا سيما وقد خصه بعضهم بالامام قال المهلب يستفاد منه ان من صار السلطان عليه في جملة المناضلين له ان لا يتعرض لذلك كما فعل هؤلاء القوم حيث أمسكوا لكون النبي ﷺ مع الفريق الآخر خشية أن يغلبوهم فيكون النبي ﷺ مع من وقع عليه الغلب فامسكوا عن ذلك تأدبا معه انتهى وتعقب بأن المعنى الذي أمسكوا له لم ينحصر في هذا بل الظاهر أنهم أمسكوا لما استشعروا من قوة قلوب أصحابهم بالغلبة حيث صار النبي ﷺ معهم وذلك من أعظم الوجوه المشعرة بالنصر وقد وقع في رواية حمزة بن عمر وعند الطبراني فقالوا من كنت معه فقد غلب وكذا في رواية ابن اسحق فقال نضلة لا نغلب من كنت معه واستدل بهذا الحديث على ان اليمن من بني اسمعيل وفيه نظر لما سيأتي في مناقب قريش من أنه استدلال بالاخص على الاعم وفيه ان الجد الاعلى يسمى أبا وفيه التنويه بذكر الماهر في صناعته ببيان فضله وتطييب قلوب من هم دونه وفيه حسن خلق النبي ﷺ ومعرفته بأمور الحرب وفيه الندب الى اتباع خصال الآباء المحمودة والعمل بمثلها وفيه حسن أدب الصحابة مع النبي ﷺ * الحديث الثاني حديث أبي أسيد بضم الهمزة ووقع في رواية السرخسي وحده بفتحها وهو خطأ وقوله اذا أكثبوكم كذا في نسخ البخاري بمثلثة ثم موحدة والكثب بفتحتين القرب فالمعنى اذا دنوا منكم وقد استشكل بان الذي يليق بالدنو المطاعنة بالرمح والمضاربة بالسيف وأما الذي يليق برمي النبل فالبعد وزعم الداودي ان معنى أكثبوكم كاثروكم قال وذلك ان النبل اذا رمى في الجمع لم يخطىء غالبا ففيه ردع لهم وقد تعقب هذا التفسير بانه لا يعرف وتفسير الكثب بالكثرة غريب والاول هو المعتمد وقد بينته رواية أبي داود حيث زاد في آخره واستبقوا نبلكم وفي رواية له ولا تسلوا السيوف حتى يغشوكم فظهر ان معنى الحديث الامر بترك الرمي والقتال حتى يقربوا لانهم اذا رموهم على بعد قد لا تصل اليهم وتذهب في غير منفعة والى ذلك الاشارة بقوله واستبقوا نبلكم وعرف بقوله ولا تسلوا السيوف حتى يغشوكم ان المراد بالقرب المطلوب في الرمي قرب نسبي بحيث تنالهم السهام لا قرب قريب بحيث يلتحمون معهم والنبل بفتح النون وسكون الموحدة جمع نبلة ويجمع أيضا على نبال وهي السهام العربية اللطاف

(تنبيه) وقع في اسناد هذا الحديث اختلاف سأبينه ان شاء الله تعالى في غزوة بدر * (قوله باب اللهو بالحراب ونحوها) أي من آلات الحرب وكأنه يشير بقوله ونحوها الى ما روى أبو داود والنسائي وصححه ابن حبان من حديث عقبة بن عامر مرفوعا ليس من اللهو أي مشروع أو مطلوب الا تأديب الرجل فرسه وملاعبته أهله ورميه

عَلِيٌّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ فِي الْمَسْجِدِ **بَابُ** الْمِجَنِّ وَمَنْ يَتَتَرَّسُ بِتُرْسِ صَاحِبِهِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ إِسْحٰقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَتَتَرَّسُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِتُرْسٍ وَاحِدٍ . وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ حَسَنَ الرَّمْيِ . فَكَانَ إِذَا رَمَى تَشَرَّفَ النَّبِيُّ ﷺ فَيَنْظُرُ إِلَى مَوْضِعِ نَبْلِهِ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلٍ قَالَ لَمَّا كُسِرَتْ بَيْضَةُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَأْسِهِ ؟ وَأُدْمِيَ وَجْهُهُ وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ . وَكَانَ عَلِيٌّ يَخْتَلِفُ بِالْمَاءِ فِي الْمِجَنِّ . وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَغْسِلُهُ . فَلَمَّا رَأَتِ الدَّمَ يَزِيدُ عَلَى الْمَاءِ كَثْرَةً عَمَدَتْ إِلَى حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهَا وَأَلْصَقَتْهَا عَلَى جُرْحِهِ فَرَقَأَ الدَّمُ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو وَعَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِمَّا لَمْ يُوجِفِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ خَاصَّةً : وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِ . ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السِّلَاحِ وَالْكُرَاعِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللهِ **حَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ شَدَّادٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُفَدِّي رَجُلًا بَعْدَ سَعْدٍ سَمِعْتُهُ يَقُولُ ارْمِ فِدَاكَ أَبِي

بقوسه ونبله ثم أورد فيه حديث أبي هريرة بينا الحبشة يلعبون عند النبي ﷺ الحديث ولم يقع في هذه الرواية ذكر الحراب وكأنه أشار الى ما ورد في بعض طرقه كما تقدم بيانه في باب أصحاب الحراب في المسجد من كتاب الصلاة وذكرنا فوائده هناك وفي كتاب العيد بن قال ابن التين يحتمل أن يكون عمر لم ير رسول الله ﷺ ولم يعلم أنه رآهم أو ظن انه رآهم واستحيا ان يمنعهم وهذا أولى لقوله في الحديث وهم يلعبون عند رسول الله ﷺ (قلت) وهذا لا يمنع الاحتمال المذكور أولا ويحتمل أن يكون انكاره لهذا شبيه انكاره على المغنيتين وكان من شدته في الدين ينكر خلاف الاولى والجد في الجملة أولى من اللعب المباح وأما النبي ﷺ فكان بصدد بيان الجواز وقوله زاد على حدثنا عبد الرزاق وقع في رواية الكشميهني زادانا على * (قوله باب المجن) في رواية ابن شبويه الترسة والمجن والترسة جمع ترس والمجن بكسر الميم وفتح الجيم وتثقيل النون أي الدرقة قال ابن المنير وجه هذه التراجم دفع من يتخيل ان اتخاذ هذا الآلات ينافي التوكل والحق ان الحذر لا يرد القدر ولكن يضيق مسالك الوسوسة لما طبع عليه البشر (قوله ومن يترس بترس صاحبه) أي فلا بأس به ثم ذكر فيه ازيعة أحاديث (الاول) حديث أنس كان أبو طلحة يترس مع النبي ﷺ بترس واحد الحديث أورده مختصرا من هذا الوجه وسيأتي بأتم من هذا السياق في المناقب في غزوة أحد قيل ان الرامي يحتاج الى من يستره لشغله بديه جميعا بالرمي فلذلك كان النبي ﷺ يترسه بترسه (ثانيها) حديث سهل وهو ابن سعد لما كسرت بيضة النبي ﷺ على رأسه الحديث والغرض منه قوله وكان علي يختلف بالماء في المجن وقد تقدمت له طريق أخري قريبا ويأتي الكلام عليه في غزوة أحد ان شاء الله تعالى (ثالثها) حديث عمر كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله الحديث ذكر منه طرفا وسيأتي شرحه مستوفى في كتاب فرض الخمس وفي الفرائض والغرض منه قوله هنا ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع عدة لان المجن من جملة آلات السلاح كما روى سعيد بن منصور باسناد صحيح عن ابن عمر انه كانت عنده درقة فقال لولا ان عمر قال لي احبس سلاحك لأعطيت هذه الدرقة لبعض أولادي

وأُمِّي **باب** الدَّرَقِ **حدثنا** إسْمٰعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ عَمْرٌو حَدَّثَنِي أَبُو الأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثَ فَاضْطَجَعَ عَلَى الفِرَاشِ وحَوَّلَ وَجْهَهُ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي وقَالَ مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ دَعْهُمَا . فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا . قَالَتْ وكَانَ يَوْمُ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالدَّرَقِ والحِرَابِ فَإِمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وإِمَّا قَالَ تَشْتَهِينَ أَنْ تَنْظُرِينَ فَقَالَتْ نَعَمْ . فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ ويَقُولُ دُونَكُمْ يَابَنِي أَرْفِدَةَ : حَتَّى إِذَا مَلِلْتُ ، قَالَ حَسْبُكِ ، قُلْتُ نَعَمْ . قَالَ فَاذْهَبِي قَالَ أَحْمَدُ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ فَلَمَّا غَفَلَ **باب** الحَمَائِلِ وتَعْلِيقِ السَّيْفِ بِالعُنُقِ **حدثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ ، وأَشْجَعَ النَّاسِ ولَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ المَدِينَةِ لَيْلَةً فَخَرَجُوا نَحْوَ الصَّوْتِ فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ وقَدِ اسْتَبْرَأَ الخَبَرَ وهُوَ عَلَى فَرَسٍ لأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٌ . وفِي عُنُقِهِ السَّيْفُ : وهُوَ يَقُولُ . لَمْ تُرَاعُوا لَمْ تُرَاعُوا . ثُمَّ قَالَ وجَدْنَاهُ بَحْراً أَوْ قَالَ نَهْراً لَبَحْرٌ **باب** مَا جَاءَ فِي حِلْيَةِ السُّيُوفِ **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ حَبِيبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ :

(رابعها) حديث علي في قوله ﷺ لسعد بن أبي وقاص ارم فداك أبي وأمي وسيأتي شرحه مستوفى في المناقب وفي غزوة أحد وقوله فيه حدثنا قبيصة هو ابن عقبة وسفيان هو الثوري وزعم أبو نعيم في المستخرج ان لفظ قبيصة هنا تصحيف من دون البخاري وان الصواب حدثنا قتيبة وعلى هذا فسفيان هو ابن عيينة لان قتيبة لم يسمع من الثوري لكن لا أعرف لانكاره معنى اذ لا مانع أن يكون عند السفيانين وقد أخرجه المصنف في الادب من طريق يحيى القطان عن سفيان الثوري ووقع في رواية النسفي هنا عن مسدد عن يحيى أيضا ودخول هذا الحديث هنا غير ظاهر لانه لا يوافق واحد من ركني الترجمة وقد أثبت ابن شيويه في روايته قبله لفظ باب بغير ترجمة وله مناسبة بالترجمة التي قبله من جهة ان الرامي لا يستغني عن شيء يقي به عن نفسه سهام من يراميه وفي حديث علي جواز التفدية وسيأتي بسط ذلك بادلته وبيان ما يعارضه في كتاب الادب ان شاء الله تعالى * (قوله باب الدرق) جمع درقة أي جواز اتخاذ ذلك أو مشروعيته (قوله حدثنا اسمعيل) هو ابن أبي أويس كما جزم به المزي في الاطراف وأغفل ذلك في التهذيب وهذا الحديث قد تقدم في أول العيدين عن أحمد عن ابن وهب وبينت هناك الاختلاف في أبيه وهو المراد بقوله في هذا الباب قال أحمد يعني عن ابن وهب بهذا السند وقوله فيه دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا في رواية أبي ذر عمد بدل غفل وكذا في رواية أبي زيد المروزي قال عياض ورواية الاكثر هي الوجه * (قوله باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق) الحمائل بالمهملة جمع حميلة وهي ما يقلد به السيف وأورد فيه حديث أنس وقد تقدم في باب الفرس العري وباب الشجاعة في الحرب وسياقه هنا أتم وسبق شرحه في الهبة والغرض منه هنا قوله وفي عنقه السيف فدل على جواز ذلك وقوله لم تراعوا وقع في رواية الحموي والكشميهني مرتين قال ابن المنير مقصود المصنف من هذه التراجم أن يبين زي السلف في آلة الحرب وما سبق استعماله في زمن النبي ﷺ ليكون أطيب للنفس أنفى للبدعة * (قوله باب ما جاء في حلية السيوف) أي من الجواز وعدمه (قوله سمعت سليمان بن حبيب) هو المحاربي قاضي دمشق في زمن عمر بن عبد العزيز وغيره ومات سنة عشرين أو بعدها وليس له في البخاري سوى هذا الحديث (قوله لقد فتح الفتوح قوم) وقع عند ابن ماجه لتحديث أبي أمامة بذلك سبب وهو دخلنا على أبي أمامة فرأى في سيوفنا شيأ

لقد فتح الفتوح قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة إنما كانت حليتهم العلابي والآنك والحديد **باب** من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني سنان بن أبي سنان الدؤلي وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أخبره أنه غزا مع رسول الله ﷺ قبل نجد، فلما قفل رسول الله ﷺ قفل معه فأدركتهم القائلة في واد كثير العضاه فنزل رسول الله ﷺ وتفرق الناس يستظلون بالشجر فنزل رسول الله ﷺ تحت شجرة وعلق بها سيفه ونمنا نومة فإذا رسول الله ﷺ يدعونا. وإذا عنده أعرابي، فقال إن هذا اخترط على سيفي وأنا نائم، فاستيقظت وهو في يده صلتا فقال من يمنعك مني، فقلت الله ثلاثا، ولم يعاقبه وجلس **باب** لبس البيضة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل رضي الله عنه أنه سئل عن جرح النبي ﷺ يوم أحد، فقال جرح وجه النبي ﷺ وكسرت رباعيته، وهشمت البيضة على رأسه، فكانت فاطمة عليها السلام تغسل الدم وعلي رضي الله عنه يمسك، فلما رأت أن الدم لا يزيد إلا كثرة أخذت حصيرا فأحرقته حتى صار رمادا ثم ألزقته فاستمسك الدم

من حلية فضة فغضب وقال فذكره وزاد الاسماعيلي في روايته انه دخل عليه بحمص وزاد فيه لانتم أبخل من أهل الجاهلية ان الله يرزق الرجل منكم الدرهم ينفقه في سبيل الله بسبعمائة ثم أنتم تمسكون وأخرجه هشام بن عمار في فوائده والطبراني من طريقه من وجه آخر عن سليمان بن حبيب قال نزلنا حمص قافلين من الروم فاذا عبد الله بن أبي زكريا ومكحول فانطلقنا الى أبي أمامة فاذا شيخ هرم فلما تكلم اذا رجل يبلغ حاجته ثم قال ان رسول الله ﷺ بلغ ما ارسل به وأنتم تبلغون عنا ثم نظر الى سيوفنا فاذا فيها شيء من الفضة فغضب حتى اشتد غضبه (قوله العلابي) بفتح المهملة وتخفيف اللام وكسر الموحدة جمع علباء بسكون اللام وقد فسره الاوزاعي في رواية ابي نعيم في المستخرج فقال العلابي الجلود الحمام التي ليست بمدبوغة وقال غيره العلابي العصب تؤخذ رطبة فيشد بها جفون السيوف وتلوى عليها فتجف وكذلك تلوى رطبة على ما يصدع من الرماح وقال الخطابي هي عصب العنق وهي امتن ما يكون من عصب البعير وزعم الداودي ان العلابي ضرب من الرصاص فاخطأ كما نبه عليه القزاز في شرح غريب الجامع وكانه لما رآه قرن بالآنك ظنه ضربا منه وزاد هشام بن عمار في روايته والحديد وزاد فيه أشياء لا تتعلق بالجهاد والآنك بالمد وصم النون بعدها كاف وهو الرصاص وهو واحد لا جمع له وقيل هو الرصاص الخالص وزعم الداودي ان الآنك القصدير وقال ابن الجوزي الآنك الرصاص القلعي وهو بفتح اللام منسوب الى القلعة موضع بالبادية ينسب ذلك اليه وتنسب اليه السيوف أيضا فيقال سيوف قلعية وكانه معدن يوجد فيه الحديد والرصاص وفي هذا الحديث ان تحلية السيوف وغيرها من آلات الحرب بغير الفضة والذهب أولى وأجاب من اباحها بأن تحلية السيوف بالذهب والفضة انما شرع لارهاب العدو وكان لاصحاب رسول الله ﷺ عن ذلك غنية لشدتهم في أنفسهم وقوتهم في ايمانهم * (قوله باب من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة) ذكر فيه حديث جابر في قصة الاعرابي الذي اخترط سيف النبي ﷺ وهو نائم والغرض منه قوله فنزل تحت شجرة فعلق بها سيفه وسيأتي شرحه في كتاب المغازي * (قوله باب لبس البيضة) بفتح الموحدة وهي ما يلبس في الرأس من آلات السلاح ذكر فيه حديث سهل بن سعد الماضي قبل أربعة أبواب لقوله وفيه وهشمت البيضة على رأسه وقد تقدمت الاشارة الى مكان شرحه *

باب مَنْ لَمْ يَرَ كَسْرَ السِّلَاحِ وَعَقْرَ الدَّوَابِّ عِنْدَ الْمَوْتِ **حدثنا** عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ قَالَ مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا سِلَاحَهُ وَبَغْلَةً بَيْضَاءَ وَأَرْضًا بِخَيْبَرَ جَعَلَهَا صَدَقَةً

باب تَفَرُّقِ النَّاسِ عَنِ الْإِمَامِ عِنْدَ الْقَائِلَةِ وَالِاسْتِظْلَالِ بِالشَّجَرِ **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ وَأَبُو سَلَمَةَ أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَهُ **وحدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمٰعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيِّ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاهِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ ثُمَّ نَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ بِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ هٰذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي فَقَالَ فَمَنْ يَمْنَعُكَ قُلْتُ اللّٰهُ فَشَامَ السَّيْفَ فَهَا هُوَ

(قوله باب من لم ير كسر السلاح وعقر الدواب عند الموت) كأنه يشير الى ردما كان عليه أهل الجاهلية من كسر السلاح وعقر الدواب اذا مات الرئيس فيهم وربما كان يعهد بذلك لهم قال ابن المنير وفي ذلك اشارة الى انقطاع عمل الجاهلي الذي كان يعمله لغير الله وبطلان اثاره ومحمول ذكره بخلاف سنة المسلمين في جميع ذلك انتهى ولعل المصنف لمح بذلك الى من قال عنه ان كسر رمحه عند الاصطدام حتى لا يغنمه العدو أن لو قتل وكسر جفن سيفه وضرب بسيفه حتى قتل كما جاء نحو ذلك عن جعفر بن أبي طالب في غزوة مؤتة فاشار الى أن هذا شيء فعله جعفر وغيره عن اجتهاد والاصل عدم جواز اتلاف المال لانه يفعل شيأ محققا في أمر غير محقق وذكر فيه حديث عمرو بن الحرث الخزاعي ماترك النبي ﷺ أي عندموته الا سلاحه الحديث وقد تقدم في الوصايا وسيأتي شرحه في المغازي وزعم الكرماني ان مناسبته للترجمة انه ﷺ مات وعليه دين ولم يبع فيه شيأ من سلاحه ولو كان رهن درعه وعلى هذا فالمراد بكسر السلاح بيعه ولا يخفى بعده * (قوله باب تفرق الناس عن الامام عند القائلة والاستظلال بالشجر) ذكر فيه حديث جابر الماضي قبل بابين من وجهين وهو ظاهر فيهما ترجم له وقد تقدمت الاشارة الى مكان شرحه قال القرطبي هذا يدل على انه ﷺ كان في هذا الوقت لا يحرسه أحد من الناس بخلاف ما كان عليه في أول الامر فانه كان يحرس حتى نزل قوله تعالى والله يعصمك من الناس (قلت) قد تقدم ذلك قبل أبواب لكن قد قيل ان هذه القصة سبب نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس وذلك فيما أخرجه ابن أبي شيبة من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال كنا اذا نزلنا طلبنا للنبي ﷺ أعظم شجرة وأظلها فنزل تحت شجرة فجاء رجل فاخذ سيفه فقال يا محمد من يمنعك مني قال الله فانزل الله والله يعصمك من الناس وهذا اسناد حسن فيحتمل ان كان محفوظا أن يقال كان مخيرا في اتخاذ الحرس فتركه مرة لقوة يقينه فلما وقعت هذه القصة نزلت هذه الآية تركذلك * (قوله باب ساقيل في الرماح) أي في اتخاذها واستعمالها أي من الفضل (قوله ويذكر عن ابن عمر اظ) هو طرف من حديث أخرجه أحمد من طريق أبي منيب بضم الميم وكسر النون ثم تحتانية ساكنة ثم موحدة الجرشي بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة عن ابن عمر بلفظ بعثت بين يدي الساعة مع السيف وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعلت الذلة والصغار على من خالف أمري ومن تشبه بقوم فهو منهم وأخرج أبو داود منه قوله من تشبه بقوم فهو منهم حسب من هذا الوجه وأبو منيب لا يعرف اسمه وفي الاسناد عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان مختلف في توثيقه وله شاهد مرسل باسناد حسن أخرجه ابن أبي شيبة من طريق الاوزاعي عن سعيد بن جبلة عن النبي ﷺ بتمامه وفي الحديث اشارة الى فضل الرمح والى حل الغنائم لهذه الامة والى ان رزق النبي ﷺ جعل فيها لا في غيرها من المكاسب ولهذا قال بعض العلماء انها أفضل المكاسب والمراد بالصغار وهو بفتح المهملة وبالمعجمة بذل الجزية وفي قوله تحت ظل رمحي اشارة

ذَا جالِسٌ ، ثُمَّ لَمْ يُعاقِبْهُ **باب** ماقِيلَ فى الرِّماحِ ويُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ جُعِلَ رِزْقِى تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي . وجُعِلَ الذِّلَّةُ والصَّغارُ عَلَى مَنْ خالَفَ أَمْرِي **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنا مالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ نافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتادَةَ الأَنْصارِيِّ عَنْ أَبِي قَتادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ كانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى إِذا كانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ وهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ فَرَأَى حِمارًا وَحْشِيًّا فاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ فَسَأَلَ أَصْحابَهُ أَنْ يُناوِلُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا فَسَأَلَهُمْ رُمْحَهُ فَأَبَوْا فَأَخَذَهُ . ثُمَّ شَدَّ عَلَى الحِمارِ فَقَتَلَهُ فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ وأَبَى بَعْضٌ فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنْ ذٰلِكَ . قالَ إِنَّما هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوها اللهُ ، وعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطاءِ بْنِ يَسارٍ عَنْ أَبِي قَتادَةَ فى الحِمارِ الوَحْشِيِّ مِثْلُ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ قالَ هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ **باب** ماقِيلَ فى دِرْعِ النَّبِيِّ ﷺ والقَمِيصِ فى الحَرْبِ وقالَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَّا خالِدٌ فَقَدِ احْتَبَسَ أَدْراعَهُ فى سَبِيلِ اللهِ **حدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى حَدَّثَنا عَبْدُ الوَهّابِ حَدَّثَنا خالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ قالَ النَّبِيُّ ﷺ وهُوَ فى قُبَّةٍ : اللّٰهُمَّ إِنِّى أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ ووَعْدَكَ . اللّٰهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبَدْ بَعْدَ اليَوْمِ فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ فَقالَ حَسْبُكَ يارَسُولَ اللهِ فَقَدْ أَلْحَحْتَ عَلَى رَبِّكَ وهُوَ فى الدِّرْعِ فَخَرَجَ وهُوَ يَقُولُ : سَيُهْزَمُ الجَمْعُ ويُوَلُّونَ الدُّبُرَ بَلِ السّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ والسّاعَةُ أَدْهَى وأَمَرُّ . وقالَ وُهَيْبٌ حَدَّثَنا خالِدٌ يَوْمَ بَدْرٍ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنا سُفْيانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْراهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ودِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِثَلاثِينَ صاعًا

الى أن ظله ممدود الى أبد الآباد والحكمة فى الاقتصار على ذكر الرمح دون غيره من آلات الحرب كالسيف ان عادتهم جرت بجعل الرايات فى اطراف الرمح فلما كان ظل الرمح أسبغ كان نسبة الرزق اليه أليق وقد تعرض فى الحديث الآخر لظل السيف كما سيأتى قريبا من قوله ﷺ الجنة تحت ظلال السيوف فنسب الرزق الى ظل الرمح لما ذكرته أن المقصود بذكر الرمح الراية ونسبت الجنة الى ظل السيف لان الشهادة تقع به غالبا ولان ظل السيف يكثر ظهوره بكثرة حركة السيف فى يد المقاتل ولان ظل السيف لا يظهر الا بعد الضرب به لانه قبل ذلك يكون مغمودا معلقا وذكر المصنف فى الباب حديث أبى قتادة فى قصة الحمار الوحشى باسنادين لمالك وقد تقدم شرحه مستوفى فى الحج والغرض منه قوله فسألهم رمحه فابوا ۞ (قوله باب ماقيل فى درع النبى ﷺ) أى من أى شئ كانت وقوله والقميص فى الحرب أى حكمه وحكم لبسه (قوله وقال النبى ﷺ اما خالد فقد احتبس ادراعه فى سبيل الله) هو طرف من حديث لابى هريرة تقدم شرحه فى كتاب الزكاة والادراع جمع درع وهو القميص المتخذ من الزرد وأشار المصنف بذكر هذا الحديث الى أن النبى ﷺ كما لبس الدرع فيباح له ذكر الدرع ونسبه الى بعض الشجعان من الصحابة فدل على مشروعيته وان لبسها لا ينافى التوكل ثم ذكر فيه احاديث ، الاول حديث ابن عباس فى دعاء النبى ﷺ يوم بدر والغرض منه قوله وهو فى الدرع وقوله فيه حدثنا عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفى وقوله وقال وهيب يعنى ابن خالد حدثنا خالد يوم بدر يعنى ان وهيب بن خالد رواه عن خالد وهو الحذاء شيخ عبد الوهاب فيه عن عكرمة عن ابن عباس فزاد بعد قوله وهو فى قبة يوم بدر وقد رواه محمد بن عبد الله بن حوشب عن عبد الوهاب كذلك كما سيأتى فى المغازى وكذلك قال اسحق بن راهويه عن عبد الوهاب الثقفى فلعل محمد بن المثنى شيخ البخارى لم يحفظها ورواية وهيب وصلها المؤلف فى تفسير سورة القمر وسيأتى بيان ما استشكل من هذا الحديث فى غزوة بدر وهو من مراسيل الصحابة لان ابن

مِنْ شَعِيرٍ . وقَالَ يَعْلَى حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ دِرْعٌ مِنْ حَدِيدٍ وقَالَ مُعَلَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ وقَالَ رَهَنَهُ دِرْعاً مِنْ حَدِيدٍ **حدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمٰعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ . مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ قَدِ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا . فَكُلَّمَا هَمَّ الْمُتَصَدِّقُ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تُغَشِّيَ أَثَرَهُ وَكُلَّمَا هَمَّ الْبَخِيلُ بِالصَّدَقَةِ انْقَبَضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ إِلَى صَاحِبَتِهَا وَتَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ . وانْضَمَّتْ يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ . فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : فَيَجْتَهِدُ أَنْ يُوَسِّعَهَا فَلَا تَتَّسِعُ **باب** الْجُبَّةِ فِي السَّفَرِ وَالْحَرْبِ **حدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمٰعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَالَ انْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ فَتَلَقَّيْتُهُ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَّيْهِ وَكَانَ ضَيِّقَيْنِ فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتُ فَغَسَلَهُمَا وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَعَلَى خُفَّيْهِ **باب** الْحَرِيرِ فِي الْحَرْبِ **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَرِثِ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَساً حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا **حدثنا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ شَكَوَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَعْنِي الْقَمْلَ فَأَرْخَصَ لَهُمَا فِي الْحَرِيرِ . فَرَأَيْتُهُ عَلَيْهِمَا فِي غَزَاةٍ **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ أَنَّ أَنَساً حَدَّثَهُمْ قَالَ رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي حَرِيرٍ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا

عباس لم يحضر ذلك وسيأتي ما فيه هناك ٥ ثانيها حديث عائشة توفي النبي ﷺ ودرعه مرهونة الحديث (قوله وقال يعلى حدثنا الاعمش درع من حديد) يعني أن يعلى وهو ابن عبيد رواه عن الاعمش بالاسناد المذكور فزاد ان الدرع كانت من حديد وقد وصله المؤلف في السلم كذلك (قوله وقال معلى عن عبد الواحد) يعني ان معلى بن أسد رواه عن عبد الواحد ابن زياد فقال فيه أيضا رهنه درعا من حديد وقد وصله المصنف في الاستقراض وتقدم الكلام على شرحه مستوفى في كتاب الرهن ٥ ثالثها حديث أبي هريرة في البخيل المتصدق وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب الزكاة والغرض منه هنا ذكر الجبتين فانه روي بالموحدة وهو المناسب لذكر القميص في الترجمة وروي بالنون وهو المناسب للدرع وقد تقدم بيان اختلاف الرواة في ذلك هناك والجبة بالموحدة ما قطع من الثياب مشمرا قاله في المطالع ومحل استشهاده للترجمة وان كان المشبه به في المثل لا يشترط وجوده فضلا عن مشروعيته من جهة انه مثل بدرع الكريم فتشبيه الكريم المحمود بالدرع يشعر بان الدرع محمود وموضع الشاهد منه درع الكريم لا درع البخيل وكأنه أقام الكريم مقام الشجاع لملازمتها غالبا وكذلك ضدها ٥ (قوله باب الجبة في السفر والحرب) ذكر فيه حديث المغيرة في قصة المسح على الخفين وفيه وعليه جبة شامية وفيه فذهب يخرج يديه من كميه وكانا ضيقين وهو ظاهر فيما ترجم له وقد تقدم الكلام على الحديث مستوفى في باب المسح على الخفين من كتاب الطهارة ٥ (قوله باب الحرير في الحرب) ذكر فيه حديث أنس في الرخصة للزبير وعبد الرحمن بن عوف في قميص الحرير ذكره من خمسة طرق ففي رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة من حكة كانت بهما وكذا قال شعبة في أحد الطريقين وفي رواية همام عن قتادة في أحد الطريقين يعني للقمل

غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَخَّصَ أَوْ رُخِّصَ لَهُمَا لِحِكَّةٍ بِهِمَا **بَابُ** مَا يُذْكَرُ فِي السِّكِّينِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ مِنْ كَتِفٍ يَحْتَزُّ مِنْهَا ثُمَّ دُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَزَادَ فَأُلْقِيَ السِّكِّينَ **بَابُ** مَا قِيلَ فِي قِتَالِ الرُّومِ **حَدَّثَنِي** إِسْحَقُ بْنُ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ قَالَ حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ الْأَسْوَدِ الْعَنَسِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ أَتَى عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ وَهُوَ نَازِلٌ فِي سَاحِلِ حِمْصَ وَهُوَ فِي بِنَاءٍ لَهُ وَمَعَهُ أُمُّ حَرَامٍ قَالَ عُمَيْرٌ فَحَدَّثَتْنَا أُمُّ حَرَامٍ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ، أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا قَالَتْ أُمُّ حَرَامٍ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا فِيهِمْ قَالَ أَنْتِ فِيهِمْ . ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ

ورجح ابن التين الرواية التي فيها الحكة وقال لعل أحد الرواة تأولها فاخطأ وجمع الداودي باحتمال أن يكون احدى العلتين باحد الرجلين وقال ابن العربي قد ورد انه أرخص لكل منهما فلا فراء يقتضي ان لكل حكة (قلت) و يمكن الجمع بان الحكة حصلت من القمل فنسبت العلة تارة الي السبب وتارة الى سبب السبب ووقع في رواية محمد ابن بشار عن غندر رخص أو ارخص كذا بالشك وقد أخرجه أحمد عن غندر بلفظ رخص رسول الله ﷺ وكذا قال وكيع عن شعبة كما سيأتي في كتاب اللباس وأما تقييده بالحرب فكانه أخذه من قوله في رواية همام فرأيته عليهما في غزاة ووقع في رواية أبي داود في السفر من حكة وقد ترجم له في اللباس مايرخص للرجال من الحرير للحكة ولم يقيده بالحرب فزعم بعضهم ان الحرب في الترجمة بالجيم وفتح الراء و ليس كما زعم لانها لا يبقى لها في أبواب الجهاد مناسبة و يلزم منه اعادة الترجمة في اللباس اذ الحكة والجرب متقاربان وجعل الطبري جوازه في الغزو مستنبطا من جوازه للحكة فقال دلت الرخصة في لبسه بسبب الحكة ان من قصد بلبسه ماهو أعظم من أذى الحكة كدفع سلاح العدو ونحو ذلك فانه يجوز وقد تبع الترمذي البخاري فترجم له باب ماجاء في لبس الحرير في الحرب ثم المشهور عن القائلين بالجواز انه لا يختص بالسفر وعن بعض الشافعية يختص وقال القرطبي الحديث حجة على من منع الا أن يدعى الخصوصية بالزبير وعبد الرحمن ولا تصح تلك الدعوى (قلت) قد جنح الى ذلك عمر رضي الله عنه فروى ابن عساكر من طريق ابن عوف عن ابن سيرين ان عمر رأى على خالد بن الوليد قميص حرير فقال ماهذا فذكر له خالد قصة عبد الرحمن بن عوف فقال وأنت مثل عبد الرحمن أولك مثل مالعبد الرحمن ثم أمر من حضره لمزقوه رجاله ثقات الا أن فيه انقطاعا وقد اختلف السلف في لباسه فمنع مالك وأبو حنيفة مطلقا وقال الشافعي وأبو يوسف بالجواز للضرورة وحكي ابن حبيب عن ابن الماجشون انه يستحب في الحرب وقال المهلب لباسه في الحرب لارهاب العدو وهو مثل الرخصة في الاختيال في الحرب انتهى ووقع في كلام النووي تبعا لغيره ان الحكة في لبس الحرير للحكة لما فيه من البرودة وتعقب بان الحرير حار فالصواب ان الحكة فيه خاصة فيه لدفع ماتنشأ عنه الحكة كالقمل والله أعلم * (قوله باب مايذكر في السكين) ذكر فيه حديث جعفر بن عمرو بن أمية عن أبيه رأيت النبي ﷺ يحتز من كتف شاة الحديث وفي الطريق الاخري فألقى السكين وقد تقدم شرحه في كتاب الطهارة (قوله باب ماقيل في قتال الروم) أي من الفضل واختلف في الروم فالاكثر أنهم من ولد عيص بن اسحق بن ابراهيم واسم جدهم قيل رومانى وقيل هو ابن ليطا بن يومان بن يافث بن نوح (قوله عن خالد بن معدان) بفتح الميم وسكون المهملة والاسناد كله شاميون واسحق بن يزيد شيخ البخاري فيه هو اسحق بن ابراهيم بن يزيد الفراديسي نسب جده (قوله عمر بن الاسود العنسي) بالنون والمهملة وهو شامي قديم يقال اسمه عمرو وعمير بالتصغير لقبه وكان عابدا مخضرما وكان

أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْفُورٌ لَهُمْ فَقُلْتُ أَنَا فِيهِمْ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ لَا **باب** قِتَالِ الْيَهُودِ **حدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرْوِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ تُقَاتِلُونَ الْيَهُودَ حَتَّى يَخْتَبِيَ أَحَدُهُمْ وَرَاءَ الْحَجَرِ فَيَقُولُ يَا عَبْدَ اللهِ هٰذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ **حدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ . لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا الْيَهُودَ حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ وَرَاءَهُ الْيَهُودِيُّ . يَا مُسْلِمُ هٰذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ . **باب** قِتَالِ التُّرْكِ **حدثنا** أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ

عمر يقتى عليه ومات فى خلافة معاوية وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث عند من يفرق بينه و بين أبى عياض عمرو بن الاسود والراجح التفرقة وأم حرام بهملتين تقدم ذكرها فى أوائل الجهاد فى حديث أنس وقد حدث عنها أنس هذا الحديث أتم من هذا السياق وأخرج الحسن بن سفيان هذا الحديث فى مسنده عن هشام بن عمار عن يحيى بن حمزة بسند البخارى و زاد فى آخره قال هشام رأيت قبرها بالساحل (قوله يغزون مدينة قيصر) يعنى القسطنطينية قال المهلب فى هذا الحديث منقبة لمعاوية لانه أول من غزا البحر ومنقبة لولده يزيد لانه أول من غزا مدينة قيصر وتعقبه ابن التين وابن المنير بما حاصله انه لا يلزم من دخوله فى ذلك العموم أن لا يخرج بدليل خاص اذ لا تختلف أهل العلم ان قوله ﷺ مغفور لهم مشروط بان يكونوا من أهل المغفرة حتى لو ارتد واحد ممن غزاها بعد ذلك لم يدخل فى ذلك العموم اتفاقا فدل على ان المراد مغفور لمن وجد شرط المغفرة فيه منهم وأما قول ابن التين يحتمل أن يكون لم يحضر مع الجيش فمردود الا أن يريد لم يباشر القتال فيمكن فانه كان أمير ذلك الجيش بالاتفاق وجوز بعضهم أن المراد بمدينة قيصر المدينة التى كان بها يوم قال النبى ﷺ تلك المقالة وهى حمص وكانت دار مملكته اذ ذاك وهذا يندفع بان فى الحديث ان الذين يغزون البحر قبل ذلك وان أم حرام فيهم وحمص كانت قد فتحت قبل الغزوة التى كانت فيها أم حرام والله أعلم (قلت) وكانت غزوة يزيد المذكورة فى سنة اثنتين وخمسين من الهجرة وفى تلك الغزاة مات أبو أيوب الانصارى فاوصى أن يدفن عند باب القسطنطينية وان يعنى قبره ففعل به ذلك فيقال ان الروم صاروا بعد ذلك يستسقون به وفى الحديث أيضا الترغيب فى سكنى الشام وقوله قد أوجبوا أى فعلوا فعلا وجبت لهم به الجنة * (قوله باب قتال اليهود) ذكر فيه حديثى ابن عمر وأبى هريرة فى ذلك وهو اخبار بما يقع فى مستقبل الزمان (قوله الفروى) بفتح الفاء والراء منسوب الى جده أبى فروة واسحق هذا غير اسحق بن عبد الله بن أبى فروة الضعيف وهو أعنى اسحق بن عبد الله عم والد هذا واسحق هذا ربما روى عنه البخارى بواسطة وهذا الحديث مما حدث به مالك خارج الموطأ ولم ينفرد به اسحق المذكور بل تابعه ابن وهب ومعن بن عيسى وسعيد بن داود والوليد بن مسلم أخرجها الدار قطنى فى غرائب مالك وأخرج الاسماعيلى طريق ابن وهب فقط (قوله يقاتلون) فيه جواز مخاطبة الشخص والمراد غيره ممن يقول بقوله و يعتقد اعتقاده لانه من المعلوم ان الوقت الذى أشار اليه ﷺ لم يات بعد وانما أراد بقوله تقاتلون مخاطبة المسلمين و يستفاد منه ان الخطاب الشفاهى يعم المخاطبين ومن بعدهم وهو متفق عليه من جهة الحكم وانما وقع الاختلاف فيه فى حكم الغائبين هل وقع بتلك المخاطبة نفسها أو بطريق الالحاق وهذا الحديث يؤيد من ذهب الى الاول وفيه اشارة الى بقاء دين الاسلام الى أن ينزل عيسى عليه السلام فانه الذى يقاتل الدجال و يستأصل اليهود الذين هم تبع الدجال على ما ورد من طريق أخرى وسيأتى بيانها مستوفى فى علامات النبوة ان شاء الله تعالى * (قوله باب قتال الترك) اختلف فى أصل الترك فقال الخطابى هم بنو قنطوراء أمة كانت لابراهيم عليه السلام وقال كراع هم الديلم وتعقب بانهم جنس

إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ نِعَالَ الشَّعَرِ ، وَإِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا عِرَاضَ الْوُجُوهِ كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ الأَعْرَجِ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا التُّرْكَ ، صِغَارَ الأَعْيُنِ : حُمْرَ الْوُجُوهِ ، ذُلْفَ الأُنُوفِ . كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ . وَلاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ **باب** قِتَالِ الَّذِينَ يَنْتَعِلُونَ الشَّعَرَ **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ وَلاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ قَالَ سُفْيَانُ وَزَادَ فِيهِ أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رِوَايَةً . صِغَارَ الأَعْيُنِ . ذُلْفَ الأُنُوفِ كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ **باب** مَنْ صَفَّ أَصْحَابَهُ عِنْدَ الْهَزِيمَةِ ، وَنَزَلَ عَنْ دَابَّتِهِ فَاسْتَنْصَرَ **حدثنا** عَمْرُو بْنُ الْحَرَامِيِّ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ . وَسَأَلَهُ رَجُلٌ أَكُنْتُمْ فَرَرْتُمْ يَا أَبَا عُمَارَةَ يَوْمَ حُنَيْنٍ . قَالَ لاَ وَاللهِ . مَا وَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شُبَّانُ أَصْحَابِهِ وَأَخِفَّاؤُهُمْ حُسَّرًا لَيْسَ بِسِلاَحٍ فَأَتَوْا قَوْمًا رُمَاةً جَمْعَ هَوَازِنَ وَبَنِي نَصْرٍ ، مَا يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ فَرَشَقُوهُمْ

من الترك وكذلك الغز وقال أبو عمر وهم من أولاد يافث وهم أجناس كثيرة وقال وهب بن منبه هم بنوعم يأجوج ومأجوج لما بني ذو القرنين السد كان بعض يأجوج ومأجوج غائبين فتركوا لم يدخلوا مع قومهم فسموا الترك وقيل انهم من نسل تبع وقيل من ولد افريدون بن سام بن نوح وقيل ابن يافث اصلبه وقيل ابن كوى بن يافث * ذكر فيه حديثين أحدهما حديث عمرو بن تغلب بفتح المثناة وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها موحدة والحسن هو البصري والاسناد كله بصريون (قوله من اشراط الساعة) زاد الكشميهني في أوله ان (قوله ينتعلون نعالي الشعر) هذا والحديث الذي بعده ظاهر في أن الذين ينتعلون الشعر غير الترك وقد وقع للاسماعيلي من طريق محمد بن عباد قال بلغني ان أصحاب بابك كانت نعالهم الشعر (قلت) بابك بموحدتين مفتوحتين وآخره كاف يقال له الخرمي بضم المعجمة وتشديد الراء المفتوحة وكان من طائفة من الزنادقة استباحوا المحرمات وقامت لهم شوكة كبيرة في أيام المامون وغلبوا على كثير من بلاد العجم كطبرستان والري الى أن قتل بابك المذكور في أيام المعتصم وكان خروجه في سنة احدى ومائتين أو قبله وقتله في سنة اثنتين وعشرين (قوله المجان) بالجيم وتشديد النون جمع مجن وقد تقدم ذكره قبل أبواب والمطرقة التي ألبست الأطرقة من الجلود وهي الاغشية تقول طارقت بين النعلين أي جعلت احداهما على الاخرى وقال الهروي هي التي أطرقت بالعصب أي ألبست به * ثانيهما حديث أبي هريرة في ذلك (قوله باب قتال الذين ينتعلون الشعر) ذكر فيه حديث أبي هريرة المذكور من وجه آخر (قوله قال سفيان وزاد فيه أبو الزناد) هو موصول بالاسناد المذكور واخطأ من زعم انه معلق وقد وصله الاسماعيلي من طريق محمد بن عبادة عن سفيان بالاسنادين معا (قوله رواية) هو عوض عن قوله عن النبي ﷺ وقد وقع عند الاسماعيلي من طريق محمد بن عباد عن سفيان بلفظ عن النبي ﷺ ووقع في الباب الذي قبله من وجه آخر عن الاعرج بلفظ قال رسول الله ﷺ وزاد فيه حمر الوجوه ولم يذكر صغار الاعين وقوله ذلف الانوف أي صغارها والعرب تقول أملح النساء الذلف وقيل الذلف الاستواء في طرف الانف وقيل قصر الانف وانبطاحه وسيأتي بقية شرح هذا الحديث في علامات النبوة ان شاء الله تعالى * (قوله باب من صف أصحابه عند الهزيمة) أي صف من ثبت معه بعد هزيمة من

رَشْقاً ما يَكادُونَ يُخْطِئُونَ . فأقْبَلُوا هُنالِكَ إلى النَّبِيِّ ﷺ وهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضاءِ وابْنُ عَمِّهِ أبُو سُفْيانَ بْنُ الحارِثِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ يَقُودُ بِهِ ، فَنَزَلَ واسْتَنْصَرَ ، ثُمَّ قالَ . أنَا النَّبِيُّ لا كَذِبْ ، أنَا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ . ثُمَّ صَفَّ أصْحابَهُ **بابُ** الدُّعاءِ عَلَى المُشْرِكِينَ بالهَزِيمَةِ والزَّلْزَلَةِ **حدثنا** إبْراهِيمُ بْنُ مُوسَى أخْبَرَنا عِيسَى عَنْ هِشامٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ لَمَّا كانَ يَوْمُ الأحْزابِ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَلأَ اللهُ بُيُوتَهُمْ وقُبُورَهُمْ ناراً ، شَغَلُونا عَنِ الصَّلاةِ الوُسْطَى حِينَ غابَتِ الشَّمْسُ **حدثنا** قَبِيصَةُ حَدَّثَنا سُفْيانُ عَنِ ابْنِ ذَكْوانَ عَنِ الأعْرَجِ عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُ فِي القُنُوتِ ، اللَّهُمَّ أنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشامٍ . اللَّهُمَّ أنْجِ الوَلِيدَ بْنَ الوَلِيدِ . اللَّهُمَّ أنْجِ عَيَّاشَ بْنَ أبِي رَبِيعَةَ اللَّهُمَّ أنْجِ المُسْتَضْعَفِينَ مِنَ المُؤْمِنِينَ . اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، اللَّهُمَّ سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ **حدثنا** أحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أخْبَرَنا عَبْدُ اللهِ أخْبَرَنا إسْمٰعِيلُ بْنُ أبِي خالِدٍ أنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ أبِي أوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُما يَقُولُ : دَعا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الأحْزابِ عَلَى المُشْرِكِينَ . فَقالَ اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتابِ . سَرِيعَ الحِسابِ . اللَّهُمَّ اهْزِمِ الأحْزابَ . اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ أبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنا سُفْيانُ عَنْ أبِي إسْحٰقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ كانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي ظِلِّ الكَعْبَةِ فَقالَ أبُو جَهْلٍ ونَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ ونُحِرَتْ جَزُورٌ بِناحِيَةِ مَكَّةَ . فَأرْسَلُوا فَجاؤُوا مِنْ سَلاها وطَرَحُوهُ عَلَيْهِ فَجاءَتْ فاطِمَةُ فَألْقَتْهُ عَنْهُ . فَقالَ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ . اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ . اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ . لأبِي جَهْلِ بْنِ هِشامٍ . وعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ . وشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ والوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ . وأُبَيِّ بْنِ خَلَفٍ . وعُقْبَةَ بْنِ أبِي مُعَيْطٍ قالَ عَبْدُ اللهِ فَلَقَدْ

انهزم ذكر فيه حديث البراء فى قصة حنين وهو ظاهر فيما ترجم له ووقع فى آخره ثم صف أصحابه وذلك بعد أن نزل واستنصر والمراد بقوله واستنصر أى استنصر الله بعد أن رمى الكفار بالتراب وسيأتى شرح ذلك مستوفى فى كتاب المغازى ان شاء الله تعالى * (قوله باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة) ذكر فيه خمسة أحاديث * الاول حديث على لما كان يوم الاحزاب الحديث (قوله عن هشام) هو الدستوائى وزعم الاصيلى انه ابن حسان ورام بذلك تضعيف الحديث فاخطأ من وجهين وتجاسر الكرمانى فقال المناسب انه هشام بن عروة وسيأتى شرح هذا الحديث مستوفى فى تفسير سورة البقرة ان شاء الله تعالى وفيه الدعاء عليهم بان يملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا وليس فيه الدعاء عليهم بالهزيمة لكن يؤخذ من لفظ الزلزلة لان فى احراق بيوتهم غاية التزلزل لنفوسهم * ثانيها حديث أبى هريرة فى الدعاء فى القنوت وفيه اللهم اشدد وطأتك على مضر ودخوله فى الترجمة بطريق العموم لان شدة الوطأة يدخل تحتها ما ترجم به فان المراد اشدد عليهم البأس والعقوبة والاخذ الشديد وابن ذكوان المذكور فى الاسناد هو أبو الزناد واسمه عبد الله وقد تقدم من وجه آخر فى كتاب الوتر ويأتى شرحه مستوفى فى التفسير ان شاء الله تعالى * ثالثها حديث ابن أبى أوفى وهو ظاهر فيما ترجم له والمراد الدعاء عليهم اذا انهزموا ان لا يستقر لهم قرار وقال الداودى أراد أن تطيش عقولهم وترعد أقدامهم عند اللقاء فلا يثبتوا وقد ذكر الاسماعيلى من وجه آخر زيادة فى هذا الدعاء وسيأتى التنبيه عليها فى باب لا تتمنوا لقاء العدو ان شاء الله تعالى * رابعها حديث عبد الله بن مسعود

رايتهم

رَأَيْتُهُمْ فِي قَلِيبِ بَدْرٍ قَتْلَى: قَالَ أَبُو إِسْحٰقَ وَنَسِيتُ السَّابِعَ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ قَالَ يُوسُفُ بْنُ أَبِي إِسْحٰقَ عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ أُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ. وَقَالَ شُعْبَةُ أُمَيَّةُ أَوْ أُبَيٌّ. وَالصَّحِيحُ أُمَيَّةُ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكَ وَلَعَنَتْهُمْ. فَقَالَ مَالَكِ قُلْتُ أَوَ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا. قَالَ فَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ **بَابٌ** هَلْ يُرْشِدُ الْمُسْلِمُ أَهْلَ الْكِتَابِ أَوْ يُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ **حَدَّثَنَا** إِسْحٰقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي بْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ وَقَالَ. فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ **بَابُ** الدُّعَاءِ لِلْمُشْرِكِينَ بِالْهُدَى لِيَتَأَلَّفَهُمْ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَدِمَ طُفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ دَوْسًا عَصَتْ وَأَبَتْ فَادْعُ اللهَ عَلَيْهَا فَقِيلَ هَلَكَتْ دَوْسٌ قَالَ اللَّهُمَّ

فى قصة الجزور التى نحرت بمكة وفيه اللهم عليك بقريش وفيه ماقررته في الحديث الثانى (قوله قال أبو اسحق) هو بالاسناد المذكور وكانه لما حدث سفيان بهذا الحديث كان نسي السابع وقول المصنف قال يوسف بن أبي اسحق عن أبي اسحق أمية بن خلف وقال شعبة أمية أو أبي والصحيح أمية أراد بذلك ان أبا اسحق حدث به مرة فقال أبي ابن خلف وهذه رواية سفيان وهو الثورى هنا وحدث به أخري فقال أمية وهى رواية شعبة وحدث به أخرى فشك فيه ويوسف المذكور هو ابن اسحق ابن أبي اسحق نسبه الى جده وقد وصل المصنف حديثه بطوله فى الطهارة وطريق شعبة وصلها المؤلف أيضا فى كتاب المبعث وقد بينت فى الطهارة ان اسرائيل روى عن أبي اسحق هذا الحديث فسمى السابع وذكرت مافيه من البحث * خامسها حديث عائشة فى قصة اليهود وفيه فلم تسمعى مافلت وعليكم وكانه أشار الى ماورد فى بعض طرقه فى آخره يستجاب لنا فيهم ولا يستجاب لهم فينا وقد ذكرها الاسماعيلى هنا من الوجه الذى أخرجه البخارى ففيه مشروعية الدعاء على المشركين ولوخشى الداعى أنهم يدعون عليه وسيأتي الكلام عليه مستوفى فى كتاب الاستئذان ان شاء الله تعالى . (قوله باب هل يرشد المسلم أهل الكتاب أو يعلمهم الكتاب) المراد بالكتاب الاول التوراة والانجيل و بالكتاب الثانى ماهو أعم منهما ومن القرآن وغير ذلك وأورد فيه طرفا من حديث ابن عباس فى شان هرقل وقد تقدم بعد بابين من وجه آخر عن ابن شهاب بطوله واسحق شيخه فيه هو ابن منصور وهذه الطريق أهملها المزى فى الاطراف وارشادهم منه ظاهر وأما تعليمهم الكتاب فكانه استنبطه من كونه كتب اليهم بعض القرآن بالعربية وكانه سلطهم على تعليمه اذ لا يقرؤنه حتى يترجم لهم ولا يترجم لهم حتى يعرف المترجم كيفية استخراجه وهذه المسئلة مما اختلف فيه السلف فمنع مالك من تعلم الكافر القرآن ورخص أبو حنيفة واختلف قول الشافعى والذي يظهر أن الراجح التفصيل بين من يرجى منه الرغبة فى الدين والدخول فيه مع الامن منه ان يتسلط بذلك الى الطعن فيه و بين من يتحقق ان ذلك لا ينجع فيه أو يظن انه يتوصل بذلك الى الطعن فى الدين والله أعلم و يفرق أيضا بين القليل منه والكثير كما تقدم فى أوائل كتاب الحيض * (قوله باب الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم) ذكر فيه حديث أبي هريرة فى قدوم الطفيل بن عمرو الدوسى وقول النبي ﷺ اللهم اهد دوسا وهو ظاهر فيما ترجم له وقوله ليتألفهم من تفقه المصنف اشارة منه الى الفرق بين القادمين وانه ﷺ كان تارة يدعو عليهم وتارة يدعو لهم فالحالة الاولي حيث تشتد شوكتهم و يكثر اذاهم كما تقدم فى الاحاديث التى قبل هذا باب والحالة

نَصْرِ دَوْسًا وأَتَى بِهِمْ **باب** دَعْوَةِ الْيَهُودِيِّ والنَّصْرَانِيِّ . وَعَلَى مَا يُقَاتَلُونَ عَلَيْهِ وما كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى كِسْرَى وقَيْصَرَ . والدَّعْوَةِ قَبْلَ الْقِتَالِ **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ إِنَّهُمْ لَا يَقْرَؤُونَ كِتَابًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَخْتُومًا فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ حدثنا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى خَرَّقَهُ . فَحَسِبْتُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ **باب** دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْإِسْلَامِ والنُّبُوَّةِ وأَنْ لَا يَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ . وقَوْلِهِ تَعَالَى : مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللهُ الْكِتَابَ الْآيَةَ **حدثنا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ . وبَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَيْهِ مَعَ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ وأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ وكَانَ قَيْصَرُ لَمَّا كَشَفَ اللهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ مَشَى مِنْ حِمْصَ إِلَى إِيلِيَاءَ شُكْرًا لِمَا أَبْلَاهُ اللهُ . فَلَمَّا جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ حِينَ قَرَأَهُ الْتَمِسُوا

الثانية حيث تؤمن غائلتهم و يرجي تألفهم كما في قصة دوس وسيأتي شرح الحديث المذكور في المغازي ان شاء الله تعالى * (قوله باب دعوة اليهود والنصاري) أي الي الاسلام . قوله وعلى ما يقاتلون اشارة الي ان ماذكر في الباب الذي بعده عن علي حيث قال تقاتلهم حتي يكونوا مثلنا وفيه أمره ﷺ له بالنزول بساحتهم ثم دعائهم الي الاسلام ثم القتال ووجه أخذه من حديث الباب انه ﷺ كتب الى الروم يدعوهم الي الاسلام قبل ان يتوجه الى مقاتلتهم (قوله وما كتب النبي ﷺ الى كسري وقيصر) قد ذكر ذلك في الباب مسندا وقوله والدعوة قبل القتال كانه يشير الي حديث ابن عون في اغارة النبي ﷺ على بني المصطلق على غرة وهو متخرج عنده في كتاب الفتن وهو محمول عند من يقول باشتراط الدعاء قبل القتال على انه بلغتهم الدعوة وهي مسئلة خلافية فذهب طائفة منهم عمر بن عبد العزيز الى اشتراط الدعاء الي الاسلام قبل القتال وذهب الاكثر الي ان ذلك كان في بدء الامر قبل انتشار دعوة الاسلام فان وجد من لم تبلغه الدعوة لم يقاتل حتي يدعى نص عليه الشافعي وقال مالك من قربت داره قوتل بغير دعوة لاشتهار الاسلام ومن بعدت داره فالدعوة أقطع للشك وروى سعيد بن منصور باسناد صحيح عن أبي عثمان النهدي أحد كبار التابعين قال كنا ندعو وندع (قلت) وهو منزل على الحالين المتقدمين ثم ذكر في الباب حديثين * أحدهما حديث أنس في اتخاذ الخاتم وسيأتي الكلام عليه مستوفى في كتاب اللباس * ثانيهما حديث ابن عباس ان النبي ﷺ بعث كتابه الى كسري وسيأتي شرحه في أواخر المغازي وفيه ان المبعوث به كان عبد الله بن حذافة السهمي وتذكر هناك ما يتعلق بكسري والمراد بعظيم البحرين وفي الحديث الدعاء الى الاسلام بالكلام والكتابة وان الكتابة تقوم مقام النطق وفيه ارشاد المسلم الى الكافر وان العادة جرت بين الملوك بترك قتل الرسل ولهذا مزق كسري الكتاب ولم يتعرض للرسول * (قوله باب دعاء النبي ﷺ الناس الى الاسلام والنبوة وان لا يتخذ بعضهم بعضا أربابا من دون الله وقوله تعالى ما كان لبشر ان يؤتيه الله الكتاب الآية) أورد فيه أحاديث * أحدها حديث ابن عباس في كتاب

لي هاهنا أحداً من قومه. لأسألهم عن رسول الله ﷺ قال ابن عباس فأخبرني أبو سفيان ابن حرب أنه كان بالشام في رجال من قريش قدموا تجاراً في المدة التي كانت بين رسول الله ﷺ وبين كفار قريش قال أبو سفيان فوجدنا رسول قيصر ببعض الشام. فانطلق بي وبأصحابي حتى قدمنا إيلياء فأدخلنا عليه فإذا هو جالس في مجلس مُلكه، وعليه التاج، وإذا حوله عظماء الروم، فقال لترجمانه سلهم أيهم أقرب نسباً إلى هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي. قال أبو سفيان فقلت أنا أقربهم إليه نسباً، قال ما قرابة ما بينك وبينه، فقلت هو ابن عمي. وليس في الركب يومئذ أحد من بني عبد مناف غيري، فقال قيصر أدنوه وأمر بأصحابي فجعلوا خلف ظهري عند كتفي، ثم قال لترجمانه قل لأصحابه إني سائل هذا الرجل عن الذي يزعم أنه نبي فإن كذب فكذبوه قال أبو سفيان والله لولا الحياء يومئذ من أن يأثر أصحابي عني الكذب لكذبته حين سألني عنه ولكني استحييت أن يأثروا الكذب عني فصدقته، ثم قال لترجمانه قل له كيف نسب هذا الرجل فيكم. قلت هو فينا ذو نسب قال فهل قال هذا القول أحد منكم قبله، قلت لا: فقال كنتم تتهمونه على الكذب قبل أن يقول ما قال. قلت لا: قال فهل كان من آبائه من ملك. قلت لا: قال فأشراف الناس يتبعونه أم ضعفاؤهم. قلت بل ضعفاؤهم، قال فيزيدون أو ينقصون. قلت بل يزيدون. قال فهل يرتد أحد سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه. قلت لا: قال فهل يغدر، قلت لا: ونحن الآن منه في مدة نحن نخاف أن يغدر، قال أبو سفيان ولم يمكني كلمة أدخل فيها شيئاً أنتقصه به لا أخاف أن تؤثر عني غيرها. قال فهل قاتلتموه وقاتلكم. قلت نعم. قال فكيف كانت حربه وحربكم. قلت كانت دولاً وسجالاً. يدال علينا المرة وندال عليه الأخرى. قال فماذا يأمركم به. قال يأمرنا أن نعبد الله وحده لا نشرك به شيئاً. وينهانا عما كان يعبد آباؤنا. ويأمرنا بالصلاة والصدقة والعفاف. والوفاء بالعهد وأداء الأمانة. فقال لترجمانه حين قلت ذلك له قل له إني سألتك عن نسبه فيكم فزعمت أنه ذو نسب وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها. وسألتك هل قال أحد منكم هذا القول قبله. فزعمت أن لا، فقلت لو كان أحد منكم قال هذا القول قبله. قلت رجل يأتم بقول قد قيل قبله. وسألتك هل كنتم

النبي ﷺ الى قيصر وفيه حديث عن أبي سفيان بن حرب وقد تقدم بطوله في بدء الوحي والكلام عليه مستوفى وهو ظاهر فيما ترجم به ويأتي شيء من الكلام عليه في تفسير سورة آل عمران ان شاء الله تعالى وأما قوله تعالى ما كان لبشر. فالمراد من الآية الانكار على من قال كونوا عباداً لي من دون الله ومثلها قوله تعالى ياعيسى ابن مريم أأنت قلت للناس الآية وقوله تعالى اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله الآية * ثانيها حديث سهل بن سعد في اعطاء علي الراية يوم خيبر وسيأتي شرحه في المغازي والغرض منه قوله ثم ادعهم الى الاسلام * ثالثها حديث أنس في ترك الاغارة على من سمع منهم الاذان ذكره من وجهين وسيأتي شرحه في غزوة خيبر أيضا وهو دال على جواز قتال من بلغته الدعوة بغير دعوة فيجمع بينه وبين حديث سهل الذي قبله بان الدعوة مستحبة لا شرط وفيه دلالة على الحكم بالدليل لكونه كف عن القتال بمجرد سماع الاذان وفيه الاخذ بالاحوط في أمر الدماء لانه كف عنهم

مَشْهُورَةٌ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدَعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللهِ . وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ . فَزَعَمْتَ أَنْ لَا . فَقُلْتُ لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ . وَسَأَلْتُكَ أَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ . فَزَعَمْتَ أَنَّ ضُعَفَاؤُهُمْ اتَّبَعُوهُ وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ . وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ . فَزَعَمْتَ أَنْ لَا فَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تُخَالِطُ بَشَاشَتُهُ الْقُلُوبَ لَا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ . وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا يَغْدِرُونَ . وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ . فَزَعَمْتَ أَنْ قَدْ فَعَلَ . وَأَنَّ حَرْبَكُمْ وَحَرْبَهُ يَكُونُ دُوَلًا . يُدَالُ عَلَيْكُمُ الْمَرَّةَ وَتُدَالُونَ عَلَيْهِ الْأُخْرَى ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى وَتَكُونُ لَهُ الْعَاقِبَةُ . وَسَأَلْتُكَ بِمَاذَا يَأْمُرُكُمْ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَيَنْهَاكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُكُمْ . وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصِّدْقِ وَالْعَفَافِ . وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ . وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ قَالَ وَهَذِهِ صِفَةُ نَبِيٍّ قَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ . وَلَكِنْ لَمْ أَعْلَمْ أَنَّهُ مِنْكُمْ . وَإِنْ يَكُ مَا قُلْتَ حَقًّا . فَيُوشِكُ أَنْ يَمْلِكَ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ . وَلَوْ أَرْجُو أَنْ أَخْلُصَ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ لِقَاءَهُ . وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ قَدَمَيْهِ ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُرِئَ فَإِذَا فِيهِ : بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ وَرَسُولِهِ ، إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ . سَلَامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى . أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الْإِسْلَامِ أَسْلِمْ تَسْلَمْ وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ : فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَعَلَيْكَ إِثْمُ الْأَرِيسِيِّينَ . وَيَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ . أَنْ لَا نَعْبُدَ إِلَّا اللهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا . وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ . فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : فَلَمَّا أَنْ قَضَى مَقَالَتَهُ عَلَتْ أَصْوَاتُ الَّذِينَ حَوْلَهُ مِنْ عُظَمَاءِ الرُّومِ ، وَكَثُرَ لَغَطُهُمْ فَلَا أَدْرِي مَاذَا قَالُوا . وَأُمِرَ بِنَا فَأُخْرِجْنَا . فَلَمَّا أَنْ خَرَجْتُ مَعَ أَصْحَابِي وَخَلَوْتُ بِهِمْ ، قُلْتُ لَهُمْ لَقَدْ أَمِرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ . هَذَا مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ يَخَافُهُ . قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : وَاللهِ مَا زِلْتُ ذَلِيلًا مُسْتَيْقِنًا بِأَنَّ أَمْرَهُ سَيَظْهَرُ . حَتَّى أَدْخَلَ اللهُ قَلْبِي الْإِسْلَامَ وَأَنَا كَارِهٌ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللهُ عَلَى

فى تلك الحالة مع احتمال أن لا يكون ذلك على الحقيقة ووقع هنا فلما أصبح خرجت يهود خيبر بمساحيهم ووقع فى رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عند مسلم فاتيناهم حين بزغت الشمس ونجمع بانهم وصلوا أول البلد عند الصبح فنزلوا فصلوا فتوجهوا وأجرى النبي ﷺ فرسه حينئذ فى زقاق خيبر كما فى الرواية الاخرى فوصل فى آخر الزقاق الى أول الحصون حين بزغت الشمس * رابعها حديث أبى هريرة أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله الحديث وهو ظاهر فيما ترجمه له أولا حيث قال وعلام تقاتلون وقد مضى شرحه فى كتاب الايمان فى الكلام على حديث ابن عمر لكن فى حديث ابن عمر زيادة اقامة الصلاة وايتاء الزكاة وقد وردت الاحاديث بذلك زائدا بعضها على بعض ففى حديث أبى هريرة الاقتصار على قول لا اله الا الله وفى حديثه من وجه آخر عند مسلم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله

يَدَيْهِ : فَقَامُوا يَرْجُونَ لِذٰلِكَ أَيُّهُمْ يُعْطَى، فَغَدَوْا وَهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَى : فَقَالَ أَيْنَ عَلِيٌّ : فَقِيلَ يَشْكِي عَيْنَيْهِ . فَأَمَرَ فَدُعِيَ لَهُ فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ : فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ شَيْءٌ فَقَالَ نُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا فَقَالَ عَلَى رِسْلِكَ . حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ . وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ فَوَاللَّهِ لَأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحٰقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا قَوْمًا لَمْ يُغِرْ حَتَّى يُصْبِحَ . فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ : وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ بَعْدَ مَا يُصْبِحُ فَنَزَلْنَا خَيْبَرَ لَيْلًا **حدثنا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمٰعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا **وحدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهَا لَيْلًا . وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَوْمًا بِلَيْلٍ لَا يُغِيرُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ . فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتْ يَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ . فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلٰهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ . وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ رَوَاهُ عُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **باب** مَنْ أَرَادَ غَزْوَةً فَوَرَّى بِغَيْرِهَا وَمَنْ أَحَبَّ الْخُرُوجَ إِلَى السَّفَرِ يَوْمَ الْخَمِيسِ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ . قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَّى بِغَيْرِهَا **حدثني** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَّمَا يُرِيدُ غَزْوَةً يَغْزُوهَا إِلَّا وَرَّى بِغَيْرِهَا حَتَّى كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكَ فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ . وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا . وَاسْتَقْبَلَ غَزْوَ عَدُوٍّ كَثِيرٍ : فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةَ عَدُوِّهِمْ . وَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ . وَعَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ كَعْبٍ

وان محمدا رسول الله وفي حديث ابن عمر ماذكرت وفي حديث أنس الماضي في أبواب القبلة فاذا صلوا واستقبلوا واكلوا ذبيحتنا قال الطبري وغيره أما الاول فقاله في حالة قتاله لاهل الاوثان الذين لا يقرون بالتوحيد وأما الثاني فقاله في حالة قتال أهل الكتاب الذين يعترفون بالتوحيد ويجحدون نبوته عموما أوخصوصا وأما الثالث ففيه الاشارة الى ان من دخل في الاسلام وشهد بالتوحيد وبالنبوة ولم يعمل بالطاعات ان حكمهم أن يقاتلوا حتى يذعنوا الى ذلك وقد تقدمت الاشارة الى شيء من ذلك في أبواب القبلة (قوله رواه عمرو بن عمر عن النبي ﷺ) أي مثل حديث أبي هريرة أما رواية عمر فوصلها المؤلف في الزكاة وأما رواية ابن عمر فوصلها المؤلف في الايمان ٥ (قوله باب من أراد غزوة فورى بغيرها ومن أحب الخروج الى السفر يوم الخميس) أما الجملة الاولى

ابْنِ مَالِكٍ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ لَمْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْرُجُ إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ إِلَّا يَوْمَ الْخَمِيسِ **حدثني** عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ **باب** الْخُرُوجِ بَعْدَ الظُّهْرِ **حدثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا . وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ وَسَمِعْتُهُمْ يَصْرُخُونَ بِهِمَا جَمِيعًا **باب** الْخُرُوجِ آخِرَ الشَّهْرِ . وَقَالَ كُرَيْبٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ وَقَدِمَ مَكَّةَ لِأَرْبَعٍ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا تَقُولُ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِخَمْسٍ لَيَالٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ وَلَا نُرَى إِلَّا الْحَجَّ فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا

فعني وري ستر وتسهل في اظهار شيء مع ارادة غيره وأصله من الوري بفتح ثم سكون وهو ما يجعل وراء الانسان لان من وري بشيء كانه جعله وراءه وقيل هو في الحرب أخذ العدو على غرة وقيده السيرافي في شرح سيبويه بالهمزة قال وأصحاب الحديث لم يضبطوا فيه الهمز وكانهم سهلوها وأما الخروج يوم الخميس فلعل سببه ما روى من قوله ﷺ بورك لامتي في بكورها يوم الخميس وهو حديث ضعيف أخرجه الطبراني من حديث نبيط بنون وموحدة مصغر ابن شريط بفتح المعجمة أوله وكونه ﷺ كان يحب الخروج يوم الخميس لا يستلزم المواظبة عليه لقيام مانع منه وسيأتي بعد باب انه خرج في بعض أسفاره يوم السبت ثم أورد المصنف أطرافا من حديث كعب بن مالك الطويل في قصة غزوة تبوك ظاهرة فيما ترجم له وروى سعيد بن منصور عن مهدي بن ميمون عن واصل مولى أبي عتيبة قال بلغني أن النبي ﷺ كان اذا سافر أحب أن يخرج يوم الخميس وقوله في الطريق الثانية وعن يونس عن الزهري هو موصول بالاسناد الاول عن عبد الله وهو ابن المبارك عن يونس ووهم من زعم ان الطريق الثانية معلقة وقد أخرجه الاسماعيلي من وجه آخر عن ابن المبارك عن يونس بالحديثين جميعا بالوجهين ثم توقف الدار قطني في هذه الرواية التي وقع فيها التصريح بسماع عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك من جده وقد أوضحت ذلك في المقدمة والحاصل ان رواية الزهري الجملة الاولى هي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك وروايته الجملة الثانية المتعلقة بيوم الخميس هي عن عمه عبد الرحمن بن كعب بن مالك وقد سمع الزهري منهما جميعا وحدث يونس عنه بالحديثين مفصلا وأراد البخاري بذلك دفع الوهم واللبس عمن يظن فيه اختلافا وسيأتي مزيد بسط لذلك في المغازي ان شاء الله تعالى ﴿ (قوله باب الخروج بعد الظهر) ذكر فيه حديث أنس وقد تقدم في الحج وكأنه أورده اشارة الى أن قوله ﷺ بورك لامتي في بكورها لا يمنع جواز التصرف في غير وقت البكور وانما خص البكور بالبركة لكونه وقت النشاط وحديث بورك لامتي في بكورها أخرجه أصحاب السنن وصححه ابن حبان من حديث صخر الغامدي بالغين المعجمة وقد اعتنى بعض الحفاظ بجمع طرقه فبلغ عدد من جاء منه من الصحابة نحو العشرين نفسا ﴿ (قوله باب الخروج آخر الشهر) أي ردا على من كره ذلك من طريق الطيرة وقد نقل ابن بطال أن أهل الجاهلية كانوا يتحرون أوائل الشهور للاعمال ويكرهون التصرف في محاق القمر (قوله وقال كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما انطلق النبي ﷺ من المدينة لخمس بقين) هو طرف من حديث وصله المصنف في الحج ثم أورد حديث عمرة عن عائشة في ذلك وقد مضى الكلام عليهما في كتاب الحج وفيه استعمال الفصيح في التاريخ وهو مادام في النصف الاول من الشهر يؤرخ بما خلا واذا

طَافَ بِالْبَيْتِ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَنْ يَحِلَّ قَالَتْ عَائِشَةُ فَدَخَلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ فَقُلْتُ مَا هَذَا فَقَالَ نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ . قَالَ يَحْيَى فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ فَقَالَ أَتَتْكَ وَاللَّهِ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ **بَابُ** الْخُرُوجِ فِي رَمَضَانَ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ أَفْطَرَ قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ الزُّهْرِيُّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ **بَابُ** التَّوْدِيعِ . وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ . فَقَالَ لَنَا إِنْ لَقِيتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ سَمَّاهُمَا فَحَرِّقُوهُمَا بِالنَّارِ . قَالَ ثُمَّ أَتَيْنَاهُ نُوَدِّعُهُ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ . فَقَالَ إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحَرِّقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا بِالنَّارِ . وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ فَإِنْ أَخَذْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا **بَابُ** السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكَرِيَّاءَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِالْمَعْصِيَةِ فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ **بَابُ** يُقَاتَلُ مِنْ وَرَاءِ الْإِمَامِ وَيُتَّقَى بِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

دخل النصف الثاني يؤرخ بما بقي وقد استشكل قول ابن عباس وعائشة انه خرج لخمس بقين لان ذا الحجة كان أوله الخميس للاتفاق على ان الوقفة كانت الجمعة فيلزم من ذلك أن يكون خرج يوم الجمعة ولا يصح ذلك لقول أنس في الحديث الذي قبله انه ﷺ صلى الظهر بالمدينة أربعا ثم خرج وأجيب بان الخروج كان يوم السبت وانما قال الصحابة لخمس بقين بناء على العدد لان ذا القعدة كان أوله الاربعاء فاتفق ان جاء ناقصا فجاء أول ذو الحجة الخميس فظهر أن الذي كان بقي من الشهر أربع لا خمس كذا أجاب به جمع من العلماء ويحتمل أن يكون الذي قال لخمس بقين أراد ضم يوم الخروج الى ما بقي لان التأهب وقع في أوله وان اتفق التأخير الى أن صليت الظهر فكانهم لما تأهبوا باتوا ليلة السبت على سفر اعتدوا به من جملة أيام السفر والله أعلم * (قوله باب الخروج في رمضان) ذكر فيه حديث ابن عباس في ذلك وقد مضى شرحه في كتاب الصيام وأراد به رفع وهم من يتوهم كراهة ذلك * (قوله باب التوديع عند السفر) أي أعم من أن يكون من المسافر للمقيم أو عكسه وحديث الباب ظاهر للاول ويؤخذ الثاني منه بطريق الاولى وهو الاكثر في الوقوع (قوله وقال ابن وهب الي خره) وصله النسائي والاسماعيلي من طريقه وسيأتي موصولا للمصنف من وجه آخر ويأتي شرحه هناك بعد اثنين وار بعين بابا وفيه تسمية من أبهم في هذا * (قوله باب السمع والطاعة للامام) زاد في رواية الكشميهني مالم يأمر بمعصية والاطلاق محمول عليه كما هو في نص الحديث ثم ساق حديث ابن عمر في ذلك من وجهين وساقه على لفظ الرواية الثانية وسيأتي الكلام عليه في كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى وساقه هنا بلفظ الرواية الاولى وقيد الترجمة هناك بما وقع هنا في رواية الكشميهني وقوله فلا سمع ولا طاعة بالفتح فيهما والمراد نفي الحقيقة الشرعية لا الوجودية * (قوله باب يقاتل من وراء الامام ويتقى به) يقاتل بفتح المثناة ولم يزد البخاري على لفظ الحديث والمراد به المقاتلة للدفع عن الامام سواء كان ذلك من خلفه حقيقة أو قدامه ووراء

نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ . وَبِهٰذَا الإِسْنَادِ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللهَ . وَمَنْ يُطِعِ الأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي . وَمَنْ يَعْصِ الأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي . وَإِنَّمَا الإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَّقَى بِهِ . فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللهِ وَعَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذٰلِكَ أَجْرًا . وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ بَابُ البَيْعَةِ فِي الحَرْبِ عَلَى أَنْ لَا يَفِرُّوا . وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَلَى المَوْتِ . لِقَوْلِهِ تَعَالَى : لَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنِ المُؤْمِنِينَ الآيَةَ **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمٰعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا رَجَعْنَا مِنَ العَامِ المُقْبِلِ فَمَا اجْتَمَعَ مِنَّا اثْنَانِ عَلَى الشَّجَرَةِ الَّتِي بَايَعْنَا تَحْتَهَا كَانَتْ رَحْمَةً مِنَ اللهِ .

يطلق على المعنيين (قوله نحن الآخرون السابقون) وبهذا الاسناد من أطاعني فقد أطاع الله الحديث الجملة الاولى طرف من حديث سبق بيانه في كتاب الجمعة وسبق في الطهارة ان عادته في ايراد هذه النسخة وهي شعيب عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة ان يصدر بأول حديث فيها ويعطف الباقي عليه لكونه سمعها هكذا وان مسلما في نسخة معمر عن همام عن أبي هريرة سلك طريقا نحو هذه فانه يقول في أول كل حديث منها فذكر احاديث منها وقال رسول الله ﷺ كيت وكيت وتكلف ابن المنير فقال وجه مطابقة الترجمة لقوله نحن الآخرون السابقون الاشارة الى أنه للايمان وانه يجب على كل أحد ان يقاتل عنه وينصره لانه وان تاخر في الزمان لكنه متقدم في أخذ العهد على كل من تقدمه أنه ان أدرك زمانه أن يؤمن به وينصره فهم في الصورة أمامه وفي الحقيقة خلفه فناسب ذلك قوله يقاتل من ورائه لانه أعم من أن يراد بها الخلف أو الامام وقوله فيه وان قال بغيره فان عليه منه كذا هنا قيل استعمل القول بمعنى الفعل حيث قال فان قال بغيره كذا قال بعض الشراح وليس بظاهر فانه قسيم قوله فان أمر فيحمل على أن المراد وان أمر والتعبير عن الامر بالقول لا اشكال فيه وقيل معنى قال هنا حكم ثم قيل أنه مشتق من القيل بفتح القاف وسكون التحتانية وهو الملك الذي ينفذ حكمه بلغة حمير وقوله فان عليه منه أي وزرا وحذف في هذه الرواية على طريق الاكتفاء لدلالة مقابله عليه وقد ثبت في غير هذه الرواية كما سيأتي ان شاء الله تعالى ويحتمل ان يكون من في قوله فان عليه منه تبعيضية أي فان عليه بعض ما يقول وفي رواية أبي زيد المروزي منه بضم الميم وتشديد النون بعدها هاء تانيث وهو تصحيف بلا ريب وبالاول جزم أبو ذر وقوله انما الامام جنة بضم الجيم أي سترة لانه يمنع العدو من أذى المسلمين ويكف أذى بعضهم عن بعض والمراد بالامام كل قائم بامور الناس والله أعلم وسيأتي بقية شرحه في كتاب الاحكام * (قوله باب البيعة في الحرب على ان لا يفروا وقال بعضهم على الموت) كأنه أشار الى ان لا تنافي بين الروايتين لاحتمال أن يكون ذلك في مقامين أو أحدهما يستلزم الآخر (قوله لقوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين الآية) قال ابن المنير أشار البخاري بالاستدلال بالآية الى انهم بايعوا على الصبر ووجه أخذه منها قوله تعالى فعلم ما في قلوبهم فانزل السكينة عليهم والسكينة الطمأنينة في موقف الحرب فدل ذلك على أنهم أضمروا في قلوبهم أن لا يفروا فاطلعهم على ذلك وتعقب بان البخاري انما ذكر الآية عقب القول الصائر الى ان المبايعة وقعت على الموت ووجه انتزاع ذلك منها ان المبايعة فيها مطلقة وقد أخبر سلمة بن الاكوع وهو ممن بايع تحت الشجرة انه بايع على الموت فدل ذلك على انه لا تنافي بين قولهم بايعوه على الموت وعلى عدم الفرار لان المراد بالمبايعة على الموت ان لا يفروا ولو ماتوا وليس المراد ان يقع الموت ولا بد وهو الذي انكره نافع وعدل الى قوله بل بايعهم على الصبر أي على الثبات وعدم الفرار سواء أفضى بهم ذلك الى الموت أم لا والله أعلم وسيأتي في المغازي موافقة المسيب بن حزن والد سعيد لابن عمر على خبر الشجرة وبيان الحكمة في ذلك وهو ان لا يحصل بها افتتان لما وقع تحتها مع الخبر فلو بقيت لما أمن تعظيم بعض الجهال لها حتى ربما أفضى بهم الى اعتقاد ان لها قوة تنفع أو تضر كما نراه الآن مشاهدا فيما دونها والى ذلك اشار ابن عمر

فَسَأَلْنَا نَافِعاً عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعَهُمْ عَلَى الْمَوْتِ . قَالَ لَا بَلْ بَايَعَهُمْ عَلَى الصَّبْرِ **حدثنا** مُوسَى حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا كَانَ زَمَنَ الْحَرَّةِ أَتَاهُ آتٍ فَقَالَ لَهُ إِنَّ ابْنَ حَنْظَلَةَ يُبَايِعُ النَّاسَ عَلَى الْمَوْتِ . فَقَالَ لَا أُبَايِعُ عَلَى هٰذَا أَحَداً بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ **حدثنا** الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ثُمَّ عَدَلْتُ إِلَى ظِلِّ الشَّجَرَةِ . فَلَمَّا خَفَّ النَّاسُ قَالَ يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ أَلَا تُبَايِعُ قَالَ قُلْتُ قَدْ بَايَعْتُ يَا رَسُولَ اللهِ . قَالَ وَأَيْضاً : فَبَايَعْتُهُ الثَّانِيَةَ فَقُلْتَ لَهُ يَا أَبَا مُسْلِمٍ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تُبَايِعُونَ يَوْمَئِذٍ قَالَ عَلَى الْمَوْتِ **حدثنا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَساً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ تَقُولُ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَ * عَلَى الْجِهَادِ مَا حَيِينَا أَبَدَا

فَأَجَابَهُمْ فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشَ الْآخِرَهْ * فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ **حدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيْلٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ مُجَاشِعٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَأَخِي فَقُلْتُ بَايِعْنَا عَلَى الْهِجْرَةِ فَقَالَ مَضَتِ الْهِجْرَةُ لِأَهْلِهَا . فَقُلْتُ عَلَامَ تُبَايِعُنَا . قَالَ

بقوله كانت رحمة من الله أى كان خفاؤها عليهم بعد ذلك رحمة من الله تعالى و يحتمل أن يكون معنى قوله رحمة من الله أى كانت الشجرة موضع رحمة الله ومحل رضوانه لنزول الرضا عن المؤمنين عندها ثم ذكر فيه خمسة أحاديث * أحدها حديث ابن عمر رجعنا من العام المقبل فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا أى النبي ﷺ تحتها أى فى عمرة الحديبية (قوله فسألنا نافعا) قائل ذلك هو جويرية بن اسماء الراوى عنه وقد تعقبه الاسماعيلى بان هذا من قول نافع وليس بمسند . وأجيب بان الظاهر ان نافعا انما جزم بما أجاب به لما فهمه عن مولاه ابن عمر فيكون مسندا بهذه الطريقة * ثانيها حديث عبد الله بن زيد أى ابن عاصم الانصارى المازنى (قوله لما كان زمن الحرة) أى الوقعة التي كانت بالمدينة في زمن يزيد بن معاوية سنة ثلاث وستين كما سيأتي بيان ذلك فى موضعه ان شاء الله تعالى (قوله ان ابن حنظلة) أى عبد الله بن حنظلة بن أبى عامر الذي يعرف أبوه بغسيل الملائكة والسبب فى تلقيبه بذلك انه قتل باحد وهو جنب فغسلته الملائكة وعلقت امرأته تلك الليلة بابنه عبد الله بن حنظلة فمات النبي ﷺ وله سبع سنين وقد حفظ عنه وأتى الكرمانى بالعجوبة فقال ابن حنظلة هو الذى كان يأخذ البيعة ليزيد بن معاوية والمراد به نفس يزيد لان جده أبا سفيان كان يكنى أيضا أبا حنظلة فيكون التقدير أن ابن أبى حنظلة ثم حذف لفظ أبى تخفيفا أو يكون نسب الى عمه حنظلة بن أبى سفيان استخفافا واستهجانا و ستبشاعا بهذه الكلمة المرة انتهى ولقد أطال رحمه الله فى غير طائل وأتى بغير الصواب ولو راجع موضعا آخر من البخارى لهذا الحديث بعينه لرأى فيه ما نصه لما كان يوم الحرة والناس يبايعون لعبد الله بن حنظلة فقال عبد الله بن زيد علام يبايع ابن حنظلة الناس الحديث وهذا الموضع فى اثناء غزوة الحديبية من كتاب المغازى فهذا يرد احتماله الثانى وأما احتماله الاول فيرده اتفاق أهل النقل على ان الامير الذي كان من قبل يزيد بن معاوية اسمه مسلم بن عقبة لا عبد الله بن حنظلة وان ابن حنظلة كان الامير على الانصار وان عبد الله بن مطيع كان الامير على من سواهم وانهما قتلا جميعا فى تلك الوقعة والله المستعان (قوله لا أبايع على هذا أحدا بعد رسول الله ﷺ) فيه ايماء الى انه بايع رسول الله ﷺ على ذلك وليس بصريح ولذلك عقبه المصنف بحديث سلمة بن الاكوع لتصريحه فيه بذلك قال ابن المنير والحكمة فى قول الصحابى انه لا يفعل ذلك بعد النبي ﷺ ان كان مستحقا للنبى ﷺ على كل مسلم ان

عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ **باب** عَزْمِ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ فِيمَا يُطِيقُونَ **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَقَدْ أَتَانِي الْيَوْمَ رَجُلٌ فَسَأَلَنِي عَنْ أَمْرٍ مَا دَرَيْتُ مَا أَرُدُّ عَلَيْهِ . فَقَالَ أَرَأَيْتَ رَجُلًا مُؤَدِّيًا نَشِيطًا يَخْرُجُ مَعَ أُمَرَائِنَا فِي الْمَغَازِي . فَيَعْزِمُ عَلَيْنَا فِي أَشْيَاءَ نُحْصِيهَا . فَقُلْتُ لَهُ وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لَكَ إِلَّا أَنَّا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَعَسَى أَنْ لَا يَعْزِمَ عَلَيْنَا فِي أَمْرٍ إِلَّا مَرَّةً حَتَّى نَفْعَلَهُ وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَنْ يَزَالَ بِخَيْرٍ مَا اتَّقَى اللَّهَ . وَإِذَا شَكَّ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ سَأَلَ رَجُلًا فَشَفَاهُ مِنْهُ وَأَوْشَكَ أَنْ لَا تَجِدُوهُ وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا أَذْكُرُ مَا غَبَرَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا

يقيه بنفسه وكان فرضا عليهم ان لا يفروا عنه حتى يموتوا دونه وذلك بخلاف غيره * ثالثها حديث سلمة فقوله فقلت له يا أبا مسلم هي كنية سلمة بن الاكوع والقائل فقلت له الراوي عنه وهو يزيد بن أبي عبيد مولاه وهذا الحديث أحد ثلاثيات البخاري وقد أخرجه في الاحكام أيضا وياتي الكلام عليه هناك ان شاء الله تعالى قال ابن المنير الحكمة في تكراره اليه لسلمة انه كان مقداما في الحرب فاكد عليه العقد احتياطا (قلت) أولانه كان يقاتل قتال الفارس والراجل فصدت اليه بتعدد الصفة * رابعها حديث أنس كانت الانصار يوم الخندق تقول نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا أبدا وهو ظاهر فيما ترجم به وقد تقدم موصولا في أوائل الجهاد و ياتي الكلام عليه في المغازي ان شاء الله تعالى * خامسها حديث بحاشع وهو ابن مسعود وأخوه اسمه مجالد بجيم وسياتي الكلام عليه في المغازي في غزوة الفتح ان شاء الله تعالى * (قوله باب عزم الامام على الناس فيما يطيقون) المراد بالعزم الامر الجازم الذي لا تردد فيه والذي يتعلق به الجار والمجرور محذوف تقديره مثلا محله والمعنى وجوب طاعة الامام محله فيما لهم به طاقة (قوله قال عبد الله) أي ابن مسعود وهذا الاسناد كله كوفيون (قوله أتاني اليوم رجل) لم أقف على اسمه (قوله مؤديا) بهمزة ساكنة وتحتانية خفيفة أي كامل الاداء أي أداة الحرب ولا يجوز حذف الهمزة منه لئلا يصير من أودى اذا هلك وقال الكرماني معناه قويا وكانه فسره باللازم وقوله نشيطا بنون و بمعجمة من النشاط (قوله نخرج مع أمرائنا) كذا في الرواية بالنون من قوله نخرج وعلى هذا فالمراد بقوله رجلا أحدنا أو هو محذوف الصفة أي رجلا منا وعلى هذا عول الكرماني لان السياق يقتضي أن يقول مع امرائه وفيه حينئذ التفات و يحتمل أن يكون بالتحتانية بدل النون وفيه أيضا التفات (قوله لا نحصيها) أي لا نطيقها لقوله تعالى علم ان لن تحصوه وقيل لا ندري أهي طاعة أم معصية والاول مطابق لما فهم البخاري فترجم به والثاني موافق لقول ابن مسعود واذا شك في نفسه شيء سأل رجلا فشفاه منه أي من تقوى الله ان لا يقدم المرء على ما يشك فيه حتى يسأل من عنده علم فيدله على ما فيه شفاؤه وقوله شك في نفسه شيء من المقلوب اذ التقدير واذا شك نفسه في شيء اوضمن شك معنى لصق و راد بالشيء ما يتردد في جوازه وعدمه وقوله حتى يفعله غاية لقوله لا يعزم أو للعزم الذي يتعلق به المستثنى وهو مرة والحاصل ان الرجل سأل ابن مسعود عن حكم طاعة الامير فاجابه ابن مسعود بالوجوب بشرط ان يكون المامور به موافقا لتقوى الله تعالى (قوله ما غبر) بمعجمة وموحدة مفتوحين اى مضى وهو من الاضداد يطلق على ما مضى وعلى ما بقي وهو هنا محتمل للامرين قال ابن الجوزي هو بالماضي هنا اشبه كقوله ما اذكر والغبب بمثلثة مفتوحة ومعجمة ساكنة و يجوز فتحها قال القزاز وهو اكثر وهو الغدير يكون في ظل فيبرد ماؤه و يروق وقيل هو ما يحضره السيل في الارض المنخفضة فيصير مثل الاخدود فيبقى الماء فيه فيصفقه الريح فيصير صافيا باردا وقيل هو قعر في صخرة يبقى فيها الماء كذلك فشبه ما مضى من الدنيا بما شرب من صفوه وما بقي منها بما تاخر من كدره واذا كان هذا في زمان ابن مسعود وقدمات هو قبل مقتل عثمان ووجود تلك الفتن العظيمة فماذا يكون اعتقاده فيما جاء بعد ذلك وهم وفي الحديث انهم كانوا يعتقدون وجوب طاعة الامام واما توقف

كَالنَّقْبِ شُرِبَ صَفْوُهُ وَبَقِيَ كَدَرُهُ **باب** كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ أَخَّرَ الْقِتَالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ هُوَ الْفَزَارِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ. قَالَ كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَرَأْتُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا انْتَظَرَ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ. فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا. وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ. ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ. وَمُجْرِيَ السَّحَابِ. وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ. اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ **باب** اسْتِئْذَانِ الرَّجُلِ الْإِمَامَ. لِقَوْلِهِ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ **حدثنا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ فَلَاحَقَ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا قَدْ أَعْيَا فَلَا يَكَادُ يَسِيرُ. فَقَالَ لِي مَا لِبَعِيرِكَ قَالَ قُلْتُ أَعْيَى قَالَ فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْإِبِلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ فَقَالَ لِي كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ قَالَ قُلْتُ بِخَيْرٍ قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ قَالَ أَفَتَبِيعُنِيهِ

ابن مسعود عن خصوص جوابه وعدوله الى الجواب العام فللاشكال الذى وقع له من ذلك وقد أشار اليه في بقية حديثه ويستفاد منه التوقف في الافتاء فيما اشكل من الامر كما لو أن بعض الاجناد استفتي ان السلطان عينه فى أمر مخوف بمجرد التشهي وكلفه من ذلك ما لا يطيق فمن أجابه بوجوب طاعة الامام أشكل الامر بما وقع من الفساد وان أجابه بجواز الامتناع أشكل الامر لما قد يفضي به ذلك الى الفتنة فالصواب التوقف عن الجواب فى ذلك وأمثاله والله الهادى الى الصواب ، (قوله باب كان النبي ﷺ اذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال حتى تزول الشمس) أى لان الرياح تهب غالبا بعد الزوال فيحصل بها تبريد حدة السلاح والحرب وزيادة فى النشاط أو ردفيه حديث عبدالله بن أبي اوفى بمعنى ما ترجم به لكن ليس فيه اذا لم يقاتل اول النهار وكأنه أشار بذلك الي ماورد في بعض طرقه فعند احمد من وجه آخر عن موسى ابن عقبة بهذا الاسناد انه كان ﷺ يحب ان ينهض الى عدوه عند زوال الشمس ولسعيد بن منصور من وجه آخر عن ابن ابى اوفي كان رسول الله ﷺ يمهل اذا زالت الشمس ثم ينهض الى عدوه وللمصنف فى الجزية من حديث النعمان بن مقرن كان اذا لم يقاتل اول النهار انتظر حتى تهب الارواح وتحضر الصلوات واخرجه احمد وابو داود والترمذي وابن حبان من وجه آخر وصححاه وفي روايتهم حتى تزول الشمس و يهب الارواح و ينزل النصر فيظهر أن فائدة التأخير لكون أوقات الصلاة مظنة اجابة الدعاء وهبوب الريح قد وقع النصر به فى الاحزاب فصار مظنة لذلك والله أعلم وقد أخرج الترمذي حديث النعمان بن مقرن من وجه آخر عنه لكن فيه انقطاع ولفظه يوافق ماقلته قال غزوت مع النبي ﷺ فكان اذا طلع الفجر أمسك حتي تطلع الشمس فاذا طلعت قاتل فاذا انتصف النهار امسك حتي تزول الشمس فاذا زالت الشمس قاتل فاذا دخل وقت العصر أمسك حتي يصليها ثم يقاتل وكان يقال عند ذلك تهيج رياح النصر و يدعو المؤمنون لجيوشهم في صلاتهم ﴿تنبيه﴾ وقع فى رواية الاسماعيلي من هذا الوجه زيادة فى الدعاء وسيأتي التنبيه عليها فى باب لا تتمنوا لقاء العدو مع بقية الكلام على شرحه ان شاء الله تعالى * (قوله باب استئذان الرجل) أى من الرعية (الامام) أى فى الرجوع أو التخلف عن الخروج أو نحو ذلك (قوله انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله واذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه) قال ابن التين هذه الآية احتج بها الحسن على أنه ليس لاحد أن يذهب

قَالَ فَاسْتَحْيَيْتُ وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ قَالَ فَقُمْتُ ثُمَّ قَالَ فَبِعْنِيهِ فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ عَلَى أَنَّ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي عَرُوسٌ فَاسْتَأْذَنْتُهُ فَأَذِنَ لِي فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيَنِي خَالِي فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ فَلَامَنِي قَالَ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ هَلْ تَزَوَّجْتَ بِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا قُلْتُ تَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا قَالَ فَهَلَّا تَزَوَّجْتَ بِكْرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ تُوُفِّيَ وَالِدِي أَوْ اسْتُشْهِدَ وَلِي أَخَوَاتٌ صِغَارٌ فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ مِثْلَهُنَّ فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ وَلَا تَقُومُ عَلَيْهِنَّ . فَتَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا لِتَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبَهُنَّ ، قَالَ فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ عَلَيْهِ بِالْبَعِيرِ فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ وَرَدَّهُ عَلَيَّ . قَالَ الْمُغِيرَةُ هَذَا فِي قَضَائِنَا حَسَنٌ لَا نَرَى بِهِ بَأْسًا **بَابُ** مَنْ غَزَا وَهُوَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسِهِ فِيهِ جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ** مَنِ اخْتَارَ الْغَزْوَ بَعْدَ الْبِنَاءِ فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ** مُبَادَرَةِ الْإِمَامِ عِنْدَ الْفَزَعِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَزَعٌ فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا

من العسكر حتى يستأذن الامير وهذا عند سائر الفقهاء كان خاصا بالنبي ﷺ كذا قال والذى يظهر أن الخصوصية فى عموم وجوب الاستئذان والا فلو كان ممن عينه الامام فطرأ له ما يقتضى التخلف أو الرجوع فانه يحتاج الى الاستئذان ثم أورد فيه حديث جابر فى قصة جمله وقد تقدم شرحه فى كتاب الشروط والغرض منه هنا قوله أنى عروس فاستأذنته فاذن لي وسيأتي الكلام على ما يتعلق بتزويجه فى النكاح ﴿تنبيه﴾ قوله في آخر هذا الحديث قال المغيرة هذا فى قضائنا حسن لا نرى به بأسا هذا موصول بالاسناد المذكور الى المغيرة وهو ابن مقسم الضبي أحد فقهاء الكوفة ومراده بذلك ما وقع من جابر من اشتراط ركوب جمله الي المدينة وأغرب الداودي فقال مراده جواز زيادة الغريم على حقه وان ذلك ليس خاصا بالنبي ﷺ وقد تعقبه ابن التين بان هذه الزيادة لم ترد فى هذه الطريق هنا وهو كما قال ٭ (قوله باب من غزا وهو حديث عهد بعرسه) بكسر العين أى بزوجته و بضمها أى بزمان عرسه وفي رواية الكشميهنى بعرس وهو يؤيد الاحتمال الثاني (قوله فيه جابر عن النبي ﷺ) يشير الى حديثه المذكور فى الباب قبله وان ذلك في بعض طرقه وسياتى فى أوائل النكاح من طريق سيار عن الشعبي بلفظ فقال ما يعجلك قلت كنت حديث عهد بعرس الحديث ٭ (قوله باب من اختار الغزو بعد البناء فيه أبو هريرة عن النبي ﷺ) يشير الى حديثه الآتي فى الخمس من طريق همام عنه فقال غزا نبي من الانبياء فقال لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة ولما يبن بها الحديث وسياتى شرحه هناك وترجم عليه فى النكاح من أحب البناء بعد الغزو وساق الحديث والغرض هنا من ذلك ان يفرغ قلبه للجهاد و يقبل عليه بنشاط لان الذى يعقد عقده على امرأة يبقي متعلق الخاطر بها بخلاف ما اذا دخل بها فانه يصير الامر في حقه أخف غالبا ونظيره الاشتغال بالاكل قبل الصلاة ﴿تنبيهان﴾ أحدهما أورد الداودى هذه الترجمة محرفة ثم اعترضها وذلك انه وقع عنده باب من اختار الغزو قبل البناء فاعترضه بان الحديث فيه انه اختار البناء قبل الغزو (قلت) وعلى تقدير صحة ما وقع عند الداودى فلا يلزمه الاعتراض لانه أورد الترجمة مورد الاستفهام فكانه قال ما حكم من اختار الغزو قبل البناء هل يمنع كما دل عليه الحديث أو يسوغ ويحمل الحديث على الاولوية ثانيهما قال الكرماني كأنه اكتفى بالاشارة الى هذا الحديث لانه لم يكن على شرطه (قلت) ولم تتحضر أنه أورده موصولا فى مكان آخر كما سياتى قريبا والجواب الصحيح انه جرى على عادته الغالبة فى أنه لا يعيد الحديث الواحد اذا اتحد مخرجه في مكانين بصورته غالبا بل يتصرف فيه بالاختصار ونحوه فى أحد الموضعين ٭ (قوله باب مبادرة الامام عند الفزع) ذكر فيه حديث أنس فى ركوب النبي ﷺ فرس أبي طلحة وقد

لابي

لأبي طلحة فقال ما رأينا من شيء وإن وجدناه لبحرا باب السرعة والركض في الفزع حدثنا الفضل بن سهل حدثنا حسين بن محمد حدثنا جرير بن حازم عن محمد عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال فزع الناس فركب رسول الله ﷺ فرسا لأبي طلحة بطيئا ثم خرج يركض وحده فركب الناس يركضون خلفه فقال لم تراعوا إنه لبحر فما سبق بعد ذلك اليوم باب الخروج في الفزع وحده باب الجمائل والحملان في السبيل وقال مجاهد قلت لابن عمر الغزو قال إني أحب أن أعينك بطائفة من مالي قلت أوسع الله علي . قال إن غناك لك ، وإني أحب أن يكون من مالي في هذا الوجه ، وقال عمر إن ناسا يأخذون من هذا المال ليجاهدوا . ثم يجاهدون ، فمن فعله فنحن أحق بماله حتى نأخذ منه ما أخذ

تقدم الكلام عليه في الهبة ومضى مرارا منها في باب الشجاعة في الحرب * (قوله باب السرعة والركض في الفزع) ذكر فيه حديث أنس المذكور من وجه آخر وقد تقدم ومحمد المذكور في اسناده هو ابن سيرين * (قوله باب الخروج في الفزع وحده) كذا ثبت هذه الترجمة بغير حديث وكأنه أراد أن يكتب فيه حديث أنس المذكور من وجه آخر فاخترم قبل ذلك قال الكرماني ويحتمل أن يكون اكتفى بالاشارة الى الحديث الذي قبله كذا قال وفيه بعد وقد ضم أبو علي بن شبويه هذه الترجمة الى التي بعدها فقال باب الخروج في الفزع وحده والجمائل الى آخره وليس في أحاديث باب الجمائل مناسبة لذلك أيضا الا أنه يمكن حمله على ما قلت أولا قال ابن بطال جملة ما في هذه التراجم ان الامام ينبغي له أن يشح بنفسه لما في ذلك من النظر للمسلمين الا أن يكون من أهل الغناء الشديد والثبات البالغ فيحتمل ان يسوغ له ذلك وكان في النبي ﷺ من ذلك ما ليس في غيره ولا سيما مع ما علم ان الله يعصمه وينصره * (قوله باب الجمائل والحملان في السبيل) الجمائل بالجيم جمع جميلة وهي ما يجعله القاعد من الاجرة لمن يغزو عنه والحملان بضم المهملة وسكون الميم مصدر كالحمل تقول حمل حملا وحملانا قال ابن بطال ان اخرج الرجل من ماله شيأ فتطوع به أو اعان الغازي على غزوه بفرس ونحوها فلا نزاع فيه وانما اختلفوا فيما اذا أجر نفسه أو فرسه في الغزو فكره ذلك مالك وكره أن يأخذ جعلا على أن يتقدم الى الحصن وكره أصحاب أبي حنيفة الجمائل الا ان كان بالمسلمين ضعف وليس في بيت المال شيء وقالوا ان اعان بعضهم بعضا جاز لا على وجه البدل وقال الشافعي لا يجوز ان يغزو بجعل يأخذه وانما يجوز من السلطان دون غيره لان الجهاد فرض كفاية فمن فعله وقع عن الفرض ولا يجوز أن يستحق على غيره عوضا انتهى ويؤيده ما رواه عبد الرزاق من طريق ابن سيرين عن ابن عمر قال يمتع القاعد الغازي بما شاء فاما انه يبيع غزوه فلا ومن وجه آخر عن ابن سيرين سئل ابن عمر عن الجمائل فكرهه وقال أرى الغازي يبيع غزوه والجاعل يفر من غزوه والذي يظهر أن البخاري اشار الى الخلاف فيما يأخذه الغازي هل يستحقه بسبب الغزو فلا يجاوزه الى غيره أو يملكه فيتصرف فيه بما شاء كما سيأتي بيان ذلك (قوله وقال مجاهد قلت لابن عمر الغزو) هو بالنصب على الاغراء والتقدير عليك الغزو أو على حذف فعل أي أريد الغزو وفي رواية الكشميهني أتغزو بالاستفهام وهذا الاثر وصله في المغازي في غزوة الفتح بمعناه وسيأتي بيانه هناك وبه يعلم مراد ابن عمر بالاثر الذي رواه عنه ابن سيرين وانه لا يكره اعانة الغازي (قوله وقال عمر الخ) وصله ابن أبي شيبة من طريق أبي اسحق سليمان الشيباني عن عمرو بن قرة قال جاءنا كتاب عمر بن الخطاب ان ناسا فذكر مثله قال أبو اسحق فقمت الى اسير ابن عمرو فحدثته بما قال فقال صدق جاءنا كتاب عمر بذلك وأخرجه البخاري

وقال طاوس ومجاهد إذا دفع إليك شيء تخرج به في سبيل الله فاصنع به ما شئت وضعه عند أهلك
حدثنا الحميدي حدثنا سفيان قال سمعت مالك بن أنس سأل زيد بن أسلم فقال زيد سمعت
أبي يقول قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه حملت على فرس في سبيل الله. فرأيته يباع، فسألت النبي
ﷺ أشتريه، فقال لا تشتره ولا تعد في صدقتك حدثنا إسمعيل قال حدثني مالك عن نافع
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عمر حمل على فرس في سبيل الله فوجده يباع
فأراد أن يبتاعه. فسأل رسول الله ﷺ فقال لا تبتعه ولا تعد في صدقتك حدثنا مسدد
حدثنا يحيى بن سعيد عن يحيى بن سعيد الأنصاري قال حدثني أبو صالح. قال سمعت أبا هريرة رضي
الله عنه قال قال رسول الله ﷺ لولا أن أشق على أمتي ما تخلفت عن سرية ولكن لا أجد حمولة ولا
أجد ما أحملهم عليه ويشق علي أن يتخلفوا عني. ولوددت أني قاتلت في سبيل الله. فقتلت ثم أحييت
ثم قتلت ثم أحييت باب الأجير وقال الحسن وابن سيرين يقسم للأجير من المغنم. وأخذ عطية بن
قيس فرسا على النصف فبلغ سهم الفرس أربعمائة دينار فأخذ مائتين وأعطى صاحبه مائتين حدثنا
عبد الله بن محمد أخبرنا سفيان حدثنا ابن جريج عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن أبيه رضي الله عنه قال
غزوت مع رسول الله ﷺ غزوة تبوك فحملت على بكر فهو أوثق أعمالي في نفسي فاستأجرت أجيرا
قاتل رجلا فعض أحدهما الآخر يده من فيه ونزع ثنيته فأتى النبي ﷺ فأهدرها فقال أيدفع يده

في تاريخه من هذا الوجه وهو اسناد صحيح (قوله وقال طاوس ومجاهد الخ) وصله ابن ابي شيبة بمعناه عنهما ثم أورد المصنف في الباب ثلاثة أحاديث * أحدها حديث عمر في قصة الفرس الذي حمل عليه فوجده يباع الحديث وقد تقدم شرحه في الهبة * ثانيها حديث ابن عمر في هذه القصة نفسها وقد تقدم أيضا * ثالثها حديث أبي هريرة في التحريض على الغزو وقد تقدم في أول الجهاد ووجه دخول قصة فرس عمر من جهة ان النبي ﷺ أقر المحمول عليه على التصرف فيه بالبيع وغيره فدل على تقوية ماذهب اليه طاوس من أن اللآخذ التصرف في المأخوذ وقال ابن المنير كل من أخذ مالا من بيت المال على عمل اذا أهمل العمل يردما أخذ وكذا الاخذ على عمل لا يتأهل له ويحتاج الى تأويل ماذهب اليه عمر في الامر المذكور بان يحمل على الكراهة وقد قال سعيد بن المسيب من اعان بشيء في الغزو فانه للذي يعطاه اذا بلغ رأس المغزى أخرجه ابن أبي شيبة وغيره وروي مالك في الموطا عن ابن عمر اذا بلغت وادي القرى فشانك به أي تصرف فيه وهو قول الليث والثوري ووجه دخول حديث أبي هريرة أنه متعلق بالركن الثاني من الترجمة وهو الحملان في سبيل الله (قوله اولا ولا أجد ما أحملهم عليه * (قوله باب الاجير) للاجير في الغزو حالان اما أن يكون استؤجر للخدمة أو استؤجر ليقاتل فالاول قال الاوزاعي وأحمد واسحق لا يسهم له وقال الاكثر يسهم له لحديث سلمة كنت أجير الطلحة أسوس فرسه أخرجه مسلم وفيه أن النبي ﷺ اسهم له وقال الثوري لا يسهم للاجير الا ان قاتل واما الاجير اذا استؤجر ليقاتل فقال المالكية والحنفية لا يسهم له وقال الاكثر له سهمه وقال أحمد لو استأجر الامام قوما على الغزو لم يسهم لهم سوى الاجرة وقال الشافعي هذا فيمن لم يجب عليه الجهاد أما الحر البالغ المسلم اذا حضر الصف فانه يتعين عليه الجهاد فيسهم له ولا يستحق أجرة (قوله وقال الحسن وابن سيرين يقسم للاجير من المغنم) وصله عبد الرزاق عنهما بلفظ يسهم للاجير ووصله ابن أبي شيبة عنهما بلفظ العبد والاجير اذا شهدا القتال أعطوا من الغنيمة (قوله واخذ عطية بن قيس فرسا على النصف الخ) وهذا الصنيع جائز عند من يجيز المخابرة وقال بصحته هنا الاوزاعي واحمد خلافا للثلاثة وقد

إِلَيْكَ فَتَقْضَمُهَا كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ **بَابُ** مَاقِيلَ فِي لِوَاءِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ أَخْبَرَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ الْقُرَظِيِّ أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَكَانَ صَاحِبُ لِوَاءِ النَّبِيِّ ﷺ أَرَادَ الْحَجَّ فَرَحَلَ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا

تقدمت مباحث المخابرة فى كتاب المزارعة ثم ذكر المصنف حديث صفوان بن يعلى عن ابيه وهو يعلى بن امية قال غزوت مع رسول الله ﷺ غزوة تبوك الحديث وسيأتي شرحه فى القصاص والغرض منه قوله فاستأجرت أجيرا قال المهلب استنبط البخارى من هذا الحديث جواز استئجار الحر فى الجهاد وقد خاطب الله المؤمنين بقوله واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه الآية فدخل الاجير فى هذا الخطاب قلت وقد أخرج الحديث أبو داود من وجه آخر عن يعلى بن امية أوضح من الذي هنا ولفظه اذن رسول الله ﷺ فى الغزو وأنا شيخ ليس لى خادم فالتمست أجيرا يكفينى واجرى له سهمى فوجدت رجلا فلما دنا الرحيل أتانى فقال ما أدري ما سهمك وما يبلغ فسم لى شيأ كان السهم اولم يكن فسميت له ثلاثة دنانير الحديث وقوله فى هذه الرواية فهو اوثق اعمالى فى رواية السرخسى احمالى بالمهملة والمستملي بالجيم والذي قاتل الاجير هو يعلى بن امية نفسه كما رواه مسلم من حديث عمران بن حصين (تنبيهان) الاول وقع فى رواية المستملي بين أثر عطية بن قيس وحديث يعلى بن أمية باب استعارة الفرس فى الغزو وهو خطأ لانه يستلزم أن يخلو باب الاجير من حديث مرفوع ولا مناسبة بينه وبين حديث يعلى بن أمية وكأنه وجد هذه الترجمة فى الطرة خالية عن حديث فظن ان هذا موضعها وان كان كذلك فحكمها حكم الترجمة الماضية قريبا وهى باب الخروج فى الفزع وحده وكأنه أراد أن يورد فيه حديث أنس فى قصة فرس أبى طلحة ايضا فلم يتفق ذلك ويقوي هذا ان ابن شبويه جعل هذه الترجمة مستقلة قبل باب الاجير بغير حديث وأوردها الاسماعيلى عقب باب الاجير وقال لم يذكر فيها حديثا ثانيهما وقع فى رواية أبى ذر تقديم باب الجعائل ومابعده الى هنا وأخر ذلك الباقون وقدموا عليه باب ماقيل فى لواء النبى ﷺ والخطب فيه قريب *(قوله باب ماقيل فى لواء النبي ﷺ) اللواء بكسر اللام والمدهى الراية ويسمى أيضا العلم وكان الاصل أن يمسكها رئيس الجيش ثم صارت تحمل على رأسه وقال ابوبكر بن العربي اللواء غير الراية فاللواء مايعقد فى طرف الرمح ويلوي عليه والراية مايعقد فيه ويترك حتى تصفقه الرياح وقيل اللواء دون الراية وقيل اللواء العلم الضخم والعلم علامة لمحل الامير يدور معه حيث دار والراية يتولاها صاحب الحرب وجنح الترمذى الى التفرقة فترجم بالالوية وأورد حديث جابر ان رسول الله ﷺ دخل مكة ولواؤه أبيض ثم ترجم للرايات وأورد حديث البراء ان راية رسول الله ﷺ كانت سوداء مربعة من نمرة وحديث ابن عباس كانت رايته سوداء ولواؤه أبيض أخرجه الترمذي وابن ماجه وأخرج الحديث أبو داود والنسائى أيضا ومثله لابن عدى من حديث أبى هريرة ولابى يعلي من حديث بريدة وروى أبو داود من طريق سماك عن رجل من قومه عن آخر منهم رأيت راية رسول الله ﷺ صفراء ويجمع بينها باختلاف الاوقات وروى أبو يعلى عن أنس رفعه ان الله أكرم أمتى بالالوية اسناده ضعيف ولابى الشيخ من حديث ابن عباس كان مكتوبا على رايته لااله الاالله محمد رسول الله وسنده واه وقيل كانت له راية تسمى العقاب سوداء مربعة وراية تسمى الراية البيضاء وربما جعل فيها شئ أسود وذكر المصنف فى الباب ثلاثة أحاديث *أحدها (قوله عن ثعلبة ابن أبي مالك) تقدم ذكره فى باب حمل النساء القرب فى الغزو (قوله ان قيس بن سعد) أى ابن عبادة الصحابى ابن الصحابى وهو سيد الخزرج ابن سيدهم وسيأتى للمصنف من حديث أنس فى الاحكام انه كان عند رسول الله ﷺ بمنزلة صاحب الشرطة (قوله وكان صاحب لواء النبي ﷺ) أى الذى يختص بالخزرج من الانصار وكان النبي ﷺ فى مغازيه يدفع الى رأس كل قبيلة لواء يقاتلون تحته وأخرج أحمد باسناد قوى من حديث ابن عباس ان راية النبي ﷺ كانت تكون مع على ورأية الانصارى مع سعد بن عبادة الحديث (قوله أراد الحج فرحل) هو بتشديد الجيم وأخطأ من قالها بالمهملة

حاتم بن إسمعيل عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال كان علي رضي الله عنه تخلف عن النبي ﷺ في خيبر . وكان به رمد . فقال أنا أتخلف عن رسول الله ﷺ فخرج علي فلحق بالنبي ﷺ فلما كان مساء الليلة التي فتحها في صباحها قال رسول الله ﷺ لأعطين الراية . أو ليأخذن غدا رجل يحبه الله ورسوله ، أو قال يحب الله ورسوله يفتح الله عليه فإذا نحن بعلي وما نرجوه . فقالوا هذا علي فأعطاه رسول الله ﷺ فتح الله عليه

حدثنا محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن نافع بن جبير قال سمعت العباس يقول للزبير رضي الله عنهما ها هنا أمرك النبي ﷺ أن تركز الراية **باب** قول النبي ﷺ نصرت بالرعب مسيرة شهر وقول الله جل وعز سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب قاله جابر عن النبي ﷺ

حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب فبينا أنا نائم أتيت مفاتيح خزائن الأرض فوضعت في يدي . قال أبو

واقتصر البخاري على هذا القدر من الحديث لانه موقوف وليس من غرضه في هذا الباب وانما أراد منه أن قيس بن سعد كان صاحب اللواء النبوي ولا ضرر في ذلك الا باذن النبي ﷺ فهذا القدر هو المرفوع من الحديث تاما وهو الذي يحتاج اليه هنا وقد أخرج الاسماعيلي الحديث تاما من طريق الليث التي أخرجها المصنف منها فقال بعد قوله فرجل أحد شقي رأسه فقام غلام له فحلق هديه وقد قلد فأهل بالحج ولم يرجل شق رأسه الآخر وأخرجه من طريق أخرى عن الزهري بتمامه نحوه وفي ذلك مصير من قيس بن سعد الى ان الذي يريد الاحرام اذا قلد هديه يدخل في حكم المحرم وقرأت في كلام بعض المتأخرين ان بعض الشارحين تحير في شرح القدر الذي وقع في البخاري وتكلف له وجوها عجيبة فلينظر المراد بالشارح المذكور فاني لم أقف عليه ثم رأيت ما نقله المتأخر المذكور في كلام صاحب المطالع وأبهم الشارح الذي تحير وقال انه حمل الكلام على ما لا يحتمله وذكر الدماطي في الحاشية ان البخاري ذكر بقية الحديث في آخر الكتاب وليس في الكتاب شيء من ذلك ، ثانيها حديث سلمة بن الاكوع في قصة علي يوم خيبر وسيأتي شرحه في كتاب المغازي والغرض منه قوله لاعطين الراية غدا رجلا يحبه الله ورسوله فانه مشعر بان الراية لم تكن خاصة بشخص معين بل كان يحط بها في كل غزوة لمن يريد وقد أخرجه احمد من حديث بريدة بلفظ اني دافع اللواء الى رجل يحبه الله ورسوله الحديث . هذا مشعر بان الراية واللواء سواء ، ثالثها حديث نافع بن جبير سمعت العباس أي ابن عبد المطلب يقول للزبير أي ابن العوام ههنا أمرك النبي ﷺ ان تركز الراية وهو طرف من حديث أورده المصنف في غزوة الفتح وسيأتي شرحه مستوفى هناك وأبين هناك ان شاء الله تعالى ما في سياقه من صورة الارسال والجواب عن ذلك وابين تعيين المكان المشار اليه وانه الحجون وهو بفتح المهملة وضم الجيم الخفيفة قال الطبري في حديث علي ان الامام يؤمر على الجيش من يثق بقوته وبصيرته ومعرفته وسيأتي بقية شرحه في المغازي ان شاء الله تعالى وقال المهلب وفي حديث الزبير ان الراية لا تركز الا باذن الامام لانها علامة على مكانه فلا يتصرف فيها الا بأمره وفي هذه الاحاديث استحباب اتخاذ الالوية في الحروب وان اللواء يكون مع الامير أو من يقيمه لذلك عند الحرب وقد تقدم حديث أنس أخذ الراية زيد بن حارثة فأصيب ثم أخذها جعفر فأصيب الحديث ويأتي تمام شرحه في المغازي ان شاء الله تعالى أيضا * (قوله باب قول النبي ﷺ نصرت بالرعب مسيرة شهر وقول الله عز وجل سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب قاله جابر عن النبي ﷺ) يشير الى حديثه الذي أوله أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الانبياء قبلي فان فيه ونصرت بالرعب مسيرة

هُرَيْرَةَ وَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَنْتَثِلُونَهَا **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُاللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ وَهُوَ بِإِيلِيَاءَ ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخَبُ، فَارْتَفَعَتِ الأَصْوَاتُ وَأُخْرِجْنَا. فَقُلْتُ لأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا لَقَدْ أَمِرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الأَصْفَرِ **باب** حَمْلِ الزَّادِ فِي الْغَزْوِ. وَقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى **حدثنا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي وَحَدَّثَتْنِي أَيْضاً فَاطِمَةُ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ صَنَعْتُ سُفْرَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ أَرَادَ أَنْ يُهَاجِرَ إِلَى الْمَدِينَةِ. قَالَتْ فَلَمْ نَجِدْ لِسُفْرَتِهِ، وَلاَ لِسِقَائِهِ مَا نَرْبُطُهَا بِهِ فَقُلْتُ لأَبِي بَكْرٍ وَاللهِ مَا أَجِدُ شَيْئاً أَرْبِطُ بِهِ إِلاَّ نِطَاقِي قَالَ فَشُقِّيهِ بِاثْنَتَيْنِ فَارْبِطِيهِ بِوَاحِدٍ السِّقَاءَ وَبِالآخَرِ السُّفْرَةَ فَفَعَلْتُ. فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ عَمْرٌو وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا نَتَزَوَّدُ لُحُومَ الأَضَاحِيِّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّ سُوَيْدَ ابْنَ النُّعْمَانِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ وَهِيَ مِنْ خَيْبَرَ وَهِيَ أَدْنَى خَيْبَرَ فَصَلَّوُا الْعَصْرَ فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِالأَطْعِمَةِ فَلَمْ يُؤْتَ النَّبِيُّ ﷺ إِلاَّ بِسَوِيقٍ فَلُكْنَا فَأَكَلْنَا وَشَرِبْنَا ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا وَصَلَّيْنَا **حدثنا** بِشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ ابْنُ إِسْمَعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ خَفَّتْ أَزْوَادُ النَّاسِ وَأَمْلَقُوا

شهر وقد تقدم شرحه في التيمم ووقع في الطبراني من حديث أبي أمامة شهرا أو شهرين وله من حديث السائب بن يزيد شهرا امامي وشهرا خلفي وظهر لي ان الحكمة في الاقتصار على الشهر انه لم يكن بينه وبين الممالك الكبار التي حوله أكثر من ذلك كالشام والعراق واليمن ومصر ليس بين المدينة النبوية للواحدة منها الا شهر فما دونه ودل حديث السائب على ان التردد في الشهر والشهرين اما ان يكون الراوي سمعه كما في حديث السائب واما انه لا أثر لتردده وحديث السائب لا ينافي حديث جابر وليس المراد بالخصوصية مجرد حصول الرعب بل هو وما ينشأ عنه من الظفر بالعدو ثم ذكر المصنف في الباب حديثين * أحدهما حديث أبي هريرة الذي أوله بعثت بجوامع الكلم وفيه ونصرت بالرعب وبينا أنا نائم أوتيت بمفاتيح خزائن الارض وسيأتي شرحه مستوفى في كتاب التعبير ان شاء الله تعالى وجوامع الكلم القرآن فانه تقع فيه المعاني الكثيرة بالالفاظ القليلة وكذلك يقع في الاحاديث النبوية الكثير من ذلك ومفاتيح خزائن الارض المراد منها ما يفتح لامته من بعده من الفتوح وقيل المعادن وقول أبي هريرة وأنتم تنثلونها بوزن تعملونها من النثل بالنون والمثلثة أي تستخرجونها تقول نثلت البئر اذا استخرجت ترابها * ثانيهما حديث أبي سفيان في قصة هرقل ذكر طرفا منها وقد تقدم بهذا الاسناد بطوله في بدء الوحي والغرض منه هنا قوله انه يخافه ملك بني الاصفر لانه كان بين المدينة وبين المكان الذي كان قيصر ينزل فيه مدة شهر أو نحوه * (قوله باب حمل الزاد في الغزو وقول الله عز وجل وتزودوا فان خير الزاد التقوى) أشار بهذه الترجمة الى أن حمل الزاد في السفر ليس منافيا للتوكل وقد تقدم في الحج في تفسير الآية من حديث ابن عباس ما يؤيد ذلك ثم ذكر فيه أربعة أحاديث * أحدها حديث أسماء

فَأَتَوِ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ فَأَذِنَ لَهُمْ فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَادِ فِي النَّاسِ يَأْتُونَ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ فَدَعَا بِبَرَكَةٍ عَلَيْهِ . ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَتِهِمْ فَاحْتَثَى النَّاسُ حَتَّى فَرَغُوا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ **باب** حَمْلِ الزَّادِ عَلَى الرِّقَابِ **حدثنا** صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ خَرَجْنَا وَنَحْنُ ثَلَاثَمِائَةٍ نَحْمِلُ زَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا فَنَفِدَ زَادُنَا حَتَّى كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا يَأْكُلُ فِي كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةً ، قَالَ رَجُلٌ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ وَأَيْنَ كَانَتِ التَّمْرَةُ تَقَعُ مِنَ الرَّجُلِ قَالَ لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَقَدْنَاهَا حَتَّى أَتَيْنَا الْبَحْرَ فَإِذَا حُوتٌ قَدْ قَذَفَهُ الْبَحْرُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا مَا أَحْبَبْنَا **باب** إِرْدَافِ الْمَرْأَةِ خَلْفَ أَخِيهَا **حدثنا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو

بنت أبي بكر في تسميتها ذات النطاقين والغرض منه قولها فلم تجد لسفرته ولا لسقائه ما تربطها به فانه ظاهر في حمل آلة الزاد في السفر وسياتي الكلام على شرحه في أبواب الهجرة والنطاق بكسر النون ما تشد به المرأة وسطها ليرتفع به ثوبها من الارض عند المهنة * ثانيها حديث جابر كنا نتزود لحوم الاضاحي الحديث وسيأتي شرحه في كتاب الاضاحي ان شاء الله تعالى * ثالثها حديث سويد بن النعمان وفيه فدعا النبي ﷺ بالاطعمة وفي رواية مالك بالازواد وتقدم في الطهارة مع الكلام عليه وقوله في هذه الرواية فلكنا بضم اللام أي أدرنا اللقمة في الفم وقوله وشربنا قال الداودي لا أراه محفوظا الا ان كان اراد المضمضة كذا قال ويحتمل أن يكون بعضم استف السويق وبعضهم جعله في الماء وشربه فلا اشكال * رابعها حديث سلمة وهو ابن الاكوع خفت أزواد الناس وأملقوا فأتوا النبي ﷺ في نحر ابلهم الحديث وهو ظاهر فيما ترجم به وقوله فيه أملقوا أي فني زادهم ومعنى أملق افتقر وقد يأتي متعديا بمعنى أفنى (قوله فاتوا النبي ﷺ في نحر ابلهم) أي بسبب نحر ابلهم أو فيه حذف تقديره فاستأذنوه فيه (قوله ناد في الناس يأتون) أي فهم يأتون ولذلك رفعه وزاد في الشركة فبسط لذلك نطع وقد تقدم ان فيه اربع لغات فتح النون وكسرها وفتح الطاء وسكونها (قوله وبرك) بالتشديد أي دعا بالبركة وقوله عليهم في رواية الكشميهني عليه أي على الطعام ومثله في الشركة (قوله فاحتثى الناس) بمهملة ساكنة ثم مثناة ثم مثلثة أي أخذوا حثية حثية وقوله قال رسول الله ﷺ اشهد الى آخر الشهادتين اشار الى ان ظهور المعجمة مما يؤيد الرسالة وفي الحديث حسن خلق رسول الله ﷺ واجابته الى ما يلتمس منه أصحابه واجراؤهم على العادة البشرية في الاحتياج الى الزاد في السفر ومنقبة ظاهرة لعمر دالة على قوة يقينه باجابة دعاء رسول الله ﷺ وعلى حسن نظره للمسلمين على أنه ليس في اجابة النبي ﷺ لهم على نحر ابلهم ما يتحتم انهم يقون بلا ظهر لاحتمال ان يبعث الله لهم ما يحملهم من غنيمة ونحوها لكن أجاب عمر الى ما أشار به لتحصيل المعجزة بالبركة التي حصلت في الطعام وقد وقع لعمر شبيه بهذه القصة في الماء وذلك فيما أخرجه ابن خزيمة وغيره وسيأتي الاشارة اليه في علامات النبوة وقول عمر ما بقاؤكم بعد ابلكم أي لان توالى المشي ربما أفضى الى الهلاك وكأن عمر أخذ ذلك من النهي عن الحمر الاهلية يوم خيبر استبقاء لظهورها قال ابن بطال استنبط منه بعض الفقهاء انه يجوز للامام في الغلاء الزام من عنده ما يفضل عن قوته ان يخرجه للبيع لما في ذلك من صلاح الناس وحديث سلمة جواز المشورة على الامام بالمصلحة وان لم يتقدم منه الاستشارة * (قوله باب حمل الزاد على الرقاب) أي عند تعذر حمله على الدواب ذكر فيه حديث جابر في قصة العنبر مقتصرا على بعضه والغرض منه قوله ونحن ثلثمائة نحمل زادنا على رقابنا وسيأتي شرحه مستوفى في أواخر المغازي * (قوله باب ارداف المرأة خلف أخيها) ذكر فيه حديث عائشة في ارداف اخيها لها في العمرة خلف اخيها عبد الرحمن وحديث عبد الرحمن بن أبي

عاصم حدثنا عثمان بن الأسود حدثنا ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت يا رسول الله يرجع أصحابك بأجر حج وعمرة . ولم أزد على الحج فقال لها إذهبي وليردفك عبد الرحمن فأمر عبد الرحمن أن يعمرها من التنعيم فانتظرها رسول الله ﷺ بأعلى مكة حتى جاءت **حدثنا** عبد الله ابن محمد حدثنا ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن عمرو بن أوس عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما قال أمرني النبي ﷺ أن أردف عائشة وأعمرها من التنعيم **باب** الإرتداف في الغزو والحج **حدثنا** قتيبة حدثنا عبد الوهاب حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه قال كنت رديف أبي طلحة وإنهم ليصرخون بهما جميعاً الحج والعمرة **باب** الردف على الحمار **حدثنا** قتيبة حدثنا أبو صفوان عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ ركب على حمار على إكاف عليه قطيفة وأردف أسامة وراءه **حدثنا** يحيى بن بكير حدثنا الليث قال حدثنا يونس أخبرني نافع عن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أقبل يوم الفتح من أعلى مكة على راحلته مردفاً أسامة بن زيد ومعه بلال ومعه عثمان بن طلحة من الحجبة حتى أناخ في المسجد ، فأمره أن يأتي بمفتاح البيت ففتح ودخل رسول الله ﷺ ومعه أسامة و بلال وعثمان فمكث فيها نهاراً طويلاً . ثم خرج فاستبق الناس . وكان عبد الله بن عمر أول من دخل فوجد بلالاً وراء الباب قائماً . فسأله أين صلى رسول الله ﷺ فأشار له إلى المكان الذي صلى فيه . قال عبد الله فنسيت أن أسأله كم صلى من سجدة **باب** من أخذ بالركاب ونحوه **حدثني** إسحق أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ كل سلامى من الناس عليه صدقة . كل يوم تطلع فيه

بكر وقد تقدم الكلام عليهما مستوفى في كتاب الحج ويشبه أن يكون وجه دخوله هنا حديث عائشة المتقدم جهاد كن الحج ه (قوله باب الارتداف في الغزو والحج) ذكر فيه حديث أنس كنت رديف أبي طلحة وأنهم ليصرخون بهما وقد تقدم شرحه في الحج ه (قوله باب الردف على الحمار) ذكر فيه حديث اسامة بن زيد مختصراً في ارتداف النبي ﷺ وقد سبقت الاشارة اليه في الصلح ويأتي شرحه مستوفى في آخر تفسير آل عمران ويظهر وجه دخوله في أبواب الجهاد وحديث عبد الله وهو ابن عمر في صلاة النبي ﷺ في الكعبة وقد تقدم في الصلاة وفي الحج والغرض منه قوله في أوله أقبل يوم الفتح مردفا أسامة بن زيد لكنه كان يومئذ راكبا على راحلة (قوله باب من أخذ بالركاب ونحوه) أي من الاعانة على الركوب وغيره (قوله حدثنا اسحق أخبرنا عبد الرزاق) كذا هو غير منسوب وقد تقدم في باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر عن اسحق بن نصر عن عبد الرزاق لكن سياقه مغاير لسياقه هنا وتقدم في الصلح عن اسحاق بن منصور عن عبد الرزاق مقتصرا على بعضه وهو أشبه بسياقه هنا فليفسر به هذا المهمل هنا (قوله كل سلامى) بضم المهملة وتخفيف اللام أي أنملة وقيل كل عظم مجوف صغير وقيل هو في الاصل عظم يكون في فرسن البعير واحده وجمعه سواء وقيل جمعه سلاميات وقوله كل يوم عليه صدقة بنصب كل على الظرفية وقوله عليه مشكل قال ابن مالك المعهود في كل اذا أضيفت الى نكرة من خبر وتمييز وغيرهما ان يجيء على وفق المضاف كقوله تعالى كل نفس ذائقة الموت وهنا جاء على وفق كل في قوله كل سلامى عليه صدقة وكان القياس أن يقول عليها صدقة لان السلامى مؤنثة لكن

الشَّمْسُ صَدَقَةٌ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ . وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ . وَكُلُّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ وَيُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ

بَابُ كَرَاهِيَةِ السَّفَرِ بِالْمَصَاحِفِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ . وَكَذَلِكَ يُرْوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَابَعَهُ ابْنُ إِسْحٰقَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ سَافَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ الْقُرْآنَ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ

دل بحيثها فى هذا الحديث على الجواز و يحتمل أن يكون ضمن السلامى معنى العظم أو المفصل فاعاد الضمير عليه كذلك والمعنى على كل مسلم مكلف بعدد كل مفصل من عظامه صدقة لله تعالى على سبيل الشكر له بان جعل عظامه مفاصل يتمكن بها من القبض والبسط وخصت بالذكر لما فى التصرف بها من دقائق الصنائع التى اختص بها الآدمى (قوله يعدل) فاعله الشخص المسلم المكلف وهو مبتدأ على تقدير العدل نحو تسمع بالمعيدى خير من أن تراه وقد قال سبحانه وتعالى ومن آياته يريكم البرق (قوله و يعين الرجل على دابته فيحمل عليها) هو موضع الترجمة فان قوله فيحمل عليها أعم من أن يريد يحمل عليها المتاع أو الراكب وقوله أو يرفع عليها متاعه اما شك من الراوى أو تنويع وحمل الراكب أعم من أن يحمله كما هو أو يعينه فى الركوب فتصح الترجمة قال ابن المنير لا تؤخذ الترجمة من مجرد صيغة الفعل فانه مطلق بل من جهة عموم المعنى وقد روى مسلم من حديث العباس فى غزوة حنين قال وانا آخذ بركاب رسول الله ﷺ الحديث (قوله و يميط الاذى عن الطريق) تقدم فى باب اماطة الاذى عن الطريق من هذا الوجه معلقا وحكى ابن بطال عن بعض من تقدمه أن هذا من قول أبى هريرة موقوف وتعقبه بان الفضائل لا تدرك بالقياس وانما تؤخذ توقيفا من النبي ﷺ * (قوله باب كراهية السفر بالمصاحف الى أرض العدو) سقط لفظ كراهية الا للمستملى فاثبتها و بثبوتها يندفع الاشكال الآتى (قوله وكذلك يروى عن محمد بن بشر عن عبيد الله) ١ هو ابن عمر (عن نافع عن ابن عمر) وتابعه ابن اسحق عن نافع اما رواية محمد بن بشر فوصلها اسحق بن راهويه فى مسنده عنه ولفظه كره رسول الله ﷺ أن يسافر بالقرآن الى أرض العدو مخافة أن يناله العدو قال الدارقطنى والبرقانى لم يروه بلفظ الكراهة الا محمد بن بشر وأما متابعة ابن اسحق فهي بالمعنى لان أحمد أخرجه من طريقه بلفظ نهي أن يسافر بالمصحف الى أرض العدو والنهي يقتضى الكراهة لانه لا ينفك عن كراهة التنزيه أو التحريم (قوله وقد سافر النبي ﷺ وأصحابه في أرض العدو وهم يعلمون القرآن) أشار البخاري بذلك الى أن المراد بالنهى عن السفر بالقرآن السفر بالمصحف خشية أن يناله العدو لا السفر بالقرآن نفسه وقد تعقبه الاسماعيلى بانه لم يقل أحد أن من يحسن القرآن لا يغزو العدو فى دارهم وهو اعتراض من لم يفهم مراد البخارى وادعى المهلب ان مراد البخاري بذلك تقوية القول بالتفرقة بين العسكر الكثير والطائفة القليلة فيجوز فى تلك دون هذه والله أعلم ثم ذكر المصنف حديث مالك فى ذلك وهو بلفظ نهى أن يسافر بالقرآن الى أرض العدو وأورده ابن ماجه من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن مالك وزاد مخافة أن يناله العدو رواه ابن وهب عن مالك فقال خشية أن يناله العدو وأخرجه أبو داود عن القعنبي عن مالك فقال قال مالك أراه مخافة فذكره قال أبو عمر كذا قال يحيى بن يحيى الاندلسي و يحيى بن بكير وأكثر الرواة عن مالك جعلوا التعليل من كلامه ولم يرفعوه وأشار الى أن ابن وهب تفرد برفعها وليس كذلك لما قدمته من رواية ابن ماجه وهذه الزيادة رفعها ابن اسحق أيضا كما

---

(١) قوله عن عبيد الله هو ابن عمر هو ابن عمر بواسطة لانه ابن عمر نفسه كما فى القسطلانى اه مصححه

باب التكبير عند الحرب حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن أيوب عن محمد عن أنس رضي الله عنه قال صبح النبي ﷺ خيبر وقد خرجوا بالمساحي على أعناقهم فلما رأوه قالوا هذا محمد والخميس محمد والخميس فلجؤوا إلى الحصن ، فرفع النبي ﷺ يديه وقال : الله أكبر . خربت خيبر ، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين . وأصبنا حمرا فطبخناها . فنادى منادي النبي ﷺ إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر فأكفئت القدور بما فيها ، تابعه علي عن سفيان رفع النبي ﷺ يديه باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن عاصم عن أبي عثمان عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله ﷺ فكنا إذا أشرفنا على واد هللنا وكبرنا ارتفعت أصواتنا ، فقال النبي ﷺ يا أيها الناس اربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبا إنه معكم إنه سميع قريب

تقدم وكذلك أخرجها مسلم والنسائي وابن ماجه من طريق الليث عن نافع ومسلم من طريق أيوب بلفظ فاني لا آمن أن يناله العدو فصح انه مرفوع وليس بمدرج ولعل مالكا كان يجزم به ثم صار يشك في رفعه فجعله من تفسير نفسه قال ابن عبد البر اجمع الفقهاء أن لا يسافر بالمصحف في السرايا والعسكر الصغير المخوف عليه واختلفوا في الكبير المأمون عليه فمنع مالك ايضا مطلقا وفصل أبو حنيفة واراد الشافعية الكراهة مع الخوف وجودا وعدما وقال بعضهم كالمالكية واستدل به على منع بيع المصحف من الكافر لوجود المعنى المذكور فيه وهو التمكن من الاستهانة به ولا خلاف في تحريم ذلك وانما وقع الاختلاف هل يصح لو وقع الاختلاف ويؤمر بازالة ملكه عنه أم لا واستدل به على منع تعلم الكافر القرآن فمنع مالك مطلقا وأجاز الحنفية مطلقا وعن الشافعي قولان وفصل بعض المالكية بين القليل لاجل مصلحة قيام الحجة عليهم فاجازه وبين الكثير فمنعه ويؤيده قصة هرقل حيث كتب اليه النبي ﷺ بعض الآيات وقد سبق في باب هل يرشد الكافر بشيء من هذا وقد نقل النووي الاتفاق على جواز الكتابة اليهم بمثل ذلك ﴿ تنبيه ﴾ ادعى ابن بطال أن ترتيب هذا الباب وقع فيه غلط من الناسخ وان الصواب أن يقدم حديث مالك قبل قوله وكذلك يروى عن محمد بن بشر الى آخره قال وانما احتاج الى المتابعة لان بعض الناس زاد في الحديث مخافة أن يناله العدو ولم تصح هذه الزيادة عند مالك ولا عند البخاري انتهى وما ادعاه من الغلط مردود فانه استند الى انه لم يتقدم شيء يشار اليه بقوله كذلك وليس كما قال لانه أشار بقوله الى لفظ الترجمة كما بينته من رواية المستملي وأما ما ادعاه من سبب المتابعة فليس كما قال فان لفظ الكراهية تفرد به محمد بن بشر ومتابعة ابن اسحق له انما هي في أصل الحديث لكنه أفاد ان المراد بالقرآن المصحف لا حامل القرآن ع (قوله باب التكبير عند الحرب) أي جوازه أو مشروعيته وذكر فيه حديث أنس في قصة خيبر وفيه قوله ﷺ الله أكبر خربت خيبر وسيأتي شرحه مستوفى في كتاب المغازي والذي نادى بالنهي عن لحوم الحمر الاهلية هو أبو طلحة كما وقع عند مسلم وقوله تابعه علي بن سفيان يعني علي بن المديني شيخه وسيأتي في علامات النبوة (قوله باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير) أورد فيه حديث أبي موسى كنا اذا أشرفنا على واد هللنا وكبرنا ارتفعت أصواتنا الحديث وسيأتي شرحه في كتاب الدعوات ان شاء الله تعالى (قوله أربعوا) بفتح الموحدة أي ارفقوا قال الطبري فيه كراهية رفع الصوت بالدعاء والذكر وبه قال عامة السلف من الصحابة والتابعين انتهى وتصرف البخاري يقتضي ان ذلك خاص بالتكبير عند القتال وأما رفع الصوت في غيره فقد تقدم في كتاب الصلاة حديث ابن عباس ان رفع الصوت بالذكر كان على العهد النبوي اذا انصرفوا من المكتوبة

باب التسبيح إذا هبط واديا **حدثنا** محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا نزلنا سبحنا **باب** التكبير إذا علا شرفا **حدثنا** محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن حصين عن سالم عن جابر رضي الله عنه قال كنا إذا صعدنا كبرنا. وإذا تصوبنا سبحنا **حدثنا** عبد الله قال حدثني عبد العزيز بن أبي سلمة عن صالح بن كيسان عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي ﷺ إذا قفل من الحج أو العمرة ولا أعلمه إلا قال الغزو يقول كلما أوفى على ثنية أو فدفد كبر ثلاثا. ثم قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير. آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده، قال صالح قلت له: ألم يقل عبد الله إن شاء الله. قال لا: **باب** يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة **حدثنا** مطر بن الفضل حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا العوام حدثنا

وتقدم البحث فيه هناك (قوله باب التسبيح اذا هبط واديا) أورد فيه حديث جابر كنا اذا أصعدنا كبرنا واذا نزلنا سبحنا ثم قال باب التكبير اذا علا شرفا وأورد فيه حديث جابر المذكور وفيه واذا تصوبنا سبحنا أي انحدرنا والتصويب النزول والفدفد بفاءين مفتوحتين بينهما مهملة هي الارض الغليظة ذات الحصى وقيل المستوية وقيل للمكان المرتفع الصلب وقوله حدثنا عبد الله حدثني عبد العزيز بن أبي سلمة زعم أبو مسعود ان عبد الله هو ابن صالح وتعقبه الجياني بانه وقع في رواية ابن السكن عبد الله بن يوسف وهو المعتمد وسالم المذكور في اسناده هو ابن أبي الجعد وأما سالم المذكور في الذي بعده فهو ابن عبد الله بن عمر وقد تقدم الحديث من طريق أخرى عن ابن عمر في أواخر الحج والغرض من حديث ابن عمر قوله فيه كلما أوفى على ثنية أو فدفد كبر ثلاثا قال المهلب تكبيره ﷺ عند الارتفاع استشعار لكبرياء الله عز وجل وعند ما يقع عليه العين من عظيم خلقه أنه أكبر من كل شيء وتسبيحه في بطون الاودية مستنبط من قصة يونس فان بتسبيحه في بطن الحوت نجاه الله من الظلمات فسبح النبي ﷺ في بطون الاودية لينجيه الله منها وقيل مناسبة التسبيح في الاماكن المنخفضة من جهة ان التسبيح هو التنزيه فناسب تنزيه الله عن صفات الانخفاض كما ناسب تكبيره عند الاماكن المرتفعة ولا يلزم من كون جهتي العلو والسفل محال على الله أن لا يوصف بالعلو لان وصفه بالعلو من جهة المعنى والمستحيل كون ذلك من جهة الحس ولذلك ورد في صفته العالي والعلي والمتعالي ولم يرد ضد ذلك وان كان قد أحاط بكل شيء علما عز وجل (قوله باب يكتب للمسافر ما كان يعمل في الاقامة) أي اذا كان سفره في غير معصية (قوله أخبرنا العوام) هو ابن حوشب بمهملة ثم معجمة وزن جعفر (قوله سمعت أبا بردة) هو ابن أبي موسى الاشعري (قوله واصطحب هو ويزيد بن أبي كبشة في سفر) أي مع يزيد بن أبي كبشة هذا شامي واسم أبيه حويل بفتح المهملة وسكون التحتانية وكسر الواو بعدها تحتانية أخرى ساكنة ثم لام وهو ثقة تولى خارج السند لسليمان بن عبد الملك ومات في خلافته وليس له في البخاري ذكر الا في هذا الموضع (قوله فكان يزيد يصوم في السفر) في رواية هشيم عن العوام بن حوشب وكان يزيد بن أبي كبشة يصوم الدهر أخرجه الاسماعيلي (قوله قال رسول الله ﷺ) في رواية هشيم عن العوام عند أبي داود سمعت النبي ﷺ يقول غير مرة ولا مرتين (قوله اذا مرض العبد أو سافر) في رواية هشيم اذا كان العبد يعمل عملا صالحا فشغله عن ذلك مرض (قوله كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا) هو من اللف والنشر

إبراهيم أبو إسحاق السكسكي قال سمعت أبا بردة واصطحب هو وبزيد بزيد يصوم في السفر، فقال له أبو بردة سمعت أبا ابن أبي كبشة في سفر فكان موسى مراراً يقول: قال رسول الله ﷺ إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيماً صحيحاً **باب** السير وحده **حدثنا** الحميدي حدثنا سفيان حدثنا محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول ندب النبي ﷺ الناس يوم الخندق، فانتدب الزبير: ثم ندبهم فانتدب الزبير، ثم ندبهم فانتدب الزبير، قال النبي ﷺ إن لكل نبي حواريا وحواري الزبير. قال سفيان: الحواري الناصر **حدثنا** أبو

المقلوب فالاقامة في مقابل السفر والصحة مقابل المرض وهو في حق من كان يعمل طاعة فمنع منها وكانت نيته لولا المانع أن يدوم عليها كما ورد ذلك صريحا عند أبي داود من طريق العوام بن حوشب بهذا الاسناد في رواية هشيم وعنده في آخره كما صح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم ووقع أيضا في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا ان العبد اذا كان على طريقة حسنة من العبادة ثم مرض قيل للملك الموكل به اكتب له مثل عمله اذا كان طليقا حتى أطلقه أو أكفته الي أخرجه عبد الرزاق وأحمد وصححه الحاكم ولاحمد من حديث أنس رفعه اذا ابتلى الله العبد المسلم ببلاء في جسده قال الله اكتب له صالح عمله الذي كان يعمله فان شفاه غسله وطهره وان قبضه غفر له ورحمه لرواية ابراهيم السكسكي عن أبي بردة متابع أخرجه الطبراني من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده بلفظ ان الله يكتب للمريض أفضل ما كان يعمل في صحته مادام في وثاقه الحديث وفي حديث عائشة عند النسائي ما من امرئ تكون له صلاة من الليل يغلبه عليها نوم أو وجع الا كتب له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة قال ابن بطال وهذا كله في النوافل وأما صلاة الفرائض فلا تسقط بالسفر والمرض والله أعلم وتعقبه ابن المنير بانه تحجر واسعا ولا مانع من دخول الفرائض في ذلك بمعنى انه اذا عجز عن الاتيان بها على الهيئة الكاملة أن يكتب له أجر ما عجز عنه كصلاة المريض جالسا يكتب له أجر القائم انتهى وليس اعتراضه بجيد لانهما لم يتواردا على محل واحد استدل به على أن المريض والمسافر اذا تكلف العمل كان أفضل من عمله وهو صحيح مقيم وفي هذه الاحاديث تعقب على من زعم أن الاعذار المرخصة لترك الجماعة تسقط الكراهة والاثم خاصة من غير أن يكون محصلة للفضيلة وبذلك جزم النووي في شرح المهذب وبالاول جزم الروياني في التلخيص ويشهد لما قال حديث أبي هريرة رفعه من توضأ فاحسن وضوءه ثم خرج الى المسجد فوجد الناس قد صلوا أعطاه الله مثل أجر من صلى وحضر لا ينقص ذلك من أجره شيا أخرجه أبو داود والنسائي والحاكم واسناده قوي وقال السبكي الكبير في الحلبيات من كانت عادته ان يصلي جماعة فتعذر فانفرد كتب له ثواب الجماعة ومن لم تكن له عادة لكن أراد الجماعة فتعذر فانفرد يكتب له ثواب قصده لا ثواب الجماعة لانه وان كان قصده الجماعة لكنه قصد مجردا ولو كان ينزل منزلة من صلى جماعة كان دون من جمع والاولى سبقها فعل وبدل للاول حديث الباب وللثاني ان أجر الفعل يضاعف وأجر القصد لا يضاعف بدليل من هم بحسنة كتبت له حسنة واحدة كما سياتي في كتاب الرقاق قال ويمكن أن يقال ان الذي صلى منفردا ولو كتب له أجر صلاة الجماعة لكونه اعتادها فيكتب له ثواب صلاة منفرد بالاصالة وثواب مجمع بالفضل انتهى ملخصا ¤ (قوله باب السير وحده) ذكر فيه حديثين ¤ أحدهما عن جابر في انتداب الزبير وحده وقد تقدم في باب هل يبعث الطليعة وحده وتعقبه الاسماعيلي فقال لا أعلم هذا الحديث كيف يدخل في هذا الباب وقرره ابن المنير بانه لا يلزم من كون الزبير انتدب أن لا يكون سار معه غيره متابعا له (قلت) لكن قد ورد من وجه آخر ما يدل على ان الزبير توجه وحده وسياتي في مناقب الزبير من طريق عبد الله بن الزبير ما يدل على ذلك وفيه قلت يا أبت رأيتك تختلف فقال قال رسول الله ﷺ من يأتني بخبر بني قريظة فانطلقت الحديث (قوله قال سفيان الحواري الناصر) هو موصول عن الحميدي عنه ثانيهما حديث ابن

الوليد حدثنا عاصم بن محمد قال حدثني أبي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ ح حدثنا أبو نعيم حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم ما سار راكب بليل وحده . باب السرعة في السير . وقال أبو حميد قال النبي ﷺ إني متعجل إلى المدينة فمن أراد أن يتعجل معي فليتعجل حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني أبي قال سئل أسامة بن زيد رضي الله عنهما كان يحيى يقول وأنا أسمع فسقط عني عن مسير النبي ﷺ في حجة الوداع فقال فكان يسير العنق فإذا وجد فجوة نص والنص فوق العنق حدثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني زيد هو ابن أسلم عن أبيه قال كنت مع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بطريق مكة ، فبلغه عن صفية بنت أبي عبيد شدة وجع فأسرع السير حتى إذا كان بعد غروب الشفق ثم نزل فصلى المغرب والعتمة جمع بينهما وقال إني رأيت النبي ﷺ إذا جد به السير أخر المغرب وجمع بينهما حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال السفر قطعة من العذاب . يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه : فإذا قضى أحدكم

عمر (قوله لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم ما سار راكب بليل وحده) ساقه لفظ أبي نعيم وقوله ما أعلم أي الذي أعلمه عن الآفات التي تحصل من ذلك الوحدة بفتح الواو ويجوز كسرها ومنعه بعضهم ﴿تنبيهان﴾ أحدهما قال المزي في الأطراف قال البخاري حدثنا أبو الوليد عن عاصم بن محمد به وقال بعده وأبو نعيم عن عاصم ولم يقل حدثنا أبو نعيم ولا في كتاب حماد بن شاكر حدثنا أبو نعيم انتهى والذي وقع لنا في جميع الروايات عن الفربري عن البخاري حدثنا أبو نعيم وكذلك وقع في رواية النسفي عن البخاري فقال حدثنا أبو الوليد فساق الاسناد ثم قال وحدثنا أبو الوليد وأبو نعيم قالا حدثنا عاصم فذكره وبذلك جزم أبو نعيم الاصبهاني في المستخرج فقال بعد أن أخرجه من طريق عمرو بن مرزوق عن عاصم بن محمد أخرجه البخاري عن أبي نعيم وأبي الوليد فلعل لفظ حدثنا في رواية أبي نعيم سقط من رواية حماد بن شاكر وحده ثانيهما ذكر الترمذي ان عاصم بن محمد تفرد برواية هذا الحديث وفيه نظر لان عمر بن محمد أخاه قد رواه معه عن أبيه أخرجه النسائي قال ابن المنير السير لمصلحة الحرب أخص من السفر والخبر ورد في السفر فيؤخذ من حديث جابر جواز السفر منفردا للضرورة والمصلحة التي لا تنتظم الا بالانفراد كارسال الجاسوس والطليعة والكراهة لما عدا ذلك ويحتمل أن تكون حالة الجواز مقيدة بالحاجة عند الامن وحالة المنع مقيدة بالخوف حيث لا ضرورة وقد وقع في كتب المغازي بعث كل من حذيفة ونعيم بن مسعود وعبد الله بن أنيس وخوات بن جبير وعمرو بن أمية وسالم بن عمير وبسر في عدة مواطن وبعضها في الصحيح وتقدم في الشروط شيء من ذلك ويأتي في باب الجاسوس بعد قليل ﴿ قوله باب السرعة في السير) أي في الرجوع الى الوطن (قوله وقال أبو حميد قال النبي ﷺ اني متعجل الخ) هو طرف من حديث سبق في الزكاة بطوله وتقدم الكلام عليه هناك ثم ذكر فيه ثلاثة أحاديث أحدها حديث اسامة ابن زيد في سير العنق وقد تقدم شرحه مستوفى في الحج وقوله قال سئل أسامة بن زيد كان يحيى يقول وأنا أسمع فسقط عني القائل ذلك هو محمد بن المثنى شيخ البخاري وقد أخرجه الاسماعيلي من طريق بندار والدورقي وغيرهما عن يحيى بن سعيد وقال فيه سئل اسامة وأنا شاهده ثانيها حديث ابن عمر في جمعه بين الصلاتين لما بلغه وجع صفية

نَهْمَتَهُ فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ **باب** إِذَا حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فَرَآهَا تُبَاعُ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَوَجَدَهُ يُبَاعُ : فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَا تَبْتَعْهُ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ **حدثنا** إِسْمَٰعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ : حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَأَبْتَاعَهُ أَوْ فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ . فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ . لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ بِدِرْهَمٍ . فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ **باب** الْجِهَادِ بِإِذْنِ الْأَبَوَيْنِ **حدثنا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ وَكَانَ لَا يُتَّهَمُ فِي حَدِيثِهِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ أَحَيٌّ وَالِدَاكَ : قَالَ نَعَمْ : قَالَ فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ

بنت أبي عبيد وهي زوجته وقد تقدم في أواخر أبواب العمرة بهذا الاسناد مع الكلام عليه * ثالثها حديث أبي هريرة السفر قطعة من العذاب وقد تقدم شرحه في أواخر أبواب العمرة وقوله نهمته بفتح النون على المشهور أي رغبته قال المهلب تعجله ﷺ الى المدينة ليريح نفسه و يفرح أهله وتعجله الي المزدلفة ليعجل الوقوف بالمشعر الحرام وتعجل ابن عمر الي زوجته ليدرك من حياتها مايمكنه ان تعهد الى غيره * (قوله باب اذا حمل على فرس فرآها تباع) ذكر فيه حديث ابن عمر في ذلك وحديث عمر نفسه وقد تقدما قريبا و بيان مكان شرحهما وقوله في حديث عمر ابتاعه أواضاعه شك من الراوى ولا معنى لقوله ابتاعه لانه لم يشتره وانما عرضه للبيع فيحتمل أن يكون في الاصل باعه فهو بمعنى عرضه للبيع والله اعلم (قوله باب الجهاد باذن الابوين) كذا أطلق وهو قول الثورى وقيده بالاسلام الجمهور ولم يقع في حديث الباب أنهما منعاه لكن لعله أشار الي حديث أبي سعيد الآتي (قوله سمعت أبا العباس الشاعر وكان لا يتهم في حديثه) تقدم القول في ذلك في باب صوم داود من كتاب الصيام وقد خالف الاعمش شعبة فرواه ابن ماجه من طريق أبي معاوية عن الاعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد الله بن باباه عن عبد الله بن عمرو فلعل لحبيب فيه اسنادين و يؤيده ان بكر بن بكار رواه عن شعبة عن حبيب عن عبد الله بن باباه كذلك (قوله جاء رجل) يحتمل أن يكون هو جاهمة بن العباس بن مرداس فقد روى النسائي وأحمد من طريق معاوية بن جاهمة ان جاهمة جاء الي النبي ﷺ فقال يارسول الله أردت الغزو وجئت لاستشيرك فقال هل لك من أم قال نعم قال الزمها الحديث ورواه البيهقي من طريق ابن جريج عن محمد بن طلحة بن ركانة عن معاوية بن جاهمة السلمي عن أبيه قال أتيت النبي ﷺ أستاذنه في الجهاد فذكره وقد اختلف في اسناده على محمد بن طلحة اختلافا كثيرا بينته في ترجمة جاهمة من كتابي في الصحابة (قوله فيهما فجاهد) أي خصصها بجهاد النفس في رضاهما و يستفاد منه جواز التعبير عن الشيء بضده اذا فهم المعنى لان صيغة الامر في قوله فجاهد ظاهرها ايصال الضرر الذي كان يحصل لغيرهما لهما وليس ذلك مرادا قطعا وانما المراد ايصال القدر المشترك من كلفة الجهاد وهو تعب البدن والمال و يؤخذ منه ان كل شيء يتعب النفس يسمى جهادا وفيه أن بر الوالد قد يكون أفضل من الجهاد وان المستشار يشير بالنصيحة المحضة وان المكلف يستفصل عن الافضل في أعمال الطاعة ليعمل به لانه سمع فضل الجهاد فبادر اليه ثم لم يقنع حتى استأذن فيه فدل على ماهو أفضل منه في حقه ولولا السؤال ماحصل له العلم بذلك ولمسلم وسعيد بن منصور من طريق ناعم مولى أم سلمة عن عبد الله بن عمرو في نحو هذه القصة قال ارجع الى والديك فاحسن صحبتهما ولابي داود وابن حبان من وجه آخر عن عبد الله

باب ماقيل فى الجرس ونحوه فى أعناق الابل **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، قَالَ عَبْدُ اللهِ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَسُولاً لَا تَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ

ابن عمر وارجع فاضحكهما كما أبكيتهما وأصرح من ذلك حديث أبي سعيد عند أبي داود بلفظ ارجع فاستأذنهما فان أذنا لك فجاهد والا فبرهما وصححه ابن حبان قال جمهور العلماء يحرم الجهاد اذا منع الابوان أو أحدهما بشرط أن يكونا مسلمين لان برهما فرض عين عليه والجهاد فرض كفاية فاذا تعين الجهاد فلا اذن ويشهد له ما أخرجه ابن حبان من طريق أخرى عن عبد الله بن عمرو جاء رجل الى رسول الله ﷺ فسأله عن أفضل الاعمال قال الصلاة قال ثم مه قال الجهاد قال فان لي والدين قال آمرك بوالديك خيرا فقال والذي بعثك بالحق نبيا لأجاهدن ولأتركنهما قال فانت أعلم وهو محمول على جهاد فرض العين توفيقا بين الحديثين وهل يلحق الجد والجدة بالابوين فى ذلك الاصح عند الشافعية نعم والاصح أيضا أن لا يفرق بين الحر والرقيق فى ذلك لشمول طلب البر فلو كان الولد رقيقا فاذن له سيده لم يعتبر اذن أبويه ولهما الرجوع فى الاذن الا ان حضر الصف وكذا لو شرطا أن لا يقاتل فحضر الصف فلا أثر للشرط واستدل به على تحريم السفر بغير اذن لان الجهاد اذا منع مع فضيلته فالسفر المباح أولى نعم ان كان سفره لتعلم فرض كفاية فيه خلاف وفى الحديث فضل بر الوالدين وتعظيم حقهما وكثرة الثواب على برهما وسيأتى بسط ذلك فى كتاب الادب ان شاء الله تعالى ﴿ (قوله باب ماقيل فى الجرس ونحوه في أعناق الابل) أى من الكراهة وقيده بالابل لورود الخبر فيها بخصوصها (قوله عن عبد الله بن أبي بكر) أى ابن محمد بن عمرو بن حزم وعباد بن تميم هو المازنى وهو وشيخه والراوى عنه الانصاريون مدنيون وعبد الله وعباد تابعيان (قوله ان أبا بشير الانصارى أخبره) ليس لابى بشير وهو بفتح الموحدة ثم معجمة فى البخارى غير هذا الحديث الواحد وقد ذكره الحاكم أبو أحمد فيمن لا يعرف اسمه وقيل اسمه قيس بن عبد الحرير بمهملات مصغر ابن عمرو ذكر ابن سعد وساق نسبه الى مازن الانصارى وفيه نظر لانه وقع فى رواية عثمان بن عمر عن مالك عند الدارقطنى نسبة أبي بشير ساعديا فان كان قيس يكنى أبا بشير أيضا فهو غير صاحب هذا الحديث وأبو بشير المازنى هذا عاش الى بعد الستين وشهد الحرة وجرح بها ومات من ذلك (قوله فى بعض أسفاره) لم أقف على تعيينها (قوله قال عبد الله حسبت انه قال) عبد الله هو ابن أبي بكر الراوى وكأنه شك فى هذه الجملة ولم أرها من طريقه الا هكذا (قوله فأرسل) قال ابن عبد البر فى رواية روح بن عبادة عن مالك أرسل هو لا مزيد قال ابن عبد البر وهو زيد بن حارثة فيما يظهر لى (قوله فى رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة) كذا هنا بلفظ أو وهى للشك أو التنويع ووقع فى رواية أبى داود عن القعنبي بلفظ ولا قلادة وهو من عطف العام على الخاص وبهذا جزم المهلب ويؤيد الاول ما روى عن مالك انه سئل عن القلادة فقال ما سمعت بكراهتها الا فى الوتر وقوله وتر بالمثناة فى جميع الروايات قال ابن الجوزى ربما صحف من لا علم له بالحديث فقال بر بالموحدة (قلت) حكى ابن التين ان الداودى جزم بذلك وقال هو ما ينتزع عن الجمال يشبه الصوف قال ابن التين فصحف قال ابن الجوزى وفى المراد بالاوتار ثلاثة أقوال احدها انهم كانوا يقلدون الابل اوتار القسى لئلا تصيبها العين بزعمهم فامروا بقطعها اعلاما بان الاوتار لا ترد من امر الله شيأ وهذا قول مالك (قلت) وقع ذلك متصلا بالحديث من كلامه فى الموطا وعند مسلم وابى داود وغيرهما قال مالك أرى ان ذلك من اجل العين ويؤيده حديث عقبة بن عامر رفعه من علق تميمة فلا اتم الله له اخرجه ابو داود ايضا والتميمة ما علق من القلائد خشية العين ونحو ذلك وقال ابن عبد البر اذا اعتقدي الذى قلدها انها ترد العين فقد ظن انها ترد القدر وذلك لا يجوز اعتقاده ثانيها النهي عن ذلك لئلا تخنق الدابة

باب مَنِ اكْتُتِبَ فِي جَيْشٍ فَخَرَجَتِ امْرَأَتُهُ حَاجَّةً أَوْ كَانَ لَهُ عُذْرٌ هَلْ يُؤْذَنُ لَهُ ، **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ ، وَلَا تُسَافِرَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ اكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا وَامْرَأَتِي حَاجَّةٌ ، قَالَ اذْهَبْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ **باب** الْجَاسُوسِ التَّجَسُّسُ التَّبَحُّثُ وَقَوْلُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ : لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ الْآيَةَ ، **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ

عن محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة وكلام أبي عبيد يرجحه فانه قال نهى عن ذلك لان الدواب تاذى بذلك ويضيق عليها نفسها ورعيها وربما تعلقت بشجرة فاختنقت أوتعوقت عن السير ثالثها انهم كانوا يعلقون فيها الاجراس حكاه الخطابي وعليه يدل تبويب البخاري وقد روي أبو داود والنسائي من حديث أم حبيبة أم المؤمنين مرفوعا لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس وأخرجه النسائي من حديث أم سلمة أيضا والذى يظهر ان البخاري أشار الى ماورد فى بعض طرقه فقد أخرجه الدارقطني من طريق عثمان بن عمر المذكور بلفظ لا تبقين قلادة من وتر ولا جرس فى عنق بعير الا قطع (قلت) ولا فرق بين الابل وغيرها فى ذلك الا على القول الثالث فلم تجر العادة بتعليق الاجراس فى رقاب الخيل وقد روى أبو داود والنسائي من حديث أبي وهب الجشمي رفعه امروا بطوا الخيل وقلدوها ولا تقلدوها الاوتار فدل على أن لا اختصاص للابل فلعل التقييد بها فى الترجمة للغالب وقد حمل النضر بن شميل الاوتار فى هذا الحديث على معنى التأثر فقال معناه لا تطلبوا بها ذحول الجاهلية قال القرطبي وهو تأويل بعيد وقال النووي ضعيف والى نحو قول النضر جنح وكيع فقال المعنى لا تركبوا الخيل فى القتن فان من ركبها لم يسلم أن يتعلق به وتر يطلب به والدليل على ان المراد بالاوتار جمع الوتر بالتحريك لا الوتر بالاسكان ماروا ه أبو داود أيضا من حديث رويفع بن ثابت رفعه من عقد لحيته أو تقلد وترا فان محمدا بريء منه فانه عند الرواة أجمع بفتح المثناة والجرس بفتح الجيم والراء ثم مهملة معروف وحكى عياض اسكان الراء والتحقيق ان الذى بالفتح اسم الآلة و بالاسكان اسم الصوت وروي مسلم من حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رفعه الجرس مزمار الشيطان وهو دال على ان الكراهة فيه لصوته لان فيها شبها بصوت الناقوس وشكله قال النووي وغيره الجمهور على ان النهي للكراهة وانها كراهة تنزيه وقيل للتحريم وقيل يمنع منه قبل الحاجة و يجوز اذا وقعت الحاجة وعن مالك تختص الكراهة من القلائد بالوتر و يجوز بغيرها اذا لم يقصد دفع العين هذا كله فى تعليق التمائم وغيرها مما ليس فيه قرآن ونحوه فاما ما فيه ذكر الله فلا نهي فيه فانه انما يجعل التبرك به والتعوذ باسمائه وذكره وكذلك لا نهي عما يعلق لاجل الزينة مالم يبلغ الخيلاء أو السرف واختلفوا فى تعليق الجرس أيضا ثالثها يجوز بقدر الحاجة ومنهم من أجاز الصغير منها دون الكبير وأغرب ابن حبان فزعم ان الملائكة لا تصحب الرفقة التي يكون فيها الجرس اذا كان رسول الله ﷺ فيها (**قوله** باب من اكتتب فى جيش فخرجت امرأته حاجة أو كان له عذر هل يؤذن له ذكر فيه حديث ابن عباس فى ذلك وفيه قوله اذهب فاحجج مع امرأتك وقد سبق الكلام عليه فى أواخر أبواب المحصر من الحج و يستفاد منه ان الحج فى حق مثله أفضل من الجهاد لانه اجتمع له مع حج التطوع فى حقه تحصيل حج الفرض لامرأته وكان اجتماع ذلك له أفضل من مجرد الجهاد الذى يحصل المقصود منه بغيره وفيه مشروعية كتابة الجيش ونظر الامام لرعيته بالمصلحة * (**قوله** باب الجلوس) بجيم ومهملتين أى حكمه اذا كان من جهة الكفار ومشروعيته اذا كان من جهة المسلمين (**قوله** والتجسس التبحث) هو تفسير أبي عبيدة (**قوله** وقول الله عز وجل لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء الآية) مناسبة الآية اما لما سيأتي فى التفسير ان القصة

عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ قَالَ أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالْمِقْدَادَ وَقَالَ انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً وَمَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الرَّوْضَةِ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، فَقُلْنَا أَخْرِجِي الْكِتَابَ، فَقَالَتْ مَا مَعِي مِنْ كِتَابٍ، فَقُلْنَا لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أُنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ صَدَقَكُمْ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللهِ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، قَالَ إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَكُونَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ، قَالَ سُفْيَانُ: وَأَيُّ إِسْنَادٍ هَذَا **بَابُ** الْكِسْوَةِ لِلْأُسَارَى **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ أُتِيَ بِأُسَارَى وَأُتِيَ بِالْعَبَّاسِ وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ ثَوْبٌ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ قَمِيصًا، فَوَجَدُوا قَمِيصَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ يَقْدُرُ عَلَيْهِ فَكَسَاهُ النَّبِيُّ ﷺ إِيَّاهُ، فَلِذَلِكَ نَزَعَ النَّبِيُّ ﷺ قَمِيصَهُ الَّذِي أَلْبَسَهُ قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَدٌ فَأَحَبَّ أَنْ يُكَافِئَهُ **بَابُ** فَضْلِ مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَهْلٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُفْتَحُ عَلَى يَدَيْهِ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ

المذكورة فى حديث الباب كانت سبب نزولها واملان ينتزع منها حكم جاسوس الكفار فاذا أطلع عليه بعض المسلمين لايحكم أمره بل ترفعه الى الامام ليرى فيه رأيه وقد اختلف العلماء فى جواز قتل جاسوس الكفار وسيأتى البحث فيه بعد أحد وثلاثين بابا ثم ذكر فيه حديث على فى قصة حاطب بن أبي بلتعة وسيأتي الكلام على شرحه فى تفسير سورة الممتحنة ان شاء الله تعالى وذكر فيه تسمية المرأة وتسمية من عرف ممن كاتبه حاطب من أهل مكة وقوله فيه روضة خاخ بمنقوطتين من فوق والظعينة بالظاء المعجمة المرأة وقوله فى آخره قال سفيان وأى اسناد هذا أى عجبا لجلالة رجاله وصرح باتصاله * (قوله باب الكسوة للاسارى) أى بما يوارى عوراتهم اذ لا يجوز النظر اليها (قوله عن عمرو) هو ابن دينار (قوله لما كان يوم بدر أتى بأسارى) من المشركين (قوله وأتي بالعباس) أى ابن عبد المطلب (قوله يقدر عليه) بضم الدال وانما كان ذلك لان العباس كان بين الطول وكذلك كان عبد الله بن أبي (قوله فلذلك نزع النبي ﷺ قميصه الذي ألبسه) أى لعبد الله بن أبي عند دفنه وقد تقدم شرح ذلك فى أواخر الجنائز ومايحتمل فى ذلك من الادراج وقوله فى آخر هذا الحديث قال ابن عيينة كانت له أى لعبد الله بن أبى وقوله يد أى نعمة وهو محتمل ماسبق من قوله فى الجنائز كانوا يرون الخ (قوله باب فضل من أسلم على يديه رجل) ذكر فيه حديث سهل ابن سعد فى قصة على يوم خيبر والمراد منه قوله ﷺ لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم وهو ظاهر

وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ ، فَبَاتَ النَّاسُ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَى فَغَدَوْا كُلُّهُمْ يَرْجُوهُ ، فَقَالَ أَيْنَ عَلِيٌّ فَقِيلَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ فَقَالَ أُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا فَقَالَ أَنْفِذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ. **بَابُ الْأُسَارَى فِي السَّلَاسِلِ** **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ عَجِبَ اللهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ **بَابُ فَضْلِ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ** **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا صَالِحُ ابْنُ حَيٍّ أَبُو حَسَنٍ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ : الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْأَمَةُ فَيَطَؤُهَا فَيُحْسِنُ تَعْلِيمَهَا وَيُؤَدِّبُهَا فَيُحْسِنُ أَدَبَهَا ثُمَّ يُعْتِقُهَا فَيَتَزَوَّجُهَا فَلَهُ أَجْرَانِ . وَمُؤْمِنُ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِي كَانَ مُؤْمِنًا ثُمَّ آمَنَ بِالنَّبِيِّ ﷺ فَلَهُ أَجْرَانِ . وَالْعَبْدُ الَّذِي يُؤَدِّي حَقَّ اللهِ وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ وَأَعْطَيْتُكَهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ وَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ فِي أَهْوَنَ مِنْهَا إِلَى الْمَدِينَةِ

فيارجنم له وسيأتي شرح الحديث في المغازي ان شاء الله تعالى (قوله باب الاسارى في السلاسل) ذكر فيه حديث أبي هريرة عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل وقد أخرجه أبو داود من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن زياد بلفظ يقادون الى الجنة بالسلاسل وقد تقدم توجيه العجب في حق الله في أوائل الجهاد وان معناه الرضا ونحو ذلك قال ابن المنير ان كان المراد حقيقة وضع السلاسل في الاعناق فالترجمة مطابقة وان كان المراد المجاز عن الاكراه فليست مطابقة (قلت) المراد بكون السلاسل في أعناقهم مقيد بحالة الدنيا فلا مانع من حمله على حقيقته والتقدير يدخلون الجنة وكانوا قبل أن يسلموا في السلاسل وسيأتي في تفسير آل عمران من وجه آخر عن أبي هريرة في قوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس قال خير الناس للناس يأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الاسلام قال ابن الجوزي معناه انهم أسروا وقيدوا فلما عرفوا صحة الاسلام دخلوا طوعا فدخلوا الجنة فكان الاكراه على الاسر والتقييد هو السبب الاول وكأنه أطلق على الاكراه التسلسل ولما كان هو السبب في دخول الجنة اقام السبب مقام السبب وقال الطيبي ويحتمل أن يكون المراد بالسلسلة الجذب الذي يجذبه الحق من خلص عباده من الضلالة الى الهدى ومن الهبوط في مهاوي الطبيعة الى العروج للدرجات لكن الحديث في تفسير آل عمران يدل على انه على الحقيقة ونحوه ما أخرجه من طريق أبي الطفيل رفعه رأيت ناسا من أمتي يساقون الى الجنة في السلاسل كرها قلت يارسول الله من هم قال قوم من العجم يسبيهم المهاجرون فيدخلونهم في الاسلام مكرهين وأما ابراهيم الحربي فمنع حمله على حقيقة التقييد وقال المعنى يقادون الى الاسلام مكرهين فيكون ذلك سبب دخولهم الجنة وليس المراد أن ثم سلسلة وقال غيره يحتمل أن يكون المراد المسلمين المأسورين عند أهل الكفر يموتون على ذلك أو يقتلون فيحشرون كذلك وعبر عن الحشر بدخول الجنة لثبوت دخولهم عقبه والله أعلم * (قوله باب فضل من أسلم من أهل الكتابين) ذكر فيه حديث أبي بردة وانه سمع أباه يقول ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين الحديث وقد تقدم الكلام عليه في العتق قال المهلب جاء النص في هؤلاء الثلاثة لينبه به على سائر من أحسن في معنيين في أي فعل كان من أفعال البر وقد تقدمت مباحث هذا الحديث في كتاب العلم و يأتي الكلام على ما يتعلق بمن يعتق الامة ثم يتزوجها في كتاب النكاح ان شاء الله تعالى قال ابن المنير مؤمن أهل الكتاب لابد أن يكون مؤمنا بنبينا ﷺ لما أخذ الله عليهم من العهد والميثاق فاذا بعث فايمانه مستمر

باب أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذراري بياتا ليلا حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة رضي الله عنهم قال مر بي النبي ﷺ بالأبواء أو بودان فسئل عن أهل الدار يبيتون من المشركين فيصاب من نسائهم وذراريهم قال هم منهم وسمعته يقول لا حمى إلا لله ولرسوله ﷺ وعن الزهري أنه سمع عبيد الله عن ابن عباس حدثنا الصعب في الذراري كان عمرو يحدثه عن ابن شهاب عن النبي ﷺ فسمعناه من الزهري قال أخبرني عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن الصعب قالهم منهم ولم يقل كما قال عمرو هم من آبائهم

فكيف يعدد ايمانه حتى يعدد أجره ثم أجاب بان ايمانه الاول بان الموصوف بكذا رسول والثاني بان محمدا هو الموصوف فظهر التغاير فتعدد انتهى ويحتمل أن يكون تعدد أجره لكونه لم يعاند كما عاند غيره ممن أضله الله على علم فحصل له الاجر الثاني بمجاهدته نفسه على مخالفة أنظاره ٭ (قوله باب أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذراري) أي هل يجوز ذلك أم لا و يبيتون مبني للمفعول وفهم من تقييده باصابة من ذكر قصر الخلاف عليه وجواز البيات اذا عرى عن ذلك قال أحمد لا بأس بالبيات ولا أعلم أحدا كرهه (قوله بياتا ليلا) كذا في جميع النسخ بالموحدة ثم التحتانية الخفيفة و بعد الالف مثناة وهذه عادة المصنف اذا وقع في الخبر لفظة توافق ما وقع في القرآن أو ورد تفسير اللفظ الواقع في القرآن جمعا بين المصطحين وتبركا بالامرين ووقع عند غير أبي ذر من الزيادة هنا لنبيتنه ليلا بيت ليلا وهذا جميع ما وقع في القرآن من هذه المادة وهذه الاخيرة بيت بريد قوله بيت طائفة منهم غير الذي تقول وهي في السبعة قال أبو عبيدة كل شيء قدر بليل بيت قال الشاعر

هبت لتعذلني بليل اسمع ٭ سفها تبيتك ملامة فاهجع

وأغرب ابن المنير فصحف بياتا فجعلها نياما بنون وميم من النوم فصارت هكذا فيصاب الولدان والذراري نياما ليلا ثم تعقبه فقال العجب من زيادته في الترجمة نياما وما هو في الحديث الا أن الغالب انهم اذا وقع بهم ليلا كان أكثرهم نياما لكن ما الحاجة الى التقييد بالنوم والحكم سواء نياما كانوا أو أيقاظا الا أن يقال ان قتلهم نياما أدخل في الاغتيال من كونهم أيقاظا فنبه على جواز مثل ذلك انتهى وقد صحف ثم تكلف ومعنى البيات المراد في الحديث ان يغار على الكفار بالليل بحيث لا يميز بين أفرادهم (قوله عن عبيد الله) هو ابن عبد الله بن عتبة ووقع في رواية الحميدي في مسنده عن سفيان عن الزهري أخبرني عبيد الله (قوله فسئل) لم أقف على اسم السائل ثم وجدت في صحيح ابن حبان من طريق محمد بن عمر وعن الزهري بسنده عن الصعب قال سألت رسول الله ﷺ عن أولاد المشركين أنقتلهم معهم قال نعم فظهر أن الراوي هو السائل (قوله عن أهل الدار) أي المنزل هكذا في البخاري وغيره ووقع في بعض النسخ من مسلم سئل عن الذراري قال عياض للاول هو الثواب و وجه الثاني وهو واضح (قوله هم منهم) أي في الحكم تلك الحالة وليس المراد اباحة قتلهم بطريق القصد اليهم بل المراد اذا لم يمكن الوصول الى الآباء الا بوطء الذرية فاذا أصيبوا لاختلاطهم بهم جاز قتلهم (قوله وسمعته يقول) كذا للاكثر ولابي ذر فسمعته بالفاء والاول أوضح وقوله لا حمى الا لله ولرسوله تقدم الكلام عليه في الشرب وقوله وعن الزهري هو موصول بالاسناد الاول وكان ابن عيينة يحدث بهذا الحديث مرتين مرة مجردا هكذا ومرة يذكر فيه سماعه اياه أولا من عمرو بن دينار عن الزهري عن النبي ﷺ ثم يذكر سماعه اياه من الزهري وتنبه على نكتة في المتن وهي أن في رواية عمرو بن دينار قال هم من آبائهم وفي رواية الزهري قال هم منهم وقد أوضح ذلك الاسماعيلي في رواية عن جعفر الفريابي عن علي بن المديني وهو شيخ البخاري فيه فذكر الحديث وقال قال علي ردده سفيان في هذا المجلس مرتين وقوله في سياق هذا الباب عن الزهري عن النبي ﷺ يوهم

باب قتل الصبيان في الحرب حدثنا [illegible] بن يونس أخبرنا الليث عن نافع أن عبد الله رضي الله عنه أخبره أن امرأة وجدت في بعض مغازي النبي ﷺ مقتولة فأنكر رسول الله ﷺ قتل النساء والصبيان باب قتل النساء في الحرب حدثنا إسحق بن إبراهيم قال قلت لأبي أسامة حدثكم عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله ﷺ فنهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان

ان رواية عمرو بن دينار عن الزهري هكذا بطريق الارسال وبذلك جزم بعض الشراح وليس كذلك فقد أخرجه الاسماعيلي من طريق العباس بن يزيد حدثنا سفيان قال كان عمرو يحدثنا قبل ان يقدم المدينة الزهري عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب قال سفيان فقدم علينا الزهري فسمعته يحيده و يبديه فذكر الحديث وزاد الاسماعيلي في طريق جعفر الفريابي عن علي عن سفيان وكان الزهري اذا حدث بهذا الحديث قال واخبرني ابن كعب بن مالك عن عمه أن رسول الله ﷺ لما بعث الي ابن أبي الحقيق نهي عن قتل النساء والصبيان انتهى وهذا الحديث أخرجه أبو داود بمعناه من وجه آخر عن الزهري وكان الزهري أشار بذلك الي نسخ حديث الصعب وقال مالك والاوزاعي لا يجوز قتل النساء والصبيان بحال حتى لو تترس أهل الحرب بالنساء والصبيان أو تحصنوا بحصن أو سفينة وجعلوا معهم النساء والصبيان لم يجز رميهم ولا تحريقهم وقد أخرج ابن حبان في حديث الصعب زيادة في آخره ثم نهى عنهم يوم حنين وهي مدرجة في حديث الصعب وذلك بين في سنن أبي داود فانه قال في آخره قال سفيان قال الزهري ثم نهى رسول الله ﷺ بعد ذلك عن قتل النساء والصبيان و يؤيد كون النهي في غزوة حنين ما سيأتي في حديث رباح بن الربيع الآتي فقال لاحدهم الحق خالدا فقل له لا تقتل ذرية ولا عسيفا والعسيف بمهملتين وفاء الاجير و زنا ومعنى وخالد أول مشاهده مع النبي ﷺ غزوة الفتح وفي ذلك العام كانت غزوة حنين وأخرج الطبراني في الاوسط من حديث ابن عمر قال لما دخل النبي ﷺ مكة أتي بامرأة مقتولة فقال ما كانت هذه تقاتل ونهي فذكر الحديث وأخرج أبو داود في المراسيل عن عكرمة ان النبي ﷺ رأى امرأة مقتولة بالطائف فقال أليس أنه عن قتل النساء من صاحبها فقال رجل أنا يا رسول الله أردفتها فأردت ان تصرعني فتقتلني فقتلتها فامر بها ان توارى و يحتمل في هذه التعدد والذي جنح اليه غير هم الجمع بين الحديثين كما تقدمت الاشارة اليه وهو قول الشافعي والكوفيين وقالوا اذا قاتلت المرأة جاز قتلها وقال ابن حبيب من المالكية لا يجوز القصد الى قتلها اذا قاتلت الا ان باشرت القتل وقصدت اليه قال وكذلك الصبي المراهق و يؤيد قول الجمهور ما أخرجه أبو داود والنسائي وابن حبان من حديث رباح بن الربيع وهو بكسر الراء والنحتانية التميمي قال كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة فرأى الناس مجتمعين فرأي امرأة مقتولة فقال ما كانت هذه لتقاتل فان مفهومه انها لو قاتلت لقتلت واتفق الجميع كما نقل ابن بطال وغيره على منع القصد الى قتل النساء والولدان أما النساء فلضعفهن وأما الولدان فلقصورهم عن فعل الكفر ولما في استبقائهم جميعا من الانتفاع بهم اما بالرق أو بالفداء فيمن يجوز أن يفادى به وحكى الحازمي قولا بجواز قتل النساء والصبيان على ظاهر حديث الصعب وزعم انه ناسخ لاحاديث النهي وهو غريب وسيأتي الكلام على قتل المرأة المرتدة في كتاب القصاص وفي الحديث دليل على جواز العمل بالعام حتى يرد الخاص لان الصحابة تمسكوا بالعمومات الدالة على قتل أهل الشرك ثم نهى النبي ﷺ عن قتل النساء والصبيان فخص ذلك العموم و يحتمل ان يستدل به على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب الى وقت الحاجة و يستنبط منه الرد على من يتخلى عن النساء وغيرهن من أصناف الاموال زهدا لانهم وان كان قد يحصل منهم الضرر في الدين لكن يتوقف تجنبهم على حصول ذلك الضرر فمتى حصل اجتنبت والا فليتناول من ذلك بقدر الحاجة ،

(قوله باب قتل الصبيان في الحرب) أورد فيه حديث ابن عمر من طريق ليث وهو ابن سعد بلفظ فانكر ثم قال باب

باب لا يعذب بعذاب الله حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن بكير عن سليمان ابن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال بعثنا رسول الله ﷺ في بعث فقال إن وجدتم فلانا وفلانا فأحرقوهما بالنار

قتل النساء في الحرب وأورد الحديث المذكور من طريق عبيد الله وهو ابن عمر بلفظ فنهي واسحق بن ابراهيم شيخه فيه هو ابن راهويه هكذا أورده في مسنده بهذا السياق وزاد في آخره فاقربه أبو اسامة وقال نعم وعلى هذا فلا حجة فيه لمن قال فيه أن من قال لشيخه حدثكم فلان فسكت جاز ذلك مع القرينة لانه تبين من هذه الطريق الاخري أنه لم يسكت وقد تقدمت أحكامه في الباب الذي قبله ورواه الطبراني في الاوسط من حديث أبي سعيد قال نهي رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان وقال هما لمن غلب * (قوله باب لا يعذب بعذاب الله) هكذا بت الحكم في هذه المسئلة لوضوح دليلها عنده وعلمه اذا لم يتعين التحريق طريا الي الغلبة على الكفار حال الحرب (قوله عن بكير) بموحدة وكاف مصغر ولاحمد عن هشام بن القاسم عن الليث حدثني بكير بن عبد الله بن الاشج فقد نسبه وصرح بالتحديث (قوله عن أبي هريرة) كذا في جميع الطرق عن الليث ليس بين سليمان بن يسار وأبي هريرة فيه أحد وكذلك أخرجه النسائي من طريق عمرو بن الحرث وغيره عن بكير ومضى قبل أبواب معلقا وخالفهم محمد بن اسحق فرواه في السيرة عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير فادخل بين سليمان وأبي هريرة رجلا وهو أبو اسحق المدوسي وأخرجه الدارمي وابن السكن وابن حبان في صحيحه من طريق ابن اسحق وأشار الترمذي الى هذه الرواية ونقل عن البخاري أن رواية الليث أصح وسليمان قد صح سماعه من أبي هريرة يعني وهو غير مدلس فتكون رواية ابن اسحق من المزيد في متصل الاسانيد (قوله بعثنا رسول الله ﷺ في بعث فقال ان وجدتم فلانا وفلانا) زاد الترمذي عن قتيبة بهذا الاسناد رجلين من قريش وفي رواية ابن اسحق بعث رسول الله ﷺ سرية انا فيها (قلت) وكان أمير السرية المذكورة حمزة بن عمرو الاسلمي أخرجه أبو داود من طريقه باسناد صحيح لكن قال في روايته ان وجدتم فلانا فاحرقوه بالنار هكذا بالافراد وكذلك رويناه في فوائد علي بن حرب عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح مرسلا وسماه هبار بن الاسود ووقع في رواية ابن أسحق ان وجدتم هبار بن الاسود والرجل الذي سبق منه الى زينب ما سبق فحرقوهما بالنار يعني زينب بنت رسول الله ﷺ وكان زوجها أبو العاص بن الربيع لما اسره الصحابة ثم أطلقه النبي ﷺ من المدينة شرط عليه ان يجهز له ابنته زينب فجهزها فتبعها هبار بن الاسود ورفيقه فنخسا بعيرها فأسقطت ومرضت من ذلك والقصة مشهورة عند ابن اسحق وغيره وقال في روايته وكانا نخسا بزينب بنت رسول الله ﷺ حين خرجت من مكة وقد أخرجه سعيد بن منصور عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح ان هبار بن الاسود أصاب زينب بنت رسول الله ﷺ بشيء وهي في خدرها فاسقطت فبعث رسول الله ﷺ سرية فقال ان وجدتموه فاجعلوه بين حزمتي حطب ثم أشعلوا فيه النار ثم قال اني لاستحي من الله لا ينبغي لاحد ان يعذب بعذاب الله الحديث فكان افراد هبار بالذكر لكونه كان الاصل في ذلك والآخر كان تبعا له وسمى ابن السكن في روايته من طريق ابن اسحاق الرجل الآخر نافع بن عبد قيس وبه جزم ابن هشام في زوائد السيرة عليه وحكي السهيلي عن مسند البزار انه خالد بن عبد قيس فلعله تصحف عليه وانما هو نافع كذلك هو في النسخ المعتمدة من مسند البزار وكذلك أورده ابن بشكوال من مسند البزار وأخرجه محمد بن عثمان بن أبي شيبة في تاريخه من طريق ابن لهيعة كذلك (قلت) وقد أسلم هبار هذا في رواية ابن أبي نجيح المذكورة فلم تصبه السرية وأصابه الاسلام فهاجر فذكر قصة اسلامه وله حديث عند الطبراني وآخر عند ابن مندة ذكر البخاري في تاريخه لسليمان بن يسار عنه رواية في قصة جرت له مع عمر في الحج وعاش هبار هذا الى خلافة معاوية وهو بفتح الهاء وتشديد الموحدة ولم أقف لرفيقه على ذكر في الصحابة فلعله مات قبل أن

ثم

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ إِنِّي أُمِرْتُكُمْ أَنْ تُحَرِّقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللهُ فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَرَّقَ قَوْمًا فَبَلَغَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحَرِّقْهُمْ

يسلم (قوله ثم قال رسول الله ﷺ حين أردنا الخروج) في رواية ابن اسحاق حتى اذا كان من الغد وفي رواية عمرو ابن الحرث فاتيناه نودعه حين أردنا الخروج وفي رواية ابن لهيعة فلما ودعنا وفي رواية حمزة الاسلمي فوليت فنادانى فرجعت (قوله وان النار لا يعذب بها الا الله) هو خبر بمعنى النهى ووقع في رواية ابن لهيعة وانه لا ينبغي وفي رواية ابن اسحق ثم رأيت أنه لا ينبغي أن يعذب بالنار الا الله وروى أبو داود من حديث ابن مسعود رفعه أنه لا ينبغي أن يعذب بالنار الا رب النار وفي الحديث قصة واختلف السلف في التحريق فكره ذلك عمر وابن عباس وغيرهما مطلقا سواء كان ذلك بسبب كفر أو في حال مقاتلة أو كان قصاصا وأجازه علي وخالد بن الوليد وغيرهما وسيأتي ما يتعلق بالقصاص قريبا وقال المهلب ليس هذا النهي على التحريم بل على سبيل التواضع ويدل على جواز التحريق فعل الصحابة وقد سمل النبي ﷺ أعين العرنيين بالحديد المحمى وقد حرق أبو بكر البغاة بالنار بحضرة الصحابة وحرق خالد بن الوليد بانبار اناسا من أهل الردة وأكثر علماء المدينة يجيزون تحريق الحصون والمراكب على أهلها قاله الثوري والاوزاعي وقال ابن المنير وغيره لا حجة فيما ذكر للجواز لان قصة العرنيين كانت قصاصا أو منسوخة كما تقدم وتجويز الصحابي معارض بمنع صحابي آخر وقصة الحصون والمراكب مقيدة بالضرورة الى ذلك اذا تعين طريقا للظفر بالعدو ومنهم من قيده بان لا يكون معهم نساء ولا صبيان كما تقدم وأما حديث الباب فظاهر النهي فيه التحريم وهو نسخ لامره المتقدم سواء كان بوحي اليه أو باجتهاد منه وهو محمول على من قصد الى ذلك في شخص بعينه وقد اختلف في مذهب مالك في أصل المسئلة وفي التدخين وفي القصاص بالنار وفي الحديث جواز الحكم بالشيء اجتهادا ثم الرجوع عنه واستحباب ذكر الدليل عند الحكم لرفع الالباس والاستنابة في الحدود ونحوها وان طول الزمان لا يرفع العقوبة عمن يستحقها وفيه كراهة قتل مثل البرغوث بالنار وفيه نسخ السنة بالسنة وهو اتفاق وفيه مشروعية توديع المسافر لاكابر اهل بلده وتوديع اصحابه له ايضا وفيه جواز نسخ الحكم قبل العمل به او قبل التمكن من العمل به وهو اتفاق الا عن بعض المعتزلة فيما حكاه ابو بكر بن العربي وهذه المسئلة غير المسئلة المشهورة في الاصول في وجوب العمل بالناسخ قبل العلم به وقد تقدم شيء من ذلك في اوائل الصلاة في الكلام على حديث الاسراء وقد اتفقوا على انهم ان تمكنوا من العلم به ثبت حكمه في حقهم اتفاقا فان لم يتمكنوا فالجمهور انه لا يثبت وقيل يثبت في الذمة كما لو كان نائما ولكنه معذور (قوله عن ايوب) صرح الحميدي عن سفيان بتحديث ايوب له به (قوله ان عليا حرق قوما) في رواية الحميدي المذكورة ان عليا احرق المرتدين يعني الزنادقة وفي رواية ابن ابي عمر ومحمد بن عباد عند الاسماعيلي جميعا عن سفيان قال رايت عمرو بن دينار وايوب وعمارا الذهبي اجتمعوا فتذاكروا الذين حرقهم علي فقال ايوب فذكر الحديث فقال عمار لم يحرقهم ولكن حفر لهم حفائر وخرق بعضها الى بعض ثم دخل عليهم فقال عمرو بن دينار قال الشاعر

لترمين بي المنايا حيث شاءت * اذا لم ترمني في الحفرتين

اذا ما اججوا حطبا ونارا * هناك الموت تهدا غير دين

انتهى وكان عمرو بن دينا أراد بذلك الرد على عمار الذهبي في انكاره أصل التحريم ثم وجدت في الجزء الثالث من حديث أبي طاهر المخلص حدثنا لوين حدثنا سفيان بن عيينة فذكره عن أيوب وحده ثم أورده عن عمار وحده قال ابن عيينة فذكرته لعمرو بن دينار فانكره وقال فاين قوله أوقدت نارى ودعوت قنبرا فظهر بهذا صحة ما كنت ظننته وسيأتي للمصنف في استتابة المرتدين في آخر الحدود من طريق حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة قال اتى علي بزنادقة فأحرقهم

لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ وَلَقَتَلْتُهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ
بَابٌ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً . فِيهِ حَدِيثُ ثُمَامَةَ ، وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ
أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ يَعْنِي يَغْلِبَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا الْآيَةَ

ولاحد من هذا الوجه ان عليا اتى بقوم من هؤلاء الزنادقة ومعهم كتب فامر بنار فاججت ثم احرقهم وكتبهم وروى ابن ابي شيبة من طريق عبد الرحمن بن عبيد عن ابيه قال كان ناس يعبدون الاصنام في السر ويأخذون العطاء فأتى بهم على فوضعهم في السجن واستشار الناس فقالوا اقتلهم فقال لا بل اصنع بهم كما صنع بابينا ابراهيم فحرقهم بالنار (قوله لان النبي ﷺ قال لا تعذبوا بعذاب الله) هذا أصرح في النهي من الذي قبله وزاد أحمد وأبو داود والنسائي من وجه آخر عن أيوب في آخره فبلغ ذلك عليا فقال ويح ابن عباس وسيأتي الكلام على قوله من بدل دينه فاقتلوه في استتابة المرتدين ان شاء الله تعالى ه (قوله باب فاما منا بعد واما فداء) فيه حديث ثمامة كأنه يشير الى حديث أبي هريرة في قصة اسلام ثمامة بن أثال وستأتي موصولة مطولة في أواخر كتاب المغازي والمقصود منها هنا قوله فيه ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل منه ماشئت فان النبي ﷺ أقره على ذلك ولم ينكر عليه التقسيم ثم من عليه بعد ذلك فكان في ذلك تقوية لقول الجمهور ان الامر في أسرى الكفرة من الرجال الى الامام يفعل ما هو الاحظ للاسلام والمسلمين وقال الزهري ومجاهد وطائفة لا يجوز أخذ الفداء من أساري الكفار أصلا وعن الحسن وعطاء لا تقتل الاسارى بل يصيرون بين المن والفداء وعن مالك لا يجوز المن بغير فداء وعن الحنفية لا يجوز المن أصلا لا بفداء ولا بغيره فيرد الاسير حربيا قال الطحاوي وظاهر الآية حجة للجمهور وكذا حديث أبي هريرة في قصة ثمامة لكن في قصة ثمامة ذكر القتل وقال أبو بكر الرازي احتج أصحابنا لكراهة فداء المشركين بالمال بقوله تعالى لولا كتاب من الله سبق الآية ولا حجة لهم لان ذلك كان قبل حل الغنيمة فان فعله بعد اباحة الغنيمة فلا كراهة انتهى وهذا هو الصواب فقد حكى ابن القيم في الهدى اختلافا أي الامرين أرجح ما أشار به أبو بكر من أخذ الفداء أو ما أشار به عمر من القتل فرجحت طائفة رأي عمر لظاهر الآية ولما في القصة من حديث عمر من قول النبي ﷺ أبكي لما عرض على أصحابك من العذاب لاخذهم الفداء ورجحت طائفة رأي أبي بكر لانه الذي استقر عليه الحال حينئذ ولموافقة رأيه الكتاب الذي سبق ولموافقة حديث سبقت رحمتي غضبي ولحصول الحب العظيم بعد من دخول كثير منهم في الاسلام والصحبة ومن ولد لهم من كان ومن تجدد الى غير ذلك مما يعرف بالتأمل وحملوا التهديد بالعذاب على من اختار الفداء فيحصل عرض الدنيا مجردا وعفا الله عنهم ذلك وحديث عمر المشار اليه في هذه القصة أخرجه أحمد مطولا وأصله في صحيح مسلم بالسند المذكور (قوله وقول الله عز وجل ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الارض يعني يغلب في الارض تريدون عرض الدنيا الآية) كذا وقع في رواية أبي ذر وكريمة وسقط للباقين وتفسير يثخن بمعنى يغلب قاله أبو عبيدة وزاد ويبالغ وعن مجاهد الاثخان القتل وقيل المبالغة فيه وقيل معناه حتى يتمكن في الارض وأصل اثخان في اللغة الشدة والقوة وأشار المصنف بهذه الآية الى قول مجاهد وغيره ممن منع أخذ الفداء من أسارى الكفار وحجتهم منها انه تعالى أنكر اطلاق أسرى كفار بدر على مال فدل على عدم جواز ذلك بعد واحتجوا بقوله تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم قال فلا يستثنى من ذلك الا من يجوز أخذ الجزية منه وقال الضحاك بل قوله تعالى فاما منا بعد واما فداء ناسخ لقوله تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقال أبو عبيد لا نسخ في شيء من هذه الآيات بل هي محكمة وذلك أنه ﷺ عمل بما دلت عليه كلها في جميع أحكامه فقتل بعض الكفار يوم بدر وفدى بعضا ومن على بعض وكذا قتل بني قريظة ومن على بني المصطلق وقتل ابن خطل وغيره بمكة ومن على سائرهم وسبي هوازن ومن عليهم ومن على ثمامة بن اثال فدل كل ذلك على ترجيح

باب هَلْ لِلْأَسِيرِ أَنْ يَقْتُلَ أَوْ يَخْدَعَ الَّذِينَ أَسَرُوهُ حَتَّى يَنْجُوَ مِنَ الْكَفَرَةِ فِيهِ الْمِسْوَرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ باب إِذَا حَرَّقَ الْمُشْرِكُ الْمُسْلِمَ هَلْ يُحَرَّقُ حدثنا مُعَلًّى حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَهْطًا مِنْ عُكْلٍ ثَمَانِيَةً قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ ابْغِنَا رِسْلًا. قَالَ مَا أَجِدُ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِالذَّوْدِ فَانْطَلَقُوا فَشَرِبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا حَتَّى صَحُّوا وَسَمِنُوا وَقَتَلُوا الرَّاعِيَ وَاسْتَاقُوا الذَّوْدَ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، فَأَتَى الصَّرِيخُ النَّبِيَّ ﷺ فَبَعَثَ الطَّلَبَ فَمَا تَرَجَّلَ النَّهَارُ حَتَّى أُتِيَ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ثُمَّ أَمَرَ بِمَسَامِيرَ فَأُحْمِيَتْ فَكَحَلَهُمْ بِهَا وَطَرَحَهُمْ بِالْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَمَا يُسْقَوْنَ حَتَّى مَاتُوا قَالَ أَبُو قِلَابَةَ قَتَلُوا وَسَرَقُوا وَحَارَبُوا اللهَ وَرَسُولَهُ ﷺ وَسَعَوْا فِي الْأَرْضِ فَسَادًا باب حدثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ، أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَحْرَقْتَ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ

قول الجمهور ان ذلك راجع الي رأى الامام ومحصل أحوالهم تخيير الامام بعد الاسر بين ضرب الجزية لمن شرع أخذها منه أو القتل أو الاسترقاق أو المن بلا عوض أو بعوض هذا فى الرجال واما النساء والصبيان فيرقون بنفس الاسر ويجوز المفاداة بالاسيرة الكافرة باسير مسلم أو مسلمة عند الكفار ولو لم أسلم الاسير زال القتل اتفاقا وهل يصير رقيقا أو تبقى بقية الخصال قولان للعلماء ٥ (قوله باب هل للاسير ان يقتل أو يخدع الذين اسروه حتى ينجو من الكفرة فيه المسور عن النبي ﷺ) يشير بذلك الي قصة أبي بصير وقد تقدم بسطها في أواخر الشروط وهي ظاهرة فيما ترجم له وهي من مسائل الخلاف أيضا ولهذا لم يبت الحكم فيها قال الجمهور ان اثنمنوه يف لهم بالعهد حتي قال مالك لا يجوز أن يهرب منهم وخالفه أشهب فقال لو خرج به الكافر ليفادى به فله أن يقتله وقال أبو حنيفة والطبري اعطاؤه العهد على ذلك باطل ويجوز له أن لا يفي لهم به وقال الشافعية يجوز أن يهرب من أيديهم ولا يجوز أن يأخذ من أموالهم قالوا وان لم يكن بينهم عهد جاز له أن يتخلص منهم بكل طريق ولو بالقتل وأخذ المال وتحريق الدار وغير ذلك فى قصة أبي بصير تصريح بانه كان بينه وبين من تسلمه لبرده الى المشركين عهد ولهذا تعرض للقتل فقتل أحد الرجلين وانفلت الآخر ولم ينكر عليه النبي ﷺ كما تقدم مستوفى ٥ (قوله باب اذا حرق المشرك المسلم هل يحرق) أى جزاء بفعله هذه الترجمة يليق أن تذكر قبل بابين فلعل تاخيرها من تصرف النقلة ويؤيد ذلك انهما سقطا جميعا للنسفي وثبت عنده ترجمة اذا حرق المشرك تلو ترجمته لا يعذب بعذاب الله وكانه أشار بذلك الى تخصيص النهي فى قوله لا يعذب بعذاب الله ٥ اذا لم يكن ذلك على سبيل القصاص وقد تقدمت الاشارة الي ذلك وقد أورد المصنف فى الباب حديث أنس فى قصة العرنيين وليس فيه التصريح بانهم فعلوا ذلك بالرعاء لكنه أشار الى ما ورد فى بعض طرقه وذلك فيما أخرجه مسلم من وجه آخر عن أنس قال انما سمل النبي ﷺ أعين العرنيين لانهم سملوا أعين الرعاء قال ابن بطال ولو لم يرد ذلك لكان أخذ ذلك من قصة العرنيين بطريق الاولى لانه اذا جاز سمل أعينهم وهو تعذيب بالنار ولو لم يفعلوا ذلك بالمسلمين فجوازه ان فعلوه أولى وقد تقدم الكلام عليه مستوفى فى كتاب الطهارة فى باب أبوال الابل وهو فى أواخر أبواب الوضوء قبيل كتاب الغسل وقوله حدثنا معلى بضم الميم وهو ابن أسد وثبت كذلك فى رواية الاصيلي وآخرين او قوله فيه أبغنا رسلا أي أعنا على طلبه والرسل بكسر الراء الدر من اللبن والذود بفتح المعجمة وسكون الواو بعدها مهملة الثلاث من الابل الي العشرة والصريخ صوت المستغيث وترجل بالجيم أى ارتفع ٥ (قوله باب) كذا لهم بغير ترجمة وهو كالفصل من الباب قبله والمناسبة بينهما ان لا يجاوز بالتحريق حيث

باب حَرْقِ الدُّورِ وَالنَّخِيلِ **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ قَالَ لِي جَرِيرٌ قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ : وَكَانَ بَيْتًا فِي خَثْعَمَ يُسَمَّى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةَ قَالَ فَانْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ قَالَ وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يُخْبِرُهُ فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْوَفُ أَوْ أَجْرَبُ ، قَالَ فَبَارَكَ فِي خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ ، **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ حَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ **باب** قَتْلِ الْمُشْرِكِ النَّائِمِ **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَهْطًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ لِيَقْتُلُوهُ ، فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَدَخَلَ حِصْنَهُمْ ، قَالَ فَدَخَلْتُ فِي مَرْبِطِ دَوَابَّ لَهُمْ قَالَ وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ ثُمَّ إِنَّهُمْ فَقَدُوا حِمَارًا لَهُمْ فَخَرَجُوا يَطْلُبُونَهُ فَخَرَجْتُ فِيمَنْ خَرَجَ أُرِيهِمْ أَنِّي أَطْلُبُهُ مَعَهُمْ فَوَجَدُوا الْحِمَارَ فَدَخَلُوا وَدَخَلْتُ وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ لَيْلًا فَوَضَعُوا الْمَفَاتِيحَ فِي كُوَّةٍ حَيْثُ أَرَاهَا فَلَمَّا نَامُوا أَخَذْتُ الْمَفَاتِيحَ فَفَتَحْتُ بَابَ الْحِصْنِ ، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ يَا أَبَا رَافِعٍ فَأَجَابَنِي فَتَعَمَّدْتُ الصَّوْتَ فَضَرَبْتُهُ فَصَاحَ فَخَرَجْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ كَأَنِّي مُغِيثٌ فَقُلْتُ يَا أَبَا رَافِعٍ وَغَيَّرْتُ صَوْتِي

يجوز الى من لم يستوجب ذلك فانه أورد فيه حديث أبي هريرة في تحريق قرية النمل وأشار بذلك الى ما وقع في بعض طرقه ان الله أوحى اليه فهلا نملة واحدة فان فيه اشارة الى أنه لو حرق التي قرصته وحدها لما عوتب ولا يخفى ان صحة الاستدلال بذلك متوقفة على ان شرع من قبلنا هل هو شرع لنا وسيأتي الكلام على شرحه مستوفى في بدء الخلق ان شاء الله تعالى * (قوله باب حرق الدور والنخيل) أي التي للمشركين كذا وقع في جميع النسخ حرق وضبطوه بفتح أوله واسكان الراء وفيه نظر لانه لا يقال في المصدر حرق وانما يقال تحريق واحراق لانه رباعي فاعله كان حرق بتشديد الراء بلفظ الفعل الماضي وهو المطابق للفظ الحديث والفاعل محذوف تقديره النبي ﷺ بفعله أو باذنه وقد ترجم في التي قبلها باب اذا حرق وعلى هذا فقوله الدور منصوب بالمفعولية والنخيل كذلك نسقا عليه ثم ذكر فيه حديثين ظاهر بن فيما ترجم له * أحدهما عن جرير في قصة ذي الخلصة بفتح المعجمة واللام والمهملة وحكي تسكين اللام وسيأتي شرحه في أواخر المغازي وقوله فيه كعبة اليمانية أي كعبة الجهة اليمانية على رأي البصريين * ثانيهما حديث ابن عمر حرق رسول الله ﷺ نخل بني النضير أورده مختصرا هكذا وسيأتي بتمامه في المغازي مع شرحه ان شاء الله تعالى وقد ذهب الجمهور الى جواز التحريق والتخريب في بلاد العدو وكرهه الاوزاعي والليث وأبو ثور واحتجوا بوصية أبي بكر لجيوشه ان لا يفعلوا شيا من ذلك وأجاب الطبري بان النهي محمول على القصد لذلك بخلاف ما اذا أصابوا ذلك في خلال القتال كما وقع في نصب المنجنيق على الطائف وهو نحو ما أجاب به في النهي عن قتل النساء والصبيان وبهذا قال أكثر أهل العلم ونحو ذلك القتل بالتغريق وقال غيره انما نهي أبو بكر جيوشه عن ذلك لانه علم ان تلك البلاد ستفتح فاراد ابقاءها على المسلمين والله أعلم * (قوله باب قتل المشرك النائم) ذكر فيه قصة قتل أبي رافع

فَقَالَ مَالَكَ لَا أُمَّ لَكَ الْوَيْلُ، قُلْتُ مَا شَأْنُكَ قَالَ لَا أَدْرِي مَنْ دَخَلَ عَلَيَّ فَضَرَبَنِي . قَالَ فَوَضَعْتُ سَيْفِي عَلَى بَطْنِهِ . ثُمَّ تَحَامَلْتُ عَلَيْهِ حَتَّى قَرَعَ الْعَظْمَ ثُمَّ خَرَجْتُ وَأَنَا دَهِشٌ . فَأَتَيْتُ سُلَّمَهُمْ لِأَنْزِلَ مِنْهُ فَوَقَعْتُ فَوُثِئَتْ رِجْلِي فَخَرَجْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَقُلْتُ مَا أَنَا بِبَارِحٍ حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ فَمَا بَرِحْتُ حَتَّى سَمِعْتُ نَعَايَا أَبِي رَافِعٍ تَاجِرِ أَهْلِ الْحِجَازِ ، قَالَ فَقُمْتُ وَمَا بِي قَلَبَةٌ حَتَّى أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ

حدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَهْطًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَتِيكٍ بَيْتَهُ لَيْلًا فَقَتَلَهُ وَهُوَ نَائِمٌ **باب** لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ **حدثنا** يُوسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يُوسُفَ الْيَرْبُوعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ الْفَزَارِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ كُنْتُ كَاتِبًا لَهُ ،قَالَ كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى حِينَ خَرَجَ إِلَى الْحَرُورِيَّةِ فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ انْتَظَرَ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُوا اللهَ الْعَافِيَةَ فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ

اليهودى من حديث البراء بن عازب أورده من وجهين مطولا ومختصرا وسياتى شرحها فى كتاب المغازى ان شاء الله تعالى وهى ظاهرة فيما ترجم له لان الصحابي طلب قتل أبى رافع وهو نائم وانما ناداه ليتحقق انه هو لئلا يقتل غيره ممن لا غرض له اذ ذاك فى قتله و بعد ان أجابه كان فى حكم النائم لانه حينئذ استدرك على خيال نومه بدليل انه بعد ان ضربه لم يفر من مكانه ولا تحول من مضجعه حتى عاد اليه فقتله وفيه جواز التجسيس على المشركين وطلب غرتهم وجواز اغتيال ذوي الاذية البالغة منهم وكان أبو رافع يعادي رسول الله ﷺ و يؤلب عليه الناس و يؤخذ منه جواز قتل المشرك بغير دعوة ان كان قد بلغته الدعوة قبل ذلك وأما قتله اذا كان نائما فمحله ان يعلم انه مستمر على كفره وأنه قد يئس من فلاحه وطريق العلم بذلك اما بالوحى واما بالقرائن الدالة على ذلك ٭ (قوله باب لا تمنوا لقاء العدو) ذكر فيه حديث عبد الله بن أبى أوفى فى ذلك وقد تقدم مطلقا فى أبواب منها الجنة تحت البارقة اقتصر على قوله واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف ومنها الصبر عند القتال واقتصر على قوله واذا لقيتموهم فاصبروا ومنها الدعاء على المشركين بالهزيمة واقتصر على الفصل المتعلق بالحديث منه وقد تقدم الكلام فيه على شىء فى اسناده فى أول ترجمة وأورده بتمامه فى القتال بعد الزوال وتقدم الكلام فيما يتعلق بذلك فيه (قوله لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا) قال ابن بطال حكمة النهي ان المرء لا يعلم ما يؤل اليه الامر وهو نظير سؤال العافية من الفتن وقد قال الصديق لان اعافى فاشكر احب الي ان ابتلى فاصبر وقال غيره انما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والاتكال على النفوس والوثوق بالقوة وقلة الاهتمام بالعدو وكل ذلك بيان الاحتياط والاخذ بالحزم وقيل يحمل النهي على ما اذا وقع الشك فى المصلحة أو حصول الضرر والا فالقتال فضيلة وطاعة و يؤيد الاول تعقيب النهى بقوله وسلوا الله العافية وأخرج سعيد بن منصور من طريق يحيى بن أبى كثير مرسلا لا تمنوا لقاء العدو فانكم لا تدرون عسى أن تبتلوا بهم وقال ابن دقيق العيد لما كان لقاء الموت من أشق الاشياء على النفس وكانت الامور الغائبة ليست كالامور الحققة لم يؤمن أن يكون عند الوقوع كما ينبغي فيكره النهى لذلك لما فيه لو وقع من احتمال ان يختلف الانسان ما وعد من نفسه ثم أمر بالصبر

ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الأحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم وقال موسى بن عقبة حدثني سالم أبو النضر كنت كاتبا لعمر بن عبيد الله فأتاه كتاب عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال لا تمنوا لقاء العدو وقال أبو عامر حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال لا تتمنوا لقاء العدو فإذا لقيتموهم فاصبروا **باب** الحرب خدعة **حدثنا** عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده وقيصر ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده، ولتقسمن كنوزهما في سبيل الله وسمى الحرب خدعة **حدثنا** أبو بكر بن أصرم إملاء جور المروزي أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه كل سمى النبي ﷺ الحرب خدعة **حدثنا** صدقة بن الفضل أخبرنا ابن عيينة عن عمرو سمع

عند وقوع الحقيقة انتهى واستدل بهذا الحديث على منع طلب المبارزة وهو رأي الحسن البصري وكان علي يقول لا تدع الى المبارزة فاذا دعيت فاجب تنصر لان الداعي باغ وقد تقدم قول علي في ذلك (قوله ثم قال اللهم منزل الكتاب الى آخره) أشار بهذا الدعاء الى وجوه النصر عليهم فبالكتاب الى قوله تعالى قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم و بمجرى السحاب الى القدرة الظاهرة في تسخير السحاب حيث يحرك الريح بمشيئة الله تعالى وحيث يستمر في مكانه مع هبوب الريح وحيث تمطر قارة وأخرى لا تمطر فاشار بحركته الى اعانة المجاهدين في حركتهم في القتال و بوقوفه الى امساك أيدي الكفار عنهم و بانزال المطر الى غنيمة ما معهم حيث يضيق قتلهم و بعدمه الى هزيمتهم حيث لا يحصل الظفر بشيء منهم وكلها أحوال صالحة للمسلمين وأشار بها زم الاحزاب الى التوسل بالنعمة السابقة والى تجريد التوكل واعتقاد ان الله هو المنفرد بالفعل وفيه التنبيه على عظم هذه النعم الثلاث فان بانزال الكتاب حصلت النعمة الاخروية وهي الاسلام و باجراء السحاب حصلت النعمة الدنيوية وهي الرزق و بهزيمة الاحزاب حصل حفظ النعمتين وكانه قال اللهم كما أنعمت بعظيم النعمتين الاخروية والدنيوية وحفظتهما فاتمهما وروى الاسماعيلي في هذا الحديث من وجه آخر انه ﷺ دعا أيضا فقال اللهم أنت ربنا وربهم ونحن عبيدك وهم عبيدك نواصينا ونواصيهم بيدك فاهزمهم وانصرنا عليهم ولسعيد بن منصور من طريق أبي عبد الرحمن (١) الحبلي عن النبي ﷺ مرسلا نحوه لكن بصيغة الامر عطفا على قوله وسلوا الله العافية فان لقيتم بهم فقولوا اللهم فذكره وغضوا أبصاركم واحملوا عليهم على بركة الله (قوله وقال موسى بن عقبة الخ) هو معطوف على الاسناد الماضي وكانه يشير الى انه عنده بالاسناد الواحد على وجهين مطولا ومختصرا وهذا ما في رواية أبي ذر واقتصر غيره لهذا المتن المختصر على الاسناد المذكور ولم يسوقه مطولا والله أعلم (قوله وقال أبو عامر) هو العقدي وقال الكرماني لعله عبد الله بن براد الاشعري كذا قال ولم يصب فانه مالا بن برادر واية عن المغيرة وقد وصله مسلم والنسائي والاسماعيلي وغيرهم من طرق عن أبي عامر العقدي عن مغيرة به وفي الحديث استحباب الدعاء عند اللقاء والاستنصار و وصية المقاتلين بما فيه صلاح أمرهم وتعليمهم بما يحتاجون اليه وسؤال الله تعالى بصفاته الحسنى و بعصمه السالفة ومراعاة نشاط النفوس لفعل الطاعة والحث على سلوك الادب وغير ذلك * (قوله باب الحرب خدعة) أورده من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة مطولا ومختصرا ومن حديث جابر مختصرا وفي أول المطول ذكر كسرى وقيصر وسيأتي الكلام على هذا في علامات النبوة وقوله خدعة بفتح المعجمة و بضمها مع

---

(١) قوله الحبلي هو عبد الله بن يزيد الحبلي بضم المهملة والموحدة تقريب للحافظ اه من هامش الاصل

جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قال النبي ﷺ الحرب خدعة **باب** الكذب في الحرب **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال من لكعب بن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله قال محمد بن مسلمة : أتحب أن أقتله يا رسول الله قال نعم ، قال فأتاه فقال إن هذا يعني النبي ﷺ قد عنانا وسألنا الصدقة قل وأيضا والله قال فإنا قد اتبعناه فنكره أن ندعه حتى ننظر إلى ما يصير أمره قال فلم يزل يكلمه حتى استمكن منه

سكون المهملة فيهما و بضم أوله وفتح ثانيه قال النووي اتفقوا على ان الاولى الافصح حتى قال ثعلب بلغنا انها لغة النبي ﷺ وبذلك جزم ابو ذر الهروي والفزاز والثانية ضبط كذلك في رواية الاصيلي قال ابو بكر بن طلحة اراد ثعلب أن النبي ﷺ كان يستعمل هذه البنية كثيرا لوجازة لفظها ولكونها تعطي معنى البنيتين الاخيرتين قال و يعطي معناها أيضا الامر باستعمال الحيلة مهما أمكن ولو مرة والافقاتل قال فكانت مع اختصارها كثيرة المعنى ومعنى خدعة بالاسكان انها تخدع أهلها من وصف الفاعل باسم المصدر أو أنها وصف المفعول كما يقال هذا الدرهم ضرب الامير أي مضروبه وقال الخطابي معناه انها مرة واحدة اى الذي خدع مرة واحدة لم تقل عثرته وقيل الحكمة في الاتيان بالتاء للدلالة على الوحدة فان الخداع ان كان من المسلمين فكأنه حضهم على ذلك ولو مرة واحدة وان كان من الكفار فكأنه حذرهم من مكرهم ولو وقع مرة واحدة فلا ينبغي التهاون بهم لما ينشأ عنهم من المفسدة ولو قل وفي اللغة الثالثة صيغة المبالغة كهمزة ولمزة وحكي المنذري لغة رابعة بالفتح فيهما قال وهو جمع خادع أي ان أهلها بهذه الصفة وكأنه قال أهل الحرب خدعة (قلت) وحكي مكي أو محمد بن عبد الواحد لغة خامسة كسر أوله مع الاسكان قرأت ذلك بخط مغلطاي وأصل الخدع أظهر أمرا واضمر خلافه وفيه التحريض على أخذ الحذر في الحرب والندب الى خداع الكفار وان من لم يتيقظ لذلك لم يأمن ان ينعكس الامر عليه قال النووي واتفقوا على جواز خداع الكفار في الحرب كيفما أمكن الا أن يكون فيه نقض عهد أو أمان فلا يجوز قال ابن العربي الخداع في الحرب يقع بالتعريض وبالكين ونحو ذلك وفي الحديث الاشارة الى استعمال الرأي في الحرب بل الاحتياج اليه آكد من الشجاعة ولهذا وقع الاقتصار على ما يشير اليه بهذا الحديث وهو كقوله الحج عرفة قال ابن المنير معنى الحرب خدعة أي الحرب الجيدة لصاحبها الكاملة في مقصودها انما هي المخادعة لا المواجهة وذلك الخطر الواجهة وحصول الظفر مع المخادعة بغير خطر * (تكميل) * ذكر الواقدي ان أول ما قال النبي ﷺ الحرب خدعة في غزوة الخندق *(قوله باب الكذب في الحرب) ذكر فيه حديث جابر في قصة قتل كعب ابن الاشرف وسيأتي مطولا مع شرحه في كتاب المغازي قال ابن المنير الترجمة غير مطابقة لان الذي وقع منهم في قتل كعب بن الاشرف يمكن أن يكون تعريضا لان قولهم عنانا أي كلفنا بالاوامر والنواهي وقولهم سألنا الصدقة أي طيبها منا لبعضها مواضعها وقولهم فنكره ان ندعه الى آخر معناه نكره فراقه ولا شك انهم كانوا يحبون الكون معه أبدا انتهى والذي يظهر أنه لم يقع منهم فيما قالوه بشيء من الكذب أصلا وجميع ما صدر منهم تلويح كما سبق لكن ترجم بذلك القول محمد بن مسلمة للنبي ﷺ أولا ائذن لي أن أقول قال قل فانه يدخل فيه الاذن في الكذب تصريحا وتلويحا وهذه الزيادة وان لم تذكر في سياق حديث الباب فهي ثابتة فيه كما في الباب الذي بعده على أنه لو لم يرد ذلك لما كانت الترجمة منافرة للحديث لان معناها حينئذ باب الكذب في الحرب هل يسوغ مطلقا أو منه الايماء دون التصريح وقد جاء من ذلك صريحا ما أخرجه الترمذي من حديث أسماء بنت يزيد مرفوعا لا يحل الكذب الا في ثلاث تحدث الرجل امرأته ليرضيها والكذب في الحرب وفي الاصلاح بين الناس وقد تقدم في كتاب الصلح ما في حديث أم كلثوم بنت عقبة لهذا المعنى من ذلك ونقل الخلاف في جواز الكذب مطلقا أو تقييده بالتلويح قال النووي الظاهر اباحة حقيقة

فَقَتَلَهُ **بابُ** الفَتْكِ بِأَهْلِ الحَرْبِ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ، قَالَ نَعَمْ، قَالَ فَأْذَنْ لِي فَأَقُولَ قَالَ قَدْ فَعَلْتُ **بابُ** مَا يَجُوزُ مِنَ الاحْتِيَالِ وَالحَذَرِ مَعَ مَنْ يَخْشَى مَعَرَّتَهُ * وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ انْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ فَحُدِّثَ بِهِ فِي نَخْلٍ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّخْلَ طَفِقَ يَتَّقِي بِجُذُعِ النَّخْلِ وَابْنُ صَيَّادٍ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْرَمَةٌ، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا صَافِ هَذَا مُحَمَّدٌ فَوَثَبَ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ **بابُ** الرَّجَزِ فِي الحَرْبِ وَرَفْعِ الصَّوْتِ فِي حَفْرِ الخَنْدَقِ

الكذب في الامور الثلاثة لكن التعريض أولى وقال ابن العربي الكذب في الحرب من المستثنى الجائز بالنص رفقا بالمسلمين لحاجتهم اليه وليس للعقل فيه مجال ولو كان تحريم الكذب بالعقل ما انقلب حلالا انتهى و يقويه ما أخرجه أحمد وابن حبان من حديث أنس في قصة الحجاج بن علاط الذي أخرجه النسائي وصححه الحاكم في استئذانه النبي ﷺ ان يقول عنه ما شاء لمصلحته في استخلاص ماله من أهل مكة وأذن له النبي ﷺ واخباره لاهل مكة ان أهل خيبر هزموا المسلمين وغير ذلك مما هو مشهور فيه ولا يعارض ذلك ما أخرجه النسائي من طريق مصعب بن سعد عن أبيه في قصة عبد الله بن أبي سرح وقول الانصاري للنبي ﷺ لما كف عن بيعته هلا أومأت الينا بعينك قال ما ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الاعين لان طريق الجمع بينهما ان المأذون فيه بالخداع والكذب حالة الحرب خاصة وأما حال المبايعة فليست بحال حرب كذا قال وفيه نظر لان قصة الحجاج بن علاط أيضا لم تكن في حال حرب والجواب المستقيم أن تقول المنع مطلقا من خصائص النبي ﷺ فلا يتعاطى شيأ من ذلك وان كان مباحا لغيره ولا يعارض ذلك ما تقدم من انه كان اذا أراد غزوة وروى بغيرها فان المراد انه كان يريد أمرا فلا يظهره كان يريد أن يغزو وجهة الشرق فيسأل عن أمر في جهة الغرب و يتجهز للسفر فيظن من يراه و يسمعه أنه يريد جهة الغرب واما ان يصرح بارادته الغرب وانما مراده الشرق فلا والله أعلم وقال ابن بطال سألت بعض شيوخي عن معنى هذا الحديث فقال الكذب المباح في الحرب ما يكون من المعاريض لا التصريح بالتأمين مثلا قال وقال المهلب موضع الشاهد للترجمة من حديث الباب قول محمد بن مسلمة قد عنانا فانه سألنا الصدقة لان هذا الكلام يحتمل أن يفهم ان اتباعهم له انما هو للدنيا فيكون كذا محضا و يحتمل أن يريد انه أتعبنا بما يقع لنا من محاربة العرب فهو من معاريض الكلام وليس فيه شيء من الكذب الحقيقي الذي هو الاخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه ثم قال ولا يجوز الكذب الحقيقي في شيء من الدين أصلا قال ومحال ان يأمر بالكذب من يقول من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار انتهى وقد تقدم جواب ذلك بما يغني عن اعادته * (قوله باب الفتك باهل الحرب) أي جواز قتل الحربي سرا و بين هذه الترجمة و بين الترجمة الماضية وهي قتل المشرك النائم عموم وخصوص وجهي وذكر هنا طرفا من حديث جابر في قصة قتل كعب بن الاشرف وقد تقدم التنبيه عليه في الباب الذي قبله وانما فتكوا به لانه نقض العهد وأعان حرب النبي ﷺ وهجاه ولم يقع لاحد ممن توجه اليه تأمين بالتصريح وانما أوهموه ذلك وآنسوه حتى تمكنوا من قتله * (قوله باب ما يجوز من الاحتيال والحذر مع من يخشى معرته) بفتح الميم المهملة وتشديد الراء أي شره وفساده (قوله وقال الليث الى آخره) وصله الاسماعيلي من طريق يحيى بن بكير وأبي صالح كلاهما عن الليث وقد علق المصنف طرفا منه في أواخر الجنائز كما مضى وسيأتي شرحه قريبا بعد ستة عشر بابا * (قوله باب الرجز في الحرب ورفع الصوت في حفر الخندق) الرجز بفتح الراء والجيم والزاي من بحور الشعر على الصحيح

فِيهِ سَهْلٌ وَأَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَفِيهِ يَزِيدُ عَنْ سَلَمَةَ **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحٰقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يَنْقُلُ التُّرَابَ حَتَّى وَارَى التُّرَابُ شَعَرَ صَدْرِهِ، وَكَانَ رَجُلاً كَثِيرَ الشَّعْرِ، وَهُوَ يَرْتَجِزُ بِرَجَزِ عَبْدِ اللهِ:

اللّٰهُمَّ لَوْلاَ أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا * وَلاَ تَصَدَّقْنَا وَلاَ صَلَّيْنَا

فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا * وَثَبِّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لاَقَيْنَا

إِنَّ الْأَعْدَاءَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا * إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا

يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ **باب** مَنْ لاَ يَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ إِسْمٰعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ مَا حَجَبَنِي النَّبِيُّ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ وَلاَ رَآنِي إِلاَّ تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي، وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لاَ أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ اللّٰهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا **باب** دَوَاءِ الْجَرْحِ بِإِحْرَاقِ الْحَصِيرِ وَغَسْلِ الْمَرْأَةِ عَنْ أَبِيهَا الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَحَمْلِ الْمَاءِ فِي التُّرْسِ **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِأَيِّ شَيْءٍ دُوِيَ جُرْحُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ مَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِالْمَاءِ فِي تُرْسِهِ وَكَانَتْ بِنْتُ فَاطِمَةَ تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَأُخِذَ حَصِيرٌ فَأُحْرِقَ ثُمَّ حُشِيَ

وجرت عادة العرب باستعماله في الحرب ليزيد في النشاط و يبعث الهمم وفيه جواز تمثيل النبي ﷺ بشعر غيره وسياتي بسط ذلك في أوائل المغازي ان شاء الله تعالى وفيه جواز رفع الصوت في عمل الطاعة لينشط نفسه وغيره (قوله فيه سهل وأنس عن النبي ﷺ وفيه يزيد عن سلمة) أما حديث سهل وهو ابن سعد فوصله في غزوة الخندق وفيه اللهم لا عيش الا عيش الآخرة وسياتي وأما حديث أنس فقد تقدم موصولا في باب حفر الخندق في أوائل الجهاد وفيه مثل ذلك أيضا بزيادة وأما حديث يزيد وهو ابن ابي عبيد عن سلمة وهو ابن الاكوع فسياتي في غزوة خيبر وفيه اللهم لولا أنت ما اهتدينا وقصة عامر بن الاكوع وسياتي ايضا بعد اربعة ابواب ارتجاز سلمة ايضا بقوله واليوم يوم الرضع وقوله هنا في حديث البراء ان الاعداء قد بغوا علينا يأتي الكلام عليه في كتاب التمني عقب كتاب الاحكام وكان المصنف اشار في الترجمة بقوله ورفع الصوت في حفر الخندق الى ان كراهة رفع الصوت في الحرب مختصة بحالة القتال وذلك فيما اخرجه ابو داود من طريق قيس بن عباد قال كان اصحاب رسول الله ﷺ يكرهون الصوت عند القتال * (قوله باب من لا يثبت على الخيل) اي ينبغي لاهل الخير ان يدعوا له بالثبات وفيه اشارة الى فضيلة ركوب الخيل والثبات عليها ذكر فيه حديث جرير ما حجبني رسول الله ﷺ منذ اسلمت وسياتي الكلام عليه في المناقب وقوله الا تبسم في وجهه فيه التفات من التكلم الى الغيبة ووقع في رواية الرخسي والكشميهني على الاصل بلفظ في وجهي وقوله ولقد شكوت اليه اني لا اثبت على الخيل هو موضع الترجمة وقد تقدم في باب حرق الدور والنخيل وياتي شرحه في المغازي ان شاء الله تعالى وقوله هاديا مهديا زعم ابن بطال ان فيه تقديما وتأخيرا قال لانه لا يكون هاديا لغيره الا بعد أن يهتدي هو فيكون مهديا انتهى وليست هنا صيغة ترتيب * (قوله باب دواء الجرح باحراق الحصير وغسل المرأة عن ابيها الدم عن وجهه وحمل الماء في الترس) اشتمل هذا الباب على ثلاثة أحكام وحديث الباب ظاهر فيها وقد أفرد الثاني منها في كتاب الطهارة وأورد فيه هذا الحديث بعينه وسياتي شرحه مستوفى في المغازي ان شاء الله تعالى *

بِهِ جرحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **باب** مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ وَالاِخْتِلَافِ فِي الحَرْبِ وَعُقُوبَةِ مَنْ عَصَى إِمَامَهُ ، وَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلاَ تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ . يَعْنِي الحَرْبُ **حدثنا** يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذاً وَأَبَا مُوسَى إِلَى اليَمَنِ قَالَ يَسِّرَا وَلاَ تُعَسِّرَا وَبَشِّرَا وَلاَ تُنَفِّرَا وَتَطَاوَعَا وَلاَ تَخْتَلِفَا **حدثنا** عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ قَالَ جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَّالَةِ يَوْمَ أُحُدٍ وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلاً عَبْدَ اللهِ بْنَ جُبَيْرٍ فَقَالَ إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخْطَفُنَا الطَّيْرُ فَلاَ تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ هَذَا . حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَزَمْنَا القَوْمَ وَأَوْطَأْنَاهُمْ فَلاَ تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ فَهَزَمُوهُمْ قَالَ فَأَنَا وَاللهِ رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ قَدْ بَدَتْ خَلاَخِلُهُنَّ وَأَسْوُقُهُنَّ رَافِعَاتٍ ثِيَابَهُنَّ . فَقَالَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جُبَيْرٍ الغَنِيمَةَ أَيْ قَوْمِ الغَنِيمَةَ ظَهَرَ أَصْحَابُكُمْ فَمَا تَنْتَظِرُونَ . فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ جُبَيْرٍ أَنَسِيتُمْ مَا قَالَ لَكُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالُوا وَاللهِ لَنَأْتِيَنَّ النَّاسَ فَلَنُصِيبَنَّ مِنَ الغَنِيمَةِ . فَلَمَّا أَتَوْهُمْ صُرِفَتْ وُجُوهُهُمْ فَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ فَذَاكَ إِذْ يَدْعُوهُمُ الرَّسُولُ فِي أُخْرَاهُمْ فَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ إِثْنَيْ عَشَرَ رَجُلاً فَأَصَابُوا مِنَّا سَبْعِينَ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَصَابَ مِنَ المُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً سَبْعِينَ أَسِيراً وَسَبْعِينَ قَتِيلاً فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ أَفِي القَوْمِ مُحَمَّدٌ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجِيبُوهُ . ثُمَّ : قَالَ أَفِي القَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ قَالَ : أَفِي القَوْمِ ابْنُ الخَطَّابِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ أَمَّا هَؤُلاَءِ فَقَدْ قُتِلُوا فَمَا مَلَكَ عُمَرُ نَفْسَهُ . فَقَالَ كَذَبْتَ وَاللهِ يَا عَدُوَّ اللهِ إِنَّ الَّذِينَ عَدَدْتَ لأَحْيَاءٌ كُلُّهُمْ وَقَدْ بَقِيَ لَكَ مَا يَسُوءُكَ : قَالَ يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ وَالحَرْبُ سِجَالٌ إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ فِي القَوْمِ مُثْلَةً لَمْ آمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسُؤْنِي ثُمَّ أَخَذَ يَرْتَجِزُ أُعْلُ هُبَلْ أُعْلُ هُبَلْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَلاَ تُجِيبُوهُ لَهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ مَا نَقُولُ قَالَ قُولُوا اللهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ قَالَ إِنَّ لَنَا العُزَّى وَلاَ عُزَّى لَكُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَلاَ تُجِيبُوهُ لَهُ قَالَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ مَا نَقُولُ قَالَ قُولُوا اللهُ مَوْلاَنَا وَلاَ مَوْلَى لَكُمْ **باب** إِذَا فَزِعُوا بِاللَّيْلِ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَجْوَدَ

(قوله باب مايكره من التنازع والاختلاف فى الحرب) أي من المقاتلة فى أحوال الحرب (قوله وعقوبة من عصى أمامه) أى بالهزيمة وحرمان الغنيمة (قوله وقال الله عز وجل ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم يعني الحرب) كذا لابى ذر وقوله يعنى الحرب للكشميهني وحده ووقع فى رواية الاصيلي فى هذا الموضع قال قتادة الريح الحرب وهذا قد وصله عبد الرزاق فى تفسيره عن معمر عن قتادة بهذا نحوه وهو تفسير مجازى فالمراد بالريح القوة فى الحرب والفشل بفتح الفاء والمعجمة الجبن يقال فشل اذا هاب أن يقدم جبنا وذكر فى الباب حديثين ٭ أحدهما حديث أبى موسى وفيه ولا تختلفا وسيأتى شرحه فى مكانه من أواخر المغازى ٭ ثانيهما حديث البراء فى قصة غزاة أحد والغرض منه أن الهزيمة وقعت بسبب مخالفة الرماة لقول النبى ﷺ لا تبرحوا من مكانكم وسيأتى شرحه أيضا مستوفى فى الكلام على غزوة أحد ان شاء الله تعالى ٭ (قوله باب اذا فزعوا بالليل) أي ينبغى لامير العسكر أن يكشف الخبر بنفسه أو

النَّاسِ . وأَشْجَعَ النَّاسِ . قالَ وقَدْ فَزِعَ أَهْلُ المَدِينَةِ لَيْلَةً سَمِعُوا صَوْتًا قالَ فَتَلَقَّاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَرَسٍ لأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ وهُوَ مُتَقَلِّدٌ سَيْفَهُ فَقالَ لَمْ تُرَاعُوا لَمْ تُرَاعُوا . ثُمَّ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وجَدْتُهُ بَحْرًا يَعْنِي الفَرَسَ **باب** مَنْ رَأَى العَدُوَّ فنادَى بأَعْلَى صَوْتِهِ يا صَباحاهْ حَتَّى يُسْمِعَ النَّاسَ **حدثنا** المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قالَ خَرَجْتُ مِنَ المَدِينَةِ ذَاهِبًا نَحْوَ الغَابَةِ حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِثَنِيَّةِ الغَابَةِ لَقِيَنِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ قُلْتُ وَيْحَكَ مَالَكَ قالَ أُخِذَ لِقَاحُ النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ مَنْ أَخَذَهَا . قالَ غَطَفَانُ وفَزَارَةُ . فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ أَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا يَا صَبَاحاهْ يَا صَبَاحاهْ : ثُمَّ انْدَفَعْتُ حَتَّى أَلْقَاهُمْ وقَدْ أَخَذُوهَا ، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ وأَقُولُ . أَنَا ابْنُ الأَكْوَعِ . واليَوْمُ يَوْمُ الرُّضَّعِ فَاسْتَنْقَذْتُهَا مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبُوا . فَأَقْبَلْتُ بِهَا أَسُوقُهَا . فَلَقِيَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ القَوْمَ عِطَاشٌ وإِنِّي أَعْجَلْتُهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا سِقْيَهُمْ فَابْعَثْ فِي إِثْرِهِمْ فَقالَ يَا ابْنَ الأَكْوَعِ . مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ . إِنَّ القَوْمَ يُقْرَوْنَ مِنْ قَوْمِهِمْ **باب** مَنْ قالَ خُذْهَا وأَنَا ابْنُ فُلَانٍ وقالَ سَلَمَةُ خُذْهَا وأَنَا ابْنُ الأَكْوَعِ **حدثنا** عُبَيْدُ اللهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ قالَ سَأَلَ رَجُلٌ البَرَاءَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقالَ يَا أَبَا عُمَارَةَ أَوَلَّيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ . قالَ البَرَاءُ وأَنَا أَسْمَعُ ، أَمَّا رَسُولُ اللهِ ﷺ لَمْ يُوَلِّ يَوْمَئِذٍ كانَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الحَارِثِ آخِذًا بِعِنَانِ بَغْلَتِهِ . فَلَمَّا غَشِيَهُ المُشْرِكُونَ نَزَلَ فَجَعَلَ يَقُولُ أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ . أَنَا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ . قالَ فَمَا رُؤِيَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ أَشَدُّ مِنْهُ

بمن يندبه لذلك ذكر فيه حديث أنس فى فرس أبى طلحة وقد تقدم شرحه فى أواخر الهبة وتقدم فى كتاب الجهاد مرارا * (قوله باب من رأى العدو فنادي بأعلى صوته ياصباحا، حتى يسمع الناس) ذكر فيه حديث سلمة بن الاكوع فى قصة غطفان وفزارة وسيأتي شرحه فى غزوة ذى قرد من كتاب المغازى وقوله ياصباحاه هو منادى مستغاث بالالف للاستغاثة والهاء للسكت وكانه نادى الناس استغاثة بهم فى وقت الصباح وقال ابن المنير الهاء للندبة وربما سقطت فى الوصل وقد ثبتت فى الرواية فيوقف عليها بالسكون وكانت عادتهم يغيرون فى وقت الصباح فكانه قال تأهبوا لمادهمكم صباحا وقوله الرضع بتشديد المعجمة بصيغة الجمع والمراد بهم اللئام أى اليوم يوم هلاك اللئام وقوله فأسجح بهمزة قطع أى احسن اوأرفق وقوله يقرون بضم أوله والتخفيف من القري والراء مفتوحة ومضمومة وقيل معنى الضم يجمعون الماء واللبن وقيل يغزون بغين معجمة وزاى وهو تصحيف قال ابن المنير موضع هذه الترجمة ان هذه الدعوة ليست من دعوى الجاهلية المنهى عنها لانها استغاثة على الكفار * (قوله باب من قال خذها وانا ابن فلان) هى كلمة تقال عند المدح قال ابن المنير موقعها من الاحكام انها خارجة عن الافتخار المنهي عنه لاقتضاء الحال ذلك (قلت) وهو قريب من جواز الاختيال بالحاء المعجمة فى الحرب دون غيرها (قوله وقال سلمة خذها وأنا ابن الاكوع) هذا طرف من حديثه المذكور فى الباب الذي قبله لكنه بمعناه وقد اخرجه مسلم بلفظه من طريق اخري عن سلمة بن الاكوع وقال فيه فخرجت فى آثار القوم وألحق رجلا منهم فاصكه سهما فى رجله حتي خلص نصل السهم من كتفه قال قلت خذها وانا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع الحديث ثم ذكر المصنف حديث البراء بن عازب فى ثبات النبي ﷺ يوم حنين وقوله انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب وسياتى شرحه فى غزوة حنين ان شاء الله

بِهِ جرحَ رَسُولِ اللهِ ﷺ **باب** مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ وَالاخْتِلَافِ فِي الْحَرْبِ وَعُقُوبَةِ مَنْ عَصَى إِمَامَهُ ، وَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلاَ تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ . يَعْنِي الْحَرْبُ **حدثنا** يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذاً وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ قَالَ يَسِّرَا وَلاَ تُعَسِّرَا وَبَشِّرَا وَلاَ تُنَفِّرَا وَتَطَاوَعَا وَلاَ تَخْتَلِفَا **حدثنا** عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ قَالَ جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَّالَةِ يَوْمَ أُحُدٍ وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلاً عَبْدَ اللهِ بْنَ جُبَيْرٍ فَقَالَ إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخْطَفُنَا الطَّيْرُ فَلاَ تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ هَذَا . حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَزَمْنَا الْقَوْمَ وَأَوْطَأْنَاهُمْ فَلاَ تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ فَهَزَمُوهُمْ قَالَ فَأَنَا وَاللهِ رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ قَدْ بَدَتْ خَلاَخِلُهُنَّ وَأَسْوُقُهُنَّ رَافِعَاتٍ ثِيَابَهُنَّ . فَقَالَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جُبَيْرٍ الْغَنِيمَةَ أَيْ قَوْمِ الْغَنِيمَةَ ظَهَرَ أَصْحَابُكُمْ فَمَا تَنْتَظِرُونَ . قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ جُبَيْرٍ أَنَسِيتُمْ مَا قَالَ لَكُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالُوا وَاللهِ لَنَأْتِيَنَّ النَّاسَ فَلَنُصِيبَنَّ مِنَ الْغَنِيمَةِ . فَلَمَّا أَتَوْهُمْ صُرِفَتْ وُجُوهُهُمْ فَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ فَذَاكَ إِذْ يَدْعُوهُمُ الرَّسُولُ فِي أُخْرَاهُمْ فَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ إِثْنَيْ عَشَرَ رَجُلاً فَأَصَابُوا مِنَّا سَبْعِينَ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَصَابَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً سَبْعِينَ أَسِيراً وَسَبْعِينَ قَتِيلاً فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ أَفِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجِيبُوهُ . ثُمَّ : قَالَ أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ قَالَ : أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْخَطَّابِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ أَمَّا هَؤُلاَءِ فَقَدْ قُتِلُوا فَمَا مَلَكَ عُمَرُ نَفْسَهُ . فَقَالَ كَذَبْتَ وَاللهِ يَا عَدُوَّ اللهِ إِنَّ الَّذِينَ عَدَدْتَ لأَحْيَاءٌ كُلُّهُمْ وَقَدْ بَقِيَ لَكَ مَا يَسُوءُكَ : قَالَ يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ وَالْحَرْبُ سِجَالٌ إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ فِي الْقَوْمِ مُثْلَةً لَمْ آمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسُؤْنِي ثُمَّ أَخَذَ يَرْتَجِزُ أُعْلُ هُبَلْ أُعْلُ هُبَلْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَلاَ تُجِيبُوهُ لَهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ مَا نَقُولُ قَالَ قُولُوا اللهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ قَالَ إِنَّ لَنَا الْعُزَّى وَلاَ عُزَّى لَكُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَلاَ تُجِيبُوهُ لَهُ قَالَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ مَا نَقُولُ قَالَ قُولُوا اللهُ مَوْلاَنَا وَلاَ مَوْلَى لَكُمْ **باب** إِذَا فَزِعُوا بِاللَّيْلِ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَجْوَدَ

(قوله باب مايكره من التنازع والاختلاف فى الحرب) أي من المقاتلة فى أحوال الحرب (قوله وعقوبة من عصى أمامه) أى بالهزيمة وحرمان الغنيمة (قوله وقال الله عز وجل ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم يعني الحرب) كذا لابى ذر وقوله يعنى الحرب للكشميهني وحده ووقع فى رواية الاصيلي فى هذا الموضع قال قتادة الريح الحرب وهذا قد وصله عبد الرزاق فى تفسيره عن معمر عن قتادة بهذا نحوه وهو تفسير مجازى فالمراد بالريح القوة فى الحرب والفشل بفتح الفاء والمعجمة الجبن يقال فشل اذا هاب أن يقدم جبنا وذكر فى الباب حديثين * أحدهما حديث أبى موسى وفيه ولا تختلفا وسيأتى شرحه فى مكانه من أواخر المغازى * ثانيهما حديث البراء فى قصة غزاة أحد والغرض منه أن الهزيمة وقعت بسبب مخالفة الرماة لقول النبي ﷺ لا تبرحوا من مكانكم وسيأتى شرحه أيضا مستوفى فى الكلام على غزوة أحد ان شاء الله تعالى * (قوله باب اذا فزعوا بالليل) أي ينبغى لامير العسكر أن يكشف الخبر بنفسه أو

النَّاسِ . وأَشْجَعَ النَّاسِ . قالَ وقَدْ فَزِعَ أَهْلُ المَدِينَةِ لَيْلاً سَمِعُوا صَوْتًا قالَ فَتَلَقَّاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَرَسٍ لأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ وهُوَ مُتَقَلِّدٌ سَيْفَهُ فَقالَ لَمْ تُرَاعُوا لَمْ تُرَاعُوا . ثُمَّ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وجَدْتُهُ بَحْرًا يَعْنِي الفَرَسَ **باب** مَنْ رَأَى العَدُوَّ فنادَى بأَعْلَى صَوْتِهِ يا صَباحاهْ حَتَّى يُسْمِعَ النَّاسَ **حدثنا** المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قالَ خَرَجْتُ مِنَ المَدِينَةِ ذاهِبًا نَحْوَ الغابَةِ حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِثَنِيَّةِ الغابَةِ لَقِيَنِي غُلامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ قُلْتُ وَيْحَكَ ما لَكَ قالَ أُخِذَ لِقاحُ النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ مَنْ أَخَذَهَا . قالَ غَطَفانُ وفَزارَةُ . فَصَرَخْتُ ثَلاثَ صَرَخاتٍ أَسْمَعْتُ ما بَيْنَ لابَتَيْهَا يا صَباحاهْ يا صَباحاهْ : ثُمَّ انْدَفَعْتُ حَتَّى أَلْقاهُمْ وقَدْ أَخَذُوهَا ، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ وأَقُولُ . أَنا ابْنُ الأَكْوَعِ . واليَوْمُ يَوْمُ الرُّضَّعِ فَاسْتَنْقَذْتُها مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبُوا . فأَقْبَلْتُ بِها أَسُوقُها . فَلَقِيَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ يا رَسُولَ اللهِ إِنَّ القَوْمَ عِطاشٌ وإِنِّي أَعْجَلْتُهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا سَقِيَهُمْ فَابْعَثْ فِي إِثْرِهِمْ فَقالَ يا ابْنَ الأَكْوَعِ . مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ . إِنَّ القَوْمَ يُقْرَوْنَ مِنْ قَوْمِهِمْ **باب** مَنْ قالَ خُذْهَا وأَنَا ابْنُ فُلانٍ وقالَ سَلَمَةُ خُذْهَا وأَنا ابْنُ الأَكْوَعِ **حدثنا** عُبَيْدُ اللهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ قالَ سَأَلَ رَجُلٌ البَرَاءَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقالَ يا أَبا عُمارَةَ أَوَلَّيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ . قالَ البَرَاءُ وأَنَا أَسْمَعُ ، أَمَّا رَسُولُ اللهِ ﷺ لَمْ يُوَلِّ يَوْمَئِذٍ كانَ أَبُو سُفْيانَ بْنُ الحارِثِ آخِذًا بِعِنانِ بَغْلَتِهِ . فَلَمَّا غَشِيَهُ المُشْرِكُونَ نَزَلَ فَجَعَلَ يَقُولُ أَنَا النَّبِيُّ لا كَذِبْ . أَنَا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ . قالَ فَما رُؤِيَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ أَشَدُّ مِنْهُ

بمن يندبه لذلك ذكر فيه حديث أنس فى فرس أبى طلحة وقد تقدم شرحه فى أواخر الهبة وتقدم فى كتاب الجهاد مرارا * (قوله باب من رأى العدو فنادى بأعلى صوته ياصباحا، حتى يسمع الناس) ذكر فيه حديث سلمة بن الاكوع فى قصة غطفان وفزارة وسيأتي شرحه فى غزوة ذى قرد من كتاب المغازى وقوله ياصباحاه هو منادى مستغاث والالف للاستغاثة والهاء للسكت وكانه نادى الناس استغاثة بهم فى وقت الصباح وقال ابن المنير الهاء للندبة وربما سقطت فى الوصل وقد ثبتت فى الرواية فيوقف عليها بالسكون وكانت عادتهم يغيرون فى وقت الصباح فكانه قال تأهبوا لمدافعكم صباحا وقوله الرضع بتشديد المعجمة بصيغة الجمع والمراد بهم اللئام أى اليوم يوم هلاك اللئام وقوله فأسجح بهمزة قطع أى احسن اوأرفق وقوله يقرون بضم أوله والتخفيف من القري والراء مفتوحة ومضمومة وقيل معنى الضم يجمعون الماء واللبن وقيل يغزون بغين معجمة وزاى وهو تصحيف قال ابن المنير موضع هذه الترجمة ان هذه الدعوة ليست من دعوى الجاهلية المنهى عنها لانها استغاثة على الكفار * (قوله باب من قال خذها وانا ابن فلان) هى كلمة تقال عند التمدح قال ابن المنير موقعها من الاحكام انها خارجة عن الافتخار المنهي عنه لاقتضاء الحال ذلك (قلت) وهو قريب من جواز الاختيال بالخاء المعجمة فى الحرب دون غيرها (قوله وقال سلمة خذها وأنا ابن الاكوع) هذا طرف من حديثه المذكور فى الباب الذي قبله لكنه بمعناه وقد اخرجه مسلم بلفظه من طريق اخري عن سلمة بن الاكوع وقال فيه فخرجت فى آثار القوم وألحق رجلا منهم فاصكه سهما فى رجله حتي خلص نصل السهم من كتفه قال قلت خذها وانا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع الحديث ثم ذكر المصنف حديث البراء بن عازب فى ثبات النبي ﷺ يوم حنين وقوله انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب وسيأتى شرحه فى غزوة حنين ان شاء الله

باب إِذَا نَزَلَ الْعَدُوُّ عَلَى حُكْمِ رَجُلٍ **حدثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ هُوَ ابْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَكَانَ قَرِيباً مِنْهُ فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ ، فَلَمَّا دَنَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ : فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ قَالَ فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ وَأَنْ تُسْبَى الذُّرِّيَّةُ قَالَ لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ **باب** قَتْلِ الْأَسِيرِ وَقَتْلِ الصَّبْرِ **حدثنا** إِسْمَعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ ! فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ اقْتُلُوهُ **باب** هَلْ يَسْتَأْسِرُ الرَّجُلُ وَمَنْ لَمْ يَسْتَأْسِرْ وَمَنْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ابْنِ أُسَيْدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيُّ . وَهُوَ حَلِيفٌ لِبَنِي زُهْرَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَشَرَةَ رَهْطٍ سَرِيَّةً عَيْناً . وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدْأَةِ وَهُوَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُذَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ فَنَفَرُوا لَهُمْ قَرِيباً مِنْ مِائَتَيْ رَجُلٍ كُلُّهُمْ رَامٍ فَاقْتَصُّوا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَأْكَلَهُمْ تَمْراً تَزَوَّدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ فَقَالُوا هَذَا تَمْرُ يَثْرِبَ فَاقْتَصُّوا آثَارَهُمْ . فَلَمَّا رَآهُمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَؤُوا إِلَى فَدْفَدٍ وَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ . فَقَالُوا لَهُمْ انْزِلُوا وَأَعْطُونَا بِأَيْدِيكُمْ وَلَكُمُ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ وَلَا نَقْتُلُ مِنْكُمْ أَحَداً فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ أَمِيرُ السَّرِيَّةِ أَمَّا أَنَا فَوَاللهِ لَا أَنْزِلُ الْيَوْمَ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ فَقَتَلُوا عَاصِماً فِي سَبْعَةٍ . فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ بِالْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ مِنْهُمْ خُبَيْبٌ الْأَنْصَارِيُّ وَابْنُ دَثِنَةَ وَرَجُلٌ آخَرُ . فَلَمَّا اسْتَمْكَنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيِّهِمْ فَأَوْثَقُوهُمْ فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّالِثُ هَذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ . وَاللهِ لَأَصْحَبَنَّكُمْ إِنَّ فِي هَؤُلَاءِ لَإِسْوَةً يُرِيدُ الْقَتْلَى فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ فَأَبَى فَقَتَلُوهُ فَانْطَلَقُوا بِخُبَيْبٍ وَابْنِ دَثِنَةَ حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ فَابْتَاعَ خُبَيْباً بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ

تعالى * (قوله باب اذا نزل العدو على حكم رجل) اى فأجازه الامام نعذكر فيه حديث أبي سعيد في نزول بني قريظة على حكم سعد بن معاذ وسيأتي شرحه في غزوة بني قريظة ان شاء الله تعالى قال ابن المنير يستفاد من الحديث لزوم حكم المحكم برضا الخصمين * (قوله باب قتل الاسير وقتل الصبر) في رواية الكشميهني قتل الاسير صبرا وهي اخصر أو ردفيه حديث انس في قتل ابن خطل وقد تقدم شرحه في اواخر الحج وقد تقدم ان الامام يتخير متبعا ماهو الاحظ للاسلام والمسلمين من قتل الاسير او المن عليه بفداء او بغير فداء او استرقاقه * (قوله باب هل يستأسر الرجل ومن لم يستأسر) اى هل يسلم نفسه للاسر ام لا (ومن صلى ركعتين عند القتل) ذكر فيه حديث ابي هريرة في بعث عاصم ابن ثابت ومن معه مع بني لحيان وقصة قتل خبيب بن عدى وسيأتي شرحها مستوفى في المغازي وفيها مانرجم له من

ابْنِ نَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ . وكانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الحَارِثَ بْنَ عامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ ! فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيراً فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عِيَاضٍ أَنَّ بِنْتَ الحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُمْ حِينَ أَجْمَعُوا أَسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسًى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعارَتْهُ . فَأَخَذَ ابْناً لِي وأَنَا غافِلَةٌ حِينَ أَتَاهُ قالَتْ فَوَجَدْتُهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخِذِهِ والمُوسَى بِيَدِهِ فَفَزِعْتُ فَزْعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ فِي وَجْهِي . فَقالَ تَخْشَيْنَ أَنْ أَقْتُلَهُ ما كُنْتُ لأَفْعَلَ ذٰلِكَ ، واللهِ ما رَأَيْتُ أَسِيراً قَطُّ خَيْراً مِنْ خُبَيْبٍ وَاللهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْماً يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ فِي يَدِهِ وَإِنَّهُ لَمُوثَقٌ فِي الحَدِيدِ وما بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرٍ وكانَتْ تَقُولُ إِنَّهُ لَرِزْقٌ مِنَ اللهِ رَزَقَهُ خُبَيْباً فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الحِلِّ قالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ : ذَرُونِي أَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ . فَتَرَكُوهُ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ . ثُمَّ قالَ : لَوْلاَ أَنْ تَظُنُّوا أَنَّ مابِي جَزَعٌ لَطَوَّلْتُهَا اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَداً :

ما أُبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِماً * عَلَى أَيِّ شِقٍّ كانَ لِلّٰهِ مَصْرَعِي

وذٰلِكَ فِي ذَاتِ الإِلٰهِ وَإِنْ يَشَأْ * يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ

فَقَتَلَهُ ابْنُ الحَارِثِ . فَكانَ خُبَيْبٌ هُوَ سَنَّ الرَّكْعَتَيْنِ لِكُلِّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْراً ، فَاسْتَجَابَ اللهُ لِعاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ يَوْمَ أُصِيبَ . فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحابَهُ خَبَرَهُمْ وما أُصِيبُوا وبَعَثَ نَاسٌ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ إِلَى عاصِمٍ حِينَ حُدِّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ لِيُؤْتَوْا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ وكانَ قَدْ قَتَلَ رَجُلاً مِنْ عُظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ فَبُعِثَ عَلَى عاصِمٍ مِثْلُ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ فَحَمَتْهُ مِنْ رُسُولِهِمْ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى أَنْ يَقْطَعُوا مِنْ لَحْمِهِ شَيْئاً

باب فَكاكِ الأَسِيرِ **حدّثنا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ قالَ النَّبِيُّ ﷺ فُكُّوا العانِيَ . أَيِ الأَسِيرَ وأَطْعِمُوا الجَائِعَ وعُودُوا المَرِيضَ

حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ أَنَّ عامِراً حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ قُلْتُ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِنَ الوَحْيِ إِلاَّ ما فِي كِتَابِ اللهِ قالَ لا والَّذِي فَلَقَ الحَبَّةَ وبَرَأَ النَّسَمَةَ ما أَعْلَمُهُ إِلاَّ فَهْماً يُعْطِيهِ اللهُ رَجُلاً فِي القُرْآنِ وما فِي هٰذِهِ الصَّحِيفَةِ قُلْتُ وما فِي الصَّحِيفَةِ قالَ العَقْلُ . وفَكاكُ الأَسِيرِ . وأَنْ لاَ يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكافِرٍ

الامور الثلاثة وقوله فيه فأخبرني عبيد الله بن عياض القائل فأخبرني هو ابن شهاب كما سيأتي ايضاحه هناك * (قوله باب فكاك الاسير) أي من أيدي العدو بمال أو غيره والفكاك بفتح الفاء ويجوز كسرها التخليص وأورد فيه حديثين * أحدهما حديث أبي موسى فكوا العاني أي الاسير كذا وقع في تفسير العاني في الحديث وهو بالمهملة والنون وزن القاضي والتفسير من قبل جرير أو قتيبة والا فقد أخرج المصنف في الطب من طريق أبي عوانة عن منصور فلم يذكره وأخرجه في الاطعمة من طريق الثوري عن منصور وقال في آخره قال سفيان العاني الاسير قال ابن بطال فكاك الاسير واجب على الكفاية وبه قال الجمهور وقال اسحق بن راهويه من بيت المال وروي عن مالك أيضا وقال احمد يفادى بالرؤس واما بالمال فلا أعرفه ولو كان عند المسلمين أسارى وعند المشركين أسارى واتفقوا على المفاداة تعينت ولم تجز مفاداة أسارى المشركين بالمال * ثانيهما حديث أبي جحيفة قلت لعلي هل عندكم شيء من الوحي الحديث وقد مضى شرحه

باب فداء المشركين حدثنا إسمعيل بن أويس حدثنا إسمعيل بن إبراهيم بن عقبة عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجالا من الأنصار استأذنوا رسول الله ﷺ فقالوا يا رسول الله ائذن فلنترك لابن أختنا عباس فداءه فقال لا تدعون منه درهما. وقال إبراهيم بن طهمان عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس أن النبي ﷺ أتي بمال من البحرين فجاءه العباس فقال يا رسول الله أعطني فإني فاديت نفسي وفديت عقيلا فقال خذ فأعطاه في ثوبه حدثنا محمود حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن محمد بن جبير عن أبيه وكان جاء في أسارى بدر قال سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور باب الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان حدثنا أبو نعيم حدثنا أبو العميس عن إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه قال أتي النبي ﷺ عين من المشركين وهو في سفر فجلس عند أصحابه يتحدث ثم انفتل فقال النبي ﷺ اطلبوه واقتلوه فقتلته فنفله سلبه

في كتاب العلم وسيأتي الكلام على بقية ما فيه في الديات ان شاء الله تعالى * (قوله باب فداء المشركين) أي بمال يؤخذ منهم تقدم في الباب الذي قبله القول في شيء من ذلك وأورد فيه ثلاثة أحاديث * أولها حديث أنس في استئذان الانصار أن يتركوا العباس فداءه وقد تقدم ايراده في كتاب العتق * ثانيهما حديثه قال أتي بمال من البحرين فقال العباس اعطني فاني فاديت نفسي وعقيلا وأورده معلقا مختصرا وقد تقدم بأتم منه في المساجد وبيان من وصله وقوله فاديت نفسي وعقيلا يريد ابن أبي طالب ويقال أنه أسر معهما أيضا الحرث بن نوفل بن الحرث بن عبد المطلب وان العباس افتداه أيضا وقد ذكر ابن اسحق كيفية ذلك واستدل به ابن بطال على جواز عطاء بعض الاصناف من الزكاة ولا دلالة فيه لان المال لم يكن من الزكاة وعلى تقدير كونه منها فالعباس ليس من أهل الزكاة فان قيل انما أعطاه من سهم الغارمين كما أشار اليه الكرماني فقد تعقب ولكن ألحق ان المال المذكور كان من الخراج أو الجزية وهما من مال المصالح وسياتي بيان ذلك في كتاب الجزية * ثالثها حديث جبير بن مطعم سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور ذكره لقوله فيه وكان جاء في أسارى بدر أي في طلب فداء أساري بدر وقد تقدم شرح المتن في القراءة في الصلاة ويأتي الكلام على ما تضمنته هذه الاحاديث الثلاثة في غزوة بدر من كتاب المغازي ان شاء الله تعالى * (قوله باب الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير أمان) هل يجوز قتله وهي من مسائل الخلاف قال مالك يتخير فيه الامام وحكمه حكم أهل الحرب وقال الاوزاعي والشافعي ان ادعى انه رسول قبل منه وقال أبو حنيفة واحمد لا يقبل ذلك منه وهو فيء للمسلمين (قوله أبو العميس) بالمهملتين مصغر (قوله عن اياس) بكسر الهمزة وتخفيف التحتانية وفي رواية الطحاوي من طريق أخرى عن ابي نعيم عن أبي العميس حدثنا اياس (قوله أتي النبي ﷺ عين من المشركين) لم اقف على اسمه ووقع في رواية عكرمة بن عمار عن اياس عند مسلم ان ذلك كان في غزوه هوازن وسمي الجاسوس عينا لان جل عمله بعينه اولشدة اهتمامه بالرؤية واستغراقه فيها كأن جميع بدنه صار عينا (قوله فجلس عند اصحابه يتحدث ثم انفتل) في رواية النسائي من طريق جعفر بن عوف عن ابي العميس فلما طعم انسل وفي رواية عكرمة عند مسلم فقيد الجمل ثم تقدم يتغدى مع القوم وجعل ينظر وفينا ضعفه ورقة في الظهر اذ خرج يشتد (قوله اطلبوه واقتلوه) زاد ابو نعيم في المستخرج من طريق يحيى الحماني عن ابي العميس ادركوه فانه عين زاد ابو داود عن الحسن بن علي عن ابي نعيم فيه فسبقتهم اليه فقتلته (قوله فنفلته سلبه) كذا فيه وفيه التفات من ضمير المتكلم الى الغيبة وكان السياق يقتضي ان يقول فنفلني وهي رواية ابي داود وزاد هو ومسلم من طريق عكرمة بن عمار المذكور فاتبعه رجل من اسلم على ناقة ورقاء فخرجت اعدو

باب يُقَاتَلُ عَنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَلاَ يَسْتَرِقُّونَ حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ وَأُوصِيهِ بِذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ وَأَنْ يُقَاتَلَ مَنْ وَرَاءَهُمْ وَلاَ يُكَلَّفُوا إِلاَّ طَاقَتَهُمْ باب جَوَائِزِ الْوَفْدِ باب هَلْ يُسْتَشْفَعُ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ وَمُعَامَلَتِهِمْ حدثنا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عنهما أَنَّهُ قَالَ يَوْمُ الخَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الخَمِيسِ ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضَبَ دَمْعُهُ الحَصْبَاءَ فَقَالَ اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَجَعُهُ يَوْمَ الخَمِيسِ فَقَالَ ائْتُونِي بِكِتَابٍ

حتى اخذت بخطام الجمل فأنخته فلما وضع ركبته بالارض اخترطت سيفي فاضرب راسه فبدرفجئت براحلته وماعليها اقودها فاستقبلني رسول الله ﷺ فقال من قتل الرجل قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع وترجم عليه النسائي قتل عيون المشركين وقد ظهر من رواية عكرمة الباعث على قتله وانه طلع على عورة المسلمين وبادر ليعلم اصحابه فيغتنمون غرتهم وكان في قتله مصلحة للمسلمين قال النووي فيه قتل الجاسوس الحربي الكافر وهو باتفاق واما المعاهد والذمي فقال مالك والاوزاعي ينتقض عهده بذلك وعند الشافعية خلاف اما لو شرط عليه ذلك في عهده فينتقض اتفاقا وفيه حجة لمن قال ان السلب كله للقاتل واجاب من قال لا يستحق ذلك الا بقول الامام انه ليس في الحديث مايدل على احد الامرين بل هو محتمل لهما لكن اخرجه الاسماعيلي من طريق محمد بن ربيعة عن أبي العميس بلفظ قام رجل فاخبر النبي ﷺ انه عين للمشركين فقال من قتله فله سلبه قال فادركته فقتلته فنفلني سلبه فهذا يؤيد الاحتمال الثاني بل قال القرطبي لو قال القاتل يستحق السلب بمجرد القتل لم يكن لقول النبي ﷺ له سلبه اجمع مزيد فائدة وتعقب باحتمال أن يكون هذا الحكم انما ثبت من حينئذ وقد استدل به على جواز تاخير البيان عن وقت الخطاب لان قوله تعالى واعلموا أنما غنمتم من شيء عام في كل غنيمة فبين ﷺ بعد ذلك بزمن طويل ان السلب للقاتل سواء قيد ذلك بقول الامام أم لا ، أما قول مالك لم يبلغني ان النبي ﷺ قال ذلك الا يوم حنين فان أراد ان ابتداءه هذا الحكم كان يوم حنين فهو مردود لكن على غير مالك ممن منعه فان مالكا انما نفى البلاغ وقد ثبت في سنن أبي داود عن عوف بن مالك انه قال لخالد بن الوليد في غزوة مؤتة ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالسلب للقاتل وكانت مؤتة قبل حنين بالاتفاق وقال القرطبي فيه ان للامام ان ينفل جميع ما اخذته السرية من الغنيمة لمن يراه منهم وهذا يتوقف على انه لم يكن هناك غنيمة لا ذلك السلب (قلت) وما ابداه احتمالا هو الواقع فقد وقع في رواية عكرمة بن عمار ان ذلك كان في غزوة هوازن وقد اشتهر ما وقع فيها بعد ذلك من الغنائم قال ابن المنير ترجم بالحربي اذا دخل بغير امان وأورد الحديث المتعلق بغير المشركين وهو جاسوسهم وحكم الجاسوس مخالف لحكم الحربي المطلق الداخل بغير أمان فالدعوى أعم من الدليل وأجيب بأن الجاسوس المذكور أوهم انه ممن له امان فلما قضى حاجته من التجسس انطلق مسرعا فتبين له ظهر انه حربي دخل بغير أمان وقد تقدم بيان الاختلاف فيه (قوله باب يقاتل عن أهل الذمة ولا يسترقون) أي ولو نقضوا العهد أورد فيه طرفا من قصة قتل عمر بن الخطاب وهو قوله وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله الحديث وسيأتي مبسوطا في المناقب وقد تعقبه ابن التين بانه ليس في الحديث مايدل على ماترجم به من عدم الاسترقاق وأجاب ابن المنير بانه أخذ من قوله وأوصيه بذمة الله فان مقتضى الوصية بالاشفاق ان لا يدخلوا الاسترقاق والذي قال انهم يسترقون اذا نقضوا العهد ابن القاسم وخالفه أشهب والجمهور ومحل ذلك اذا سبي الحربي الذمي ثم أسر المسلمون الذمي وأغرب ابن قدامة فحكى الاجماع وكانه لم يطلع على خلاف ابن القاسم وكأن البخاري اطلع عليه فلذلك ترجم به * (قوله باب جوائز الوفد) (باب هل يستشفع الى أهل الذمة ومعاملتهم)

أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا فَتَنَازَعُوا وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ فَقَالُوا هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ دَعُونِي فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ ، وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ : أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ سَأَلْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ فَقَالَ مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ وَالْيَمَامَةُ وَالْيَمَنُ قَالَ يَعْقُوبُ : وَالْعَرْجُ أَوَّلُ تِهَامَةَ **بَابُ** التَّجَمُّلِ لِلْوَفْدِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ وَجَدَ عُمَرُ حُلَّةَ إِسْتَبْرَقٍ تُبَاعُ فِي السُّوقِ فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتَعْ هَذِهِ الْحُلَّةَ فَتَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوَفْدِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

كذا في جميع النسخ من طريق الفربري الا ان في رواية أبي علي بن شبويه عن الفربري تأخير ترجمة جوائز الوفد عن ترجمة هل يستشفع وكذا هو عند الاسماعيلي وبه يرتفع الاشكال فان حديث ابن عباس مطابق لترجمة جوائز الوفد لقوله فيه واجيزوا الوفد بخلاف الترجمة الاخرى وكأنه ترجم بها وأخلى بياضا ليورد فيها حديثا يناسبها فلم يتفق ذلك ووقع للنسفي حذف ترجمة جوائز الوفد أصلا واقتصر على ترجمة هل يستشفع وأورد فيها حديث ابن عباس المذكور وعكسه رواية محمد بن حمزة عن الفربري وفي مناسبته لها غموض ولعله من جهة ان الاخراج يقتضي رفع الاستشفاع والحض على اجازة الوفد يقتضي حسن المعاملة أو لعل الى في الترجمة بمعنى اللام أي هل يستشفع لهم عند الامام وهل يعاملون ودلالة أخرجوهم من جزيرة العرب واجيزوا الوفد لذلك ظاهرة والله أعلم وسيأتي شرح حديث ابن عباس المذكور في الوفاة من آخر المغازي قوله حدثنا قبيصة حدثنا ابن عيينة كذا لاكثر الرواة عن الفربري وكذا في رواية النسفي ولم يقع في الكتاب لقبيصة رواية عن سفيان بن عيينة الا هذه ورواياته فيه عن سفيان الثوري كثيرة جدا وحكى الجياني عن رواية ابن السكن عن الفربري في هذا قتيبة بدل قبيصة ورواياته عن قتيبة لهذا الحديث بينة ستأتي في أواخر المغازي وقتيبة مشهور بالرواية عن ابن عيينة دون قبيصة والحديث حديث ابن عيينة لا الثوري (قوله وقال يعقوب بن محمد) أي ابن عيسى الزهري وأثره هذا وصله اسماعيل القاضي في كتاب أحكام القرآن عن أحمد بن المعدل عن يعقوب وأخرجه يعقوب بن شبة عن أحمد بن المعدل عن يعقوب بن محمد عن مالك بن انس مثله وقال الزبير بن بكار في أخبار المدينة اخبرت عن مالك عن ابن شهاب قال جزيرة العرب المدينة قال الزبير قال غيره جزيرة العرب ما بين العذيب الى حضرموت قال الزبير وهذا اشبه وحضرموت آخر اليمن وقال الخليل بن احمد سميت جزيرة العرب لان بحر فارس وبحر الحبشة والفرات ودجلة احاطت بها وهي ارض العرب ومعدنها وقال الاصمعي هي ما لم يبلغه ملك فارس من اقصى عدن الى اطراف الشام وقال ابو عبيد من اقصى عدن الى عدن الى ريف العراق طولا ومن جدة وما والاها من الساحل الى اطراف الشام عرضا (قوله قال يعقوب العرج اول تهامة) العرج بفتح المهملة وسكون الراء بعدها جيم موضع بين مكة والمدينة وهو غير العرج بفتح الراء الذي من الطائف وقال الاصمعي جزيرة العرب ما بين اقصى عدن ابين الى ريف العراق طولا ومن جدة وما والاها الى اطراف الشام عرضا وسميت جزيرة العرب لاحاطة البحار بها يعني بحر الهند وبحر القلزم وبحر فارس وبحر الحبشة واضيفت الى العرب لانها كانت بأيديهم قبل الاسلام وبها اوطانهم ومنازلهم لكن الذي يمنع المشركون من سكناه منها الحجاز خاصة وهو مكة والمدينة واليمامة وما والاها لا فيما سوى ذلك مما يطلق عليه اسم جزيرة العرب لاتفاق الجميع على ان اليمن لا يمنعون منها مع انها من جملة جزيرة العرب هذا مذهب الجمهور وعن الحنفية يجوز مطلقا الا المسجد وعن مالك يجوز دخولهم الحرم للتجارة وقال الشافعي لا يدخلون الحرم أصلا الا باذن الامام لمصلحة المسلمين خاصة ○ (قوله باب التجمل للوفد) ذكر فيه حديث

ﷺ إِنَّمَا هٰذِهِ لِبَاسُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ أَوْ إِنَّمَا يَلْبَسُ هٰذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فَلَبِثَ مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِجُبَّةِ دِيبَاجٍ فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ حَتَّى أَتَى بِهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ قُلْتَ إِنَّمَا هٰذِهِ لِبَاسُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ أَوْ إِنَّمَا يَلْبَسُ هٰذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ ثُمَّ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهٰذِهِ فَقَالَ تَبِيعُهَا أَوْ تُصِيبُ بِهَا بَعْضَ حَاجَتِكَ **باب** كَيْفَ يُعْرَضُ الْإِسْلَامُ عَلَى الصَّبِيِّ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مَغَالَةَ وَقَدْ قَارَبَ يَوْمَئِذٍ ابْنُ صَيَّادٍ يَحْتَلِمُ فَلَمْ يَشْعُرْ بِشَيْءٍ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ آمَنْتُ بِاللهِ وَرُسُلِهِ

ابن عمر فى حلة عطارد وسيأتى شرحه فى اللباس قال ابن المنير موضع الترجمة انه انكر عليه طلبه للتجمل للوفود ولما ذكر وانما انكر التجمل بهذا الصنف المنهى عنه * (قوله باب كيف يعرض الاسلام على الصبى) ذكر فيه حديث ابن عمر فى قصة ابن صياد وقد تقدم توجيه هذه الترجمة فى باب هل يعرض الاسلام على الصبى فى كتاب الجنائز ووجه مشروعية عرض الاسلام على الصبى فى حديث الباب من قوله ﷺ لابن صياد أتشهد أنى رسول الله وكان اذ ذاك لم يحتلم فانه يدل على المدعى و يدل على صحة اسلام الصبى وانه لو أقر لقبل لانه فائدة العرض (قوله أن عمر انطلق الخ) هذا الحديث فيه ثلاث قصص أوردها المصنف تامة فى الجنائز من طريق يونس وهنا من طريق معمر وفى الادب من طريق شعيب واقتصر فى الشهادات على الثانية وذكرها أيضا فيما مضى من الجهاد من وجه آخر واقتصر فى الفتن على الثالثة وقد مضى شرح أكثر مفرداته فى الجنائز وقوله قبل ابن صياد بكسر القاف وفتح الموحدة أى الى جهته وقوله وقد قارب ابن صياد يومئذ يحتلم فى رواية يونس وشعيب وقد قارب ابن صاد الحلم ولم يقع ذلك فى رواية الاسماعيلى فاعترض به فقال لا يلزم من كونه غلاما أن يكون لم يحتلم (قوله أشهد أنك رسول الاميين) فيه أشعار بان اليهود الذين كان ابن صياد منهم كانوا معترفين ببعثة رسول الله ﷺ لكن يدعون انها مخصوصة بالعرب وفساد حجتهم واضح جدا لانهم اذا أقروا بانه رسول الله استحال ان يكذب على الله فاذا ادعى انه رسوله الى العرب والى غيرها تعين صدقه فوجب تصديقه (قوله فقال ابن صياد أتشهد أنى رسول الله) فى حديث أبى سعيد عند الترمذى فقال اتشهد انى رسول الله (قوله فقال له النبى ﷺ آمنت بالله ورسله) وللمستملى ورسوله بالافراد وفى حديث ابى سعيد آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر قال الزين بن المنير انما عرض النبى ﷺ الاسلام على ابن صياد بناء على انه ليس الدجال المحذر منه (قلت) ولا يتعين ذلك بل الذي يظهر ان أمره كان محتملا فأراد اختباره بذلك فان أجاب غلب ترجيح انه ليس هو وان لم يجب تمادى الاحتمال أو أراد باستنطاقه اظهار كذبه المنافى لدعوى النبوة ولما كان ذلك هو المراد اجابه بجواب منصف فقال آمنت بالله ورسله وقال القرطبي كان ابن صياد على طريقة الكهنة يخبر بالخبر فيصح تارة و يفسد أخرى فشاع ذلك ولم ينزل فى شأنه وحى فاراد النبى ﷺ سلوك طريقة يختبر حاله بها أى فهو السبب فى انطلاق النبى ﷺ اليه وقد روى أحمد من حديث جابر قال ولدت امرأة من اليهود غلاما ممسوحة عينه والاخرى طالعة ناتئة فاشفق النبى ﷺ ان يكون هو الدجال وللترمذى عن أبى بكرة مرفوعا يمكث أبو الدجال وأمه ثلاثين عاما لا يولد لهما ثم يولد لهما غلام أضر شيء وأقله منفعة قال ونعتهما فقال أما أبوه فطويل ضرب اللحم كأن أنفه منقار وأما أمه ففرضاخة أى بفاء مفتوحة وراء ساكنة

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَاذَا تَرَى قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لُبِّسَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ هُوَ الدُّخُّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ قَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فِيهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ *

وبعجمتين والمعنى انها ضخمة طويلة اليدين قال فسمعنا بمولود بتلك الصفة فذهبت أنا والزبير بن العوام حتى ادخلنا على ابويه يعني ابن صياد فاذا هما بتلك الصفة ولاحمد والبزار من حديث أبي ذر قال بعثني النبي ﷺ الى أمه فقال سلها كم حملت بمقالت حملت به اثني عشر شهرا فلما وقع صاح صياح الصبي ابن شهرا نهي فكان ذلك هو الاصل في ادارة استكشاف أمره (قوله ماذا ترى قال ابن صياد يأتيني صادق وكاذب) في حديث جابر عند الترمذي ونحوه لمسلم فقال أرى حقا وباطلا وأرى عرشا على الماء وفي حديث أبي سعيد عنده أرى صادقين وكاذبا ولاحمد أرى عرشا على البحر حوله الحيتان (قوله قال لبس) بضم اللام وتخفيف الموحدة المكسورة بعدها مهملة أي خلط وفي حديث أبي الطفيل عند أحمد فقال تعوذوا بالله من شر هذا (قوله اني قد خبأت لك خبأ) بكسر المعجمة و بفتحها وسكون الموحده بعدها همزة و بفتح المعجمة وكسر الموحدة بعدها تحتانية ساكنة ثم همز أي أخفيت لك شيأ (قوله هو الدخ) بضم المهملة بعدها معجمة وحكي صاحب المحكم الفتح و وقع عند الحاكم الزخ بفتح الزاي بدل الدال وفسره بالجماع واتفق الائمة على تغليطه في ذلك و يرده ماوقع في حديث أبي ذر المذكور فأراد أن يقول الدخان فلم يستطع فقال الدخ وللبزار والطبراني في الاوسط من حديث زيد بن حارثة قال كان النبي ﷺ خبأله سورة الدخان وكانه أطلق السورة وأراد بعضها فان عند أحمد عن عبد الرزاق في حديث الباب يوم تأتي السماء بدخان مبين وأما جواب ابن صياد بالدخ فقيل انه اندهش فلم يقع من لفظ الدخان الا على بعضه وحكي الخطابي ان الآية حينئذ كانت مكتوبة في يد النبي ﷺ فلم يهتد ابن صياد منها الا لهذا القدر الناقص على طريقة الكهنة ولهذا قال له النبي ﷺ لن تعدو قدرك أي قدر مثلك من الكهان الذين يحفظون من القاء شياطينهم مايحفظونه مختلطا صدقه بكذبه وحكي أبو موسى المديني ان السر في امتحان النبي ﷺ بهذه الآية الاشارة الى أن عيسى بن مريم يقتل الدجال بجبل الدخان فاراد التعويض لابن صياد بذلك واستبعد الخطابي ماتقدم وصوب أنه خبأله الدخ وهو نبت يكون بين البساتين وسبب استبعاده له أن الدخان لايخبأ في اليد ولا الكم ثم قال الا أن يكون خبأله اسم الدخان في ضميره وعلى هذا فيقال كيف اطلع ابن صياد أو شيطانه على مافي الضمير و يمكن أن يجاب باحتمال أن يكون النبي ﷺ تحدث مع نفسه أو أصحابه بذلك قبل أن يختبره فاسترق الشيطان ذلك أو بعضه (قوله أخسأ) سيأتي الكلام عليها في كتاب الادب في باب مفرد (قوله فان تعدو قدرك) أي ولن تجاوز ماقدرالله فيك أو مقدار أمثالك من الكهان قال العلماء استكشف النبي ﷺ امره ليبين لاصحابه تمويهه لئلا يلتبس حاله على ضعيف لم يتمكن في الاسلام ومحصل ماأجاب به النبي ﷺ انه قال له على طريق الفرض والتنزل ان كنت صادقا في دعواك الرسالة ولم يختلط عليك الامر آمنت بك وان كنت كاذبا وخلط عليك الامر فلا وقد ظهر كذبك والتباس الامر عليك فلا تعدو قدرك (قوله ان يكن هو) كذا للاكثر وللكشميهني ان يكنه على وصل الضمير واختار ابن مالك جوازه ثم الضمير لغير مذكور لفظا وقد وقع في حديث ابن مسعود عند أحمد ان يكون هو الذي تخاف فلن تسطيعه وفي مرسل عروة عن الحرث بن أبي اسامة ان يكن هو الدجال (قوله فلن تسلط عليه) في حديث جابر فاست بصاحبه انما صاحبه عيسى بن مريم (قوله ان لم يكن هو فلا خير لك في قتله) قال الخطابي وانما لم يأذن النبي ﷺ في قتله مع ادعائه النبوة بحضرته لانه كان غير بالغ ولا نه كان من جملة أهل العهد (قلت) الثاني هو المتعين وقد جاء مصرحا به في حديث جابر عند أحمد وفي مرسل عروة فلا يحل لك قتله ثم ان في السؤال عندي نظرا لانه لم يصرح بدعوى النبوة وانما

قَالَ ابْنُ عُمَرَ انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَأْتِيَانِ النَّخْلَ الَّذِي فِيهِ ابْنُ صَيَّادٍ حَتَّى إِذَا دَخَلَ النَّخْلَ طَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ وَهُوَ يَخْتِلُ أَنْ يَسْمَعَ مِنِ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْزَةٌ فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ أَيْ صَافِ وَهُوَ اسْمُهُ فَثَارَ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ وَقَالَ سَالِمٌ قَالَ ابْنُ عُمَرَ ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَّالَ فَقَالَ إِنِّي أُنْذِرُكُمُوهُ وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ . لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ . وَلَكِنْ سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ : تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرُ . وَأَنَّ اللهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ **باب** قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِيَهُودَ أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا قَالَهُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ **باب** إِذَا أَسْلَمَ قَوْمٌ فِي دَارِ الْحَرْبِ . وَلَهُمْ مَالٌ وَأَرَضُونَ فَهِيَ لَهُمْ **حدثنا** مَحْمُودٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ عَنْ

أوهم انه يدعى الرسالة ولا يلزم من دعوى الرسالة دعوى النبوة قال الله تعالى انا أرسلنا الشياطين على الكافرين الآية (قوله قال ابن عمر انطلق النبي ﷺ هو وأبي بن كعب) هذه هي القصة الثانية من هذا الحديث وهو موصول بالاسناد الاول وقد أفردها أحمد عن عبد الرزاق باسناد حديث الباب ووقع في حديث جابر ثم جاء النبي ﷺ ومعه ابو بكر وعمر ونفر من المهاجرين والانصار وانا معهم ولاحمد من حديث ابي الطفيل انه حضر ذلك ايضا وقد تقدم في الجنائز شرح ما في هذا الفصل من المفردات وبيان اختلاف الرواة وقوله طفق اي جعل ويتقي اى يستتر ويختل اى يسمع في خفية ووقع في حديث جابر رجاء ان يسمع من كلامه شيا ليعلم اصادق ام كاذب (قوله اى صاف) بمهملة وفاء وزن باغ زاد في رواية يونس هذا محمد وفي حديث جابر فقالت ياعبد الله هذا ابو القاسم قد جاء وكان الراوي عبر باسمه الذي تسمى به في الاسلام واما اسمه الاول فهو صاف (قوله لو تركته بين) اي اظهر لنا من حاله ما نطلع به على حقيقته والضمير لام ابن صياد أى لو لم تعلمه بمجيئنا لنادى على ما كان فيه فسمعنا ما يستكشف به أمره وغفل بعض الشراح فجعل الضمير للزمزمة أى لو لم يتكلم بها لفهمنا كلامه لكن عدم فهمنا لما يقول كونه بهمهم كذا قال والاول هو المعتمد (قوله وقال سالم قال ابن عمر) هذه هي القصة الثالثة وهي موصولة بالاسناد المذكور وقد أفردها أحمد أيضا وسيأتي الكلام عليها في الفتن وفي قصة ابن صياد اهتمام الامام بالامور التي يخشى منها الفساد والتنقيب عليها واظهار كذب المدعي الباطل وامتحانه بما يكشف حاله والتجسس على أهل الريب وان النبي ﷺ كان يجتهد فيما لم يوح اليه فيه وقد اختلف العلماء في أمر ابن صياد اختلافا كثيرا سأستوفيه ان شاء الله تعالى في الكلام على حديث جابر انه كان يحلف ان ابن صياد هو الدجال حيث ذكره المصنف في كتاب الاعتصام ان شاء الله تعالى وفيه الرد على من يدعي الرجعة الى الدنيا لقوله ﷺ لعمر ان يكن هو الذي تخاف منه فلن تستطيعه لانه لو جاز أن الميت يرجع الى الدنيا لما كان بين قتل عمر له حينئذ وكون عيسى ابن مريم هو الذي يقتله بعد ذلك منافاة والله أعلم * (قوله باب قول النبي ﷺ لليهود أسلموا تسلموا قاله المقبري عن أبي هريرة) هو طرف من حديث سيأتي موصولا مع الكلام عليه في الجزية * (قوله باب اذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وأرضون فهي لهم) أشار بذلك الى الرد على من قال من الحنفية ان الحربي اذا أسلم في دار الحرب وأقام بها حتى غلب المسلمون عليها فهو أحق بجميع ماله الا أرضه وعقاره فانها تكون فيأ للمسلمين وقد خالفهم أبو يوسف في ذلك فوافق الجمهور ويوافق الترجمة حديث أخرجه أحمد عن صخر بن العيلة البجلي قال فرقوم من بني سليم عن أرضهم فاخذتها فأسلموا وخاصموني الى النبي ﷺ فردها عليهم وقال اذا أسلم رجل فهو أحق بارضه وماله (قوله حدثنا محمود) هو ابن غيلان وقوله حدثنا عبد الله هو ابن المبارك وهذه رواية أبي ذر وحده

أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ قُلْتُ يَارَسُولَ اللهِ أَيْنَ تَنْزِلُ غَداً فِي حَجَّتِهِ قَالَ وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنْزِلاً . ثُمَّ قَالَ . نَحْنُ نَازِلُونَ غَداً بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ الْمُحَصَّبِ حَيْثُ قَاسَمَتْ قُرَيْشٌ عَلَى الْكُفْرِ وَذَلِكَ أَنَّ بَنِي كِنَانَةَ حَالَفَتْ قُرَيْشاً عَلَى بَنِي هَاشِمٍ أَنْ لاَ يُبَايِعُوهُمْ وَلاَ يُؤْوُوهُمْ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَالْخَيْفُ الْوَادِي **حدثنا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ مَوْلًى لَهُ يُدْعَى هُنَيًّا عَلَى الْحِمَى . فَقَالَ يَاهُنَيُّ اضْمُمْ جَنَاحَكَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ . وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ : وَأَدْخِلْ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ . وَرَبَّ الْغُنَيْمَةِ وَإِيَّايَ وَنَعَمَ بْنِ عَوْفٍ وَنَعَمَ بْنِ عَفَّانَ فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهْلِكْ مَاشِيَتُهُمَا يَرْجِعَانِ إِلَى نَخْلٍ وَزَرْعٍ وَإِنَّ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ . وَرَبَّ الْغُنَيْمَةِ إِنْ تَهْلِكْ

والباقين عبد الرزاق بدل عبدالله وبه جزم الاسماعيلي وأبونعيم (قوله قلت يارسول الله أين تنزل غدا الحديث) ذكره مختصرا وقد تقدم في باب توريث دور مكة وشرائها من كتاب الحج بتمامه وتقدم شرحه هناك وفيه مانرجم له هنا لكنه مبني على ان مكة فتحت عنوة والمشهور عند الشافعية انها فتحت صلحا وسيأتي تحرير مباحث ذلك في غزوة الفتح من كتاب المغازي ان شاء الله تعالى ويمكن أن يقال لما أقر النبي ﷺ عقيلا على تصرفه فيما كان لاخويه على وجعفر وللنبي ﷺ من الدور والرباع بالبيع وغيره ولم يغير النبي ﷺ ذلك ولا انتزعها ممن هي في يده لما ظفر كان في ذلك دلالة على تقرير من بيده دار أو أرض اذا أسلم وهي في يده بطريق الاولى وقال القرطبي يحتمل أن يكون مراد البخاري ان النبي ﷺ من على أهل مكة باموالهم ودورهم من قبل أن يسلموا فتقرير من أسلم يكون بطريق الاولى (قوله وذلك ان بني كنانة حالفت قريشا على بني هاشم ان لا يبايعوهم ولا يؤووهم) هكذا وقع القدر معطوفا على حديث اسامة وذكر الخطيب ان هذا مدرج في رواية الزهري عن علي بن الحسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة وانما هو عند الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وذلك ان ابن وهب رواه عن يونس عن الزهري ففصل بين الحديثين وروى محمد بن أبي حفصة عن الزهري الحديث الاول فقط وروى شعيب والنعمان بن راشد وابراهيم بن سعد والاوزاعي عن الزهري الحديث الثاني فقط لكن عن أبي سلمة عن أبي هريرة (قلت) أحاديث الجميع عند البخاري وطريق ابن وهب عنده لحديث اسامة في الحج ولحديث أبي هريرة في التوحيد وأخرجهما مسلم معا في الحج وقد قدمت في الكلام على حديث اسامة في الحج ماوقع فيه من ادراج أيضا والله المستعان (قوله أن عمر بن الخطاب استعمل مولى له يدعى هنيا) بالنون مصغر بغير همز وقد يهمز وهذا المولى لم أر من ذكره في الصحابة مع ادراكه وقد وجدت له رواية عن أبي بكر وعمر وعمرو بن العاص روى عنه ابنه عمير وشيخ من الانصار وغيرهما وشهد صفين مع معاوية ثم تحول الي على لما قتل عمار ثم وجدت في كتاب مكة لعمر ابن شبة ان آل هني ينتسبون في همدان وهم موالي آل عمر انتهى ولولا انه كان من الفضلاء النبهاء الموثوق بهم لما استعمله عمر (قوله على الحمى) بين ابن سعد من طريق عمير بن هني عن أبيه انه كان على حمى الربذة وقد تقدم بعض ذلك في كتاب الشرب (قوله اضمم جناحك عن المسلمين) أي اكفف يدك عن ظلمهم وفي رواية معن بن عيسى عن مالك عند الدارقطني في الغرائب اضمم جناحك للناس وعلى هذا فمعناه استرهم بجناحك وهو كناية عن الرحمة والشفقة (قوله واتق دعوة المسلمين) في رواية الاسماعيلي والدارقطني وأبي نعيم دعوة المظلوم (قوله وأدخل) بهمزة مفتوحة ومعجمة مكسورة والصريمة بالمهملة مصغر وكذا الغنيمة أي صاحب القطعة القليلة من الابل والغنم ومتعلق الادخال محذوف والمراد المرعى (قوله وايای) فيه تحذير المتكلم نفسه وهو شاذ عند النحاة كذا قيل والذي يظهر ان الشذوذ لفظه وإلا فالمراد في التحقيق انما هو تحذير المخاطب وكأنه يتحذير نفسه حذره بطريق الاولى فيكون أبلغ ونحوه نهي المرء

ماشيتهما : يأتي ببيته فيقول يا أمير المؤمنين يا أمير المؤمنين أفتاركهم أنا لا أبالك فالماء والكلأ أيسر علي من الذهب والورق وأيم الله إنهم ليرون أني قد ظلمتهم إنها لبلادهم قاتلوا عليها في الجاهلية ، وأسلموا عليها في الإسلام . والذي نفسي بيده لولا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله ما حميت عليهم من بلادهم شبرا

باب كتابة الإمام الناس **حدثنا** محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ اكتبوا لي من تلفظ بالإسلام من الناس فكتبنا له ألفا وخمسمائة

نفسه ومراده نهي من يخاطبه كما سيأتي قريبا في باب الفلول وقوله فيه ابن عوف هو عبد الرحمن وابن عفان هو عثمان وخصهما بالذكر على طريق المثال لكثرة نعمهما لانهما كانا من مياسير الصحابة ولم يرد بذلك منعهما البتة وانما أراد انه اذا لم يسع المرعى الانعم أحد الفريقين فنعم المقابين أولى فنهاه عن ايثارها على غيرها أو تقديمهما قبل غيرها وقد بين حكمة ذلك في نفس الخبر (قوله بيته) كذا للاكثر بمثناة قبلها تحتانية ساكنة بلفظ مفرد البيت وللكشميهني بنون قبل التحتانية بلفظ جمع البنين والمعنى متقارب (قوله يا أمير المؤمنين يا أمير المؤمنين) حذف المقول لدلالة السياق عليه ولانه لا يتعين في لفظ والتقدير يا أمير المؤمنين انا فقير يا امير المؤمنين انا أحق ونحو ذلك (قوله افتاركهم انا) استفهام انكار ومعناه لا اتركهم محتاجين وقوله لا ابالك بفتح الهمزة والموحدة وظاهره الدعاء عليه لكنه على مجازه لا على حقيقته وهو بغير تنوين لانه صار شبيها بالمضاف والا فالاصل لا ابالك والحاصل انهم لو منعوا من الماء والكلا لهلكت مواشيهم فاحتاج الى تعويضهم بصرف الذهب والفضة لهم اسد خلتهم وربما عارض ذلك الاحتياج الى النقد في صرفه في مهم آخر (قوله انهم ليرون) بضم التحتانية اوله بمعنى الظن و بفتحها بمعنى الاعتقاد وقوله اني قد ظلمتهم قال ابن التين يريد ارباب المواشي الكثيرة كذا قال والذي يظهر لي انه اراد ارباب المواشي القليلة لانهم المعظم والاكثر وهم اهل تلك البلاد من بوادي المدينة ويدل على ذلك قول عمر انها لبلادهم وانما ساغ لعمر ذلك لانه كان موانا فحماه لنعم الصدقة لمصلحة عموم المسلمين وقد أخرج ابن سعد في الطبقات عن معن بن عيسى عن مالك عن زيد بن أسلم عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه ان عمر أتاه رجل من أهل البادية فقال يا أمير المؤمنين بلادنا قاتلنا عليها في الجاهلية وأسلمنا عليها في الاسلام ثم تحمى علينا فجعل عمر ينفخ و يفتل شاربه وأخرجه الدارقطني في غرائب مالك من طريق ابن وهب عن مالك بنحوه وزاد فلما رأى الرجل ذلك ألح عليه فلما أكثر عليه قال المال مال الله والعباد عباد الله ما أنا بفاعل وقال ابن المنير لم يدخل ابن عفان ولا ابن عوف في قوله قاتلوا عليها في الجاهلية فالكلام عائد على عموم أهل المدينة لا عليهما والله أعلم وقال المهلب انما قال عمر ذلك لان أهل المدينة أسلموا عفوا وكانت أموالهم لهم ولهذا ساوم بني النجار بمكان مسجده قال فاتفق العلماء على من أسلم من أهل الصلح فهو أحق بارضه ومن أسلم من أهل العنوة فارضه فيء للمسلمين لان أهل العنوة غلبوا على بلادهم كما غلبوا على أموالهم بخلاف أهل الصلح في ذلك وفي نقل الاتفاق نظر لما بينا أول الباب وهو ومن بعده حملوا الارض على أرض أهل المدينة التي أسلم أهلها عليها وهي في ملكهم وليس المراد ذلك هنا وانما حمى عمر بعض الموات مما فيه نبات من غير معالجة أحد وخص ابل الصدقة وخيول المجاهدين وأذن لمن كان مقلا ان يرعى فيه مواشيه رفقا به فلا حجة فيه للمخالف وأما قوله يرون اني ظلمتهم فأشار به الى انهم يدعون انهم أولى به لا أنهم منعوا حقهم الواجب لهم (قوله لولا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله) أي من الابل التي كان يحمل عليها من لا يجد ما يركب وجاء عن مالك ان عدة ما كان في الحمى في عهد عمر بلغ أربعين ألفا من ابل وخيل وفي الحديث ما كان فيه عمر من القوة وجودة النظر والشفقة على المسلمين وهذا الحديث ليس في الموطا قال الدارقطني في غرائب مالك هو حديث غريب صحيح * (قوله باب كتابة الامام الناس) أي من المقاتلة او غيرهم والمراد ما هو أعم من كتابته بنفسه او بامره (قوله حدثنا محمد بن يوسف) هو الفريابي وسفيان هو الثوري (قوله اكتبوا لي من تلفظ بالاسلام) في رواية ابي معاوية

رَجُلٍ . قُلْنَا نَخَافُ وَنَحْنُ أَلْفٌ وَخَمْسُمِائَةٍ . فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا ابْتُلِينَا حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّي وَحْدَهُ وَهُوَ خَائِفٌ

حدثنا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ فَوَجَدْنَاهُمْ خَمْسَمِائَةٍ : قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ مَا بَيْنَ سِتَّمِائَةٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ . **حدثنا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا

عن الاعمش عند مسلم احصوا بدل اكتبوا وهي أعم من اكتبوا وقد يعسر احصاؤا كتبوا (قوله فقلنا نخاف) هو استفهام تعجب وحذفت منه اداة الاستفهام وهي مقدرة وزاد ابومعاوية في روايته فقال انكم لاتدرون لعلكم ان تبتلوا وكأن ذلك وقع عند ترقب مايخاف منه ولعله كان عند خروجهم الى احد اوغيرها ثم رايت في شرح ابن التين الجزم بان ذلك كان عند حفر الخندق وحكي الداودي احتمال ان ذلك وقع لما كانوا بالحديبية لانه قد اختلف في عددهم هل كانوا الفا وخمسمائة اوالفا وار بعمائة اوغير ذلك مما سيأتي في مكانه واماقول حذيفة فلقد رايتنا ابتلينا الى آخره فيشبه أن يكون أشار بذلك الي ماوقع في اواخر خلافة عثمان من ولاية بعض امراء الكوفة كالوليد ابن عقبة حيث كان يؤخر الصلاة أولا يقيمها على وجهها وكان بعض الورعين يصلي وحده سرا ثم يصلي معه خشية من وقوع الفتنة وقيل كان ذلك حين أتم عثمان الصلاة في السفر وكان بعضهم يقصر سرا وحده خشية للانكار عليه وهم من قال ان ذلك كان ايام قتل عثمان لان حذيفة لم يحضر ذلك وفي ذلك علم من اعلام النبوة من الاخبار بالشيء قبل وقوعه وقد وقع تشديد من ذلك بعد حذيفة في زمن الحجاج وغيره (قوله حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الاعمش فوجدناهم خمسمائة) يعني ان أبا حمزة خالف الثوري عن الاعمش في هذا الحديث بهذا السند فقال خمسمائة ولم يذكر الالف (قوله قال أبومعاوية مابين سبعمائة الي سبعمائة) أي أن أبا معاوية خالف الثوري أيضا عن الاعمش بهذا الاسناد في العدة وطريق أبي معاوية هذه وصلها مسلم وأحمد والنسائي وابن ماجه وكان رواية الثوري رجحت عند البخاري فلذلك اعتمدها لكونه أحفظهم مطلقا وزاد عليهم وزيادة الثقة الحافظ مقدمة وأبو معاوية وان كان أحفظ أصحاب الاعمش بخصوصه ولذلك اقتصر مسلم على روايته لكنه لم يجزم بالعدد فقدم البخاري رواية الثوري لزيادتها بالنسبة لرواية الاثنين ولجزمها بالنسبة لرواية أبي معاوية وأما ماذكره الاسماعيلي أن يحيي بن سعيد الاموي وأبا بكر بن عياش وافقا أبا حمزة في قوله خمسمائة فتعارض الاكثرية والأحفظية فلا يخفى بعد ذلك الترجيح بالزيادة وبهذا يظهر رجحان نظر البخاري على غيره وسلك الداودي الشارح طريق الجمع فقال لعلهم كتبوا مرات في مواطن وجمع بعضهم بان المراد بالالف وخمسمائة جميع من أسلم من رجل وامرأة وعبد وصبي وبما بين السبعمائة الى السبعمائة الرجال خاصة وبالخمسمائة المقاتلة خاصة وهو أحسن من الجمع الاول وان كان بعضهم أبطله بقوله في الرواية الاولي ألف وخمسمائة رجل لامكان أن يكون الراوي أراد بقوله رجل نفس وجمع بعضهم بان المراد بالخمسمائة المقاتلة من أهل المدينة خاصة وبما بين السبعمائة الى السبعمائة هم ومن ليس بمقاتل وبالالف وخمسمائة هم ومن حولهم من أهل القرى والبوادي (قلت) ويحتمل في وجوه هذه الاحتمالات كلها اتحاد مخرج الحديث ومداره على الاعمش بسنده واختلاف أصحابه عليه في العدد المذكور والله أعلم وفي الحديث مشروعية كتابة دولو بن الجيوش وقد يتعين ذلك عند الاحتياج الي تميز من يصلح للمقاتلة ممن لا يصلح وفيه وقوع العقوبة على الاعجاب بالكثرة وهو نحو قوله تعالى ويوم حنين إذ اعجبتكم كثرتكم الآية وقال ابن المنير موضع الترجمة من الفقه ان لا يحيل أن كتابة الجيش واحصاء عدده يكون ذريعة لارتفاع البركة بل الكتابة المأمور بها لمصلحة دينية والمؤاخذة التي وقعت في حنين كانت من جهة الاعجاب ثم ذكر المصنف حديث ابن عباس قال رجل يارسول الله اني اكتتبت في غزوة كذا وهو يرجح الرواية الاولى بلفظ اكتبوا لانها مشعرة بانه كان من عادتهم كتابة من يتعين

وامْرَأَتِي حَاجَّةٌ . قالَ ارْجِعْ . فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ **باب** إِنَّ اللهَ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح **وحدثني** مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَدَّعِي الإِسْلامَ ، هٰذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ . فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ قاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالاً شَدِيداً فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ ، فَقِيلَ يَارَسُولَ اللهِ الَّذِي قُلْتَ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَإِنَّهُ قَدْ قاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالاً شَدِيداً وَقَدْ ماتَ فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى النَّارِ قالَ فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ فَبَيْنَمَاهُمْ عَلَى ذٰلِكَ إِذْ قِيلَ إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ وَلٰكِنْ بِهِ جِرَاحاً شَدِيداً . فَلَمَّا كانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ : فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذٰلِكَ فَقالَ اللهُ أَكْبَرُ أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ ثُمَّ أَمَرَ بِلالاً فَنَادَى بِالنَّاسِ إِنَّهُ لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ وَإِنَّ اللهَ لَيُؤَيِّدُ هٰذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ **باب** مَنْ تَأَمَّرَ فِي الْحَرْبِ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ إِذَا خَافَ الْعَدُوُّ **حدثنا** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقالَ أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ . ثُمَّ أَخَذَهَا خالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ فَفُتِحَ اللهُ عَلَيْهِ وَمَا

للخروج فى المغازى وقد تقدم شرح الحديث فى الحج مستوفى * (قوله باب ان الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر) ذكر فيه حديث أبى هريرة فى قصة الرجل الذى قاتل وقال النبى ﷺ انه من أهل النار وظهر بعد ذلك انه قتل نفسه وسيأتى شرحه مستوفى فى المغازى وهو ظاهر فيما ترجم به وساقه هنا على لفظ معمر وهذا هو السبب فى عطفه لطريقه على طريق شعيب وقال المهلب وغيره لا يعارض هذا قوله ﷺ لا أستعين بمشرك لانه انما خاص بذلك الوقت واما أن يكون المراد به الفاجر غير المشرك (قلت) الحديث أخرجه مسلم وأجاب عنه الشافعى بالاول وحجة النسخ شهود صفوان ابن أمية حنينا مع النبى ﷺ وهو مشرك وقصته مشهورة فى المغازى وأجاب غيره فى الجمع بينهما باوجه غير هذه منها أنه ﷺ نفر س فى الذى قال له لا أستعين بمشرك الرغبة فى الاسلام فرده رجاء أن يسلم فصدق ظنه ومنها أن الامر فيه الى رأى الامام وفى كل منهما نظر من جهة انها نكرة فى سياق النفى فيحتاج مدعى التخصيص الى دليل وقال الطحاوى قصة صفوان لا تعارض قوله لا أستعين بمشرك لان صفوان خرج مع النبى ﷺ باختياره لا بامر النبى ﷺ له بذلك (قلت) وهى تفرقة لا دليل عليها ولا أرلها و بيان ذلك أن المخالف لا يقول به مع الاكراه واما الامر فالتقرير يقوم مقامه قال ابن المنير موضع الترجمة من الفقه ان لا يتخيل فى الامام اذا حمى حوزة الاسلام وكان غير عادل انه يطرح النفى فى الدين لعجوره فيجوز الخروج عليه فأراد أن هذا التخيل مندفع بهذا النص وان الله قد يؤيد دينه بالفاجر ونحوه على نفسه * (قوله باب من تأمر فى الحرب من غير امرة اذا خاف العدو) أى جاز ذلك ذكر فيه حديث أنس فى قصة أخذ خالد الراية فى يوم مؤتة وسيأتى شرحه فى كتاب المغازى ان شاء الله تعالى وهو ظاهر فيما ترجم له به أيضا قال ابن المنير يؤخذ من حديث الباب ان من تعين لولاية وتعذرت مراجعة الامام ان الولاية تثبت لذلك المعين شرعا وتجب طاعته حكما كذا قال ولا يخفى ان محله ما اذا اتفق الحاضرون عليه قال و يستفاد منه صحة مذهب مالك فى ان المرأة اذا لم يكن لها ولى الا السلطان فتعذر اذن السلطان أن يزوجها الآحاد وكذا اذا غاب امام الجمعة قدم الناس لانفسهم

يَسُرُّنِي أَوْ قَالَ مَا يَسُرُّهُمْ أَنَّهُمْ عِنْدَنَا وَقَالَ وَإِنَّ عَيْنَيْهِ لَتَذْرِفَانِ **بَابُ** الْعَوْنِ بِالْمَدَدِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَسَهْلُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ رِعْلٌ وَذَكْوَانُ وَعُصَيَّةُ وَبَنُو لِحْيَانَ فَزَعَمُوا أَنَّهُمْ قَدْ أَسْلَمُوا وَاسْتَمَدُّوهُ عَلَى قَوْمِهِمْ فَأَمَدَّهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَّاءَ يَحْطِبُونَ بِالنَّهَارِ وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ فَانْطَلَقُوا بِهِمْ حَتَّى بَلَغُوا بِئْرَ مَعُونَةَ غَدَرُوا بِهِمْ وَقَتَلُوهُمْ فَقَنَتَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَبَنِي لِحْيَانَ قَالَ قَتَادَةُ وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّهُمْ قَرَءُوا بِهِمْ قُرْآنًا أَلَا بَلِّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا بِأَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا ثُمَّ رُفِعَ ذَلِكَ بَعْدُ **بَابُ** مَنْ غَلَبَ الْعَدُوَّ فَأَقَامَ عَلَى عَرْصَتِهِمْ ثَلَاثًا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرْصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ. تَابَعَهُ مُعَاذٌ وَعَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ** مَنْ قَسَمَ الْغَنِيمَةَ فِي غَزْوِهِ وَسَفَرِهِ وَقَسَمَ رَافِعٌ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ فَأَصَبْنَا إِبِلًا وَغَنَمًا. فَعَدَلَ عَشَرَةً مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ **حَدَّثَنَا** هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا أَخْبَرَهُ قَالَ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْجِعْرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ

(قوله باب العون بالمدد) بفتح الميم ما يمد به الامير بعض العسكر من الرجال ذكر فيه حديث أنس فى قصة بئر معونة وسيأتى شرحه مستوفى فى المغازى وهو ظاهر فيما ترجم به أيضا قال ابن المنير وفيه ان الاجتهاد والعمل بالظاهر لا يضر صاحبه ان يقع التخلف ممن ظن به الوفاء (تنبيه) قال الدمياطي قوله فى هذه الطريق أتاه رعل وذكوان وعصية ولحيان وهم لان هؤلاء ليسوا اصحاب بئر معونة وانما هم أصحاب الرجيع وهو كما قاله وسيأتى بين ذلك واضحا فى المغازى ان شاء الله تعالى (قوله باب من غلب العدو فاقام على عرصتهم ثلاثا) العرصة بفتح المهملتين وسكون الراء بينهما هى البقعة الواسعة بغير بناء من دار وغيرها (قوله ذكر لنا انس بن مالك عن ابى طلحة) كذا رواه قتادة ورواه ثابت عن انس بغير ذكر ابي طلحة وهذه الطريق عن روح بن ابى عبادة عن سعيد وهو ابن ابي عروبة مختصرة وقد اوردها المصنف فى المغازى فى غزوة بدر عن شيخ آخر عن روح بأتم من هذا السياق وياتى شرحه هناك ان شاء الله تعالى (قوله تابعه معاذ وعبد الاعلى عن قتادة الى آخره) اما متابعة معاذ وهو ابن معاذ العنبري فوصلها اصحاب السنن الثلاثة من طريقه ولفظه احب ان يقيم بالعرصة ثلاثا واما متابعة عبد الاعلى وهو ابن عبد الاعلى السامى بالمهملة فوصلها ابو بكر بن ابى شيبة عنه ومن طريق الاسماعيلى واخرجها مسلم عن يوسف بن حماد عنه قال المهلب حكمه الاقامة لاراحة الظهر والانفس ولا يخفى أن محله اذا كان فى أمن من عدو طارق والاقتصار على ثلاث يؤخذ منه ان الاربعة اقامة وقال ابن الجوزى انما كان يقيم ليظهر تأثير الغلبة وتنفيذ الاحكام وقلة الاحتفال فكانه يقول من كانت فيه قوة منكم فليرجع الينا وقال ابن المنير يحتمل ان يكون المراد أن تعم ضيافة الارض التي وقعت فيها المعاصى بايقاع الطاعة فيها بذكر الله واظهار شعار المسلمين واذا كان ذلك فى حكم الضيافة ناسب أن يقيم عليها ثلاثا لان الضيافة ثلاثة (قوله باب من قسم الغنيمة فى غزوه وسفره) أشار بذلك الى الرد على قول الكوفيين ان الغنائم لا تقسم فى دار الحرب واعتلوا بان الملك لا يتم عليها الا بالاستيلاء ولا يتم الاستيلاء الا باحرازها فى دار الاسلام وقال الجمهور هو راجع الى نظر الامام واجتهاده وتمام الاستيلاء يحصل باحرازها بايدى المسلمين ويدل على ذلك ان الكفار لو أعتقوا حينئذ رقيقا لم ينفذ عتقهم ولو أسلم عبد الحربى ولحق

غنائم

غَنَائِمَ حُنَيْنٍ **بَابٌ** إِذَا غَنِمَ الْمُشْرِكُونَ مَالَ الْمُسْلِمِ ثُمَّ وَجَدَهُ الْمُسْلِمُ * وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ ذَهَبَ فَرَسٌ لَهُ فَأَخَذَهُ الْعَدُوُّ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ فَرُدَّ عَلَيْهِ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبَقَ عَبْدٌ لَهُ . فَلَحِقَ بِالرُّومِ : فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ : فَرَدَّهُ عَلَيْهِ خَالِدُ ابْنُ الْوَلِيدِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ عَبْدًا لِابْنِ عُمَرَ أَبَقَ فَلَحِقَ بِالرُّومِ فَظَهَرَ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَرَدَّهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَنَّ فَرَسًا لِابْنِ عُمَرَ عَارَ فَلَحِقَ بِالرُّومِ فَظَهَرَ عَلَيْهِ فَرَدُّوهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَارَ مِنَ الْعِيرِ وَهُوَ حِمَارُ الْوَحْشِ أَيْ هَرَبَ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ عَلَى فَرَسٍ يَوْمَ لَقِيَ الْمُسْلِمُونَ وَأَمِيرُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعْثَهُ

بالمسلمين صار حرا ثم ذكر فيه طرفا من حديث رافع وهو ابن خديج معلقا وسيأتي بتمامه موصولا مع شرحه في كتاب الذبائح وحديث أنس اعتمر النبي ﷺ من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين وهو طرف من حديثه المتقدم في الحج بهذا الاسناد وسيأتي في غزوة الحديبية أيضا بتمامه وكلا الحديثين ظاهر فيما ترجم له (قوله باب اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم) أي هل يكون أحق به أو يدخل الغنيمة وهذا مما اختلف فيه فقال الشافعي وجماعة لا يملك أهل الحرب بالغلبة شيأ من مال المسلم ولصاحبه أخذه قبل القسمة وبعدها وعن علي والزهري وعمر بن دينار والحسن لا يرد أصلا ويختص به أهل المغانم وقال عمر وسليمان بن ربيعة وعطاء والليث ومالك وأحمد وآخرون وهي رواية عن الحسن أيضا ونقلها ابن أبي الزناد عن أبيه عن الفقهاء السبعة ان وجده صاحبه قبل القسمة فهو أحق به وان وجده بعد القسمة فلا يأخذه الا بالقيمة واحتجوا بحديث عن ابن عباس مرفوع بهذا التفصيل أخرجه الدارقطني واسناده ضعيف جدا وعن أبي حنيفة كقول مالك الا في الآبق فقال هو والثوري صاحبه أحق به مطلقا (قوله وقال ابن نمير) يعني عبد الله وطريقه هذه وصلها أبو داود وابن ماجه (قوله ذهب وقوله فأخذه) في رواية الكشميهني ذهبت وقال فأخذها والفرس اسم جنس يذكر ويؤنث (قوله في زمن رسول الله ﷺ) كذا وقع في رواية ابن نمير ان قصة الفرس في زمن النبي ﷺ وقصة العبد بعد النبي ﷺ وخالفه يحيى وهو القطان عن عبيد الله وهو العمري كما هي الرواية الثانية في الباب فجعلهما معا بعد النبي ﷺ وكذا وقع في رواية موسى ابن عقبة عن نافع وهي الرواية الثالثة في الباب فصرح ان قصة الفرس كانت في زمن أبي بكر وقد وافق ابن نمير اسمعيل ابن زكريا أخرجه الاسماعيلي من طريقه وأخرجه من طريق ابن المبارك عن عبيد الله فلم يعين الزمان لكن قال في روايته انه افتدى الغلام بر ومين وكان هذا الاختلاف هو السبب في ترك المصنف الجزم في الترجمة بالحكم لتردد الرواة في رفعه ووقفه لكن للقائل به أن يحتج بوقوع ذلك في زمن أبي بكر الصديق والصحابة متوافرون من غير نكير منهم وقوله في رواية موسى بن عقبة يوم لقي المسلمون كذا هنا بحذف المفعول وبينه الاسماعيلي في روايته عن محمد بن عثمان ابن أبي شيبة وأبو نعيم من طريق أحمد بن يحيى الحلواني كلاهما عن أحمد بن يونس شيخ البخاري فيه فقال فيه يوم لقي المسلمون طيأ وأسدا وزاد فيه سبب أخذ العدو لفرس ابن عمر ففيه فاقتحم الفرس بعبد الله بن عمر جرفا فصرعه وسقط ابن عمر فعار الفرس والباق مثله وروى عبد الرزاق أن العبد الذي أبق لابن عمر كان يوم اليرموك أخرجه عن معمر عن أيوب عن نافع عنه (قوله قال أبو عبد الله عار) بمهملة وراء مشتق من العير (وهو حمار وحش) أي هرب قال ابن التين أراد أنه فعل فعله في النفار وقال الخليل يقال عار الفرس والكلب عيارا أي افلت وذهب وقال الطبري يقال ذلك للفرس اذا فعله مرة بعد مرة ومنه قيل للبطال من الرجال الذي لا يثبت على طريقه عيار ومنه سهم عيار

أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَهُ الْعَدُوُّ فَظَاهَرَ الْعَدُوُّ رَدَّ خَالِدٌ فَرَسَهُ **باب** مَنْ تَكَلَّمَ بِالْفَارِسِيَّةِ وَالرَّطَانَةِ وَقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَاخْتِلَافِ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ ، وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ **حدثنا** عَمْرُو ابْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا وَطَحَنْتُ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُؤْرًا فَحَيَّ هَلًا بِكُمْ **حدثنا** حِبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُمِّ خَالِدٍ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَتْ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَعَ أَبِي وَعَلَيَّ قَمِيصٌ أَصْفَرُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَنَهْ سَنَهْ قَالَ عَبْدُ اللهِ وَهِيَ بِالْحَبَشِيَّةِ حَسَنَةٌ قَالَتْ فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ فَزَبَرَنِي أَبِي قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دَعْهَا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبْلِي وَأَخْلِقِي ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي قَالَ عَبْدُ اللهِ فَبَقِيَتْ حَتَّى ذَكَرَ **حدثنا**

اذا كان لايدرى من أين أتى ٭ (قوله باب من تكلم بالفارسية) أى بلسان الفرس قيل انهم ينتسبون الى فارس ابن كومرث واختلف فى كومرث قيل انه من ذرية سام بن نوح وقيل من ذرية يافث بن نوح وقيل انه ولد آدم لصلبه وقيل انه آدم نفسه وقيل لهم الفرس لان جدهم الاعلى ولد له سبعة عشر ولدا كان كل منهم شجاعا فارسا فسموا الفرس وفيه نظر لان الاشتقاق يختص باللسان العربى والمشهور ان اسمعيل بن ابراهيم عليهما السلام أول من ذللت له الخيل والفروسية ترجع الى الفرس من الخيل وأمة الفرس كانت موجودة (قوله والرطانة) بكسر الراء ويجوز فتحها هو كلام غير العربي قالوا فقه هذا الباب يظهر فى تأمين المسلمين لاهل الحرب بألسنتهم وسيأتى مزيد لذلك فى أواخر الجزية فى باب اذا قالوا صبأنا ولم يقولوا أسلمنا وقال الكرماني الحديث الاول كان فى غزوة الخندق والآخران بالتبعية كذا قال ولا يخفى بعده والذى أشرت اليه أقرب (قوله وقول الله عز وجل واختلاف ألسنتكم وألوانكم وقال وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه) كانه أشار الى أن النبي ﷺ كان يعرف الالسنة لانه أرسل الى الامم كلها على اختلاف ألسنتهم فجميع الامم قومه بالنسبة الي عموم رسالته فاقتضى ان يعرف ألسنتهم ليفهم عنهم و يفهموا عنه و يحتمل أن يقال لا يستلزم ذلك نطقه بجميع الالسنة لامكان الترجمان الموثوق به عندهم ثم ذكر المصنف فى الباب ثلاثة أحاديث ٭ أحدها طرف من حديث جابر فى قصة بركة الطعام الذى صنعه بالخندق وسيأتى بتمامه بهذا الاسناد مع شرحه في المغازى ان شاء الله تعالي والغرض منه قوله ان جابر قصد صنع سورا وهو بضم المهملة وسكون الواو قال الطبري السور بغير همز الصنيع من الطعام الذى يدعى اليه وقيل الطعام مطلقا وهو بالفارسية وقيل بالحبشية بالهمز بقية الشيء والاول هو المراد هنا قال الاسماعيلي السور كلمة بالفارسية قيل له أليس هو الفضلة قال لم يكن هناك شيء فضل ذلك منه انما هو بالفارسية من أتي دعوة وأشار المصنف الي ضعف ما ورد من الاحاديث الواردة فى كراهة الكلام بالفارسية كحديث كلام أهل النار بالفارسية وكحديث من تكلم بالفارسية زادت فى خبثه ونقصت من مروأته أخرجه الحاكم فى مستدركه وسنده واه وأخرج فيه أيضا عن عمر رفعه من أحسن العربية فلا يتكلمن بالفارسية فانه يورث النفاق الحديث وسنده واه أيضا ٭ ثانيها حديث أم خالد بنت خالد وسيأتى بهذا الاسناد فى كتاب الادب و ياتي شرحه فى اللباس والغرض منه قوله سنه سنه وهو بفتح النون وسكون الهاء وفى رواية الكشميهنى سناه بزيادة ألف والهاء فيهما للسكت وقد تحذف قال ابن قرقول هو بفتح النون الخفيفة عند أبى ذر وشددها الباقون وهى بفتح أوله للجميع الا الفابسى فكسره (قوله فى آخره قال عبدالله فبقيت حتي ذكر) أى ذكر الراوى من بقائها أمدا طويلا وفي نسخة

مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْفَارِسِيَّةِ كِخْ كِخْ أَمَا تَعْرِفُ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ **بَابُ** الْغُلُولِ . وَقَوْلِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي حَيَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو زُرْعَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ قَالَ لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

الصغاني وغيرها حتى ذكرت ولبعضهم حتى دكن بمهملة وآخره نون أي اتسخ وسياتي في كتاب الادب ووقع في نسخة الصغاني هنا من الزيادة في آخر الباب قال أبو عبدالله هو المصنف لم تعش امرأة مثل ما عاشت هذه يعني أم خالد (قلت) وادراك موسى بن عقبة لها دال على طول عمرها لانه لم يلق من الصحابة غيرها (تنبيه) خالد بن سعيد المذكور في السند شيخ عبدالله وهو ابن المبارك هو خالد بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاصي أخو اسحق بن سعيد وليس له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد وقد كرره عنه كما نبهت عليه وفي طبقته خالد بن سعيد بن أبي مريم المدني لكن لم يخرج له البخاري ولا ابن المبارك عنه رواية وأوهم الكرماني ان شيخ ابن المبارك هنا هو خالد بن الزبير بن العوام ولا أدري من أين له ذلك بل لم أر لخالد ابن الزبير رواية في شيء من الكتب الستة ثم راجعت كلامه فعلمت مراده فانه قال لفظ خالد المذكور هنا ثلاث مرار والثاني غير الاول وهو خالد بن الزبير بن العوام والثالث غير الثاني وهو خالد بن سعيد بن العاص فقوله والثاني يوهم أن المراد خالد بن سعيد وانما مراده خالد المذكور في كنية أم خالد وكان يغني عن هذا التطويل أن يقول ان أم خالد سمت ولدها باسم والدها وكان الزبير ابن العوام تزوجها فولدت له خالد بن الزبير فهذا يوضح المراد مع مزيد الفائدة والذي نبه عليه ليس تحته كبير أمر فان خالد بن سعيد انراوي عن أم خالد لا يظن أحد أنه أبوها الامن يقف مع مجرد التجويز العقلي فان من المقطوع به عند المحدثين ان عبدالله بن المبارك ما أدركها فضلا عن ان يروي عن أبيها وأبوها استشهد في خلافة أبي بكر أو عمر فانحصرت الفائدة في التنبيه على سبب كنية أم خالد * ثالثها حديث أبي هريرة أن الحسن ابن علي أخذ تمرة من تمر الصدقة الحديث والغرض منه قوله كخ كخ وهي كلمة زجر للصبي عما يريد فعله وقد تقدم شرحه في أواخر كتاب الزكاة وقد نازع الكرماني في كون الالفاظ الثلاثة عجمية لان الاول يجوز أن يكون من توافق اللغتين والثاني يجوز أن يكون أصله حسنه فحذف أوله ايجازا والثالث من أسماء الاصوات وقد أجاب عن الاخير ابن المنير فقال وجه مناسبته أنه ﷺ خاطبه بما يفهمه مما لا يتكلم به الرجل مع الرجل فهو كمخاطبة العجمي بما يفهمه من نعته * (قلت) وبهذا يجاب عن الباقي ويزاد بأن تجويزه حذف أول حرف من الكلمة لا يعرف وتشبيهه بقوله كفى بالسيف شالا يتجه لان حذف الاخير معهود في الترخيم والله أعلم * (قوله باب الغلول) بضم المعجمة واللام أي الخيانة في المغنم قال ابن قتيبة سمي بذلك لان آخذه يغله في متاعه أي يخفيه فيه ونقل النووي الاجماع على انه من الكبائر (قوله وقول الله عز وجل ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة) أورد فيه حديث أبي هريرة قام فينا النبي ﷺ فذكر الغلول فعظمه الحديث ويحيى هو القطان وأبو حيان هو يحيى بن سعيد التيمي (قوله لا ألفين) بضم أوله وبالفاء أي لا أجدن هكذا الرواية للاكثر بلفظ النفي المؤكد والمراد به النهي وبالفاء وكذا عند الحموي والمستملي لكن روى بفتح الهمزة وبالقاف من اللقاء وكذا لبعض رواة مسلم والمعنى قريب ومنهم من حذف الالف على ان اللام للقسم وفي توجيهه تكلف والمعروف أنه بلفظ النفي المراد به النهي وهو وان كان من نهي المرء نفسه فليس المراد ظاهره وانما المراد نهي من يخاطبه عن ذلك وهو أبلغ (قوله أحدكم يوم القيامة على رقبته) في رواية مسلم يجيء يوم القيامة وعلى رقبته وهو حال من الضمير

عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ وَعَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ فَيَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ أَوْ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ فَيَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ وَقَالَ أَيُّوبُ عَنْ أَبِي حَيَّانَ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ

بَابُ الْقَلِيلِ مِنَ الْغُلُولِ وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ حَرَّقَ مَتَاعَهُ وَهَذَا أَصَحُّ

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ

فى يجىء وشاة فاعل الظرف لاعهاده أى هي حالة شنيعة ولا ينبغى لكم أن اراكم عليها يوم القيامة وفى حديث عبادة ابن الصامت فى السنن اياكم والغلول فانه عار على أهله يوم القيامة (قوله على رقبته شاة لها ثغاء) بضم المثلثة وتخفيف المعجمة و بالمدصوت الشاة يقال ثغت تثغو وقوله فرس له حمحمة يأتي فى آخر الحديث (قوله لا أملك لك شيأ) أي من المغفرة لان الشفاعة امرها الي الله وقوله قد بلغتك اى فليس لك عذر بعد الابلاغ وكانه ﷺ أبرز هذا الوعيد فى مقام الزجر والتغليظ والا فهو فى القيامة صاحب الشفاعة فى مذنبي الامة (قوله بعير له رغاء) بضم الراء وتخفيف المعجمة و بالمدصوت البعير (قوله صامت) اى الذهب والفضة وقيل مالا روح فيه من اصناف المال وقوله رقاع تخفق أى تقعقع وتضطرب اذا حركتها الرياح وقيل معناه تلمع والمراد بها الثياب قاله ابن الجوزى وقال الحميدي المراد بها ما عليه من الحقوق المكتوبة فى الرقاع واستبعده ابن الجوزى لان الحديث سيق لذكر الغلول الحسي فحمله على الثياب انسب وزاد فى رواية مسلم نفس لها صياح وكانه أراد بالنفس ما يغله من الرقيق من امرأة اوصبي قال المهلب هذا الحديث وعيد لمن أخذه الله عليه من أهل المعاصي و يحتمل ان يكون الحمل المذكور لا بد منه عقوبة له بذلك ليفتضح على رؤس الاشهاد وأما بعد ذلك فالى الله الامر فى تعذيبه أو العفو عنه وقال غيره هذا الحديث يفسر قوله عز وجل يأت بما غل يوم القيامة اي يأت به حاملا له على رقبته ولا يقال ان بعض ما يسرق من النقد أخف من البعير مثلا والبعير أرخص ثمنا فكيف يعاقب الاخف جناية بالاثقل وعكسه لان الجواب أن المراد بالعقوبة بذلك فضيحة الحامل على رؤس الاشهاد فى ذلك الموقف العظيم لا بالثقل والخفة قال ابن المنير أظن الامراء فهموا تجريس السارق ونحوه من هذا الحديث وقد تقدم شرح بعض هذا الحديث فى أوائل الزكاة ﴿تكميل﴾ قال ابن المنذر أجمعوا على ان على الغال أن يعيد ما غل قبل القسمة واما بعدها فقال الثورى والاوزاعي والليث ومالك يدفع الى الامام خمسه و يتصدق بالباقى وكان الشافعي لا يري بذلك و يقول ان كان ملكه فليس عليه ان يتصدق به وان كان لم يملكه فليس له الصدقة بمال غيره قال والواجب أن يدفعه الى الامام كالاموال الضائعة (قوله وقال أيوب عن ابى حيان فرس له حمحمة) كذا للاكثر فى الموضعين فرس له حمحمة بمهملتين مفتوحتين بينهما ميم ساكنة ثم ميم قبل الهاء وهو صوت الفرس عند الالف وهو دون الصهيل ووقع فى رواية الكشميهنى فى الرواية الاولى على رقبته له حمحمة بحذف لفظ فرس وكذا هو فى رواية النسفى وأبي على بن شبويه فعلى هذا تكون فائدة ذكر طريق ايوب التنصيص على ذكر الفرس ولمسلم من طريق ابن علية عن ابى حيان بالاسناد الاول فرس له حمحمة وهو الموجود فى الروايات كلها وطريق أيوب وصلها مسلم من طريق حماد ومن طريق عبد الوارث جميعا عن ايوب عن ابى حيان عن ابى زرعة عن ابى هريرة ولم يسق لفظها وقد رويناها فى كتاب الزكاة ليوسف القاضى بالحديث بتمامه وفيه و يجيء رجل على عنقه فرس له حمحمة ورأيت فى بعض النسخ فى الرواية الاولى فرس له حمحة بميم واحدة ولا معنى له فان كان مضبوطا فكانه نبه بهذه الرواية المعلقة على وجه الصواب ﴿ (قوله باب القليل من الغلول) اى هل يلتحق بالكثير فى الحكم أم لا (قوله ولم يذكر عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ انه حرق متاعه) يعني فى حديثه الذى ساقه فى الباب فى قصة الذى غل العباءة وقوله وهذا اصح اشار

عن

عَنْ عَمْرٍو عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ كَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كِرْكِرَةُ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ فِي النَّارِ فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ابْنُ سَلَامٍ . كَرْكَرَةُ يَعْنِي بِفَتْحِ الْكَافِ وَهُوَ مَضْبُوطٌ كَذَا **بَابُ** مَا يُكْرَهُ مِنْ ذَبْحِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ فِي الْمَغَانِمِ **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعٍ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ وَأَصَبْنَا إِبِلًا وَغَنَمًا وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرَيَاتِ النَّاسِ فَعَجِلُوا فَنَصَبُوا الْقُدُورَ

الى تضعيف ما روى عن عبدالله بن عمرو فى الامر بحرق رحل الغال والاشارة بقوله هذا الى الحديث الذى ساقه والامر بحرق رحل الغال اخرجه ابو داود من طريق صالح بن محمد بن زائدة الليثي المدنى احد الضعفاء قال دخلت مع سلمة بن عبدالملك ارض الروم فأتي برجل قد غل فسأل سالما اي ابن عبدالله بن عمر عنه فقال سمعت ابى يحدث عن عمر عن النبي ﷺ قال اذا وجدتم الرجل قد غل فاحرقوا متاعه ثم ساقه من وجه آخر عن سالم موقوفا قال ابو داود هذا أصح وقال البخارى فى التاريخ يحتجون بهذا الحديث فى احراق رحل الغال وهو باطل ليس له اصل وراويه لا يعتمد عليه وروي الترمذى عنه ايضا أنه قال صالح منكر الحديث وقد جاء في غير حديث ذكر الغال وليس فيه الامر بحرق متاعه (قلت) وجاء من غير طريق صالح بن محمد أخرجه أبو داود أيضا من طريق زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ثم أخرجه من وجه آخر عن زهير عن عمرو بن شعيب موقوفا عليه وهو الراجح وقد أخذ بظاهر هذا الحديث أحمد فى رواية وهو قول مكحول والاوزاعى وعن الحسن يحرق متاعه كله الا الحيوان والمصحف وقال الطحاوى لو صح الحديث لاحتمل أن يكون حين كانت العقوبة بالمال ﴿تنبيه﴾ حكي بعض الشراح عن رواية الاصيلى أنه وقع فيها هنا وبذكر عن عبدالله بن عمرو الخ بدل قوله ولم يذكر عبدالله بن عمرو فان كان كما ذكر فقد عرف المراد بذلك ويكون قوله هذا أصح اشارة الى أن حديث الباب الذي لم يذكر فيه التحريق أصح من الرواية التي ذكرها بصيغة التمريض وهى التى أشرت اليها من نسخة عمرو بن شعيب (قوله عن عمرو) هو ابن دينار وكذا هو عند ابن ماجه عن هشام بن عمار عن سفيان (قوله على ثقل) بمثلثة وقاف مفتوحتين العيال وما ينقل حمله من الامتعة (قوله كركرة) ذكر الواقدى أنه كان أسود يمسك دابة رسول ﷺ فى القتال وروى أبو سعيد النيسابورى فى شرف المصطفى أنه كان نوبيا أهداه له هوذة بن على الحنفي صاحب اليمامة فأعتقه وذكر البلاذرى أنه مات فى الرق واختلف فى ضبطه فذكر عياض أنه يقال بفتح الكافين وبكسرهما وقال النووي انما اختلف فى كافه الاولى واما الثانية فمكسورة اتفاقا وقد اشار البخاري الى الخلاف فى ذلك بقوله في آخر الحديث قال ابن سلام كركرة واراد بذلك ان شيخه محمد بن سلام رواه عن ابن عيينة بهذا الاسناد بفتح الكاف وصرح بذلك الاصيلى فى روايته فقال يعنى بفتح الكاف والله اعلم قال عياض هو للاكثر بالفتح فى رواية على وبالكسر فى رواية ابن سلام وعند الاصيلي بالكسر فى الاول وقال القابسي لم يكن عند المروزي فيه ضبط الا انى اعلم ان الاول خلاف الثاني وفى الحديث تحريم قليل الغلول وكثيره وقوله هو فى النار اى يعذب على معصيته او المراد هو فى النار ان لم يعف الله عنه ◄(قوله باب مايكره من ذبح الابل والغنم فى المغانم) ذكر فيه حديث رافع بن خديج فى ذبحهم الابل التي اصابوها لاجل الجوع ونصبهم وأمر النبي ﷺ باكفاء القدور وفيه قصة البعير الذى ندو فيه السؤال عن الذبح بالقصب وسيأتى الكلام على شرحه مستوفى فى كتاب الذبائح وقد مضي فى الشركة وغيرها وموضع الترجمة منه أمره ﷺ باكفاء القدور فانه مشعر بكراهة ماصنعوا من الذبح بغير اذن وقال المهلب انما أكفأ القدور ليعلم أن الغنيمة انما يستحقونها بعد قسمته

فَأَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ ثُمَّ قَسَمَ فَعَدَلَ عَشَرَةً مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ وَفِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرٌ فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ فَقَالَ هَذِهِ الْبَهَائِمُ لَهَا أَوَابِدُ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ فَمَا غَلَبَكُمْ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا فَقَالَ جَدِّي إِنَّا نَرْجُو أَوْ نَخَافُ أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى أَفَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ فَقَالَ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلْ لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ **باب** الْبِشَارَةِ فِي الْفُتُوحِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ قَالَ لِي جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضى الله عنه قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ وَكَانَ بَيْتًا فِيهِ خَثْعَمُ يُسَمَّى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةَ فَانْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةٍ مِنْ أَحْمَسَ وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي فَقَالَ اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُبَشِّرُهُ فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ فَبَارَكَ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ وَقَالَ مُسَدَّدٌ بَيْتٌ فِي خَثْعَمَ **باب** مَا يُعْطَى لِلْبَشِيرِ . وَأَعْطَى كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ثَوْبَيْهِ حِينَ بُشِّرَ بِالتَّوْبَةِ **باب** لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ

لها وذلك أن القصة وقعت في دار الاسلام لقوله فيها بذي الخليفة وأجاب ابن المنير بانه قد قيل ان الذبح اذا كان على طريق التعدي كان المذبوح ميتة وكان البخاري اختصر لهذا المذهب أو حمل الاكفاء على العقوبة بالمال وان كان ذلك المال لا يختص بأولئك الذين ذبحوا لكن لما تعلق به طمعهم كانت النكاية حاصلة لهم قال اذا جوزنا هذا النوع من العقوبة فعقوبة صاحب المال في ماله أولي ومن ثم قال مالك يراق اللبن المغشوش ولا يترك لصاحبه وان زعم انه ينتفع به بغير البيع أدباله انتهي وقال القرطبي المأمور باكفائه انما هو المرق عقوبة للذين تعجلوا وأما نفس اللحم فلم يتلف بل يحمل على أنه جمع ورد الى المغانم لان النهي عن اضاعة المال تقدم والجناية بطبخه لم تقع من الجميع اذ من جعلهم أصحاب الخمس ومن الغانمين من لم يباشر ذلك واذا لم ينقل انهم أحرقوه أتلفوه تعين تأويله على وفق القواعد الشرعية ولهذا قال في الحمر الاهلية لما أمر باراقتها انها رجس ولم يقل ذلك في هذه القصة فدل على أن لحومها لم تترك بخلاف تلك والله اعلم وسيأتي بيان ما يباح للغازي من الاكل من المغانم ما داموا في بلاد العدو في باب ما يصيب من الطعام في أرض الحرب في أواخر فرض الخمس * (قوله باب البشارة في الفتوح) ذكر فيه حديث جرير في قصة ذي الخلصة وسيأتي شرحه في أواخر المغازي والمراد منه قوله في آخره فارسل الي النبي ﷺ يبشره وقوله في آخره قال مسدد بيت في خثعم يريد أن مسددا رواه عن يحيي القطان بالاسناد الذي ساقه المصنف عن محمد بن المثنى عن يحيي فقال بدل قوله وكان بيتا في خثعم (١) وهذه الرواية هي الصواب وقد رواه أحمد في مسنده عن يحيي فقال بيتا لخثعم وهي موافقة لرواية مسدد * (قوله باب ما يعطى للبشير وأعطى كعب بن مالك ثوبي حين بشر بالتوبة) يشير الي حديثه الطويل في قصة تخلفه في غزوة تبوك وسيأتي في المغازي وهو ظاهر فيما ترجم له وسيأتي أن البشير هو سلمة ابن الاكوع (قوله باب لا هجرة بعد الفتح) أي فتح مكة أو المراد ما هو أعم من ذلك اشارة الى أن حكم غير مكة في ذلك حكمها فلا

---

(١) قوله فقال بدل قوله وكان بيتا في خثعم وهذه الخ كذا هو بالنسخ التي بايدينا ولعل فيه سقطا من الناسخ وعبارة القسطلاني بدل قوله وكان بيتا فيه خثعم بيت في خثعم اه فتأمل

حدثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضى الله عنهما قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ لاَ هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا **حدثنا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ جَاءَ مُجَاشِعٌ بِأَخِيهِ مُجَالِدِ بْنِ مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ هَذَا مُجَالِدٌ يُبَايِعُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ فَقَالَ لاَ هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ ، وَلَكِنْ أُبَايِعُهُ عَلَى الإِسْلاَمِ **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرٌو وَابْنُ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ : ذَهَبْتُ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ إِلَى عَائِشَةَ رضى الله عنها وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ بِثَبِيرٍ ، فَقَالَتْ لَنَا : انْقَطَعَتِ الْهِجْرَةُ مُنْذُ فَتَحَ اللهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ مَكَّةَ ، **باب** إِذَا اضْطُرَّ الرَّجُلُ إِلَى النَّظَرِ فِي شُعُورِ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَالْمُؤْمِنَاتِ إِذَا عَصَيْنَ اللهَ وَتَجْرِيدِهِنَّ **حدثني** مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَوْشَبٍ الطَّائِفِيُّ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَكَانَ عُثْمَانِيًّا ، فَقَالَ لِابْنِ عَطِيَّةَ ، وَكَانَ عَلَوِيًّا إِنِّي لأَعْلَمُ مَا الَّذِي جَرَّأَ صَاحِبَكَ عَلَى الدِّمَاءِ سَمِعْتُهُ يَقُولُ بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَالزُّبَيْرَ فَقَالَ انْتُوا رَوْضَةَ كَذَا وَتَجِدُونَ بِهَا امْرَأَةً أَعْطَاهَا حَاطِبٌ كِتَابًا فَأَتَيْنَا الرَّوْضَةَ ، فَقُلْنَا الْكِتَابَ ، قَالَتْ لَمْ يُعْطِنِي ، فَقُلْنَا لَتُخْرِجِنَّ أَوْ لأُجَرِّدَنَّكِ فَأَخْرَجَتْ مِنْ حُجْزَتِهَا فَأَرْسَلَ إِلَى حَاطِبٍ ، فَقَالَ لاَ تَعْجَلْ : وَاللهِ مَا كَفَرْتُ وَلاَ ازْدَدْتُ لِلإِسْلاَمِ إِلاَّ حُبًّا وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلاَّ وَلَهُ بِمَكَّةَ مَنْ يَدْفَعُ اللهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَلَمْ يَكُنْ لِي أَحَدٌ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا . فَصَدَّقَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ : دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ فَإِنَّهُ قَدْ نَافَقَ . فَقَالَ : مَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ . فَقَالَ : اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ . فَهَذَا الَّذِي جَرَّأَهُ

تجب الهجرة من بلد قد فتحه المسلمون أما قبل فتح البلد فمن به من المسلمين أحد ثلاثة الاول قادر على الهجرة منها لا يمكنه اظهار دينه بها ولا أداء واجباته فالهجرة منه واجبة الثانى قادر لكنه يمكنه اظهار دينه وأداء واجباته فمستحبة لتكثير المسلمين ومعونتهم وجهاد الكفار والامن من غدرهم والراحة من رؤية المنكر بينهم الثالث عاجز بعذر من أسر أو مرض أو غيره فتجوز له الاقامة فان حمل على نفسه وتكلف الخروج منها أجر وقد ذكر المصنف فى الباب ثلاثة أحاديث أحدها حديث ابن عباس وقد تقدم فى باب وجوب النفير فى أوائل الجهاد الثانى حديث مجاشع بن مسعود وقد تقدم فى باب البيعة فى الحرب الثالث حديث عائشة انقطعت الهجرة منذ فتح الله على نبيه مكة وسيأتى بأتم من هذا السياق فى باب الهجرة الى المدينة أول المغازى (قوله باب اذا اضطر الرجل الى النظر فى شعور أهل الذمة والمؤمنات اذا عصين الله وتجريدهن) أورد فيه حديث على فى قصة المرأة التى كتب معها حاطب الى أهل مكة ومناسبته للترجمة ظاهرة فى رؤية الشعر من قوله فى الرواية الاخرى فاخرجته من عقاصها وهى ذوائبها المضفورة وفى التجريد من قول على لاجردنك وقد تقدم فى باب الجاسوس من وجه آخر عن على وسيأتى شرحه فى تفسير سورة الممتحنة وقوله فى الاسناد عن أبى عبد الرحمن هو السلمى وقوله وكان عثمانيا أى يقدم عثمان على على فى الفضل وقوله يقال لابن عطية هو حبان بكسر المهملة وبالموحدة على الصحيح كما سيأتى فى استتابة المرتدين وقوله وكان علويا أى يقدم عليا فى الفضل على عثمان وهو مذهب مشهور لجماعة من أهل السنة بالكوفة قال ابن المنير ليس فى الحديث بيان هل كانت

باب اسْتِقْبَالِ الْغُزَاةِ **حدثنا** عَبْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ وَحُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ . قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ لِابْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ . قَالَ نَعَمْ فَحَمَلَنَا وَتَرَكَكَ **حدثنا** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ قَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ذَهَبْنَا نَتَلَقَّى رَسُولَ اللهِ ﷺ مَعَ الصِّبْيَانِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ

المرأة مسلمة أوذمية لكن لما استوى حكمهما في تحريم النظر لغير حاجة شملهما الدليل وقال ابن التين ان كانت مشركة لم توافق الترجمة وأجيب بانها كانت ذات عهد فحكمها حكم أهل الذمة وقوله فاخرجت من حجزتها كذا هنا بحذف المفعول وفي الاخرى فاخرجته والحجزة بضم المهملة وسكون الجيم بعدها زاي معقد الازار والسراويل ووقع في رواية القابسي من حزتها بحذف الجيم قيل هي لغة عامية وتقدم في باب الجاسوس أنها أخرجته من عقاصها وجمع بينهما بانها أخرجته من حجزتها فاخفته في عقاصها ثم اضطرت الى اخراجه أو بالعكس أو بان تكون عقيصتها طويلة بحيث تصل الى حجزتها فربطته في عقيصتها وغرزته بحجزتها وهذا الاحتمال ارجح واجاب بعضهم باحتمال أن يكون معها كتابا الى طائفتين أو المراد بالحجزة العقد مطلقا وتكون رواية العقيصة أوضح من رواية الحجزة أو المراد بالحجزة الحبل لان الحجز هو شد وسط يدي البعير بحبل ثم يخالف فتعقد رجلاه ثم يشد طرفاه الى حقويه ويسمى أيضا الحجاز * (قوله باب استقبال الغزاة) أي عند رجوعهم (قوله حدثنا عبد بن الاسود) في رواية الكشميهني ابن أبي الاسود وهو عبد الله بن محمد بن حميد الاسود وحميد جده يكني أبا الاسود وهو الذي قرنه يزيد بن زريع فنسب تارة الى جده وآخري الى جد أبيه وما لحميد بن الاسود في البخاري سوي هذا الحديث وآخر في تفسير سورة البقرة وقرنه فيه أيضا بيزيد بن زريع وعبد الله شيخ البخاري يكنى أبا بكر وهو بها أشهر وكان من الحفاظ وهو ابن أخت عبد الرحمن بن مهدي (قوله قال ابن الزبير لابن جعفر) كل منهما يسمى عبد الله (قوله قال نعم فحملنا وتركك) ظاهره ان القائل فحملنا هو عبد الله بن جعفر وان المتروك هو ابن الزبير وأخرجه مسلم من طريق أبي أسامة وابن علية كلاهما عن حبيب بن الشهيد بهذا الاسناد مقلوبا ولفظه قال عبد الله بن جعفر لابن الزبير جعل المستفهم عبد الله بن جعفر والقائل فحملنا عبد الله بن الزبير والذي في البخاري أصح ويؤيده ما تقدم في الحج عن ابن عباس قال لما قدم رسول الله ﷺ مكة استقبله أغيلمة من بني عبد المطلب فحمل واحدا بين يديه وآخر خلفه فان ابن جعفر من بني عبد المطلب بخلاف ابن الزبير وان كان عبد المطلب جد أبيه لكنه جده لامه وأخرج احمد والنسائي من طريق خالد ابن سارة عن عبد الله بن جعفر ان النبي ﷺ حمله خلفه وحمل قثم بن عباس بين يديه وقد حكي ابن التين عن الداودي انه قال في هذا الحديث من الفوائد حفظ اليتيم يشير الى ان جعفر بن أبي طالب كان مات فعطف النبي ﷺ على ولده عبد الله فحمله بين يديه وهو كما قال وأغرب ابن التين فقال ان في الحديث النص بانه ﷺ حمل ابن عباس وابن الزبير ولم يحمل ابن جعفر قال ولعل الداودي ظن أن قوله فحملنا وتركك من كلام ابن جعفر وليس كذلك كذا قال والذي قاله الداودي هو الظاهر من سياق البخاري فما أدري كيف قال ابن التين انه نص في خلافه وقد نبه عياض على أن الذي وقع في البخاري هو الصواب قال وتأويل رواية مسلم أن يجعل الضمير في حملنا لابن جعفر فيكون المتروك ابن الزبير قال ووقع على الصواب أيضا عند ابن أبي شيبة وابن أبي خيثمة وغيرهما (قلت) وقد روى أحمد الحديث عن ابن علية فبين سبب الوهم ولفظه مثل مسلم لكن زاد بعد قوله قال نعم قال فحملنا قال أحمد وحدثنا به مرة أخرى فقال فيه قال نعم فحملنا يعني وأسقط قال التي بعد نعم (قلت) وبإثباتها توافق رواية

باب ما يقول إذا رجع من الغزو **حدثنا** موسى بن إسمعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا قفل كبر ثلاثا . قال : آيبون إن شاء الله تائبون . عابدون حامدون . لربنا ساجدون صدق الله وعده . ونصر عبده . وهزم الأحزاب وحده **حدثنا** أبو معمر حدثنا عبد الوارث قال حدثني يحيى بن أبي إسحق عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كنا مع النبي ﷺ مقفله من عسفان ورسول الله ﷺ على راحلته وقد أردف صفية بنت حيي فعثرت ناقته فصرعا جميعا . فاقتحم أبو طلحة فقال يا رسول الله جعلني الله فداءك ، قال عليك المرأة فقلب ثوبا على وجهه وأتاها فألقاه عليها وأصلح لهما مركبهما فركبا . واكتنفنا رسول الله ﷺ فلما أشرفنا على المدينة ، قال : آيبون تائبون ، عابدون لربنا حامدون ، فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة **حدثنا** علي حدثنا بشر بن المفضل حدثنا يحيى بن أبي إسحق عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه أقبل هو وأبو طلحة مع النبي ﷺ ومع النبي ﷺ صفية مردفها على راحلته فلما كانوا ببعض الطريق عثرت الدابة فصرع النبي ﷺ والمرأة ، وإن أبا طلحة قال أخبب قال اقتحم عن بعيره فقال يا نبي الله جعلني الله فداك ، هل أصابك من شيء ، لا قال ولكن عليك المرأة ، فألقى أبو طلحة ثوبه على وجهه فقصد قصدها فألقى ثوبه عليها . فقامت المرأة . فشد لهما على راحلتهما فركبا فساروا حتى إذا كانوا بظهر المدينة . أو قال : أشرفوا على المدينة . قال النبي ﷺ آيبون تائبون . عابدون لربنا حامدون . فلم يزل يقولها . حتى دخل المدينة . **باب** الصلاة إذا قدم من سفر **حدثنا** سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن محارب بن دثار قال سمعت جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال كنت مع النبي ﷺ في سفر . فلما قدمنا المدينة قال لي ادخل المسجد

البخاري و بحذفها تخالفها والله أعلم وفي حديث ابن جعفر أيضا جواز الفخر بما يقع من اكرام النبي ﷺ وثبوت الصحبة له ولابن الزبير وهما متقاربان في السن وقد حفظا غير هذا ثم ذكر المصنف حديث السائب بن يزيد في الملاقاة وسياتي في أواخر المغازي ووقع لابن التين هنا في المراد بثنية الوداع شئ رده عليه شيخنا ابن الملقن والصواب مع ابن التين *(قوله باب ما يقول اذا رجع من الغزو)ذكر فيه حديثين أحدهما حديث ابن عمر في قوله ايبون تائبون الحديث وقد تقدم شرحه في أواخر الحج ثانيهما حديث أنس في قصة وقوع صفية عن الناقة أخرجه من وجهين الثاني منهما في رواية الكشميهني وحده وسيأتي شرحه في غزوة خيبر ان شاء الله تعالى وقوله فيه كنا مع النبي ﷺ مقفله من عسفان قال الدمياطي هذا وهم لان غزوة عسفان الى بني لحيان كانت سنة ست وارداف صفية كان في غزوة خيبر سنة سبع وجوز بعضهم أن يكون في طريق خيبر مكان يقال له عسفان وهو مردود والذي يظهر أن الراوي أضاف المقفل الى عسفان لان غزوة خيبر كانت عقبها و كانه لم يعتد بالاقامة المتخللة بين الغزوتين لتقارب بهما وهذا كما قيل في حديث سلمة بن الاكوع الآتي في تحريم المتعة في غزوة أوطاس وانما كان تحريم المتعة بمكة فاضافها الى أوطاس لتقارب بهما والعلم عند الله تعالى *(قوله باب الصلاة اذا قدم من سفر)ذكر فيه حديث جابر في ذلك وقد

صَلَّى رَكْعَتَيْنِ **حدثنا** أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ضُحًى دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ **باب** الطَّعَامِ عِنْدَ الْقُدُومِ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفْطِرُ لِمَنْ يَغْشَاهُ **حدثنا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَحَرَ جَزُوراً أَوْ بَقَرَةً ، زَادَ مُعَاذٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَارِبٍ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللهِ اشْتَرَى مِنِّي النَّبِيُّ ﷺ بَعِيراً بِأُوقِيَّتَيْنِ وَدِرْهَمٍ أَوْ دِرْهَمَيْنِ فَلَمَّا قَدِمَ سِرَاراً أَمَرَ بِبَقَرَةٍ فَذُبِحَتْ فَأَكَلُوا مِنْهَا ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ فَأُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ وَوَزَنَ لِي ثَمَنَ الْبَعِيرِ **حدثنا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ ابْنِ دِثَارٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَدِمْتُ مِنْ سَفَرٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ * سِرَارُ مَوْضِعٌ بِالْمَدِينَةِ .

تقدم فى أبواب الصلاة وهو ظاهر فيما ترجم له وكذا الذى بعده وحديث كعب بن مالك تقدم فى الصلاة أيضا وهو طرف من حديثه الطويل (قوله باب الطعام عند القدوم) أى من السفر وهذا الطعام يقال له النقيعة بالنون والقاف قيل اشتق من النقع وهو الغبار لان المسافر يأتى وعليه غبار السفر وقيل النقيعة من اللبن اذا برد وقيل غير ذلك (قوله وكان ابن عمر يفطر لمن يغشاه) أى لأجل من يغشاه والاصل فيه أن ابن عمر كان لا يصوم فى السفر لا فرضا ولا تطوعا وكان يكثر من صوم التطوع فى الحضر وكان اذا سافر أفطر واذا قدم صام اما قضاء ان كان سافر فى رمضان وأما تطوعا ان كان فى غيره لكنه يفطر أول قدومه لاجل الذين يغشونه للسلام عليه والتهنئة بالقدوم ثم يصوم ووقع فى رواية الكشميهني يصنع بدل يفطر والمعنى صحيح لكن الاول أصوب فقد وصله اسمعيل القاضي فى كتاب أحكام القرآن من طريق أيوب عن نافع قال كان ابن عمر اذا كان مقيما لم يفطر واذا كان مسافرا لم يصم فاذا قدم أفطر أياما لخاشيته ثم يصوم قال ابن بطال فيه اطعام الامام والرئيس أصحابه عند القدوم من السفر وهو مستحب عند السلف ويسمى النقيعة بنون وقاف وزن عظيمة ونقل عن المهلب أن ابن عمر كان اذا قدم من سفر أطعم من يأتيه ويفطر معهم ويترك قضاء رمضان لانه كان لا يصوم فى السفر فاذا انتهى الطعام ابتدأ فقضاه رمضان قال وقد جاء هذا مفسرا فى كتاب الاحكام لاسمعيل القاضي وتعقبه ابن بطال بان الاثر الذى أخرجه اسمعيل ليس فيه ما ادعاه المهلب يعني من التقييد برمضان وان كان يتناوله بعمومه وانما حمل المهلب على ذلك ما جاء عن ابن عمر انه كان يقول فيمن نوى الصوم ثم أفطر انه متلاعب وانه دعى الى وليمة فحضر ولم يأكل واعتذر بأنه نوى الصوم فاحتاج أن يقيده بقضاء رمضان والحق أنه لا يحتاج الى ذلك اذا حمل على الصورة التى ابتدأت بها وهو انه لا ينوي الصوم حينئذ بل يقصد الفطر لاجل ما ذكر ثم يستأنف الصوم تطوعا كان أو قضاء والله أعلم ثم ذكر المصنف حديث جابر فى قصة بيع جمله من طريق محارب عنه باختصار والغرض منه قوله فلما قدم صرارا أمر ببقرة فذبحت فأكلوا منها الحديث وصرار بكسر المهملة والتخفيف ووهم من ذكره بمعجمة فى أوله وهو موضع بظاهر المدينة على ثلاثة أميال منها من جهة المشرق وقوله فى أول السند حدثنا محمد هو ابن سلام وقد حدث به عن وكيع وممن يسمى محمد من شيوخ البخارى محمد بن المثنى ومحمد بن العلاء وغيرهما ولكن تقرر أن البخارى حيث يطلق محمد لا يريد الا الذهلى او ابن سلام ويعرف تعيين احدهما من معرفة من يروى عنه والله أعلم وقوله زاد معاذ أى ابن معاذ العنبرى وهو موصول عند مسلم وأراد البخاري بايراد طريق أبى الوليد الاشارة الى ان القدر الذى ذكره طرف من الحديث وبهذا يندفع اعتراض من قال ان حديث أبي الوليد

(بسم الله الرحمن الرحيم)

كتاب فرض الخمس **حدثنا** عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري قال أخبرني علي بن الحسين أن حسين بن علي عليهما السلام أخبره أن عليا قال كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر وكان النبي ﷺ أعطاني شارفا من الخمس ، فلما أردت أن

لا يطابق الترجمة وان اللائق به الباب الذى قبله والحاصل ان الحديث عند شعبة عن محارب فروى وكيع طرفا منه وهوذ بح البقرة عند قدوم المدينة وروى أبو الوليد وسليمان بن حرب عنه طرفا منه وهوأمره جابرا بصلاة ركعتين عند القدوم و روى عنه معاذ جميعه وفيه قصة البعير وذكر ثمنه لكن باختصار وقد تابع كلا من هؤلاء عن شعبة فى سياقه جماعة (خاتمة) اشتمل كتاب الجهاد من أوله إلي هنا من الاحاديث المرفوعة على ثلاثمائة وستة وسبعين حديثا المعلق منها أربعون طريقا والبقية موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى مائتان وستة وستون والخالص مائة وعشرة أحاديث وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث أبي هريرة الجنة مائة درجة وحديثه لولا أن رجالا وحديث جابر اصطبح ناس الخمر وحديث المغيرة بلغنا نبينا وحديث سهل بن حنيف فى قول عمر وحديث السائب بن يزيد عن طلحة وحديث أنس عن أبي طلحة وحديثه في قصة ثابت بن قيس وحديث سهل فى أسماء الخيل وحديث أنس فى العضباء لا تسبق وحديث سعد انما تنصرون بضعفائكم وحديث سلمة ارموا وانا مع ابن الادرع وحديث أبي أسيد اذا أكثبوكم وحديث أبي امامة فى حلية السيوف وحديث ابن عمر بعثت بين يدى الساعة وحديث ابن عباس في الدعاء ببدر لكن أخرجه مسلم من طريق أخرى عن ابن عباس عن عمر وحديث عمر ابن تغلب فى قتال الترك وحديث أبي هريرة فى التحريق وحديث ابن مسعود فيما غبر من الدنيا وحديث قيس بن سعد في الترجيل وحديث العباس فى الرواية وحديث جابر فى التسبيح وحديث أبي موسى اذا مرض العبد وحديث ابن عمر فى السير وحده وحديث أبي هريرة فى الاسارى وحديث ابن عباس مع على وحديث أبي هريرة في قصة قتل خبيب وفيه حديث بنت عياض وحديث سلمة فى عين المشركين وحديث عمر فى هنى وحديث عبد الله بن عمرو فى قصة الفال وحديث السائب بن يزيد فى الملاقاة وفيه من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم سبعة وعشرين أثرا والله أعلم (قوله بسم الله الرحمن الرحيم كتاب فرض الخمس) كذا وقع عند الاسماعيلي وللاكثر باب وحذفه بعضهم وثبتت البسملة للاكثر والخمس بضم المعجمة والميم ما يؤخذ من الغنيمة والمراد بقوله فرض الخمس أي وقت فرضه أو كيفية فرضه أو ثبوت فرضه والجمهور على ان ابتداء فرض الخمس كان بقوله تعالي واعلموا أنما غنمتم من شيء فان لله خمسه و للرسول الآية وكانت الغنائم تقسم على خمسة أقسام فيعزل خمس منها يصرف فيمن ذكر في الآية وسيأتي البحث فى مستحقيه بعد أبواب وكان خمس هذا الخمس لرسول الله ﷺ واختلف فيمن يستحقه بعده فذهب الشافعي أنه يصرف فى المصالح وعنه يرد على الاصناف الثمانية المذكورين فى الآية وهو قول الحنفية مع اختلافهم فيهم كما سيأتي وقيل يختص به الخليفة و يقسم أربعة أخماس الغنيمة على الغانمين الا السلب فانه للقاتل على الراجح كما سيأتي وذكر المصنف في الباب ثلاثة أحاديث أحدها حديث على بن أبي طالب فى قصة الشارفين (قوله كانت لى شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر) الشارف المسن من النوق ولا يقال للذكر عند الاكثر وحكي ابراهيم الحربي عن الاصمعي جوازه قال عياض جمع فاعل على فعل بضمتين قليل (قوله وكان النبي ﷺ أعطاني شارفا من الخمس) قال ابن بطال ظاهره أن الخمس شرع يوم بدر ولم يختلف أهل السير ان الخمس لم يكن يوم بدر وقد ذكر اسمعيل القاضي في غزوة بني قريظة قال قيل انه أول يوم فرض فيه الخمس قال وقيل نزل بعد ذلك قال ولم يأت ما فيه بيان شاف وانما جاء صريحا فى غنائم حنين قال ابن بطال واذا كان كذلك فيحتاج قول على الى تأويل قال ويمكن أن يكون ما ذكر ابن اسحق فى سرية

أَبْنِي بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَاعَدْتُ رَجُلاً صَوَّاغاً مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعَ أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِيَ فَنَأْتِيَ بِإِذْخِرٍ أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ الصَّوَّاغِينَ وَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عُرْسِي فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفَيَّ مَتَاعاً مِنَ الأَقْتَابِ وَالغَرَائِرِ وَالحِبَالِ وَشَارِفَايَ مُنَاخَتَانِ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ فَرَجَعْتُ حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ ، فَإِذَا شَارِفَايَ

عبدالله بن جحش التي كانت في رجب قبل بدر بشهرين وان ابن اسحق قال ذكر لي بعض آل جحش ان عبدالله قال لاصحابه ان لرسول الله ﷺ مما غنمنا الخمس وذلك قبل أن يفرض الله الخمس فعزل له الخمس وقسم سائر الغنيمة بين أصحابه قال فوقع رضا الله بذلك قال فيحمل قول من كان قد أعطاني شارفا من الخمس أي من الذي حصل من سرية عبدالله بن جحش (قلت) و يعكر عليه أن في الرواية الآتية في المغازي وكان النبي ﷺ أعطاني مما أفاء الله عليه من الخمس يومئذ والعجب أن ابن بطال عزا هذه الرواية لابي داود وجعلها شاهدة لما تأوله وغفل عن كونها في البخاري الذي شرحه وعن كون ظاهرها شاهدا عليه لا له ولم أقف على ما نقله عن أهل السير صريحا في أنه لم يكن في غنائم بدر خمس والعجب أنه يثبت في غنيمة السرية التي قبل بدر الخمس و يقول ان الله رضي بذلك و ينفيه في يوم بدر مع ان الانفال التي فيها التصريح بفرض الخمس نزل غالبها في قصة بدر وقد جزم الداودي الشارح بان آية الخمس نزلت يوم بدر وقال السبكي نزلت الانفال في بدر وغنائمها والذي يظهر ان آية قسمة الغنيمة نزلت بعد تفرقة الغنائم لان أهل السير نقلوا انه ﷺ قسمها على السواء وأعطاها لمن شهد الوقعة أو غاب لعذر تكرما منه لان الغنيمة كانت أولا بنص أول سورة الانفال للنبي ﷺ قال ولكن يعكر على ما قال أهل السير حديث علي يعني حديث الباب حيث قال وأعطاني شارفا من الخمس يومئذ فانه ظاهر في أنه كان فيها خمس (قلت) و يحتمل أن تكون قسمة غنائم بدر وقعت على السواء بعد ان أخرج الخمس النبي ﷺ على ما تقدم من قصة سرية عبدالله بن جحش وأفادت اية الانفال وهي قوله تعالى واعلموا أنما غنمتم الى آخرها بيان مصرف الخمس لا مشروعية أصل الخمس والله أعلم وأما ما نقله عن أهل السير فاخرجه ابن اسحق باسناد حسن يحتج بمثله عن عبادة بن الصامت قال فلما اختلفنا في الغنيمة وساءت أخلاقنا انتزعها الله منا فجعلها لرسوله فقسمها على الناس عن سواء أي على سواء ساقه مطولا وأخرجه أحمد والحاكم من طريقه وصححه ابن حبان من وجه آخر ليس فيه ابن اسحق (قوله ابني بفاطمة) أي ادخل بها والبناء الدخول بالزوجة وأصله أنهم كانوا من أراد ذلك بنى له قبة فخلا فيها باهله واختلف في وقت دخول علي بفاطمة وهذا الحديث يشعر بأنه كان عقب وقعة بدر ولعله كان في شوال سنة اثنتين فان وقعة بدر كانت في رمضان منها وقيل تزوجها في السنة الاولى ولعل قائل ذلك أراد الحفد وقال ابن الجوزي انه كان في صفر سنة اثنتين وقيل في رجب وقيل في ذي الحجة (قلت) وهذا الاخير يشبه أن يحمل على شهر الدخول بها وقيل تأخر دخوله بها الى سنة ثلاث فدخل بها بعد وقعة أحد حكاه ابن عبدالبر وفيه بعد (قوله واعدت رجلا صواغا) بفتح الصاد المهملة والتشديد ولم أقف على اسمه ووقع في رواية ابن جريج في الشرب طابع بمهملتين وموحدة وطالع بلام بدل الموحدة أي من بدله و يساعده وقد يقال انه اسم الصائغ المذكور كذا قال بعضهم وفيه بعد (قوله مناختان) كذا للاكثر وهو باعتبار المعنى لانهما ناقتان وفي رواية كريمة مناخان باعتبار لفظ الشارف (قوله الى جنب حجرة رجل من الانصار) لم اقف على اسمه (قوله فرجعت حين جمعت ما جمعت) زاد في رواية ابن جريج عن ابن شهاب في الشرب وحمزة بن عبدالمطلب يشرب في ذلك البيت اي الذي اناخ الشارفين بجانبه ومعه قينة بفتح القاف وسكون التحتانية بعدها نون هي الجارية المغنية فقالت

• ألا يا حمز للشرف النواء • والشرف جمع شارف كما تقدم والنواء بكسر النون والمد مخففا جمع ناوية وهي الناقة السمينة وحكي الخطابي ان ابن جرير الطبري رواه اذ الشرف بفتح الشين وضمه بالرفعة وجعله صفة لحمزة وفتح نون النواء

قَدْ أُجُبَّتْ أَسْنِمَتُهُمَا، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنَيَّ حِينَ رَأَيْتُ ذٰلِكَ الْمَنْظَرَ مِنْهُمَا، فَقُلْتُ مَنْ فَعَلَ هٰذَا، فَقَالُوا: فَعَلَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. وَهُوَ فِي هٰذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِي الَّذِي لَقِيتُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَالَكَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ. عَدَا حَمْزَةُ عَلَى نَاقَتَيَّ فَجَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا. وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَى ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ فَاسْتَأْذَنَ. فَأَذِنُوا لَهُمْ فَإِذَا هُمْ شَرْبٌ. فَطَفِقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حَمْزَةُ قَدْ ثَمِلَ مُحَمَّرَةً عَيْنَاهُ فَنَظَرَ حَمْزَةُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى سُرَّتِهِ. ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ. ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِآبَائِي فَعَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَدْ ثَمِلَ فَنَكَصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى عَقِبَيْهِ

وفسره بالبعد أي الشرف البعيد أي مناله بعيد قال الخطابي وهو خطأ وتصحيف وحكى الاسماعيلي ان أبا يعلى حدثه به من طريق ابن جريج فقال الثواء بالثاء المثلثة قال فلم نضبطه ووقع في رواية القابسي والاصيلي النوى بالقصر وهو خطأ أيضا وقال الداودي النواء الخباء وهذا أفحش في الغلط وحكى المرزباني في معجم الشعراء ان هذا الشعر لعبد الله ابن السائب بن أبي السائب المخزومي جد أبي السائب المخزومي المدني وبقيته * وهن معقلات بالفناء *

ضع السكين في اللبات منها * وضرجهن حمزة بالدماء
وعجل من أطايبها لشرب * قديدا من طبيخ أو شواء

والشرب بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة جمع شارب كتاجر وتجر والفناء بكسر الفاء والمد الجانب أي جانب الدار التي كانوا فيها والقديد اللحم المطبوخ والضرج بمعجمة وجيم التلطيخ فان كان ثابتا فقد عرف بعض المبهم في قوله في شرب من الانصار لكن المخزومي ليس من الانصار وكان قائل ذلك أطلقه عليهم بالمعنى الاعم وأراد الذي نظم هذا الشعر وأمر القينة أن تغني به أن يبعث همة حمزة لما عرف من كرمه على نحر الناقتين ليأكلوا من لحمهما وكانه قال انهض الى الشرف فانحرها وقد تبين ذلك من بقية الشعر وفي قولها للشرف بصيغة الجمع مع أنه لم يكن هناك الا نتان دلالة على جواز اطلاق صيغة الجمع على الاثنين وقوله ياحمز ترخيم وهو بفتح الزاي ويجوز ضمها (قوله قد أجبت) وقع مثله في رواية عنبسة في المغازي وهو بضم أوله وفي رواية الكشميهني هنا قد جبت بضم الجيم بغير ألف أي قطعت وهو الصواب وعند مسلم من طريق ابن وهب عن يونس قد اجتبت وهو صواب أيضا والجب الاستئصال في القطع (قوله وأخذ من أكبادها) زاد ابن جريج قلت لابن شهاب ومن السنام قال قد جب اسنمتهما والسنام ما على ظهر البعير وقوله بقر بفتح الموحدة والقاف أي شق (قوله فلم أملك عيني حين رأيت) في رواية الكشميهني حيث رأيت والمراد انه بكى من شدة القهر الذي حصل له وفي رواية ابن جريج رأيت منظرا أفظعني بفاء وظاء مثالة معجمة أي نزل بي أمر مفظع أي مخيف مهول وذلك لتصوره تأخر الابتناء بزوجته بسبب فوات ما يستعان به عليه أو لخشية أن ينسب في حقها الى تقصير لا لمجرد فوات الناقتين (قوله حتى أدخل) كذا فيه بصيغة المضارع مبالغة في استحضار صورة الحال (قوله فطفق يلوم حمزة) في رواية ابن جريج فدخل على حمزة فتغيظ عليه (قوله هل أنتم الا عبيد لابي) في رواية ابن جريج لآبائي قيل أراد أن أباه عبد المطلب جد للنبي ﷺ ولعلي أيضا والجد يدعى سيدا وحاصله ان حمزة أراد الافتخار عليهم بانه أقرب الى عبد المطلب منهم (قوله القهقرى) هو المشي الى خلف وكانه فعل ذلك خشية أن يزداد غيظ حمزة

القهقرى وخرجنا معه **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم ابن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أخبرته أن فاطمة عليها السلام بنت رسول الله ﷺ سألت أبا بكر الصديق بعد وفاة رسول الله ﷺ أن يقسم لها ميراثها ماترك رسول الله ﷺ

في حال سكره فينتقل من القول الى الفعل فاراد أن يكون مايقع من حمزة بمرأى منه ليدفعه ان وقع منه شيء (قوله وخرجنا معه) زاد ابن جريج وذلك قبل تحريم الخمر أي ولذلك لم يؤاخذ النبي ﷺ حمزة بقوله وفي هذه الزيادة رد على من احتج بهذه القصة على ان طلاق السكران لا يقع فانه اذا عرف ان ذلك كان قبل تحريم الخمر كان ترك المؤاخذة لكونه لم يدخل على نفسه الضرر والذي يقول يقع طلاق السكران يحتج بانه أدخل على نفسه السكر وهو محرم عليه فعوقب بامضاء الطلاق عليه فليس في هذا الحديث حجة لاثبات ذلك ولا نفيه قال أبو داود سمعت أحمد بن صالح يقول في هذا الحديث أربع وعشرون سنة قلت وفيه ان الغانم يعطي من الغنيمة من جهتين من الاربعة أخماس بحق الغنيمة ومن الخمس اذا كان ممن له فيه حق وان لمالك الناقة الانتفاع بها في الحمل عليها وفيه الاناخة على باب الغير اذا عرف رضاه بذلك وعدم تضرره به وان البكاء الذي يجلبه الحزن غير مذموم وان المرء قد لا يملك دمعه اذا غلب عليه الغيظ وفيه ماركب في الانسان من الاسف على فوت مافيه نفعه ومايحتاج اليه وان استعداء المظلوم على من ظلمه واخباره بما ظلم به خارج عن الغيبة والنميمة وفيه قبول خبر الواحد وجواز الاجتماع في الشرب المباح وجواز تناول مايوضع بين أيدي القوم وجواز الغناء بالمباح من القول وانشاد الشعر والاستماع من الامة والتخيير فيما يأكله وأكل الكبد وان كانت دما وفيه ان السكر كان مباحا في صدر الاسلام وهو رد على من زعم ان السكر لم يبح قط ويمكن حمل ذلك على السكر الذي يفقد معه التمييز من أصله وفيه مشروعية وليمة العرس وسيأتي شرحها في النكاح ومشروعية الصياغة والتكسب بها وقد تقدم في أوائل البيوع وجواز جمع الاذخر وغيره من المباحات والتكسب بذلك وقد تقدم في أواخر الشرب وفيه الاستعانة في كل صناعة بالعارف بها قال المهلب وفيه أن العادة جرت بان جناية ذوي الرحم مغتفرة (قلت) وفيه نظر لان ابن أبي شيبة روى عن أبي بكر بن عياش ان النبي ﷺ أغرم حمزة ثمن الناقتين وفيه علة تحريم الخمر وفيه ان للامام أن يمضي الى بيت من بلغه انهم على منكر ليغيره وقال غيره فيه حل تذكية الغاصب لان الظاهر إنه مابقر خواصرهما وجب استمتهما الا بعد التذكية المعتبرة وفيه سنة الاستئذان في الدخول وان الاذن للرئيس يشمل أتباعه لان زيد ابن حارثة ولميا دخلا مع النبي ﷺ وهو الذي كان استأذن فاذنوا له وان السكران يلام اذا كان يعقل اللوم وان للكبير في بيته أن يلقي رداءه تخفيفا وانه اذا أراد لقاء أتباعه يكون على أكمل هيئة لانه ﷺ لما أراد أن يخرج الى حمزة أخذ رداءه وان الصاحي لا ينبغي له أن يخاطب السكران وان الذاهب من بين يدي زائل العقل لا يوليه ظهره كما تقدم وفيه اشارة الى عظم قدر عبد المطلب وجواز المبالغة في المدح لقول حمزة هل انتم الا عبيد لابي ومراده كالعبيد ونكتة التشبيه انهم كانوا عنده في الخضوع له وجواز تصرفه في مالهم في حكم العبيد وفيه ان الكلام يختلف باختلاف القائلين (قلت) وفي كثير من هذه الانتزاعات نظر والله أعلم * الثاني حديث عائشة في قصة فاطمة (قوله عن صالح) هو ابن كيسان (قوله أن فاطمة سألت أبا بكر) زاد معمر عن الزهري والعباس أتيا أبا بكر وسيأتي في الفرائض (قوله ماترك) هو بدل من قوله ميراثها وفي رواية الكشميهني مما ترك وفي هذه القصة رد على من قرأ قوله لا يورث بالتحتانية أوله صدقة بالنصب على الحال وهي دعوى من بعض الرافضة فادعى ان الصواب في قراءة هذا الحديث هكذا والذي توارد عليه أهل الحديث في القديم والحديث لا نورث بالنون وصدقة بالرفع وان الكلام جملتان وماتركنا في موضع الرفع بالابتداء وصدقة خبره ويؤيده وروده في بعض طرق الصحيح ماتركنا فهو

مما

مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَيْهِ . فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ فَغَضِبَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَهَجَرَتْ أَبَا بَكْرٍ فَلَمْ تَزَلْ مُهَاجِرَتَهُ حَتَّى تُوُفِّيَتْ وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ قَالَتْ وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ وَفَدَكَ وَصَدَقَتِهِ بِالْمَدِينَةِ فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ : وَقَالَ

صدقة وقد احتج بعض المحدثين على بعض الامامية بان أبا بكر احتج بهذا الكلام على فاطمة رضى الله عنهما فيما التمست منه من الذى خلفه رسول الله ﷺ من الاراضي وهما من أفصح الفصحاء وأعلمهم بمدلولات الالفاظ ولو كان الامر كما يقرؤه الرافضى لم يكن فيما احتج به أبو بكر حجة ولا كان جوابه مطابقا لسؤالها وهذا واضح لمن انصف (قوله عما أفاء الله عليه) سيأتي بيانه قريبا (قوله ان رسول الله ﷺ) في رواية معمر سمعت رسول الله ﷺ وهو يرد تأويل الداودى الشارح فى قوله ان فاطمة حملت كلام أبى بكر على انه لم يسمع ذلك من رسول الله ﷺ وانما سمعه من غيره ولذلك غضبت وما قدمته من التأويل أولى (قوله ففضبت فاطمة فهجرت أبا بكر فلم تزل مهاجرته) في رواية معمر فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت ووقع عند عمر بن شبة من وجه آخر عن معمر فلم تكلمه في ذلك المال وكذا نقل الترمذى عن بعض مشايخه ان معنى قول فاطمة لابى بكر وعمر لا أكلمكما أى فى هذا الميراث وتعقبه الشاشى بان قرينة قوله غضبت يدل على انها امتنعت من الكلام جملة وهذا صريح الهجر وأما ما أخرجه أحمد وأبو داود من طريق أبى الطفيل قال أرسلت فاطمة الى أبي بكر أنت ورثت رسول الله ﷺ أم أهله قال لا بل أهله قالت فاين سهم رسول الله ﷺ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ان الله اذا أطعم نبيا طعمة ثم قبضه جعلها للذى يقوم من بعده فرأيت ان أرده على المسلمين قالت فانت وما سمعته فلا يعارض ما فى الصحيح من صريح الهجران ولا يدل على الرضا بذلك ثم مع ذلك ففيه لفظة منكرة وهى قول أبى بكر بل أهله فانه معارض للحديث الصحيح ان النبي لا يورث ثم روى البيهقى من طريق الشعبي أن أبا بكر عاد فاطمة فقال لها على هذا أبو بكر يستأذن عليك قالت أتحب أن آذن له قال نعم فاذنت له فدخل عليها فترضاها حتى رضيت وهو وان كان مرسلا فاسناده الى الشعبي صحيح وبه يزول الاشكال فى جواز تمادى فاطمة عليها السلام على هجر أبى بكر وقد قال بعض الأئمة انما كانت هجرتها انقباضا عن لقائه والاجتماع به وليس ذلك من الهجران المحرم لان شرطه أن يلتقيا فيعرض هذا وهذا وكان فاطمة عليها السلام لما خرجت غضبي من عند أبى بكر تمادت فى اشتغالها بحزنها ثم بمرضها وأما سبب غضبها مع احتجاج أبى بكر بالحديث المذكور فلا عتقادها تأويل الحديث على خلاف ما تمسك به أبو بكر وكانها اعتقدت تخصيص العموم فى قوله لا نورث ورأت ان منافع ما خلفه من أرض وعقار لا يمتنع أن يورث عنه وتمسك أبو بكر بالعموم واختلفا فى أمر محتمل للتأويل فلما صمم على ذلك انقطعت عن الاجتماع به لذلك فان ثبت حديث الشعبي أزال الاشكال وأخلق بالامر أن يكون كذلك لما علم من وفور عقلها ودينها عليها السلام وسيأتى في الفرائض زيادة فى هذه القصة وباقى الكلام فيها ان شاء الله تعالى وقد وقع في حديث أبى سلمة عن أبى هريرة عند الترمذي جاءت فاطمة الى أبى بكر فقالت من يرثك قال أهلي وولدى قالت فمالى لا أرث أبى قال أبو بكر سمعت رسول الله ﷺ يقول لا نورث ولكني أعول من كان رسول الله ﷺ يعوله (قوله وكانت فاطمة تسأل أبا بكر نصيبها مما ترك رسول الله ﷺ من خيبر وفدك وصدقته بالمدينة) هذا يؤيد ما تقدم من انها لم تطالب من جميع ما خلف وانما طلبت شيأ مخصوصا فما خيبر ففى رواية معمر المذكور وسهمه من خيبر وقد روى أبو داود باسناد صحيح الى سهل بن أبي خيثمة قال قسم رسول الله ﷺ خيبر نصفين نصفها لنوائبه وحاجته ونصفها بين المسلمين قسمها بينهم على ثمانية عشر سهما ويرواه بعناهم من طرق أخري عن بشير بن يسار مرسلا ليس فيه سهل واما فدك وهى بفتح الفاء والمهملة بعدها كاف

لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ فَإِنِّي أَخْشَى إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيغَ فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ وَأَمَّا خَيْبَرُ وَفَدَكُ فَأَمْسَكَهَا عُمَرُ وَقَالَ هُمَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَانَتَا لِحُقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ وَنَوَائِبِهِ وَأَمْرُهُمَا إِلَى مَنْ وَلِيَ الْأَمْرَ . قَالَ فَهُمَا عَلَى ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ

بالمدينة ثلاث مراحل وكان من شأنها ماذكر اصحاب المغازي قاطبة ان أهل فدك كانوا من يهود فلما فتحت خيبر أرسل أهل فدك يطلبون من النبي ﷺ الامان على أن يتركوا البلد ويرحلوا وروي أبو داود من طريق ابن اسحق عن الزهري وغيره قالوا بقيت بقية من خيبر تحصنوا فسألوا النبي ﷺ أن يحقن دماءهم ويسيرهم ففعل فسمع بذلك أهل فدك فنزلوا على مثل ذلك وكانت لرسول الله ﷺ خاصة ولابي داود أيضا من طريق معمر عن ابن شهاب صالح النبي ﷺ أهل فدك وقرى سماها وهو يحاصر قوما آخرين يعني بقية أهل خيبر وأما صدقته بالمدينة فروى أبو داود من طريق معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من أصحاب النبي ﷺ فذكر قصة بني النضير فقال في آخره وكانت نخل بني النضير لرسول الله ﷺ خاصة أعطاها اياه فقال ما أفاء الله على رسوله منهم الآية قال فاعطى أكثرها للمهاجرين وبقي منها صدقة رسول الله ﷺ التي في أيدي بني فاطمة وروى عمر بن شبة من طريق أبي عون عن الزهري قال كانت صدقة النبي ﷺ بالمدينة أموالا لمخيريق بالمعجمة والقاف مصغر وكان يهوديا من بقايا بني قينقاع نازلا ببني النضير فشهد أحدا فقتل به فقال النبي ﷺ مخيريق سابق يهود وأوصى مخيريق بامواله للنبي ﷺ ومن طريق الواقدي بسنده عن عبد الله بن كعب قال قال مخيريق ان أصبت فأموالي لمحمد يضعها حيث أراه الله فهي عامة صدقة رسول الله ﷺ قال وكانت أموال مخيريق في بني النضير وعلى هذا فقوله في الحديث الآتي هما يختصمان فيما افاء الله على رسوله من بني النضير شمل جميع ذلك (قوله لست تاركا شيأ كان رسول الله ﷺ يعمل به الا عملت به) في رواية شعيب عن الزهري الآتية في المناقب واني والله لا أغير شيأ من صدقات رسول الله ﷺ عن حالها التي كانت عليه في عهد رسول الله ﷺ وهذا تمسك به من قال ان سهم النبي يصرفه الخليفة بعده لمن كان النبي ﷺ يصرفه له وما بقي منه يصرف في المصالح وعن الشافعي يصرف في المصالح وهو لا ينافي الذي قبله وفي وجه هو للامام وقال مالك والثوري يجتهد فيه الامام وقال احمد يصرف في الخيل والسلاح وقال ابن جرير يرد الى الاربعة قال ابن المنذر كان احق الناس بهذا القول من يوجب قسم الزكاة بين جميع الاصناف فان فقد صنف رد على الباقين يعني الشافعي وقال أبو حنيفة يرد مع سهم ذوي القربى الى الثلاثة وقيل يرد خمس الخمس من الغنيمة الى الغانمين ومن الفيء الى المصالح (قوله فاما صدقته) أي صدقة النبي ﷺ (قوله فدفعها عمر الى علي وعباس) سيأتي بيان ذلك في الحديث الذي يليه (قوله واما خيبر) أي الذي كان يخص النبي ﷺ منها وفدك فأمسكها عمر أي لم يدفعها لغيره وبين سبب ذلك وقد ظهر بهذا ان صدقة النبي ﷺ تخص بما كان من بني النضير وأما سهمه من خيبر وفدك فكان حكمه الى من يقوم بالامر بعده وكان ابو بكر يقدم نفقة نساء النبي ﷺ وغيرها مما كان يصرفه فيصرفه من خيبر وفدك وما فضل من ذلك جعله في المصالح وعمل عمر بعده بذلك فلما كان عثمان تصرف في فدك بحسب ما رآه فروى ابو داود من طريق مغيرة بن مقسم قال جمع عمر بن عبد العزيز بني مروان فقال ان رسول الله ﷺ كان ينفق من فدك على بني هاشم ويزوج أيمهم وان فاطمة سألته أن يجعلها لها فابى. كانت كذلك في حياة النبي ﷺ وأبي بكر وعمر ثم أقطعها مروان يعني في أيام عثمان قال الخطابي انما أقطع عثمان فدك لمروان لانه تأول ان الذي يختص بالنبي ﷺ يكون للخليفة بعده فاستغنى عثمان عنها بامواله فجعل بها بعض قرابته ويشهد لصنيع أبي بكر حديث أبي هريرة المرفوع الآتي بعد باب بلفظ ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة فقد عمل أبو بكر وعمر بتفصيل ذلك بالدليل الذي قام لهما وسيأتي تمام البحث في قوله لا نورث في كتاب الفرائض ان شاء الله تعالى (قوله فهما على ذلك الى اليوم) هو كلام الزهري أي حين حدث

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ أَعْتَرَاكَ افْتَعَلْتَ مِنْ عَرَوْتُهُ فَأَصَبْتُهُ وَمِنْهُ يَعْرُوهُ **حدثنا** إِسْحَقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ حَدِيثِهِ ذَلِكَ فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ فَقَالَ مَالِكٌ بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي أَهْلِي حِينَ مَتَعَ النَّهَارُ إِذَا رَسُولُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَأْتِينِي . فَقَالَ أَجِبْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى رِمَالِ سَرِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ مُتَّكِئٌ عَلَى وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسْتُ ، فَقَالَ يَا مَالِ

بذلك (قوله قال أبو عبد الله) أي المصنف (اعتراك افتعلت) كذا فيه ولعله كان افتعلك وكذا وقع في المجاز لابي عبيدة وقوله من عروته فاصبته ومنه يعروه واعتراني اراد بذلك شرح قوله يعروه و بين تصاريفه وان معناه الاصابة كيفما تصرف واشار الى قوله تعالى ان نقول الا اعتراك بعض آلهتنا بسوء وهذه عادة البخاري يفسر اللفظة الغريبة من الحديث بتفسير اللفظة الغريبة من القرآن * الحديث الثالث حديث عمر مع العباس وعلي وقع قبله في رواية أبي ذر وحده قصة فدك وكأنها ترجمة لحديث من أحاديث الباب وقد بينت أمر فدك في الذي قبله (قوله حدثنا اسحق ابن محمد الفروي) هو شيخ البخاري الذي تقدم قريبا في باب قتال اليهود وقد حدث عنه بواسطة كما تقدم في الصلح وفي رواية ابن شبويه عن الفربري حدثنا محمد بن اسحق الفروي وهو مقلوب وحكي عياض عن رواية القابسي مثله قال وهو وهم قلت وهذا الحديث مما رواه مالك خارج الموطا وفي هذا الاسناد لطيفة من علوم الحديث مما لم يذكره ابن الصلاح وهي تشابه الطرفين مثاله ما وقع هنا ابن شهاب عن مالك وعنه مالك الاعلى ابن أوس والادنى بن أنس (قوله وكان محمد بن جبير) أي ابن مطعم قد ذكر لي ذكرا من حديثه ذلك أي الآتي ذكره (قوله فانطلقت حتى ادخل) كذا فيه بصيغة المضارعة في موضع الماضي في الموضعين وهي مبالغة لارادة استحضار صورة الحال و يجوز ضم ادخل على ان حتى عاطفة أي انطلقت فدخلت والفتح على ان حتي بمعنى الي ان (قوله مالك بن أوس) ابن الحدثان بفتح المهملتين والمثلثة وهو نصري بالنون المفتوحة والصاد المهملة الساكنة وأبوه صحابي واما هو فقد ذكر في الصحابة وقال ابن أبي حاتم وغيره لا تصح له صحبة وحكي ابن أبي خيثمة عن مصعب أو غيره انه ركب الخيل في الجاهلية (قلت) فعلى هذا لعله لم يدخل المدينة الا بعد موت النبي ﷺ كما وقع لقيس بن أبي حازم دخل أبوه وصحب وتأخر هو مع امكان ذلك وقد تشارك أيضا في انه قيل في كل منهما انه أخذ عن العشرة وليس لمالك بن أوس هذا في البخاري سوي هذا الحديث وآخر في البيوع وفي صنيع ابن شهاب ذلك اصل في طلب علو الاسناد لانه لم يقنع بالحديث عنه حتي دخل عليه ليشافهه به وفيه حرص ابن شهاب على طلب الحديث وتحصيله * (تنبيه) * ظن قوم انا لزهري تفرد برواية هذا الحديث فقال ابو علي الكرابيسي أنكره قوم وقالوا هذا من مستنكر ما رواه ابن شهاب قال فان كانوا علموا انه ليس بفرد فيهات وان لم يعلموا فهو جهل فقد رواه عن مالك بن أوس وعكرمة بن خالد وأيوب بن خالد ومحمد بن عمر وابن عطاء وغيرهم (قوله حين متع النهار) بفتح الميم والمثناة الخفيفة بعدها مهملة أي علا وامتد وقيل هو ما قبل الزوال و وقع في رواية مسلم من طريق جويرية عن مالك حين تعالى النهار وفي رواية يونس عن ابن شهاب عند عمر بن شبة بعد ما ارتفع النهار (قوله اذا رسول عمر) لم أقف على اسمه و يحتمل أن يكون هو يرفا الحاجب الآتي ذكره (قوله على رمال سرير) بكسر الراء وقد تضم وهو ما ينسج من سعف النخل وأغرب الداودي فقال هو السرير الذي يعمل من الجريد وفي رواية جويرية فوجدته في بيته جالسا على سرير مفضيا الى رماله أي ليس تحته فراش والافضاء الى الشيء لا يكون بحائل وفيه اشارة الي أن العادة أن يكون على السرير فراش (قوله فقال يامال) كذا بالترخيم أي مالك و يجوز في

إِنَّهُ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ قَوْمِكَ أَهْلُ أَبْيَاتٍ ، وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرَضْخٍ فَاقْبِضْهُ فَاقْسِمْهُ بَيْنَهُمْ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ أَمَرْتَ بِهِ غَيْرِي قَالَ اقْبِضْهُ أَيُّهَا الْمَرْءُ فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ أَتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَا ، فَقَالَ : هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ يَسْتَأْذِنُونَ ، قَالَ نَعَمْ : فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا ، ثُمَّ جَلَسَ يَرْفَا يَسِيراً ، ثُمَّ قَالَ : هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ ، قَالَ نَعَمْ . فَأَذِنَ لَهُمَا فَدَخَلَا فَسَلَّمَا فَجَلَسَا ، فَقَالَ عَبَّاسٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هٰذَا ، وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِيمَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ مَالِ بَنِي النَّضِيرِ ، فَقَالَ الرَّهْطُ : عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنَهُمَا ، وَأَرِحْ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ ، قَالَ عُمَرُ : تَيْدَكُمْ أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ . لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا

اللام الكسر على الاصل والضم على انه صار اسما مستقلا فيعرب اعراب المنادي المفرد (قوله انه قدم علينا من قومك) أي من بني نصر بن معوية بن بكر بن هوزان وفي رواية جويرية عند مسلم دف أهل أبيات أي ورد جماعة بأهليهم شيأ بعد شيء يسيرون قليلا قليلا والدفيف السير اللين وكأنهم كانوا قد أصابهم جدب في بلادهم فانتجعوا المدينة (قوله برضخ) بفتح الراء وسكون المعجمة بعدها خاء معجمة أي عطية غير كثيرة ولا مقدرة وقوله لو أمرت به غيري قاله تحرجا من قبول الامانة ولم يبين ما جري له فيها كتفاء بقرينة الحال والظاهر انه قبضه لعزم عمر عليه ثاني مرة (قوله أتاه حاجبه يرفا) بفتح التحتانية وسكون الراء بعدها فاء مشبعة بغير همز وقد تهمز وهي رواية تنامن طريق أبي ذر وبرفا هذا كان من موالي عمر أدرك الجاهلية ولا تعرف له صحبة وقد حج مع عمر في خلافة أبي بكر وله ذكر في حديث ابن عمر قال قال عمر لمولى له يقال له برفا اذا جاء طعام يزيد بن أبي سفيان فاعلمني فذكر قصة وروي سعيد بن منصور عن أبي الاحوص عن أبي اسحق عن برفا قال قال لي عمر اني أنزلت نفسي من مال المسلمين منزلة مال اليتيم وهذا يشعر بانه عاش الى خلافة معاوية (قوله هل لك في عثمان) أي ابن عفان (وعبد الرحمن) ولم أر في شيء من طرقه زيادة عن الاربعة المذكورين الا في رواية للنسائي وعمر بن شبة من طريق عمرو بن دينار عن ابن شهاب وزاد فيها وطلحة بن عبيد الله وكذا في رواية الاماسي عن ابن شهاب عند عمر بن شبة أيضا وكذا أخرجه أبو داود من طريق أبي البختري عن رجل لم يسمه قال دخل العباس وعلي فذكر القصة بطولها وفيها ذكر طلحة لكن لم يذكر عثمان (قوله فاذن لهم فدخلوا) في رواية شعيب في المغازي فأدخلهم (قوله ثم قال هل لك في علي وعباس) زاد شعيب يستأذن (قوله فقال عباس يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا) زاد شعيب ويونس فاستب علي وعباس وفي رواية عقيل عن ابن شهاب في الفرائض اقض بيني وبين هذا الظالم استبا وفي رواية جويرية وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن ولم أر في شيء من الطرق انه صدر من علي في حق العباس شيء بخلاف ما يفهم قوله في رواية عقيل استبا واستصوب المازري صنيع من حذف هذه الالفاظ من هذا الحديث وقال لعل بعض الرواة وهم فيها وان كانت محفوظة فاجودها تحمل عليه ان العباس قالها دلالا علي لانه كان عنده بمنزلة الولد فأراد ردعه عما يعتقد انه خطيء فيه وان هذه الاوصاف يتصف بها لو كان يفعل ما يفعله عن عمد قال ولا بد من هذا التأويل لوقوع ذلك بمحضر الخليفة ومن ذكر معه ولم يصدر منهم انكار لذلك مع ما علم من تشددهم في انكار المنكر (قوله وهما يختصمان فيما أفاء الله علي رسوله من مال بني النضير) يأتي القول فيه قريبا (قوله فقال الرهط) في رواية مسلم فقال القوم وزاد فقال مالك بن أوس يخيل الى انهم قد كانوا يزعمون لذلك (قلت) ورأيت في رواية معمر عن الزهري في مسند ابن أبي عمر فقال الزبير بن العوام اقض بينهما فأفادت تعيين من باشر سؤال عمر في ذلك (قوله تيدكم) كذا في رواية أبي ذر بفتح المثناة وكسر

صَدَقَةٌ ، يُرِيدُ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَفْسَهُ ، قالَ الرَّهْطُ . قَدْ قالَ ذٰلِكَ ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ ، فَقالَ أَنْشُدُكُما اللهَ أَتَعْلَمانِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ قالَ ذٰلِكَ ، قالا . قَدْ قالَ ذٰلِكَ ، قالَ عُمَرُ . فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هٰذا الْأَمْرِ إِنَّ اللهَ قَدْ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هٰذا الْفَيْءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَداً غَيْرَهُ ، ثُمَّ قَرَأَ . وَما أَفاءَ اللهُ عَلى رَسُولِهِ مِنْهُمْ ، إِلى قَوْلِهِ . قَدِيرٌ . فَكانَتْ هٰذِهِ خالِصَةً لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَاللهِ ما احْتازَها دُونَكُمْ ، وَلا اسْتَأْثَرَ بِها عَلَيْكُمْ ، قَدْ أَعْطاكُمُوها وَبَثَّها فِيكُمْ ، حَتّى بَقِيَ مِنْها هٰذا الْمالُ ، فَكانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِمْ مِنْ هٰذا الْمالِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ ما بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مالِ اللهِ فَعَمِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِذٰلِكَ حَياتَهُ ، أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ هَلْ تَعْلَمُونَ ذٰلِكَ ، قالُوا نَعَمْ . ثُمَّ قالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ أَنْشُدُكُما بِاللهِ هَلْ تَعْلَمانِ ذٰلِكَ قالَ عُمَرُ . ثُمَّ تَوَفَّى اللهُ نَبِيَّهُ ﷺ فَقالَ أَبُو بَكْرٍ أَنا وَلِيُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَبَضَها أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيها بِما عَمِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَاللهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ فِيها لَصادِقٌ بارٌّ راشِدٌ تابِعٌ لِلْحَقِّ ، ثُمَّ تَوَفَّى اللهُ أَبا بَكْرٍ فَكُنْتُ أَنا وَلِيَّ أَبِي بَكْرٍ فَقَبَضْتُها سَنَتَيْنِ مِنْ إِمارَتِي أَعْمَلُ فِيها بِما عَمِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَما عَمِلَ فِيها أَبُو بَكْرٍ وَاللهُ يَعْلَمُ إِنِّي فِيها لَصادِقٌ بارٌّ راشِدٌ تابِعٌ

التحتانية مهموز وفتح الدال قال ابن التين أصلها تبدكم والتؤدة الرفق ووقع في رواية الاصيلي بكسر أوله وضم الدال وهو اسم فعل كرويدا أي اصبروا وامهلوا على رسلكم وقيل انه مصدر تاديد كما يقال سيروا سيركم وردبانه لم يسمع في اللغة و يؤيد الاول ماوقع في رواية عقيل وشعيب ايتدوا أى تمهلوا وكذا عند مسلم وأبي داود وللاسماعيلي من طريق بشر بن عمر عن مالك فقال عمر ايتد بلفظ الامر للمفرد (قوله انشدكما أتعلمان ان رسول الله ﷺ قد قال ذلك) كذا فيه وفي رواية مسلم قالا نعم ومعنى انشدكما أسئلكما رافعا نشدي أي صوتي (قوله ان الله قد خص رسوله ﷺ في هذا الفيء بشيء) في رواية مسلم بخاصة لم يخصص بها غيره وفي رواية عمرو بن دينار عن ابن شهاب في التفسير كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله فكانت له خاصة وكان ينفق على أهله منها نفقة سنة ثم يجعل مابقى في السلاح والكراع عدة في سبيل الله وفي رواية سفيان عن معمر عن الزهري الآتية في النفقات كان النبي ﷺ يبيع نخل بني النضير ويحبس لاهله قوت سنتهم أى تمر النخل وفي رواية أبي داود من طريق اسامة بن زيد عن ابن شهاب كانت لرسول الله ﷺ ثلاث صفايا بنوا النضير وخيبر وفدك فاما بنو النضير فكانت حبسا لنوائبه وأما فدك فكانت حبسا لابناء السبيل وأما خيبر فجزأها بين المسلمين ثم قسم جزأ لنفقة أهله وما فضل منه جعله في فقراء المهاجرين ولا تعارض بينهما لاحتمال أن يقسم في فقراء المهاجرين وفي مشترى السلاح والكراع وذلك مفسر لرواية معمر عند مسلم و يجعل مابقى منه مجعل مال الله وزاد أبو داود في رواية أبي البختري المذكورة وكان ينفق على أهله و يتصدق بفضله وهذا لايعارض حديث عائشة انه ﷺ توفي ودرعه مرهونة على شعير لانه يجمع بينهما بانه كان يدخر لاهله قوت سنتهم ثم في طول السنة يحتاج لمن يطرقه الى اخراج شيء منه فيخرجه فيحتاج الى أن يعوض من يأخذ منها عوضه فلذلك استدان (قوله ما احتازها) كذا للاكثر بحاء مهملة وزاى معجمة وفي رواية الكشميهني بخاء معجمة وراء مهملة هذا ظاهر في ان ذلك كان مختصا بالنبي ﷺ الا انه واسى به أقرباءه وغيرهم بحسب حاجتهم ووقع في رواية عكرمة بن خالد عن مالك بن أوس عند النسائي ما يؤيد ذلك (قوله ثم قال لعلى وعباس انشدكما الله هل تعلمان ذلك) زاد في رواية عقيل قالا نعم (قوله ثم توفى الله نبيه ﷺ فقال ابو بكر انا ولى رسول الله ﷺ فقبضها ابو بكر فعمل فيها بما عمل رسول الله ﷺ) وزاد في رواية عقيل وانتما حينئذ واقبل على علي وعباس زعمان ان ابابكر كذا وكذا

فَلَحِقَ ثُمَّ جِئْتَانِي تُكَلِّمَانِي وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ جِئْتَنِي يَا عَبَّاسُ تَسْأَلُنِي نَصِيبَكَ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ وَجَاءَنِي هَذَا يُرِيدُ عَلِيًّا يُرِيدُ نَصِيبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا فَقُلْتُ لَكُمَا إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ فَلَمَّا بَدَا لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا قُلْتُ إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا عَلَى أَنَّ عَلَيْكُمَا عَهْدَ اللهِ وَمِيثَاقَهُ لَتَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَبِمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ وَبِمَا عَمِلْتُ فِيهَا مُنْذُ وَلِيتُهَا فَقُلْتُمَا ادْفَعْهَا إِلَيْنَا، فَبِذَلِكَ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا، فَأَنْشُدُكُمْ بِاللهِ هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ، قَالَ الرَّهْطُ نَعَمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ، فَقَالَ أَنْشُدُكُمَا بِاللهِ هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ، قَالَ نَعَمْ. قَالَ فَتَلْتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ، فَوَاللهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ. فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ، فَإِنِّي أَكْفِيكُمَاهَا

وفي رواية شعيب كما تقولان وفي رواية مسلم من الزيادة فجئتما تطلب ميراثك من ابن اخيك و يطلب هذا ميراث امراته من ابيها فقال ابو بكر قال رسول الله ﷺ لانورث ماتركنا صدقة فرايتما كاذبا آثما غادرا خائنا وكان الزهري كان يحدث به تارة فيصرح وتارة فيكني وكذلك مالك وقد حذف ذلك في رواية بشر بن عمر عنه عند الاسماعيلي وغيره وهو نظير ماسبق من قول العباس لعل وهذه الزيادة من رواية عمر عن أبي بكر حذفت من رواية اسحاق الفروي شيخ البخاري وقد ثبت أيضا في رواية بشر بن عمر عنه عند اصحاب السنن والاسماعيلي وعمرو بن مرزوق وسعيد بن داود كلاهما عند الدارقطني عن مالك على ماقال جويرية عن مالك واجتماع هؤلاء عن مالك يدل على انهم حفظوه وهذا القدر المحذوف من رواية اسحق ثبت من روايته في موضع آخر من الحديث لكن جعل القصة فيه لعمر حيث قال جئتني يا عباس تسالني نصيبك من ابن أخيك وفيه فقلت لكما أن رسول الله ﷺ قال لانورث فاشتمل هذا الفصل على مخالفة اسحق لبقية الرواة عن مالك في كونهم جعلوا القصة عند أبي بكر وجعلوا الحديث المرفوع من حديث أبي بكر من رواية عمر عنه واسحاق الفروي جعل القصة عند عمر وجعل الحديث المرفوع من روايته عن النبي ﷺ بغير واسطة أبي بكر وقد وقع في رواية شعيب عن ابن شهاب نظير ماوقع في رواية اسحق الفروي سواء وكذلك وقع في رواية يونس عن ابن شهاب عند عمر بن شبة وأما رواية عقيل الآتية في الفرائض فاقتصر فيها على أن القصة وقعت عند عمر بغير ذكر الحديث المرفوع أصلا وهذا يشعر بان لسياق اسحق الفروي أصلا لبعض المتصلين محفوظتان وأقتصر بعض الرواة على مالم يذكره الآخرون يتعرض أحد من الشراح لبيان ذلك وفي ذلك أشكال شديد وهو أن أصل القصة صريح في أن العباس وعليا قد علما بانه ﷺ قال لانورث فان كانا سمعاه من النبي ﷺ فكيف يطلبانه من أبي بكر وأن كانا إنما سمعاه من أبي بكر أو في زمنه بحيث أفاد عندهما العلم بذلك فكيف يطلبانه بعد ذلك من عمر والذي يظهر والله أعلم حمل الامر في ذلك على ماتقدم في الحديث الذي قبله في حق فاطمة وأن كلا من علي وفاطمة والعباس أعتقد أن عموم قوله لانورث مخصوص ببعض مايخلفه دون بعض ولذلك نسب عمر الى علي وعباس أنهما كانا يعتقدان ظلم من خالفهما في ذلك وأما مخاصمة علي وعباس بعد ذلك ثانيا عند عمر فقال اسمعيل القاضي فيما رواه الدارقطني من طريقه لم يكن في الميراث انما تنازعا في ولاية الصدقة وفي صرفها كيف تصرف كذا قال لكن في رواية النسائي وعمر بن شبة من طريق أبي البختري مايدلا على أنهما أراد أن يقسم بينهما على سبيل الميراث ولفظه في آخره ثم جئتماني الآن تختصمان يقول هذا أريد نصيبي من ابن أخي و يقول هذا أريد نصيبي من امرأتي والله لاأقضي بينكما الا بذلك أي الا بما تقدم من تسليمها لهما على سبيل الولاية وكذا وقع عند النسائي من طريق عكرمة بن خالد عن

مالك بن أوس نحوه وفى السنن لابى داود غيره أرادا أن عمر يقسمها بينهما لينفرد كل منهما فنظر ما يتولاه فامتنع عمر من ذلك وأراد أن لا يقع عليها اسم قسم ولذلك اقسم على ذلك وعلى هذا اقتصر أكثر الشراح واستحسنوه وفيه من النظر ماتقدم وأعجب من ذلك جزم ابن الجوزى ثم الشيخ محيي الدين بان عليا وعباسا لم يطلبا عمر الا ذلك مع ان السياق صريح فى انهما جاآه مرتين فى طلب شيء واحد لكن العذر لابن الجوزى والنووي انهما شرحا اللفظ الوارد فى مسلم دون اللفظ الوارد فى البخارى والله اعلم واما قول عمر جئتني ياعباس تسألني نصيبك من ابن أخيك فانما عبر بذلك لبيان قسمة الميراث كيف يقسم أن لو كان هناك ميراث لانه أراد الغض منهما بهذا الكلام وزاد الامامى عن ابن شهاب عند عمر بن شبة في آخره فاصلحا امركما والا لم يرجع والله اليكما فقاما وتركا الخصومة وامضيت صدقة وزاد شعيب فى آخره قال ابن شهاب فحدثت به عروة فقال صدق مالك بن اوس انا سمعت عائشة تقول فذكر حديثا قال وكانت هذه الصدقة بيد علي منعها عباسا فغلبه عليها ثم كانت بيد الحسن ثم بيد الحسين ثم بيد علي بن الحسين والحسن بن الحسن ثم بيد زيد بن الحسن وهى صدقة رسول الله ﷺ حقا وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى مثله وزاد فى آخره قال معمر ثم كانت بيد عبد الله بن حسن حتي ولي هؤلاء يعني بني العباس فقبضوها وزاد اسمعيل القاضى ان اعراض العباس عنها كان فى خلافة عثمان قال عمر بن شبة سمعت ابا غسان هو محمد بن يحيي المدنى يقول ان الصدقة المذكورة اليوم بيد الخليفة يكتب فى عهده يولى عليها من قبله من يقبضها و يفرقها فى اهل الحاجة من اهل المدينة (قلت) كان ذلك على راس المائتين ثم تغيرت الامور والله المستعان * واختلف العلماء فى مصرف الفيء فقال مالك الفيء والخمس سواء يجعلان فى بيت المال و يعطى الامام أقارب النبي ﷺ بحسب اجتهاده وفرق الجمهور بين خمس الغنيمة و بين الفيء فقال الخمس موضع فيما عينه الله فيه من الاصناف المسمين فى آية الخمس من سورة الانفال لايتعدى به الي غيرهم وأما الفيء فهو الذى يرجع النظر فى مصرفه الى رأي الامام بحسب المصلحة وانفرد الشافعى كما قال ابن المنذر وغيره بان يخمس وأن أربعة أخماسه للنبي ﷺ وله خمس الخمس كما فى الغنيمة وأربعة أخماس الخمس لمستحق نظيرها من الغنيمة وقال الجمهور مصرف الفيء كله الى رسول الله ﷺ واحتجوا بقول عمر فكانت هذه لرسول الله ﷺ خاصة وتأول الشافعى قول عمر المذكور بانه يريد الاخماس الاربعة قال ابن بطال مناسبة ذكر حديث عائشة فى قصة فاطمة فى باب فرض الخمس أن الذى سألت فاطمة ان تأخذه من جملته خيبر والمراد به سهمه ﷺ منها وهو الخمس وسيأتى فى المغازى بلفظ مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك مابقى من خمس خيبر وفى حديث عمر أنه يجب أن يتولى أمر كل قبيلة كبيرهم لانه أعرف باستحقاق كل رجل منهم وأن للامام أن ينادي الرجل الشريف باسمه و بالترخيم حيث لم يرد بذلك تنقيصه وفيه أستعفاء المرء من الولاية وسؤاله الامام ذلك بالرفق وفيه اتخاذ الحاجب والجلوس بين يدى الامام والشفاعة عنده فى انفاذ الحكم وتبيين الحاكم وجه حكمه وفيه اقامة الامام من ينظر على الوقف نيابة عنه والتشريك بين الاثنين فى ذلك ومنه يؤخذ جواز أكثر منهما بحسب المصلحة وفيه جواز الادخار خلافا لقول من أنكره من مشددى المتزهدين وأن ذلك لاينافى التوكل وفيه جواز اتخاذ العقار واستغلال منفعة و يؤخذ منه جواز اتخاذ غير ذلك من الاموال التي يحصل بها النماء والمنفعة من زراعة وتجارة وغير ذلك وفيه ان الامام اذا قام عنده الدليل صار اليه وقضى بمقتضاه ولم يحتج الى أخذه من غيره و يؤخذ منه جواز حكم الحاكم بعلمه وأن الاتباع اذا رأوا من الكبير انقباضا لم يغاتحوه حتى يفاتحهم بالكلام وأستدل به على ان النبي ﷺ كان لا يملك شيأ من الفيء ولا خمس الغنيمة الا قدر حاجته وحاجة من يمونه وما زاد على ذلك كان له فيه التصرف بالقسم والعطية وقال آخرون لم يجعل الله لنبيه ملك رقبة ماغنمه وانما ملكه منافعه وجعل له منه قدر حاجته وكذلك القائم بالامر بعده وقال ابن الباقلانى فى الرد على من زعم أن النبي ﷺ يورث احتجوا بعموم قوله تعالى يوصيكم الله في أولادكم قال أما من أنكر العموم فلا استغراق عنده لكل من مات انه يورث وأما من أثبته فلا يسلم دخول النبي ﷺ فى ذلك ولو سلم دخوله لوجب تخصيصه لصحة الخبر وخبر

باب أداء الخمس من الدين حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد عن أبي حمزة الضبعي قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول : قدم وفد عبد القيس ، فقالوا يا رسول الله : إنا هذا الحي من ربيعة بيننا وبينك كفار مضر ، فلسنا نصل إليك . إلا في الشهر الحرام . فمرنا بأمر نأخذ به وندعوا إليه من وراءنا قال : آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع الإيمان بالله : شهادة أن لا إله إلا الله وعقد بيده وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصيام رمضان ، وأن تؤدوا لله خمس ما غنمتم . وأنهاكم عن الدباء . والنقير ، والحنتم ، والمزفت باب نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : لا يقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة حدثنا عبد الله بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة قالت توفي رسول الله ﷺ وما في بيتي من شيء يأكله ذو كبد ، إلا شطر شعير في رف لي ، فأكلت منه حتى طال علي فكلته ففني حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني أبو إسحق قال سمعت عمرو بن الحارث قال ما ترك النبي ﷺ إلا سلاحه وبغلته البيضاء وأرضا تركها صدقة باب ما جاء في بيوت أزواج النبي

الآحاد يخصص وأن كان لا ينسخ فكيف بالخبر اذا جاء مثل مجيء هذا الخبر وهو لا نورث د (قوله باب أداء الخمس من الدين) أورد فيه حديث ابن عباس في قصة وفد عبد القيس وقد تقدم شرحه في كتاب الايمان وترجم عليه هناك اداء الخمس من الايمان وهو على قاعدته في ترادف الايمان والاسلام والدين وقد تقدم في كتاب الايمان من شرح ذلك ما يتعلق ما فيه كفاية وتقدم في أول الخمس بيان ما يتعلق به * (قوله باب نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته) ذكر فيه ثلاثة أحاديث أحدها حديث أبي هريرة تقدم بهذا الاسناد في أواخر الوقف وتقدم ما يتعلق بشرحه قبل باب وسيأتي بقية منه ما يتعلق بالميراث في الفرائض واختلف في المراد بقوله عاملي فقيل الخليفة بعده وهذا هو المعتمد وهو الذي يوافق ما تقدم في حديث عمر وقيل يريد بذلك العامل على النخل وبه جزم الطبري وابن بطال وأبعد من قال المراد بعامله حافر قبره عليه الصلاة السلام وقال ابن دحية بعض الخصائص المراد بعامله خادمه وقيل العامل على الصدقة وقيل العامل فيها كالاجير وقوله في هذه الرواية دينارا كذا وقع في رواية مالك عن أبي الزناد في الصحيحين فقيل هو تنبيه بالادنى على الاعلى وأخرجه مسلم من رواية سفيان بن عيينة عن أبي الزناد بلفظ دينارا ولا درهما وهي زيادة حسنة وتابعه عليها سفيان الثوري عن أبي الزناد عند الترمذي في الشمائل واستدل به على أجرة القسام * ثانيها حديث عائشة في قصة الشعير الذي كان في رفها فكالته ففني وسيأتي بسنده ومتنه وشرحه في الرقاق وتقدم الالمام بشيء من ذلك في باب ما يستحب من الكيل أوائل البيوع قال ابن المنير وجه دخول حديث عائشة في الترجمة انها لو لم تستحق النفقة بعد موت النبي ﷺ لأخذ الشعير منها * ثالثها حديث أبي اسحق وهو السبيعي عن عمرو بن الحرث مات ترك النبي ﷺ الا سلاحه الحديث وقد تقدم في الوصايا وان شرحه يأتي مستوفى في أواخر المغازي ووقع عند القابسي في أوله حدثنا يحيى عن سفيان فسقط عليه شيخ البخاري مسدد ولا بد منه نبه عليه الجياني ولو كان على ظاهر ما عنده لامكن أن يكون يحيى هو ابن موسى أو ابن جعفر وسفيان هو ابن عيينة * (قوله باب ما جاء في بيوت أزواج النبي

ﷺ وما نسب من البيوت إليهن. وقول الله عز وجل: وقرن في بيوتكن. ولا تدخلوا بيوت النبي ﷺ إلا أن يؤذن لكم **حدثنا** حبان بن موسى ومحمد قالا أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر ويونس عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت لما ثقل رسول الله ﷺ استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي فأذن له **حدثنا** ابن أبي مريم حدثنا نافع سمعت ابن أبي مليكة قال قالت عائشة رضي الله عنها توفي النبي ﷺ في بيتي وفي نوبتي وبين سحري ونحري وجمع الله بين ريقي وريقه. قالت دخل عبد الرحمن بسواك فضعف النبي ﷺ عنه فأخذته فمضغته ثم سننته به **حدثنا** سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن علي بن حسين أن صفية زوج النبي ﷺ أخبرته أنها جاءت رسول الله ﷺ تزوره وهو معتكف في المسجد. في العشر الأواخر من رمضان. ثم قامت تنقلب. فقام معها رسول الله ﷺ حتى إذا بلغ قريباً من باب المسجد عند باب أم سلمة زوج النبي ﷺ مر بهما رجلان من الأنصار فلما على رسول الله ﷺ ثم نفذا. فقال لهما رسول الله ﷺ على رسلكما. قالا سبحان الله يا رسول الله. وكبر عليهما ذلك. فقال رسول الله ﷺ إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم. وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئاً **حدثنا** إبراهيم بن المنذر حدثنا أنس بن عياض عن عبيد الله عن محمد ابن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال ارتقيت فوق بيت حفصة فرأيت النبي ﷺ يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام **حدثنا** إبراهيم بن المنذر حدثنا أنس بن عياض عن هشام عن أبيه أن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ يصلي العصر والشمس لم تخرج من حجرتها **حدثنا** موسى بن إسمعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال قام النبي ﷺ خطيباً فأشار نحو مسكن عائشة فقال ههنا الفتنة ثلاثاً من حيث يطلع قرن الشيطان **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرتها أن رسول الله ﷺ كان عندها وأنها سمعت صوت إنسان يستأذن في بيت حفصة فقلت يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك فقال رسول الله ﷺ أراه فلاناً لعم حفصة من الرضاعة الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة

ﷺ وما نسب من البيوت لهن وقول الله عز وجل وقرن في بيوتكن ولا تدخلوا بيوت النبي الا أن يؤذن لكم) قال ابن المنير غرضه بهذه الترجمة أن يبين أن هذه النسبة تحقق دوام استحقاقهن للبيوت ماكثين لان نفقتهن وسكناهن من خصائص النبي ﷺ والسر فيه حبسهن عليه ثم ذكر فيه سبعة أحاديث * الاول حديث عائشة استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي ذكره مختصرا * ثانيها حديثها توفي في بيتي وفي نوبتي وفيه ذكر السواك مع عبد الرحمن وسيأتي الكلام عليهما مستوفى في أواخر المغازي ان شاء الله تعالى * ثالثها حديث صفية بنت حيي انها جاءت تزوره وهو

باب ماذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم يذكر قسمته ومن شعره وطهوره وآنيته مما يتبرك أصحابه وغيرهم بعد وفاته **حدثنا** محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثني أبي عن ثمامة حدثنا أنس أن أبا بكر رضي الله عنه لما استخلف بعثه إلى البحرين وكتب له هذا الكتاب وختمه بخاتم النبي ﷺ وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر: محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر **حدثني** عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي حدثنا عيسى بن طهمان، قال: أخرج إلينا أنس نعلين جرداوين

معتكف والغرض منه قولها فيه عند باب أم سلمة وقد تقدم شرحه في الاعتكاف * رابعها حديث ابن عمر ارقيت فوق بيت حفصة وقد تقدم شرحه في الطهارة * خامسها حديث عائشة كان يصلي العصر والشمس لم تخرج من حجرتها وقد تقدم شرحه في المواقيت * سادسها حديث عبد الله وهو ابن عمر الفتنة ههنا وسيأتي شرحه في الفتن والغرض منه قوله وأشار نحو مسكن عائشة واعترض الاسماعيلي بان ذكر المسكن لا يناسب ما قصد لانه يستوي فيه المالك والساكن وغيرهما * سابعها حديث عائشة انها سمعت صوت انسان يستأذن في بيت حفصة وقد تقدم بهذا الاسناد في الشهادات ويأتي شرحه في الرضاع ﴿ تنبيه ﴾ وقع في سياقه في الشهادات زيادة على سبيل الوهم في رواية أبي ذر وكذا في رواية الاصيلي عن شيخه وقد ضرب عليها في بعض نسخ أبي ذر والصواب حذفها ولفظ الزيادة فقلت يا رسول الله أراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة فقالت عائشة فهذا القدر زائد والصواب حذفه كما نبه عليه صاحب المشارق قال الطبري قيل كان النبي ﷺ ملك كلا من أزواجه البيت الذي هي فيه فسكن بعده فيهن بذلك التمليك وقيل انما لم ينازعهن في مساكنهن لان ذلك من جملة مؤنتهن التي كان النبي ﷺ استثناها لهن مما كان بيده أيام حياته حيث قال ما تركت بعد نفقة نسائي قال وهذا أرجح ويؤيده ان ورثتهن لم يرثن عنهن منازلهن ولو كانت البيوت ملكا لهن لانتقلت الى ورثتهن وفي ترك ورثتهن حقوقهم منها دلالة على ذلك ولهذا زيدت بيوتهن في المسجد النبوي بعد موتهن لعموم نفعه للمسلمين كما فعل فيما كان يصرف لهن من النفقات والله اعلم وادعى المهلب أن النبي ﷺ كان حبس عليهن بيوتهن ثم استدل على ان من حبس دارا جاز له أن يسكن منها في موضع وتعقبه ابن المنير بمنع أصل الدعوى ثم على التنزل لا يوافق ذلك مذهبه الا ان صرح بالاستثناء ومن أين له ذلك * (قوله باب ماذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك) الغرض من هذه الترجمة تثبيت انه ﷺ لم يورث ولا يبع موجوده بل ترك بيد من صار اليه للتبرك به ولو كانت ميراثا لبيعت وقسمت ولهذا قال بعد ذلك مما لم تذكر قسمته وقوله مما يتبرك أصحابه أي به وحذفه للعلم به كذا للأصيلي ولابي ذر عن شيخه شرك بالشين من الشركة وهو ظاهر وفي رواية الكشميهني مما يتبرك به أصحابه وهو يقوي رواية الاصيلي وأما قول المهلب انه انما ترجم بذلك ليأسى به ولاة الامور في اتخاذ هذه الآلات ففيه نظر وما تقدم أولى وهو الاليق لدخوله في أبواب الخمس ثم ذكر فيه أحاديث ليس فيها مما ترجم به الا الخاتم والنعل والسيف وذكر فيه الكساء والازار ولم يصرح بها في الترجمة لما ذكره في الترجمة ولم يخرج حديثه في الباب الدرع ولعله أراد أن يكتب فيها حديث عائشة أنه ﷺ توفي ودرعه مرهونة فلم ينفق ذلك وقد سبق في البيوع والرهن ومن ذلك العصا ولم يقع لما ذكر في الاحاديث التي أوردها ولعله أراد ان يكتب حديث ابن عباس انه ﷺ كان يستلم الركن بمحجن وقد مضى في الحج وسيأتي في حديث علي في تفسير سورة الليل اذا يغشى ذكر الخضرة وأنه ﷺ جعل ينكت بها في الارض وهي عصا

لَهُمَا قِبَالَانِ فَحَدَّثَنِي ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ بَعْدُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُمَا نَعْلَا النَّبِيِّ ﷺ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا كِسَاءً مُلَبَّدًا، وَقَالَتْ فِي هَذَا نُزِعَ رُوحُ النَّبِيِّ ﷺ وَزَادَ سُلَيْمَانُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يُصْنَعُ بِالْيَمَنِ وَكِسَاءً مِنْ هَذِهِ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْمُلَبَّدَةَ **حدثنا** عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ انْكَسَرَ فَاتَّخَذَ مَكَانَ الشَّعْبِ سِلْسِلَةً مِنْ فِضَّةٍ. قَالَ عَاصِمٌ رَأَيْتُ الْقَدَحَ، وَشَرِبْتُ فِيهِ **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ كَثِيرٍ حَدَّثَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ الدِّيلِيِّ حَدَّثَهُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ مَقْتَلَ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ لَقِيَهُ الْمِسْوَرُ

يمسكها الكبير يتكيء عليها وكان قضيبه ﷺ (١) من شوحط وكانت عند الخلفاء بعده حتى كسرها جهجا الغفاري في زمن عثمان ومن ذلك شعر ولعله أراد أن يكتب فيه حديث أنس الماضي في الطهارة في قول ابن سيرين عندنا شعر من شعر النبي ﷺ صار الينا من قبل أنس وأما قوله وآنيته بعد ذكر القدح فمن عطف العام على الخاص ولم يذكر في الباب من الآنية سوى القدح وفيه كفاية لانه يدل على ما عداه وأما الاحاديث التي أوردها في الباب * فالاول منها حديث أنس في الخاتم والغرض منه قوله فيه أن أبا بكر ختم الكتاب بخاتم النبي ﷺ فانه مطابق لقوله في الترجمة وما استعمل الخلفاء من ذلك وسيأتي في اللباس فيه من الزيادة أنه كان في يد أبي بكر وفي يد عمر بعده وانه سقط من يد عثمان ويأتي شرحه مستوفى هناك ان شاء الله تعالى * الثاني حديثه أنه اخرج نعلين جردا وبن بالجيم اي لا شعر عليهما وقيل خلقتين (قوله لهما) في رواية الكشميهني لها (قبالان) بكسر القاف وتخفيف الموحدة (قوله فحدثني ثابت) القائل هو عيسى بن طهمان راوي الحديث عن انس وكانه راي النعلين مع انس ولم يسمع منه نسبتهما فحدثه بذلك ثابت عن انس وسيأتي شرحه في اللباس ايضا ان شاء الله تعالى * الثالث حديث عائشة (قوله عن أبي بردة) هو ابن ابي موسى (قوله كساء ملبدا) اى نخن وسطه وصفق حتى صار يشبه اللبد ويقال المراد هنا المرقع (قوله وزاد سليمان) هو ابن المغيرة (عن حميد) هو ابن هلال وصله مسلم عن شيبان بن فروخ عن سليمان بن المغيرة به وسيأتي بقية شرحه في كتاب اللباس أيضا * الرابع حديث أنس (قوله عن أبي حمزة) هو السكري (قوله عن عاصم عن ابن سيرين) كذا للاكثر ووقع في رواية أبي زيد المروزي باسقاط ابن سيرين وهو خطأ وقد أخرجه البزار في مسنده عن البخاري بهذا الاسناد وقال لا نعلم من رواه عن عاصم هكذا أبا حمزة وقال الدارقطني خالفه شريك عن عاصم عن أنس لم يذكر ابن سيرين والصحيح قول أبي حمزة (قلت) قد رواه أبو عوانة عن عاصم ففصل بعضه عن أنس وبعضه عن ابن سيرين عن أنس وسيأتي بيانه في الاشربة وبينه على ذلك أبو علي الجياني وسيأتي بيانه هناك ان شاء الله تعالى (قوله ان قدح النبي ﷺ انكسر فاتخذ) في رواية أبي ذر بضم المثناة على البناء للمفعول وفي رواية غيره بفتحها على البناء للفاعل والضمير للنبي ﷺ أولانس وجزم بعض الشراح بالثاني واحتج برواية بلفظ فجعلت مكان الشعب سلسلة ولا حجة فيه لاحتمال أن يكون فجعلت بضم الجيم على البناء للمجهول فرجع الى الاحتمال لابهام الجاعل (قوله قال عاصم) هو الاحول الراوي (رأيت القدح وشربت فيه) * الخامس حديث المسور بن مخرمة في خطبة علي بنت أبي جهل وسيأتي الكلام عليه

---

(١) قوله من شوحط شجر يتخذ منه القسي اه من هامش الاصل

ابْنُ مَخْرَمَةَ فَقَالَ لَهُ هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا فَقُلْتُ لَهُ لَا فَقَالَ فَهَلْ أَنْتَ مُعْطِيَّ سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ ، وَأَيْمُ اللَّهِ لَئِنْ أَعْطَيْتَنِيهِ لَا يُخَاصُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا ، حَتَّى تُبْلَغَ نَفْسِي إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مِنْبَرِهِ هَذَا : وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مُحْتَلِمٌ فَقَالَ إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي ، وَأَنَا أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا . ثُمَّ ذَكَرَ صِهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ قَالَ حَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي وَوَعَدَنِي فَوَفَّى لِي . وَإِنِّي لَسْتُ أُحَرِّمُ حَلَالًا . وَلَا أُحِلُّ حَرَامًا . وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ أَبَدًا **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ عَنْ مُنْذِرٍ عَنِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ لَوْ كَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَاكِرًا عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرَهُ يَوْمَ جَاءَهُ نَاسٌ فَشَكَوْا سِعَايَةَ عُثْمَانَ قَالَ لِي عَلِيٌّ اذْهَبْ إِلَى عُثْمَانَ فَأَخْبِرْهُ أَنَّهَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمُرْ سُعَاتَكَ يَعْمَلُونَ بِهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا . قَالَ أَغْنِهَا عَنَّا . فَأَتَيْتُ بِهَا عَلِيًّا

مستوفى في النكاح والغرض منه مادار بين المسور بن مخرمة وعلى بن الحسين فى أمر سيف النبي ﷺ وأراد المسور بذلك صيانة سيف النبي ﷺ لئلا يأخذه من لا يعرف قدره والذي يظهر ان المراد بالسيف المذكور ذو الفقار الذى تنفله يوم بدر ورأى فيه الرؤيا يوم أحد وقال الكرماني مناسبة ذكر المسور لقصة خطبة بنت أبي جهل عند طلبه السيف من جهة ان رسول الله ﷺ كان يحترز عما يوجب وقوع التكدير بين الاقرباء أى فكذلك ينبغى أن تعطينى السيف حتى لا يحصل بينك وبين أقربائك كدورة بسببه أو كما أن رسول الله ﷺ كان يراعى جانب بنى عمه العبشميين فانت أيضا راع جانب بنى عمك النوفليين لان المسور نوفلى كذا قال والمسور زهرى لا نوفلى قال أو كما أن رسول الله ﷺ كان يحب رفاهية خاطر فاطمة عليها السلام فانا أيضا أحب رفاهية خاطرك لكونك ابن ابنها فأعطنى السيف حتى أحفظه لك (قلت) وهذا الاخير هو المعتمد وما قبله ظاهر التكلف وسأذكر اشكالا يتعلق بذلك فى كتاب المناقب ان شاء الله تعالى ﴿ السادس (قوله عن محمد بن سوقة) بضم المهملة وسكون الواو ثقة عابد مشهور وهو وشيخه منذر بن يعلى أبو يعلى الثوري كوفيان قرينان من صغار التابعين (قوله لو ذاكر عثمان) زاد الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن قتيبة ذاكر عثمان بسوء وروى ابن أبي شيبة من وجه آخر عن محمد بن سوقة حدثني منذر قال كنا عند ابن الحنفية فنال بعض القوم من عثمان فقال مه فقد علمت ما كان أبوك يسب عثمان فقال ما سبه ولو سبه يوما لسبه يوم جئته فذكره (قوله جاءه ناس فشكوا سعاة عثمان) لم أقف على تعيين الشاكي ولا المشكو والسعاة جمع ساع وهو العامل الذى يسعى فى استخراج الصدقة ممن تجب عليه ويحملها الى الامام (قوله فقال لى على اذهب الى عثمان فاخبره أنها صدقة رسول الله ﷺ) أى ان الصحيفة التى أرسل بها الى عثمان مكتوب فيها بيان مصارف الصدقات وقد بين فى الرواية الثانية أنه قال له خذ هذا الكتاب فان فيه أمر النبي ﷺ فى الصدقة وفى رواية ابن أبي شيبة خذ كتاب السعاة فاذهب به الى عثمان (قوله أغنها) بهمزة مفتوحة ومعجمة ساكنة وكسر النون أى اصرفها تقول اغن وجهك عني أى اصرفه ومثله قوله لكل امرئ يومئذ شأن يغنيه أى يصده ويصرفه عن غيره ويقال قوله اغنها عنا بالف وصل من الثلاثي وهى كلمة معناها الترك والاعراض ومنه واستغني الله اى تركهم الله لان كل من استغنى عن شىء تركه تقول غني فلان عن كذا فهو غان بوزن علم فهو عالم وفى رواية ابن ابى شيبة لا حاجة لنا فيه وقيل كان علم ذلك عند عثمان فاستغنى عن النظر فى الصحيفة وقال الحميدى فى الجمع قال بعض الرواة عن ابن عيينة لم يجد على بد احين كان عنده علم منه ان ينهيه اليه ونرى ان عثمان انما رده لان عنده علما من

فأخبرته فقال ضعها حيث أخذتها وقال الحميدي حدثنا سفيان حدثنا محمد بن سوقة قال سمعت منذرا التوزي عن ابن الحنفية قال أرسلني أبي بخذ هذا الكتاب فاذهب به إلى عثمان فإن فيه أمر النبي ﷺ بالصدقة باب الدليل على أن الخمس لنوائب رسول الله ﷺ والمساكين. وإيثار النبي ﷺ أهل الصفة والأرامل حين سألته فاطمة وشكت إليه الطحن والرحى أن يخدمها من السبي فوكلها إلى الله حدثنا بدل بن المحبر أخبرنا شعبة قال أخبرني الحكم قال سمعت ابن أبي ليلى أخبرنا علي أن فاطمة عليها السلام اشتكت ما تلقى من الرحى مما تطحن فبلغها أن رسول الله ﷺ أتي بسبي فأتته تسأله خادما فلم توافقه. فذكرت لعائشة فجاء النبي ﷺ فذكرت ذلك عائشة له. فأتانا وقد دخلنا مضاجعنا، فذهبنا لنقوم. فقال على مكانكما حتى وجدت برد قدميه على صدري. فقال: ألا أدلكما على خير مما سألتماني. إذا أخذتما مضاجعكما فكبرا الله أربعا وثلاثين. واحمدا ثلاثا وثلاثين. وسبحا ثلاثا وثلاثين. فإن ذلك خير لكما مما سألتماه

ذلك فاستغنى عنه ويستفاد من الحديث بذل النصيحة للامر وكشف أحوال من يقع منه الفساد من أتباعهم وللامام التنقيب عن ذلك ويحتمل أن يكون عثمان لم يثبت عنده ما طعن به على سعاته أو ثبت عنده وكان التدبير يقتضي تأخير الانكار أو كان الذي أنكره من المستحبات ولذلك لا من الواجبات ولذلك عذره على ولم يذكره بسوء (قوله فأخبرته فقال ضعها حيث أخذتها) في رواية ابن أبي شيبة ضعه موضعه (قوله وقال الحميدي الخ) هو في كتاب النوادر له بهذا الاسناد والحميدي من شيوخ البخاري في الفقه والحديث كما تقدم في أول هذا الكتاب وأراد برواية هذه بيان تصريح سفيان بالتحديث وكذا التصريح بسماع محمد بن سوقة من منذر ولم أقف في شيء من طرقه على تعيين ما كان لكن أخرج الخطابي في غريب الحديث من طريق عطية عن ابن عمر قال بعث علي الى عثمان بصحيفة فيها لا تأخذوا الصدقة من الرخة ولا من النخة قال الخطابي النخة بنون ومعجمة أولاد الغنم والرخة براء ومعجمة أيضا أولاد الابل انتهى وسنده ضعيف لكنه مما يحتمل (قوله باب الدليل على أن الخمس) أي خمس الغنيمة (لنوائب رسول الله ﷺ والمساكين) النوائب جمع نائبة وهو ما ينوب الانسان من الامر الحادث (وايثار النبي ﷺ أهل الصفة والأرامل حين سألته فاطمة وشكت اليه الطحن) في رواية الكشميهني والطحين (والرحى أن يخدمها من السبي فوكلها الى الله تعالى) ثم ذكر حديث علي ان فاطمة اشتكت ما تلقى من الرحى مما تطحن فبلغها ان النبي ﷺ أتى بسبي فأتته تسأله خادما فذكر الحديث وفيه ألا أدلكما على خير مما سألتما فذكر الذكر عند النوم وسيأتي شرحه في كتاب الدعوات ان شاء الله تعالى وليس فيه ذكر أهل الصفة ولا الارامل وكانه أشار بذلك الى ما ورد في بعض طرق الحديث كما ذكته وهو ما أخرجه أحمد من وجه آخر عن علي في هذه القصة مطولا وفيه والله لا أعطيكم وأدع أهل الصفة تطوي بطونهم من الجوع لا أجد ما انفق عليهم ولكن أبيعهم وأنفق عليهم أثمانهم وفي حديث الفضل بن الحسن الضمري عن ضباعة أو أم الحكم بنت الزبير قالت أصاب النبي ﷺ سبيا فذهبت أنا وأختي فاطمة نسأله فقال سبقكما يتامى بدر الحديث اخرجه أبو داود وتقدم من حديث ابن عمر في الهبة ان النبي ﷺ أمر فاطمة أن ترسل الستر الى أهل بيت بهم حاجة قال اسمعيل القاضي هذا الحديث يدل على ان للامام ان يقسم الخمس حيث يرى لان الاربعة الاخماس استحقاق للغانمين والذي يختص بالامام هو الخمس وقد منع النبي ﷺ ابنته واعز الناس عليه من اقربيه وصرفه الي غيرهم وقال نحوه الطبري لو كان سهم ذوي

باب قول الله تعالى : فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ يعني للرسول قسم ذلك . وقال رسول الله ﷺ إنما أنا قاسم وخازن . والله يعطي . حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة

القربى قسما مفروضا لاخدم ابنته ولم يكن ليدع شيا اختاره الله لها وامتن به على ذوى القربى وكذا قال الطحاوى وزاد وان أبا بكر وعمر اخذا بذلك وقسما جميع الخمس ولم يجعلا لذوي القربى منه حقا مخصوصا به بل بحسب مايرى الامام وكذلك فعل على (قلت) فى الاستدلال بحديث على هذا نظر لانه يحتمل ان يكون ذلك من الفيء واما خمس الخمس من الغنيمة فقد روى ابو داود من طريق عبد الرحمن بن ابى ليلى عن على قال قلت يارسول الله ان رابت ان توليني حقنا من هذا الخمس الحديث وله من وجه آخر عنه ولانى رسول الله ﷺ خمس الخمس فوضعته مواضعه، حياته الحديث فيحتمل ان تكون قصة فاطمة وقعت قبل فرض الخمس والله اعلم وهو بعيد لان قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه الآية نزلت في غزوة بدر وقد مضى قريبا ان الصحابة أخرجوا الخمس من اول غنيمة غنموها من المشركين فيحتمل أن حصة خمس الخمس وهو حق ذوى القربى من الفيء المذكور لم يبلغ قدر الرأس الذى طلبته فاطمة فكان حقها من ذلك يسيرا جدا يلزم منه أن لو أعطاها الرأس أثرا فى حق بقية المستحقين ممن ذكر وقال المهلب فى هذا الحديث ان للامام أن يؤثر بعض مستحقي الخمس على بعض و يعطي الاوكد فالاوكد و يستفاد من الحديث حمل الانسان أهله على مايحمل عليه نفسه من التقلل والزهد فى الدنيا والقنوع بما أعد الله لاوليائه الصابرين فى الآخرة (قلت) وهذا كله بناء على مايقتضيه ظاهر الترجمة وأمامع الاحتمال الذي ذكرته أخيرا فلا يمكن أن يؤخذ من ذكر الايثار عدم وقوع الاشتراك فى الشيء فى ترك القسمة واعطاء أحد المستحقين دون الآخر ايثار الآخذ على الممنوع فلا يلزم منه نفي الاستحقاق وسيأتي مزيد فى هذه المسئلة بعد ثمانية أبواب ، (قوله باب قوله تعالى فأن لله خمسه وللرسول يعني وللرسول قسم ذلك) هذا اختيار منه لاحد الاقوال فى تفسير هذه الآية والاكثر على أن اللام فى قوله وللرسل للملك وأن للرسول خمس الخمس من الغنيمة سواء حضر القتال أولم يحضر وهل كان يملكه أولا وجهان للشافعية ومال البخاري الى الثاني واستدل له قال اسمعيل القاضى لاحجة لمن أدعى ان الخمس يملكه النبي ﷺ بقوله تعالى واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول لانه تعالى قال يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول واتفقوا على أنه قبل فرض الخمس كان يعطي الغنيمة للغانمين بحسب ما يؤدى اليه اجتهاده فلما فرض الخمس تبين للغانمين أربعة أخماس الغنيمة لايشاركهم فيها أحد وانما خص النبي ﷺ بنسبة الخمس اليه اشارة الى أنه ليس للغانمين فيه حق بل هو مفوض الى رأيه وكذلك الى الامام بعده وقد تقدم نقل الخلاف فيه فى الباب الاول واجمعوا على أن اللام فى قوله تعالى فلله تبرك الاماجاء عن أبي العالية فانه قال تقسم الغنيمة خمسة أسهم ثم السهم الاول يقسم قسمين قسم لله وهو للفقراء وقسم الرسول له وأمامن بعده فيضعه الامام حيث يراه (قوله وقال رسول الله ﷺ انما أنا قاسم وخازن والله يعطى) لم يقع هذا اللفظ في سياق واحد وانما هو مأخوذ من حديثين أما حديث انما أنا قاسم فهو طرف من حديث أبي هريرة المذكور فى الباب وتقدم فى العلم من حديث معاوية بلفظ وانما أنا قاسم والله يعطى فى اثناء حديث وأما حديث انما أنا خازن والله يعطي فهو طرف من حديث معاوية المذكور و يأتى موصولا فى الاعتصام بهذا اللفظ ثم ذكر المصنف فى الباب أربعة أحاديث * الاول حديث جابر ذكره من طرق (قوله عن سليمان) هو الاعمش و بين البخارى الاختلاف على شعبة هل أراد الانصارى أن يسمى ابنه محمد أو القاسم وأشار إلى ترجيح أنه أراد أن يسميه القاسم برواية سفيان وهو النورى له عن الاعمش فسماه القاسم و يترجح أنه أيضا من حيث المعنى لانه لم يقع الانكار من الانصار عليه الاحيث لزم من تسمية ولده القاسم أن يصير يكني أبا القاسم وسيأتي البحث فى هذه المسئلة فى كتاب الادب ان شاء الله تعالى

عَنْ سُلَيْمَانَ ومَنْصُورٍ وقَتَادَةَ أَنَّهُمْ سَمِعُوا سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامٌ فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّداً قَالَ شُعْبَةُ فِي حَدِيثِ مَنْصُورٍ إِنَّ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ حَمَلَتْهُ عَلَى عُنُقِي فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ وفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ وُلِدَ لَهُ غُلَامٌ فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّداً قَالَ سَمُّوا بِاسْمِي ولَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي فَإِنِّي إِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِماً أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ وقَالَ حُصَيْنٌ بُعِثْتُ قَاسِماً أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ وقَالَ عَمْرٌو وأَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ سَالِماً عَنْ جَابِرٍ أَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ الْقَاسِمَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ سَمُّوا بِاسْمِي ولَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ. فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ ولَا نُنْعِمُكَ عَيْناً فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ وُلِدَ لِي غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ الْقَاسِمَ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ ولَا نُنْعِمُكَ عَيْناً فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَتِ الْأَنْصَارُ سَمُّوا بِاسْمِي ولَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ **حدثنا** حِبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ واللهُ الْمُعْطِي وأَنَا الْقَاسِمُ ولَا تَزَالُ هٰذِهِ الْأُمَّةُ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وهُمْ ظَاهِرُونَ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَا أُعْطِيكُمْ ولَا أَمْنَعُكُمْ أَنَا قَاسِمٌ أَضَعُ حَيْثُ أُمِرْتُ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَيَّاشٍ وَاسْمُهُ نُعْمَانٌ

(قوله قال شعبة فى حديث منصور أن الانصاري قال حملته على عنقي) هذا يقتضى أن يكون الحديث من رواية جابر عن الانصارى بخلاف رواية غيره فانها من مسند جابر (قوله وقال حصين بعث قاسما أقسم بينكم) هو من رواية شعبة عن حصين أيضا كما سيأتى فى الادب (قوله وقال عمرو) هو ابن مرزوق وهو من شيوخ البخارى وطريقه هذه وصلها أبو نعيم فى المستخرج وكأن شعبة كان تارة يحدث به عن بعض مشايخه دون بعض وتارة يجمعهم و يفصل ألفاظهم وقوله لا تكنوا وقع فى رواية الكشميهني ولا تكنوا بفتح الكاف وتشديد النون وقوله فى رواية سفيان عن الاعمش لا نكنيك ولا تنعمك عينا وقع فى رواية الكشميهنى بالجزم فيهما فى الموضعين ومعنى قوله لا تنعمك عينا لا نكرمك ولا تقر عينك بذلك وسيأتي فى الادب من الزيادة من وجه آخر عن جابر أن النبي ﷺ قال لانصارى سم ابنك عبد الرحمن * الثانى حديث معاوية وهو يشتمل على ثلاثة أحكام من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين وقد تقدم شرح صدره فى كتاب العلم و يأتى شرح الاخير منه فى الاعتصام والغرض منه قوله والله المعطي وأنا القاسم وهذا مطابق لاحاديث الباب * الحديث الثالث حديث أبى هريرة (قوله ما أعطيكم ولا أمنعكم) فى رواية أحمد عن شريح بن النعمان عن فليح فى أوله والله المعطي والمعنى لا أتصرف فيكم بعطية ولا منع برأيي وقوله انما أنا قاسم أضع حيث أمرت أى لا أعطي أحدا ولا أمنع أحدا الا بامر الله قد أخرجه أبو داود من طريق همام عن أبى هريرة بلفظ أن أنا الا خازن * الرابع (قوله حدثنا عبد الله بن يزيد) هو أبو عبد الرحمن المقرى (قوله حدثنا سعيد) زاد المستملى بن أبي أيوب وأبو الاسود هو النوفلي الذى يقال له يتيم عروة والنعمان بن أبى عياش بالتحتانية والمعجمة أنصارى وهو زرقي وبذلك

عَنْ خَوْلَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ إِنَّ رِجَالاً يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللهِ بِغَيْرِ حَقٍّ فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : **بَابُ** قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : أُحِلَّتْ لَكُمُ الْغَنَائِمُ . وَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ . وَعَدَكُمُ اللهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا الآيَةَ فَهِيَ لِعَامَّةٍ حَتَّى يُبَيِّنَهُ الرَّسُولُ ﷺ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ **حَدَّثَنَا** إِسْحَقُ سَمِعَ جَرِيرًا عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ . وَالَّذِي

وصفه الفورقي واسم أبي عياش عبيد وقيل زيد بن معاوية بن الصامت (قوله عن خولة الانصارية) في رواية الاسماعيلي بنت (١) تامر الانصارية وزاد في أوله الدنيا خضرة حلوة وان رجالا وأخرجه الترمذي من طريق سعيد المقبري عن أبي الوليد سمعت خولة بنت قيس وكانت تحت حمزة بن عبد المطلب سمعت رسول الله ﷺ يقول ان هذا المال خضرة حلوة من أصابه بحقه بورك له فيه و رب متخوض فيما شاءت نفسه من مال الله و رسوله ليس له يوم القيامة الا النار قال الترمذي حسن صحيح وأبو الوليد اسمه عبيد (قلت) فرق غير واحد بين خولة بنت قيس وقيل أن قيس بن قهد بالقاف لقبه تامر و بذلك جزم علي بن المديني فعلى هذا فهي واحدة وقوله خضرة أنث على تأويل الغنيمة بدليل قوله من مال الله و يحتمل ما هو أعم من ذلك وقوله خضرة أي مشتهات والنفوس تميل الى ذلك وقوله من مال الله مظهر أقيم مقام المضمر اشعارا بانه لا ينبغي التخوض في مال الله و رسوله والتصرف فيه بمجرد التشهي وقوله ليس له يوم القيامة الا النار حكم مرتب على الوصف المناسب وهو الخوض في مال الله ففيه اشعار بالعلية (قوله يتخوضون) بالمعجمتين (في مال الله بغير حق) أي يتصرفون في مال المسلمين بالباطل وهو أعم من أن يكون بالقسمة و بغيرها و بذلك تناسب الترجمة ﴿ تنبيه ﴾ قال الكرماني مناسبة حديث خولة للترجمة خفية و يمكن ان تؤخذ من قوله يتخوضون في مال الله بغير حق أي بغير قسمة حق واللفظ وان كان عاما لكن خصصناه بالقسمة لتفهم منه الترجمة (قلت) ولا نحتاج الى قيد الاعتذار لان قوله بغير حق يدخل في عمومه الصورة المذكورة فيصح احتجاج به على شرطية القسمة في أموال الفيء والغنيمة بحكم العدل واتباع ما ورد في الكتاب والسنة وكان المصنف أراد بايراده تخويف من يخالف ذلك و يستفاد من هذه الاحاديث ان بين الاسم والمسمى به مناسبة لكن لا يلزم اطراد ذلك وأن من أخذ من الغنائم شيئا بغير قسم الامام كان عاصيا وفيه ردع الولاة ان يأخذوا من المال شيئا بغير حقه أو يمنعوه من أهله ٥ (قوله باب قول النبي ﷺ أحلت لكم الغنائم) كذا للجميع ووقع عند ابن التين أحلت لي وهو أشبه لانه ذكر بهذا اللفظ في هذا الباب وهذا الثاني طرف من حديث جابر الماضي في التيمم وقد تقدم بيان ما كان من قبلنا يصنع في الغنيمة (قوله وقال الله عز وجل وعدكم الله مغانم كثيرة تأخذونها الآية) هذه الآية نزلت في أهل الحديبية بالاتفاق ولما انصرفوا من الحديبية فتحوا خيبر كما سيأتي في مكانه (قوله فهي للعامة) أي الغنيمة لعموم المسلمين ممن قاتل (قوله حتى يبينه الرسول) أي حتى يبين الرسول من يستحق ذلك ممن لا يستحقه

---

(١) قوله تامر في نسخة تأمر وفي القسطلاني تأمر فليحرر اه

نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفِقَنَّ كُنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ **حدثنا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ تَكَفَّلَ اللهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ بِأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ. أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتْبَعْنِي رَجُلٌ مَلَكَ

وقد وقع بيان ذلك بقوله تعالى واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه الآية ثم ذكر فيه ستة أحاديث ۞ أحدها حديث عروة البارقي في الخيل وقد تقدم الكلام عليه في الجهاد والغرض منه قوله في آخره الاجر والمغنم ۞ ثانيها حديث أبي هريرة اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وسيأتي الكلام عليه في علامات النبوة والغرض منه قوله لتنفقن كنوزهما في سبيل الله وقد انفقت كنوزها في المغانم ثالثها حديث جابر بن سمرة مثله واسحق هو ابن راهوية وجرير هو ابن عبد الحميد وعبد الملك هو ابن عمير وذكر أبو علي الجياني انه لم ير اسحق هذا منسوبا لاحد من الرواة لكن وجدنا بعده في مسند اسحق بهذا السياق فغلب على الظن انه المراد ۞ رابعها حديث جابر بن عبد الله ذكره مختصرا بلفظ أحلت لي الغنائم وقد تقدم شرحه مستوفى في التيمم ۞ خامسها حديث أبي هريرة تكفل الله لمن جاهد في سبيله وقد تقدم شرحه في أوائل الجهاد والغرض منه قوله في آخره من أجر أو غنيمة ۞ سادسها حديثه في قصة النبي الذي غزى القرية (قوله عن ابن المبارك) كذا في جميع الروايات لكن قال أبو نعيم في المستخرج أخرجه البخاري عن محمد ابن العلاء عن ابن المبارك أو غيره وهذا الشك انما هو من أبي نعيم فقد أخرجه الاسماعيلي عن أبي يعلى عن محمد بن العلاء عن ابن المبارك وحده به (قوله غزا نبي من الانبياء) أي أراد أن يغزو وهذا النبي هو يوشع بن نون كما رواه الحاكم من طريق كعب الاحبار وبين تسمية القرية كما سيأتي وقد ورد أصله من طريق مرفوعة صحيحة أخرجها أحمد من طريق هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ ان الشمس لم تحبس لبشر الا ليوشع بن نون ليالي سار الى بيت المقدس وأغرب ابن بطال فقال في باب استئذان الرجل الامام في هذا المعنى حديث لداود عليه الصلاة والسلام انه قال في غزوة خرج اليها لا يتبعني من ملك بضع امرأة ولم يبن بها أو بنى دارا ولم يسكنها ولم أقف على ما ذكره مسندا لكن أخرج الخطيب في ذم النجوم له من طريق أبي حذيفة والبخاري في المبتدا له باسناد له عن علي قال سأل قوم يوشع منه ان يطلعهم على بدء الخلق وآجالهم فاراهم ذلك في ماء من غمامة أمطرها الله عليهم فكان احدهم يعلم متى يموت فيقول على ذلك الى أن قاتلهم داود على الكفر فاخرجوا الى داود من لم يحضر أجله فكان يقتل من أصحاب داود ولا يقتل منهم فشكى الى الله ودعاه فحبست عليهم الشمس فزيد في النهار فاختلطت الزيادة بالليل والنهار فاختلط عليهم حسابهم (قلت) واسناده ضعيف جدا وحديث أبي هريرة المشار اليه عند احمد أولى فان رجال اسناده محتج بهم في الصحيح فالمعتمد انها لم تحبس الا ليوشع ولا يعارضه ما ذكره ابن اسحق في المبتدا من طريق يحيى بن عروة بن الزبير عن ابيه ان الله لما أمر موسى بالمسير ببني اسرائيل أمره ان يحمل تابوت يوسف فلم يدل عليه حتى كاد الجفر ان يطلع وكان وعد بني اسرائيل ان يسير بهم اذا طلع الفجر فدعا ربه ان يؤخر الطلوع حتى فرغ من امر يوسف ففعل لان الحصر انما وقع في حق يوشع بطلوع الشمس فلا ينفي ان يحبس طلوع الفجر لغيره وقد اشتهر حبس الشمس ليوشع حتى قال ابو تمام في قصيدة

بُضْعَ امْرَأَةٍ . وهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا ولَمَّا يَبْنِ بِهَا ولَا أَحَدٌ بَنَى بُيُوتًا ولَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا ولَا آخَرُ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خَلِفَاتٍ وهُوَ يَنْتَظِرُ وِلَادَهَا فَغَزَا فَدَنَا مِنَ الْقَرْيَةِ صَلَاةَ الْعَصْرِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ .

فوائد لا أدري أأحلام نائم ه ألمت بنا أم كان في الركب يوشع

ولا يعارضه أيضا ماذكره يونس بن بكير في زياداته في مغازي ابن اسحق ان النبي ﷺ لما أخبر قريشا صبيحة الاسراء انه رأى العير التي لهم وانها تقدم من شروق الشمس فدعا الله الشمس فحبست حتى دخلت العير وهذا ينقطع لكن وقع في الاوسط من حديث جابر ان النبي ﷺ أمر الشمس فتأخرت ساعة من نهار واسناده حسن ووجه الجمع ان الحصر محمول على ماضى للانبياء قبل نبينا ﷺ فلم تحبس الشمس الا ليوشع وليس فيه نفي انها تحبس بعد ذلك لنبينا ﷺ وروى الطحاوي والطبراني في الكبير والحاكم والبيهقي في الدلائل عن اسماء بنت عميس انه ﷺ دطلا نام على ركبة علي فقاتته صلاة العصر فردت الشمس حتى صلا على ثم غربت وهذا أبلغ في المعجزة وقد أخطأ ابن الجوزي بايراده له في الموضوعات وكذا ابن تيمية في كتاب الرد علي الروافض في زعم وضعه والله أعلم وأما ماحكي عياض ان الشمس ردت للنبي ﷺ يوم الخندق لما شغلوا عن صلاة العصر حتى غربت الشمس فردها الله عليه حتى صلي العصر كذا قال وعزاه للطحاوي والذي رأيته في مشكل الآثار للطحاوي ماقدمت ذكره من حديث اسماء فان ثبت ما قال فهذه قصة ثالثة والله أعلم وجاء أيضا انها حبست لموسى لما حمل تابوت يوسف كما تقدم قريبا وجاء أيضا انها حبست لسليمان بن داود عليهما السلام وهو فيما ذكره الثعلبي ثم البغوي عن ابن عباس قال قال لي علي ما بلغك في قول الله تعالى حكاية عن سليمان عليه الصلاة والسلام ردوها علي فقلت قال لي كعب كانت اربعة عشر فرسا عرضها فغابت الشمس قبل أن يصلي العصر فامر بردها فضرب سوقها واعناقها بالسيف فقتلها فسلبه الله ملكه أربعة عشر يوما لانه ظلم الخيل بقتلها فقال علي كذب كعب وانما أراد سليمان جهاد عدوه فتشاغل بعرض الخيل حتى غابت الشمس فقال للملائكة الموكلين بالشمس باذن الله لهم ردوها علي فردوها عليه حتي صلى العصر في وقتها وان أنبياء الله لا يظلمون ولا يامرون بالظلم (قلت) أو ردهذا الاثر جماعة سا تين عليه جازمين بقولهم قال ابن عباس قلت لعلي وهذا لا يثبت عن ابن عباس ولا عن غيره والثابت عن جمهور أهل العلم بالتفسير من الصحابة ومن بعدهم ان الضمير المؤنث في قوله ردوها للخيل والله أعلم (قوله بضع امرأة) بضم الموحدة وسكون المعجمة البضع يطلق على الفرج والتزويج والجماع والمعاني الثلاثة لائقة هنا ويطلق أيضا على المهر وعلى الطلاق وقال الجوهري قال ابن السكيت البضع النكاح يقال ملك فلان بضع فلانة (قوله ولما يبن بها) أي ولم يدخل عليها لكن التعبير بلما يشعر بتوقع ذلك قاله الزمخشري في قوله تعالى ولما يدخل الايمان في قلوبكم ووقع في رواية سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عند النسائي وأبي عوانة وابن حبان لا ينبغي لرجل بني دارا ولم يسكنها أو تزوج امرأة ولم يدخل بها وفي التقييد بعدم الدخول مايفهم ان الامر بعد الدخول بخلاف ذلك فلا يخفى فرق ما بين الامرين وان كان بعد الدخول ربما استمر تعلق القلب لكن ليس هو كما قبل الدخول غالبا (قوله ولم يرفع سقوفها) في صحيح مسلم ومسند أحمد ولما يرفع سقفها وهو بضم القاف والفاء لتوافق هذه الرواية وهم من ضبط بالاسكان وتكلف في توجيه الضمير المؤنث للسقف (قوله أو خلفات) بفتح المعجمة وكسر اللام بعدها فاء خفيفة جمع خلفة وهي الحامل من النوق وقد يطلق على غير النوق وأو في قوله غنما أو خلفات للتنويع ويكون قد حذف وصف الغنم بالحمل لدلالة الثاني عليه أو هو علي اطلاقه لان الغنم يقل صبرها فيخشى عليها الضياع بخلاف النوق فلا يخشى عليها الامع الحمل ويحتمل ان يكون قوله أو للشك أي هل قال غنما بغير صفة أو خلفات أي بصفة انها حوامل كذا قال بعض الشراح والمعتمد انها للتنويع فقد وقع في رواية أبي جعلى عن محمد بن العلاء ولا رجل له غنم او بقر او خلفات (قوله وهو ينتظر ولادها) بكسر الواو وهو مصدر ولد ولادا وولادة (قوله فغزا أي بمن تبعه ممن لم يتصف بتلك الصفة (قوله فدنا من القرية) هي اريحا بفتح

فقال

فَقَالَ لِلشَّمْسِ إِنَّكِ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ . اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيْنَا فَحُبِسَتْ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ فَجَاءَتْ يَعْنِي النَّارَ لِتَأْكُلَهَا فَلَمْ تَطْعَمْهَا فَقَالَ إِنَّ فِيكُمْ غُلُولاً فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ فَقَالَ فِيكُمُ الْغُلُولُ فَلْتُبَايِعْنِي قَبِيلَتُكَ فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلاثَةٍ بِيَدِهِ فَقَالَ فِيكُمُ الْغُلُولُ فَجَاؤُا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنَ الذَّهَبِ فَوَضَعُوهَا فَجَاءَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا . ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ ثُمَّ رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا فَأَحَلَّهَا لَنَا

الهمزة وكسر الراء بعدها تحتانية ساكنة ومهملة مع القصر سماها الحاكم في روايته عن كعب وفي رواية مسلم فأدنى للقرية أي قرب جيوشه لها (قوله فقال للشمس انك مأمورة) في رواية سعيد بن المسيب فلقي العدو عند غيبوبة الشمس وبين الحاكم في روايته عن كعب سبب ذلك فانه قال انه وصل الى القرية وقت عصر يوم الجمعة فكادت الشمس ان تغرب ويدخل الليل وبهذا يتبين معنى قوله وأنا مأمور والفرق بين المأمورين ان أمر الجمادات أمر تسخير وأمر العقلاء أمر تكليف وخطابه للشمس يحتمل أن يكون على حقيقة وان الله تعالى خلق فيها تمييزا وادراكا كما سيأتي البحث فيه في الفتن في سجودها تحت العرش واستئذانها من أن تطلع ويحتمل ان يكون ذلك على سبيل استحضاره في النفس لما تقرر انه لا يمكن تحولها عن عادتها الا بخرق العادة وهو نحو قول الشاعر * شكي الي جملي طول السرى * ومن ثم قال اللهم احبسها ويؤيد الاحتمال الثاني ان في رواية سعيد بن المسيب فقال اللهم انها مأمورة وانى مأمور فاحبسها على حتى تقضي بيني وبينهم فحبسها الله عليه (قوله اللهم احبسها علينا) في رواية احمد اللهم احبسها على شيأ وهو منصوب نصب المصدر أي قدر ما تنقضي حاجتنا من فتح البلد قال عياض اختلف في حبس الشمس هنا فقيل ردت على ادراجها وقيل وقفت وقيل بطئت حركتها وكل ذلك محتمل والثالث أرجح عند ابن بطال وغيره ووقع في ترجمة هرون بن يوسف الرمادي ان ذلك كان في رابع عشر حزيران وحينئذ يكون النهار في غاية الطول (قوله فحبست حتى فتح الله عليه) في رواية أبي يعلى فواقع القوم فظفر (قوله فجمع الغنائم فجاءت يعني النار) في رواية عبد الرزاق عند احمد ومسلم فجمعوا ما غنموا فأقبلت النار زاد في رواية سعيد بن المسيب وكانوا اذا غنموا غنيمة بعث الله عليها النار فتاكلها (قوله فلم تطعمها) أي تتذق لها طعما وهو بطريق المبالغة (قوله فقال ان فيكم غلولا) هو السرقة من الغنيمة كما تقدم (قوله فليبايعني من كل قبيلة رجل فلزقت) فيه حذف يظهر من سياق الكلام أي فبايعوه فلزقت (قوله فلزقت يد رجلين أو ثلاثة) في رواية أبي يعلى فلزقت يد رجل أو رجلين وفي رواية سعيد بن المسيب رجلان بالجزم قال ابن المنير جعل الله علامة الغلول الزاق يد الغال وفيه تنبيه على انها بدعائها حتى يطلب أن يتخلص منه أو انها يد ينبغي ان يضرب عليها ويحبس صاحبها حتى يؤدي الحق الى الامام وهو من جنس شهادة اليد على صاحبها يوم القيامة (قوله فيكم الغلول) زاد في رواية سعيد بن المسيب فقالا أجل غللنا (قوله فجاؤا برأس مثل رأس بقرة من الذهب فوضعوها فجاءت النار فاكلتها ثم أحل الله لنا الغنائم) في رواية النسائي فقال رسول الله ﷺ عند ذلك ان الله اطعمنا الغنائم رحمة رحمنا بها وتخفيفا خففه عنا (قوله رأى ضعفنا وعجزنا فاحلها لنا) في رواية سعيد بن المسيب لما رأى من ضعفنا وفيه اشعار بان اظهار العجز بين يدى الله تعالى يستوجب ثبوت الفضل وفيه اختصاص هذه الامة بحل الغنيمة وكان ابتداء ذلك من غزوة بدر وفيه نزل قوله تعالى فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا فاحل الله لهم الغنيمة وقد ثبت في الصحيح من حديث ابن عباس وقد قدمت في أوائل فرض الخمس ان أول غنيمة خمست غنيمة السرية التي خرج فيها عبد الله بن جحش وذلك قبل بدر بشهرين ويمكن الجمع مما ذكر ابن سعد أنه ﷺ أخر غنيمة تلك السرية حتى رجع من بدر فقسمها مع غنائم بدر قال المهلب في هذا الحديث ان فتن الدنيا تدعو النفس الى الهلع ومحبة البقاء لان

بابُ الْغَنِيمَةُ لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ حدثنا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَافَتَحْتُ قَرْيَةً إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ أَهْلِهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ

من ملك بضع امرأة ولم يدخل بها أو دخل بها وكان على قرب من ذلك فان قلبه متعلق بالرجوع اليها ويجد الشيطان السبيل الى شغل قلبه عما هو عليه من الطاعة وكذلك غير المرأة من أحوال الدنيا وهو كما قال لكن تقدم ما يعكر على الحاقه بما بعد الدخول وان لم يطل بما قبله ويدل على التعميم في الامور الدنيوية ماوقع في رواية سعيد بن المسيب من الزيادة أوله حاجة في الرجوع وفيه أن الامور المهمة لا ينبغي ان تفوض الا لحازم فارغ البال لما الان من له تعلق ربما ضعفت عزيمته وقلت رغبته في الطاعة والقلب اذا تفرق ضعف فعل الجوارح واذا اجتمع قوى وفيه أن من مضى كانوا يغزون و يأخذون اموال أعدائهم واسلابهم لكن لا يتصرفون فيها بل يجمعونها وعلامة قبول غزوهم ذلك ان تنزل النار من السماء فتأكلها وعلامة عدم قبوله أن لا تنزل ومن أسباب عدم القبول أن يقع فيهم الغلول وقد من الله على هذه الامة و رحمها لشرف نبيها عنده فاحل لهم الغنيمة وستر عليهم الغلول فطوى عنهم فضيحة أمر عدم القبول فلله الحمد على نعمة تترى ودخل في عموم أكل النار الغنيمة والسبي وفيه بعد لان مقتضاه اهلاك الذرية ومن لم يقاتل من النساء و يمكن ان يستثنوا من ذلك و يلزم استثناؤهم من تحريم الغنائم عليهم و يؤيده انهم كانت لهم عبيد واماء فلو لم يجز لهم السبي لما كان لهم ارقاء و يشكل على الحصر انه كان السارق يسترق كما في قصة يوسف ولم أر من صرح بذلك وفيه معاقبة الجماعة بفعل سفهائها وفيه أن احكام الانبياء قد تكون بحسب الامر الباطن كما في هذه القصة وقد تكون بحسب الامر الظاهر كما في حديث انكم تختصمون الى الحديث واستدل به ابن بطال على جواز احراق اموال المشركين وتعقب بان ذلك كان في تلك الشريعة وقد نسخ بحل الغنائم لهذه الامة وأجيب عنه بانه لا يخفى عليه ذلك ولكنه استنبط من احراق الغنيمة باكل النار جواز احراق أموال الكفار اذا لم يوجد السبيل الى أخذها غنيمة وهو ظاهر لان هذا القدر لم يرد التصريح بنسخه فهو محتمل على أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخه واستدل به أيضا على ان قتال آخر النهار أفضل من أوله وفيه نظر لان ذلك في هذه القصة انما وقع اتفاقا كما تقدم نعم في قصة النعمان بن مقرب مع المغيرة بن شعبة في قتال الفرس التصريح باستحباب القتال حين تزول الشمس وتهب الرياح فالاستدلال به يغني عن هذا * (قوله باب) بالتنوين (الغنيمة لمن شهد الوقعة) هذا لفظ أثر أخرجه عبد الرزاق باسناد صحيح عن طارق بن شهاب ان عمر كتب الى عماله أن الغنيمة لمن شهد الوقعة ذكره في قصة (قوله حدثنا صدقة) هو ابن الفضل وقد تقدم هذا الحديث سندا ومتنا في المزارعة و وجه أخذه من الترجمة ان عمر في هذا الحديث أيضا قد صرح بما دل عليه هذا الاثر للا أنه عارض عنده حسن النظر لآخر المسلمين فيما يتعلق بالارض خاصة فوقفها على المسلمين وضرب عليها الخراج الذي يجمع مصلحتهم وتأول قوله تعالى والذين جاؤا من بعدهم الآية وروى أبو عبيد في كتاب الاموال من طريق ابن اسحق عن حارثة بن مضرب عن عمر انه أراد أن يقسم السواد فشاور في ذلك فقال له على دعهم يكونوا مادة للمسلمين فتركهم ومن طريق عبد الله بن أبي قيس أن عمر أراد قسمة الارض فقال له معاذ ان قسمتها صار الربع العظيم في أيدي القوم يتداولون فيصير الى الرجل الواحد أو المرأة و يأتي القوم يسدون من الاسلام سدا فلا يجدون شيأ فانظر أمرا يسع أولهم وآخرهم فاقتضى رأي عمر تأخير قسم الارض وضرب الخراج عليها للغانمين ولمن يجيء بعدهم فبقي ما عدا ذلك على اختصاص الغانمين به و به قال الجمهور وذهب أبو حنيفة الى ان الجيش اذا فصلوا من دار الاسلام مدد الجيش آخر فوافوهم بعد الفتح انهم يشتركون معهم في الغنيمة واحتج بما قسم ﷺ للاشعريين لما قدموا مع جعفر من خيبر و بما قسم النبي ﷺ لمن لم يحضر الوقعة كعثمان في بدر

باب مَنْ قَاتَلَ لِلْمَغْنَمِ هَلْ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ أَعْرَابِيٌّ لِلنَّبِيِّ ﷺ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذْكَرَ وَيُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ مَنْ فِي سَبِيلِ اللهِ فَقَالَ مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ

ونحو ذلك فاما قصة الاشعريين فسياتي سياقها في غزوة خيبر والجواب عنها سياتي بعد أبواب وأما الجواب عن مثل قصة عثمان فاجاب الجمهور عنها باجوبة أحدها ان ذلك خاص به لا بمن كان مثله ثانيها ان ذلك حيث كانت الغنيمة كلها للنبي ﷺ عند نزول يسالونك عن الانفال ثم نزلت بعد ذلك واعلموا أنما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول فصارت أربعة أخماس الغنيمة للغانمين ثالثها على تقدير أن يكون في ذلك بعد فرض الخمس فهو محمول على أنه أعطاه من الخمس والى ذلك جنح المصنف كما سيأتي رابعها التفرقة بين من كان في حاجة تتعلق بمنفعة الجيش أو باذن الامام فيهم له بخلاف غيره وهذا مشهور مذهب مالك وقال ابن بطال لم يقسم النبي ﷺ في غير من شهد الوقعة الا في خيبر فهي مستثناة من ذلك فلا يجعل أصلا يقاس عليه فانه قسم لاصحاب السفينة لشدة حاجتهم ولذلك أعطى الانصار عوض ما كانوا أعطوا المهاجرين أول ما قدموا عليهم قال الطحاوي ويحتمل ان يكون ﷺ استطاب أنفس أهل الغنيمة بما أعطى الاشعريين وغيرهم وهذا كله في الغنيمة المنقولة وقد تقدم في المزارعة بيان الاختلاف في الارض التي يملكها المسلمون عنوة قال ابن المنذر ذهب الشافعي الى أن عمر استطاب أنفس الغانمين الذين افتتحوا أرض السواد وان الحكم في ارض العنوة أن تقسم كما قسم النبي ﷺ خيبر وتعقب بانه مخالف لتعليل عمر بقوله لولا آخر المسلمين لكن يمكن أن يقال معناه لولا آخر المسلمين ما استطبت أنفس الغانمين وأما قول عمر كما قسم رسول الله ﷺ خيبر فانه يريد بعض خيبر لا جميعها قاله الطحاوي وأشار الى ما روي عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن النبي ﷺ لما قسم خيبر عزل نصفها لنوائبه وما ينزل به وقسم النصف الباقي بين المسلمين فلم يكن لهم عمال فدفعوها الى اليهود ليعملوها على نصف ما يخرج منها الحديث والمراد بالذي عزله ما افتتح صلحا وبالذي قسمه ما افتتح عنوة وسيأتي بيان ذلك بادلة في المغازي ان شاء الله تعالى قال ابن المنير ترجم البخاري بان الغنيمة لمن شهد الوقعة وأخرج قول عمر المقتضي لوقف الارض المغنومة وهذا ضد ما ترجم به ثم أجاب بان المطابق لترجمته قول عمر كما قسم رسول الله ﷺ خيبر فأومأ البخاري الى ترجيح القسمة الناجزة والحجة فيه أن الآتي الذي لم يوجد بعد لا يستحق شيأ من الغنيمة الحاضرة بدليل أن الذي يغيب عن الوقعة لا يستحق شيأ بطريق الاولى (قلت) ويحتمل أن يكون البخاري أراد التوفيق بين ما جاء عن عمر أن الغنيمة لمن شهد الوقعة وبين ما جاء عنه أنه يرى أن توقف الارض بحمل الاول على ان عمومه مخصوص بغير الارض قال ابن المنير وجه احتجاج عمر بقوله تعالى والذين جاؤا من بعدهم أن الواو عاطفة فيحصل اشتراك من ذكر في الاستحقاق والجملة في قوله تعالى يقولون في موضع الحال فهي كالشرط للاستحقاق والمعنى انهم يستحقون في حال الاستغفار ولو أعربناها استئنافية للزم ان كل من جاء بعدهم يكون مستغفرا لهم والواقع بخلافه فتعين الاول واختلف في الارض التي أبقاها عمر بغير قسمة فذهب الجمهور الى أنه وقفها لنوائب المسلمين وأجري فيها الخراج ومنع بيعها وقال بعض الكوفيين ابقاها ملكا لمن كان بها من الكفرة وضرب عليهم الخراج وقد اشتد نكير كثير من فقهاء أهل الحديث على هذه المقالة ولبسطها موضع غير هذا والله أعلم *

(قوله باب من قاتل للمغنم هل ينقص من أجره) ذكر فيه حديث أبي موسى قال أعرابي للنبي ﷺ الرجل يقاتل للمغنم الحديث وقد تقدم شرحه في أثناء الجهاد قال ابن المنير أراد البخاري ان قصد الغنيمة لا يكون منافيا للاجر ولا منقصا اذا قصد معه اعلاء كلمة الله لان السبب لا يستلزم الحصر ولهذا ثبت الحكم الواحد بأسباب متعددة ولو كان

باب قِسْمَةِ الْإِمَامِ مَا يَقْدَمُ عَلَيْهِ وَيُخْبَأُ لِمَنْ لَمْ يَحْضُرْهُ أَوْ غَابَ عَنْهُ **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُهْدِيَتْ لَهُ أَقْبِيَةٌ مِنْ دِيبَاجٍ مُزَرَّرَةٌ بِالذَّهَبِ فَقَسَمَهَا فِي أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمَخْرَمَةَ بْنِ نَوْفَلٍ فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنُهُ الْمِسْوَرُ ابْنُ مَخْرَمَةَ . فَقَامَ عَلَى الْبَابِ . فَقَالَ ادْعُهُ لِي فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَهُ . فَأَخَذَا قَبَاءً فَتَلَقَّاهُ بِهِ . وَاسْتَقْبَلَهُ بِأَزْرَارِهِ فَقَالَ يَا أَبَا الْمِسْوَرِ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ يَا أَبَا الْمِسْوَرِ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ وَكَانَ فِي خُلُقِهِ شَيْءٌ رَوَاهُ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ * وَقَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَدِمَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقْبِيَةٌ تَابَعَهُ اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ **باب** كَيْفَ قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ وَمَا أَعْطَى مِنْ ذَلِكَ مِنْ نَوَائِبِهِ **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخَلَاتِ حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ

قصد القسمة ينافي قصد الاعلاء لما جاء الجواب عاما وقال مثلا من قاتل للمغنم فليس هو في سبيل الله (قلت) وما ادعى أن مراد البخاري فيه بعد والذي يظهر ان النقص من الاجر أمر نسبي كما تقدم تحرير ذلك في أوائل الجهاد فليس من قصد اعلاء كلمة الله محضا في الاجر مثل من ضم الى هذا القصد قصدا آخر من غنيمة أو غيرها وقال ابن المنير في موضع آخر ظاهر الحديث أن من قاتل للمغنم يعني خاصة فليس في سبيل الله وهذا لا أجر له البتة فكيف يترجم له بنقص الاجر وجوابه ما قدمته * (قوله باب قسمة الامام ما يقدم عليه) أي من جهة أهل الحرب (قوله ويخبأ لمن لم يحضره) أي في مجلس القسمة أو غاب عنه أي في غير بلد القسمة قال ابن المنير فيه رد لما اشتهر بين الناس ان الهدية لمن حضر (قلت) قد سبق الكلام في الهبة على شيء من ذلك (قوله عن عبد الله بن أبي مليكة ان النبي ﷺ) هذا هو المعتمد انه من هذا الوجه مرسل ووقع في رواية الاصيلي عن ابن أبي مليكة عن المسور وهو وهم ويدل عليه ان المصنف قال في آخره رواه ابن علية عن أيوب أي مثل الرواية الاولى قال وقال حاتم بن وردان عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن المسور وتابعه الليث عن ابن أبي مليكة فاتفق اثنان عن أيوب على ارساله ووصله ثالث عن أيوب ووافقه آخر عن شيخهم واعتمد البخاري الموصول لحفظ من وصله ورواية اسمعيل بن علية تأتي موصولة في الادب ورواية حاتم بن وردان تقدمت موصولة في الشهادات ورواية الليث تقدمت موصولة في الهبة وسيأتي شرح الحديث في كتاب اللباس ان شاء الله تعالى والغرض منه قوله ان النبي ﷺ اهديت له اقبية وقوله فيه خبأت لك هذا وهو مطابق لما ترجم له قال ابن بطال ما أهدى الى النبي ﷺ من المشركين فحلال له أخذه لانه فيء وله ان يهب منه ما شاء ويؤثر به من شاء كالفيء وأما من بعده فلا يجوز له ان يختص به لانه انما أهدي اليه لكونه أميرهم وقد مضى ما يتعلق بذلك في كتاب الهبة * (قوله باب كيف قسم النبي ﷺ قريظة والنضير وما أعطى من ذلك من نوائبه) ذكر فيه حديث أنس كان الرجل يجعل للنبي ﷺ النخلات حتى افتتح قريظة والنضير وهو مختصر من حديث سياتي بتمامه مع بيان الكيفية المترجم بها في المغازي وتقدم التنبيه عليه في أواخر الهبة ومحصل القصة ان أرض بني النضير كانت مما أفاء الله على رسوله وكانت له خالصة لكنه آثر بها المهاجرين وأمرهم أن يعيدوا الى الانصار ما كانوا واسوهم به لما قدموا عليهم المدينة ولا شيء لهم فاستغنى الفريقان جميعا بذلك ثم فتحت قريظة لما نقضوا العهد فحوصروا فنزلوا على حكم سعد بن معاذ وقسمها النبي ﷺ في أصحابه وأعطى من نصيبه في نوائبه أي في نفقات أهله ومن يطرأ عليه ويجعل الباقي

باب بركة الغازي في ماله حيا وميتا مع النبي ﷺ وولاة الأمر حدثنا إسحق بن إبراهيم قال قلت لأبي أسامة أحدثكم هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير يوم الجمل دعاني فقمت إلى جنبه . فقال يا بني إنه لا يقتل اليوم إلا ظالم أو مظلوم . وإني لا أراني إلا سأقتل اليوم مظلوما

في السلاح والكراع عدة في سبيل الله كما ثبت في الصحيحين من حديث مالك بن أوس عن عمر في بعض طرقه مختصرا * (قوله باب بركة الغازي في ماله) بالموحدة من البركة وصحفها بعضهم فقال تركة بالمثناة قال عياض وهي وان كانت متجهة باعتبار أن في القصة ذكر ما خلفه الزبير لكن قوله حيا وميتا مع النبي ﷺ وولاة الامر يدل على أن الصواب ما وقع عند الجمهور بالموحدة وقصة الزبير بن العوام في دينه وما جرى لابنه في وفائه من الاحاديث المذكورة في غير مظنها والذي يدخل في المرفوع منه قول ابن الزبير وما ولي امارة قط ولا اجباية خراج ولا شيئا الا أن يكون في غزوة مع النبي ﷺ وهذا القدر هو المطابق للترجمة وما عدا ذلك كله موقوف وقد ذكروه في مسند الزبير والاولى ان يذكر في مسند عبد الله بن الزبير الا ان يحمل على انه تلقى ذلك عن ابيه ومع ذلك فلا بد من ذكره في حديث عبد الله بن الزبير لان اكثره موقوف عليه وقد روي الترمذي من وجه آخر عن هشام بن عروة عن ابيه اوصى الزبير الى ابنه عبد الله يوم الجمل وقال ما مني عضو الا وقد خرج مع رسول الله ﷺ وقوله قلت لابي أسامة أحدثكم هشام بن عروة الى آخره لم يقل في آخره نعم وهو ثابت في مسند اسحق بن راهويه بهذا الاسناد ولم أر هذا الحديث بتمامه الا من طريق أبي أسامة وقد ساقه أبو ذر الهروي في روايته من وجه آخر عنه عاليا فقال حدثنا أبو اسحق المستملي حدثنا محمد بن عبيد حدثنا جويرية بن محمد حدثنا ابو اسامة وقفت علي قطع منه من رواية علي بن مسهر وغيرها سأبينها ان شاء الله تعالى (قوله لما وقف الزبير يوم الجمل) يريد الوقعة المشهورة التي كانت بين علي بن أبي طالب ومن معه وبين عائشة رضي الله عنها ومن معها ومن جملتهم الزبير ونسبت الوقعة الى الجمل لان يعلى بن أمية الصحابي المشهور كان معهم فأركب عائشة على جمل عظيم اشتراه بمائة دينار وقيل ثمانين وقيل أكثر من ذلك فوقفت به في الصف فلم يزل الذين معها يقاتلون حول الجمل حتى عقر الجمل فوقعت عليهم الهزيمة هذا ملخص القصة وسيأتي الاتمام بشيء من سببها في كتاب الفتن ان شاء الله تعالى وكان ذلك في جمادى الاولى أو الآخرة سنة ست وثلاثين (قوله لا يقتل اليوم الا ظالم أو مظلوم) قال ابن بطال معناه ظالم عند خصمه مظلوم عند نفسه لان كلا من الفريقين كان يتأول أنه على الصواب وقال ابن التين معناه انهم اما صحابي متأول فهو مظلوم واما غير صحابي قاتل لاجل الدنيا فهو ظالم وقال الكرماني ان قيل جميع الحروب كذلك فالجواب انها اول حرب وقعت بين المسلمين (قلت) ويحتمل أن تكون أو للشك من الراوي وان الزبير انما قال أحد اللفظين أو للتنويع والمعنى لا يقتل اليوم الا ظالم بمعنى انه ظن ان الله يعجل للظالم منهم العقوبة أو لا يقتل اليوم الا مظلوم بمعنى انه ظن ان الله يعجل له الشهادة وظن على التقدير أنه يقتل مظلوما أما لاعتقاده أنه كان مصيبا واما لانه كان سمع من النبي ﷺ ما سمع علي وهو قوله لما جاءه قاتل الزبير بشر قاتل ابن صفية بالنار ورفعه الى النبي ﷺ كما رواه احمد وغيره من طريق زر بن حبيش عن علي باسناد صحيح ووقع عند الحاكم من طريق إعثام بن علي عن هشام بن عروة في هذا الحديث مختصرا قال والله لئن قتلت لاقتلن مظلوما والله ما فعلت وما فعلت يعني شيأ من المعاصي (قوله واني لا أراني) بضم الهمزة من الظن ويجوز فتحها بمعنى الاعتقاد وظنه انه سيقتل مظلوما قد تحقق لانه قتل غدرا بعد أن ذكره علي فانصرف عن القتال فنام بمكان فقتله رجل من بني تميم يسمى عمرو بن جرموز بضم الجيم والميم بينهما راء ساكنة وآخره زاي فروى ابن أبي خيثمة في تاريخه من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى قال انا لمع علي لما التقى الصفان فقال أين الزبير فجاء الزبير فجعلنا ننظر اليه بعد على يشير بها اذ ولي الزبير قبل أن يقع القتال وروى الحاكم من طرق متعددة أن عليا ذكر الزبير بان نبي ﷺ قال له

وإنَّ من أكبرِ همّي لديني أفترى يُبقي دَيْنُنا من مالنا شيئاً فقال يا بُنَيَّ بِعْ مالَنا فاقضِ دَيْني. وأوصى بالثُّلُثِ وثُلُثِهِ لِبَنِيهِ يعني عبدَ اللهِ بنَ الزُّبَيْرِ يقولُ ثُلُثُ الثُّلُثِ فإنْ فَضَلَ مِنْ مالِنا فَضْلٌ بعدَ قضاءِ الدَّيْنِ فثُلُثُهُ لِوَلَدِكَ . قال هشامٌ : وكانَ بعضُ ولدِ عبدِ اللهِ قد وازى بعضَ بني الزُّبَيْرِ خُبَيْبٌ وعبّادٌ ولهُ يومئذٍ تِسْعَةُ بَنِينَ وتِسْعُ بَناتٍ قالَ عبدُ اللهِ فجعلَ يُوصِيني بِدَيْنِهِ ويقولُ يا بُنَيَّ إنْ عجزتَ منهُ عن شيءٍ فاستعنْ عليهِ مولايَ ، قال فواللهِ ما دَرَيْتُ ما أرادَ حتى قلتُ يا أبةِ مَنْ مولاكَ قالَ اللهُ . قال فواللهِ ما وقعتُ في كُرْبَةٍ من دَيْنِهِ . إلا قلتُ يا مولى الزُّبَيْرِ اقضِ عنهُ دَيْنَهُ فيقضيهِ ، فقُتِلَ الزُّبَيْرُ رضيَ اللهُ عنهُ ولم يَدَعْ دِيناراً ولا دِرْهَماً إلا أرضِينَ منها الغابةُ وإحدى عشرةَ داراً بالمدينةِ ودارَيْنِ بالبصرةِ وداراً بالكوفةِ وداراً

لتقاتلن عليا وأنت ظالم له فرجع لذلك وروى يعقوب بن سفيان وخليفة في تاريخهما من طريق عمرو بن جاوان بالجيم قال فانطلق الزبير منصرفا فقتله عمرو بن جرموز بوادي السباع (قوله وان من أكبر همي لديني) في رواية عثام انظر يا بني ديني فاني لا أدع شيأ أهم الي منه (قوله وأوصى بالثلث) أي ثلث ماله (وثلثه) أي ثلث الثلث وقد فسره في الخبر (قوله فان فضل من مالنا فضل بعد قضاء الدين فثلثه لولدك) قال المهلب معناه ثلث ذلك الفضل الذي أوصى به من الثلث لبنيه كذا قال وهو كلام معروف من خارج لكنه لا يوضح اللفظ الوارد وضبط بعضهم قوله فثلثه لولدك بتشديد اللام بصيغة الامر من التثليث وهو أقرب (قوله قال هشام) هو ابن عروة راوي الخبر وهو متصل بالاسناد المذكور (قوله وكان بعض ولد عبد الله) أي ابن الزبير (قد وازى) بالزاي أي ساوى وفيه استعمال وازي بالواو خلافا للجوهري فانه قال يقال ازى بالهمز ولا يقال وازى والمراد أنه ساواهم في السن قال ابن بطال يحتمل انه ساوى بنو عبد الله في انصبائهم من الوصية أولاد الزبير في أنصبائهم من الميراث قال وهذا أولى والا لم يكن لذكر كثرة أولاد الزبير معنى (قلت) وفيه نظر لانه في تلك الحالة لم يظهر مقدار المال الموروث ولا الموصى به وأما قوله لا يكون له معنى فليس كذلك لان المراد انه انما خص أولاد عبد الله دون غيرهم لانهم كبروا وتاهلوا حتى ساروا أعمامهم في ذلك فجعل لهم نصيبا من المال ليتوفر على أبيهم حصته وقوله خبيب بالمعجمة والموحدتين مصغر وهو أكبر ولد عبد الله بن الزبير وبه كان يكنيه من لا يريد تعظيمه لانه كني في الاول بكنية جده لامه أبي بكر وقوله خبيب وعباد بالرفع أي هم خبيب وعباد وغيرهما واقتصر عليهما كالمثال والا ففي أولاده أيضا من ساوى بعض ولد الزبير في السن ويجوز جره (١) على أنه بيان للبعض وقوله وله أي الزبير وأغرب الكرماني فجعله ضميرا لعبد الله فلا يغتر به ي وقوله تسعة بنين وتسع بنات فاما أولاد عبد الله اذ ذاك فهم خبيب وعباد وقد ذكرا وهاشم وثابت وأما سائر ولده فولدوا بعد ذلك وأما أولاد الزبير فالتسعة الذكور هم عبد الله وعروة والمنذر أمهم أسماء بنت أبي بكر وعمرو وخالد أمهما أم خالد بنت خالد بن سعيد ومصعب وحمزة أمهما الرباب بنت أنيف وعبيدة وجعفر أمهما زينب بنت بشر وسائر ولد الزبير غير هؤلاء ماتوا قتلة والتسع الاناث هن خديجة الكبرى وأم الحسن وعائشة أمهن أسماء بنت أبي بكر وحبيبة وسودة وهند أمهن أم خالد ورملة أمها الرباب وحفصة أمها زينب وزينب أمها أم كلثوم بنت عقبة (قوله الا أرضين منها الغابة كذا فيه) وصوابه منهما بالتثنية والغابة بالغين المعجمة والموحدة الخفيفة أرض عظيمة شهيرة من عوالي المدينة (قوله ودارا

---

(١) قوله على انه بيان للبعض لعله بيان للولد اذ هو المجرور بالاضافة لبعض وعبارة القسطلاني وقول الفتح ويجوز جره الى أنه بيان للبعض سهو اه

بمصر قال وإنما كان دينه الذي عليه أن الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه إياه فيقول الزبير لا ولكنه سلف فإني أخشى عليه الضيعة وما ولي خراجا قط ولا جباية خراج ولا شيئا إلا أن يكون في غزوة مع النبي ﷺ أو مع أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم قال عبد الله بن الزبير فحسبت ما عليه من الدين فوجدته ألفي ألف ومائتي ألف قال فلقي حكيم بن حزام عبد الله ابن الزبير . فقال يا ابن أخي كم على أخي من الدين فكتمه فقال مائة ألف فقال حكيم والله ما أرى أموالكم تسع لهذه فقال له عبد الله أفرأيتك إن كانت ألفي ألف ومائتي ألف قال ما أراكم تطيقون هذا . فإن عجزتم عن شيء منه فاستعينوا بي. قال وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين ومائة ألف فباعها عبد الله بألف ألف وستمائة ألف . ثم قام فقال : من كان له على الزبير حق فليوافنا بالغابة . فأتاه عبد الله بن جعفر . وكان له على الزبير أربعمائة ألف . فقال لعبد الله إن شئتم تركتها لكم. قال عبد الله لا . قال فإن شئتم جعلتموها فيما تؤخرون إن أخرتم فقال عبد الله لا . قال قال فاقطعوا لي قطعة ، فقال عبد الله لك من هاهنا إلى هاهنا . قال

بمصرا) استدل به على ان مصر فتحت صلحا وفيه نظر لانه لا يلزم من قولنا فتحت عنوة امتناع بناء احد الغانمين ولا غيرهم فيها (قوله لا ولكنه سلف) أي ما كان يقبض من أحد وديعة الا ان رضى صاحبها أن يجعلها في ذمته وكان غرضه بذلك انه كان يخشى على المال أن يضيع فيظن به التقصير في حفظه فرأي ان يجعله مضمونا فيكون أوثق لصاحب المال وأبقى لمروأته زاد ابن بطال وليطيب له ربح ذلك المال (قلت) وروى الزبير بن بكار من طريق هشام بن عروة أن كلا من عثمان وعبد الرحمن بن عوف ومطيع بن الاسود وابي العاص ابن الربيع وعبد الله بن مسعود والمقداد بن عمرو أوصى الى الزبير بن العوام (قوله وما ولي خراجا قط الخ) أي ان كثرة ماله ما حصلت من هذه الجهات المقتضية لظن السوء باصحابها بل كان كسبه من الغنيمة ونحوها وقد روى الزبير بن بكار باسناده ان الزبير كان له ألف مملوك يؤدون اليه الخراج وروي يعقوب ابن سفيان مثله من وجه آخر (قوله قال عبد الله بن الزبير) هو متصل بالاسناد المذكور وقوله فحسبت بفتح السين المهملة من الحساب (قوله فاني حكيم بن حزام) بالرفع على الفاعلية وعبد الله بالنصب على المفعولية قال ابن بطال انما قال له مائة ألف وكم الباقي لئلا يستعظم حكيم ما استدان به الزبير فيظن به عدم الحزم و بعبد الله عدم الوفاء بذلك فينظر اليه بعين الاحتياج اليه فلما استعظم حكيم أمر مائة ألف احتاج عبد الله أن يذكر له الجميع و يعرفه انه قادر على وفائه وكان حكيم بن حزام ابن عم الزبير بن العوام قال ابن بطال ليس في قوله مائة الف وكم انه الزائد كذب لانه أخبر ببعض ما عليه وهو صادق (قلت) لكن من يعتبر مفهوم العدد يراه اخبارا بغير الواقع ولهذا قال ابن التين في قوله فان عجزتم عن شيء فاستعينوا بي مع قوله في الاول ما أراكم تطيقون هذا بعض التجوز وكذا في كتمان عبد الله بن الزبير ما كان على ابيه وقد روى يعقوب بن سفيان من طريق عبد الله بن المبارك ان حكيم بن حزام بذل لعبد الله بن الزبير مائة ألف اعانة له على وفاء دين ابيه فامتنع فبذل له مائتي ألف فامتنع الى ان بلغ ثلثمائة ألف ثم قال لم أردمنك هذا ولكن تنطلق معي الي عبد الله بن جعفر فانطلق معه و بعبد الله بن عمر يستشفع بهم عليه فلما دخلوا عليه قال أجئت بهؤلاء تستشفع بهم علي هي لك قال لا أريد ذلك قال فاعطني بها نعليك هاتين او نحوها قال لا اريد قال فهي عليك الى يوم القيامة قال لا قال فحكمك قال أعطيك بها ارضا فقال نعم فاعطاه قال فرغب معاوية فيها فاشتراها منه باكثر من ذلك (قوله وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين ومائة الف فباعها عبد الله) أي ابن الزبير (بالف ألف وستمائة ألف) كانه قسمها ستة عشر سهما لانه قال بعد ذلك لمعاوية انها قومت كل سهم بمائة ألف (قوله فاتاه عبد الله بن جعفر) أي ابن أبي طالب (قوله وقال عبد الله) أي ابن الزبير

فَبَاعَ مِنْهَا فَقَضَى دَيْنَهُ فَأَوْفَاهُ وَبَقِيَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ فَقَدِمَ عَلَى مُعَاوِيَةَ وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ وَالْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَابْنُ زَمْعَةَ . فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ كَمْ قُوِّمَتِ الْغَابَةُ . قَالَ كُلُّ سَهْمٍ مِائَةُ أَلْفٍ ، قَالَ كَمْ بَقِيَ . قَالَ أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ . فَقَالَ الْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ . قَالَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ وَقَالَ ابْنُ زَمْعَةَ قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ كَمْ بَقِيَ فَقَالَ سَهْمٌ وَنِصْفٌ قَالَ أَخَذْتُهُ بِخَمْسِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ قَالَ وَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرٍ نَصِيبَهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِسَبْعِمِائَةِ أَلْفٍ . فَلَمَّا فَرَغَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قَضَاءِ دَيْنِهِ قَالَ بَنُو الزُّبَيْرِ : اقْسِمْ بَيْنَنَا مِيرَاثَنَا . قَالَ لَا وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّى أُنَادِيَ بِالْمَوْسِمِ أَرْبَعَ سِنِينَ أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَلْنَقْضِهِ قَالَ فَجَعَلَ

(قوله فباع منها) أى من الغابة والدور لا من الغابة وحدها لانه تقدم ان الدين ألفي ألف ومائتا ألف وانه باع الغابة بالف ألف وسبعمائة ألف وقد جاء من وجه آخر انه باع نصيب الزبير من الغابة لعبدالله بن جعفر فى دينه فذكر الزبير بن بكار فى ترجمة حكيم بن حزام عن عمه مصعب بن عبدالله (١) بن ثابت بن عبدالله بن الزبير قال سمعت أبي يقول قال عبدالله بن الزبير قتل أبي وترك دينا كثيرا فاتيت حكيم بن حزام أستعين برأيه وأستشيره فذكر قصة وفيها فقال ابن أخي ذكرت دين أبيك فان كان ترك مائة ألف فنصفها على قلت أكثر من ذلك الي ان قال لله أنت كم ترك أبوك قال فذكرت له أنه ترك ألفي ألف قال ما أراد أبوك الا أن يدعنا عالة قلت فانه ترك وفاء. وانما جئت أستشيره فيها بسبعمائة ألف لعبد الله بن جعفر وله شرك فى الغابة فقال اذهب فقاسمه فان سألك البيع قبل القسمة فلا تبعه ثم اعرض عليه فان رغب فبعه قال فجئت فجعل أمر القسمة الى فقسمتها وقلت اشتر منى ان شئت فقال قد كان لى دين وقد أخذتها منك به قال قلت هى لك فبعت معاوية فاشتراها كلها منه بالفي ألف ويمكن الجمع باطلاق الكل على المعظم فقد تقدم انه كان بقى منها بغير بيع أربعة أسهم ونصف بار بعمائة ألف وخمسين ألفا فيكون الحاصل من ثمنها اذذاك ألف ألف ومائة ألف وخمسين ألفا خاصة فبقي من الدين ألف ألف وخمسون ألفا وكانه باع بها شيأ من الدور وقد وقع عند أبي نعيم فى المستخرج من طريق على بن مسهر عن هشام بن عروة قال توفى الزبير وترك عليه من الدين ألفي ألف فضمنها عبدالله بن الزبير فاداها ولم تقع فى الزكة دار مالتي بمكة ولا التى بالكوفة ولا التى بمصر هكذا أورده مختصرا فافادا أنه كان له دار بمكة ولم يقع ذكرها فى الحديث الطويل ويستفاد منه ما أولته لانه تقدم انه كان له احدي عشرة دارا بالمدينة ودار ان بالبصرة غير ماذكر وروى أبو العباس السراج فى تاريخه حدثنا أحمد بن أبي السفر حدثنا أبو أسامة بسنده المذكور قال لما قدم يعني عبد الله ابن الزبير مكة فاستقر عنده أى ثبت قتل الزبير نظر فيما عليه من الدين فجاءه عبدالله بن جعفر فقال انه كانه لى على أخي شئ ولا احسبه ترك به وفاء أفتحب ان أجعله فى حل فقال ابن الزبير وكم هو قال أربعمائة ألف قال فانه ترك بها وفاء بحمد الله (قوله فقدم على معاوية) أي فى خلافته وهذا فيه نظر لانه ذكر انه أخر القسمة أربع سنين استبراء للدين كما سيأتى فيكون آخر الاربع سنة أربعين وذلك قبل أن يجتمع الناس على معاوية فلعل هذا القدر من الغابة كان ابن الزبير أخذه من حصته أو من نصيب اولاده و يؤيده ان فى سياق القصة ما يؤخذ منه ان هذا القدر دار بينهم بعد وفاء الدين ولا يمنعه قوله بعد ذلك فلما فرغ عبدالله من قضاء الدين لانه يحمل على ان قصة وفاء ته على معاوية كانت بعد وفاء الدين وما اتصل به من تأخر القسمة بين الورثة لاستيراء بقية من له دين ثم وفد بعد ذلك و بهذا يندفع الاشكال المتقدم وتكون وفادته على معاوية فى خلافته جزما والله أعلم (قوله وقال ابن زمعة) هو عبدالله (قد أخذت سهما مائة ألف) هو بنصب مائة على نزع الخافض (قوله فباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معاوية) أى بعد ذلك (بسبعمائة ألف) أى

(١) قوله ابن ثابت كذا فى نسخة وفى أخرى زيادة ابن مصعب قبله فحرر اه

كُلَّ سَنَةٍ يُنَادِي بِالْمَوْسِمِ فَلَمَّا مَضَى أَرْبَعُ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ . قَالَ : وَكَانَ لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ . وَرَفَعَ الثُّلُثَ . فَأَصَابَ كُلَّ امْرَأَةٍ أَلْفُ أَلْفٍ وَمِائَتَا أَلْفٍ . فَجَمِيعُ مَالِهِ خَمْسُونَ أَلْفَ أَلْفٍ وَمِائَتَا أَلْفٍ

فربع مائتي ألف (قوله وكان للزبير أربع نسوة) أي مات عنهن وهن أم خالد والرباب وزينب المذكورات قبل وعاتكة بنت يزيد أخت سعيد بن زيد أحد العشرة وأما أسماء وأم كلثوم فكان طلقهما وقيل أعاد أسماء وطلق عاتكة فقتل وهي في عدتها منه فصولحت كما سيأتي (قوله ورفع الثلث) أي الموصى به (قوله فاصاب كل امرأة ألف ألف ومائتا ألف) هذا يقتضي ان الثمن كان أربعة آلاف ألف وثمانمائة ألف (قوله فجميع ماله خمسون ألف ألف ومائتا ألف) في رواية أبي نعيم من طريق أبي مسعود الراوي عن أبي أسامة أن ميراث الزبير قسم على خمسين ألف ألف ومائتي ألف وينفزاد على رواية اسحق ونيف وفيه نظر لانه اذا كان لكل زوجة الف الف ومائتي الف فنصيب الاربع اربعة آلاف الف وثمانمائة الف وهذا هو الثمن ويرتفع من ضربه في ثمانية ثمانية وثلاثون ألف ألف وأربعمائة ألف وهذا القدر هو الثلثان فاذا ضم اليه الثلث الموصى به وهو قدر نصف الثلثين وجملته تسعة عشر ألف ألف ومائتا ألف كان جملة ماله على هذا سبعة وخمسين ألف ألف وستمائة ألف وقد نبه على ذلك قديما ابن بطال ولم يجب عنه لكنه وهم فقال تسعمائة ألف وتعقبه ابن المنير فقال الصواب وستمائة ألف وهو كما قال وقال ابن التين نقص عن التحرير سبعة آلاف ألف اربعمائة ألف يعني خارجا عن قدر الدين وهو كما قال وهذا تفاوت شديد في الحساب وقد ساق البلاذري في تاريخه هذا الحديث عن الحسين بن علي بن الاسود عن أبي أسامة بسنده فقال فيه وكان للزبير أربع نسوة فاصاب كل امرأة من ثمن عقاراته ألف ألف ومائة ألف وكان الثمن أربعة آلاف ألف واربعمائة ألف وكان ثلثا المال الذي اقتسمه الورثة خمسة وثلاثين ألف ألف ومائتي ألف وكذلك أخرجه ابن سعد عن أبي أسامة فعلى هذا اذا انضم اليه نصفه وهو سبعة عشر ألف ألف وستمائة ألف كان جميع المال اثنين وخمسين ألف ألف وثمانمائة ألف فيزيد عما وقع في الحديث ألفي ألف وستمائة ألف وهو أقرب من الاول فلعل المرادان القدر المذكور وهو ان لكل زوجة ألف ألف ومائة ألف كان لو قسم المال كله بغير وفاء الدين لكن خرج الدين من حصة كل أحد منهم فيكون الذي يورث ماعدا ذلك وبهذا التقرير يخف الوهم في الحساب و يبقي التفاوت أربعمائة ألف فقط لكن روى ابن سعد بسند آخر ضعيف عن هشام بن عروة عن أبيه أن تركة الزبير بلغت أحدا أو اثنين وخمسين ألف ألف وهذا اقرب من الاول لكنه أيضا لا تحرير فيه وكان القوم أتوا من عدم القاء البال لتحرير الحساب اذ الغرض فيه ذكر الكثرة التي نشأت عن البركة في تركة الزبير اذ خلف دينا كثيرا ولم يخلف الا العقار المذكور ومع ذلك فبورك فيه حتى تحصل منه هذا المال العظيم وقد جرت للعرب عادة بالغاء الكسور تارة وجبرها أخرى فهذا من ذاك وقد وقع الغاء الكسور في هذه القصة في عدة روايات بصفات مختلفة ففي رواية علي بن مسهر عن هشام عند أبي نعيم بلغ ثمن نساء الزبير ألف ألف وترك عليه من الدين ألفي ألف وفي رواية عثام بن علي عن هشام عند يعقوب بن سفيان أن الزبير قال لابنه انظر ديني وهو ألفي ألف ومائتا ألف وفي رواية أبي معاوية عن هشام أن قيمة ماتركه الزبير كان خمسين ألف ألف وفي رواية السراج أن جملة ماحصل من عقاره نيف وأربعون ألف ألف وعند ابن سعد من حديث ابن عيينة أن ميراثه قسم على أربعين ألف ألف وهكذا أخرجه الحميدي في النوادر عن سفيان عن هشام بن عروة وفي المجالسة للدينوري من طريق محمد بن عبيد عن أبي أسامة أن الزبير ترك من العروض قيمة خمسين ألف ألف والذي يظهر أن الرواة لم يقصدوا الى التحرير البالغ في ذلك كما تقدم وقد حكى عياض عن ابن سعد ماتقدم ثم قال فعلى هذا يصح قوله ان جميع المال خمسون ألف ألف و يبقى الوهم في قوله ومائتا ألف قال فان الصواب أن يقول مائة ألف واحدة قال وعلى هذا فقد وقع في الاصل الوهم في لفظ ومائتا ألف حيث وقع في نصيب الزوجات وفي الجملة فانما الصواب مائة ألف واحدة حيث وقع في الموضعين

(قلت) وهو غلط فاحش يعجب من وقوع مثله فيه مع تيقظه للوهم الذى فى الاصل وتفرغ باله للجمع والقسمة وذلك أن نصيب كل زوجة اذا كان ألف ألف ومائة ألف لا يصح معه أن يكون جميع المال خمسين ألف ألف ومائة ألف بل انما يصح أن يكون جميع المال خمسين ألف ألف ومائة ألف اذا كان نصيب كل زوجة ألف ألف وثلاثة وأربعين ألفا وسبعمائة وخمسين على التحرير وقرأت بخط القطب الحلبي عن الدمياطي أن الوهم انما وقع فى رواية ابى أسامة عند البخاري فى قوله فى نصيب كل زوجة أنه ألف ألف ومائتا ألف وان الصواب أنه ألف ألف سواء بغير كسر واذا اختص الوهم بهذه اللفظة وحدها خرج بقية ما فيه على الصحة لانه يقتضي أن يكون الثمن أربعة آلاف ألف فيكون ثمنا من أصل اثنين وثلاثين واذا انضم اليه الثلث صار ثمانية وأربعين واذا انضم اليها الدين صار الجميع خمسين ألف ألف ومائتى ألف فلعل بعض رواته لما وقع له ذكر مائتا ألف عند الجملة ذكرها عند نصيب كل زوجة سهوا وهذا توجيه حسن ويؤيده ما رواه أبو نعيم فى المعرفة من طريق أبي معشر عن هشام عن أبيه قال ورثت كل امرأة للزبير ربع الثمن ألف ألف درهم وقد وجهه الدمياطى أيضا باحسن منه فقال ملخصه ان قوله فجميع مال الزبير خمسون ألف ألف ومائتا ألف صحيح والمراد به قيمة ما خلفه عند موته وان الزائد على ذلك وهو تسعة آلاف ألف وستمائة ألف بمقتضى ما يحصل من ضرب ألف ألف ومائتى ألف وهو ربع الثمن فى ثمانية يقع ضم الثلث كما تقدم ثم قدر الدين حتى يرتفع من الجميع تسعة وخمسون ألف ألف وثمانمائة ألف حصل هذا الزائد من نماء العقار والاراضي فى المدة التى أخرفيها عبدالله بن الزبير قسم التركة استبراء للدين كما تقدم وهذا التوجيه فى غاية الحسن لعدم تكلفه وتبقية الرواية الصحيحة على وجهها وقد تلقاه الكرمانى فذكره ملخصا ولم ينسبه لقائله ولعله من تواردا لخواطر والله اعلم واما ما ذكره الزبير بن بكار فى النسب فى ترجمة عاتكة واخرجه الحاكم فى المستدرك ان عبدالله بن الزبير صالح عاتكة بنت زيد عن نصيبها من الثمن على ثمانين ألفا فقد استشكله الدمياطى وقال بينه وبين ما فى الصحيحين بعيد والعجب من الزبير كيف ما تصدى لتحرير ذلك (قلت) ويمكن الجمع بان يكون القدر الذى صولحت به قدر ثلثى العشر من استحقاقها وكان ذلك برضاها ورد عبدالله بن الزبير بقية استحقاقها على من صالحها له ولا ينافى ذلك أصل الجملة واما ما أخرجه الواقدى عن أبي بكر بن أبي سبرة عن هشام بن عروة عن ابيه قال قيمة ما ترك الزبير احد وخمسون الف الف فلا يعارض ما تقدم لعدم تحريره وقال ابن عيينة قسم مال الزبير على اربعين الف الف اخرجه ابن سعد وهو محمول على الغاء الكسر وفى هذا الحديث من الفوائد ندب الوصية عند حضور امر يخشى منه الفوت وان للوصى تاخير قسمة الميراث حتى توفى ديون الميت وتنفذ وصاياه ان كان له ثلث وان له ان يستبرئ امر الديون واصحابها قبل القسمة وان يؤخرها بحسب ما يؤدى اليه اجتهاده ولا يخفى ان ذلك يتوقف على اجازة الورثة والا فمن طلب القسمة بعد وفاء الدين الذى وقع العلم به وصمم عليها اجيب اليها ولم يتربص بها انتظار شىء متوهم فاذا ثبت بعد ذلك شىء استعيد منه وبهذا يتبين ضعف من استدل بهذه القصة لمالك حيث قال انما اجل المفقود اربع سنين والذى يظهر ان ابن الزبير انما اختار التأخير اربع سنين لان المدن الواسعة التي يؤتى الحجاز من جهتها إذ ذاك كانت اربعا اليمن والعراق والشام ومصر فبنى على ان كل قطر لا يتأخر اهله فى الغالب عن الحج اكثر من ثلاثة اعوام فيحسن استيعابهم فى مدة الاربع ومنهم فى طول المدة يبلغ الخبر من ورائهم من الاقطار وقيل لان الاربع هى الغاية فى الآحاد بحسب ما يمكن ان يتركب منه العشرات لان فيها واحدا واثنين وثلاثة واربعة ومجموع ذلك عشرة واختار الموسم لانه مجمع الناس من الآفاق وفيه جواز التربص بوفاء الدين اذا لم تكن التركة نقدا ولم يخترصاحب الدين الا النقد وفيه جواز الوصية الاحفاد اذا كان من يحجبهم من الآباء موجودا وفيه ان الاستدانة لا تكره لمن كان قادرا على الوفاء وفيه جواز شراء الوارث من التركة وان الهبة لا تملك الا بالقبض وان ذلك لا يخرج المال عن ملك الاول لان ابن جعفر عرض على ابن الزبير ان يحللهم من دينه الذى كان على الزبير فامتنع ابن الزبير وفيه بيان جود ابن جعفر لسماحته بهذا المال العظيم وان من عرض على

باب إذا بعث الإمام رسولا في حاجة أو أمره بالمقام هل يسهم له حدثنا موسى حدثنا أبو عوانة حدثنا عثمان بن موهب عن ابن عمر رضي الله عنهما قال إنما تغيب عثمان عن بدر فإنه كانت تحته بنت رسول الله ﷺ وكانت مريضة : فقال له النبي ﷺ إن لك أجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه باب

شخص أن يهبه شيأ فامتنع أن الواهب لا يعد راجعا في هبته واما امتناع ابن الزبير فهو محمول على أن بقية الورثة وافقوه على ذلك وعلم أن غير البالغين ينفذون له ذلك اذا بلغوا وأجاب ابن بطال بان هذا ليس من الامر المحكوم به عند الشاح وانما يؤمر به في شرف النفوس ومحاسن الاخلاق اه والذي يظهر أن ابن الزبير تحمل بالدين كله على ذمته والتزم وفاءه ورضي الباقون بذلك كما تقدمت الاشارة اليه قريبا لانهم لو لم يرضوا لم يغدم ترك بعض أصحاب الدين دينه لنقص الموجود في تلك الحالة عن الوفاء لظهور قلته وعظم كثرة الدين وفيه مبالغة الزبير في الاحسان لاصدقائه لانه رضي ان يحفظ لهم وداعهم في غيبتهم و يقوم بوصاياهم على أولادهم بعد موتهم ولم يكتف بذلك حتى احتاط لاموالهم وديعة أو وصية بان كان يتوصل الى تصييرها في ذمته مع عدم احتياجه اليها غالبا وانما ينقلها من اليد المذمة مبالغة في حفظها لهم وفي قول ابن بطال المتقدم كان يفعل ذلك ليطيب له ربح ذلك المال نظر لانه يتوقف على ثبوت أنه كان يتصرف فيه بالتجارة وان كثرة ماله انما زادت بالتجارة والذي يظهر خلاف ذلك لانه لو كان كذلك لكان الذي خلفه حال موته يفي بالدين و يزيد عليه والواقع أنه كان دون الدين بكثير الا أن الله تعالى بارك فيه بان ألقى في قلب من أراد شراء العقار الذي خلفه الرغبة في شرائه حتى زاد على قيمته اضعافا مضاعفة ثم سرت تلك البركة الى عبد الله بن جعفر لما ظهر منه في هذه القصة من مكارم الاخلاق حتى ربح في نصيبه من الارض ما أربحه معاوية وفيه أن لا كراهة في الاستكثار من الزوجات والخدم وقال ابن الجوزي فيه رد على من كره جمع الاموال الكثيرة من جهلة المتزهدين وتعقب بان هذا الكلام لا يناسب مقامه من حيث كونه لهجا بالوعظ فان من شأن الواعظ التحريض على الزهد في الدنيا والتقلل منها وكون مثل هذا لا يكره للزبير وأنظاره لا يطرد وفيه بركة العقار والارض لما فيه من النفع العاجل والآجل بغير كثير تعقب ولا دخول في مكروه كاللغو الواقع في البيع والشراء وفيه اطلاق اللفظ المشترك لمن يظن به معرفة المراد والاستفهام لمن لم يتبين له لان الزبير قال لابنه استعن عليه مولاي والمولى لفظ مشترك فجوز ابن الزبير أن يكون أراد بعض عتقائه مثلا فاستفهمه فعرف حينئذ مراده وفيه منزلة الزبير عند نفسه وأنه في تلك الحالة كان في غاية الوثوق بالله والاقبال عليه والرضا بحكمه والاستعانة به ودل ذلك على أنه كان في نفسه محقا مصيبا في القتال ولذلك قال ان أكبرهمه دينه ولو كان يعتقد انه غير مصيب أو أنه آثم باجتهاده ذلك لكان اهتمامه بما هو فيه من أمر القتال أشد و يحتمل أن يكون اعتمد على ان المجتهد يؤجر على اجتهاده ولو أخطأ وفيه شدة أمر الدين لان مثل الزبير مع ما سبق له من السوابق وثبت له من المناقب رهب من وجوه مطالبة من له في جهته حق بعد الموت وفيه استعمال التجوز في كثير من الكلام كما تقدم وقد وقع ذلك أيضا في قوله أربع سنين في المواسم لانه ان عد موسم سنة ست وثلاثين فلم يؤخر ذلك الا ثلاث سنين ونصفا وان لم يعده فقد أخر ذلك أربع سنين ونصفا ففيه الغاء الكسر أو جبره وفيه قوة نفس عبد الله بن الزبير لعدم قبوله ما سأله حكيم بن حزام من المعاونة وما سأله عبد الله بن جعفر من المحالة * (قوله باب اذا بعث الامام رسولا في حاجة أو أمره بالمقام) أي ببلده (هل يسهم له) أي مع الغانمين أم لا (قوله حدثنا موسى) هو ابن اسمعيل وقوله عثمان ابن موهب بوزن جعفر قال أبو علي الجياني وقع في نسخة أبي محمد عن أبي أحمد يعني الاصيلي عن الجرجاني عمرو بن عبد الله وهو غلط وذكر الحديث عن ابن عمر مختصرا في قصة تخلف عثمان عن بدر و- يأتي مطولا بهذا الاسناد على الصواب في مناقب عثمان وقد تقدم بيان الاختلاف في هذه المسئلة في باب الغنيمة لمن شهد الوقعة * (قوله باب) بالتنوين

وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْخُمُسَ لِنَوَائِبِ الْمُسْلِمِينَ مَا سَأَلَ هَوَازِنُ النَّبِيَّ ﷺ بِرِضَاعِهِ فِيهِمْ ، فَتَحَلَّلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدُ النَّاسَ أَنْ يُعْطِيَهُمْ مِنَ الْفَيْءِ وَالْأَنْفَالِ مِنَ الْخُمُسِ وَمَا أَعْطَى الْأَنْصَارَ وَمَا أَعْطَى جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ مِنْ تَمْرِ خَيْبَرَ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ وَزَعَمَ عُرْوَةُ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَفْدُ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ ، إِمَّا السَّبْيَ ، وَإِمَّا الْمَالَ ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ انْتَظَرَ آخِرَهُمْ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ ، قَالُوا . فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْمُسْلِمِينَ فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ

(ومن الدليل) هو عطف على الترجمة التي قبل ثمانية أبواب حيث قال الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله ﷺ وقال هنا لنوائب المسلمين وقال بعد باب ومن الدليل على ان الخمس للامام والجمع بين هذه التراجم أن الخمس لنوائب المسلمين والى النبي ﷺ مع تولي قسمته أن يأخذ منه ما يحتاج اليه بقدر كفايته والحكم بعده كذلك يتولى الامام ما كان يتولاه هذا محصل ما ترجم به المصنف وقد تقدم توجيهه وتبيين الاختلاف فيه ووجوز الكرماني أن تكون كل ترجمة على وفق مذهب من المذاهب وفيه بعد لان أحدا لم يقل ان الخمس للمسلمين دون النبي ﷺ ودون الامام ولا للنبي ﷺ دون المسلمين وكذا للامام فالتوجيه الاول هو اللائق وقد أشار الكرماني أيضا الى طريق الجمع بينها فقال لا تفاوت من حيث المعنى اذ نوائب رسول الله ﷺ نوائب المسلمين والتصرف فيه له وللامام بعده (قلت) والاولى أن يقال ظاهر لفظ التراجم التخالف ويرتفع بالنظر في المعني الي التوافق وحاصل مذاهب العلماء أكثر من ثلاثة أحدها قول أئمة الحنفية الخمس يؤخذ من سهم الله ثم يقسم الباقي خمسة كما في الآية * الثاني * عن ابن عباس خمس الخمس لله ولرسول الله ﷺ وأربعة للمذكورين وكان النبي ﷺ يرد سهم الله ورسوله لذوي القربى ويأخذ لنفسه شيأ * الثالث قول زين العابدين الخمس كله لذوي القربى والمراد باليتامى يتامى ذوي القربى وكذلك المساكين وابن السبيل أخرجه ابن جرير عنه لكن السند اليه واه * الرابع هو للنبي ﷺ خمسه لخاصته وبافيه لتصرفه * الخامس هو للامام ويتصرف فيه بالمصلحة كما يتصرف في الفيء * السادس يرصد لمصالح المسلمين * السابع يكون بعد النبي ﷺ لذوي القربى ومن ذكر بعدهم في الآية (قوله وما سأل هوازن النبي ﷺ برضاعه فيهم فتحلل من المسلمين) هوازن فاعل والمراد القبيلة وأطلقها على بعضهم مجازا والنبي بالنصب على المفعولية وقوله برضاعه أي بسبب رضاعه لان حليمة السعدية مرضعته كانت منهم وقد ذكر قصة سؤال هوازن من طريق المسور بن مخرمة ومروان موصولة ولكن ليس فيها تعرض لذكر الرضاع وانما وقع ذلك فيما أخرجه ابن اسحق في المغازي من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فذكر القصة مطولة وفيها شعر زهير بن صرد حيث قال فيه

أمنن على نسوة قد كنت ترضعها * اذ فوك يملؤه من محضها الدرر

وسيأتي بيانها في سياقه من فائدة زائدة عند الكلام على حديث المسور في المغازي ان شاء الله تعالى وتقدم شرح بعض ألفاظه في أواخر الحج (قوله وما كان النبي ﷺ يعد الناس ان يعطيهم من الفيء والانفال من الخمس وما عطي الانصار وما اعطى جابر بن عبد الله من تمر خيبر) أما حديث الوعد من الفيء فيظهر من سياق حديث جابر وأما حديث الانفال

قالَ : أمَّا بَعْدُ . فإنَّ إخْوانَكُمْ هؤُلاءِ قَدْ جاؤُنا تائِبِينَ . وإنِّي قَدْ رَأَيْتُ أنْ أرُدَّ إلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ . مَنْ أحَبَّ أنْ يُطَيِّبَ فَلْيَفْعَلْ . وَمَنْ أحَبَّ مِنْكُمْ أنْ يَكُونَ عَلى حَظِّهِ حَتّى نُعْطِيَهُ إيَّاهُ : مِنْ أوَّلِ مايُفِيءُ اللهُ عَلَيْنا فَلْيَفْعَلْ . فَقالَ النّاسُ قَدْ طَيَّبْنا ذٰلِكَ يارَسُولَ اللهِ لَهُمْ فَقالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ إنّا لانَدْرِي مَنْ أذِنَ مِنْكُمْ فِي ذٰلِكَ مِمَّنْ لَمْ يأْذَنْ . فارْجِعُوا حَتّى يَرْفَعَ إلَيْنا عُرَفاؤُكُمْ أمْرَكُمْ . فَرَجَعَ النّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عُرَفاؤُهُمْ . ثُمَّ رَجَعُوا إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فأخْبَرُوهُ أنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا فأذِنُوا . فَهٰذا الَّذِي بَلَغَنا عَنْ سَبْيِ هَوازِنَ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهّابِ حَدَّثَنا حَمّادٌ حَدَّثَنا أيُّوبُ عَنْ أبِي قِلابَةَ قالَ وَحَدَّثَنِي الْقاسِمُ بْنُ عاصِمٍ الْكُلَيْبِيُّ وَأنا لِحَدِيثِ الْقاسِمِ أحْفَظُ عَنْ زَهْدَمٍ . قالَ كُنّا عِنْدَ أبِي مُوسى . فأُتِيَ بِذِكْرِ دَجاجَةٍ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللهِ أحْمَرُ كَأنَّهُ مِنَ الْمَوالِي . فَدَعاهُ لِلطَّعامِ فَقالَ : إنِّي رَأيْتُهُ يأْكُلُ شَيْئاً فَقَذِرْتُهُ فَحَلَفْتُ لاآكُلُ فَقالَ هَلُمَّ فَلأُحَدِّثْكُمْ عَنْ ذٰلِكَ إنِّي أتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ . فَقالَ وَاللهِ لاأحْمِلُكُمْ وَماعِنْدِي ماأحْمِلُكُمْ وَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِنَهْبِ إبِلٍ فَسَألَ عَنّا فَقالَ أيْنَ النَّفَرُ الْأشْعَرِيُّونَ . فأمَرَ لَنا بِخَمْسِ ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرى . فَلَمّا انْطَلَقْنا قُلْنا ماصَنَعْنا لايُبارِكُ لَنا . فَرَجَعْنا إلَيْهِ . فَقُلْنا إنّا سَألْناكَ أنْ تَحْمِلَنا . فَحَلَفْتَ أنْ لاتَحْمِلَنا . أفَنَسِيتَ . قالَ لَسْتُ أنا حَمَلْتُكُمْ . وَلٰكِنَّ اللهَ حَمَلَكُمْ . وَإنِّي وَاللهِ إنْ شاءَ اللهُ لاأحْلِفُ عَلى يَمِينٍ . فَأرَى غَيْرَها خَيْراً مِنْها . إلّا أتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُها **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ أخْبَرَنا مالِكٌ عَنْ نافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيها عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ قِبَلَ نَجْدٍ فَغَنِمُوا إبِلاً كَثِيرَةً

من الخمس فذكور في الباب من حديث ابن عمر وأما حديث اعطاء الانصار فتقدم من حديث أنس قريبا وأما حديث اعطاء جابر من تمر خيبر فهو في حديث أخرجه ابوداود وظهر من سياقه ان حديث جابر الذي ترجم به المصنف للباب طرف منه ثم ذكر المصنف في الباب سبعة أحاديث * الاول حديث المسور وقد نبهت عليه وتقدم بعضه بهذا الاسناد بعينه في الوكالة * الثاني حديث أبي موسى الاشعري (قوله قال وحدثني القاسم بن عاصم الكليبي) بموحدة مصغرو القائل ذلك هو ايوب بين ذلك عبد الوهاب الثقفي عن أيوب كما سيأتي في الامام والنذور (قوله فاتي ذكر دجاجة) كذا لابي ذر فانى بصيغة الفعل الماضي من الاتيان وذكر بكسر الذال وسكون الكاف ودجاجة بالجر والتنوين على الاضافة وكذا للنسفي وفي رواية الاصيلي فاتى بضم الهمز على البناء لما لم يسم فاعله وذكر بفتحتين ودجاجة بالنصب والتنوين على المفعولية كان الراوي لم يستحضر اللفظ كله وحفظ منه لفظ دجاجة قال عياض وهذا أشبه لقوله في الطريق الاخرى فأتى بلحم دجاج ولقوله في حديث الباب فدعاه للطعام اي الذي في الدجاجة وسيأتي في النذور بلفظ فأتى بطعام فيه دجاج وهو المراد (قوله وعنده رجل من بني تيم الله) هو نسبة الى بطن من بني بكر بن مناة وسيأتي الكلام على شرحه مستوفى في الايمان والنذور وأبين هناك ماقيل في اسمه ومناسبته للترجمة من جهة انهم سألوه فلم يجد مايحملهم عليه ثم حضر شيء من الغنائم فحملهم منها وهو محمول على انه حملهم على مايختص بالخمس واذا كان له التصرف بالتنجيز من غير تعليق فكذا له التصرف بتنجيز ماعلق * الثالث حديث ابن عمر (قوله بعث سرية) ذكرها المصنف في المغازي بعد غزوة الطائف وسيأتي بيان ذلك في مكانه (قوله قبل نجد) بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهتها (قوله فغنموا ابلا كثيرة) في رواية عند مسلم فاصبنا ابلا

فَكَانَتْ سِهَامُهُمْ اثْنَى عَشَرَ بَعِيرًا أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا وَنَفَّلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا **حدثنا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُنَفِّلُ بَعْضَ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً سِوَى قَسْمِ عَامَّةِ الْجَيْشِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ بَلَغَنَا مَخْرَجُ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخَوَانِ لِي أَنَا أَصْغَرُهُمْ أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو رُهْمٍ إِمَّا قَالَ فِي بِضْعٍ وَإِمَّا قَالَ فِي ثَلَاثَةٍ وَخَمْسِينَ أَوِ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي. فَرَكِبْنَا سَفِينَةً. فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتُنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ. وَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ فَقَالَ جَعْفَرٌ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَنَا هَاهُنَا وَأَمَرَنَا بِالْإِقَامَةِ فَأَقِيمُوا مَعَنَا فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ فَأَسْهَمَ لَنَا أَوْ قَالَ فَأَعْطَانَا مِنْهَا وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا. إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ إِلَّا أَصْحَابَ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ. قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ

وغنما (قوله فكانت سهامهم) أى انصباؤهم والمراد انه بلغ نصيب كل واحد منهم هذا القدر وتوهم بعضهم ان ذلك جميع الانصباء قال النووى وهو غلط (قوله اثنى عشر بعيرا أو أحد عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا) هكذا رواه مالك بالشك وللاختصار وابهام الذى نفلهم وقد وقع بيان ذلك في رواية ابن اسحق عن نافع عند أبى داود ولفظه فخرجت فيها فاصبنا نعما كثيرا وأعطانا أميرنا بعيرا بعيرا لكل انسان ثم قدمنا على النبي ﷺ فقسم بيننا غنيمتنا فاصاب كل رجل منا اثنا عشر بعيرا بعد الخمس وأخرجه ابو داود أيضا من طريق شعيب بن أبى حمزة عن نافع ولفظه بعثنا رسول الله ﷺ في جيش قبل نجد وبعث سرية من الجيش وكان سهمان الجيش اثنى عشر بعيرا اثنى عشر بعيرا ونفل أهل السرية بعيرا بعيرا فكانت سهمانهم ثلاثة عشر بعيرا ثلاثة عشر بعيرا وأخرجه ابن عبد البر من هذا الوجه وقال في روايته ان ذلك الجيش كان أربعة آلاف قال ابن عبد البر اتفق جماعة رواة الموطأ على روايته بالشك الا الوليد بن مسلم فانه رواه عن شعيب ومالك جميعا فلم يشك وكأنه حمل رواية مالك على رواية شعيب (قلت) وكذا أخرجه أبو داود عن القعنبي عن مالك والليث بغير شك فكأنه أيضا حمل رواية مالك على رواية الليث قال ابن عبد البر وقال سائر أصحاب نافع اثنى عشر بعيرا بغير شك لم يقع الشك فيه الا من مالك (قوله ونفلوا بعيرا بعيرا) بلفظ الفعل الماضي من غير مسمى والنفل زيادة يزادها الغازى على نصيبه من الغنيمة ومنه نفل الصلاة وهو ما عدا الفرض واختلف الرواة في القسم والتنفيل هل كانا جميعا من أمير ذلك الجيش أو من النبي ﷺ أو أحدهما من أحدهما فرواية ابن اسحق صريحة ان التنفيل كان من الامير والقسم من النبي صلى الله عليه وسلم وظاهر رواية الليث عن نافع عند مسلم ان ذلك صدر من أمير الجيش وأن النبي ﷺ كان مقررا لذلك ومجيزا له لانه قال فيه ولم يغيره النبي ﷺ وفي رواية عبد الله بن عمر عنده أيضا ونفلنا رسول الله ﷺ بعيرا بعيرا وهذا يمكن أن يحمل على التقرير فتجتمع الروايات قال النووى معناه ان أمير السرية نفلهم فاجازه النبي ﷺ فجازت نسبته لكل منهما وفي الحديث ان الجيش اذا انفرد منه قطعة فغنموا شيأ كانت الغنيمة لجميع قال ابن عبد البر لا يختلف الفقهاء في ذلك أي اذا خرج الجيش جميعه ثم انفردت منه قطعة انتهى وليس المراد الجيش القاعد في بلاد الاسلام فانه لا يشارك الجيش الخارج الى بلاد العدو بل قال ابن دقيق العيد ان الحديث يستدل به على أن المنقطع من الجيش عن الجيش الذى فيه الامام ينفرد بما يغنمه قال وانما قالوا بمشاركة الجيش لهم اذا كانوا قريبا منهم يلحقهم عونه وغوثه لو احتاجوا انتهى وهذا القيد في مذهب مالك وقال ابراهيم النخعى للامام أن ينفل

السرية جميع ماغنمته دون بقية الجيش مطلقا وقيل انه انفرد بذلك وفيه مشروعية التنفيل ومعناه تخصيص من له أثر في الحرب بشيء من المال لكنه خصه عمر و بن شعيب بالنبي ﷺ دون من بعده نعم وكره مالك أن يكون شرط من أمير الجيش كان يحرض على القتال و يعدبان ينفل الربع الى الثلث قبل القسم واعتل بان القتال حينئذ يكون للدنيا قال فلا يجوز مثل هذا انتهى وفي هذا رد على من حكى الاجماع على مشروعيته وقد اختلف العلماء هل هو من أصل الغنيمة أو من الخمس أو من خمس الخمس أو مما عدا الخمس على أقوال والثلاثة الاول مذهب الشافعي والاصح عندهم أنها من خمس الخمس ونقله منذر بن سعيد عن مالك وهو شاذ عندهم قال ابن بطال وحديث الباب يرد على هذا لانهم نفلوا نصف السدس وهو أكثر من خمس الخمس وهذا واضح وقد زاده ابن المنير ايضاحا فقال لو فرضنا أنهم كانوا مائة لكان قد حصل لهم ألف ومائتا بعير ويكون الخمس من الاصل ثلاثمائة بعير وخمسها ستون وقد نطق الحديث بانهم نفلوا بعيرا بعيرا فتكون جملة ما نفلوا مائة بعير واذا كان خمس الخمس ستين لم يف كله ببعير بعير لكل من المائة وهذا كيفما فرضت العدد قال وقد ألجأ هذا الالزام بعضهم فادعى ان جميع ما حصل للغانمين كان اثني عشر بعيرا فقيل له فيكون خمسها ثلاثة أبعرة فيلزم أن تكون السرية كلها ثلاثة رجال كذا قيل قال ابن المنير وهو سهو على التفريع المذكور بل يلزم أن يكون أقل من رجل بناء على ان النفل من خمس الخمس وقال ابن التين قد انفصل من قال من الشافعية بان النفل من خمس الخمس باوجه منها أن الغنيمة لم تكن كلها أبعرة بل كان فيها أصناف أخرى فيكون التنفيل وقع من بعض الاصناف دون بعض * ثانيها أن يكون نفلهم من سهمه من هذه الغزاة وغيرها فضم هذا الى هذا فلذلك زادت العدة * ثالثها أن يكون نفل بعض الجيش دون بعض قال وظاهر السياق يرد هذه الاحتمالات وقد جاء انهم كانوا عشرة وانهم غنموا مائة وخمسين بعيرا فخرج منها الخمس وهو ثلاثون وقسم عليهم البقية فحصل لكل واحد اثنا عشر بعيرا ثم نفلوا بعيرا بعير فعلى هذا فقد نفلوا ثلث الخمس (قلت) ان ثبت هذا لم يكن فيه رد للاحتمال الاخير لانه يحتمل أن يكون الذين نفلوا ستة من العشرة والله أعلم قال الاوزاعي واحمد وأبو ثور وغيرهم النفل من اصل الغنيمة وقال مالك وطائفة لا نفل الا من الخمس وقال الخطابي أكثر ما روى من الاخبار يدل على ان النفل من اصل الغنيمة والذي يقرب من حديث الباب أنه كان من الخمس لانه اضاف الاثني عشر الى سهمانهم فكانه أشار الى ان ذلك قد تقرر لهم استحقاقه من الاخماس الاربعة الموزعة عليهم فيبقى النفل من الخمس (قلت) و يؤيده ما رواه مسلم في حديث الباب من طريق الزهري قال بلغني عن ابن عمر قال نفل رسول الله ﷺ سرية بعثها قبل نجد من ابل جاؤا بها نفلا سوي نصيبهم من المغنم لم يبلغ مسلم لفظه وساقه الطحاوي و يؤيده أيضا ما رواه مالك عن عبد ربه بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن النبي ﷺ قال مالي مما أفاء الله عليكم الا الخمس وهو مردود عليكم وصله النسائي من وجه آخر حسن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وأخرجه أيضا باسناد حسن من حديث عبادة بن الصامت فانه يدل على ان ما سوى الخمس للمقاتلة وروى مالك أيضا عن أبي الزناد أنه سمع سعيد بن المسيب قال كان الناس يعطون النفل من الخمس (قلت) وظاهره اتفاق الصحابة على ذلك وقال ابن عبد البر ان أراد الامام تفضيل بعض الجيش لمعنى فيه فذلك من الخمس لا من رأس الغنيمة وان انفردت قطعة فاراد أن ينفلها مما غنمت دون سائر الجيش فذلك من غير الخمس بشرط أن لا يزيد على الثلث انتهى وهذا الشرط قال به الجمهور وقال الشافعي لا يتحدد بل هو راجع الى ما يراه الامام من المصلحة و يدل له قوله تعالى قل الانفال لله والرسول فقوض اليه أمرها والله اعلم وقال الاوزاعي لا ينفل من أول الغنيمة ولا ينفل ذهبا ولا فضة وخالفه الجمهور وحديث الباب من رواية ابن اسحق يدل لما قالوا واستدل به على تعين قسمة أعيان الغنيمة لا أثمانها وفيه نظر لاحتمال أن يكون وقع ذلك اتفاقا أو بيانا للجواز وعند المالكية فيه أقوال ثالثها التخيير وفيه ان أمير الجيش اذا فعل مصلحة لم ينقضها الامام * الرابع حديثه كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش وأخرجه مسلم وزاد في آخره والخمس واجب في ذلك كله وليس فيه حجة لان النفل من الخمس لا من غيره بل هو

حدثنا عَلِيٌّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِراً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا . فَلَمْ يَجِئْ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِياً فَنَادَى مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ دَيْنٌ أَوْ عِدَةٌ فَلْيَأْتِنَا فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا . فَحَثَا لِي ثَلَاثاً وَجَعَلَ سُفْيَانُ يَحْثُو بِكَفَّيْهِ جَمِيعاً . ثُمَّ قَالَ لَنَا هٰكَذَا قَالَ لَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ وَقَالَ مَرَّةً : فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَسَأَلْتُ فَلَمْ يُعْطِنِي . ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي . ثُمَّ أَتَيْتُهُ الثَّالِثَةَ فَقُلْتُ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي . ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي . ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي فَإِمَّا أَنْ تُعْطِيَنِي، وَإِمَّا أَنْ تَبْخَلَ عَنِّي ، قَالَ قُلْتَ تَبْخَلُ عَلَيَّ مَامَنَعْتُكَ مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيَكَ * قَالَ سُفْيَانُ وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرٍ . فَحَثَا لِي أَحْثِيهِ وَقَالَ عُدَّهَا فَوَجَدْتُهَا خَمْسَمِائَةٍ قَالَ

محتمل لكل من الاقوال ثم فيه دليل على انه يجوز تخصيص بعض الغنيمة بالتنفيل دون بعض قال ابن دقيق العيد الحديث تعلق بمسائل الاخلاص فى الاعمال وهو موضع دقيق المأخذ ووجه تعلقه به ان التنفيل يقع للترغيب فى زيادة العمل والمخاطرة في الجهاد ولكن لم يضرهم ذلك قطعا لكونه صدر لهم من النبي ﷺ فيدل على أن بعض المقاصد الخارجة عن محض التعبد لاتقدح فى الاخلاص لكن ضبط قانونها وتميزها مما تضر مداخلته مشكل جدا * الخامس حديث أبي موسى فى مجيئهم من الحبشة وفى آخره وما قسم لاحد غاب عن فتح خير منها شيأ الا لمن شهد معه الا أصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه قسم لهم معهم وسياتى شرحه مستوفى فى غزوة خيبر من كتاب المغازى والغرض منه هذا الكلام الاخير قال ابن المنير أحاديث الباب مطابقة لما ترجم به الا هذا الاخير فان ظاهره انه عليه الصلاة والسلام قسم لهم من أصل الغنيمة لا من الخمس اذ لو كان من الخمس لم يكن لهم بذلك خصوصية والحديث ناطق بها قال لكن وجه المطابقة أنه اذا جاز للامام ان يجتهد و ينفذ اجتهاده فى الاخماس الاربعة المختصة بالغانمين فيقسم منها لمن لم يشهد الوقعة فلان ينفذ اجتهاده فى الخمس الذى لا يستحقه معين وان استحقه ضعف مخصوص أولى وقال ابن التين يحتمل ان يكون أعطاهم برضا بقية الجيش انتهى وهذا جزم به موسى بن عقبة فى مغازيه و يحتمل أن يكون انما أعطاهم من الخمس وبهذا جزم أبو عبيد فى كتاب الاموال وهو الموافق لترجمة البخارى وانما قول ابن المنير لو كان من الخمس لم يكن هناك تخصيص فظاهر لكن يحتمل ان يكون من الخمس وخصهم بذلك دون غيرهم ممن كان من شأنه ان يعطى من الخمس و يحتمل ان يكون أعطاهم من جميع الغنيمة لكونهم وصلوا قبل قسمة الغنيمة و بعد حوزها وهو أحد القولين للشافعي وهذا الاحتمال يترجح بقوله اسهم لهم لان الذى يعطي من الخمس لا يقال فى حقه اسهم له الا نجوزا ولان سياق الكلام يقتضى الافتخار و يستدعى الاختصاص بما لم يقع لغيرهم كما تقدم والله أعلم * السادس حديث جابر (قوله حدثنا على) هو ابن عبد الله المدينى وسفيان هو ابن عيينة (قوله لوقد جاءنا مال البحرين) سيأتي ذلك فى أول باب الجزية من حديث عمرو بن عوف وانه من الجزية لكن فيه فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين فيحمل على ان الذى وعد به النبي ﷺ جابرا كان بعد السنة التي قدم فيها أبو عبيدة بالمال وظهر بذلك جهة المال المذكور وأنه من الجزية فاغنى ذلك عن قول ابن بطال و يحتمل أن يكون من الخمس أو من الفيء (قوله أمر أبو بكر مناديا فنادي) لم أقف على اسمه و يحتمل أن يكون بلالا (قوله فحثي لى) بالمهملة والمثلثة (قوله وقال مرة) القائل هو سفيان بهذا السند وقد تقدم الحديث فى الهبة بالسند الاول بدون هذه الزيادة الى آخرها وتقدمت الزيادة بهذا الاسناد فى الكفالة والحوالة الى قوله خذ مثليها (قوله قال سفيان) هو متصل

نَحْذُ مِثْلَهَا مَرَّتَيْنِ وَقَالَ يَعْنِي ابْنُ الْمُنْكَدِرِ وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَى مِنَ الْبُخْلِ **حدثنا** مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْسِمُ غَنِيمَةً بِالْجِعْرَانَةِ إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ اعْدِلْ فَقَالَ لَقَدْ شَقِيتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ **باب** مَامَنَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْأُسَارَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمِّسَ **حدثنا** إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي أُسَارَى بَدْرٍ لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ حَيًّا ثُمَّ كَلَّمَنِي

بالسند المذكور وعمرو هو ابن دينار ومحمد بن علي أي ابن الحسين بن علي وظهر من هذه الرواية المراد من قوله في رواية ابن المنكدر خفي لي ثلاثا لكن قوله لخفي لي حشية مع قوله في الرواية التي قبلها وجعل سفيان يحثو بكفيه يقتضي أن الحشية ما يؤخذ باليدين جميعا والذي قاله أهل اللغة أن الحشية ما يملأ الكف والحفنة ما يملأ الكفين ثم ذكر أبو عبيد الهروي أن الحشية والحفنة بمعنى وهذا الحديث شاهد لذلك وقوله حشية من حثى يحثي ويجوز حثوة من حثا يحثوهما لغتان وقوله تبخل علي أي من جهتي (قوله وقال يعني ابن المنكدر) الذي قال وقال هو سفيان والذي قال يعني هو علي بن المديني (قوله وأي داء أدوى من البخل) قال عياض كذا وقع أدوى غير مهموز من دوي اذا كان به مرض في جوفه والصواب أدوأ بالهمزة لانه من الداء فيحمل على أنهم سهلوا الهمزة ووقع في رواية الحميدي في مسنده عن سفيان في هذا الحديث وقال ابن المنكدر في حديثه فظهر بذلك اتصاله الى أبي بكر بخلاف رواية الاصيلي فانها تشعر بان ذلك من كلام ابن المنكدر وقد روى حديث أي داء أدوأ من البخل وقد تقدم في الكفالة توجيه وفاء أبي بكر لعدات النبي ﷺ وكذا في كتاب الهبة وان وعده ﷺ لا يجوز اخلافه فنزل منزلة الضمان في الصحة وقيل انما فعله أبي بكر على سبيل التطوع ولم يكن يلزمه قضاء ذلك وما تقدم في باب من أمر بانجاز الوعد من كتاب الشهادات أولى وان جابرا لم يدع أن له دينا في ذمة النبي ﷺ فلم يطالبه أبو بكر ببينة ووفى ذلك له من بيت المال الموكول الامر فيه الى اجتهاد الامام وعلى ذلك يحوم المصنف وبه ترجم وانما أخر أبو بكر اعطاء جابر حتى قال له ما قال اما لامر أهم من ذلك أو خشية أن يحمله ذلك على الحرص على الطلب أو لئلا يكثر الطالبون لمثل ذلك ولم يرد به المنع على الاطلاق ولهذا قال ما من مرة الا وأنا أريد أن أعطيك وسيأتي في أوائل الجزية بيان الخلاف في مصرفها وظاهر ايراد البخاري هذا الحديث هنا أن مصرفها عنده مصرف الخمس والله أعلم * الحديث السابع (قوله حدثنا قرة) بضم القاف وتشديد الراء ثم هاء وفي الاسناد بصريان هو والراوي عنه وحجازيان شيخه والضحاك وقد خالف زيد بن الحباب مسلم بن ابراهيم فيه فقال عن قرة عن أبي الزبير بدل عمرو بن دينار أخرجه مسلم وسياقه أتم ورواية البخاري أرجح فقد وافق شيخه على ذلك عن قرة عثمان بن عمر وعند الاسماعيلي والنضر بن شميل عند أبي نعيم فاتفاق هؤلاء الحفاظ الثلاثة أرجح من انفراد زيد بن الحباب عنهم ويحتمل أن يكون الحديث عند قرة عن شيخين بدليل ان في رواية أبي الزبير زيادة على ما في رواية هؤلاء كلهم عن قرة عن عمرو وسيأتي شرحه مستوفى في استتابة المرتدين عند الكلام على حديث أبي سعيد في المعني وفي حديث أبي سعيد بيان تسمية القائل المذكور وقوله في هذه الرواية لقد شقيت بضم المثناة للاكثر ومعناه ظاهر ولا محذور فيه والشرط لا يستلزم الوقوع لانه ليس ممن لا يعدل حتى يحصل له الشقاء بل هو عادل فلا يشقى وحكى عياض فتحها ورجحه النووي وحكاه الاسماعيلي عن رواية شيخه المنيعي من طريق عثمان بن عمر عن قرة والمعنى لقد شقيت أي ضللت أنت أيها التابع حيث تقتدي بمن لا يعدل أو حيث تعتقد في نبيك هذا القول الذي لا يصدر عن مؤمن * (قوله باب ما من النبي ﷺ على الاسارى من غير أن يخمس) أراد بهذه الترجمة أنه كان ﷺ أن يتصرف في الغنيمة بما يراه مصلحة فينفل من رأس الغنيمة وتارة من الخمس واستدل على الاول بانه كان يمن على الاسارى من رأس الغنيمة

فى هؤلاء النفى لتركتهم له **باب** ومن الدليل على أن الخمس للإمام وأنه يعطى بعض قرابته دون بعض ما قسم النبي ﷺ لبني المطلب وبني هاشم من خمس خيبر وقال عمر بن عبد العزيز لم يعمهم بذلك ولم يخص قريبا دون من أحوج إليه، وإن كان الذى أعطى لما يشكو إليه من الحاجة، ولما سدّهم فى جنبه، من قومهم وحلفائهم **حدثنا** عبد الله بن يوسف حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن المسيب عن جبير بن مطعم قال مشيت أنا وعثمان بن عفان إلى رسول الله ﷺ فقلنا يارسول الله أعطيت بني

وكثرة من الخمس فدل على أنه كان له أن ينفل من رأس الغنيمة وقد تقدم بيان الاختلاف فى ذلك وذكر فيه حديث جبير بن مطعم لو كان المطعم حيا وكلمني فى هؤلاء النتنى لتركتهم له قال ابن بطال وجه الاحتجاج به أنه ﷺ لا يجوز فى حقه أن يخبر عن شئ لو وقع لفعله وهو غير جائز فدل على ان للامام أن يمن على الاسارى بغير فداء خلافا لمن منع ذلك كما تقدم واستدل به على أن الغنائم لا يستقر ملك الغانمين عليها الا بعد القسمة وبه قال المالكية والحنفية وقال الشافعى يملكون بنفس الغنيمة والجواب عن حديث الباب أنه محمول على أنه كان يستطيب أنفس الغانمين وليس فى الحديث ما يمنع ذلك فلا يصلح للاحتجاج به وللفريقين احتجاجات أخرى وأجوبة تتعلق بهذه المسئلة لم أطل بها هنا لانها لا توخذ من حديث الباب لا نفيا ولا اثباتا واستبعد ابن المنير الحمل المذكور فقال ان طيب قلوب بذلك من العقود الاختيارية فيحتمل ان لا يذعن بعضهم فكيف بت القول بانه يعطيه اياهم مع أن الامر موقوف على اختيار من يحتمل أن لا يسمح (قلت) والذى يظهر أن هذا كان باعتبار ما تقدم فى أول الامر أن الغنيمة كانت للنبي ﷺ يتصرف فيها حيث شاء وفرض الخمس انما نزل بعد قسمة غنائم بدر كما تقرر فلا حجة اذا فى هذا الحديث لما ذكرنا وقد انكر الداودى دخول التخيير فى أساري بدر فقال لم يقع فيهم غير أمر بن اما المن بغير فداء واما الفداء بمال ومن لم يكن له مال علم أولا دالا نصار الكتابة وأطال فى ذلك ولم يأت بطائل ولا يلزم من وقوع شئ أو شيئين مما خير فيه منع التخيير وقد قتل النبي ﷺ منهم عقبة بن أبي معيط وغيره وادعاؤه أن قريشا لا يدخلون تحت الرق يحتاج الى دليل خاص والا فاصل الخلاف هل يسترق العربي أولا ثابت مشهور والله أعلم وسيأتى بقية شرحه فى غزوة بدر ان شاء الله تعالى وقوله التتني بنونين مفتوحتين بينهما مثناة ساكنة مقصور جمع نتن أو نتين كزمن وزمني أو جريح وجرحى وروى بمهملة فوحدة ساكنة وهو تصحيف وأبعد من جعله هو الصواب * (قوله باب ومن الدليل على أن الخمس للامام) تقدم توجيه ذلك قبل باب (قوله وقال عمر بن عبد العزيز لم يعمهم) أى لم يعم قريشا وقوله ولم يخص قريبا دون من أحوج اليه أى دون من هو أحوج اليه قال ابن مالك فيه حذف العائد على الموصول وهو قليل ومنه قراءة يحيى بن يعمر تماما على الذى أحسن بضم النون أي الذى هو أحسن واذا طال الكلام فلا ضعف ومنه وهو الذى فى السماء اله وفي الارض اله أي وفي الارض هو اله (قوله وان كان الذى أعطى) أى أبعد قرابة ممن لم يعط ووقع فى هذا اختصار اقتضى توقفا فى فهمه وقدمن الله وله الحمد بتوجيهه وسياقه عند عمر بن شبة فى أخبار المدينة موصولا مطولا فقال فيه وقسم لهم قسما لم يعمهم ولم يخص به قريبا دون من أحوج منه ولقد كان يومئذ فيمن أعطى من هو أبعد قرابة اي ممن لم يعط وقوله لما يشكوا تعليل لعطية الابعد قرابة وقوله فى جنبه اى جانبه وقوله من قومهم وحلفائهم أى وحلفاء قومهم بسبب الاسلام واشار بذلك الى ما لقى النبي ﷺ واصحابه بمكة من قريش بسبب الاسلام وسيأتى بسطه فى موضعه ان شاء الله تعالى (قوله عن ابن المسيب) فى رواية يونس عن ابن شهاب عند أبي داود وأخبرنى سعيد بن المسيب (قوله عن جبير بن مطعم) فى المغازى من رواية يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن جبير بن مطعم أخبره (قوله مشيت أنا وعثمان بن عفان) زاد أبو داود والنسائي من طريق يونس عن

الْمُطَّلِبِ وَتَرَكَتْنَا وَنَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّمَا بَنُو الْمُطَّلِبِ وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ * قَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ ، وَزَادَ قَالَ جُبَيْرٌ وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَلاَ لِبَنِي نَوْفَلٍ . وَقَالَ ابْنُ إِسْحٰقَ عَبْدُ شَمْسٍ وَهَاشِمٌ وَالْمُطَّلِبُ إِخْوَةٌ لِأُمٍّ . وَأُمُّهُمْ عَاتِكَةُ بِنْتُ مُرَّةَ ، وَكَانَ نَوْفَلٌ أَخَاهُمْ لأَبِيهِمْ

ابن شهاب فيما قسم من الخمس بين بني هاشم و بني المطلب ولهما من رواية ابن اسحق عن ابن شهاب وضع سهم ذوي القربى في بني هاشم و بني المطلب وترك بني نوفل و بني عبد شمس وانما اختص جبير وعثمان بذلك لان عثمان من بني عبد شمس وجبير بن مطعم من بني نوفل وعبد شمس ونوفل وهاشم والمطلب سواء الجميع بنو عبد مناف فهذا معنى قولهما ونحن وهم منك بمنزلة واحدة أي في الانتساب الى عبد مناف ووقع في رواية أبي داود المذكورة وقرابتنا وقرابتهم منك واحدة وله في رواية ابن اسحق فقالا يارسول الله هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم للموضع الذي وضعك الله منهم فما بال اخواننا بني المطلب أعطيتهم وتركتنا (قوله شيء واحد) للاكثر بالشين المعجمة المفتوحة والهمزة وقال عياض روياه هكذا في البخاري بغير خلاف انتهى وقد وجدته في أصلي هنا من رواية الكشميهني وفي المغازي من رواية المستملي وفي مناقب قريش من روايته وفي رواية الحموي بكسر المهملة وتشديد التحتانية وكذلك كان بر ويه يحيى بن معين وحده قال الخطابي هو أجود في المعنى وحكاها عياض رواية خارج الصحيح وقال الصواب رواية الكافة لقوله فيه وشبك بين أصابعه وهذا دليل على الاختلاط والامتزاج كالشيء الواحد لا على التمثيل والتنظير وهذه الزيادة التي أشار اليها وقعت في رواية ابن اسحق المذكورة ولفظه فقال أنا و بنو المطلب لم نفترق في جاهلية ولا اسلام وانما نحن وهم شيء واحد وشبك بين أصابعه ووقع في رواية أبي زيد المروزي شيء أحد بغير واو و بهمز الالف فقيل هما بمعنى وقيل الاحد الذي ينفرد بشيء لا يشاركه فيه غيره والواحد أول العدد وقيل الاحد المنفرد بالمعنى والواحد المنفرد بالذات وقيل الاحد لنفي مايذكر معه من العدد والواحد اسم لمفتاح العدد من جنسه وقيل لا يقال أحد الا لله تعالى حكاه جميعه عياض (قوله وقال الليث حدثني يونس) أي بهذا الاسناد (وزاد قال جبير ولم يقسم النبي ﷺ لبني عبد شمس ولا لبني نوفل) هو عندي من رواية عبد الله بن يوسف أيضا عن الليث فهو متصل و يحتمل ان يكون معلقا وقد وصله المصنف في المغازي عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس بتمامه وزاد ابو داود في رواية يونس بهذا الاسناد وكان أبو بكر يقسم الخمس نحو قسم رسول الله ﷺ غير أنه لم يكن يعطي قربى رسول الله ﷺ وكان عمر يعطيهم منه وعثمان بعده وهذه الزيادة بين الذهلي في جمع حديث الزهري انها مدرجة من كلام الزهري وأخرج ذلك منفصلا من رواية الليث عن يونس وكان هذا هو السر في حذف البخاري هذه الزيادة مع كره لرواية وروى مسلم وأبو داود والنسائي وغيرهم من طريق ابن شهاب عن يزيد بن هرمز عن ابن عباس في سهم ذوي القربى قال هو لقربى رسول الله ﷺ قسمه لهم النبي ﷺ وقد كان عمر عرض علينا من ذلك شيأ رأيناه دون حقنا فرددناه وللنسائي من وجه آخر وقد كان عمر دعانا أن ننكح أيمنا و يخدم عائلنا و يقضي عن غارمنا فابينا الا أن يسلمه لنا فقال فتركناه (قوله وقال ابن اسحق الخ) وصله المصنف في التاريخ وقوله عاتكة بنت مرة أي ابن هلال من بني سليم وقوله وكان نوفل أخاهم لابيهم لم يسم أمه وهي واقدة بالقاف بنت أبي عدي واسمه نوفل بن عبادة من بني مازن بن صعصعة وذكر الزبير بن بكار في النسب أنه كان يقال لهاشم والمطلب البدران ولعبد شمس ونوفل الابهران وهذا يدل على أن بين هاشم والمطلب ائتلافا سرى في أولادهما من بعدهما ولهذا لما كتبت قريش الصحيفة بينهم و بين بني هاشم وحصروهم في الشعب دخل بنو عبد المطلب مع بني هاشم ولم تدخل بنو نوفل و بنو عبد شمس وستأتي الاشارة الى ذلك في أول المبعث ان شاء الله تعالى وفي الحديث حجة للشافعي ومن وافقه أن سهم ذوي القربى لبني هاشم والمطلب خاصة دون بقية قرابة النبي ﷺ من قريش وعن عمر بن عبد العزيز هم بنو هاشم خاصة و به قال زيد بن أرقم وطائفة من الكوفيين وهذا الحديث يدل لالحاق بني المطلب بهم وقيل هم قريش كلها لكن

باب من لم يخمس الأسلاب . ومن قتل قتيلا فله سلبه من غير أن يخمس وحكم الإمام فيه

حدثنا مسدد حدثنا يوسف بن الماجشون عن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن جده قال بينا أنا واقف في الصف يوم بدر فنظرت عن يميني وشمالي فإذا أنا بفتيين من الأنصار

يعطى الامام منهم من يراه وبهذا قال اصبغ وهذا الحديث حجة عليه وفيه توهين قول من قال ان النبي ﷺ انما اعطاهم بعلة الحاجة اذلو أعطاهم بعلة الحاجة لم يخص قومادون قوم والحديث ظاهر في أنه أعطاهم بسبب النصرة وما أصابهم بسبب الاسلام من بقية قومهم الذين لم يسلموا والملخص ان الآية نصت على استحقاق قربى النبي ﷺ وهي متحققة في بني عبد شمس لانه شقيق وفي بني نوفل اذ لم تعتبر قرابة الام واختلف الشافعية في سبب اخراجهم فقيل العلة القرابة مع النصرة فلذلك دخل بنو هاشم و بنو المطلب ولم يدخل بنو عبد شمس و بنو نوفل لفقدان جزء العلة أو شرطها وقيل الاستحقاق بالقرابة ووجد ببني عبد شمس ونوفل مانع لكونهم انحازوا عن بني هاشم وحاربوهم والثالث أن القربى عام مخصوص و بينته السنة قال ابن بطال وفيه رد لقول الشافعي ان خمس الخمس يقسم بين ذي القربى لا يفضل غني على فقير وأنه يقسم للذكر مثل حظ الانثيين (قلت) ولا حجة فيه لما ذكر لا اثبا ناولا نفيا أما الاول فليس في الحديث الا انه قسم خمس الخمس بين بني هاشم والمطلب ولم يتعرض لتفضيل ولا عدمه واذا لم يتعرض فالاصل في القسمة اذا أطلقت التسوية والتعميم فالحديث اذا حجة للشافعي لا عليه و يمكن التوصل الى التعميم بان يامر الامام نائبه في كل اقليم بضبط من فيه و يجوز النقل من مكان الى مكان للحاجة وقيل لا بل يختص كل ناحية بمن فيها وأما الثاني فليس فيه تعرض لكيفية القسم لكن ظاهره التسوية و بها قال المزني وطائفة فيحتاج من جعل سبيله سبيل الميراث الى دليل والله أعلم وذهب الاكثر الى تعميم ذوي القربى في قسمة سهمهم عليهم بخلاف اليتامى فيخص الفقراء منهم عند الشافعي وأحمد وعن مالك يعمهم في الاعطاء وعن أبي حنيفة يخص الفقراء من الصنفين وحجة الشافعي انهم لما منعوا الزكاة لسهم ولا أنهم أعطوا بجهة القرابة اكراما لهم بخلاف اليتامى فانهم أعطوا لسد الخلة واستدل به على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب الى وقت الحاجة فان ذوي القربى لفظ عام خص بني هاشم والمطلب قال ابن الحاجب ولم ينقل اقتران اجمالي مع ان الاصل عدمه * (قوله باب من لم يخمس الاسلاب) السلب بفتح المهملة واللام بعدها موحدة هو مايوجد مع المحارب من ملبوس وغيره عند الجمهور وعن أحمد لا تدخل الدابة وعن الشافعي يختص بأداة الحرب (قوله ومن قتل قتيلا فله سلبه من غير أن يخمس وحكم الامام فيه) أما قوله ومن قتل قتيلا فله سلبه فهو قطعة من حديث أبي قتادة الآتي حديثي الباب وقد أخرجه المصنف بهذا القدر حسب من طريق حديث أنس وأما قوله من غير أن يخمس فهو من فقهه وكانه أشار بهذه الترجمة الى الخلاف في المسئلة وهو شهير ماتضمنته الترجمة ذهب الجمهور وهو ان القاتل يستحق السلب سواء قال أمير الجيش قبل ذلك من قتل قتيلا فله سلبه أو لم يقل ذلك وهو ظاهر حديث أبي قتادة الآتي حديثي الباب وقال انه فتوى من النبي ﷺ واخبار الحكم الشرعي وعن المالكية والحنفية لا يستحقه القاتل الا ان شرط له الامام ذلك وعن مالك يخير الامام بين أن يعطي القاتل السلب أو يخمسه واختاره اسمعيل القاضي وعن اسحق اذا كثرت الاسلاب خمست وعن مكحول والثوري يخمس مطلقا وقد حكي عن الشافعي أيضا وتمسكوا بعموم قوله وأعلموا أنما غنمتم من شئ فأن لله خمسه ولم يستثن شيأ واحتج الجمهور بقوله ﷺ من قتل قتيلا فله سلبه فانه خصص ذلك العموم وتعقب بانه ﷺ لم يقل من قتل قتيلا فله سلبه الا يوم حنين قال مالك لم يبلغني ذلك في غير حنين وأجاب الشافعي وغيره بان ذلك حفظ عن النبي ﷺ في عدة مواطن منها يوم بدر كما في أول حديثي الباب ومنها حديث حاطب بن أبي بلتعة أنه قتل رجلا يوم أحد فسلم له رسول الله ﷺ سلبه أخرجه البيهقي ومنها حديث جابر أن عقيل بن أبي طالب قتل يوم مؤتة رجلا فنفله النبي صلى الله عليه وسلم درعه ثم كان ذلك مقررا عند الصحابة كما روى مسلم

حَدِيثَةٍ أَسْنَانُهُمَا تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ بَيْنَ أَضْلَعَ مِنْهُمَا فَغَمَزَنِي أَحَدُهُمَا فَقَالَ يَا عَمِّ هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ قُلْتُ نَعَمْ مَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ يَا ابْنَ أَخِي قَالَ أُخْبِرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَئِنْ رَأَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ حَتَّى يَمُوتَ الْأَعْجَلُ مِنَّا فَتَعَجَّبْتُ لِذَلِكَ فَغَمَزَنِي الْآخَرُ: فَقَالَ لِي مِثْلَهَا، فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَجُولُ فِي النَّاسِ. قُلْتُ أَلَا إِنَّ هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي سَأَلْتُمَانِي فَابْتَدَرَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا.

من حديث عوف بن مالك فى قصته مع خالد بن الوليد وانكاره عليه أخذه السلب من القاتل الحديث بطوله وكما روى الحاكم والبيهقي باسناد صحيح عن سعد بن أبي وقاص ان عبدالله بن جحش قال يوم أحد تعالى بنا ندعو فدعا سعد فقال اللهم ارزقني رجلا شديد بأسه فأقاتله و يقاتلني ثم ارزقني عليه الظفر حتى أقتله وآخذ سلبه الحديث وكما روى أحمد باسناد قوى عن عبدالله بن الزبير قال كانت صفية فى حصن حسان بن ثابت يوم الخندق فذكر الحديث فى قصة قتلها اليهودى وقولها لحسان انزل فاسلبه فقال مالى بسلبه حاجة وكما روى ابن اسحق فى المغازي فى قصة قتل على بن أبي طالب عمرو بن عبدود يوم الخندق أيضا فقال له عمر هلا استلبت درعه فانه ليس للعرب خير منها فقال انه اتقانى بسوأته وأيضا فالنبي ﷺ انما قال ذلك يوم حنين بعد ان فرغ القتال كما هو صريح فى ثانى حديث الباب حتى قال مالك يكره للامام أن يقول من قتل قتيلا فله سلبه لئلا تضعف نيات المجاهدين ولم يقل النبي ﷺ ذلك الا بعد انقضاء الحرب وعن الحنفية لا كراهة في ذلك واذا قاله قبل الحرب أو فى أثنائها استحق القاتل ثم أخرج المصنف فيه حديثين * أحدهما حديث عبدالرحمن بن عوف في قصة قتل أبي جهل والغرض منه هنا قوله فى آخره كلاكما قتله سلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح فقد احتج به من قال ان اعطاء القاتل السلب مفوض الى رأى الامام وقرره الطحاوي وغيره بانه لو كان يجب للقاتل لكان السلب مستحقا بالقتل ولكان جعله بينهما لاشتراكهما فى قتله فلما خص به أحدهما دل على انه لا يستحق بالقتل وانما يستحق بتعيين الامام وأجاب الجمهور بان فى السياق دلالة على ان السلب يستحقه من أثخن فى القتل ولو شاركه غيره فى الضرب أو الطعن قال المهلب نظره ﷺ فى السيفين واستلاله لهما هو ليري ما بلغ الدم من سيفيهما ومقدار عمق دخولهما فى جسم المقتول ليحكم بالسلب لمن كان فى ذلك أبلغ ولذلك سألهما أولا هل مسحتما سيفيكما أم لا لانهما لو مسحاهما لما تبين المراد من ذلك وانما قال كلاكما قتله وان كان أحدهما هو الذى أثخنه ليطيب نفس الآخر وقال الاسماعيلي أقول ان الانصاريين ضرباه فأثخناه و بلغا به المبلغ الذي يعلم معه انه لا يجوز بقاؤه على تلك الحال الا قدر ما يطفأ وقد دل قوله كلاكما قتله على أن كلا منهما وصل الي قطع الحشوة وابانتها أو بما يعلم ان عمل كل من سيفيهما كعمل الآخر غير ان أحدهما سبق بالضرب فصار فى حكم المثبت لجراحه حتي وقعت به ضربة الثانى فاشتركا فى القتل الا أن احدهما قتله وهو ممتنع والآخر قتله وهو مثبت فلذلك قضى بالسلب للسابق الى اثخانه وسيأتى تتمة شرحه فى غزوة بدر مع قول ابن مسعود انه قتله وتأتي كيفية الجمع هناك ان شاء الله تعالى (قوله حديثة) بالجر صفة للغلامين واسنانهما بالرفع (قوله بين أضلع منهما) كذا للاكثر بفتح أوله وسكون المعجمة وضم اللام ضلع وروى بضم اللام وفتح العين من الضلاعة وهى القوة ووقع فى رواية الحموى وحده بين أصلح منهما بالصاد والحاء المهملتين ونسبه ابن بطال لسدد شيخ البخارى وقد خالفه ابراهيم بن حمزة عند الطحاوى وموسى بن اسمعيل عبدابن سنجر وعفان عند ابن أبي شيبة يعنى كلهم عن يوسف شيخ البخارى فيه فقالوا اضلع بالضاد المعجمة والعين قال واجتماع ثلاثة من الحفاظ أولي من انفراد واحد انتهى وقد ظهر ان الخلاف على الرواة عن الفربرى فلا يليق الجزم بان مسددا انفرد به هكذا وقد رواه أحمد فى مسنده وابو يعلي عن عبيد الله القواريرى و بشر بن الوليد وغيرهما كلهم عن يوسف كالجماعة وكذلك أخرجه الاسماعيلى من طريق عثمان بن أبي شيبة عن عفان كذلك (قوله لا يفارق سوادى سواده) بفتح السين وهو الشخص (قوله حتي يموت الاعجل منا) أي الاقرب أجلا وقيل ان لفظ

فَضَرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ . ثُمَّ انْصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَاهُ فَقَالَ أَيُّكُمَا قَتَلَهُ ، قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنَا قَتَلْتُهُ . قَالَ هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا قَالَا لَا . فَنَظَرَ فِي السَّيْفَيْنِ فَقَالَ كِلَاكُمَا قَتَلَهُ . سَلَبُهُ لِمُعَاذِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ وَكَانَا مُعَاذَ بْنَ عَفْرَاءَ وَمُعَاذَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ قَالَ مُحَمَّدٌ سَمِعَ يُوسُفَ صَالِحًا وَسَمِعَ إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ عَوْفٍ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَفْلَحَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضى الله عنه قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ . فَلَمَّا الْتَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَاسْتَدَرْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ حَتَّى ضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ : فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي فَلَحِقْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقُلْتُ مَا بَالُ النَّاسِ قَالَ أَمْرُ اللهِ ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ فَقُمْتُ فَقُلْتُ مَنْ يَشْهَدُ لِي . ثُمَّ جَلَسْتُ ثُمَّ قَالَ مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ فَقُمْتُ فَقُلْتُ مَنْ يَشْهَدُ لِي ثُمَّ جَلَسْتُ ثُمَّ قَالَ الثَّالِثَةَ مِثْلَهُ . فَقُمْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَالَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ فَاقْتَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ فَقَالَ رَجُلٌ صَدَقَ يَا رَسُولَ اللهِ . وَسَلَبُهُ عِنْدِي فَأَرْضِهِ عَنِّي . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضى الله عنه لَاهَا اللهِ إِذًا لَا يَعْمِدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أُسْدِ اللهِ . يُقَاتِلُ عَنِ اللهِ وَرَسُولِهِ ﷺ يُعْطِيكَ سَلَبَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَ فَأَعْطَاهُ فَبِعْتُ الدِّرْعَ فَابْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلِمَةَ فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَالٍ تَأَثَّلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ

الاعجل تحريف وانما هو الاعجز وهو الذى يقع فى كلام العرب كثيرا والصواب ماوقع فى الرواية لوضوح معناه (قوله قال محمد) هو المصنف (سمع يوسف) يعني ابن الماجشون (صالحا) يعنى ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف المذكور فى الاسناد (وسمع ابراهيم أباه عبد الرحمن بن عوف) وهذه الزيادة لابى ذر وأبى الوقت هنا وتقدم فى الوكالة فى حديث آخر بهذا الاسناد مثله وبينت هناك سماع ابراهيم من أبيه واما سماع يوسف من صالح فوقع فى رواية غفان عند الاسماعيلي ولعل البخاري أشار الى ان الذى أدخل بين يوسف وصالح فى هذا الحديث رجلا لم يضبط وذلك فيما اخرجه البزار والرجل هو عبد الواحد بن أبى عون ويحتمل أن يكون يوسف سمعه من صالح وثبته فيه عبد الواحد والله اعلم ﴿ الحديث الثانى حديث أبى قتادة وسيأتى شرحه مستوفى فى المغازى أو قوله فيه عن ابن أفلح نسبه الى جده او هو عمر بن كثير بن أفلح وفى الاسناد ثلاثة من التابعين فى نسق وكلهم مدنيون الا الراوي عن مالك وقد ذكرناه وقوله فاستدرت كذا للاكثر وللكشميهني فاستدرت بغير موحدة (قوله فقال رجل صدق يارسول الله وسلبه عندى) لم أقف على اسمه واستدل به على دخول من لا سهم له فى عموم قوله من قتل قتيلا وعن الشافعى فى قول وبه قال مالك لا يستحق السلب الا من استحق السهم لانه قال اذا لم يستحق السهم فلا يستحق السلب بطريق الاولى وعورض بان السهم علق على المظنة والسلب يستحق بالفعل فهو أولى وهذا هو الاصح واستدل به على ان السلب للقاتل فى كل حال حتى قال أبو ثور وابن المنذر يستحقه ولو كان المقتول منهزما وقال احمد لا يستحقه الا بالمبارزة وعن الاوزاعى اذا التقى الزحفان فلا سلب واستدل به على أنه مستحق للقاتل الذى أثخنه بالقتل دون من ذفف عليه كما سيأتي فى قصة ابن مسعود مع أبي جهل فى غزوة بدر واستدل به على ان السلب يستحقه القاتل من كل مقتول حتى لو

باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه رواه عبد الله بن زيد عن النبي ﷺ **حدثنا** محمد بن يوسف حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير أن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال سألت رسول الله ﷺ فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم قال لي يا حكيم إن هذا المال خضر حلو فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحدا بعدك شيئا حتى أفارق الدنيا فكان أبو بكر يدعو حكيما ليعطيه العطاء فيأبى أن يقبل منه شيئا ثم أن عمر دعاه ليعطيه فأبى أن يقبل. فقال يا معشر المسلمين إني أعرض عليه حقه الذي قسم الله له من هذا الفيء فيأبى أن يأخذه فلم يرزأ حكيم أحدا من الناس بعد النبي ﷺ حتى توفي **حدثنا** أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال يا رسول الله إنه كان علي اعتكاف يوم في الجاهلية

كان المقتول امرأة وبه قال ابو ثور وابن المنذر وقال الجمهور شرطه ان يكون المقتول من المقاتلة وأتفقوا على انه لا يقبل قول من أدعى السلب الا ببينة تشهد له بانه قتله والحجة فيه قوله في هذا الحديث له عليه بينة فمفهومه انه اذا لم تكن له بينة لا يقبل وسياق أبي قتادة يشهد لذلك وعن الاوزاعي يقبل قوله بغير بينة لان النبي ﷺ أعطاه لابي قتادة بغير بينة وفيه نظر لانه وقع في مغازي الواقدي ان أوس بن حولي شهد لابي قتادة وعلى التقدير أن لا يصح فيحمل على أن النبي ﷺ اعلم أنه القاتل بطريق من الطرق وأبعد من قال من المالكية ان المراد بالبينة هنا الذي أقر له أن السلب عنده فهو شاهد والشاهد الثاني وجود السلب فانه بمنزلة الشاهد على أنه قتله ولذلك جعل لونا في باب القسامة وقيل انما استحقه أبو قتادة باقرار الذي هو بيده وهذا ضعيف لان الاقرار انما يفيد اذا كان المال منسوبا الى من هو بيده فيؤخذ باقراره والمال هنا منسوب لجميع الجيش ونقل ابن عطية عن أكثر الفقهاء ان البينة هنا شاهد واحد يكتفى به

* (قوله باب ما كان رسول الله ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم) سياتي بيانهم وانهم من اسلم ونيته ضعيفة او كان يتوقع باعطائه اسلام نظرائه في تفسير براءة (قوله وغيرهم) أي غير المؤلفة ممن تظهر له المصلحة في اعطائه (قوله من الخمس ونحوه) أي من مال الخراج والجزية والفيء قال اسمعيل القاضي في اعطاء النبي ﷺ للمؤلفة من الخمس دلالة على أن الخمس الى الامام يفعل فيه ما يرى من المصلحة وقال الطبري استدل بهذه الاحاديث من زعم ان النبي ﷺ كان يعطي من أصل الغنيمة لغير المقاتلين قال وهو قول مردود بدليل القرآن والآثار الثابتة واختلف بعد ذلك من أين كان يعطي المؤلفة فقال مالك وجماعة من الخمس وقال الشافعي وجماعة من خمس الخمس قيل ليس في أحاديث الباب شيء صريح بالاعطاء من نفس الخمس (قوله رواه عبد الله بن زيد عن النبي ﷺ) يشير الى حديثه الطويل في قصة حنين وسيأتي هناك موصولا مع الكلام عليه والغرض منه هنا قوله لما أفاء الله على رسوله يوم حنين قسم في الناس في المؤلفة قلوبهم الحديث ثم أورد في الباب تسعة أحاديث * أحدها حديث حكيم بن حزام سألت رسول الله ﷺ فاعطاني الحديث بطوله وفيه قصته مع عمر وقد تقدم الكلام على ذلك مستوفى في كتاب الزكاة * ثانيها حديث ابن عمر في نذر عمر في الجاهلية وفيه وأصاب عمر جاريتين من سبي حنين وهو موضع الترجمة (قوله عن نافع ان عمر قال يا رسول الله أنه كان علي اعتكاف يوم) كذا رواه حماد بن زيد عن أيوب عن نافع مرسلا ليس فيه ابن عمر وسياتي في المغازي أن البخاري نقل أن بعضهم رواه عن حماد بن زيد موصولا وهو عند مسلم

فَأَمَرَهُ أَنْ يَفِيَ بِهِ قَالَ وَأَصَابَ عُمَرُ جَارِيَتَيْنِ مِنْ سَبْيِ حُنَيْنٍ فَوَضَعَهُمَا فِي بَعْضِ بُيُوتِ مَكَّةَ قَالَ فَمَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَبْيِ حُنَيْنٍ فَجَعَلُوا يَسْعَوْنَ فِي السِّكَكِ فَقَالَ عُمَرُ يَا عَبْدَ اللَّهِ انْظُرْ مَا هَذَا قَالَ مَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّبْيِ قَالَ اذْهَبْ فَأَرْسِلِ الْجَارِيَتَيْنِ قَالَ نَافِعٌ وَلَمْ يَعْتَمِرْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجِعْرَانَةِ وَلَوِ اعْتَمَرَ لَمْ يَخْفَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ * وَزَادَ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَقَالَ مِنَ الْخُمُسِ وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي النَّذْرِ وَلَمْ يَقُلْ يَوْمٍ **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا وَمَنَعَ آخَرِينَ فَكَأَنَّهُمْ عَتَبُوا عَلَيْهِ فَقَالَ إِنِّي أُعْطِي قَوْمًا أَخَافُ ظَلَعَهُمْ وَجَزَعَهُمْ وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْخَيْرِ

وابن خزيمة لكن في القصة الثالثة المتعلقة بعمرة الجعرانة لا في جميع الحديث وذكرهنا أن معمرا وصله أيضا عن أيوب ورواية معمر وصلها في المغازي وهو في قصة النذر فقط وذكر في المغازي أيضا أن حماد بن سلمة رواه موصولا وسيأتي بيان ذلك واضحا أيضا هناك وانه أيضا في النذر فقط ويأتي الكلام على ما يتعلق منه بالنذر في كتاب الايمان والنذور والذي قدمته اتفق عليه جميع رواة البخاري الا الجرجاني فقال عن نافع عن ابن عمر وهو وهم منه ويظهر ذلك من تصرف البخاري هنا وهو في المغازي وبذلك جزم أبو علي الجياني وقال الدارقطني حديث حماد بن زيد مرسل وحديث جرير بن حازم موصول وحماد أثبت في أيوب من جرير فما رواية معمر الموصولة فهي في قصة النذر فقط دون قصة الجاريتين قال وقد روى سفيان بن عيينة عن أيوب حديث الجاريتين فوصله عنه قوم وأرسله آخرون (قوله فامره) في رواية جرير بن حازم عند مسلم أن سؤاله لذلك وقع وهو بالجعرانة بعد ان رجع الى الطائف (قوله وأصاب عمر جاريتين من سبي حنين) أي من هوازن لم أر من سماهما وفي رواية ابن عيينة عند الاسماعيلي موصولا أن عمر قال فذكر حديث النذر قال فامرني أن أعتكف فلم أعتكف حتى كان بعد حنين وكان النبي ﷺ أعطاني جارية فبينا أنا معتكف اذ سمعت تكبيرا الحديث (قوله قال من رسول الله ﷺ على السبي) ستأتي صفة ذلك في المغازي وفي هذا السياق حذف تقديره فنظر أو سأل عن سبب سعيهم في السكك فقيل له فقال لعمر وفي رواية ابن عيينة المذكورة فقلت ماهذا فقالوا السبي أسلموا فارسلهم النبي ﷺ فقلت والجارية فارسلها (قوله قال اذهب فارسل الجاريتين) يستفاد منه الاخذ بخبر الواحد * (تنبيه) * اتفقت الروايات كلها على ان قوله ورواه معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة وحكي بعض الشراح أنه بضم الميم وبعد العين مثناة مفتوحة ثم ميم مكسورة وهو تصحيف (قوله قال نافع ولم يعتمر رسول الله ﷺ من الجعرانة ولو اعتمر لم يخف على عبد الله) هكذا رواه أبو النعمان شيخ البخاري مرسلا ووصله مسلم وابن خزيمة جميعا عن أحمد بن عبدة عن حماد بن زيد فقال في روايته عن نافع ذكر عند ابن عمر عمرة رسول الله ﷺ من الجعرانة فقال لم يعتمر منها وقد ذكرت في أبواب العمرة الاحاديث الواردة في اعتماره من الجعرانة وتقدم في أواخر الجهاد في باب قسم الغنيمة في غزوه أيضا حديث أنس في ذلك وذكرت في أبواب العمرة سبب خفاء عمرة النبي ﷺ من الجعرانة على كثير من أصحابه فليراجع منه ومن حفظ حجة على من لم يحفظ قال ابن التين ليس كل ما علمه ابن عمر حدث به نافعا ولا كل ما حدث به نافعا حفظه (قلت) وهذا يرده رواية مسلم التي ذكرتها فان حاصله ان ابن عمر كان يعرفها ولم يحدث بها نافعا ودلت رواية مسلم على ان ابن عمر كان ينفيها قال وليس كل ما علمه ابن عمر لم يدخل عليه فيه نسيان انتهى وهذا أيضا يقتضي انه كان عرف بها ونسيها وليس كذلك بل لم يعرف بها لا هو ولا عدد كثير من الصحابة * ثالثها حديث عمرو بن تغلب بفتح المثناة وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها موحدة وهو النمري بفتح النون والميم (قوله أخاف ظلعهم) بفتح الظاء المعجمة المثالة واللام وبالمهملة أي اعوجاجهم (وجزعهم)

والغناء

والغناء منهم عمرو بن تغلب ، فقال عمرو بن تغلب ما أحب أن لي بكلمة رسول الله ﷺ حمر النعم
زاد أبو عاصم عن جرير قال سمعت الحسن يقول حدثنا عمرو بن تغلب أن رسول الله ﷺ أتي بمال أو بسبي
فقسمه بهذا **حدثنا** أبو الوليد حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ إني
أعطي قريشا أتألفهم لأنهم حديث عهد بجاهلية **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا الزهري قال
أخبرني أنس بن مالك أن ناسا من الأنصار قالوا لرسول الله ﷺ حين أفاء الله على رسوله ﷺ من
أموال هوازن ما أفاء ، فطفق يعطي رجالا من قريش المائة من الإبل ، فقالوا يغفر الله لرسول الله ﷺ
يعطي قريشا ويدعنا وسيوفنا تقطر من دمائهم ، قال أنس : فحدث رسول الله ﷺ بمقالتهم فأرسل
إلى الأنصار فجمعهم في قبة من أدم ولم يدع معهم أحدا غيرهم ، فلما اجتمعوا جاءهم رسول
الله ﷺ فقال : ما كان حديث بلغني عنكم ، قال له فقهاؤهم : أما ذوو رأينا فلم يقولوا
شيئا ، وأما أناس منا حديثة أسنانهم ، فقالوا : يغفر الله لرسول الله ﷺ يعطي قريشا ، ويترك
الأنصار ، وسيوفنا تقطر من دمائهم ، فقال رسول الله ﷺ إني لأعطي رجالا حديث عهدهم بكفر أما
ترضون أن يذهب الناس بالأموال وترجعون إلى رحالكم برسول الله ﷺ فوالله ما تنقلبون به
خير مما ينقلبون به ، قالوا بلى يا رسول الله قد رضينا ، فقال لهم إنكم سترون بعدي أثرة شديدة
فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله ﷺ على الحوض ، قال أنس فلم نصبر **حدثنا** عبد العزيز بن عبد
الله الأويسي حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني عمر بن محمد بن جبير
ابن مطعم أن محمد بن جبير قال أخبرني جبير بن مطعم أنه بينا هو مع رسول الله ﷺ ومعه الناس

بالجيم والزاي بوزنه وأصل الظلع الميل وأطلق هنا على مرض القلب وضعف اليقين (قوله والغناء) بفتح المعجمة ثم
النون ممدودا هو الكفاية وفي رواية الكشميهني بالكسر والقصر بلفظ ضد الفقر وقوله بكلمة رسول الله ﷺ أي
التي قالها في حقه وهي ادخاله اياه في اهل الخير والغناء وقيل المراد الكلمة التي قالها في حق غيره فالمعني لا أحب أن
يكون لي حمر النعم بدل من الكلمة المذكورة التي لي أو يكون لي ذلك وتقال تلك الكلمة في حقي (قوله زاد أبو عاصم
عن جرير) هو ابن حازم وقد تقدم موصولا في أواخر الجمعة عن محمد بن معمر عن أبي عاصم وهو من الوضع التي تمسك
بها من زعم أن البخاري قد يعلق عن بعض شيوخه ما بينه وبينهم فيه واسطة مثل هذا فان أبا عاصم شيخه وقد علق عنه
هذا هنا وساقه موصولا ادخل بينه وبين أبي عاصم واسطة (قوله او بسبي) في رواية الكشميهني بشيء وهو
اشمل * رابعها حديث أنس في عطية المؤلفين يوم حنين ذكره مطولا ومختصرا وسيأتي شرحه مستوفى في غزوة
حنين فقد ذكره هناك من أربعة أوجه عن أنس * خامسها حديث جبير بن مطعم وابراهيم في اسناده هو ابن سعد
وصالح هو ابن كيسان وعمر بن محمد بن جبير تقدم ذكره في اوائل الجهاد في باب الشجاعة في الحرب مع الكلام على
بعض شرح المتن وقوله مقفله من حنين أي مرجعه كذا للكشميهني ووقع لغيره هنا مقبلا وهو منصوب على الحال
والسمرة بفتح المهملة وضم الميم شجرة طويلة متفرقة الرأس قليلة الظل صغيرة الورق والشوك صلبة الخشب
قاله ابن التين وقال القزاز والعضاه شجر الشوك كالطلح والعوسج والسدر وقال الدأودي السمرة هي العضاه وقال

مقفلة من حنين علقت رسول الله ﷺ الأعراب يسألونه حتى اضطروه إلى سمرة فخطفت رداءه فوقف رسول الله ﷺ فقال أعطوني ردائي فلو كان عدد هذه العضاه نعما لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا **حدثنا** يحيى بن بكير حدثنا مالك عن إسحق بن عبد الله عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كنت أمشي مع النبي ﷺ وعليه برد نجراني غليظ الحاشية، فأدركه أعرابي فجذبه جذبة شديدة حتى نظرت إلى صفحة عاتق النبي ﷺ قد أثرت بها حاشية الرداء من شدة جذبته ثم قال مر لي من مال الله الذي عندك، فالتفت إليه فضحك ثم أمر له بعطاء **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال لما كان يوم حنين آثر النبي ﷺ أناسا في القسمة فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل وأعطى عيينة مثل ذلك وأعطى أناسا من أشراف العرب، فآثرهم يومئذ في القسمة، قال رجل والله إن هذه القسمة ما عدل فيها وما أريد بها وجه الله فقلت والله لأخبرن النبي ﷺ فأتيته فأخبرته فقال فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله رحم الله موسى قد أوذي بأكثر من هذا فصبر **حدثنا** محمود بن غيلان حدثنا أبو أسامة حدثنا هشام قال أخبرني أبي عن أسماء ابنة أبي بكر رضي الله عنها قالت كنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله ﷺ على رأسي وهو مني على ثلثي فرسخ وقال أبو ضمرة عن هشام عن أبيه أن النبي ﷺ أقطع الزبير أرضا من أموال بني النضير **حدثني** أحمد بن المقدام حدثنا الفضيل بن سليمان حدثنا موسى بن عقبة قال أخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر بن الخطاب أجلى اليهود والنصارى من أرض الحجاز، وكان رسول الله ﷺ لما ظهر على أهل خيبر أراد أن يخرج اليهود منها وكانت الأرض لما ظهر عليها لليهود وللرسول وللمسلمين، فسأل اليهود رسول الله ﷺ أن يقرهم على أن يكفوا العمل ولهم نصف الثمر فقال رسول الله ﷺ نقركم على ذلك ما شئنا فأقروا حتى

الخطابي ورق السمرة أثبت وظلها كثف ويقال هي شجرة الطلح واختلف في واحدة العضاه فقيل عضة بفتحتين حذفت شفة وشفاه والاصل عضهة وشفهة فحذفت الهاء وقيل واحدها عضاهة (قوله فخطفت رداءه) في مرسل عمرو بن سعيد عند عمر بن شبة في كتاب مكة حتى عدلوا بناقته عن الطريق فمر بسمرات فتهسن ظهره وانتزعن رداءه فقال ناولوني ردائي فذكر نحو حديث جبير بن مطعم وفيه فنزل ونزل الناس معه فاقبلت هوازن فقالوا جئنا نستشفع بالمؤمنين اليك ونستشفع بك الى المؤمنين فذكر القصة وفيه ذم الخصال المذكورة وهي البخل والكذب والجبن وأن لعلم المسلمين لا يصلح أن يكون فيه خصلة منها وفيه ما كان في النبي ﷺ من الحلم وحسن الخلق وسعة الجود والصبر على جفاة الاعراب وفيه جواز وصف المرء نفسه بالخصال الحميدة عند الحاجة كخوف ظن أهل الجهل به خلاف ذلك ولا يكون ذلك من الفخر المذموم وفيه رضا السائل للحق بالوعد اذا تحقق من الواعد التنجيز وفيه أن للامام مخيرا في قسم الغنيمة أن شاء بعد فراغ الحرب وأن شاء بعد ذلك وقد تقدم البحث فيه ٥ سادسها حديث

أَجْلَاهُمْ عُمَرُ فِي إِمَارَتِهِ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَا **باب** مَا يُصِيبُ مِنَ الطَّعَامِ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ **حدثنا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مُحَاصِرِينَ

أنس في قصة الاعرابي الذي جبذ رداء النبي ﷺ وهو في معنى الذي قبله ونجران بنون وجيم وزن شعبان بلدة مشهورة وسيأتي شرحه في الادب والغرض منه قوله ثم امر له بعطاء * سابعها حديث ابن مسعود قال لما كان يوم حنين آثر النبي ﷺ أناسا في القسمة الحديث وسيأتي شرحه في غزوة حنين ان شاء الله تعالى وعيينة بمهملة وتحتانية مصغرا هو ابن حصن الفزاري * ثامنها حديث أسماء بنت أبي بكر كنت أنقل النوى من أرض الزبير الحديث وسيأتي في كتاب النكاح بأتم من هذا السياق وبأتي شرحه هناك وقوله وقال أبو ضمرة هو أنس بن عياض وهشام هو ابن عروة بن الزبير والغرض بهذا التعليق بيان فائدتين احداهما أن أبا ضمرة خالف أبا اسامة في وصله فارسله * ثانيهما ان في رواية أبي ضمرة تعيين الارض المذكورة وانها كانت مما أفاء الله على رسوله من أموال بني النضير فاقطع الزبير منها وبذلك يرتفع استشكال الخطابي حيث قال لا أدري كيف أقطع النبي ﷺ أرض المدينة وأهلها قد أسلموا راغبين في الدين الا أن يكون المراد ما وقع من الانصار أنهم جعلوا للنبي ﷺ ما لا يبلغه المأمن من أرضهم فاقطع النبي ﷺ من شاء منه * تاسعها حديث ابن عمر في معاملة أهل خيبر وفيه قصة اجلاء عمر لهم باختصار وقدم شرحه في كتاب المزارعة وقوله فيه نتركم من الترك وفي رواية الكشميهني نقركم من التقرير وقوله هنا وكانت الارض لما ظهر عليها لليهود وللرسول ﷺ وللمسلمين كذا للاكثر وفي رواية ابن السكن لما ظهر عليها لله وللرسول وللمسلمين فقد قيل أن هذا هو الصواب وقال ابن أبي صفرة والذي في الاصل صحيح أيضا قال والمراد بقوله لما ظهر عليها أي لما ظهر على فتح أكثرها قبل أن يسأله اليهود أن يصالحوه فكانت لليهود فلما صالحهم على أن يسلموا له الارض كانت لله ولرسوله ويحتمل أن يكون على حذف مضاف أي ثمرة الارض ويحتمل أن يكون المراد بالارض ما هو أعم من المفتتحة وغير المفتتحة والمراد بظهوره عليها غلبته لهم فكان حينئذ بعض الارض لليهود وبعضها للرسول وللمسلمين وقال ابن المنير أحاديث الباب مطابقة للترجمة الا هذا الاخير فليس فيه للعطاء ذكر ولكن فيه ذكر جهات مطابقة للترجمة قد علم من مكان آخر انها كانت جهات عطاء فبهذه الطريق تدخل تحت الترجمة والله أعلم * (قوله باب ما يصيب) أي المجاهد (من الطعام في أرض الحرب) أي هل يجب تخميسه في الغانمين أو يباح أكله للمقاتلين وهي مسئلة خلاف والجمهور على جواز أخذ الغانمين من القوت وما يصلح به وكل طعام يعتاد أكله عموما وكذلك علف الدواب سواء كان قبل القسمة أو بعدها باذن الامام وبغير اذنه والمعنى فيه أن الطعام يعز في دار الحرب فأبيح للضرورة والجمهور أيضا على جواز الاخذ ولو لم تكن الضرورة ناجزة واتفقوا على جواز ركوب دوابهم ولبس ثيابهم واستعمال سلاحهم في حال الحرب ورد ذلك بعد انقضاء الحرب وشرط الاوزاعي فيه أذن الامام وعليه أن يرده كلما فرغت حاجته ولا يستعمله في غير الحرب ولا ينتظر برده انقضاء الحرب لئلا يعرضه للهلاك وحجته حديث رويفع بن ثابت مرفوعا من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذ دابة من المغنم فيركبها حتى اذا أعجفها ردها الى المغانم وذكر في الثوب مثل ذلك وهو حديث حسن أخرجه أبو داود والطحاوي ونقل عن أبي يوسف أنه حمله على ما دام كان الآخذ غير محتاج يبقي دابته أو ثوبه بخلاف من لبس له ثوب ولا دابة وقال الزهري لا يأخذ من الطعام ولا غيره الا باذن الامام وقال سليمان بن موسى يأخذ الا أن نهى الامام وقال ابن المنذر قد وردت الاحاديث الصحيحة في التشديد في الغلول واتفق علماء الامصار على جواز أكل الطعام وجاء الحديث بنحو ذلك فليقتصر عليه وأما العلف فهو في معناه وقال مالك يباح ذبح الانعام للاكل كما يجوز الطعام وقيده الشافعي بالضرورة الى الاكل حيث لا طعام وقد تقدم في باب ما يكره من ذبح الابل في أواخر الجهاد شيء من ذلك ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة أحاديث * أحدها (قوله عن عبد الله بن مغفل) بالمعجمة والفاء وزن محمد وفي رواية بهز بن أسد عن

قَصْرَ خَيْبَرَ فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ فَنَزَوْتُ لِآخُذَهُ فَالْتَفَتُّ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كُنَّا نُصِيبُ فِي مَغَازِينَا الْعَسَلَ وَالْعِنَبَ فَنَأْكُلُهُ وَلَا نَرْفَعُهُ **حدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ ، قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ لَيَالِيَ خَيْبَرَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ وَقَعْنَا فِي الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ فَانْتَحَرْنَاهَا فَلَمَّا غَلَتِ الْقُدُورُ نَادَى مُنَادِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْفِئُوا الْقُدُورَ فَلَا تَطْعَمُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمُرِ شَيْئًا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَقُلْنَا إِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ لِأَنَّهَا لَمْ تُخَمَّسْ قَالَ وَقَالَ آخَرُونَ حَرَّمَهَا أَلْبَتَّةَ

شعبة عند مسلم سمعت عبدالله بن مغفل وفي رواية سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال حدثني عبدالله بن مغفل والاسناد كله بصريون (قوله فرمى انسان) لم أقف على اسمه ولابي داود من طريق سليمان بن المغيرة دلى بجراب يوم خيبر فالتزمته (قوله بجراب) بكسر الجيم (قوله فنزوت) بالنون والزاي أي وثبت مسرعا وقع في رواية سليمان بن المغيرة فالتزمته فقلت لاأعطي اليوم أحدا من هذا شيأ وقد أخرج ابن وهب بسند معضل أن صاحب المغانم كعب بن عمرو ابن زيد الانصاري أخذمنه الجراب فقال النبي ﷺ خل بينه و بين جرابه و بهذا يتبين معنى قوله فاستحييت من رسول الله ﷺ ولعله استحيا من فعله ذلك ومن قوله معا وموضع الحجة منه عدم انكار نبي ﷺ بل في رواية مسلم مايدل على رضاه فانه قال فيه فاذا رسول الله ﷺ متبسما وزاد أبو داود الطيالسي في آخره فقال هو لك وكانه عرف شدة حاجته اليه فسوغه الاستئثار به وفي قوله فاستحييت اشارة الى ما كانوا عليه من توقير النبي ﷺ ومن معاناة التنزه عن خوارم المروءة وفيه جواز أكل الشحوم التي توجد عند اليهود وكانت محرمة على اليهود وكرهها مالك وعن أحمد تحريمها وسيأتي ذلك في باب مفرد من كتاب الذبائح ان شاء الله تعالى ، ثانيها حديث ابن عمر كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب فنأكله ولا نرفعه رواه يونس بن محمد عند أبي نعيم وأحمد بن ابراهيم عند الاسماعيلي كلاهما عن حماد ابن زيد فزاد فيه والفواكه رواه الاسماعيلي من طريق ابن المبارك عن حماد بن زيد بلفظ كنا نصيب العسل والسمن في المغازي فنأكله ومن طريق جرير بن حازم عن أيوب بلفظ أصبنا طعاما واغانما يوم اليرموك فلم يقسم وهذا الموقوف لايغاير الاول لاختلاف السياق وللاول حكم المرفوع للتصريح بكونه في زمن رسول الله ﷺ وأما يوم اليرموك فكان بعده فهو موقوف يوافق المرفوع (قوله ولا نرفعه) أي ولا نحمله على سبيل الادخار و يحتمل أن يريد ولا نرفعه الى متولي أمر الغنيمة أو الى النبي ﷺ ولا نستأذنه في أكله اكتفاء بما سبق منه من الاذن ، ثالثها حديث عبدالله ابن أبي أوفى في ذبحهم الحمر الاهلية يوم خيبر وفيه الامر باراقتها وفيه اختلافهم في سبب النهي هل هو لكونها لم تخمس أو لتحريم الحمر الاهلية وسيأتي البحث في ذلك في كتاب الذبائح والغرض منه هنا أنه يشعر بان عامتهم جرت بالاسراع الى المأكولات واطلاق الايدي فيها ولولا ذلك ماقدموا بحضرة النبي ﷺ على ذلك وقد ظهر أنه لم يأمرهم باراقة لحوم الحمر الا لأنها لم تخمس وأما حديث ثعلبة بن الحكم قال أصبنا يوم خيبر غنما فذكر الامر باكفائها وفيه فانها لاتحل النهبة قال ابن المنذر انما كان ذلك لاجل ماوقع من النهبة لان أكل نهم أهل الحرب غير جائز ومن أحاديث الباب حديث عبد الله بن أبي أوفى أيضا أصبنا طعاما يوم خيبر فكان الرجل يجيء فيأخذ منه مقدار مايكفيه ثم ينصرف أخرجه أبو داود والحاكم والطحاوي ولفظه فيأخذ منه حاجته (قوله قال عبدالله) هو ابن أبي أوفى راوي الحديث و بين ذلك في المغازي من وجه آخر عن الشيباني بلفظ قال ابن أبي أوفى فتحدثنا فذكر نحوه ولمسلم من طريق علي بن مسهر عن الشيباني قال فتحدثنا بيننا أي الصحابة وقوله وقال آخرون أي من الصحابة والحاصل أن الصحابة اختلفوا في علة النهي عن لحم الحمر هل هو لذاتها

وَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ فَقَالَ جَرَأَهَا الْبَتَّةَ **بَابُ** الْجِزْيَةِ وَالْمُوَادَعَةِ مَعَ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَالْحَرْبِ وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ إِلَى قَوْلِهِ وَهُمْ صَاغِرُونَ يَعْنِي وَالْمَسْكَنَةُ مَصْدَرُ الْمِسْكِينِ فُلَانٌ أَسْكَنَ مِنْ فُلَانٍ أَخْوَجُ مِنْهُ وَلَمْ يَذْهَبْ أَذِلَّاءُ إِلَى السُّكُوتِ وَمَا جَاءَ فِي أَخْذِ الْجِزْيَةِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ وَالْعَجَمِ

أو لعارض وسيأتي في المغازي في هذا الحديث قول من قال لانها كانت تأكل العذرة (قوله وسألت سعيد بن جبير) قائل ذلك هو الشيباني وروايته الشيباني عن سعيد بن جبير لغير هذا الحديث عند النسائي * (قوله باب الجزية) كذا للاكثر ووقع عند ابن بطال وأبي نعيم كتاب الجزية ووقع لجميعهم البسملة أوله سوى أبي ذر (قوله الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب) فيه لف ونشر مرتب لان الجزية مع اهل الذمة والموادعة مع أهل الحرب والجزية من جزأت الشيء اذا قسمته ثم سهلت الهمزة وقيل من الجزاء أي لانها جزاء تركهم ببلاد الاسلام أو من الاجزاء لانها تكفي من توضع عليه في عصمة دمه والموادعة المتاركة والمراد بها متاركة أهل الحرب مدة معينة لمصلحة قال ابن المنير وليس في أحاديث الباب ما يوافقها الا الحديث الاخير في تأخير النعمان بن مقرن القتال وانتظاره زوال الشمس (قلت) وليست هذه الموادعة المعروفة والذي يظهر أن الصواب ما وقع عند أبي نعيم من إثبات لفظ كتاب في صدر هذه الترجمة ويكون الكتاب معقود الجزية والمهادنة والابواب المذكورة بعد ذلك مفرعة عنه والله أعلم قال العلماء الحكمة في وضع الجزية أن الذل الذي يلحقهم ويحملهم على الدخول في الاسلام ما في مخالطة المسلمين من الاطلاع على محاسن الاسلام واختلف في سنة مشروعيتها فقيل في سنة ثمان وقيل في سنة تسع (قوله وقول الله عز وجل قاتلوا الذين الخ) هذه الآية هي الاصل في مشروعية الجزية ودل منطوق الآية على مشروعيتها مع أهل الكتاب ومفهومها أن غيرهم لا يشاركهم فيها (قوله يعني أذلاء) هو تفسير وهم صاغرون قال أبو عبيدة في المجاز الصاغر الذليل الحقير قال وقوله عن يد أي عن طيب نفس وكل من أطاع لقاهر وأعطاه عن طيب نفس من يده فقد أعطاه عن يد وقيل معنى قوله عن يد أي نعمة منكم عليهم وقيل يعطيها من يده ولا يبعث بها وعن الشافعي المراد بالصغار هنا التزام حكم الاسلام وهو يرجع الى التغيير اللغوي لان الحكم على الشخص بما لا يعتقده يضطر الى احتماله يستلزم الذل (قوله والمسكنة مصدر المسكين فلان أسكن من فلان أحوج منه ولم يذهب الى السكون) هذا الكلام ثبت في كلام أبي عبيدة في المجاز والقائل ولم يذهب الى السكون قيل هو الفربري الراوي عن البخاري أراد أن ينبه على أن قول البخاري أسكن من المسكنة لا من السكون وان كان أصل المادة واحدا ووجه ذكر المسكنة هنا انه لما فسر الصغار بالذمة بالذلة وجاء في وصف أهل الكتاب أنهم ضربت عليهم الذلة والمسكنة ناسب ذكر المسكنة عند ذكر الذلة (قوله وما جاء في اخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس والعجم) هذه بقية الترجمة قيل وعطف العجم على من تقدم ذكره من عطف الخاص على العام وفيه نظر والظاهر أن بينهما خصوصا وعموما وجيها فاما اليهود والنصارى فهم المراد باهل الكتاب بالاتفاق وأما المجوس فقد ذكر مستنده في الباب وفرق الحنفية فقالوا تؤخذ من مجوس العجم دون مجوس العرب وحكي الطحاوي عنهم تقبل الجزية من أهل الكتاب ومن جميع كفار العجم ولا يقبل من مشركي العرب الا الاسلام أو السيف وعن مالك تقبل من جميع الكفار الا من ارتد به قال الاوزاعي وفقهاء الشام وحكي ابن القاسم عنه لا تقبل من قريش وحكى ابن عبد البر الاتفاق على قبولها من المجوس لكن حكي ابن التين عن عبد الملك انها لا تقبل الا من اليهود والنصارى فقط ونقل أيضا الاتفاق على أنه لا يحمل نكاح نسائهم ولا أكل ذبائحهم لكن حكي غيره عن أبي ثور خلاف ذلك قال ابن قدامة هذا خلاف اجماع من تقدمه (قلت) وفيه نظر فقد حكي ابن عبد البر عن سعيد بن المسيب أنه لم يكن يرى بذبيحة المجوسي بأسا اذا اسمه المسلم بذبحها وروى ابن ابي شيبة عنه وعن عطاء وطاوس وعمرو بن دينار انهم

وقال ابن عيينة عن ابن أبي نجيح : قلت لمجاهد ما شأن أهل الشام عليهم أربعة دنانير وأهل اليمن عليهم دينار : قال جعل ذلك من قبل اليسار **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال سمعت عمرا قال كنت جالسا مع جابر بن زيد وعمرو بن أوس فحدثهما بجالة سنة سبعين ، عام حج مصعب بن الزبير بأهل البصرة عند درج زمزم قال كنت كاتبا لجزء بن معاوية ، عم الأحنف ، فأتانا كتاب عمر بن الخطاب

لم يكونوا يرون بأسا بالتسري بالمجوسية وقال الشافعي تقبل من أهل الكتاب عربا كانوا أو عجما ويلتحق بهم المجوس في ذلك واحتج بالآية المذكورة فان مفهومها انها لا تقبل من غيرهم وقد اخذها النبي ﷺ من المجوس فدل على الحاقهم بهم واقتصر عليه وقال ابو عبيد ثبتت الجزية على اليهود والنصارى بالكتاب او على المجوس بالسنة واحتج غيره بعموم قوله في حديث بريدة وغيره فاذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى الاسلام فان اجابوا والا فالجزية واحتجوا ايضا بأن اخذها من المجوس يدل على ترك مفهوم الآية فلما انتفى تخصيص اهل الكتاب بذلك دل على ان لا مفهوم لقوله اهل الكتاب واجيب بان المجوس كان لهم كتاب ثم رفع و روي الشافعي وغيره في ذلك حديثا عن علي وسياتي في هذا الباب ذكره وتعقب بقوله تعالى انما انزل الكتاب على طائفتين من قبلنا واجيب بان المراد مما اطلع عليه المخاطبون وهم قريش لانهم لم يشتهر عندهم من جميع الطوائف من له كتاب الا اليهود والنصارى وليس في ذلك نفي بقية الكتب المنزلة كالزبور وصحف ابراهيم وغير ذلك (قوله وقال ابن عيينة الخ) وصله عبد الرزاق عنه به وزاد بعد قوله اهل الشام من اهل الكتاب تؤخذ منهم الجزية الخ واشار بهذا الاثر الى جواز التفاوت في الجزية واقل الجزية عند الجمهور دينار لكن سنة وخصه الحنفية بالفقير واما المتوسط فعليه ديناران وعلى الغني اربعة وهو موافق لاثر مجاهد كما دل عليه حديث عمر وعند الشافعية ان للامام ان يماكس حتى ياخذها منهم وبه قال احمد وروى ابو عبيد من طريق ابي اسحق عن حارثة بن مضرب عن عمر انه بعث عثمان بن حنيف بوضع الجزية على اهل السواد ثمانية واربعين واربعة وعشرين واثني عشر وهذا على حساب الدينار باثني عشر وعن مالك لا يزاد على الاربعين وينقص منها عمن لا يطيق وهذا محتمل ان يكون جعله على حساب الدينار بعشرة والقدر الذي لا بد منه دينار وفيه حديث مسروق عن معاذ ان النبي ﷺ حين بعثه الى اليمن قال خذ من كل حالم دينارا أخرجه اصحاب السنن وصححه الترمذي والحاكم واختلف السلف في اخذها من الصبي فالجمهور لا على مفهوم حديث معاذ وكذا لا تؤخذ من شيخ فان ولا زمن ولا امرأة ولا مجنون ولا عاجز عن الكسب ولا أجير ولا من أصحاب الصوامع والديارات في قول والاصح عند الشافعية الوجوب على من ذكر آخرا ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة أحاديث يشتمل الاخير على حديثين ، أحدها حديث عبد الرحمن بن عوف (قوله سمعت عمرا) هو ابن دينار (قوله كنت جالسا مع جابر بن زيد) هو أبو الشعثاء البصري وعمرو بن أوس هو الثقفي المتقدم ذكر روايته عن عبد الرحمن بن أبي بكرة في الحج وعن عبد الله بن عمرو في التهجد وليست له هنا رواية بل ذكره عمرو بن دينار ليبين أن بجالة لم يقصده بالتحديث وانما حدث غيره فسمعه هو وهذا وجه من وجوه التحمل بالاتفاق وانما اختلفوا هل يسوغ أن يقول حدثنا والجمهور على الجواز ومنع منه النسائي وطائفة قليلة وقال البرقاني يقول سمعت فلانا (قوله فحدثهما بجالة) هو بفتح الموحدة والجيم الخفيفة تابعي شهير كبير تميمي بصري وهو ابن عبدة بفتح المهملة والموحدة ويقال فيه عبد بالكون بلا ها وماله في البخاري سوى هذا الموضع (قوله عام حج مصعب بن الزبير باهل البصرة) أي وحج حينئذ بجالة معه وبذلك صرح أحمد في روايته عن سفيان وكان مصعب أميرا على البصرة من قبل أخيه عبد الله بن الزبير وقتل مصعب بعد ذلك بسنة أو سنتين (قوله كنت كاتبا لجزء) بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها همزة

قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ ، فَرَّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ الْمَجُوسِ ، وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ **حدثنا** أَبُو الْبَيَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ

هكذا يقوله المحدثون وضبطه أهل النسب بكسر الزاى بعدها تحتانية ساكنة ثم همزة ومن قاله بلفظ التصغير فقد صحف وهو ابن معاوية بن حصن بن عبادة التميمى السعدى عم الاحنف بن قيس وهو معدود فى الصحابة وكان عامل عمر على الاهواز ووقع فى رواية الترمذى أنه كان على تنادر (قلت) هى من قرى الاهواز وذكر البلاذرى أنه عاش الى خلافة معاوية وولى لزياد بعض عمله (قوله قبل موته بسنة) كان ذلك سنة اثنتين وعشرين لان عمر قتل سنة ثلاث (قوله فرقوا بين كل ذى محرم من المجوس) زاد مسدد وأبو يعلى فى روايتهما اقتلوا كل ساحر قال فقتلنا فى يوم ثلاث سواحر وفرقنا بين المحارم منهم وصنع طعاما فدعا وعرض السيف على فخذيه فأكلوا بغير زمزمة قال الخطابى أراد عمر بالتفرقة بين المحارم من المجوس منعهم من اظهار ذلك وافشاء عقودهم به وهو كما شرط على النصارى أن لا يظهروا صليبهم (قلت) قد روى سعيد بن منصور من وجه آخر عن بجالة ما يبين سبب ذلك ولفظه أن فرقوا بين المجوس و بين محارمهم كيما نلحقهم باهل الكتاب فهذا يدل على أن ذلك عند عمر شرط فى قبول الجزية منهم وأما الامر بقتل الساحر فهو من مسائل الخلاف وقد وقع فى رواية سعيد بن منصور المذكورة من الزيادة وأقتلوا كل ساحر وكاهن وسيأتى الكلام على حكم الساحر فى باب هل يعفى عن الذمى اذا سحر (قوله ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف) قلت ان كان هذا من جملة كتاب عمر فهو متصل وتكون فيه رواية عمر عن عبد الرحمن ابن عوف و بذلك وقع التصريح فى رواية الترمذي ولفظه فجاءنا كتاب عمر انظر مجوس من قبلك فخذ منهم الجزية فان عبد الرحمن بن عوف أخبرنى فذكره لكن أصحاب الاطراف ذكروا وهذا الحديث فى ترجمة بجالة بن عبدة عن عبد الرحمن بن عوف وليس بجيد وقد أخرج أبو داود من طريق قتير بن عمرو عن بجالة عن ابن عباس قال جاء رجل من مجوس هجر الى النبي ﷺ فلما خرج قلت له ماقضى الله ورسوله فيكم قال شر الاسلام أو القتل قال وقال عبد الرحمن ابن عوف قبل منهم الجزية قال ابن عباس فاخذ الناس بقول عبد الرحمن وتركوا ماسمعت وعلى هذا فبجالة يرويه عن ابن عباس سماعا وعن عمر كتابة كلاهما عن عبد الرحمن بن عوف و روى أبو عبيد باسناد صحيح عن حذيفة لولا أني رأيت أصحابى أخذوا الجزية من المجوس ما أخذتها وفى الموطا عن جعفر بن محمد عن أبيه ان عمر قال لا أدرى ما أصنع بالمجوس فقال عبد الرحمن بن عوف أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول سنوا بهم سنة أهل الكتاب وهذا منقطع مع ثقة رجاله و رواه ابن المنذر والدارقطني في الغرائب من طريق أبى على الحنفى عن مالك فزاد فيه عن جده وهو منقطع أيضا لان جده على بن الحسين لم يلحق عبد الرحمن بن عوف ولا عمر فان كان الضمير فى قوله عن جده يعود على محمد ابن على فيكون متصلا لان جده الحسين بن على سمع من عمر بن الخطاب ومن عبد الرحمن بن عوف وله شاهد من حديث مسلم بن العلاء بن الحضرمى أخرجه الطبرانى فى آخر حديث بلفظ سنوا بالمجوس سنة أهل الكتاب قال أبو عمر هذا من الكلام العام الذى أريد به الخاص لان المراد سنة أهل الكتاب فى أخذ الجزية فقط (قلت) وقع فى آخر رواية أبي على الحنفى قال مالك فى الجزية واستدل بقوله سنة أهل الكتاب على انهم ليسوا أهل كتاب لكن روى الشافعى وعبد الرزاق وغيرهما باسناد حسن عن على كان المجوس أهل كتاب يقرؤنه وعلم يدرسونه فشرب أميرهم الخمر فوقع على أخته فلما اصبح دعا اهل الطمع فاعطاهم وقال ان آدم كان ينكح أولاده بناته فاطاعوه وقتل من خالفه فاسرى على كتابهم وعلى ما فى قلوبهم منه فلم يبق عندهم منه شيء و روي عبد بن حميد فى تفسير سورة البروج باسناد صحيح عن ابن ابزى لما هزم المسلمون أهل فارس قال عمر اجتمعوا فقال ان المجوس ليسوا أهل كتاب فنضع عليهم ولا من عبدة الاوثان فنجرى عليهم احكامهم فقال

الْأَنْصَارِيُّ وَهُوَ حَلِيفٌ لِبَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا . وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هُوَ صَالَحَ أَهْلَ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَّرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَوَافَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ انْصَرَفَ

على بل هم اهل كتاب فذكر نحوه لكن قال وقع على ابنته وقال في آخره فوضع الاخدود لمن خالفه فهذا حجة لمن قال كان لهم كتاب وأما قول ابن بطال لو كان لهم كتاب ورفع لرفع حكمه ولم استثني حل ذبائحهم ونكاح نسائهم فالجواب ان الاستثناء وقع تبعا للاثر الوارد في ذلك لان في ذلك شبهة تقتضي حقن الدم بخلاف النكاح فانه مما يحتاط له وقال ابن المنذر ليس تحريم نسائهم وذبائحهم متفقا عليه ولكن الاكثر من أهل العلم عليه وفي الحديث قبول خبر الواحد وأن الصحابي الجليل قد يغيب عنه علم ما اطلع عليه غيره من أقوال النبي ﷺ وأحكامه وانه لا نقص عليه في ذلك وفيه التمسك بالفهوم لان عمر فهم من قوله أهل الكتاب اختصاصهم بذلك حتى حدثه عبد الرحمن بن عوف بالحاق المجوس بهم فرجع اليه * قانيها حديث عمرو بن عوف (قوله الانصاري) المعروف عند أهل المغازي أنه من المهاجرين وهو موافق لقوله هنا وهو حليف لبني عامر بن لؤي لانه يشعر بكونه من أهل مكة ويحتمل أن يكون وصفه بالانصاري بالمعنى الاعم ولا مانع أن يكون أصله من الاوس والخزرج ونزل مكة وحالف بعض أهلها فبهذا الاعتبار يكون أنصاريا مهاجريا ثم ظهر لي ان لفظة الانصاري وهم وقد تفرد بها شعيب عن الزهري ورواه أصحاب الزهري كلها عنه بدونها في الصحيحين وغيرهما وهو معدود في أهل بدر باتفاقهم وقع عند موسى بن عقبة في المغازي أنه عمير بن عوف بالتصغير وسيأتي في الرقاق من طريق موسى بن عقبة عن الزهري بغير تصغير وكأنه كان يقال فيه بالوجهين وقد فرق العسكري بين عمير ابن عوف وعمرو بن عوف والصواب الوحدة (قوله بعث أبا عبيدة بن الجراح الى البحرين) أي البلد المشهور بالعراق وهي بين البصرة وهجر وقوله يأتي بجزيتها أي بجزية أهلها وكان غالب أهلها اذذاك المجوس ففيه تقوية للحديث الذي قبله ومن ثم ترجم عليه النسائي أخذ الجزية من المجوس وذكر ابن سعد أن النبي ﷺ بعد قسمة الغنائم بالجعرانة أرسل العلاء الى المنذر بن ساوى عامل الفرس على البحرين يدعوه الى الاسلام فاسلم وصالح مجوس تلك البلاد على الجزية (قوله وكان النبي ﷺ هو صالح أهل البحرين) كان ذلك في سنة الوفود سنة تسع من الهجرة والعلاء بن الحضرمي صحابي شهير واسم الحضرمي عبد الله بن مالك بن ربيعة وكان من أهل حضرموت فقدم مكة فحالف بها بني مخزوم وقيل كان اسم الحضرمي في الجاهلية زهرمز وذكر عمر بن شبة في كتاب مكة عن أبي غسان عن عبد العزيز بن عمران أن كسرى لما أغار بنو تميم وبنو شيبان على ماله أرسل اليهم عسكر عليهم زهرمز فكانت وقعة ذي قار فقتلوا الفرس وأسروا أميرهم فاشترا مصخر بن رزين الديلي فسر قمنه رجل من حضرموت فتبعه صخر حتى افتداه منه فقدم به مكة وكان صناعا فعتق وأقام بمكة وولد له أولاد نجباء وتزوج أبو سفيان ابنته الصعبة فصارت دعواهم في آل حرب ثم تزوجها عبيد الله بن عثمان والد طلحة أحد العشرة فولدت له طلحة قال وقال غير عبد العزيز ان كلثوم بن رزين أو أخاه الاسود خرج تاجرا فرأى بحضرموت عبدا فارسيا نجارا يقال له زهرمز فقدم به مكة ثم اشتراه من مولاه وكان حميريا يكني أبا رفاعة فاقام بمكة فصار يقال له الحضرمي حتى غلب على اسمه فجاور أبا سفيان وانقطع اليه وكان آل رزين حلفاء لحرب بن أمية وأسلم العلاء قديما ومات الثلاثة المذكورون أبو عبيدة والعلاء باليمن وعمرو بن عوف في خلافة عمر رضي الله عنهم (قوله فقدم أبو عبيدة) تقدم في كتاب الصلاة بيان المال المذكور وقدره قصة العباس في الاخذ منه وهي التي ذكرت هنا أيضا (قوله فسمعت الانصار بقدوم أبي عبيدة فوافت صلاة الصبح) يؤخذ منه انهم كانوا لا يجتمعون في كل الصلوات

فتعرضوا له فتبسم رسول الله ﷺ حين رآهم وقال أظنكم قد سمعتم أن أبا عبيدة قد جاء بشيء قالوا : أجل يا رسول الله . قال : فأبشروا وأملوا ما يسركم . فوالله لا الفقر أخشى عليكم . ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا ، كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها ، وتهلككم كما أهلكتهم

حدثنا الفضل بن يعقوب حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي حدثنا المعتمر بن سليمان حدثنا سعيد بن عبيد الله الثقفي حدثنا بكر بن عبد الله المزني وزياد بن جبير عن جبير بن حية ، قال

التجميع الا لامر يطرأ وكانوا يصلون في مساجدهم اذ كان لكل قبيلة مسجد يجتمعون فيه فلاجل ذلك عرف النبي صلى الله عليه وسلم أنهم أجتمعوا لامر ودلت القرينة على تعيين ذلك الامر وهو احتياجهم الى المال للتوسعة عليهم فابوا الا أن يكون للمهاجرين مثل ذلك وقد تقدم هناك من حديث أنس فلما قدم المال رأوا ان لهم فيه حقا و يحتمل ان يكون وعدهم بان يعطيهم منه اذا حضر وقد وعد جابرا بعد هذا أن يعطيه من مال البحرين فوفى له أبو بكر (قوله فتعرضوا له) أى سالوه بالاشارة (قوله قالوا أجل يا رسول الله) قال الاخفش أجل في المعنى مثل نعم لكن نعم يحسن أن تقال جواب الاستفهام وأجل احسن من نعم في التصديق (قوله فأبشروا) أمر معناه الاخبار بحصول المقصود (قوله فتنافسوها) يأتي الكلام عليه في كتاب الرقاق ان شاء الله تعالى وفي هذا الحديث ان طلب العطاء من الامام لا غضاضة فيه وفيه البشرى من الامام لاتباعه وتوسيع أملهم منه وفيه من اعلام النبوة لاخباره ﷺ بما يفتح عليهم وفيه ان المنافسة في الدنيا قد تجر الى هلاك الدين و وقع في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند مسلم مرفوعا تتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون ثم تتباغضون أو نحو ذلك وفيه اشارة الى ان كل خصلة من المذكورات مسببة عن التي قبلها وسيأتي بقية الكلام على ذلك في الرقاق ان شاء الله تعالى (قوله حدثنا المعتمر بن سليمان) كذا في جميع النسخ بسكون العين المهملة وفتح المثناة وكسر الميم وكذا وقع في مستخرج الاسماعيلي وغيره في هذا الحديث وزعم الدمياطي أن الصواب المعمر بفتح المهملة وتشديد الميم المفتوحة بغير مثناة قال لان عبد الله بن جعفر الرقي لا يروى عن المعتمر البصري وتعقب بان ذلك ليس بكاف في رد الروايات الصحيحة وهب أن أحدهما لم يدخل بلد الآخر أما يجوز أن يكونا التقيا مثلا في الحج أو في الغزو وماذكره معارض بمثله فان المعمر بن سليمان رقي وسعيد بن عبيد الله بصري فهما استبعد من لقاء الرقي البصري جاء مثله في لقاء الرقي للبصري وأيضا فالذين جمعوا رجال البخاري لم يذكروا فيهم المعمر بن سليمان الرقي وأطبقوا على ذكر المعتمر بن سليمان التيمي البصري وأغرب الكرماني فحكى انه قيل الصواب في هذا معمر بن راشد يعني شيخ عبد الرزاق (قلت) وهذا هو الخطأ بعينه فليست لعبد الله بن جعفر الرقي عن المعمر بن راشد رواية أصلا والله المستعان ثم رأيت سلف الدمياطي فيما جزم به فقال ابن قرقول في المطالع وقع في التوحيد وفي الجزية عن الفضل بن يعقوب عن عبد الله بن جعفر عن معتمر بن سليمان عن سعيد بن عبيد الله كذا للجميع في الموضعين قالوا وهو وهم وانما هو المعمر بن سليمان الرقي وكذا كان في أصل الاصيلي فزاد فيه التاء وأصلحه في الموضعين قال الاصيلي المعتمر هو الصحيح وقال غيره المعمر هو الصحيح والرقي لا يروى عن المعتمر قال ولم يذكر الحاكم ولا الباجي في رجال البخاري المعمر بن سليمان بل قال الباجي في ترجمة عبد الله بن جعفر يروي عن المعتمر ولم يذكر له البخاري عنه رواية (قوله حدثنا سعيد بن عبد الله الثقفي) هو ابن جبير بن حية المذكور بعد وزياد بن جبير شيخه هو ابن عمه (قوله عن جبير بن حية) هو جد زياد وحية أبوه بمهملة وتحتانية مثقلة وهو من كبار التابعين واسم جده مسعود ابن معتب بمهملة ومثناة ثم موحدة ومنهم من عده في الصحابة وليس ذلك عندي ببعيد لان من شهد الفتوح في وسط خلافة عمر يكون في عهد النبي ﷺ مميزا وقد نقل ابن عبد البر أنه لم يبق في سنة

بَعَثَ عُمَرُ النَّاسَ فِي أَفْنَاءِ الْأَمْصَارِ يُقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ ، فَأَسْلَمَ الْهُرْمُزَانُ فَقَالَ إِنِّي مُسْتَشِيرُكَ فِي مَغَازِيَّ هَذِهِ، قَالَ نَعَمْ مَثَلُهَا وَمَثَلُ مَنْ فِيهَا مِنَ النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ الْمُسْلِمِينَ مَثَلُ طَائِرٍ لَهُ رَأْسٌ وَلَهُ جَنَاحَانِ وَلَهُ رِجْلَانِ فَإِنْ كُسِرَ أَحَدُ الْجَنَاحَيْنِ ذَهَبَتْ الرِّجْلَانِ بِجَنَاحٍ وَالرَّأْسُ فَإِنْ كُسِرَ الْجَنَاحُ الْآخَرُ ذَهَبَتِ الرِّجْلَانِ وَالرَّأْسُ وَإِنْ شُدِخَ الرَّأْسُ ذَهَبَتِ الرِّجْلَانِ وَالْجَنَاحَانِ وَالرَّأْسُ فَالرَّأْسُ كِسْرَى وَالْجَنَاحُ قَيْصَرُ وَالْجَنَاحُ الْآخَرُ فَارِسُ ، فَمُرِ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَنْفِرُوا إِلَى كِسْرَى ، وَقَالَ بَكْرٌ وَزِيَادٌ جَمِيعًا عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ ، قَالَ فَنَدَبَنَا عُمَرُ . وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا النُّعْمَانَ بْنَ مُقَرِّنٍ ،

حجة الوداع من قريش وثقيف أحد الأسلم وشهدها وهذا منهم وهو من بيت كبير فان عمه عروة بن مسعود كان رئيس ثقيف فى زمانه والمغيرة بن شعبة ابن عمه ووقع فى رواية الطبرى من طريق مبارك بن فضالة عن زياد بن جبير حدثني أبي ولسعيد حفيده رواية أخري فى الاشربة والتوحيد وعمه زياد بن جبير تقدمت له روايات أخرى فى الصوم والحج وذكر أبو الشيخ أن جبير بن حية ولى أصبهان ومات في خلافة عبد الملك بن مروان (قوله بعث عمر الناس فى أفناء الامصار) أى في مجموع البلاد الكبار والافناء بالفاء والنون ممدود جمع فنو بكسر الفاء وسكون النون و يقال فلان من افناء الناس اذا لم تعين قبيلته والمصر المدينة العظيمة ووقع عند الكرمانى الانهار بالنون بدل الميم وشرح عليه ثم قال وفى بعضها الامصار (قوله فاسلم الهرمزان) فى السياق اختصار كثير لان اسلام الهرمزان كان بعد قتال كثير بينه و بين المسلمين بمدينة تستر ثم نزل على حكم عمر فاسره أبو موسى الاشعرى وأرسل به الى عمر مع أنس فأسلم فصار عمر يقربه و يستشيره ثم اتفق أن عبيدالله بالتصغير ابن عمر بن الخطاب اتهمه بانه واطأ أبا لؤلؤة على قتل عمر فصدا على الهرمزان فقتله بعد قتل عمر وستأتي قصة اسلام الهرمزان بعد عشرة أبواب وهو بضم الهاء وسكون الراء وضم الميم بعدها زاى وكان من عظماء الفرس (قوله انى مستشيرك فى مغازى) بالتشديد وهذه اشارة الى ما فى قصده ووقع فى رواية ابن أبي شيبة من طريق معقل بن يسار أن عمر شاور الهرمزان فى فارس واصبهان وأذربيجان أي بايها يبدأ وهذا يشعر بان المراد أنه استشاره فى جهات مخصوصة والهرمزان كان من أهل تلك البلاد وكان أعلم باحوالها من غيره وعلى هذا فني قوله فى حديث الباب فالرأس كسرى والجناح قيصر والجناح الآخر فارس نظر لان كسرى هو رأس أهل فارس وأما قيصر صاحب الروم فلم يكن كسرى رأسا لهم وقد وقع عند الطبرى من طريق مبارك بن فضالة المذكورة قال فان فارس اليوم رأس وجناحان وهذا موافق لرواية ابن أبي شيبة وهو أولى لان قيصر كان بالشام ثم ببلاد الشمال ولا تعلق لهم بالعراق وفارس والمشرق ولو أراد أن يجعل كسري رأس الملوك وهو ملك المشرق وقيصر ملك الروم دونه ولذلك جعله جناحا لكان المناسب أن يجعل الجناح الثاني ما يقابله من جهة اليمن كملوك الهند والصين مثلا لكن دلت الرواية الاخرى على أنه لم يرد الا أهل بلاده التي هو عالم بها وكأن الجيوش اذ ذاك كانت بالبلاد الثلاثة وأكثرها وأعظمها بالبلدة التى فيها كسرى لانه كان رأسهم (قوله فمر المسلمين فلينفروا الي كسري) فى رواية مبارك أن الهرمزانى قال فاقطع الجناحين يلن لك الرأس فانكر عليه عمر فقال بل أقطع الرأس أولا فيحتمل انه لما انكر عليه عاد فأشار عليه بالصواب (قوله واستعمل علينا النعمان بن مقرن) بالقاف وتشديد الراء وهو المزني وكان من افاضل الصحابة هاجر هو واخوة له سبعة وقيل عشرة وقال ابن مسعود ان للايمان بيوتا ولهان بيت آل مقرن من بيوت الايمان وكان النعمان قدم على عمر بفتح القادسية ففى رواية ابن ابى شيبة المذكورة فدخل عمر المسجد فاذا هو بالنعمان يصلى فقعد فلما فرغ قال انى مستعملك قال اما جايبا فلا ولكن غاز يا قال فانك غاز فخرج معه الزبير وحذيفة وابن عمر والاشعث وعمرو بن معديكرب وفى رواية الطبرى المذكورة فأراد عمر المسير بنفسه

حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَرْضِ الْعَدُوِّ ، وَخَرَجَ عَلَيْنَا عَامِلُ كِسْرَى فِي أَرْبَعِينَ أَلْفًا ، فَقَامَ تَرْجُمَانُ فَقَالَ : لِيُكَلِّمْنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ فَقَالَ الْمُغِيرَةُ سَلْ عَمَّا شِئْتَ ، قَالَ مَا أَنْتُمْ قَالَ نَحْنُ أُنَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ كُنَّا فِي شَقَاءٍ شَدِيدٍ وَبَلَاءٍ شَدِيدٍ نَمَصُّ الْجِلْدَ وَالنَّوَى مِنَ الْجُوعِ وَنَلْبَسُ الْوَبَرَ وَالشَّعَرَ ، وَنَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِينَ ، تَعَالَى ذِكْرُهُ ، وَجَلَّتْ عَظَمَتُهُ ، إِلَيْنَا نَبِيًّا مِنْ أَنْفُسِنَا نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ . فَأَمَرَنَا نَبِيُّنَا . رَسُولُ رَبِّنَا ﷺ أَنْ نُقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ أَوْ تُؤَدُّوا الْجِزْيَةَ . وَأَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي نَعِيمٍ لَمْ يَرَ مِثْلَهَا قَطُّ . وَمَنْ بَقِيَ مِنَّا مَلَكَ رِقَابَكُمْ . فَقَالَ النُّعْمَانُ : رُبَّمَا أَشْهَدَكَ اللَّهُ مِثْلَهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَنْدَمْكَ وَلَمْ يُحْزِكَ وَلَكِنِّي شَهِدْتُ الْقِتَالَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ . انْتَظَرَ

ثم بعث النعمان ومعه ابن عمرو جماعة وكتب الى أبي موسى أن يسير باهل البصرة والى حذيفة أن يسير باهل الكوفة حتى يجتمعوا بنهاوند وهي بفتح النون والهاء والواو وسكون النون الثانية قال واذا التقيتم فأميركم النعمان بن مقرن (قوله حتى اذا كنا بارض العدو) وقد عرف من رواية الطبري أنها نهاوند (قوله خرج علينا عامل كسرى) سماه مبارك بن فضالة في روايته بندار وعند ابن أبي شيبة أنه ذو الجناحين فلعل أحدهما لقبه (قوله فقام ترجمان) في رواية الطبري من الزيادة فلما اجتمعوا أرسل بندار اليهم أن أرسلوا الينا رجلا نكلمه فأرسلوا اليه المغيرة وفي رواية ابن أبي شيبة وكان بينهم نهر فسرج اليهم المغيرة فعبر النهر فشاور ذو الجناحين أصحابه كيف تقعد للرسول فقالوا له اقعد في هيئة الملك وبهجته فقعد على سريره ووضع التاج على رأسه وقام أبناء الملوك حوله سماطين عليهم أساور الذهب والقرطة والديباج قال فأذن للمغيرة فاخذ بضبعيه رجلان ومعه رمحه وسيفه فجعل يطعن برمحه في بسطهم ليتطيروا وفي رواية الطبري قال المغيرة فمضيت ونكست رأسي فدفعت فقلت لهم ان الرسول لا يفعل به هذا (قوله ما أنتم) هكذا خاطبه بصيغة من لا يعقل احتقارا له وفي رواية ابن أبي شيبة فقال انكم معشر العرب أصابكم جوع وجهد فجئتم فان شئتم مرناكم بكسر الميم وسكون الراء أي أعطيناكم الميرة أي الزاد ورجعتم وفي رواية الطبري أنكم معشر العرب أطول الناس جوعا وأبعد الناس من كل خير ومامنعني أن آمر هؤلاء الاساورة أن ينتظموكم بالنشاب الا تنجا لجيفكم قال فحمدت الله وأثنيت عليه ثم قلت ما أخطأت شيأ من صفتنا كذلك كنا حتى بعث الله الينا رسوله (قوله نعرف أباه وأمه) زاد في رواية ابن أبي شيبة في شرف منا أوسطنا حسبا واصدقنا حديثا (قوله فأمرنا نبينا رسول ربنا ﷺ ان نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده أو تؤدوا الجزية) هذا القدر هو الذي يحتاج اليه في هذا الباب وفيه اخبار المغيرة أن النبي ﷺ امر بقتال المجوس حتى يؤدوا الجزية ففيه دفع لقول من زعم أن عبد الرحمن بن عوف تفرد بذلك و زاد في رواية الطبري وانا والله لا نرجع الى ذلك الشقاء حتى نغلبكم على ما في أيديكم (قوله فقال النعمان) هكذا وقع في هذه الرواية مختصرا قال ابن بطال قول النعمان للمغيرة ربما اشهدك الله مثلها أي مثل هذه الشدة وقوله فلم يندمك أي ما لقيت معه من الشدة ولم يحزنك أي لو قتلت معه لعلمك بما تصير اليه من النعيم وثواب الشهادة قال وقوله ولكني شهدت الخ كلام مستأنف وابتداء قصة أخرى اه وقد بين مبارك بن فضالة في روايته عن زياد بن جبير ارتباط كلام النعمان بما قبله و بسياقه يتبين أنه ليس قصة مستأنفة وحاصله ان المغيرة أنكر على النعمان تأخير القتال فاعتذر النعمان بما قاله وما أول به قوله فلم يندمك الخ فيه أيضا نظر والذي يظهر انه أراد بقوله فلم يندمك أي على التأني والصبر حتى زول الشمس وقوله ولم يحزنك شرحه على انه بالمهملة والنون من الحزن وفي رواية المستملي بالخاء المعجمة بغير نون وهو اوجه لوفاق ما قبله وهو نظير ما تقدم في وفد عبد القيس غير خزايا ولا نداما ولفظ مبارك ملخصا أنهم أرسلوا اليهم اما أن تعبروا الينا أو نعبر اليكم قال النعمان أعبروا اليهم

حَتَّى تَهُبَّ الْأَرْوَاحُ: وَتَحْضُرَ الصَّلَوَاتُ بَابٌ إِذَا وَادَعَ الْإِمَامُ مَلِكَ الْقَرْيَةِ هَلْ يَكُونُ ذَلِكَ لِبَقِيَّتِهِمْ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسٍ السَّاعِدِيِّ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ. قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تَبُوكَ. وَأَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ وَكَسَاهُ بُرْدًا وَكَتَبَ لَهُ بِبَحْرِهِمْ

فلا قولوا قد قرن بعضهم بعضا وألقوا حسك الحديد خلفهم لئلا يفروا قال فرأى المغيرة كثرتهم فقال لم أر كاليوم فشلا أن علوجا يتركون بتأهبون أما والله لو كان الامر الى لقد اعجلتهم وفي رواية ابن أبي شيبة فصافقناهم فرشقونا حتى أسرعوا فينا فقال المغيرة للنعمان انه قد اسرع في الناس فلو حملت فقال النعمان انك لذو مناقب وقد شهدت مع رسول الله ﷺ مثلها وفي رواية الطبري قد كان الله اشهدك أمثالها والله ما منعني أن أكاجزهم الاشيء شهدته من رسول الله ﷺ (قوله حتى تهب الارواح) جمع ريح وأصله الواو لكن لما انكسر ما قبل الواو الساكنة انقلبت ياء والجمع برد الاشياء الى اصولها وقد حكي ابن جني جمع ريح على أرياح (قوله وتحضر الصلوات) في رواية ابن أبي شيبة وتزول الشمس وهو بالمعنى وزاد في رواية الطبري ويطيب القتال وفي رواية ابن أبي شيبة وينزل النصر وزادا معا واللفظ لمبارك بن فضالة عن زياد بن جبير فقال النعمان اللهم اني أسالك أن تقر عني اليوم بفتح يكون فيه عز الاسلام وذل الكفر والشهادة لي ثم قال اني هازالواء فتيسر والقتال وفي رواية ابن أبي شيبة فليقض الرجل حاجته وليتوضأ ثم هازه الثانية فتاهبوا وفي رواية ابن أبي شيبة فلينظر الرجل الى نفسه ويرى من سلاحه ثم هازه الثالثة فاحملوا ولا يلوين أحد على أحد ولو قطت فعلى الناس حذيفة قال فحمل وحمل الناس فوالله ما علمت ان أحدا يومئذ يريدان يرجع الى اهله حتى يقتل او يظفر فجعوا لنا ثم انهزموا فجعل الواحد يقع على الآخر فيقتل سبعة وجعل الحسك الذي جعلوه خلفهم يعقرهم وفي رواية ابن ابي شيبة ووقع ذوالجناحين عن بغلة شهباء فانشق بطنه ففتح الله على المسلمين وفي رواية الطبري وجعل النعمان يقدم باللواء فلما تحقق الفتح جاءته نشابة في خاصرته فصرعته فجاء اخوه معقل فتوا واخذ اللواء ورجع الناس فنزلوا وبايعوا حذيفة فكتب بالفتح الى عمر مع رجل من المسلمين (قلت) وسماه سيف في الفتوح طريف بن سهم وعند ابن ابي شيبة من طريق علي بن زيد بن جدعان عن ابي عثمان هو النهدي انه ذهب بالبشارة الى عمر فيمكن ان يكونا ترافقا وذكر الطبري ان ذلك كان سنة تسع عشرة وقيل سنة احدى وعشرين وفي الحديث منقبة للنعمان ومعرفة للمغيرة بالحرب وقوة نفسه وشهامته وفصاحته وبلاغته ولقد اشتمل كلامه هذا الوجيز على بيان أحوالهم الدنيوية من المطعم والملبس ونحوهما وعن احوالهم الدينية أولا وثانيا وعلى معتقدهم من التوحيد والرسالة والايمان بالمعاد وعلى بيان معجزات الرسول ﷺ واخباره بالمغيبات ووقوعها كما أخبر وفيه فضل المشورة وأن الكبير لا نقص عليه في مشاورة من هو دونه وأن المفضول قد يكون أميرا على الافضل لان الزبير بن العوام كان في جيش عليه فيه النعمان بن مقرن والزبير أفضل منه اتفاقا ومثله تأمير عمرو بن العاص على جيش فيه أبو بكر وعمر كما سياتي في أواخر المغازي وفيه ضرب المثل وجودة تصور الهرمزان ولذلك استشاره عمرو تشبيه لغائب المجوس بحاضر محسوس لتقريبه الى الفهم وفيه البداءة بقتال الاهم فالاهم وبيان ما كان العرب عليه في الجاهلية من الفقر وشظف العيش والارسال الى الامام بالبشارة وفضل القتال بعد زوال الشمس على ما قبله وقد تقدم ذلك في الجهاد ولا يعارضه ما تقدم أنه ﷺ كان يغير صباحا لان هذا عند المصافة وذاك عند المغارة ٥ (قوله باب اذا وادع الامام ملك القرية هل يكون ذلك لبقيتهم) أي لبقية اهل القرية أورد فيه طرفا من حديث أبي حميد الساعدي غزونا مع النبي ﷺ تبوك فاهدى ملك ايلة بغلة الحديث وقد تقدم بتمامه في كتاب الزكاة وقوله وكساه بردا كذا فيه بالواو ولابي ذر بالفاء وهو أولى لان فاعل كسا هو النبي ﷺ وقوله ببحرهم أي بقريتهم قال ابن المنير لم يقع في لفظ الحديث عند البخاري صيغة الامان ولا صيغة الطلب لكنه بناه على العادة في أن الملك الذي اهدي انما طلب ابقاء ملكه وانما يبقى ملكه

باب الوصاة بأهل ذمة رسول الله ﷺ والذمة العهد. والآل القرابة حدثنا آدم بن إياس حدثنا شعبة حدثنا أبو جمرة قال سمعت جويرية بن قدامة التميمي قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قلنا أوصنا: يا أمير المؤمنين، قال: أوصيكم بذمة الله فإنه ذمة نبيكم ورزق عيالكم باب ما أقطع النبي ﷺ من البحرين وما وعد من مال البحرين والجزية. ولمن يقسم الفيء والجزية. حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير عن يحيى بن سعيد قال دعا النبي ﷺ الأنصار ليكتب لهم بالبحرين. فقالوا: لا والله حتى تكتب لإخواننا من قريش بمثلها. فقال: ذاك لهم ما شاء الله على ذلك يقولون له قال فإنكم سترون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض حدثنا علي بن عبد الله حدثنا إسمعيل بن إبراهيم قال أخبرني روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كان رسول الله ﷺ قال لي لو قد جاءنا مال البحرين قد أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا. فلما قبض رسول الله ﷺ وجاء مال البحرين. فقال أبو بكر: من كانت له

بقاء رعيته فيؤخذ من هذا ان موادعته لرعيته (قلت) وهذا القدر لا يكفي في مطابقة الحديث للترجمة لان العادة بذلك معروفة من غير الحديث وانما جري البخاري على عادته في الاشارة الى بعض طرق الحديث الذى يورده وقد ذكر ذلك ابن اسحق في السيرة فقال لما انتهى النبي ﷺ الي تبوك أتاه يحنة ابن رؤبة صاحب أيلة فصالحه وأعطاه الجزية وكتب له رسول الله ﷺ كتابا فهو عندهم بسم الله الرحمن الرحيم هذه أمنة من الله ومحمد النبي رسول الله ليحنة بن رؤبة وأهل ايلة فذكره قال ابن بطال العلماء مجموعون على ان الامام اذا صالح ملك القرية أنه يدخل في ذلك الصلح بقيتهم واختلفوا في عكس ذلك وهو ما إذا استأمن لطائفة معينة هل يدخل هو فيهم فذهب الاكثر الى أنه لابد من تعيينه لفظا وقال اصبغ وسحنون لايحتاج الى ذلك بل يكتفى بالقرينة لانه لم ياخذ الامان لغيره الا وهو يقصد ادخال نفسه * (قوله باب الوصاة باهل ذمة رسول الله ﷺ) الوصاة بفتح الواو والمهملة مخففا بمعني الوصية تقول وصيته توصية والاسم الوصاة والوصية وقد تقدم بسطه في أول كتاب الوصايا (قوله والذمة العهد والال القرابة) هو تفسير الضحاك في قوله تعالى لايرقبون في مؤمن الا ولاذمة وهو كقول الشاعر

وأشهد أن الك من قريش * كال السقب من رأل النعام

وقال أبو عبيدة في المجاز الال العهد والميثاق واليمين ومجاز الذمة التذمم والجمع ذمم وقال غيره يطلق الال أيضا على العهد وعلى الجوار وعن مجاهد الال الله وأنكره عليه غير واحد (قوله حدثنا أبو جمرة) هو بالجيم والراء الضبعي صاحب ابن عباس وجويرية بن قدامة بالجيم مصغر ماله في البخاري سوى هذا الموضع وهو مختصر من حديث طويل في قصة مقتل عمر وسأذكر ما فيه من فائدة زائدة في الكلام على حديث عمر المذكور في مناقبه وقيل ان جويرية هذا هو جارية بن قدامة الصحابي المشهور وقد بينت في كتابي في الصحابة ما يقويه فان ثبت والا فهو من كبار التابعين (قوله أوصيكم بذمة الله فانه ذمة نبيكم ورزق عيالكم) في رواية عمرو بن ميمون وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله ان يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من ورائهم وأن لا يكلفوا الا طاقتهم (قلت) ويستفاد من هذه الزيادة أن لا يؤخذ من أهل الجزية الا قدر مايطيق المأخوذ منه وقوله في هذه الرواية ورزق عيالكم أي مايؤخذ منهم من الجزية والخراج قال المهلب في الحديث الحض على الوفاء بالعهد وحسن النظر في عواقب الامور والاصلاح لمعاني المال وأصول الاكتساب * (قوله باب ما أقطع النبي ﷺ من البحرين وما وعد من مال البحرين والجزية ولمن يقسم الفيء والجزية) اشتملت هذه الترجمة على ثلاثة أحكام وأحاديث الباب ثلاثة

عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عِدَةٌ فَلْيَأْتِنِي فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ كَانَ قَالَ لِي لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَأَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا . فَقَالَ لِي احْثُ فَحَثَوْتُ حَثْيَةً . فَقَالَ لِي عُدَّهَا فَعَدَدْتُهَا فَإِذَا هِيَ خَمْسُمِائَةٍ فَأَعْطَانِي أَلْفًا وَخَمْسُمِائَةٍ ۞ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ انْثُرُوهُ فِي الْمَسْجِدِ . فَكَانَ أَكْثَرَ مَالٍ أُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ الْعَبَّاسُ . فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ أَعْطِنِي إِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا قَالَ خُذْ فَحَثَا فِي ثَوْبِهِ ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ فَقَالَ أْمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعْهُ إِلَيَّ قَالَ لَا قَالَ فَارْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيَّ قَالَ لَا فَنَثَرَ مِنْهُ ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ فَلَمْ يَرْفَعْهُ فَقَالَ مُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعْهُ عَلَيَّ قَالَ لَا قَالَ فَارْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيَّ قَالَ لَا فَنَثَرَ مِنْهُ ثُمَّ احْتَمَلَهُ عَلَى كَاهِلِهِ ثُمَّ انْطَلَقَ فَمَا زَالَ يُتْبِعُهُ بَصَرَهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا عَجَبًا مِنْ حِرْصِهِ . فَمَا قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَثَمَّ مِنْهَا دِرْهَمٌ

موزعة عليها على الترتيب ۞ فاما اقطاعه ﷺ من البحرين فالحديث الاول دال على أنه ﷺ هم بذلك وأشار على الانصار به مرارا فلما لم يقبلوا تركه فنزل المصنف ما بالقوة منزلة ما بالفعل وهو في حقه ﷺ واضح لانه لا يأمر الا بما يجوز فعله والمراد بالبحرين البلد المشهور بالعراق وقد تقدم في فرض الخمس ان النبي ﷺ كان صالحهم وضرب عليهم الجزية وتقدم في كتاب الشرب في الكلام على هذا أن المراد باقطاعها للانصار تخصيصهم بما يتحصل من جزيتها وخراجها لا تمليك رقبتها لان أرض الصلح لا تقسم ولا تقطع ۞ وأما ما وعد من مال البحرين والجزية فحديث جابر دال عليه وقد مضى في الخمس مشروحا ۞ وأما مصرف الفيء والجزية فعطف الجزية على الفيء من عطف الخاص على العام لانها من جملة الفيء قال الشافعي وغيره من العلماء الفيء كل ما حصل للمسلمين مما لم يوجفوا عليه بخيل ولا ركاب وحديث أنس المعلق يشعر بانه راجع الى نظر الامام يفضل من شاء بما شاء وقد تقدم الحديث بهذا الاسناد المعلق به في المساجد من كتاب الصلاة وذكرت هناك من وصله وبعض فوائده وأعاده في الجهاد وغيره بأخصر من هذا وتقدم في الخمس أن المال الذي أتي به من البحرين كان من الجزية وان مصرف الجزية مصرف الفيء وتقدم بيان الاختلاف في مصرف الفيء وان المصنف يختار أنه الى نظر الامام والله أعلم وروى عبد الرزاق في حديث عمر الطويل حين دخل عليه العباس وعلي يختصمان قال قرأ عمر ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى الآية فقالوا استوعبت هذه المسلمين ورواه أبو عبيدة من وجه آخر وقال فيه فاستوعبت هذه الآية الناس فلم يبق أحد الا له فيها حق الا بعض من تملكون من أرقائكم قال أبو عبيد حكم الفيء والخراج والجزية واحد ويلتحق به ما يؤخذ من مال أهل الذمة من العشر اذا اتجروا في بلاد الاسلام وهو حق المسلمين يعم به الفقير والغني وتصرف منه أعطية المقاتلة وأرزاق الذرية وما ينوب الامام من جميع ما فيه صلاح الاسلام والمسلمين واختلف الصحابة في قسم الفيء فذهب أبو بكر الى التسوية وهو قول علي وعطاء واختيار الشافعي وذهب عمر وعثمان الى التفضيل وبه قال مالك وذهب الكوفيون الى أن ذلك الى رأي الامام ان شاء فضل وان شاء سوى قال ابن بطال أحاديث الباب حجة لمن قال بالتفضيل كذا قال والذي يظهر أن من قال بالتفضيل يشترط التعميم بخلاف من قال انه الى نظر الامام وهو الذي يدل عليه أحاديث الباب والله أعلم وروى أبو داود من حديث عوف بن مالك كان النبي ﷺ اذا جاءه فيء قسمه من يومه فاعطى الآهل حظين وأعطى الأعزب حظا واحدا وقال ابن المنذر انفرد الشافعي بقوله ان في الفيء الخمس كخمس الغنيمة ولا يحفظ ذلك عن أحد من الصحابة ولا من بعدهم لان الآيات التاليات لآية الفيء معطوفات على آية الفيء من قوله للفقراء المهاجرين الى آخرها فهي مفسرة لما تقدم من قوله ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى والشافعي حمل الآية الاولى أن القسمة انما وقعت لمن ذكر فيها فقط تمسكا برأي الاجماع على ان أعطية المقاتلة وارزاق الذرية وغير ذلك من مال الفيء تاول

باب إثم من قتل معاهداً بغير جرم. **حدثنا** قيس بن حفص حدثنا عبد الواحد حدثنا الحسن بن عمرو حدثنا مجاهد عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما **باب** إخراج اليهود من جزيرة العرب وقال عمر عن النبي ﷺ أقركم ما أقركم الله به **حدثنا** عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن في المسجد، خرج النبي ﷺ فقال انطلقوا إلى يهود. فخرجنا حتى جئنا بيت المدراس. فقال أسلموا تسلموا واعلموا أن الأرض لله ورسوله. وإني أريد أن أجليكم من هذه الأرض

أن الذي ذكر في الآية هو الخمس فجعل خمس الفيء واجبا لهم وخالفه عامة أهل العلم اتباعا لعمر والله أعلم وفي قصة العباس دلالة على ان منهم ذوي القربى من الفيء لا يختص بفقيرهم لان العباس كان من الاغنياء قال اسحق بن منصور قلت لاحمد في قول عمر ما على الارض مسلم الا وله من هذا الفيء حق الا ما ملكت أيمانكم قال يقول الفيء للغني والفقير وكذا قال اسحق بن رهويه * (قوله باب اثم من قتل معاهدا بغير جرم) كذا قيده في الترجمة وليس التقييد في الخبر لكنه مستفاد من قواعد الشرع ووقع منصوصا في رواية أبي معاوية الآتي ذكرها بلفظ بغير حق وفيما أخرجه النسائي وأبو داود من حديث أبي بكرة بلفظ من قتل نفسا معاهدة بغير حلها حرم الله عليه الجنة وسيأتي الكلام على المتن في الديات فانه ذكره فيه بهذا الاسناد بعينه وعبد الواحد شيخ شيخه هو ابن زياد والحسن بن عمرو هو التقيمي بالقاف والقاف مصغر كوفي ثقة ماله في البخاري سوى هذا الحديث وآخر في الادب (قوله مجاهد عن عبد الله بن عمرو) أي ابن العاص كذا قال عبد الواحد عن الحسن بن عمرو وتابعه أبو معاوية عند ابن ماجه وعمرو بن عبد الغفار الفقيمي عند الاسماعيلي فهؤلاء الثلاثة رووه هكذا وخالفهم مروان بن معاوية فرواه عن الحسن بن عمرو فزاد فيه رجلا بين مجاهد وعبد الله بن عمرو وهو جنادة بن أبي أمية أخرجه من طريقه النسائي ورجح الدارقطني رواية مروان لاجل هذه الزيادة لكن سماع مجاهد من عبد الله بن عمرو ثابت وليس بمدلس فيحتمل أن يكون مجاهد سمعه أولا من جنادة ثم لقي عبد الله بن عمرو أو سمعاه معا وثبته فيه جنادة فحدث به عن عبد الله بن عمرو تارة وحدث به عن جنادة أخرى ولعل السر في ذلك ما وقع بينهما من زيادة أو اختلاف لفظ فان لفظ النسائي من طريقه من قتل قتيلا من أهل الذمة لم يجد ريح الجنة فقال من أهل الذمة ولم يقل معاهدا وهو بالمعنى ووقع في رواية أبي معاوية بغير حق كما تقدم ووقع في رواية الجميع أربعين عاما الا عمرو بن عبد الغفار فقال سبعين ووقع مثله في حديث أبي هريرة عند الترمذي ﴿تنبيهان﴾ أحدهما اتفقت النسخ على أن الحديث من مسند عبد الله بن عمرو بن العاص الا ما رواه الاصيلي عن الجرجاني عن الفربري فقال عبد الله بن عمر بضم العين بغير واو وهو تصحيف نبه عليه الجياني * ثانيهما قوله لم يرح بفتح الياء والراء وأصله يراح أي وجد الريح وحكي ابن التين ضم أوله وكسر الراء قال والاول أجود وعليه الاكثر وحكي ابن الجوزي ثالثة وهو فتح أوله وكسر ثانيه من راح يريح والله أعلم * (قوله باب اخراج اليهود من جزيرة العرب) تقدم الكلام على جزيرة العرب في باب هل يستشفع الى أهل الذمة من كتاب الجهاد وتقدم فيه حديث ابن عباس ثاني حديثي الباب ولفظه أخرجوا المشركين وكان المصنف اقتصر على ذكر اليهود لانهم يوحدون الله تعالى الا القليل منهم ومع ذلك أمر باخراجهم فيكون اخراج غيرهم من الكفار بطريق الاولى (قوله وقال عمر عن النبي ﷺ أقركم ما أقركم الله) هو طرف من قصة أهل خيبر وقد تقدم موصولا في المزارعة مع الكلام عليه ثم ذكر فيه حديثين * أحدهما حديث أبي هريرة من قوله ﷺ لليهود اسلموا تسلموا وسيأتي بأتم من هذا السياق

فَمَنْ يَجِدْ مِنْكُمْ عَالِمًا شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ . وَإِلَّا فَاعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ **حدثنا** مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَحْوَلِ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ يَوْمُ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ . ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَّ دَمْعُهُ الْحَصَى قُلْتُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ مَا يَوْمُ الْخَمِيسِ قَالَ اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ . فَقَالَ ائْتُونِي بِكَتِفٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا فَتَنَازَعُوا وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ . فَقَالُوا مَا لَهُ أَهَجَرَ اسْتَفْهِمُوهُ . فَقَالَ ذَرُونِي فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ فَأَمَرَهُمْ بِثَلَاثٍ قَالَ أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ وَالثَّالِثَةُ خَيْرٌ إِمَّا أَنْ سَكَتَ عَنْهَا . وَإِمَّا أَنْ قَالَهَا فَنَسِيتُهَا قَالَ سُفْيَانُ هَذَا مِنْ قَوْلِ سُلَيْمَانَ **باب** إِذَا غَدَرَ الْمُشْرِكِينَ بِالْمُسْلِمِينَ هَلْ يُعْفَى عَنْهُمْ **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ شَاةٌ فِيهَا سُمٌّ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ اجْمَعُوا إِلَيَّ مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ يَهُودَ فَجُمِعُوا

في كتاب الاكراه وفي الاعتصام ولم أر من صرح بنسب اليهود المذكورين والظاهر أنهم بقايا من اليهود تأخروا بالمدينة بعد اجلاء بني قينقاع وقريظة والنضير والفراغ من أمرهم لانه كان قبل اسلام أبي هريرة وانما جاء أبو هريرة بعد فتح خيبر كما سيأتي بيان ذلك كله في المغازي وقد أقر النبي ﷺ يهود خيبر على أن يعملوا في الارض كما تقدم واستمروا الى أن أجلاهم عمر ويحتمل والله أعلم أن يكون النبي ﷺ بعد أن فتح ما بقي من خيبر هم باجلاء من بقي ممن صالح من اليهود ثم سألوه أن يقيهم ليعملوا في الارض فبقاهم أو كان قد بقي بالمدينة من اليهود المذكورين طائفة استمروا فيها معتمدين على الرضا ببقائهم للعمل في ارض خيبر ثم منعهم النبي ﷺ من سكنى المدينة أصلا والله أعلم بل سياق كلام القرطبي في شرح مسلم يقتضي أنه فهم أن المراد بذلك بنو النضير ولكن لا يصح ذلك لتقدمه على مجيء أبي هريرة وأبو هريرة يقول في هذا الحديث انه كان مع النبي ﷺ و بيت المدراس بكسر أوله هو البيت الذي يدرس فيه كتابهم أو المراد بالمدراس العالم الذي يدرس كتابهم والاول أرجح لان في الرواية الاخرى حتى أتى المدراس وقوله أسلموا تسلموا من الجناس الحسن لسهولة لفظه وعدم تكلفه وقد تقدم نظيره في كتاب هرقل أسلم تسلم وقوله اعلموا جملة مستأنفة كأنهم قالوا في جواب قوله أسلموا تسلموا لم قلت هذا وكررته فقال أعلموا اني أريد أن أجليكم فان أسلمتم سلمتم من ذلك ومما هو اشق منه وقولهم (١) قد بلغت كلمة مكر ومداجاة ليدافعوه بما يوهمه ظاهرها ولذلك قال ﷺ ذلك أريد أي التبليغ (قوله فمن يجد منكم بماله) من الوجدان أي يجد متربا أو من الوجد أي المحبة أن يحبه والغرض أن منهم من يشق عليه فراق شيء من ماله مما يعسر تحويله فقد أذن له في بيعه * ثانيهما حديث ابن عباس فيما قاله النبي ﷺ عند وفاته والغرض منه قوله أخرجوا المشركين من جزيرة العرب و وقع في رواية الجرجاني أخرجوا اليهود والاول أثبت (قوله حدثنا محمد حدثنا ابن عيينة) محمد هذا هو ابن سلام وقد تقدم في كتاب الوضوء في حديث آخر حدثنا محمد بن سلام حدثنا ابن عيينة وسيأتي الكلام على شرح المتن في الوفاة آخر المغازي ان شاء الله تعالى قال الطبري فيه ان على الامام اخراج كل من دان بغير دين الاسلام من كل بلد غلب عليها المسلمون عنوة اذا لم يكن بالمسلمين ضرورة اليهم كعمل الارض ونحو ذلك وعلى ذلك أقر عمر من أقر بالسواد والشام وزعم أن ذلك لا يختص بجزيرة العرب بل يلتحق بها ما كان على حكمها * (قوله باب اذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم) ذكر فيه حديث أبي هريرة في قصة اليهود في سم الشاة بعد فتح خيبر وسيأتي الكلام عليه

---

(١) قوله وقولهم قد بلغت وقوله بعده ذلك أريد كذا في نسخ الشرح التي بايدينا وليس في نسخ البخاري شيء من ذلك فلعلها رواية وقعت له فكتب عليها اه مصححه

لَهُ : فَقَالَ : إِنِّي سَائِلُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَلَا تَجِدُوا عَلَيَّ فِي نَفْسِكُمْ فَقَالُوا لَا نَجِدُ عَلَيْكَ فَقَالَ أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ آللَّهُ أَرْسَلَكَ إِلَيْنَا فَقَالُوا اللَّهُمَّ نَعَمْ فَقَالَ أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ آللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْمُرَنَا أَنْ نُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فَقَالُوا اللَّهُمَّ نَعَمْ فَقَالَ أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ آللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْمُرَنَا أَنْ نَصُومَ هَذَا الشَّهْرَ فَقَالُوا اللَّهُمَّ نَعَمْ فَقَالَ أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ آللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْمُرَنَا أَنْ نَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَائِنَا فَتَقْسِمَهَا عَلَى فُقَرَائِنَا فَقَالُوا اللَّهُمَّ نَعَمْ فَقَالَ آمَنْتُ بِمَا جِئْتَ بِهِ وَأَنَا رَسُولُ مَنْ خَلْفِي مِنْ قَوْمِي وَأَنَا ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ . وَقَالَ شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَتَانَا رَسُولُ نَبِيِّنَا ﷺ فَزَعَمَ لَنَا أَنَّ الْأَرْضَ كُلَّهَا لَنَا طَهُورٌ إِذَا أَدْرَكَتْنَا الصَّلَاةُ صَلَّيْنَا حَيْثُ كُنَّا غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ لَنَا فِي بَيْتِنَا وَقَالَ لَنَا فِي سَفَرِنَا وَقَالَ لَنَا فِي إِبِلِنَا وَقَالَ لَنَا فِي غَنَمِنَا وَقَالَ لَنَا فِي مَرَاحِنَا وَقَالَ لَنَا فِي مَسْجِدِنَا

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِي طَلْحَةَ الْتَمِسْ غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرْدِفُنِي خَلْفَهُ فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيرًا يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ وَضَلَعِ الدَّيْنِ وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ فَلَمَّا أَنْ أَقْبَلَ بِي رَاجِعًا مِنْ خَيْبَرَ وَرَآنِي أَبُو طَلْحَةَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا غُلَامٌ لَبِيبٌ فَلْيَخْدُمْكَ فَخَدَمْتُهُ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ مَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا وَلَا لِشَيْءٍ تَرَكْتُهُ لِمَ تَرَكْتَ هَذَا هَكَذَا وَكَانَ يَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ إِنْ لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ

باب دُعَاءِ الْإِمَامِ عَلَى مَنْ نَكَثَ عَهْدًا

حدثنا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْقُنُوتِ ، قَالَ قَبْلَ الرُّكُوعِ ، فَقُلْتُ إِنَّ فُلَانًا يَزْعُمُ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ فَقَالَ كَذَبَ ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَنَتَ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ ، قَالَ بَعَثَ أَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَ يَشُكُّ فِيهِ مِنَ الْقُرَّاءِ إِلَى أُنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَعَرَضَ لَهُمْ هَؤُلَاءِ فَقَتَلُوهُمْ ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ عَهْدٌ فَمَا رَأَيْتُهُ وَجَدَ عَلَى أَحَدٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ

باب أَمَانِ النِّسَاءِ وَجِوَارِهِنَّ

حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ ابْنَةِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئٍ ابْنَةَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ مَنْ هَذِهِ ، فَقُلْتُ أَنَا أُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ ابْنُ أُمِّي عَلِيٌّ أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلًا قَدْ أَجَرْتُهُ فُلَانَ بْنَ هُبَيْرَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ قَالَتْ أُمُّ هَانِئٍ وَذَلِكَ ضُحًى

باب ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَجِوَارُهُمْ وَاحِدَةٌ

مستوفى فى المغازى ولم يجزم البخارى بالحكم اشارة الى ما وقع من الاختلاف فى معاقبة المرأة التى أهدت السم وسيأتى بسطه هناك ان شاء الله تعالى (قوله باب دعاء الامام على من نكث عهدا) ذكر فيه حديث أنس فى القنوت وقد سبق شرحه مستوفى فى كتاب الوتر * وقوله حدثنا ثابت بن يزيد أوله نحتانية ووهم من قال فيه زيد بغير ياء وعاصم شيخه هو الاحول والاسناد كله بصريون * (قوله باب أمان النساء وجوارهن) الجوار بكسر الجيم وضمها المجاورة والمراد هنا الاجارة تقول جاورته أجاوره مجاورة وجوارا وأجرته أجيره اجارة وجوارا ذكر فيه حديث أم هانئ وقد تقدم فى أوائل الصلاة ما يتعلق بالمراد بفلان بن هبيرة وغير ذلك من فوائده ووقع هنا للداودي الشارح وهم فانه قال قوله عام الحديبية وهم من عبد الله بن يوسف والذى قاله غيره يوم الفتح وتعقبه ابن التين بان الروايات كلها على خلاف ما قال الداودى وليس فيها الا يوم الفتح على الصواب قال ابن المنذر أجمع أهل العلم على جواز أمان المرأة الا شيأ ذكره عبد الملك يعني ابن الماجشون صاحب مالك لا أحفظ ذلك عن غيره قال ان أمر الامان الى الامام وتأول ما ورد مما يخالف ذلك على قضايا خاصة قال ابن المنذر وفى قول النبى ﷺ يسعى بذمتهم أدناهم على دلالة اغفال هذا القائل انتهى وجاء عن سحنون مثل قول ابن الماجشون فقال هو الى الامام ان أجازه جاز وان رد مرده (قوله باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة

يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ خَطَبَنَا عَلِيٌّ فَقَالَ مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقْرَؤُهُ إِلَّا كِتَابَ اللهِ وما فى هذه الصحيفة فقال فيها الجراحات وأسنان الإبل والمدينة حرم ما بين عير إلى كذا فمن أحدث فيها حدثا أو آوى فيها محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ، ومن تولى غير مواليه فعليه مثل ذلك . وذمة المسلمين واحدة فمن أخفر مسلما فعليه مثل ذلك **باب** إذا قالوا صبأنا ولم يحسنوا أسلمنا ، وقال ابن عمر فجعل خالد يقتل فقال النبي ﷺ أبرأ إليك مما صنع خالد ، وقال عمر : إذا قال مترس فقد آمنه إن الله يعلم الألسنة كلها

يسعى بذمتهم أدناهم) ذكر فيه حديث على فى الصحيفة ومحمد شيخه هو ابن سلام نسبه ابن السكن والغرض منه قوله فيه وذمة المسلمين واحدة فمن أخفر مسلما فعليه مثل ذلك أى مثل ما ذكر من الوعيد فى حق من احدث فى المدينة حدثا وهو ظاهر فيما يعلق بصدر الترجمة وأما قوله يسعى بذمتهم أدناهم فاشار به الى ما ورد فى بعض طرقه وقد تقدم بيانه فى فضل المدينة فى أواخر الحج و يأتي بهذا اللفظ بعد خمسة أبواب ودخل فى قوله أدناهم أى أقلهم كل وضيع وكل شريف بالنحوى فدخل فى أدناهم المرأة والعبد والصبي والمجنون فاما المرأة فتقدم فى الباب الذي قبله وأما العبد فاجاز الجمهور أمانه قاتل أو لم يقاتل وقال أبو حنيفة ان قاتل جاز أمانه والا فلا وقال سحنون اذا أذن له سيده فى القتال صح امانه والا فلا واما الصبي فقال ابن المنذر اجمع أهل العلم أن أمان الصبي غير جائز قلت وكلام غيره يشعر بالتفرقة بين المراهق وغيره وكذلك المميز الذى يعقل والخلاف عن المالكية والحنابلة وأما المجنون فلا يصح أمانه بلا خلاف كالكافر لكن قال الاوزاعى ان غزا الذى مع المسلمين فامن أحدا فان شاء الامام أمضاه والا فليرده الى مأمنه وحكي ابن المنذر عن الثورى انه استثنى من الرجال الاحرار الاسير فى أرض الحرب فقال لا ينفذ أمانه وكذلك الاجير وقد مضى كثير من فوائد هذا الحديث فى فضل المدينة وتأتي بقيته فى كتاب الفرائض ان شاء الله تعالى ٭ (قوله باب اذا قالوا) أى المشركون حين يقاتلون (صبأنا) أي وأرادوا الاخبار بانهم أسلموا (ولم يحسنوا أسلمنا) أي جريا منهم على لغتهم هل يكون ذلك كافيا فى رفع القتال عنهم أم لا قال ابن المنير مقصود الترجمة أن المقاصد تعتبر بادلتها كيفما كانت الادلة لفظية أو غير لفظية بأى لغة كانت (قوله وقال ابن عمر فجعل خالد يقتل فقال النبي ﷺ أبرأ اليك مما صنع خالد) هذا طرف من حديث طويل اخرجه المؤلف فى غزوة الفتح من المغازى و يأتي الكلام عليه مستوفى هناك وحاصله أن خالد بن الوليد غزا بامر النبي ﷺ قوما فقالوا صبأنا وأردوا أسلمنا فلم يقبل خالد ذلك منهم وقتلهم بناء على ظاهر اللفظ فبلغ النبي ﷺ ذلك فانكره فدل على أنه يكتفي من كل قوم بما يعرف من لغتهم وقد عذر النبي ﷺ خالد بن الوليد فى اجتهاده ولذلك لم يقد منه وقال ابن بطال لا خلاف أن الحاكم اذا قضي بجواز أو بخلاف قول اهل العلم انه مردود لكن ينظر فان كان على وجه الاجتهاد فان الاثم ساقط واما الضمان فيلزم عند الاكثر وقال الثورى واهل الراي وأحمد واسحق ما كان فى قتل أو جراح ففي بيت المال وقال الاوزاعى والشافعى وصاحبا أبى حنيفة على العاقلة وقال ابن الماجشون لا يلزم فيه ضمان وسيأتى البحث فى ذلك فى كتاب الاحكام وهذا من المواضع التى يتمسك بها فى أن البخاري يترجم ببعض ما ورد فى الحديث وان لم يورده فى تلك الترجمة فانه ترجم بقوله صبأنا ولم يوردها واكتفى بطرف الحديث الذي وقعت هذه اللفظة فيه (قوله وقال عمر اذا قال مترس فقد آمنه ان الله يعلم الالسنة كلها) وصله عبد الرزاق من طريق أبى وائل قال جاءنا كتاب عمر ونحن نحاصر قصر فارس فقال اذا حاصرتم قصر افلانة فقولوا انزل على حكم الله

وقال تكلم لا بأس **باب** الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره وإثم من لم يف بالعهد وقوله : وإن جنحوا للسلم : جنحوا طلبوا السلم : فاجنح لها **حدثنا** مسدد حدثنا يشر هو ابن المفضل حدثنا يحيى عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة قال انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة ابن مسعود ابن زيد إلى خيبر وهي يومئذ صلح فتفرقا فأتى محيصة إلى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دم قتيلا فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة ابنا مسعود إلى النبي ﷺ فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال : كبر كبر . وهو أحدث القوم . فسكت فتكلما فقال تحلفون وتستحقون قاتلكم أو صاحبكم قالوا وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر قال فتبرئكم يهود بخمسين فقالوا كيف نأخذ أيمان قوم كفار فعقله النبي ﷺ من عنده

فانكم لا تدرون ما حكم الله ولكن أنزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم واذا لقي الرجل فقال لا تخف فقد أمنه واذا قال مترس فقد أمنه ان الله يعلم الالسنة كلها وأول هذا الاثر أخرجه مسلم من طريق بريدة مرفوعا في حديث طويل ه ومترس كلمة فارسة معناها لا تخف وهي بفتح الميم وتشديد المثناة واسكان الراء بعدها مهملة وقد تخفف التاء وبه جزم بعض من لقيناه من العجم وقيل باسكان المثناة وفتح الراء ووقع في الموطا رواية يحيى بن يحيى الاندلسي مطرس بالطاء بدل المثناة قال ابن قرقول هي كلمة أعجمية والظاهر أن الراوي فخم المثناة فصارت تشبه الطاء كما يقع من كثير من الاندلسيين (قوله وقال تكلم لا بأس) فاعل قال هو عمر وروى ابن أبي شيبة ويعقوب بن سفيان في تاريخه من طرق باسناد صحيح عن أنس بن مالك قال حاصرنا تستر فنزل الهرمزان على حكم عمر فلما قدم به عليه استعجم فقال له عمر تكلم لا بأس عليك وكان ذلك تامينا من عمر وروياه مطولا في سنن سعيد بن منصور حدثنا هشيم أخبرنا حميد وفي نسخة اسمعيل بن جعفر من طريق ابن خزيمة عن علي بن حجر عنه عن حميد عن أنس قال بعث معي أبو موسى بالهرمزان الى عمر فجعل عمر يكلمه فلا يتكلم فقال له تكلم قال أكلام حي أم كلام ميت قال تكلم لا باس فذكر القصة قال فاراد قتله فقلت لا سبيل الى ذلك قد قلت له تكلم لا باس فقال من يشهد لك فشهد لي الزبير بمثل ذلك فتركه فاسلم وفرض له في العطاء قال ابن المنير يستفاد منه أن الحاكم اذا نسي حكمه فشهد عنده اثنان به نفذه وانه اذا توقف في قبول شهادة الواحد فشهد الثاني بوفقه انتفت الريبة ولا يكون ذلك قدحا في شهادة الاول وقوله ان الله يعلم الالسنة كلها المراد اللغات ويقال انها ثنتان وسبعون لغة ستة عشر في ولد سام ومثلها في ولد حام والبقية في ولد يافث ه (قوله باب الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره) أي كالاسرى (قوله وان جنحوا للسلم جنحوا طلبوا السلم فاجنح لها) أي ان هذه الآية دالة على مشروعية المصالحة مع المشركين وتفسير جنحوا بطلبوا هو للمصنف وقال غيره معنى جنحوا مالوا وقال أبو عبيدة السلم والسلم واحد وهو الصلح وقال أبو عمر والسلم بالفتح الصلح والسلم بالكسر الاسلام ومعنى الشرط في الآية أن الامر بالصلح بما اذا كان الأحظ للاسلام المصالحة أما اذا كان الاسلام ظاهرا على الكفر ولم تظهر المصلحة في المصالحة فلا ه ذكر فيه حديث سهل بن أبي حثمة في قصة عبد الله بن سهل وقتله بخيبر والغرض منه قوله انطلق الى خيبر وهي يومئذ صلح وفهم المهلب من قوله في آخره فعقله النبي ﷺ من عنده أنه يوافق قوله في الترجمة والمصالحة مع المشركين بالمال فقال انما وداه من عنده استئلافا لليهود وطمعا في دخولهم في الاسلام وهذا الذي قاله يرده ما في نفس الحديث من غير هذه الطريق ذكره النبي ﷺ أن يبطل دمه فانه مشعر بان سبب اعطائه ديته من عنده كان تطييبا لقلوب أهله ويحتمل أن يكون كل منهما سببا لذلك وبهذا تم

باب فضل الوفاء بالعهد حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة أن عبد الله بن عباس أخبره أن أبا سفيان بن حرب أخبره أن هرقل أرسل إليه في ركب من قريش كانوا تجارا بالشام في المدة التي مادّ فيها رسول الله ﷺ أبا سفيان في كفار قريش باب هل يعفى عن الذمي إذا سحر وقال ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب سئل أعلى من سحر من أهل العهد قتل قال بلغنا أن رسول الله ﷺ قد صنع له ذلك فلم يقتل من صنعه وكان من أهل الكتاب حدثني محمد بن المثنى حدثنا يحيى حدثنا هشام قال حدثني أبي عن عائشة أن النبي ﷺ سحر حتى كان يخيل إليه أنه صنع شيئا ولم يصنعه باب ما يحذر من الغدر وقول الله تعالى : وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله الآية حدثنا الحميدي حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا عبد الله ابن العلاء بن زبر قال

الترجمة وأما أصل المسئلة فاختلف فيه فقال الوليد بن مسلم سألت الاوزاعي عن موادعة امام المسلمين أهل الحرب على مال يؤديه اليهم فقال لا يصلح ذلك الا عن ضرورة كشغل المسلمين عن حربهم قال ولا باس أن يصالحهم على غير شيء يؤدونه اليهم كما وقع في الحديبية وقال الشافعي اذا ضعف المسلمون عن قتال المشركين جازت لهم مهادنتهم على غير شيء يعطونهم لان القتل للمسلمين شهادة وان الاسلام أعز من أن يعطي المشركون على أن يكفوا عنهم الا في حالة مخافة اصطلام المسلمين لكثرة العدو لان ذلك من معاني الضرورات وكذلك اذا أسر رجل مسلم فلم يطلق الا بفدية جاز وأما قول المصنف وانما من لم يخف بالعهد فليس في حديث الباب ما يشعر به وسيأتي البحث فيه في كتاب القسامة من كتاب الديات ان شاء الله تعالى ﴿ تنبيه ﴾ قوله في نسب محيصة بن مسعود بن زيد يقال ان الصواب كعب بدل زيد * (قوله باب فضل الوفاء بالعهد) ذكر فيه طرفا من حديث أبي سفيان في قصة هرقل قال ابن بطال أشار البخاري بهذا الى أن الغدر عند كل أمة قبيح مذموم وليس هو من صفات الرسل * (قوله باب هل يعفى عن الذمي اذا سحر) قال ابن بطال لا يقتل ساحر أهل العهد لكن يعاقب الا أن قتل بسحره فيقتل أو أحدث حدثا فيؤخذ به وهو قول الجمهور وقال مالك ان أدخل بسحره ضررا على مسلم نقض عهده بذلك وقال أيضا يقتل الساحر ولا يستتاب وبه قال أحمد وجماعة وهو عندهم كالزنديق وقوله وقال ابن وهب الخ وصله ابن وهب في جامعه هكذا (قوله وكان من أهل الكتاب) قال الكرماني ترجم بلفظ الذمي وسئل الزهري بلفظ أهل العهد وأجاب بلفظ أهل الكتاب فالاولان متغايران وأما أهل الكتاب فمراده من له منهم عهد وكان الامر في نفس الامر كذلك قال ابن بطال لا حجة لابن شهاب في قصة الذي سحر النبي ﷺ لانه كان لا ينتقم لنفسه ولان السحر لم يضره في شيء من أمور الوحي ولا في بدنه وانما كان اعتراه شيء من التخيل وهذا كما تقدم أن عفريتا تفلت عليه ليقطع صلاته فلم يتمكن من ذلك وانما ناله من ضرر السحر ما ينال المريض من ضرر الحمى (قلت) ولهذا الاحتمال لم يجزم المصنف بالحكم ثم ذكر طرفا من حديث عائشة ان النبي ﷺ سحر وأشار بالترجمة الى ما وقع في بقية القصة أن النبي ﷺ لما عوفي أمر بالبئر فردمت وقال كرهت أن أثير على الناس شرا وسيأتي الكلام على شرحه مستوفى حيث ذكره المصنف تاما في كتاب الطب ان شاء الله تعالى * (قوله باب ما يحذر) بضم أوله مخففا ومثقلا من الغدر (قوله وقول الله عز وجل وان يريدوا أن يخدعوك فان حسبك الله الآية) هو بالجر عطفا على لفظ الغدر وحسب باسكان المهملة أي كافيه وفي هذه الآية اشارة الى احتمال طلب العدو للصلح خديعة لا يمنع من الاجابة اذا ظهر للمسلمين بل يعزم و يتوكل على

سَمِعْتُ بُسْرَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ فَقَالَ اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ : مَوْتِي ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ثُمَّ مَوْتَانٌ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ الْغَنَمِ ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاخِطًا ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا

الله سبحانه (قوله سمعت بسر بن عبيد الله) بضم الموحدة وسكون المهملة والاسناد كله شاميون الا شيخ البخاري وفي تصريح عبد الله بن العلاء بالسماع له من بسر دلالة على ان الذي وقع في رواية الطبراني من طريق دحيم عن الوليد عن عبد الله بن العلاء عن زيد بن واقد عن بسر بن عبيد الله فزاد في الاسناد زيد بن واقد فهو من المزيد في متصل الاسانيد وقد أخرجه أبو داود وابن ماجه والاسماعيلي وغيرهم من طرق ليس فيها زيد بن واقد (قوله أتيت النبي ﷺ في غزوة تبوك وهو من قبة من آدم) زاد في رواية المؤمل بن الفضل عن الوليد عند أبي داود فسلمت فرد فقال ادخل فقلت أكلي يا رسول الله قال كلك فدخلت فقال الوليد قال عثمان بن أبي العاتكة انما قال ذلك من صغر القبة (قوله ستا) أي ست علامات لقيام الساعة أو لظهور أشراطها القريبة منها (قوله ثم موتان) بضم الميم وسكون الواو قال القزاز هو الموت وقال غيره الموت الكثير الوقوع ويقال بالضم لغة تميم وغيرهم يفتحونها ويقال للبليد موتان القلب بفتح الميم والسكون وقال ابن الجوزي يغلط بعض المحدثين فيقول موتان بفتح الميم والواو وانما ذاك اسم الارض التي لم تحي بالزرع والاصلاح (تنبيه) في رواية ابن السكن ثم موتتان بلفظ التثنية وحينئذ فهو بفتح الميم (قوله كقعاص الغنم) بضم العين المهملة (١) وتخفيف القاف وآخره مهملة هو داء يأخذ الدواب فيسيل من أنوفها شيء فتموت فجأة قال أبو عبيد ومنه أخذ الاقعاص وهو القتل مكانه وقال ابن فارس القعاص داء يأخذ في الصدر كانه يكسر العنق ويقال ان هذه الآية ظهرت في طاعون عمواس في خلافة عمر وكان ذلك بعد فتح بيت المقدس (قوله ثم استفاضة المال) أي كثرته وظهرت في خلافة عثمان عند تلك الفتوح العظيمة والفتنة المشار اليها افتتحت بقتل عثمان واستمرت الفتن بعده والسادسة لم تجيء بعد (قوله هدنه) بضم الهاء وسكون المهملة بعدها نون هي الصلح على ترك القتال بعد التحرك فيه (قوله بني الاصفر) هم الروم (قوله غاية) أي راية وسميت بذلك لانها غاية المتبع اذا وقفت وقف ووقع في حديث ذي مخبر بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الموحدة عند أبي داود في نحو هذا الحديث بامظراية بدل غاية وفي اوله ستصالحون الروم صلحا أمنا تغزون أنتم وهم عدوا فتنصرون ثم تنزلون مرجا فيرفع رجل من أهل الصليب الصليب فيقول غلب الصليب فيغضب رجل من المسلمين فيقوم اليه فيدفعه فعند ذلك تغدر الروم ويجتمعون للملحمة فيأتون فذكره ولابن ماجه من حديث أبي هريرة مرفوعا اذا وقعت الملاحم بعث الله بعثا من الموالي يؤيد الله بهم الدين وله من حديث معاذ بن جبل مرفوعا الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج الدجال في سبعة أشهر وله من حديث عبد الله بن بسر رفعه بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين ويخرج الدجال في السابعة وأسناده أصح من اسناد حديث معاذ قال ابن الجوزي رواه بعضهم غابة بموحدة بدل التحتانية والغابة الاجمة كانه شبه كثرة الرماح بالاجمة وقال الخطابي الغابة الفيضة فاستعيرت للرايات ترفع لرؤساء الجيش لما يشرع معها من الرماح وجملة العدد المشار اليه

---

(١) قوله بضم العين الخ كذا في نسخ الشارح التي بايدينا والذي في نسخ البخاري بتقديم القاف على العين وبه ضبط القسطلاني وهو المنصوص في كتب اللغة والمتعين من قول أبي عبيد ومنه أخذ الاقعاص اه مصححه

باب كَيْفَ يُنْبَذُ إِلَى أَهْلِ الْعَهْدِ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ الْآيَةَ

حدثنا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِيمَنْ يُؤَذِّنُ يَوْمَ النَّحْرِ بِمِنًى لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ وَيَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَوْمُ النَّحْرِ وَإِنَّمَا قِيلَ الْأَكْبَرُ مِنْ أَجْلِ قَوْلِ النَّاسِ الْحَجُّ الْأَصْغَرُ فَنَبَذَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّاسِ فِي ذٰلِكَ الْعَامِ. فَلَمْ يَحُجَّ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ الَّذِي حَجَّ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ مُشْرِكٌ **باب** إِثْمِ مَنْ عَاهَدَ ثُمَّ غَدَرَ. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَرْبَعٌ خِلَالٍ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا : مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ. وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ. وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ. وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ مَا كَتَبْنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا الْقُرْآنَ وَمَا فِي هٰذِهِ الصَّحِيفَةِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا. فَمَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ

ثمانمائة ألف وستون ألفا ولعل أصله ألف ألف فألغيت كسوره ووقع مثله في رواية ابن ماجه من حديث ذي مخبر ولفظه فيجتمعون للملحمة فيأتون تحت ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر ألفا ووقع عند الاسماعيلي من وجه آخر عن الوليد بن مسلم قال تذاكرنا هذا الحديث وشيخا من شيوخ المدينة فقال أخبرني سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه كان يقول في هذا الحديث مكان فتح بيت المقدس عمران بيت المقدس قال المهلب فيه أن الغدر من اشراط الساعة وفيه أشياء من علامات النبوة قد ظهر أكثرها وقال ابن المنير أما قصة الروم فلم تجتمع الى الآن ولا بلغنا انهم غزوا في البر في هذا العدد فهي من الامور التي لم تقع بعد وفيه بشارة ونذارة وذلك أنه دل على أن العاقبة للمؤمنين مع كثرة ذلك الجيش وفيه أشارة الى أن عدد جيوش المسلمين سيكون أضعاف ما هو عليه ووقع في رواية للحاكم من طريق الشعبي عن عوف بن مالك في هذا الحديث ان عوف بن مالك قال لمعاذ في طاعون عمواس ان رسول الله ﷺ قال لي اعدد ستا بين يدي الساعة فقد وقع منهن ثلاث يعني موته ﷺ وفتح بيت المقدس والطاعون قال وبقي ثلاث فقال له معاذ ان لهذا أهلا ووقع في الفتن لنعيم بن حماد أن هذه القصة تكون في زمن المهدي على يد ملك من آل هرقل (قوله باب كيف ينبذ الى أهل العهد وقول الله عز وجل واما تخافن من قوم خيانة فانبذ اليهم على سواء) أي اطرح اليهم عهدهم وذلك بان يرسل اليهم من يعلمهم بان العهد انتقض قال ابن عباس أي على مثل وقيل على عدل وقيل أعلمهم انك قد حاربتهم حتى يصيروا مثلك في العلم بذلك وقال الازهري المعنى اذا عاهدت قوما فخشيت منهم النقض فلا توقع بهم بمجرد ذلك حتى تعلمهم * ثم ذكر فيه حديث أبي هريرة يعني أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمعنى الحديث وقد تقدم شرحه في الحج وانه سيشرح في تفسير براءة قال المهلب خشي رسول الله ﷺ غدر المشركين فلذلك بعث من ينادي بذلك * (قوله باب اثم من عاهد ثم غدر) الغدر حرام باتفاق سواء كان في حق المسلم أو الذمي (قوله وقول الله عز وجل الذين عاهدت منهم) ذكر فيه ثلاثة أحاديث * أحدها حديث عبد الله بن عمرو في علامات المنافق وهو ظاهر فيما ترجم له وقد مضى شرحه في كتاب الايمان * ثانيها حديث علي ما كتبنا عن النبي ﷺ الا القرآن الحديث وقد تقدم التنبيه عليه قريبا

عَدْلٌ ولاَ صَرفٌ وذِمَّةُ المُسْلِمِينَ واحِدَةٌ يَسْعَى بِها أدْنَاهُم فَمَنْ أخفَرَ مُسلِماً . فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ والمَلاَئِكَةِ والنَّاسِ أجْمَعِينَ لاَ يُقْبلُ مِنْهُ صَرْفٌ ولاَ عَدْلٌ . ومَنْ وَالَى قَوْماً بِغَيْرِ إذْنِ مَوَالِيهِ . فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ والمَلاَئِكَةِ والنَّاسِ أجْمَعِينَ لاَ يُقْبلُ مِنْهُ صَرْفٌ ولاَ عَدْلٌ * قالَ أبو موسى حَدَّثَنا هاشِمُ بْنُ القاسِمِ حَدَّثَنا إسْحٰقُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أبِيهِ عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنهُ قالَ كَيْفَ أنْتُمْ إذَا لَمْ تَجْتَبُوا دِينَاراً ولاَ دِرْهَماً ، فَقِيلَ لَهُ : وكَيْفَ تَرَى ذٰلِكَ كَائِناً يَاأبَا هُرَيْرَةَ . قالَ إيْ والَّذِي نَفْسُ أبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ عَنْ قَوْلِ الصَّادِقِ المَصْدُوقِ. قالُوا عَمَّ ذَاكَ . قالَ تُذْنَبُكُ ذِمَّةُ اللهِ وذِمَّةُ رَسُولِهِ ﷺ فَيَشُدُّ اللهُ عَزَّ وجَلَّ قُلُوبَ أهْلِ الذِّمَّةِ فَيَمْنَعُونَ ما فِي أيْدِيهِمْ **باب** **حدثنا** عَبْدانُ أخبَرَنا أبُو حَمْزَةَ قالَ سَمِعْتُ الأعْمَشَ قالَ سَألْتُ أبَا وائِلٍ شَهِدْتَ صِفِّينَ قالَ نَعَمْ فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ : اتَّهِمُوا رَأيَكُمْ رَأيْتُنِي يَوْمَ أبِي جَنْدَلٍ ، ولَوْ أسْتَطِيعُ أنْ أرُدَّ أمْرَ النَّبِيِّ ﷺ لَرَدَدْتُهُ وما وَضَعْنَا أسْيافَنا عَلى عَوَاتِقِنَا لِأَمْرٍ يُفْظِعُنَا إلاَّ أسْهَلْنَ بِنا إلى أمْرٍ نَعْرِفُهُ غَيْرَ أمْرِنَا هٰذَا **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ عَنْ أبِيهِ حَدَّثَنا حَبِيبُ بْنُ أبِي ثَابِتٍ . قالَ حَدَّثَنِي أبُو وائِلٍ قالَ كُنَّا بِصِفِّينَ . فَقامَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ فَقالَ أيُّها النَّاسُ اتَّهِمُوا أنْفُسَكُمْ فَإنَّا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ . ولَوْ نَرَى قِتالاً لَقَاتَلْنا فَجَاءَ عُمَرُ ابْنُ الخَطَّابِ فَقالَ يَارَسُولَ اللهِ ألَسْنا عَلى الحَقِّ وهُمْ عَلى البَاطِلِ فَقالَ بَلَى . فَقالَ أليْسَ قَتْلانا فِي الجَنَّةِ وقَتْلاهُمْ فِي النَّارِ . قالَ بَلَى . قالَ : فَعَلامَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنا أنَرْجِعُ ولَمَّا يَحْكُمِ اللهُ بَيْنَنا وبَيْنَهُمْ فَقالَ يَاابْنَ الخَطَّابِ إنِّي رَسُولُ اللهِ ولَنْ يُضَيِّعَنِي اللهُ أبَداً فَانْطَلَقَ عُمَرُ إلى أبِي بَكْرٍ فَقالَ لَهُ مِثْلَ ماقالَ

والمراد منه قوله من أخفر مسلما وهو بالخاء المعجمة والفاء أى نقض عهده * ثالثها حديث أبى هريرة (قوله وقال أبو موسى) هو محمد بن المثنى شيخ البخارى وقد تكرر نقل الخلاف في هذه الصيغة هل تقوم مقام العنعنة فتحمل على السماع أولا تحمل على السماع الا ممن جرت عادته أن يستعملها فيه و بهذا الاخير جزم الخطيب وهذا الحديث قد وصله أبو نعيم في المستخرج من طريق موسى بن عباس عن أبى موسى مثله و وقع فى بعض نسخ البخارى حدثنا أبو موسى والاول هو الصحيح و به جزم الاسماعيلي وأبو نعيم وغيرهما (واسحق بن سعيد) أى ابن عمرو بن سعيد بن العاص وقد وافقه أخوه خالد بن سعيد أخرجه الاسماعيلى من طريقه بنحوه (قوله اذا لم تجتبوا) من الجباية بالجيم والموحدة و بعد الالف تحتانية أى لم تأخذوا من الجزية والخراج شيأ (قوله تذنبك) بضم أوله أى تتناول مما لا يحل من الجور والظلم (قوله فيمنعون ما فى أيديهم) أى يمتنعون من أداء الجزية قال الحميدى أخرج مسلم معنى هذا الحديث من وجه آخر عن سهيل عن ابيه عن أبي هريرة رفعه منعت العراق درهمها وقفيزها وساق الحديث بلفظ الفعل الماضى والمراد به ما يستقبل مبالغة فى الاشارة الى تحقق وقوعه ولمسلم عن جابر أيضا مرفوعا يوشك أهل العراق أن لا يجتبى اليهم بعير ولا درهم قالوا ممن ذلك قال من قبل العجم يمنعون ذلك وفيه علم من أعلام النبوة والتوصية بالوفاء لاهل الذمة لما فى الجزية التى تؤخذ منهم من نفع المسلمين وفيه التحذير من ظلمهم وأنه متى وقع ذلك نقضوا العهد فلم يجب المسلمون منهم شيأ فتضيق أحوالهم وذكر ابن حزم أن بعض المالكية احتج بقوله فى حديث أبى هريرة منعت العراق درهمها الحديث على ان الارض المغنومة لا تقسم ولا تباع وان المراد بالمنع منع الخراج ورده بان الحديث ورد فى الانذار بما يكون من سوء العاقبة وان المسلمين سيمنعون حقوقهم فى آخر الامر وكذلك وقع * (قوله باب) كذا هو بلا ترجمة عند الجميع وهو كالفصل من الباب

النبي ﷺ قال إنه رسول الله ولن يضيعه الله أبدا . فنزلت سورة الفتح فقرأها رسول الله ﷺ على عمر إلى آخرها . قال عمر يا رسول الله أو فتح هو قال نعم **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم بن إسمعيل عن هشام بن عروة عن أبيه عن أسماء ابنة أبي بكر رضي الله عنهما قالت قدمت على أمي وهي مشركة في عهد قريش إذ عاهدوا رسول الله ﷺ ومدتهم مع أبيها فاستفتت رسول الله ﷺ قلت يا رسول الله إن أمي قدمت علي وهي راغبة أفأصلها قال نعم صلي أمك **باب** المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم **حدثنا** أحمد بن عثمان بن حكيم حدثنا شريح بن مسلمة حدثنا إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحق قال حدثني أبي عن أبي إسحق قال حدثني البراء رضي الله عنه أن النبي ﷺ لما أراد أن يعتمر أرسل إلى أهل مكة . يستأذنهم ليدخل مكة فاشترطوا عليه أن لا يقيم بها إلا ثلاث ليال . ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح ، ولا يدعو منهم أحدا ، قال : فأخذ يكتب الشرط بينهم . علي بن أبي طالب . فكتب هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقالوا : لو علمنا أنك رسول الله لم نمنعك ولتابعناك. ولكن اكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله فقال أنا والله محمد بن عبد الله وأنا والله رسول الله ، قال وكان لا يكتب قال فقال لعلي امح رسول الله ، فقال علي : والله لا أمحاه أبدا ، قال فأرنيه قال فأراه إياه فمحاه النبي ﷺ بيده ، فلما دخل ومضت الأيام أتوا عليا فقالوا مر صاحبك فليرتحل فذكر ذلك علي رضي الله عنه لرسول الله ﷺ فقال نعم ثم ارتحل **باب** الموادعة من غير وقت وقول النبي ﷺ أقركم على ما أقركم الله

الذي قبله وذكر فيه حديثين * أحدهما عن سهل بن حنيف في قصة الحديبية وذكره من وجهين والطريق الاولى منهما مختصرة وقد ساقه منها بتمامه في الاعتصام وقد تقدمت الاشارة الى فوائده في الكلام على حديث المسور في كتاب الشروط وسيأتي ما يتعلق منه بصفين في كتاب الفتن ان شاء الله تعالى والثاني حديث أسماء بنت أبي بكر في وفود أمها ووجه تعلق الاول من وجه ما آل اليه أمر قريش في نقضها العهد من الغلبة عليهم وقهرهم بفتح مكة فانه يوضح ان ما آل الغدر مذموم ومقابل ذلك ممدوح ومن هنا يتبين تعلق الحديث الثاني ووجهه ان عدم الغدر اقتضى جواز صلة القريب ولو كان على غير دين الواصل وقد تقدم حديث أسماء في الهبة مشروحا وقول سهل بن حنيف يوم أبي جندل أراد به يوم الحديبية وانما نسبه لابي جندل لانه لم يكن فيه على المسلمين أشد من قصته كما تقدم بيانه وعبد العزيز بن سياه في اسناد المهملة المكسورة بعدها تحتانية خفيفة و بالهاء وصلا ووقفا وهو مصروف مع أنه أعجمي وكأنه ليس بعلم عندهم وانما قال سهل بن حنيف لاهل صفين ما قال لما ظهر من أصحاب على كراهية التحكيم فاعلمهم بما جرى يوم الحديبية من كراهة أكثر الناس للصلح ومع ذلك فاعقب خيرا كثيرا وظهر ان رأي النبي ﷺ في الصلح أتم وأحمد من رأيهم في المناجزة وسيأتي بقية فوائده في كتاب التفسير والاعتصام ان شاء الله تعالى * (قوله باب المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم) أي يستفاد من وقوع المصالحة على ثلاثة أيام جوازها في وقت معلوم ولو لم تكن ثلاثة وأورد فيه حديث البراء في العمرة وقد تقدم في الصلح وسيأتي شرح ما يتعلق بكتابة الصلح منه في كتاب المغازي ان شاء الله تعالى * (قوله باب الموادعة من غير وقت وقول النبي ﷺ أقركم على ما أقركم الله) هو طرف من حديث معاملة أهل خيبر وقد

باب طرح جيف المشركين في البئر، ولا يؤخذ لهم ثمن **حدثنا** عبدان بن عثمان قال أخبرني أبي عن شعبة عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله رضي الله عنه قال بينا النبي ﷺ ساجد وحوله ناس من قريش من المشركين إذ جاء عقبة بن أبي معيط بسلى جزور وقذفه على ظهر النبي ﷺ فلم يرفع رأسه حتى جاءت فاطمة عليها السلام. فأخذت من ظهره، ودعت على من صنع ذلك فقال النبي ﷺ اللهم عليك الملأ من قريش اللهم عليك أبا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبة بن أبي معيط وأمية بن خلف أو أبي بن خلف. فلقد رأيتهم قتلوا يوم بدر فألقوا في بئر غير أمية أو أبي فإنه كان رجلا ضخما. فلما جروه تقطعت أوصاله. قبل أن يلقى في البئر **باب** إثم الغادر للبر والفاجر **حدثنا** أبو الوليد حدثنا شعبة عن سليمان الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله وعن ثابت عن أنس عن النبي ﷺ قال لكل غادر لواء يوم القيامة، قال أحدهما ينصب، وقال الآخر يرى يوم القيامة يعرف به **حدثنا** سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت النبي ﷺ يقول: لكل غادر لواء

تقدم شرحه في المزارعة و بيان الاختلاف في أصل المسئلة وأما ما يتعلق بالجهاد فالمودعة فيه لاحدها معلوم لا يجوز غيره بل ذلك راجع الى رأي الامام بحسب ما يراه الأحظ والاحوط للمسلمين * (قوله باب طرح جيف المشركين في البئر ولا يؤخذ لهم ثمن) ذكر فيه حديث ابن مسعود في دعاء النبي ﷺ على أبي جهل بن هشام وغيره من قريش وفيه فلقد رأيتهم قتلوا يوم بدر فألقوا بئر وقد تقدم بهذا الاسناد في باب الطهارة ومضى شرحه أيضا و يأتي في المغازي مزيد لذلك (قوله ولا يؤخذ لهم ثمن) أشار بذلك الى حديث ابن عباس ان المشركين أرادوا أن يشتروا جسد رجل من المشركين فابى النبي ﷺ أن يبيعهم أخرجه الترمذي وغيره وذكر ابن اسحق في المغازي أن المشركين سألوا النبي ﷺ أن يبيعهم جسد نوفل بن عبد الله بن المغيرة وكان اقتحم الخندق فقال النبي ﷺ لا حاجة لنا بثمنه ولا بجسده فقال ابن هشام بلغنا عن الزهري انهم بذلوا فيه عشرة آلاف وأخذه من حديث الباب من جهة ان العادة تشهد أن أهل قتلى بدر لو فهموا أنه يقبل منهم فداء أجسادهم لبذلوا فيها ما شاء الله فهذا شاهد لحديث ابن عباس وان كان اسناده غير قوي * (قوله باب اثم الغادر للبر والفاجر) أي سواء كان من برا فاجرا أو برا أو من فاجر لبارا أو فاجرا وبين هذه الترجمة والترجمة السابقة بثلاثة أبواب عموم وخصوص ذكر فيه أربعة أحاديث * أحدها وثانيها حديث ابن مسعود وأنس معا لكل غادر لواء وقوله وعن ثابت قائل ذلك هو شعبة بينه مسلم في روايته من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن ثابت عن أنس وقد أخرجه الاسماعيلي عن أبي خليفة عن أبي الوليد شيخ البخاري فيه بالاسنادين معا قال في موضعين و بهذا رد على من جوز أن يكون ذلك معطوفا على قوله عن أبي الوليد فيكون من رواية الاعمش عن ثابت وليس كذلك ولم يرقم المزي في التهذيب في رواية الاعمش عن ثابت رقم البخاري (قوله قال احدهما ينصب وقال الآخر يرى يوم القيامة يعرف به) ليس في رواية مسلم المذكورة ينصب ولا يرى وقد زاد مسلم من طريق غندر عن شعبة يقال هذه غدرة فلان وله من حديث أبي سعيد يرفع له بقدر غدرته وله من حديثه من وجه آخر عند استه قال ابن المنير كأنه عومل بنقيض قصده لان عادة اللواء أن يكون على الرأس فنصب عند السفل زيادة في فضيحته لان الاعين غالبا تتعالى الالوية

يُنْصَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا وَقَالَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَّمَهُ اللهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ، وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهُ إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهُ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ يَا رَسُولَ اللهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ وَلِبُيُوتِهِمْ قَالَ: إِلَّا الْإِذْخِرَ.

فيكون ذلك سببا لامتدادها الى التي بدت له ذلك اليوم فيزداد بها فضيحة * ثالثها حديث ابن عمر في ذلك (قوله ينصب يوم القيامة بقدر غدرته) أي بقدر غدرته كما في رواية مسلم قال القرطبي هذا خطاب منه للعرب بنحو ما كانت تفعل لانهم كانوا يرفعون للوفاء راية بيضاء وللغدر راية سوداء ليلوموا الغادر ويذمونه فاقتضى الحديث وقوع مثل ذلك للغادر ليشتهر بصفته في القيامة فيذم أهل الموقف وأما الوفاء فلم يرد فيه شيء ولا يبعد أن يقع كذلك وقد ثبت لواء الحمد لنبينا ﷺ وقد تقدم تفسير الغدر قريبا والكلام على اللواء ومافرق بينه وبين الراية في باب مفرد في كتاب الجهاد وفي الحديث غلظ تحريم الغدر لاسيما من صاحب الولاية العامة لان غدره يتعدى ضرره الى خلق كثير ولانه غير مضطر الى الغدر لقدرته على الوفاء وقال عياض المشهور أن هذا الحديث ورد في ذم الامام اذا غدر في عهود لرعيته أو لقاطنه أو للاماكن التي تقلدها والتزم القيام بها فمتى خان فيها أو ترك الرفق فقد غدر بعهده وقيل المراد نهي الرعية عن الغدر بالامام فلا يخرج عليه ولا يتعرض لمعصيته لما يترتب على ذلك من الفتنة قال والصحيح الاول قلت ولا أدري ما المانع من حمل الخبر على أعم من ذلك وسيأتي مزيد بيان لذلك في كتاب الفتن حيث أورده المصنف فيه أتم مما هنا وان الذي فهمه ابن عمر راوي الحديث هو هذا والله أعلم وفيه أن الناس يدعون يوم القيامة بآبائهم لقوله فيه هذه غدرة فلان ابن فلان وهي رواية ابن عمر الآتية في الفتن قال ابن دقيق العيد وان ثبت أنهم يدعون بامهاتهم فقد يخص هذا من العموم وتمسك به قوم في ترك الجهاد مع ولاة الجور الذين يغدرون كما حكاه الباجي * رابعها حديث ابن عباس لا هجرة بعد الفتح ساقه بتمامه وقد تقدم شرحه في أواخر الجهاد وباقيه في الحج وفي تعلقه بالترجمة غموض قال ابن بطال وجهه أن محارم الله عهوده الى عباده فمن انتهك منها شيأ كان غادرا وكان النبي ﷺ لما فتح مكة أمن الناس ثم أخبر ان القتال بمكة حرام فاشار الى انهم آمنون من أن يغدر بهم أحد فيما حصل لهم من الامان وقال ابن المنير وجه أن النص على ان مكة اختصت بالحرمة الا في الساعة المستثناة لا يختص بالمؤمن البر فيها اذ كل بقعة كذلك فدل على انها اختصت بما هو أعم من ذلك وقال الكرماني يمكن أن يؤخذ من قوله واذا استنفرتم فانفروا اذ معناه لا تغدروا بالائمة ولا تخالفوهم لان ايجاب الوفاء بالخروج مستلزم لتحريم الغدر أو أشار الى أن النبي ﷺ لم يغدر باستحلال القتال بمكة بل كان باحلال الله له ساعة ولولا ذلك لما جازله (قلت) ويحتمل أن يكون أشار بذلك الى ماوقع من سبب الفتح الذي ذكر في الحديث وهو غدر قريش بخزاعة حلفاء النبي ﷺ لما تحاربوا مع بني بكر حلفاء قريش فامدت قريش بني بكر وأعانوهم على خزاعة و بتوهم فقتلوا منهم جماعة وفي ذلك يقول شاعرهم يخاطب النبي ﷺ

ان قريشا أخلفوك الموعدا * ونقضوا ميثاقك المؤكدا

وسيأتي شرح ذلك في المغازي مفصلا فكان عاقبة نقض قريش العهد بما فعلوه أن غزاهم المسلمون حتى فتحوا مكة

(بسم الله الرحمن الرحيم)

كتاب بدء الخلق

باب ماجاء في قول الله تعالى : وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه . قال الربيع ابن خثيم والحسن كل عليه هين . وهين . مثل لين وأين وميت وميت وضيق وضيق.

واضطر والى طلب الامان وصار وابعد العز والقوة فى غاية الوهن الى أن دخلوا فى الاسلام وأكثرهم لذلك كاره ولعله أشار بقوله فى الترجمة بالبر الى المسلمين و بالفاجر الى خزاعة لان أكثرهم اذذاك لم يكن أسلم بعد والله أعلم ﴿ خاتمة ﴾ اشتملت أحاديث فرض الخمس والجزية والموادعة وهى فى التحقيق بقايا الجهاد وانما أفردها زيادة فى الايضاح كما أفردت العمرة وجزاء الصيد من كتاب الحج من الاحاديث المرفوعة على مائة وستة عشر حديثا المعلق منها سبعة عشر طريقا والبقية موصولة المكرر منها فيها وفيما مضي سبعة وستون حديثا والبقية خالصة وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث أنس فى صفة نقش الخاتم وحديثه فى النعلين وحديثه فى القدح وحديث أبى هريرة ما أعطيكم ولا أمنعكم وحديث خولة أن رجالا يخوضون وحديث تركة الزبير وحديث سؤال هوازن من طريق عمرو بن شعيب وحديث اعطاء جابر من تمر خيبر وحديث بن عمر لم يعتمر من الجعرانة وحديثه كنا نصيب في مغازينا العسل فهذه في الخمس وحديث عبد الرحمن ابن عوف في المجوس وحديث عمر فيه وحديث ابن عمر ومن قتل معاهدا وحديث ابن شهاب فيمن سحر وحديث عوف فى الملاحم وحديث أبي هريرة كيف أنتم اذا لم تجتبوا دينارا ولا درهما وفيها من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم عشرون أثرا والله أعلم

﴿قوله بسم الله الرحمن الرحيم كتاب بدء الخلق﴾

كذا للاكثر وسقطت البسملة لابي ذر وللنسفي ذكر بدل كتاب وللصغاني أبواب بدل كتاب وبدء الخلق بفتح أوله و بالهمز أي ابتداؤه والمراد بالخلق المخلوق ه (قوله باب ماجاء فى قول الله تعالى وهو الذى يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه وقال الربيع بن خثيم) بالمعجمة والمثلثة مصغر وهو كوفى من كبار التابعين والحسن هو البصرى (قوله كل عليه هين) أى البدء والاعادة أى انهما حملا أهون على غير التفضيل وان المراد بها الصفة كقوله الله أكبر وكقول الشاعر * لعمرك لا أدرى وانى لاوجل * أى واني لوجل وأثر الربيع وصله الطبري من طريق منذر الثورى عنه نحوه وأما أثر الحسن فروي الطبرى أيضا من طريق قتادة وأظنه عن الحسن ولكن لفظه و إعادته أهون عليه من بدئه وكل على الله هين وظاهر هذا اللفظ ابقاء صيغة أفعل على بابها وكذا قال مجاهد فيما أخرجه ابن أبى حاتم وغيره وقد ذكر عبد الرزاق فى تفسيره عن معمر عن قتادة أن ابن مسعود كان يقرؤها وهو عليه هين وحكي بعضهم عن ابن عباس أن الضمير للمخلوق لانه ابتدئ نطفة ثم علقة ثم مضغة والاعادة أن يقول له كن فيكون فهو أهون على المخلوق انتهى ولا يثبت هذا عن ابن عباس بل هو من تفسير الكلبي كما حكاه الفراء لانه يقتضى تخصيصه بالحيوان ولان الضمير الذى بعده وهو قوله وله المثل الاعلى يصير معطوفا على غير المذكور قبله قريبا وقد روي ابن أبى حاتم عن ابن عباس باسناد صحيح فى قوله أهون عليه أيسر وقال الزجاج خوطب العباد بما يعقلون لان عندهم أن البعث اهون من الابتداء فجعله مثلا وله المثل الاعلى وذكر الربيع عن الشافعى فى هذه الآية قال وهو أهون عليه أى فى القدرة عليه لا أن شيأ يعظم على الله لانه يقول للما يكن كن فيخرج متصلا وأخرجه ابو نعيم وأخرج ابن أبى حاتم نحوه عن الضحاك واليه نحا الفراء والله أعلم (قوله وهين وهين مثل لين ولين وميت وميت وضيق وضيق) الاول بالتشديد والثانى بالتخفيف فى الجميع قال ابو عبيدة فى تفسير الفرقان فى قوله تعالى فاحيينا به بلدة ميتا هى مخففة بمنزلة هين ولين وضيق بالتخفيف فيها والتشديد وسيأتي ذلك أيضا فى آخر تفسير سورة

أَضَيَّعْنَا أَفَاعِيًا عَلَيْنَا حِينَ أَنْشَأَكُمْ وَأَنْشَأَ خَلْقَكُمْ لُغُوبُ النَّصْبِ أَطْوَارًا. طَوَرًا كَذَا . وَطَوَرًا كَذَا عَدَا طَوْرَهُ أَيْ قَدْرَهُ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ جَاءَ نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا بَنِي تَمِيمٍ أَبْشِرُوا قَالُوا بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ فَجَاءَهُ أَهْلُ الْيَمَنِ . فَقَالَ يَا أَهْلَ الْيَمَنِ اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ قَالُوا قَبِلْنَا فَأَخَذَ الَّذِي ﷺ يُحَدِّثُ بَدْءَ الْخَلْقِ وَالْعَرْشِ فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا عِمْرَانُ رَاحِلَتُكَ تَفَلَّتَتْ لَيْتَنِي لَمْ أَقُمْ **حدثنا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ صَفْوَانَ ابْنِ مُحْرِزٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَقَلْتُ

النحل وعن ابن الاعرابي ان العرب تمدح بالهين اللين مخففا وتذم بهما مثقلا فالهين بالتخفيف من الهون وهو السكينة والوقار ومنه يمشون هونا وعينه واو بخلاف الهين بالتشديد (قوله أضيعنا أفاعيا علينا حين أنشأكم وأنشأ خلقكم) كانه أراد ان معنى قوله أضيعنا استفهام انكار أي ما أعجزنا الخلق الاول حين أنشأناكم وكانه عدل عن التكلم الى الغيبة لمراعاة اللفظ الوارد في القرآن في قوله تعالى هو أعلم بكم اذ أنشأكم من الارض وقدر وى الطبري من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى افعيينا بالخلق الاول يقول أفأعيا علينا أنشاؤكم خلقا جديدا فشكوا في البعث وقال أهل اللغة عييت بالامر اذا لم أعرف وجهه ومنه العي في الكلام (قوله لغوب النصب) أي تفسير قوله وما مسنا من لغوب أي من نصب والنصب التعب وزنا ومعنى وهذا تفسير مجاهد فيما أخرجه ابن أبي حاتم وأخرج من طريق قتادة قال أكذب الله جل وعلا اليهود في زعمهم أنه استراح في اليوم السابع فقال وما مسنا من لغوب أي من اعياء وغفل الداودي الشارح فظن ان النصب في كلام المصنف بسكون الصاد وانه أراد ضبط اللغوب فقال متعقبا عليه لم ار احدا نصب اللام في الفعل قال وانما هو بالنصب الاحمق (قوله اطوارا كذا وطورا كذا) يريد تفسير قوله تعالى وقد خلقكم اطوارا والاطوار الاحوال المختلفة واحدها طور بالفتح واخرج ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في معنى الاطوار كونه مرة نطفة ومرة علقة الخ واخرج الطبري عن ابن عباس وجماعة نحوه وقال المراد اختلاف احوال الانسان من صحة وسقم وقيل معناه اصنافا في الالوان واللغات ثم ذكر المصنف في الباب اربعة احاديث * احدها حديث عمران ابن حصين (قوله عن صفوان ابن محرز عن عمران) في رواية ابي عاصم عن سفيان في المغازي حدثنا صفوان حدثنا عمران (قوله جاء نفر من بني تميم) يعني وفدهم وسياتي بيان وقت قدومهم ومن عرف منهم في أواخر المغازي (قوله أبشروا) بهمزة قطع من البشارة (قوله فقالوا بشرتنا) القائل ذلك منهم الاقرع بن حابس ذكره الجوزي (قوله فتغير وجهه) أما للاسف عليهم كيف آثروا الدنيا واما لكونه لم يحضره ما يعطيهم فيتألفهم به أو لكل منهما (قوله فجاءه اهل اليمن) هم الاشعريون قوم أبي موسى وقد أورد البخاري حديث عمران هذا وفيه ما يستانس به لذلك ثم ظهر لي ان المراد باهل اليمن هنا نافع بن زيد الحميري مع من وفد معه من اهل حمير وقد ذكرت مستند ذلك في باب قدوم الاشعريين واهل اليمن وان هذا هو السر في عطف اهل اليمن على الاشعريين مع ان الاشعريين من جملة أهل اليمن لما كان قدوم زمان الطائفتين مختلفا ولكل منهما قصة غير قصة الآخرين وقع العطف (قوله اقبلوا البشري) بضم أوله وسكون المعجمة والقصر أي اقبلوا مني ما يقتضي ان تبشروا اذا أخذتم به بالجنة كالفقه في الدين والعمل به وحكى عياض ان في رواية الاصيلي البسرى بالتحتانية والمهملة قال والصواب الاول (قوله اذ لم يقبلها) في الرواية الاخرى أن لم يقبلها وهو بفتح أن أي من أجل تركهم لها ويروى بكسر ان (قوله فاخذ ﷺ يحدث بدء الخلق والعرش) أي عن بدء الخلق وعن حال العرش وكانه ضمن يحدث معنى يذكر وكانهم

نافع بالباب فأتاه ناس من بني تميم فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم قالوا قد بشرتنا فأعطنا مرتين . ثم دخل عليه ناس من أهل اليمن فقال اقبلوا البشرى يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله قالوا جئنا نسألك عن هذا الأمر قال كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء

سألوا عن أحوال هذا العالم وهو الظاهر ويحتمل ان يكونوا سألوا عن اول جنس المخلوقات فعلى الاول يقتضي السياق أنه أخبران أول شيء خلق منه السموات والارض وعلى الثاني يقتضي ان العرش والماء تقدم خلقهما قبل ذلك ووقع في قصة نافع بن زيد نسألك عن أول هذا الامر (قوله قالوا جئنا نسألك) كذا للكشميهني ولغيره جئناك لنسألك وزاد في التوحيد الموجود وتفقه في الدين وكذا هي في قصة نافع بن زيد التي أشرت اليها آنفا (قوله عن هذا الامر) أي الحاضر والامر يطلق ويراد به المأمور ويراد به الشان والحكم والحث على الفعل غير ذلك (قوله كان الله ولم يكن شيء غيره) في الرواية الآتية في التوحيد ولم يكن شيء قبله وفي رواية غير البخاري ولم يكن شيء معه والقصة متحدة فاقتضى ذلك أن الرواية وقعت بالمعنى ولعل راويها اخذها من قوله ﷺ في دعائه في صلاة الليل كما تقدم من حديث ابن عباس أنت الاول فليس قبلك شيء لكن رواية الباب أصرح في العدم وفيه دلالة على أنه لم يكن شيء غيره لا الماء ولا العرش ولا غيرهما لان كل ذلك غير الله تعالى ويكون قوله وكان عرشه على الماء معناه أنه خلق الماء سابقا ثم خلق العرش على الماء وقد وقع في قصة نافع بن زيد الحميري بلفظ كان عرشه على الماء ثم خلق القلم فقال اكتب ما هو كائن ثم خلق السموات والارض وما فيهن فصرح بترتيب المخلوقات بعد الماء والعرش (قوله وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء وخلق السموات والارض) هكذا جاءت هذه الامور الثلاثة معطوفة بالواو ووقع في الرواية التي في التوحيد ثم خلق السموات والارض ولم يقع بلفظ ثم الا في ذكر خلق السموات والارض وقد روي مسلم من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا ان الله قدر مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والارض بخمسين ألف سنة وكان عرشه على الماء وهذا الحديث يؤيد رواية من روى ثم خلق السموات والارض باللفظ الدال على الترتيب ﴿ تنبيه ﴾ وقع في بعض الكتب في هذا الحديث كان الله ولا شيء معه وهو الآن على ما عليه كان وهي زيادة ليست في شيء من كتب الحديث نبه على ذلك العلامة تقي الدين بن تيمية وهو مسلم في قوله وهو الآن الى آخره وأما لفظ ولا شيء معه فرواية الباب بلفظ ولا شيء غيره بمعناها ووقع في ترجمة نافع بن زيد الحميري المذكور كان الله لا شيء غيره بغير واو (قوله وكان عرشه على الماء) قال الطيبي هو فصل مستقل لان القديم من لم يسبقه شيء ولم يعارضه في الاولية لكن أشار بقوله وكان عرشه على الماء الى أن الماء والعرش كانا مبدأ هذا العالم لكونهما خلقا قبل السموات والارض ولم يكن تحت العرش اذ ذاك الا الماء ومحصل الحديث أن مطلق قوله وكان عرشه على الماء مقيد بقوله ولم يكن شيء غيره والمراد بكان في الاول الازلية وفي الثاني الحدوث بعد العدم وقد روى أحمد والترمذي وصححه من حديث أبي رزين العقيلي مرفوعا ان الماء خلق قبل العرش وروى السدي في تفسيره باسانيد متعددة ان الله لم يخلق شيأ مما خلق قبل الماء وأما مارواه أحمد والترمذي وصححه من حديث عبادة بن الصامت مرفوعا أول ما خلق الله القلم ثم قال اكتب فجرى بما هو كائن الى يوم القيامة فيجمع بينه وبين ما قبله بان أولية القلم بالنسبة الى ما عدا الماء والعرش أو بالنسبة الى ما منه صدر من الكتابة أي أنه قيل له اكتب أول ما خلق وأما حديث أول ما خلق الله العقل فليس له طريق تثبت وعلى تقدير ثبوته فهذا التقدير الاخير هو تأويله والله أعلم وحكى أبو العلاء الهمداني ان للعلماء قولين في أيهما خلق أولا العرش أو القلم قال والاكثر على سبق خلق العرش واختار ابن جرير ومن تبعه الثاني وروى ابن أبي حازم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خلق الله اللوح المحفوظ مسيرة خمسمائة عام فقال للقلم قبل أن يخلق الخلق وهو على العرش اكتب فقال وما أكتب قال علمي في خلقي الى يوم القيامة ذكره في تفسير سورة سبحان وليس فيه سبق خلق القلم على العرش بل فيه سبق العرش

وكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلَّ شَيْءٍ وخَلَقَ السَّمواتِ والأَرْضَ فَنادَى مُنادٍ ذَهَبَتْ نَاقَتُكَ يَاابْنَ الحُصَيْنِ فَانْطَلَقْتُ فَإِذَا هِيَ يَقْطَعُ دُونَهَا السَّرابُ فَوَاللهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ تَرَكْتُهَا وَرَوَى عِيسَى عَنْ رُقَبَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ مَقَاماً فَأَخْبَرَنَا عَنْ بَدْءِ الخَلْقِ حَتَّى دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ مَنَازِلَهُمْ وأَهْلُ النَّارِ مَنَازِلَهُمْ حَفِظَ ذَلِكَ مَنْ حَفِظَهُ ونَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ

وأخرج البيهقي في الاسماء والصفات من طريق الاعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال أول ما خلق الله القلم فقال له اكتب فقال يارب وماأكتب قال اكتب القدر فجرى بما هو كائن من ذلك اليوم الي قيام الساعة وأخرج سعيد بن منصور عن أبي عوانة عن أبي بشر عن مجاهد قال بدء الخلق العرش والماء والهواء وخلقت الارض من الماء والجمع بين هذه الآثار واضح (قوله وكتب) أي قدر (في الذكر) أي في محل الذكر أي في اللوح المحفوظ (كل شيء) أي من الكائنات وفي الحديث جواز السؤال عن مبدأ الاشياء والبحث عن ذلك وجواز جواب العالم بما يستحضره من ذلك وعليه الكف ان خشي على السائل مايدخل على معتقده وفيه أن جنس الزمان ونوعه حادث وأن الله أوجد هذه المخلوقات بعد ان لم تكن لاعن عجز عن ذلك بل مع القدرة واستنبط بعضهم من سؤال الاشعريين عن هذه القصة أن الكلام في أصول الدين وحدوث العلم مستمران في ذريتهم حتى ظهر ذلك منهم في أبي الحسن الاشعري أشار الى الى ذلك ابن عساكر (قوله فنادى مناد) في الرواية الاخرى فجاء رجل فقال ياعمران ولم أقف علي اسمه في شيء من الروايات (قوله ذهبت ناقتك ياابن الحصين) أي انفلتت و وقع في الرواية الاولي فجاء رجل فقال ياعمران راحلتك أي أدرك راحلتك فهو بالنصب أوذهبت راحلتك فهو بالرفع و يؤيده الرواية الاخرى ولم أقف على اسم هذا الرجل وقوله تفلتت بالفاء أي شردت (قوله فاذا هي يقطع) بفتح أوله (دونها السراب) بالضم أي يحول بيني و بين رؤيتها والسراب بالمهملة معروف وهو مايري نهارا في الفلاة كانه ماء (قوله فوالله لوددت اني كنت تركتها) في التوحيد انها ذهبت ولم أقم يعني لانه قام قبل أن يكمل النبي ﷺ حديثه في ظنه فتأسف على مافاته من ذلك وفيه ما كان عليه من الحرص على تحصيل العلم وقد كنت كثير التطلب لتحصيل ماظن عمران أنه فاته من هذه القصة بخصوصها الخلو قصة نافع بن زيد عن قدر زائد على حديث عمران الا أن في آخره بعد قوله ومافيهن واستوى على عرشه عز وجل * الحديث الثاني حديث عمر قال قام فينا رسول الله ﷺ مقاما فاخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم الحديث (قوله و روى عيسى عن رقبة) كذا للاكثر وسقط منه رجل فقال ابن التلمساني ينبغي أن يكون بين عيسي و رقبة أبو حمزة و بذلك جزم أبو مسعود وقال الطرقي سقط أبو حمزة من كتاب الفربري وثبت في رواية حماد بن شاكر عنده عن البخاري و روى عيسى عن أبي حمزة عن رقبة قال وكذا قال ابن رميح عن الفربري قلت و بذلك جزم أبو نعيم في المستخرج وهو يروى الصحيح عن الجرجاني عن الفربري فالاختلاف فيه حينئذ عن الفربري ثم رأيته سقط أيضا من رواية النسفي لكن جعل بين عيسي و رقبة ضبة و يغلب على الظن أن أبا حمزة ألحق في رواية الجرجاني وقد وصفوه بقلة الاتقان وعيسى المذكور هو ابن موسى البخاري ولقبه غنجار بمعجمة مضمومة ثم نون ساكنة ثم جيم وليس له في البخاري الا هذا الموضع وقد وصل الحديث المذكور من طريق عيسي المذكور عن أبي حمزة وهو محمد بن ميمون السكري عن رقبة الضبي في مسند رقبة المذكور وهو بفتح الراء والقاف والموحدة الخفيفة ابن مصقلة بفتح الميم وسكون الصاد المهملة وقد تبدل سينا بعدها قاف ولم ينفرد به عيسى فقد أخرجه أبو نعيم من طريق علي بن الحسن بن شقيق عن أبي حمزة نحوه لكن باسناد ضعيف (قوله حتى دخل أهل الجنة) هي غاية قوله أخبرنا أي أخبرنا عن مبتدا الخلق شيا بعد شيء الى أن انتهى الاخبار عن حال الاستقرار في الجنة والنار و وضع الماضي موضع المضارع مبالغة للتحقق المستفاد

حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ اللهُ تَعَالَى يَشْتِمُنِي ابْنُ آدَمَ، وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتِمَنِي وَيُكَذِّبُنِي، وَمَا يَنْبَغِي لَهُ. أَمَّا شَتْمُهُ فَقَوْلُهُ: إِنَّ لِي وَلَداً. وَأَمَّا تَكْذِيبُهُ فَقَوْلُهُ: لَيْسَ يُعِيدُنِي كَمَا بَدَأَنِي **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْقُرَشِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَمَّا قَضَى اللهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ

من خبر الصادق ﷺ وكان السياق يقتضي أن يقول حتى يدخل ودل ذلك على أنه اخبر في المجلس الواحد بجميع أحوال المخلوقات منذ ابتدئت الي أن تفنى الى أن تبعث فشمل ذلك الاخبار عن المبدا والمعاش والمعاد وفي تيسير ايراد ذلك كله في مجلس واحد من خوارق العادة أمر عظيم ويقرب ذلك مع كون معجزاته لا مرية في كثرتها أنه ﷺ أعطي جوامع الكلم ومثل هذا من جهة أخري ما رواه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال خرج علينا رسول الله ﷺ وفي يده كتابان فقال للذي في يده اليمنى هذا كتاب من رب العالمين فيه أسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم وقبائلهم ثم أجمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم أبدا ثم قال للذي في شماله مثله في أهل النار وقال في آخر الحديث فقال بيديه فنبذهما ثم قال فرغ ربكم من العباد فريق في الجنة وفريق في السعير واسناده حسن ووجه الشبه بينهما أن الاول فيه تيسير القول الكثير في الزمن القليل وهذا فيه تيسير الجرم الواسع في الظرف الضيق وظاهر قوله فنبذهما بعد قوله وفي يده كتابان أنهما كانا مرئيين لهم والله أعلم ولحديث الباب شاهد من حديث حذيفة سيأتي في كتاب القدر ان شاء الله تعالى ومن حديث أبي زيد الانصاري أخرجه أحمد ومسلم قال صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح فصعد المنبر فخطبنا حتي حضرت الظهر ثم نزل فصلى بنا الظهر ثم صعد المنبر فخطبنا ثم صلى العصر كذلك حتى غابت الشمس فحدثنا بما كان وما هو كائن فأعلمنا أحفظنا لفظ أحمد وأخرجه من حديث أبي سعيد مختصرا ومطولا وأخرجه الترمذي من حديثه مطولا وترجم له باب ما قام به النبي ﷺ مما هو كائن الي يوم القيامة ثم ساقه بلفظ صلى بنا رسول الله ﷺ يوما صلاة العصر ثم قام بحدثنا فلم يدع شيأ يكون الي قيام الساعة الا أخبرنا به حفظه من حفظه ونسيه من نسيه ثم ساق الحديث وقال حسن وفي الباب عن حذيفة وأبي زيد بن أخطب وأبي مريم والمغيرة بن شعبة انتهي ولم يقع له حديث عمر حديث الباب وهو على شرطه وأفاد حديث أبي زيد بيان المقام المذكور زمانا ومكانا في حديث عمر رضي الله عنه وأنه كان على المنبر من أول النهار الى ان غابت الشمس والله أعلم * ثانيها حديث أبي هريرة وهو من الاهيات (قوله عن أبي أحمد) هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري وسفيان هو الثوري (قوله يشتمني ابن آدم) بكسر التاء من يشتمني والشتم هو الوصف بما يقتضي النقص ولا شك أن دعوى الولد لله يستلزم الامكان المستدعي للحدوث وذلك غاية النقص في حق الباري سبحانه وتعالى والمراد من الحديث هنا قوله ليس يعيدني كما بدأني وهو قول منكري البعث من عباد الاوثان * رابعها حديث أبي هريرة أيضا (قوله لما قضى الله الخلق) أي خلق الخلق كقوله تعالي فقضاهن سبع سموات أو المراد أوجد جنسه وقضى يطلق بمعني حكم وأتقن وفرغ وأمضى (قوله كتب في كتابه) أي أمر القلم أن يكتب في اللوح المحفوظ وقد تقدم في حديث عبادة بن الصامت قريبا فقال للقلم اكتب فجري بما هو كائن ويحتمل أن يكون المراد بالكتاب اللفظ الذي قضاه وهو كقوله تعالى كتب الله لاغلبن أنا ورسلي (قوله فهو عنده فوق العرش) قيل معناه دون العرش وهو كقوله تعالي بعوضة فما فوقها والحامل على هذا التأويل استبعاد أن يكون شيء من المخلوقات فوق العرش ولا محذور في اجراء ذلك على ظاهره لان العرش خلق من خلق الله ويحتمل أن يكون المراد

إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي **باب** ما جاء في سَبْعِ أَرَضِينَ ، وقَوْلِ اللهِ تَعالى : اللهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ ومِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ

بقوله فهو عنده أي ذكره أو علمه فلا تكون العندية مكانية بل هي اشارة الى كمال كونه مخفيا عن الخلق مرفوعا عن حيز ادراكهم وحكي الكرماني أن بعضهم زعم ان لفظ فوق زائد كقوله فان كن نساء فوق اثنتين والمراد اثنتان فصاعدا ولم يعقبه وهو متعقب لان محل دعوى الزيادة ما اذا بقي الكلام مستقيما مع حذفها كما في الآية وأما في الحديث فانه يبقى مع الحذف فهو عنده العرش وذلك غير مستقيم (قوله ان رحمتي) بفتح ان على أنها بدل من كتب و بكسرها على حكاية مضمون الكتاب (قوله غلبت) في رواية شعيب عن أبي الزناد في التوحيد سبقت بدل غلبت والمراد من الغضب لازمه وهو ارادة ايصال العذاب الى من يقع عليه الغضب لان السبق والغلبة باعتبار التعلق أي تعلق الرحمة غالب سابق على تعلق الغضب لان الرحمة مقتضى ذاته المقدسة وأما الغضب فانه متوقف على سابقة عمل من العبد الحادث و بهذا التقرير يندفع استشكال من أورد وقوع العذاب قبل الرحمة في بعض المواطن كمن يدخل النار من الموحدين ثم يخرج بالشفاعة وغيرها وقيل معنى الغلبة الكثرة والشمول تقول غلب على فلان الكرم أي أكثر أفعاله وهذا كله بناء على ان الرحمة والغضب من صفات الذات وقال بعض العلماء الرحمة والغضب من صفات الفعل لا من صفات الذات ولا مانع من تقدم بعض الافعال على بعض فتكون الاشارة بالرحمة الى اسكان آدم الجنة أول ما خلق مثلا ومقابلها ما وقع من اخراجه منها وعلى ذلك استمرت أحوال الامم بتقديم الرحمة في خلقهم بالتوسع عليهم من الرزق وغيره ثم يقع بهم العذاب على كفرهم وأما أشكل من أمر من يعذب من الموحدين فالرحمة سابقة في حقهم أيضا ولولا وجودها لخلدوا أبدا وقال الطيبي في سبق الرحمة اشارة ان قسط الخلق منها اكثر من قسطهم من الغضب وانها تنالهم بغير استحقاق وان الغضب لا ينالهم الا باستحقاق فالرحمة تشمل الشخص جنينا و رضيعا وفطيما وناشئا قبل ان يصدر منه شيء من الطاعة ولا يلحقه الغضب الا بعد ان يصدر عنه من الذنوب ما يستحق معه ذلك ٭ (قوله باب ما جاء في سبع أرضين) أو في بيان وضعها (قوله وقول الله سبحانه وتعالى الله الذي خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن الآية) قال الداودي فيه دلالة على أن الارضين بعضها فوق بعض مثل السموات و نقل عن بعض المتكلمين ان المثلية في العدد خاصة وان السبع متجاورة وحكي ابن التين عن بعضهم ان الارض واحدة قال وهو مردود بالقرآن والسنة (قلت) لعله القول بالتجاور ولا فيصير صريحا في المخالفة و يدل للقول الظاهر ما رواه ابن جرير من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي الضحى عن ابن عباس في هذه الآية ومن الارض مثلهن قال في كل أرض مثل ابراهيم ونحو ما على الارض من الخلق هكذا أخرجه مختصرا واسناده صحيح وأخرجه الحاكم والبيهقي من طريق عطاء ابن السائب عن أبي الضحى مطولا وأوله أي سبع أرضين في كل أرض آدم كآدمكم ونوح كنوحكم وابراهيم كابراهيمكم وعيسى كعيسى ونبي كنبيكم قال البيهقي اسناده صحيح الا أنه شاذ بمرة و روى ابن أبي حاتم من طريق مجاهد عن ابن عباس قال لو حدثتكم بتفسير هذه الاية لكفرتم و كفركم تكذيبكم بها ومن طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس نحوه و زاد وهن مكتوبات بعضهن على بعض وظاهر قوله تعالى ومن الارض مثلهن يرد أيضا على أهل الهيئة قولهم ان لا مسافة بين كل أرض وأرض وان كانت فوقها وان السابعة سماء لا جوف لها وفي وسطها المركز وهي نقطة مقدرة متوهمة الى غير ذلك من أقوالهم التي لا برهان عليها وقد روى أحمد والترمذي من حديث أبي هريرة مرفوعا ان بين كل سماء وسماء خمسمائة عام وأن سمك كل سماء كذلك وان بين كل أرض وأرض خمسمائة عام وأخرجه اسحق بن راهويه والبزار من حديث أبي ذر نحوه ولابي داود والترمذي من حديث العباس بن عبد المطلب مرفوعا بين كل سماء وسماء احدى أو اثنين وسبعون سنة وجمع بين الحديثين باختلاف المسافة بينهما باعتبار بطء السير وسرعته

اللهَ قَدْ أَحاطَ بِكلِّ شَيْءٍ عِلْماً * والسَّقْفِ المَرْفُوعِ السَّماءَ سَمْكَها بِناءَها . والحُبُكِ اسْتِواؤُها وحُسْنُها . وأَذِنَتْ سَمِعَتْ وأَطاعَتْ . وأَلْقَتْ أَخْرَجَتْ . مافِيها مِنَ المَوْتَى . وتَخَلَّتْ أَيْ عَنْهُمْ . طَحاها دَحاها بالظَّاهِرَةِ وجْهُ الأَرْضِ . كانَ فِيها الحَيَوانُ نَوْمُهُمْ وسَهَرُهُمْ **حدّثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ عَلِيِّ ابْنِ المُبارَكِ حَدَّثَنا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْراهِيمَ بْنِ الحارِثِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ وكانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أُناسٍ خُصُومَةٌ فِي أَرْضٍ فَدَخَلَ عَلَى عائِشَةَ فَذَكَرَ لَها ذٰلِكَ فَقالَتْ يا أَبا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ الأَرْضَ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ **حدّثنا** بِشْرُ ابْنُ مُحَمَّدٍ قال أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قالَ قالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ أَخَذَ شَيْئاً مِنَ الأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ القِيامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ

داود والترمذي من حديث العباس بن عبد المطلب مرفوعا بين كل سماء وسماء إحدى أو اثنان وسبعون سنة وجمع بين الحديثين بان اختلاف المسافة بينهما باعتبار بطء السير وسرعته (قوله والسقف المرفوع السماء) هو تفسير مجاهد أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم وغيرهما من طريق بن أبي نجيح عنه ومن طريق قتادة نحوه وسيأتي عن علي مثله في باب الملائكة ولابن أبي حاتم من طريق الربيع بن أنس السقف المرفوع العرش كذا قال والاول أكثر وهو يقتضي الرد على من قال ان السماء كرية لان السقف في اللغة العربية لا يكون كريا (قوله سمكها) بفتح المهملة وسكون الميم (بناءها) بالمد يريد تفسير قوله تعالى رفع سمكها أي رفع بنيانها وهو تفسير ابن عباس أخرجه ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه ومن طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وزاد بغير عمد ومن طريق قتادة مثله (قوله والحبك استواؤها وحسنها) هو تفسير ابن عباس أخرجه بن أبي حاتم من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عنه وأخرج من طريق سعد الاسكاف عن عكرمة عنه بلفظ ذات الحبك أي البهاء والجمال غير أنها كالبرد المسلسل ومن طريق علي بن أبي طلحة عنه قال ذات الحبك أي الخلق الحسن والحبك بضمتين جمع حبيكة كطرق وطريقة وزنا ومعنى وقيل واحدها حباك كمثال ومثل وقيل الحبك الطرق التي ترى في السماء من اثار الغيم وروي الطبري عن الضحاك نحوه وقيل هي النجوم أخرجه الطبري باسناد حسن عن الحسن وروى الطبري عن عبد الله بن عمرو أن المراد بالسماء هنا السماء السابعة (قوله اذنت سمعت وأطاعت) يريد تفسير قوله تعالى اذا السماء انشقت وأذنت لربها وحقت ومعنى سمعها واطاعتها قبولها ما يراد منها وروى ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال وأذنت لربها أي أطاعت ومن طريق الضحاك أذنت لربها أي سمعت ومن طريق سعيد بن جبير وحقت أي حق لها ان تطيع (قوله وألقت أخرجت ما فيها من الموتى وتخلت أي عنهم) يريد تفسير بقية الآيات وهو عند ابن أبي حاتم من طريق مجاهد نحوه ومن طريق سعيد بن جبير ألقت ما استودعها الله من عبادة وتخلت عنهم اليه (قوله طحاها دحاها) هو تفسير مجاهد أخرجه عبد بن حميد وغيره من طريقه والمعنى بسطها يمينا وشمالا من كل جانب وأخرج ابن أبي حاتم أيضا من طريق ابن عباس والسدي وغيرهما دحاها أي بسطها (قوله بالساهرة وجه الارض كان فيها الحيوان نومهم وسهرهم) هو تفسير عكرمة أخرجه ابن أبي حاتم أو المراد بالارض أرض القيامة وأخرج ابن أبي حاتم من طريق مصعب بن ثابت عن أبي حازم عن سهل بن سعد في قوله فاذا هم بالساهرة قال أرض بيضاء عفراء كالخبزة وسيأتي من وجه آخر عن أبي حازم مرفوعا في الرقاق لكن ليس فيه تفسير الساهرة ثم ذكر المصنف في الباب أربعة أحاديث * أحدها حديث عائشة من ظلم قيد شبر وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب المظالم * ثانيها حديث ابن عمر في المعنى وقد تقدم هناك

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ ، وَرَجَبُ مُضَرَ ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ **حدثني** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ أَنَّهُ خَاصَمَهُ أَرْوَى فِي حَقٍّ زَعَمَتْ أَنَّهُ انْتَقَصَهُ لَهَا إِلَى مَرْوَانَ فَقَالَ سَعِيدٌ أَنَا أَنْتَقِصُ مِنْ حَقِّهَا شَيْئًا أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ * قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ لِي سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ **باب** فِي النُّجُومِ وَقَالَ قَتَادَةُ : وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ . خَلَقَ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ : جَعَلَهَا زِينَةً لِلسَّمَاءِ . وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ . وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا بِغَيْرِ ذَلِكَ أَخْطَأَ

أيضا وعبد الله فى اسناده هو ابن المبارك والراوى عنه بشر بن محمد مروزى سمع من ابن المبارك بخراسان وهو يؤيد البحث الذى قدمته من أنه لا يلزم من كون هذا الحديث ليس فى كتب ابن المبارك بخراسان أن لا يكون حدث به هناك ويحتمل أن يكون بشر صحب ابن المبارك فسمعه منه بالبصرة فيصح أنه لم يحدث به الا بالبصرة والله أعلم * ثالثها حديث أبي بكرة ان الزمان قد استدار كهيئته وسيأتى بأتم من هذا السياق فى آخر المغازى فى الكلام على حجة الوداع ويأتى شرحه فى تفسير براءة ومضى شرح أكثره فى العلم وبعضه فى الحج (قوله عن محمد بن سيرين عن ابن أبى بكرة عن أبى بكرة) اسم ابن أبى بكرة عبد الرحمن كما تقدم فى باب رب مبلغ أوعى من سامع فى كتاب العلم من وجه آخر عن ايوب وذكر ابو على الجيانى انه سقط من نسخة الاصيلى هنا عن ابن أبى بكرة وثبت لسائر الرواة عن الفربرى (قلت) وكذا ثبت فى رواية النسفى عن البخارى قال الجيانى ووقع فى رواية القابسى هنا عن ايوب عن محمد بن أبى بكرة وهو وهم فاحش (قلت) وافق الاصيلى لكن صحف عن فصارت ابن فلذلك وصفه بفحش الوهم وسيأتى هذا الحديث بالسند المذكور هنا فى باب حجة الوداع من كتاب المغازى على الصواب للجماعة أيضا حتى الاصيلى واستمر القابسى على وهمه فقال هناك أيضا عن محمد بن أبى بكرة * رابعها حديث سعيد بن زيد فى قصته مع أروي بنت أنيس فى مخاصمتها له فى الأرض وقد تقدمت مباحثه مستوفاة فى كتاب المظالم (قوله كهيئته) الكاف صفة مصدر محذوف تقديره استدار استدارة مثل صفته يوم خلق السماء والزمان اسم لقليل الوقت وكثيره وزعم يوسف بن عبد الملك فى كتابه تفضيل الازمنة ان هذه المقالة صدرت من النبي ﷺ فى شهر مارس وهو ادار وهو برمهات بالقبطية وفيه يستوى الليل والنهار عند حلول الشمس برج الحمل (قوله وقال ابن أبى الزناد عن هشام) أى ابن عروة (عن أبيه قال لى سعيد بن زيد) أراد المصنف بهذا التعليق بيان لقاء عروة سعيدا وقد لقى عروة من هو أقدم وفاة من سعيد كوالده الزبير وعلى وغيرهما * (قوله باب فى النجوم وقال قتادة الخ) وصله عبد بن حميد من طريق شيبان عنه به وزاد فى آخره وان ناسا جهلة بأمر الله قد أحدثوا فى هذه النجوم كهانة من غرس بنجم كذا كان كذا ومن سافر بنجم كذا كان كذا ولعمرى ما من النجوم نجم الا ويولد به الطويل والقصير والاحمر والابيض والحسن والدميم وما علم هذه النجوم وهذه الدابة وهذا الطائر شىء من هذا الغيب انتهى وبهذه الزيادة تظهر مناسبة ايراد المصنف ما أورده من تفسير الاشياء التى ذكرها من القرآن وان كان ذكر بعضها وقع استطرادا والله أعلم قال الداودي قول قتادة فى النجوم حسن الا قوله أخطأ وأضاع نفسه فانه قصر فى ذلك بل قائل ذلك كافر انتهى ولم يتعين الكفر فى حق من قال ذلك وانما يكفر من نسب الاختراع اليها

وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ وَتَكَلَّفَ مَالَا عِلْمَ لَهُ بِهِ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هَشِيمًا مُتَغَيِّرًا وَالْأَبُّ مَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ . وَالْأَنَامُ الْخَلْقُ . بَرْزَخٌ حَاجِبٌ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : أَلْفَافًا مُلْتَفَّةً . وَالْغُلْبُ الْمُلْتَفَّةُ فِرَاشًا مِهَادًا . كَقَوْلِهِ : وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ . نَكِدًا قَلِيلًا **باب** صِفَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ بِحُسْبَانٍ ، قَالَ مُجَاهِدٌ : كَحُسْبَانِ الرَّحَى ، وَقَالَ غَيْرُهُ : بِحِسَابٍ وَمَنَازِلَ لَا يَعْدُوَانِهَا حُسْبَانٌ ، جَمَاعَةُ حِسَابٍ مِثْلُ شِهَابٍ وَشُهْبَانٍ

وأما من جعلها علامة على حدوث أمر فى الارض فلا وقد تقدم تقرير ذلك وتفصيله فى الكلا على حديث زيد ابن خالد فيمن قال مطرنا بنوء كذا فى باب الاستسقاء وقال أبو على الفارسي فى قوله تعالى وجعلنا ماء رجوما الضمير للسماء أى وجعلنا شهبها رجوما على حذف مضاف فصار الضمير للمضاف اليه وذكر ابن دحية فى التنوير من طريق أبى عثمان النهدى عن سلمان الفارسي قال النجوم كلها معلقة كالقناديل من السماء الدنيا كتعليق القناديل فى المساجد (قوله وقال ابن عباس هشيما متغيرا) لم أره عنه من طريق موصولة لكن ذكره اسمعيل ابن أبى زياد فى تفسيره عن ابن عباس وقال أبو عبيدة قوله هشيما أى يابسا متفتتا وتذروه الرياح أي تفرقه (قوله والاب ما تأكل الانعام) هو تفسيرا بن عباس أيضا وصله بن أبى حاتم من طريق عاصم بن كليب عن أبيه عنه قال الاب ما أنبت الارض مما تأكله الدواب ولا تأكله الناس ومن طريق ابن عباس قال الاب الحشيش ومن طريق عطاء والضحاك الاب هو كل شيء ينبت على وجه الارض زاد الضحاك الا الفاكهة وروى ابن جرير من طريق ابراهيم التيمى ان أبا بكر الصديق سئل عن الاب فقال أى سماء تظلنى وأى أرض تقلنى اذا قلت فى كتاب الله بغير علم وهذا منقطع وعن عمر أنه قال عرفنا الفاكهة فما الاب ثم قال ان هذا لهو التكلف فهو صحيح عنه أخرجه عبد بن حميد من طرق صحيحة عن أنس عن عمر وسيأتى بيان ذلك فى كتاب الاعتصام ان شاء الله تعالى (قوله والانام الخلق) هو تفسيرا بن عباس أيضا أخرجه ابن أبي حاتم من طريق على بن أبي طلحة عنه فى قوله تعالى والارض وضعها للانام قال للخلق والمراد بالخلق المخلوق ومن طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال الانام الناس وهذا أخص من الذى قبله ومن طريق الحسن قال الجن والانس وعن الشعبي قال هو كل ذى روح (قوله برزخ حاجب) فى رواية المستملى والكشميهنى حاجز بالزاى وهذا تفسيرا بن عباس أيضا وصله ابن أبي حاتم من الوجه المذكور أولا (قوله وقال مجاهد الفافا متلتفة والغلب الملتفة) وصلهما عبد بن حميد من طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد قال وجنات الفافا قال ملتفة ومن طريقه قال وحدائق غلبا أى ملتفة وروى ابن أبى حاتم من طريق عاصم ابن كليب عن أبيه عن ابن عباس الحدائق التفت والغلب ماغلظ ومن طريق عكرمة عنه الغلب شجر بالجبل لا يحمل يستظل به ومن طريق على ابن أبي طلحة عنه قال وجنات ألفافا أى مجتمعة وقال أهل اللغة الالفاف جمع لف أو لفيف وعن الكسائى هو جمع الجمع وقال الطبرى اللفاف جمع لفيفة وهى الغليظة وليس الالتفاف من الغلظ فى شيء الا ان يراد أنه غلظ بالالتفاف (قوله فراشا مهادا كقوله ولكم فى الارض مستقر) هو قول قتادة والربيع بن أنس وصله الطبري عنهما ومن طريق السدى باسانيده فراشا هى فراش يمشي عليها وهى المهاد والقرار (قوله نكدا قليلا) أخرجه ابن أبي حاتم من طريق السدي قال لا يخرج الا نكدا قال النكد الشيء القليل الذي لا ينفع ومن طريق على بن أبي طلحة عن ابن عباس قال هذا مثل ضرب للكفار كالبلد السبخة الماحلة التى لا تخرج منها البركة ٥ (قوله باب صفة الشمس والقمر بحسبان) أى تفسير ذلك وقوله قال مجاهد كحسبان الرحى وصله الفريابى فى تفسيره من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد ومراده انهما يجريان على حسب الحركة الرحوية الدورية وعلى وضعها وقوله وقال غيره بحساب ومنازل لا يعدوانها وقع فى نسخة الصغانى عن ابن عباس وقد وصله عبد بن حميد من طريق أبى مالك وهو الغفارى مثله وروى الحربى والطبرى عن ابن عباس نحوه باسناد صحيح وبه جزم الفراء (قوله حسبان جماعة الحساب) يعنى ان حسبان جماعة الحساب كشهبان جمع شهاب وهذا قول أبي عبيدة فى المجاز وقال الاسماعيلى من جعله

ضُحَاهَا ضَوْؤُهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرُ لَا يَسْتَرْضِيَانِ أَحَدُهُمَا ضَوْءَ الْآخَرِ وَلَا يَنْبَغِي لَهُمَا ذَلِكَ ، سَابِقُ النَّهَارِ يَتَطَالَبَانِ حَثِيثَانِ نَسْلَخُ تُخْرِجُ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ وَيَجْرِي كُلٌّ مِنْهُمَا ، وَاهِيَةٌ وَهْيُهَا تَشَقُّقُهَا أَرْجَائِهَا مَا لَمْ يَنْشَقَّ مِنْهَا فَهُوَ عَلَى حَافَتَيْهَا كَقَوْلِكَ عَلَى أَرْجَاءِ الْبِئْرِ أَغْطَشَ وَجَنَّ أَظْلَمَ . وَقَالَ الْحَسَنُ : كُوِّرَتْ تُكَوَّرُ حَتَّى يَذْهَبَ ضَوْؤُهَا وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ أَيْ جَمَعَ مِنْ دَابَّةٍ اتَّسَقَ اسْتَوَى بُرُوجًا مَنَازِلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ فَالْحَرُورُ بِالنَّهَارِ مَعَ الشَّمْسِ .

من الحساب احتمل الجمع واحتمل المصدر تقول حسب حسبانا ثم هو من الحساب بالفتح ومن الظن بالكسر أى فى الماضى (قوله ضحاها ضوؤها) وصله عبد بن حميد من طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد قال والشمس وضحاها قال ضوؤها قال الاسماعيلى يريد أن الضحى يقع فى صدر النهار وعنده تشتد اضاءة الشمس وروى ابن أبى حاتم من طريق قتادة والضحاك قال ضحاها النهار (قوله أن تدرك القمر لا يسترضوء أحدهما ضوء الآخر الخ) وصله الفريابى فى تفسيره من طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد بنامه (قوله نسلخ نخرج الخ) وصله الفريابى من طريقه أيضا بلفظ يخرج أحدهما من الآخر ويجرى كل منهما فى فلك (قوله واهية وهيها تشققها) هو قول الفراء وروى الطبرى عن ابن عباس فى قوله واهية قال متمزقة ضعيفة (قوله ارجائها ما لم تنشق منها فهو على حافتيها) يريد تفسير قوله تعالى والملك على ارجائها ووقع فى رواية الكشميهنى فهو على حافتها وكأنه أفرد باعتبار لفظ الملك وجمع باعتبار الجنس وروى عبد ابن حميد من طريق قتادة فى قوله والملك على ارجائها أى على حافات السماء وروى الطبرى عن سعيد بن المسيب مثله وعن سعيد بن جبير على حافات الدنيا وهو قول الاول وأخرج عن ابن عباس قال والملك على حافات السماء حين تنشق والارجاء بالمد جمع رجا بالقصر والمراد النواحى (قوله أغطش وجن أظلم) يريد تفسير قوله تعالى أغطش ليلها وتفسير قوله فلما جن عليه الليل أى أظلم فى الموضعين والاول تفسير قتادة أخرجه عبد بن حميد من طريقه قال قوله أغطش ليلها أى أظلم ليلها وقد توقف فيه الاسماعيلى فقال معنى اغطش ليلها جعله مظلما وأما أغطش غير متعد فان ساغ فهو صحيح المعنى ولكن المعروف أظلم الوقت جاءت ظلمة وأظلمنا وقعنا فى ظلمة (قلت) لم يرد البخارى القاصر لانه فى نفس الآية متعديا وانما اراد تفسير قوله اغطش فقط وأما الثانى فهو تفسير أبى عبيدة قال فى قوله تعالى فلما جن عليه الليل أى غطى عليه وأظلم (قوله وقال الحسن كورت تكور حتى يذهب ضوؤها) وصله ابن أبى حاتم من طريق أبى رجاء عنه وكأن هذا كان يقوله قبل ان يسمع حديث أبى سلمة عن ابى هريرة الآتى ذكره فى هذا الباب والا فمعنى التكوير التلف تقول كورت العمامة تكويرا اذا لففتها والتكوير أيضا الجمع تقول كورته اذا جمعته وقد أخرج الطبرى من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس اذا الشمس كورت يقول أظلمت ومن طريق الربيع بن خيثم قال كورت أى رمى بها ومن طريق أبى يحيى عن مجاهد كورت قال اضمحلت قال الطبرى التكوير فى الاصل الجمع وعلى هذا فالمراد انها تلف ويرمى بها فيذهب ضوؤها (قوله والليل وما وسق أى جمع من دابة) وصله عبد بن حميد من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن نحوه (قوله اتسق استوى) وصله عبد بن حميد أيضا من طريق منصور عنه فى قوله والقمر إذا اتسق قال استوى (قوله بروجا منازل الشمس والقمر) وصله ابن حميد وروى الطبرى من طريق مجاهد قال البروج الكواكب ومن طريق ابى صالح قال هى النجوم الكبار وقيل هى قصور فى السماء رواه عبد بن حميد من طريق يحيى بن رافع ومن طريق قتادة قال هى قصور على أبواب السماء فيها الحرس وعند أهل الهيئة ان البروج غير المنازل فالبروج اثنا عشر والمنازل ثمانية وعشرون وكل برج عبارة عن منزلتين وثلث منها (قوله فالحرور بالنهار مع الشمس) وصله ابراهيم الحربى عن الاثرم عن أبى عبيدة قال الحرور بالنهار مع الشمس وقال الفراء الحر والحرور الدائم ليلا كان

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَرُؤْبَةُ الْحَرُورُ بِاللَّيْلِ. وَالسَّمُومُ بِالنَّهَارِ. يُقَالُ: يُولِجُ يُكَوِّرُ. وَلِيجَةً كُلُّ شَيْءٍ أَدْخَلْتَهُ فِي شَيْءٍ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي ذَرٍّ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ. قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ فَتَسْتَأْذِنَ فَيُؤْذَنُ لَهَا وَتُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا. وَتَسْتَأْذِنَ فَلَا يُؤْذَنُ لَهَا فَيُقَالُ لَهَا ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا. فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الدَّانَاجُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ مُكَوَّرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي

أونهارا والسموم بالنهار خاصة (قوله وقال ابن عباس ورؤبة الحرور بالليل والسموم بالنهار) أما قول ابن عباس فلم أره موصولا عنه بعد وأما قول رؤبة وهو ابن العجاج التميمي الراجز المشهور فذكره أبو عبيدة عنه في المجاز وقال السدى المراد بالظل والحرور في الآية الجنة والنار أخرجه ابن أبي حاتم عنه (قوله يقال يولج يكور) كذا في رواية أبي ذر ورأيت في رواية ابن شبويه يكون بنون وهو اشبه وقال ابو عبيدة يولج أي ينقص من الليل فيزيد في النهار وكذلك النهار وروي عبد بن حميد من طريق مجاهد قال ما نقص من احدهما دخل في الآخر يقاصان ذلك في السامات ومن طريق قتادة نحوه قال يولج ليل الصيف في نهاره اى يدخل ويدخل نهار الشتاء في ليله (قوله وليجة كل شيء ادخلته في شيء) هو قول عبيدة قال قوله من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة كل شيء ادخلته في شيء ليس منه فهو وليجة والمعني لا تتخذوا اولياء ليس من المسلمين ثم ذكر المصنف في الباب ستة احاديث * أولها حديث أبي ذر في تفسير قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها وسيأتي شرحه مستوفى في تفسير سورة يس والغرض منه هنا بيان سير الشمس في كل ليلة وظاهره مغاير لقول أهل الهيئة ان الشمس مرصعة في الفلك فانه يقتضي أن الذى يسير هو الفلك وظاهر الحديث أنها هي التي تسير وتجري ومثله قوله تعالى في الآية الاخرى كل في فلك يسبحون أي يدورون قال ابن العربي أنكر قوم سجودها وهو صحيح ممكن وتأوله قوم على ما هي عليه من التسخير الدائم ولا مانع أن تخرج عن مجراها فتسجد ثم ترجع (قلت) ان أراد بالخروج الوقوف فواضح والا فلا دليل على الخروج ويحتمل أن يكون المراد بالسجود سجود من هو موكل بها من الملائكة أو تسجد بصورة الحال فيكون عبارة عن الزيادة في الانقياد والخضوع في ذلك الحين * ثانيها حديث أبي هريرة (قوله حدثنا عبد الله الداناج) بتخفيف النون وآخره جيم هو لقبه ومعناه العالم بلغة الفرس وهو في الاصل داناه فعرب وعبد الله المذكور تابعي صغير واسم أبيه فيروز وذكر البزار أنه لم يرو عن أبي سلمة بن عبد الرحمن غير هذا الحديث ووقع في روايته من طريق يونس بن محمد بن عبد العزيز بن المختار عنه سمعت أبا سلمة يحدث في زمن خالد القسري في هذا المسجد وجاء الحسن أي البصري فجلس اليه فقال أبو سلمة حدثنا أبي هريرة فذكره ومثله أخرجه الاسماعيلي وقال في مسجد البصرة ولم يقل خالد القسري وأخرجه الخطابي من طريق يونس بهذا الاسناد فقال في زمن خالد بن عبد الله أى ابن أسيد أي بفتح الهمزة وهو أصح فان خالدا هذا كان قد ولى البصرة لعبد الملك قبل الحجاج بخلاف خالد القسري (قوله مكوران) زاد في رواية البزار ومن ذكر معه في النار فقال الحسن وماذنبهما فقال أبو سلمة أحدثك عن رسول الله ﷺ وتقول وماذنبهما قال البزار لا يروي عن أبي هريرة الا من هذا الوجه انتهى وأخرج أبو يعلى معناه

عَمْرٌو أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلٰكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا **حدثنا** إِسْمٰعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذٰلِكَ فَاذْكُرُوا اللهَ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رضى الله عنها أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ قَامَ فَكَبَّرَ وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً . ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ : وَقَامَ كَمَا هُوَ فَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً وَهِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى . ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهِيَ أَدْنَى مِنَ الرَّكْعَةِ الْأُولَى . ثُمَّ سَجَدَ سُجُودًا طَوِيلًا ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذٰلِكَ ثُمَّ سَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ . فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ إِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمٰعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلٰكِنَّهُمَا اٰيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا **باب** مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ : وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَاحَ نُشُرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ قَاصِفًا تَقْصِفُ كُلَّ شَيْءٍ لَوَاقِحَ مَلَاقِحَ مُلْقِحَةً

من حديث أنس وفيه ليراهما من عبدهما كما قال تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم وأخرجه الطيالسي من هذا الوجه مختصرا واخرج ابن وهب في كتاب الاهوال عن عطاء ابن يسار في قوله تعالى وجمع الشمس والقمر قال يجمعان يوم القيامة ثم يقذفان في النار ولابن أبي حاتم عن ابن عباس نحوه موقوفا أيضا قال الخطابي ليس المراد بكونهما في النار تعذيبهما بذلك ولكنه تبكيت لمن كان يعبدهما في الدنيا ليعلموا أن عبادتهم لهما كانت باطلا وقيل انهما خلقا من النار فاعيدا فيها وقال الاسماعيلي لا يلزم من جعلهما في النار تعذيبهما فان لله في النار ملائكة وحجارة وغيرها لتكون لاهل النار عذابا وآلة من آلات العذاب وماشاء الله من ذلك فلا تكون هي معذبة وقال ابو موسى المديني في غريب الحديث لما وصفا بأنهما يسبحان في قوله كل في فلك يسبحون وان كل من عبد من دون الله الا من سبقت له الحسنى يكون في النار وكانا في النار يعذب بهما أهلهما بحيث لا يبرحان منها فصارا كأنهما نوران عقيران * ثالثها بقية الاحاديث عن عبد الله بن عمر ومن بعده في ذكر الكسوف وقد تقدمت كلها مشروحة في كتاب الكسوف وقوله في الحديث الاخير عن أبي مسعود كذا في الاصول باداة الكنية وهو أبو مسعود البدري ووقع في بعض النسخ عن ابن مسعود بالموحدة والنون وهو تصحيف * (قوله باب ماجاء في قوله تعالى وهو الذي يرسل الرياح نشرا بين يدي رحمته) نشرا بضم النون والمعجمة وسيأتي تفسيره في الباب (قوله قاصفا تقصف كل شئ) يريد تفسير قوله تعالى فيرسل عليكم قاصفا من الريح قال أبو عبيدة هي التي تقصف كل شئ أي تحتم وروى الطبري من طريق ابن جريج قال قال ابن عباس القاصف التي تخرق هكذا ذكره منقطعا (قوله لواقح ملاقح ملقحة) يريد تفسير قوله تعالى وارسلنا الرياح لواقح وان أصل لواقح ملاقح واحدها ملقحة وهو قول أبي عبيدة وفاقا لابن اسحق وأنكره غيرهما

إعصار ريح عاصف تهب من الأرض إلى السماء كعمود فيه نار صر برد نشرا متفرقة **حدثنا** آدم حدثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: نصرت بالصبا. وأهلكت عاد بالدبور **حدثنا** مكي ابن إبراهيم حدثنا ابن جريج عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي ﷺ إذا رأى مخيلة في السماء أقبل وأدبر ودخل وخرج وتغير وجهه. فإذا أمطرت السماء سري عنه فعرفته عائشة ذلك فقال النبي ﷺ ما أدري لعله كما قال قوم فلما رأوه عارضا مستقبل أوديتهم الآية

قالوا لواقح جمع لاقحة ولافح وقال الفراء فان قيل الريح ملقحة لانها تلقح الشجر فكيف قيل لها لواقح فالجواب على وجهين أحدهما أن تجعل الريح هي التي تلقح بمرورها على التراب والماء فيكون فيها اللقاح فيقال ريح لافح كما يقال ماء ملاقح ويؤيده وصف ريح العذاب بانها عقيم ثانيهما أن وصفها باللقح لكون اللقح يقع فيها كما تقول ليل نائم وقال الطبري الصواب أنها لاقحة من وجه ملقحة من وجه لان لقحها حملها الماء والقاحها عملها في السحاب ثم أخرج من طريق قوى عن ابن مسعود قال يرسل الله الرياح فتحمل الماء فتلقح السحاب وتمر به فتدره والعرب تقول للريح الجنوب لاقح وحامل وللشمال حائل وعقيم (قوله اعصار ريح عاصف تهب من الارض الى السماء كعمود فيه نار) يريد تفسير قوله تعالى فأصابها اعصار وهو تفسير أبي عبيدة بلفظه وروى الطبري عن السدي قال الاعصار الريح والنار السموم وعن الضحاك قال الاعصار ريح فيها برد شديد والاول أظهر لقوله تعالى فيه نار (قوله صر برد) يريد تفسير قوله تعالى ريح فيها صر قال أبو عبيدة الصر شدة البرد وقد أخرج ابن أبي حاتم من طريق معمر قال كان الحسن يقول فاصابها اعصار يقول صر برد كذا قال (قوله نشرا متفرقة) هو مقتضى كلام أبي عبيدة فانه قال قوله نشرا أي من كل مهب وجانب وناحية ثم ذكر المصنف في الباب حديثين * أحدهما حديث ابن عباس (قوله عن الحكم) هو ابن عتبة بالمثناة والموحدة مصغر (قوله نصرت بالصبا) بفتح المهملة وتخفيف الموحدة مقصور هي الريح الشرقية والدبور بفتح أوله وتخفيف الموحدة المضمومة مقابلها يشير ﷺ الى قوله تعالى في قصة الاحزاب فأرسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها وروى الشافعي باسناد فيه انقطاع أن النبي ﷺ قال نصرت بالصبا وكانت عذابا على من كان قبلنا وقيل ان الصبا هي التي حملت ريح قميص يوسف الى يعقوب قيل أن يصل اليه قال ابن بطال في هذا الحديث تفضيل بعض المخلوقات على بعض وفيه اخبار المرء عن نفسه بما فضله الله به على سبيل التحدث بالنعمة لا على الفخر وفيه الاخبار عن الامم الماضية واهلاكها * ثانيهما حديث عائشة وقد تقدم شرحه في كتاب الاستسقاء وقوله فيه مخيلة بفتح الميم وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة هي السحابة التي يخال فيها المطر (قوله فاذا أمطرت السماء سري عنه) فيه رد على من زعم أنه لا يقال أمطرت الا في العذاب واما الرحمة فيقال مطرت وقوله سري عنه بضم المهملة وتشديد الراء بلفظ المجهول أي كشف عنه وفي الحديث تذكر ما يذهل المرء عنه مما وقع للامم الخالية والتحذير من السير في سبيلهم خشية من وقوع مثل ما أصابهم وفيه شفقته ﷺ على أمته ورأفته بهم كما وصفه الله تعالى قال ابن العربي فان قيل كيف يخشى النبي ﷺ أن يعذب القوم وهو فيهم مع قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم والجواب أن الآية نزلت بعد هذه القصة ويتعين الحمل على ذلك لان الآية دلت على كرامته ﷺ ورفعه فلا يتخيل انحطاط درجته أصلا (قلت) ويعكر عليه أن آية الانفال كانت في المشركين من أهل بدر وفي حديث عائشة اشعار بانه كان يواظب على ذلك من صنيعه كان اذا رأى فعل كذا والاولى في الجواب أن يقال ان في آية الانفال احتمال التخصيص بالمذكورين أو بوقت دون وقت أو مقام الخوف يقتضي غلبة عدم الامن من مكر الله وأولى من الجميع أن يقال خشي على من ليس هو

بابُ ذِكْرِ المَلَائِكَةِ : وقالَ أنَسٌ : قالَ عبدُاللهِ بنُ سَلَامٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ إنَّ جبريلَ عليهِ السَّلَامُ عدُوُّ اليهودِ مِنَ المَلَائِكَةِ وقالَ ابنُ عبَّاسٍ لَنَحْنُ الصَّافُّونَ المَلَائِكَةُ **حدثنا** هُدْبَةُ بنُ خالدٍ حدثنا هَمَّامٌ عنْ قَتادَةَ ، وقالَ لِي خَلِيفَةُ حدثنا يَزِيدُ بنُ زُرَيْعٍ حدثنا سَعِيدٌ وهِشَامٌ قالَا حدثنا قَتادَةُ حدثنا أنَسُ بنُ مالِكٍ عنْ مالِكِ بنِ صَعْصَعَةَ رضيَ اللهُ عنهُ أنَّهُ قالَ قالَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَا أنَا عِنْدَ البَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ والْيَقْظَانِ وذَكَرَ يَعْنِي رَجُلًا بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فأُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُلِئَ حِكْمَةً وإيمانًا فَشُقَّ مِنَ النَّحْرِ إلى مَرَاقِّ البَطْنِ ثُمَّ غُسِلَ البَطْنُ بِماءِ زَمْزَمَ ثُمَّ مُلِئَ حِكْمَةً وإيمانًا . وأُتِيتُ بِدَابَّةٍ أبْيَضَ دُونَ البَغْلِ . وفَوْقَ الحِمَارِ البُرَاقُ

فيهم أن يقع بهم العذاب أما المؤمن فشفقة عليه لايمانه وأما الكافر فلرجاء اسلامه وهو بعث رحمة للعالمين ه (قوله باب ذكر الملائكة) جمع ملك بفتح اللام فقيل مخفف من مالك وقيل مشتق من الالوكة وهي الرسالة وهذا قول سيبويه والجمهور وأصله لاك وقيل أصله الملك بفتح ثم سكون وهو الاخذ بقوة وحينئذ لامدخل للميم فيه وأصل وزنه مفعل فتركت الهمزة لكثرة الاستعمال وظهرت في الجمع وزيدت الهاء أما للمبالغة وأما لتانيث الجمع وجمع على القلب والاقيل مالكة وعن أبي عبيدة الميم في الملك أصلية وزنه فعل كاسد هو من الملك بالفتح وسكون اللام وهو الاخذ بقوة وعلى هذا فوزن ملائكة فعائلة ويؤيده أنهم جوزوا في جمعه أملاك وأفعال لايكون جمعا لما في أوله ميم زائدة قال جمهور أهل الكلام من المسلمين الملائكة أجسام لطيفة أعطيت قدرة على التشكل باشكال مختلفة ومسكنها السموات وأبطل من قال انها الكواكب أو انها الانفس الخيرة التي فارقت أجسادها وغير ذلك من الاقوال التي لا يوجد في الادلة السمعية شيء منها وقد جاء في صفة الملائكة وكثرتهم أحاديث منها ما أخرجه مسلم عن عائشة مرفوعا خلقت الملائكة من نور الحديث ومنها ما أخرجه الترمذي وابن ماجه والبزار من حديث أبي ذر مرفوعا أطت السماء وحق لها أن تئط مافيها موضع أربع أصابع الا وعليه ملك ساجد الحديث ومنها ما أخرجه الطبراني من حديث جابر مرفوعا ما في السموات السبع موضع قدم ولاشبر ولا كف الا وفيه ملك قائم أو راكع أو ساجد وللطبراني نحوه من حديث عائشة وذكر في ربيع الابرار عن سعيد بن المسيب قال الملائكة ليسوا ذكورا ولا أناثا ولا يأكلون ولا يشربون ولا يتناكحون ولا يتوالدون (قلت) وفي قصة الملائكة مع ابراهيم وسارة مايؤيد أنهم لا يأكلون وأما ماوقع في قصة الاكل من الشجرة أنها شجرة الخلد التي تأكل منها الملائكة فليس بثابت وفي هذا وما ورد من القرآن رد على من أنكر وجود الملائكة من الملاحدة وقدم المصنف ذكر الملائكة على الانبياء لا لكونهم أفضل عنده بل لتقدمهم في الخلق ولسبق ذكرهم في القرآن في عدة آيات كقوله تعالى كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وقد وقع في حديث جابر الطويل عند مسلم في صفة الحج ابدؤا بما بدأ الله به ورواه النسائي بصيغة الامر ابدأ بما بدأ الله به ولانهم وسائط بين الله وبين الرسل في تبليغ الوحي والشرائع فناسب أن يقدم الكلام فيهم على الانبياء ولا يلزم من ذلك أن يكونوا أفضل من الانبياء وقد ذكرت مسئلة تفضيل الملائكة في كتاب التوحيد عند شرح حديث ذكرته في ملأ خير منهم والله أعلم ومن أدلة كثرتهم مايأتي في حديث الاسراء أن البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون ألف ملك ثم لا يعودون (قوله وقال أنس قال عبدالله بن سلام الى آخره) هو طرف من حديث وصله المصنف في كتاب الهجرة وسيأتي بأتم من هذا السياق هناك مع شرحه (قوله وقال ابن عباس لنحن الصافون الملائكة) وصله عبدالرزاق من طريق سماك عن عكرمة عنه وللطبراني عن عائشة مرفوعا ما في السماء موضع قدم الا وعليه ملك قائم أو ساجد فذلك قوله تعالى وانا لنحن الصافون ثم ذكر المصنف في الباب أحاديث تزيد عن ثلاثين

فانطلقت مع جبريل فلما جئت إلى السماء الدنيا . قال جبريل لخازن السماء افتح قال من هذا . قيل جبريل قيل ومن معك قيل محمد . قيل وقد أرسل إليه . قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء . فأتيت على آدم فسلمت عليه . فقال مرحبا بك من ابن ونبي . فأتينا السماء الثانية قيل من هذا قال جبريل قيل من معك قال محمد ﷺ قيل أرسل إليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء فأتيت على عيسى ويحيى فقالا مرحبا بك من أخ ونبي فأتينا السماء الثالثة . قيل من هذا قيل جبريل قيل من معك قال محمد قال وقد أرسل إليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء . فأتيت يوسف فسلمت عليه قال مرحبا بك من أخ ونبي فأتينا السماء الرابعة قيل من هذا قال جبريل قيل من معك قيل محمد ﷺ قيل وقد أرسل إليه قال نعم قيل مرحبا به نعم المجيء جاء فأتيت على إدريس فسلمت عليه فقال مرحبا من أخ ونبي فأتينا السماء الخامسة قيل من هذا قيل جبريل قيل ومن معك قيل محمد قيل وقد أرسل إليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء فأتينا على هارون فسلمت . فقال مرحبا بك من أخ ونبي فأتينا على السماء السادسة قيل من هذا قيل جبريل قيل من معك قيل محمد ﷺ قيل وقد أرسل إليه مرحبا به نعم المجيء جاء فأتيت على موسى فسلمت عليه فقال مرحبا بك من أخ ونبي . فلما جاوزت بكى . قيل ما أبكاك . قال يارب هذا الغلام الذي بعث بعدي يدخل الجنة من أمته أفضل مما يدخل من أمتي فأتينا السماء السابعة قيل من هذا قيل جبريل قيل من معك قيل محمد قيل وقد أرسل إليه مرحبا به ولنعم المجيء جاء . فأتيت على إبراهيم فسلمت عليه فقال مرحبا بك من ابن ونبي فرفع لي البيت المعمور فسألت جبريل فقال هذا البيت المعمور يصلي فيه كل يوم سبعون ألف ملك إذا خرجوا لم يعودوا إليه آخر ما عليهم ورفعت لي سدرة المنتهى فإذا نبقها كأنه قلال هجر وورقها كأنه آذان الفيول في أصلها أربعة أنهار ، نهران باطنان ، ونهران ظاهران . فسألت جبريل فقال أما الباطنان ففي الجنة وأما الظاهران النيل والفرات ثم فرضت على خمسون صلاة فأقبلت حتى جئت موسى فقال ما صنعت قلت فرضت علي خمسون صلاة قال أنا أعلم بالناس منك عالجت بني إسرائيل أشد المعالجة وإن أمتك لا تطيق فارجع إلى ربك فسله فرجعت فسألته فجعلها أربعين ثم مثله ثم ثلاثين ثم مثله فجعل عشرين ثم مثله فجعل عشرا فأتيت موسى فقال مثله فجعلها خمسا فأتيت موسى فقال ما صنعت قلت جعلها خمسا فقال مثله قلت فسلمت فنودي إني

حديثا وهو من نوادر ما وقع في هذا الكتاب أعني كثرة ما فيه من الاحاديث فان عادة المصنف غالبا يفصل الاحاديث بالتراجم ولم يصنع ذلك هنا وقد اشتملت أحاديث الباب على ذكر بعض من اشتهر من الملائكة كجبريل ووقع ذكره في أكثر أحاديثه وميكائيل وهو في حديث سمرة وحده والملك الموكل بتصوير ابن آدم ومالك خازن النار وملك الجبال والملائكة الذين في كل سماء والملائكة الذين ينزلون في السحاب والملائكة الذين يدخلون البيت المعمور والملائكة الذين يكتبون الناس يوم الجمعة وخزنة الجنة والملائكة الذين يتعاقبون ووقع ذكر الملائكة على العموم في كونهم

قَدْ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي وَأَجْزِي الْحَسَنَةَ عَشْرًا وَقَالَ هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ **حدثنا** الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ قَالَ إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ . وَيُقَالُ لَهُ اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ . فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ . حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ : فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَابَعَهُ أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ

لا يدخلون بيتا فيه تصاوير وأنهم يؤمنون على قراءة المصلي ويقولون ربنا ولك الحمد ويدعون لمنتظر الصلاة ويلعنون من هجرت فراش زوجها ومابعد الاول محتمل أن يكون المراد خاصا منهم فأما جبريل فقد وصفه تعالى بأنه روح القدس وبأنه الروح الامين وبانه رسول كريم ذو قوة مكين مطاع أمين وسيأتي في التفسير أن معناه عبد الله وهو وان كان سريانيا لكنه وقع فيه موافقة من حيث المعنى للغة العرب لان الجبر هو اصلاح ما وهو جبريل موكل بالوحي الذي يحصل به الاصلاح العام وقد قيل انه عربي وانه مشتق من جبروت الله واستبعد للاتفاق على منع صرفه وفي اللفظة ثلاث عشرة لغة * أولها جبريل بكسر الجيم وسكون الموحدة وكسر الراء وسكون التحتانية بغير همز ثم لام خفيفة وهي قراءة أبي عمرو وابن عامر ونافع وورش رواية عن عاصم * ثانيها بفتح الجيم قرأها ابن كثير * ثالثها مثله لكن بفتح الراء ثم همزة قرأها حمزة والكسائي * رابعها مثله بحذف ما بين الهمزة واللام قرأها يحيى بن يعمر ورويت عن عاصم * خامسها بتشديد اللام رويت عن عاصم * سادسها بزيادة ألف بعد الراء ثم همزة ثم ياء ثم لام خفيفة قرأها عكرمة * سابعها مثلها بغير همز قرأها الاعمش * ثامنها مثل السادسة الا أنها ياء قبل الهمز * تاسعها جبرال بفتح ثم سكون وألف بعد الراء ولام خفيفة * عاشرها مثله لكن ياء بعد الالف قرأها طلحة بن مصرف * حادي عشرها جبرين مثل كثير لكن بنون * ثاني عشرها مثله لكن بكسر الجيم * ثالث عشرها مثل حمزة لكن بنون بدل اللام لخصته من اعراب السمين وروى الطبري عن أبي العالية قال جبريل من الكروبيين وهم سادة الملائكة وروى الطبراني من حديث ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ لجبريل على أي شيء أنت قال على الريح والجنود قال وعلى أي شيء ميكائيل قال على النبات والقطر قال وعلى أي شيء ملك الموت قال على قبض الارواح الحديث وفي اسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وقد ضعف لسوء حفظه ولم يترك وروي الترمذي من حديث أبي سعيد مرفوعا وزيد أي من أهل السماء جبريل وميكائيل الحديث وفي الحديث الذي أخرجه الطبراني في كيفية خلق آدم ما يدل على أن خلق جبريل كان قبل خلق آدم وهو مقتضى عموم قوله تعالى واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم وفي الضعيف أيضا أنه يموت قبل موت ملك الموت بعد فناء العالم والله أعلم وأما ميكائيل فروى الطبراني عن أنس أن النبي ﷺ قال لجبريل مالي لم أر ميكائيل ضاحكا قال ما ضحك منذ خلقت النار وأما ملك الصور فلم أقف على اسمه وأما ملك خازن النار فيأتي ذكره في تفسير الزخرف ان شاء الله تعالى وأما ملك الجبال فلم أقف على اسمه أيضا ومن مشاهير الملائكة اسرافيل ولم يقع له ذكر في أحاديث الباب وقد روى النقاش انه اول من سجد من الملائكة فجوزي بولاية اللوح المحفوظ وروى الطبراني من حديث ابن عباس انه الذي نزل على النبي ﷺ فخيره

بين ان يكون نبيا عبدا أو نبيا ملكا فاشار اليه جبريل ان تواضع فاختار ان يكون نبيا عبدا وروى احمد والترمذي عن ابي سعيد قال قال رسول الله ﷺ كيف انعم وصاحب القرن قد التقم القرن وحني جبهته وانتظر ان يؤذن له الحديث وقد اشتمل كتاب العظمة لابي الشيخ من ذكر الملائكة على احاديث وآثار كثيرة فليطلبها منه من اراد الوقوف على ذلك وفيه عن علي أنه ذكر الملائكة فقال منهم الامناء على وحيه والحفظة لعباده والسدنة لجنانه والثابتة في الارض السفلى أقدامهم المارقة من السماء العليا أعناقهم الخارجة عن الاقطار أكتافهم الماسة لقوائم العرش أكتافهم * الحديث الاول حديث الاسراء أورده بطوله من طريق قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة وساذكر شرحه في السيرة النبوية قبيل أبواب الهجرة ان شاء الله تعالى والغرض منه هنا ما يتعلق بالملائكة وقد ساقه هنا على لفظ خليفة وهناك على لفظ هدبة بن خالد وسأبين ما بينهما من التفاوت ان شاء الله تعالى وقوله بطست من ذهب ملآن كذا للاكثر وللكشميهني ملأى والتذكير باعتبار الاناء والتأنيث باعتبار الطست لانها مؤنثة ووجدت بخط الدمياطي ملئ بضم الميم على لفظ الفعل الماضي فعلى هذا لا تغاير بينه وبين قوله ملآن وقوله مراق البطن بفتح الميم وتخفيف الراء وتشديد القاف هو ما سفل من البطن ورق من جلده وأصله مراقق وسميت بذلك لانها موضع رقة الجلد وقوله بدابة أبيض ذكره باعتبار كونه مركوبا وقوله في آخره وقال همام عن قتادة الى آخره يريد أن هماما فصل في سياقه قصة البيت المعمور من قصة الاسراء فروى أصل الحديث عن قتادة عن أنس وقصة البيت عن قتادة عن الحسن وأما سعيد وهو ابن أبي عروبة وهشام وهو الدستوائي فادرجا قصة البيت المعمور في حديث أنس والصواب رواية همام وهي موصولة هنا عن هدبة عنه ووهم من زعم أنها معلقة فقد روى الحسن ابن سفيان في مسنده الحديث بطوله عن هدبة فاقتص الحديث الى قوله فرفع لي البيت المعمور قال قتادة فحدثنا الحسن عن أبي هريرة انه رأى البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون ألف ملك ولا يعودون فيه وأخرجه الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان وأبي يعلى والبغوي وغير واحد كلهم عن هدبة به مفصلا وعرف بذلك مراد البخاري بقوله في البيت المعمور واخرج الطبري من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة قال ذكر لنا أن رسول الله ﷺ قال البيت المعمور مسجد في السماء بحذاء الكعبة لو خر لخر عليها يدخله سبعون الف ملك كل يوم اذا خرجوا منه لم يعودوا وهذا وما قبله يشعر بان قتادة كان تارة يدرج قصة البيت المعمور في حديث أنس وتارة يفصلها وحين يفصلها تارة يذكر سندها وتارة يبهمه وقد روي اسحق في مسنده والطبري وغير واحد من طريق خالد بن عرعرة عن علي أنه سئل عن السقف المرفوع قال السماء وعن البيت المعمور قال بيت في السماء بحيال البيت حرمته في السماء كحرمة هذا في الارض يدخله كل يوم سبعون ألف ملك ولا يعودون اليه وفي رواية للطبري أن السائل عن ذلك هو عبد الله بن الكواء ولابن مردويه عن ابن عباس نحوه وزاد وهو على مثل البيت الحرام لو سقط لسقط عليه من حديث عائشة ونحوه باسناد صالح ومن حديث عبد الله بن عمر ونحوه بأسناد ضعيف وهو عند الفاكهي في كتاب مكة باسناد صحيح عنه لكن موقوفا عليه وروي ابن مردويه أيضا وابن أبي حاتم من حديث أبي هريرة مرفوعا نحو حديث علي وزاد وفي السماء نهر يقال له نهر الحيوان يدخله جبريل كل يوم فينغمس ثم يخرج فينتفض فيخرج عنه سبعون ألف قطرة يخلق الله من كل قطرة ملكا فهم الذين يصلون فيه ثم لا يعودون اليه واسناده ضعيف وقد روى ابن المنذر نحوه بدون ذكر النهر من طريق صحيحة عن أبي هريرة لكن موقوفا وجاء عن الحسن ومحمد بن عباد بن جعفر ان البيت المعمور هو الكعبة والاول أكثر واشهر وأكثر الروايات أنه في السماء السابعة وجاء من وجه آخر عن أنس مرفوعا انه في السماء الرابعة وبه جزم شيخنا في القاموس وقيل هو في السماء السادسة وقيل هو تحت العرش وقيل انه بناه آدم لما أهبط الى الارض ثم رفع زمن الطوفان وكأن هذا شبهة من قال انه الكعبة ويسمى البيت المعمور الضراح والضريح * الحديث الثاني حديث ابن مسعود حدثنا الصادق المصدوق وسيأتي شرحه في كتاب القدر والغرض منه قوله فيه ثم يبعث الله ملكا ويؤمر باربع كلمات فان فيه أن الملك موكل بما ذكر عند تصوير الآدمي وسيأتي ما وقع

أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا أَحَبَّ اللهُ الْعَبْدَ . نَادَى جِبْرِيلَ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبْهُ . فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ . إِنَّ اللهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ **حدثنا** مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانِ وَهُوَ السَّحَابُ . فَتَذْكُرُ الْأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ فَتَسْتَرِقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ فَتَسْمَعُهُ . فَتُوحِيهِ إِلَى الْكُهَّانِ . فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَالْأَغَرِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ . يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَوُا الصُّحُفَ وَجَاؤُا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ مَرَّ عُمَرُ فِي الْمَسْجِدِ وَحَسَّانُ يُنْشِدُ فَقَالَ كُنْتُ أُنْشِدُ فِيهِ . وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ أَنْشُدُكَ بِاللهِ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ أَجِبْ عَنِّي اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ قَالَ نَعَمْ **حدثنا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَسَّانَ اهْجُهُمْ أَوْ هَاجِهِمْ وَجِبْرِيلُ مَعَكَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح **وحدثنا** إِسْحٰقُ أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ هِلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ

فيه من الاختلاف هناك والمراد بقوله الصادق أي في قوله والمصدوق أي فيما وعده به ربه * الحديث الثالث حديث أبي هريرة أورده من طريقين موصولة ومعلقة وساقه على لفظ المعلقة وهي متابعة أبي عاصم وقد وصلها في الادب عن عمر وابن علي عن أبي عاصم وساقه على لفظه هنا وهو أحد المواضع التي يستدل بها على أنه قد يعلق عن بعض مشايخه ما هو عنده عنه بواسطة لان أبا عاصم من شيوخه (قوله اذا أحب الله العبد الخ) زاد روح بن عبادة عن ابن جريج في آخره عند الاسماعيلي واذا أبغض مثل ذلك وقد أخرجه أحمد عن روح بدون الزيادة وسيأتي تمام شرحه في كتاب الادب ان شاء الله تعالى * الحديث الرابع حديث عائشة (قوله حدثنا محمد حدثنا ابن أبي مريم) قال الجياني محمد هذا هو الذهلي كذا قال وقد قال أبو ذر بعد ان ساقه محمد هذا هو البخاري وهذا هو الارجح عندي فان الاسماعيلي وأبا نعيم لم يجدا الحديث من غير رواية البخاري فاخرجاه عنه ولو كان عند غير البخاري لما ضاق عليهما مخرجه ونصف هذا الاسناد الاعلى مدنيون ونصفه الادنى مصريون والليث في هذا الحديث شيخ آخر سيأتي في صفة ابليس قريبا ويأتي شرحه مستوفى في الطب وقوله العنان وهو السحاب وزنا ومعنى وواحده عنانة كسحابة كذلك وقوله وهو السحاب من تفسير بعض الرواة أدرجه في الخبر * الحديث الخامس حديث أبي هريرة وقد تقدم شرحه في الجمعة وقوله فيه عن أبي سلمة هو ابن عبد الرحمن وقوله والاغر كذا للاكثر بالمعجمة والراء الثقيلة ووقع في رواية الكشميهني والاعرج بالعين المهملة الساكنة وآخره جيم والاول ارجح فانه مشهور من رواية الاغر ثم أخرجه النسائي من وجهين آخرين عن الزهري عن الاعرج وحده ورواية يحيى بن سعيد الانصاري عن الزهري عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب وأبي عبد الله الاغر ثلاثتهم عن أبي هريرة أفاده الجياني عن ابن السكن قال وبان بذلك أن الحديث حديث الاغر لا الاعرج (قلت) بل ورد من رواية الاعرج أيضا أخرجه النسائي من طريق عقيل ومن طريق عمرو بن الحرث كلاهما عن

مالك رضي الله عنه قال كأني أنظر إلى غبار ساطع في سكة بني غنم، زاد موسى موكب جبريل
حدثنا فروة حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن الحارث بن هشام
سأل النبي ﷺ كيف يأتيك الوحي قال كل ذلك يأتيني الملك أحيانا في مثل صلصلة الجرس فيفصم عني، وقد وعيت
ما قال وهو أشده علي. ويتمثل لي الملك أحيانا رجلا فيكلمني فأعي ما يقول **حدثنا** آدم حدثنا شيبان
حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي ﷺ يقول: من
أنفق زوجين في سبيل الله دعته خزنة الجنة، أي فل هلم، فقال أبو بكر ذاك الذي لا تواى عليه فقال
النبي ﷺ أرجو أن تكون منهم **حدثنا** عبد الله بن محمد حدثنا هشام أخبرنا معمر عن الزهري
عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لها يا عائشة هذا جبريل يقرأ عليك السلام.
فقالت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته. ترى ما لا أرى. تريد النبي ﷺ **حدثنا** أبو نعيم
حدثنا عمر بن ذر قال وحدثني يحيى حدثنا وكيع عن عمر بن ذر عن أبيه عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ لجبريل ألا تزورنا أكثر مما تزورنا. قال
فنزلت: وما نتنزل إلا بأمر ربك له ما بين أيدينا وما خلفنا الآية **حدثنا** إسمعيل قال حدثني سليمان
عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله
ﷺ قال أقرأني جبريل على حرف فلم أزل أستزيده. حتى انتهى على سبعة أحرف **حدثنا** محمد بن

الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة فظهر أن الزهري حمله عن جماعة وكان تارة يفرده عن بعضهم وتارة يذكره عن اثنين منهم وتارة عن ثلاثة والله أعلم وقد تقدم في الجمعة من رواية ابن أبي ذئب وأخرجه مسلم من رواية يونس عن الزهري عن الاغر وحده وأخرجه النسائي أيضا من رواية شعيب بن أبي حمزة عن الزهري عن أبي سلمة والاغر جمع بينهما كابراهيم بن سعد وأخرجه مسلم والنسائي من طريق سفيان عن الزهري عن سعيد وحده ورواه مالك عن الزهري عن ابن سلمة وحده ٭ الحديث السادس حديث أبي هريرة في الدعاء لحسان والغرض منه ذكر روح القدس وقد تقدم شرحه في المساجد من كتاب الصلاة وبينت أنه من رواية سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أو عن حسان وانه لم يحضر مراجعته لحسان وقد أخرجه الاسماعيلي من رواية عبد الجبار بن العلاء عن سفيان قال ما حفظت عن الزهري الا عن سعيد عن أبي هريرة فعلى هذا فكان أبو هريرة حدث سعيد بالقصة بعد وقوعها بمدة ولهذا قال الاسماعيلي سياق البخاري صورته صورة الارسال وهو كما قال وقد ظهر الجواب عنه بهذه الرواية ٭ الحديث السابع حديث البراء بن عازب في ذكر حسان أيضا والغرض منه الاشارة الى أن المراد بروح القدس في الحديث الذي قبله جبريل وسيأتي شرحه في كتاب الادب وقوله قال نبي ﷺ لحسان يقتضي انه من مسند البراء بن عازب ولكن أخرجه الترمذي من رواية يزيد بن زريع عن سعيد فجعله من رواية البراء عن حسان ٭ الحديث الثامن حديث أنس كاني أنظر الى غبار ساطع في سكة بني غنم السكة بكسر المهملة والتشديد الزقاق وبنو غنم بفتح المعجمة وسكون النون بطن من الخزرج وهم بنو غنم بن مالك بن النجار منهم أبو أيوب الانصاري وآخرون وهم من زعم ان المراد بهم هنا بنو غنم حي من بني تغلب بفتح المثناة وسكون المعجمة فان أولئك لم يكونوا بالمدينة يومئذ (قوله زاد موسى موكب جبريل) موسى هو ابن اسماعيل التبوذكي ومراده انه روى هذا الحديث عن جرير بن حازم بالاسناد

مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ . وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ . وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ . فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ * وَعَنْ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ **حدثنا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخَّرَ الْعَصْرَ شَيْئًا . فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ أَمَا إِنَّ جِبْرِيلَ قَدْ نَزَلَ فَصَلَّى أَمَامَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ اعْلَمْ مَا تَقُولُ يَا عُرْوَةُ قَالَ سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : نَزَلَ جِبْرِيلُ فَأَمَّنِي . فَصَلَّيْتُ مَعَهُ . ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ . ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ . ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ . يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لِي جِبْرِيلُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ أَوْ لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ . قَالَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ وَإِنْ **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

المذكور فزاد في المتن هذه الزيادة وطريق موسى هذه موصولة في المغازي عنه وهو مما يدل على أنه قد يعلق عن بعض مشايخه ما سمعه منه فلم يطرد له في ذلك عمل مستمر فان كلا من أبي عاصم وموسى من مشايخه وقد علق عن أبي عاصم ما أخذه عنه بواسطة وعلق عن موسى ما أخذه عنه بغير واسطة فيه رد على من قال كل ما يعلقه عن مشايخه محمول على أنه سمعه منهم وفيه رد على من قال ان الذي يذكر عن مشايخه من ذلك يكون مما حمله عنهم بالمناولة لانه صرح في المغازي بتحديث موسى له بهذا الحديث فلو كان مناولة لم يصرح بالتحديث وقوله موكب جبريل يجوز فيه الحركات الثلاث كنظائره ورجح ابن التين الخفض واسحق المذكور في الرواية الاولى هو ابن راهوية كما بينه ابن السكن وجزم به الكلاباذي وسيأتي بقية شرح المتن في كتاب المغازي ان شاء الله تعالى * الحديث التاسع حديث عائشة ان الحرث ابن هشام سأل عن كيفية مجيء الوحي وقد تقدم شرحه في أول الكتاب وقدمت ان عامر بن صالح الزبيري رواه عن هشام فجعله من رواية عائشة عن الحرث بن هشام واني وجدت له متابعا على ذلك عند ابن منده وهو يتضمن الرد على الحاكم حيث زعم ان عامر بن صالح تفرد بالزيادة المذكورة والمتابع المذكور أخرجه ابن منده من طريق عبد الله ابن الحرث عن هشام عن أبيه عن عائشة عن الحرث بن هشام قال سألت * الحديث العاشر حديث أبي هريرة من أنفق زوجين وقد تقدم الكلام عليه في أول الجهاد والغرض منه ذكر خزنة الجنة وقوله في الاسناد حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال الاسماعيلي في الجهاد أدخل الاوزاعي بين يحيى وأبي سلمة في هذا الحديث محمد بن ابراهيم التيمي (قلت) رواية عنه عند النسائي ويحيى معروف بالرواية عن أبي سلمة فلعل محمدا أثبته في هذا الحديث * الحديث الحادي عشر حديث عائشة في سلام جبريل وسيأتي الكلام عليه في المناقب (١) واسمعيل شيخ

---

(١) قوله واسمعيل شيخ البخاري فيه الخ هذا لبس سند الحديث الحادي عشر في نسخ المتن التي بأيدينا بل سند الحديث الثالث عشر ومنتهاه الى ابن عباس لا الى عائشة كما تراه بالهامش فاما في كلامه رضي الله عنه سبق قلم واما نسخته التي شرح عليها غير نسختنا التي بايدينا فحررها وأمعن اه مصححه

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الْمَلَائِكَةُ يَتَعَاقَبُونَ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ . وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ . وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَفِي صَلَاةِ الْعَصْرِ . ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ . فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ . كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي فَقَالُوا تَرَكْنَاهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ يُصَلُّونَ إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ آمِينَ وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ . فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ **حدّثنا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ أَنَّ الْقَاسِمَ ابْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ حَشَوْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وِسَادَةً فِيهَا تَمَاثِيلُ كَأَنَّهَا نُمْرُقَةٌ . فَجَاءَ فَقَامَ بَيْنَ النَّاسِ وَجَعَلَ يَتَغَيَّرُ وَجْهُهُ . فَقُلْتُ مَا لَنَا يَا رَسُولَ اللهِ . قَالَ مَا بَالُ هَذِهِ الْوِسَادَةِ . قُلْتُ وِسَادَةٌ جَعَلْتُهَا لَكَ لِتَضْطَجِعَ عَلَيْهَا قَالَ أَمَا عَلِمْتِ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ . وَأَنَّ مَنْ صَنَعَ الصُّورَةَ يُعَذَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ (١) **حدّثنا** ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةُ تَمَاثِيلَ **حدّثنا** أَحْمَدُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرٌو أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ الْأَشَجِّ حَدَّثَهُ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ وَمَعَ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عُبَيْدُ اللهِ الْخَوْلَانِيُّ الَّذِي كَانَ فِي حِجْرِ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَهُمَا زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ قَالَ بُسْرٌ فَمَرِضَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ فَعُدْنَاهُ فَإِذَا نَحْنُ فِي بَيْتِهِ بِسِتْرٍ فِيهِ تَصَاوِيرُ . فَقُلْتُ : لِعُبَيْدِ اللهِ الْخَوْلَانِيِّ أَلَمْ يُحَدِّثْنَا فِي التَّصَاوِيرِ . فَقَالَ : إِنَّهُ قَالَ إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ . أَلَا سَمِعْتَهُ . قُلْتُ :

البخارى فيه هوابن أبى أويس وسليمان هو ابن بلال و يونس هوابن يزيد الايلى وقد خالفه معمر عن الزهري فى اسناده فقال عن عروة عن عائشة اخرجه النسائى وقال هذا خطأ والصواب رواية يونس ٭ الحديث الثاني عشر حديث ابن عباس فى نزول قوله تعالى وما نتنزل الا بامر ربك وسيأتى شرحه فى تفسير سورة مريم وسياقه هنا على لفظ وكيع و يحيى الرازى عنه هوابن موسى و يقال ابن جعفر وعمر بن ذر بضم العين اتفاقا وغلط من قال فيه عمرو . الحديث الثالث عشر حديثه فى الاحرف السبعة وسيأتي شرحه فى فضائل القران ٭ الحديث الرابع عشر حديثه فى مدارسة جبريل فى رمضان وقد تقدم شرحه فى كتاب الصيام وقوله وعن عبدالله أخبرنا معمر بهذا الاسناد هو موصول عن محمد بن مقاتل وكان ابن المبارك كان يفصل الرواية فيه عن شيخه وقد تقدم نظيره فى بدء الوحى ٭ الحديث الخامس عشر والسادس عشر قوله وروى أبو هريرة وفاطمة رضى الله عنهما عن النبى ﷺ أن جبريل كان يعارضه القرآن أما حديث أبي هريرة فوصله فى فضائل القرآن و يأتى شرحه هناك ان شاء الله تعالى وأما حديث فاطمة فوصله فى علامات النبوة و يأتي شرحه هناك أيضا ان شاء الله تعالى ٭ الحديث السابع عشر حديث أبى مسعود فى صلاة جبريل بالنبي ﷺ وتقدم مشروحا فى أوائل الصلاة وقوله فصلى أمام رسول الله ﷺ بفتح الهمزة من أمام وحكي ابن مالك انه

---

(١) (قول المصنف) حدثنا ابن مقاتل أخبرنا عبدالله الى قوله سمعت أبا طلحة الي آخر الحديث لعل هذا الحديث ليس فى هذا المحل من نسخة الشارح التى شرح عليها لانه لم يعده هنا فتامل وحرر اه مصححه

لاَ . قَالَ بَلَى قَدْ ذُكِرَ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي بْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرٌو عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ وَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ جِبْرِيلَ فَقَالَ إِنَّا لاَ نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلاَ كَلْبٌ **حدثنا** إِسْمَعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا قَالَ الإِمَامُ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلاَئِكَةِ . غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ **حدثنا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا بْنُ فُلَيْحٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ هِلاَلٍ ابْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَةٍ مَا دَامَتِ الصَّلاَةُ تَحْبِسُهُ . وَالْمَلاَئِكَةُ تَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ مَا لَمْ يَقُمْ مِنْ صَلاَتِهِ . أَوْ يُحْدِثْ **حدثنا** عَلِيُّ

روي بالكسر واستشكله لان امام معرفة والموضع موضع الحال فوجب جعله نكرة بالتاويل * الحديث الثامن عشر حديث أبي ذر وقد تقدم مضموما الي حديث آخر فى كتاب الاستقراض ويأتى مطولا فى الاستئذان ويأتي شرحه هناك ان شاء الله تعالى وقوله هنا قال وان زنى لم يعين القائل وبين فى تلك الرواية أنه أبو ذر الراوي وقوله فى آخره قال وان فيه دلالة على جواز حذف فعل الشرط والاكتفاء بحرفه قاله ابن مالك وفيه نظر لأنه يتبين بالرواية الاخرى أن هذا من تصرف بعض الرواة * الحديث التاسع عشر حديث أبي هريرة الملائكة يتعاقبون تقدم مشروحا فى أوائل الصلاة * الحديث العشرون حديث أبي هريرة اذا قال أحدكم أمين الحديث وهو باسناد الذى قبله عن أبي اليمان عن شعيب عن أبي الزناد عن الاعرج عنه ووقع فى كثير من النسخ هنا باب اذا قال أحدكم الى آخر الحديث فصار ترجمة بغير حديث وصارت الاحاديث التى تتلوه لا تعلق لها به فاشكل أمره جدا وسقط لفظ باب من رواية أبي ذر فخف الاشكال لكن لو قال وبهذا الاسناد أو وبه قال أو نحو ذلك لزال الاشكال وقد صنع ذلك الاسماعيلي فانه ساق حديث يتعاقبون فلما فرغ قال وبهذا الاسناد اذا قال أحدكم فساقه من طريقين عن أبي الزناد كذلك وظهر بهذا أن هذا الحديث وما بعده من الاحاديث بقية ترجمة ذكر الملائكة والله أعلم * الحديث الحادى والعشرون حديث عائشة حشوت وسادة تقدم فى البيوع ويأتي شرحه فى اللباس ومحمد شيخ البخاري فيه هو ابن سلام وقد تقدم قبل أبواب حديث آخر قال فيه حدثنا ابن سلام حدثنا مخلد بن يزيد * الحديث الثانى والعشرون حديث أبي طلحة وشيخ البخارى فيه هو أحمد بن صالح كما جزم به أبو نعيم قال الدارقطني لم يذكر الاوزاعى ابن عباس فى اسناده يعني حيث رواه عن الزهرى عن عبيد الله قال والقول قول من أثبته قال ورواه سالم أبو النضر عن عبيد الله نحو رواية الاوزاعى (قلت) هو عند الترمذى والنسائى من طريق أبي النضر عن عبيد الله بن عبد الله قال دخلت على أبي طلحة نحوه وأخرج النسائى رواية الاوزاعى فأثبت ابن عباس تارة وسقطه تارة ورجح رواية من اثبته وسيأتي شرحه مستوفى فى كتاب اللباس ان شاء الله تعالي * الحديث الثالث والعشرون حديث ابن عمر (قوله حدثنى عمرو) كذا للاكثر وظن بعضهم انه ابن الحرث وهو خطأ لانه لم يدرك سالما والصواب عمر بضم العين بغير واو وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله ابن عمر بن الخطاب وثبت كذلك فى رواية الكشميهني وكذا وقع فى اللباس عن يحيى بن سليمان بهذا الاسناد وقوله وعد النبي ﷺ جبريل فقال انا لا ندخل كذا أورده هنا مختصرا وساقه فى اللباس بتمامه وسيأتى شرحه هناك ان شاء الله تعالي * الحديث الرابع والعشرون حديث أبي هريرة اذا قال الامام سمع الله لمن حمده تقدم مشروحا فى صفة الصلاة * الحديث الخامس والعشرون حديثه أحدكم فى صلاة ما دامت الصلاة تحبسه وقد تقدم مشروحا أيضا فى صفة الصلاة وابن فليح هو محمد ووقع فى بعض النسخ ابن أفلح وهو تصحيف * الحديث السادس والعشرون حديث

بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو وَعَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ وَنَادَوْا يَا مَالِ : قَالَ سُفْيَانُ : فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللهِ وَنَادَوْا يَا مَالِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللهِ أَبْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ ؟ قَالَ : لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ مَا لَقِيتُ . وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ . فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي . فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي . فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيلُ ، فَنَادَانِي فَقَالَ : إِنَّ اللهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ ، وَقَدْ بَعَثَ اللهُ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ . لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ ، فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ ، فَقَالَ ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ عَلَيْهِمِ

يعلى بن أمية (قوله حدثنا سفيان) هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وعطاء هو ابن أبي رباح وصفوان بن يعلى أي ابن أمية وفي الاسناد ثلاثة من التابعين في نسق وهم مكيون (قوله يقرأ على المنبر و نادوا يامال) في رواية الكشميهني (ونادوا يامالك) وسيأتي الكلام عليه في التفسير (قوله قال سفيان) هو ابن عيينة (في قراءة عبد الله) أي ابن مسعود (ونادوا يامال) يعني بغير كاف * الحديث السابع والعشرون حديث عائشة أنها قالت للنبي ﷺ هل أتى عليك يوم أشد من يوم أحد الحديث (قوله ابن عبد ياليل) بتحتانية و بعد الالف لام مكسورة ثم تحتانية ساكنة ثم لام (ابن عبد كلال) بضم الكاف وتخفيف اللام وآخره لام واسمه كنانة والذي في المغازي ان الذي كلمه هو عبد ياليل نفسه وعند أهل النسب ان عبد كلال اخوه لا ابوه وانه عبد ياليل بن عمرو بن عمير بن عوف ويقال اسم ابن عبد ياليل مسعود وله أخ أعمى له ذكر في السيرة في قذف النجوم عند المبعث النبوي وكان ابن ياليل من أكابر أهل الطائف من ثقيف وقد روي عبد بن حميد في تفسيره من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى على رجل من القريتين عظيم قال نزلت في عتبة بن ربيعة وابن عبد ياليل الثقفي ومن طريق قتادة قال هما الوليد بن المغيرة وعروة بن مسعود رواه ابن أبي حاتم من وجه آخر عن مجاهد وقال فيه يعني كنانة وروي الطبري من طريق السدي قال هما الوليد بن المغيرة وكنانة بن عبد بن عمرو بن عمير عظيم اهل الطائف وقد ذكر موسى بن عقبة وابن اسحق ان كنانة بن عبد ياليل وفد مع وفد الطائف سنة عشر فاسلموا وذكره ابن عبد البر في الصحابة لذلك لكن ذكر المديني أن الوفد أسلموا الا كنانة فخرج الى الروم ومات بها بعد ذلك والله أعلم وذكر موسى بن عقبة في المغازي عن ابن شهاب أنه ﷺ لما مات أبو طالب توجه الى الطائف رجاء أن يؤووه فعمد الى ثلاثة نفر من ثقيف وهم سادتهم وهم اخوة عبد ياليل وحبيب ومسعود بنو عمرو فعرض عليهم نفسه وشكى اليهم ما انتهك منه قومه فردوا عليه أقبح رد وكذا ذكره ابن اسحق بغير اسناد مطولا وذكر ابن سعد أن ذلك كان في شوال سنة عشر من المبعث وأنه كان بعد موت أبي طالب وخديجة (قوله على وجهي) أي على الجهة المواجهة لي (قوله بقرن الثعالب) هو ميقات أهل نجد ويقال له قرن المنازل أيضا وهو على يوم وليلة من مكة والقرن كل جبل صغير منقطع من جبل كبير وحكى عياض أن بعض الرواة ذكره بفتح الراء قال وهو غلط وحكى القابسي أن من سكن الراء أراد الجبل ومن حركها أراد الطريق التي يقرب منه وافاد ابن سعد أن مدة اقامته ﷺ بالطائف كانت عشرة أيام (قوله ملك الجبال) أي الموكل بها (قوله فسلم علي ثم قال يا محمد فقال ذلك فيما شئت ان شئت) كذا لابي ذر عن شيخه وله عن الكشميهني مثله الا أنه قال فما شئت وقد رواه الطبراني عن مقدام بن داود عن عبد الله

الأخشبين: فقال النبي ﷺ بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا **حدثنا** قتيبة حدثنا أبو عوانة حدثنا أبو إسحق الشيباني، قال سألت زر بن حبيش عن قول الله تعالى، فكان قاب قوسين أو أدنى. فأوحى إلى عبده ما أوحى، قال حدثنا ابن مسعود. أنه رأى جبريل له ستمائة جناح **حدثنا** حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه. لقد رأى من آيات ربه الكبرى، قال رأى رفرفا أخضر سد أفق السماء **حدثنا** محمد بن عبد الله ابن إسمعيل حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري عن ابن عون أنبأنا القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت من زعم أن محمدا رأى ربه فقد أعظم، ولكن قد رأى جبريل في صورته وخلقه سادا ما بين الأفق **حدثني** محمد بن يوسف حدثنا أبو أسامة حدثنا زكريا بن أبي زائدة عن ابن الأشوع عن الشعبي عن مسروق، قال: قلت لعائشة رضي الله عنها، فأين قوله. ثم دنا فتدلى. فكان قاب قوسين أو أدنى. قالت. ذاك جبريل كان يأتيه في صورة الرجل. وإنه أتاه هذه المرة. في صورته التي هي صورته، فسد الأفق **حدثنا** موسى حدثنا جرير حدثنا أبو رجاء عن سمرة قال قال النبي ﷺ رأيت الليلة رجلين أتياني. قالا: الذي يوقد النار مالك خازن النار. وأنا جبريل. وهذا ميكائيل **حدثنا** مسدد حدثنا أبو عوانة عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت فبات غضبان عليها. لعنتها الملائكة حتى تصبح *

ابن يوسف شيخ البخاري فقال يا محمد ان الله بعثني اليك وأنا ملك الجبال لتأمرني بأمرك فما شئت ان شئت قوله ذلك مبتدأ وخبره محذوف تقديره كما علمت أو كما قال جبريل وقوله ما شئت استفهام وجزاؤه مقدر (١) أي ان شئت فعلت (قوله الاخشبين) بالمعجمتين هما جبلا مكة أبو قبيس والذي يقابله وكانه قعيقعان وقال الصغاني بل هو الجبل الاحمر الذي يشرف على قعيقعان وهم من قال هو تركا لكرماني وسما بذلك لصلابتهما وغلظ حجارتهما والمراد باطباقهما أن يلتقيا على من بمكة ويحتمل أن يريد انهما يصيران طبقا واحدا (قوله بل أرجو) كذا لاكثرهم وللكشميهني أنا ارجو وفي هذا الحديث بيان شفقة النبي ﷺ على قومه ومزيد صبره وحلمه وهو موافق لقوله تعالى فبما رحمة من الله لنت لهم وقوله وما أرسلناك الا رحمة للعالمين * الحديث الثامن والعشرون حديث ابن مسعود في قوله تعالى فكانت قاب قوسين وسيأتي الكلام عليه في تفسير سورة النجم * الحديث التاسع والعشرون حديثه في قوله تعالى لقد راي من آيات ربه الكبرى وسيأتي الكلام عليه ايضا في تفسير سورة النجم وقوله فيه راى رفرفا اخضر كذا للاكثر وفي رواية الحموي والمستملي خضرا وهو بفتح اوله وكسر ثانيه مصروفا يقولون أخضر خضر كما قالوا اعور عور ولبعضهم بسكون ثانيه بلفظ التأنيث ويحتاج الى ثبوت ان الرفرف يؤنث وقد زعم بعضهم انه جمع رفرفة فعلى هذا فينجه وقال الكرماني تبعا للخطابي يحتمل ان يكون جبريل بسط احنحته كما يبسط الثوب وهذا لا يخفى بعده * الحديث الثلاثون

---

(١) قوله ما شئت استفهام وجزاؤه مقدر كذا في جميع النسخ التي بايدينا ولعل فيه سقطا من النساخ والاصل والله أعلم وقوله ما شئت استفهام وقوله ان شئت شرط وجزاؤه مقدر الخ فحرر اه مصححه

تَابَعَهُ شُعْبَةُ وَأَبُو حَمْزَةَ وَابْنُ دَاوُدَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ثُمَّ فَتَرَ عَنِّي الْوَحْيُ فَتْرَةً فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ فَرَفَعْتُ بَصَرِي قِبَلَ السَّمَاءِ فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ فَجُئِثْتُ مِنْهُ . حَتَّى هَوَيْتُ إِلَى الأَرْضِ فَجِئْتُ أَهْلِي فَقُلْتُ زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ إِلَى قَوْلِهِ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ * قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَالرِّجْزُ الأَوْثَانُ **حدثنا** مُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي مُوسَى رَجُلًا آدَمَ طُوَالًا جَعْدًا كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ وَرَأَيْتُ عِيسَى رَجُلًا مَرْبُوعًا . مَرْبُوعَ الْخَلْقِ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ سَبْطَ الرَّأْسِ . وَرَأَيْتُ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ . وَالدَّجَّالَ فِي آيَاتٍ أَرَاهُنَّ اللهُ إِيَّاهُ . فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَائِهِ قَالَ أَنَسٌ وَأَبُو بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَحْرُسُ الْمَلَائِكَةُ الْمَدِينَةَ مِنَ الدَّجَّالِ

حديث عائشة ذكره من وجهين احدهما من رواية القاسم عنها قالت من زعم ان محمدا رأي ربه فقد أعظم أي دخل في أمر عظيم (١) أو الخبر محذوف والثاني من رواية مسروق قال قلت لعائشة فأين قوله ثم دنى فتدلى * الحديث نحوه ومحمد بن يوسف شيخه فيه هو البيكندي كما جزم به أبو علي الجياني وأبن أشوع بالمعجمة وزن أحمد واسمه سعيد بن عمرو بن أشوع نسبة لجده وللاكثر ابن الاشوع ووهم من قال هنا عن أبي الاشوع فانها ليست كنيته وسيأتي شرحه أيضا في تفسير سورة النجم * الحديث الحادي والثلاثون حديث سمرة رأيت الليلة رجلين أتياني ذكره مختصرا جدا وقدمضي مطولا في أواخر الجنائز والمقصود منه ذكر مالك خازن النار وجبريل وميكائيل * الحديث الثاني والثلاثون حديث أبي هريرة اذا دعى الرجل امرأته الى فراشه الحديث (قوله تابعه شعبة وأبو حمزة وابن داود وأبو معاوية عن الاعمش) أي عن أبي حازم عن أبي هريرة فاما متابعة شعبة فوصلها المؤلف في النكاح وسيأتي شرح المتن هناك وأما متابعة أبي حمزة فلم أجدها وأما متابعة ابن داود وهو عبد الله الخريبي بالمعجمة والراء والموحدة مصغر فوصلها مسدد في مسنده الكبير عنه وأما متابعة أبي معاوية فوصلها مسلم والنسائي من طريقه * الحديث الثالث والثلاثون حديث جابر في فترة الوحي وقد تقدم مشروحا في بدء الوحي * الحديث الرابع والثلاثون حديث ابن عباس في رؤية الانبياء ومالك خازن النار وغير ذلك وسيأتي شرحه في أحاديث الانبياء ان شاء الله تعالى قال الاسماعيلي جمع البخاري بين روايتي شعبة وسعيد وساقه على لفظ سعيد وفي روايته زيادة ظاهرة على رواية شعبة (قلت) سأبين ذلك هناك ان شاء الله تعالى * الحديث الخامس والثلاثون والسادس والثلاثون (قوله قال أنس وأبو بكرة عن النبي ﷺ تحرس الملائكة المدينة من الدجال) أما حديث أنس فوصله المؤلف في فضل المدينة أواخر الحج وتقدم الكلام عليه هناك وكذا حديث أبي بكرة وقد وصله المؤلف أيضا في الفتن أيضا وسيأتي الالمام بما يتعلق به هناك ان شاء الله تعالى

---

(١) قوله أو الخبر محذوف كذا في النسخ ولعل الاولى أو المفعول محذوف كما صرح به القسطلاني وان قدر في الكلام مضاف والاصل وتمام الخبر محذوف وهو المفعول وأريد بالخبر ما قابل الانشاء لا ما قابل المبتدأ كان ذلك صحيحا لكنه خلاف الظاهر فتأمل اه مصححه

باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة . وقال أبو العالية : مطهرة من الحيض والبول والبصاق كلما رزقوا ثمرا قالوا هذا الذي رزقنا من قبل وأتوا به متشابها ، يشبه بعضه بعضا ويختلف في الطعم قطوفها يقطفون كيف شاؤا دانية قريبة الأرائك السرر وقال الحسن النضرة في الوجوه والسرور في القلب وقال مجاهد سلسبيلا حديدة الجرية

وقوله آدم طوالا هو بمد ألف آدم كلفظ جد البشر والمراد هنا وصف موسى بالادمة وهي لون بين البياض والسواد * (قوله باب ما جاء في صفة الجنة وانها مخلوقة) أي موجودة الآن وأشار بذلك الى الرد على من زعم من المعتزلة أنها لا توجد الا يوم القيامة وقد ذكر المصنف في الباب أحاديث كثيرة دالة على ما ترجم به فمنها ما يتعلق بكونها موجودة الآن ومنها ما يتعلق بصفتها وأصرح مما ذكره في ذلك ما أخرجه أحمد وأبو داود باسناد قوي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال لما خلق الله الجنة قال لجبريل اذهب فانظر اليها الحديث (قوله وقال أبو العالية مطهرة من الحيض والبول والبصاق (١) كلما رزقوا منها الى آخره) وصله ابن أبي حاتم من طريقه مفرقا ودون أوله وأخرج من طريق مجاهد نحو هو راد ومن المني والولد من طريق قتادة لكن قال من الاذى والاثم وروى هذا عن قتادة موصولا قال عن أبي نضرة عن أبي سعيد مرفوعا ولا يصح أسناده وأخرج الطبري نحو ذلك عن عطاء وأتم منه وروى ابن أبي حاتم أيضا من طريق يحيى بن أبي كثير قال يطوف الولدان على أهل الجنة بالفواكه فيأكلونها ثم يؤتون بمثلها فيقول أهل الجنة هذا الذي أتيتمونا به آنفا فيقولون لهم كلوا فان اللون واحد والطعم مختلف وقيل المراد بالقبلية هنا ما كان في الدنيا وروى ابن أبي حاتم أيضا والطبري ذلك من طريق السدي بأسانيده قال أتوا بالثمرة في الجنة فلما نظروا اليها قالوا هذا الذي رزقنا من قبل في الدنيا ورجح هذا الطبري من جهة ما دلت عليه الآية من عموم ذلك كلما رزقوا قال فيدخل في ذلك أول رزق رزقوه فيتعين أن لا يكون قبله الا ما كان في الدنيا (قوله يشبه بعضه بعضا ويختلف في الطعم) هو كقول ابن عباس ليس في الدنيا مما في الجنة الا الاسماء وقال الحسن معنى قوله متشابها أي خيارا لا رداءة فيه ﴿تنبيه﴾ وقع في رواية الكشميهني هذا الذي رزقنا من قبل أتينا ولغيره أوتينا وهو الصواب قال ابن التين هو من أوتيه بمعنى أعطيته وليس من أتيته بالقصر بمعنى جئته (قوله قطوفها يقطفون كيف شاؤا دانية قريبة) أما قوله يقطفون كيف شاؤا فرواه عبد بن حميد من طريق اسرائيل عن أبي اسحق عن البراء قال في قوله قطوفها دانية قال يتناول منها حيث شاء وأما قوله دانية قريبة فرواه ابن أبي حاتم من طريق الثوري عن أبي اسحق عن البراء أيضا ومن طريق قتادة قال دنت فلا يردأ يديهم عنها بعد ولا شوك (قوله الارائك السرر) رواه عبد بن حميد باسناد صحيح من طريق حصين عن مجاهد عن ابن عباس قال الارائك السرر في الحجال ومن طريق منصور عن مجاهد نحوه ولم يذكر ابن عباس ومن طريق الحسن ومن طريق عكرمة جميعا أن الأريكة هي الحجلة على السرير وعن ثعلب الاريكة لا تكون الا سريرا متخذا في قبة عليه شواره (قوله وقال الحسن النضرة في الوجه والسرور في القلب) رواه عبد بن حميد من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن في قوله تعالى ولقاهم نضرة وسرورا فذكره (قوله وقال مجاهد سلسبيلا حديدة الجرية) وصله سعيد بن منصور وعبد بن حميد من طريق مجاهد وحديدة بفتح المهملة وبدالين مهملتين أيضا أي قوية الجرية وذكر عياض أن القابسي رواها حريدة براء بدل الدال الاولى وفسرها بلينة قال والذي قاله لا يعرف وانما فسروا السلسبيل بالسهلة اللينة الجرية (قلت) يشير بذلك الى تفسير قتادة رواه عبد بن حميد عنه قال في قوله تعالى عينا فيها تسمى سلسبيلا قال سلسلة لهم يصرفونها حيث شاؤا وقد روى

(١) قوله كلما رزقوا منها الخ كذا في النسخ فهي روايته والا فنسخ المتن التي بأيدينا ليس فيها لفظ منها كما ترى بالهامش

غَوْلٌ وَجَمْعُ الْبَطْنِ يُنْزَفُونَ لَا تَذْهَبُ عُقُولُهُمْ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ دِهَاقًا مُمْتَلِئَةً كَوَاعِبَ نَوَاهِدَ الرَّحِيقُ الْخَمْرُ التَّسْنِيمُ يَعْلُو شَرَابَ أَهْلِ الْجَنَّةِ خِتَامُهُ طِينُهُ مِسْكٌ نَضَّاخَتَانِ فَيَّاضَتَانِ يُقَالُ مَوْضُونَةٌ مَنْسُوجَةٌ مِنْهُ وَضِينُ النَّاقَةِ ، وَالْكُوبُ مَالَا أُذُنَ لَهُ وَلَا عُرْوَةَ ، وَالْأَبَارِيقُ ذَاتُ الْآذَانِ وَالْعُرَى . عُرُبًا مُثَقَّلَةً وَاحِدُهَا عَرُوبٌ ، مِثْلُ صَبُورٍ وَصُبُرٍ يُسَمِّيهَا أَهْلُ مَكَّةَ الْعَرِبَةَ . وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ الْغَنِجَةَ . وَأَهْلُ الْعِرَاقِ الشَّكِلَةَ ،

عبد بن حميد أيضا عن مجاهد قال نجري شبه السيل وهذا يؤيد رواية الاصيلي أنه أراد قوة الجري والذي يظهر أنهما لم يتوارد على محل واحد بل أراد مجاهد صفة جري العين وأراد قتادة صفة الماء وروى ابن أبي حاتم عن عكرمة قال السلسبيل اسم العين المذكورة وهو ظاهر الآية ولكن استبعد لوقوع الصرف فيه وأبعد من زعم أنه كلام مفصول من فعل أمر واسم مفعول (قوله غول وجع البطن ينزفون لا تذهب عقولهم) رواه عبد بن حميد من طريق مجاهد قال في قوله لا فيها غول ولا هم عنها ينزفون فذكره (قوله وقال ابن عباس دهاقا ممتلئة) وصله عبد بن حميد من طريق عكرمة عنه قال الكاس الدهاق الممتلئة المتابعة وسيأتي في أيام الجاهلية من وجه آخر (قوله كواعب نواهد) وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال في قوله تعالى كواعب اترابا قال نواهد انتهى وهو جمع ناهد والناهدة هي التي بدأ نهدها (قوله الرحيق الخمر) وصله ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى رحيق مختوم قال الخمر ختم بالمسك وقيل الرحيق هو الخالص من كل شيء (قوله التسنيم يعلو شراب أهل الجنة) وصله عبد بن حميد باسناد صحيح عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال التسنيم يعلو شراب اهل الجنة وهو صرف للمقربين ويمزج لاصحاب اليمين (قوله ختامه طينه مسك) وصله ابن أبي حاتم من طريق مجاهد في قوله ختامه مسك قال طينه مسك قال ابن القيم في حادي الارواح تفسير مجاهد هذا يحتاج الى تفسير والمراد ما يبقى آخر الاناء من الدردي مثلا قال وقال بعض الناس معناه آخر شربهم يختم برائحة المسك (قلت) هذا أخرجه ابن أبي حاتم أيضا من طريق أبي الدرداء قال في قوله ختامه مسك قال هو شراب أبيض مثل الفضة يختمون به آخر شرابهم وعن سعيد بن جبير ختامه آخر طعمه (قوله نضاختان فياضتان) وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس (قوله يقال موضونة منسوجة منه وضين الناقة) هو قول الفراء قال في قوله موضونة أي منسوجة وانما سمت العرب وضين الناقة وضينا لانه منسوج وقال ابو عبيدة في المجاز في قوله على سرر موضونة يقال متداخلة كما يوصل حلق الدرع بعضها في بعض مضاعفة قال والوضين البطان اذا نسج بعضه على بعض مضاعفا وهو وضين في موضع موضون وروى ابن أبي حاتم من طريق الضحاك في قوله موضونة قال التوضين التشبيك والنسج يقول وسطها مشبك منسوج ومن طريق عكرمة في قوله موضونة قال مشبكة بالدر والياقوت (قوله والكوب مالا أذن له ولا عروة والاباريق ذوات الآذان والعرى) هو قول الفراء سواء وروى عبد بن حميد من طريق قتادة قال الكوب الذي دون الاباريق ليس له عروة (قوله عربا مثقلة) أي مضمومة الراء (واحدها عروب مثل صبور وصبر) أي على وزنه وهذا قول الفراء وحكي عن الاعمش قال كنت أسمعهم يقولون عربا بالتخفيف وهو كالرسل والرسل بالتخفيف في لغة تميم وبكر قال الفراء والوجه التثقيل لان كل فعول أو فعيل او فعال جمع على هذا المثال فهو مثقل مذكرا كان او مؤنثا (قلت) مرادهم بالتثقيل الضم وبالتخفيف الاسكان (قوله يسميها اهل مكة العربة الخ) جزم الفراء بأنها الغنجة وأخرجه ابن أبي حاتم عن عكرمة ومن طريق بريدة قال هي الشكلة بلغة أهل مكة والمغنوجة بلغة أهل المدينة ومثله في كتاب مكة للفاكهي وروى ابن أبي حاتم من طريق زيد بن أسلم قال هي الحسنة الكلام ومن طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن جده مرفوعا العرب كلامهن عربي وهو ضعيف منقطع وأخرج الطبري من طريق تميم بن حذام في قوله عربا قال العربة الحسنة التبعل كانت العرب تقول اذا كانت المرأة حسنة التبعل انها لعربة ومن طريق عبد الله بن

وقال مجاهد . روح جنة ورخاء . والريحان الرزق . والمنضود الموز . والمخضود هو الموقر حملا : ويقال أيضا الذى لاشوك له والعرب المحببات إلى أزواجهن ويقال مسكوب جار وفرش مرفوعة بعضها فوق بعض لغوا باطلا تأثيما كذبا أفنان أغصان . وجنى الجنتين دان مايجتنى قريب . مدهامتان سوداوان من الرى

حدثنا أحمد بن يونس حدثنا الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ إذا مات أحدكم ، فإنه يعرض عليه مقعده بالغداة والعشى فإن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار **حدثنى** أبو الوليد حدثنا سلم بن زرير حدثنا أبو رجاء عن عمران ابن حصين عن النبى ﷺ قال اطلعت فى الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء واطلعت فى النار فرأيت أكثر أهلها النساء **حدثنا** سعيد بن أبي مريم حدثنا الليث قال حدثنى عقيل

عبيد بن عمير المكي قال العربة التي تشتهي زوجها الاترى ان الرجل يقول للناقة انها لعربة (قوله وقال مجاهد روح جنة ورخاء والريحان الرزق) يريد تفسير قوله تعالى فروح وريحان قال الفريابي حدثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قوله فروح قال جنة وريحان قال رزق وأخرجه البيهقى فى الشعب من طريق آدم عن ورقاء بسنده بلفظ فروح وريحان قال الروح جنة ورخاء والريحان الرزق (قوله والمنضود الموز (١) والمخضود الموقر حملا ويقال أيضا الذى لاشوك له) وصله الفريابى والبيهقى عن مجاهد فى قوله وطلح منضود قال الموز المتراكم والسدر المخضود الموقر حملا ويقال أيضا الذى لاشوك فيه وذلك لانهم كانوا يعجبون بوج وظلاله من طلح وسدر (قلت) وج بفتح الواو وتشديد الجيم بالطائف وكان عياضا لم يقف على ذلك فزعم فى أواخر المشارق أن الذي وقع فى البخارى تخليط قال والصواب والطلح الموز والمنضود الموقر حملا الذى نضد بعضه على بعض من كثرة حمله كذا قال وقد نقل الطبرى القولين عن جمع من العلماء بأسانيدهم فنقل الاول عن مجاهد والضحاك وسعيد بن جبير ونقل الثانى عن ابن عباس وقتادة وعكرمة وقتادة بن زهير وغيرهم وكان عياضا استبعد تفسير الخضد بالنقل لان الخضد فى اللغة القطع وقد نقل أهل اللغة أيضا ان الخضد الثنى وعليه يحمل التأويل الاول أى أنه من كثرة حمله انثنى وأما التأويل الذى ذكره هو فقد نقل الطبرى اتفاق أهل التأويل من الصحابة والتابعين على ان المراد بالطلح المنضود الموز وأسند عن على أنه كان يقولها والطلع بالعين قال فقيل له أفلا تغيرها قال ان القرآن لا يهاج اليوم فظهر بذلك فساد الاعتراض وان الذى وقع فى الاصل هو الصواب والله أعلم (قوله والعرب المحببات الى أزواجهن) كذا أخرجه عبد بن حميد والفريابي والطبري وغيرهم من طريق مجاهد وغيره ورواه الفريابى من وجه آخر عن مجاهد قال العرب العواشق وأخرج الطبري نحوه عن أم سلمة مرفوعا (قوله مسكوب جار) يريد تفسير قوله تعالى وماء مسكوب وقوله وفرش مرفوعة بعضها فوق بعض وصله والذى قبله الفريابي أيضا عن مجاهد وقال أبو عبيدة فى المجاز المرفوعة العالية تقول بناء مرتفع أى عال وروى ابن حبان والترمذى من حديث أبي سعيد الخدرى فى قوله وفرش مرفوعة قال ارتفاعها مسيرة خمسمائة عام قال القرطبي معناه ان الفرش الدرجة وهذا القدر ارتفاع قال وقيل المراد بالفرش المرفوعة النساء المرتفعات القدر لحسنهن وجمالهن (قوله لغوا باطلا تأثيما كذبا) يريد تفسير قوله تعالى لا يسمعون فيها لغوا ولا تأثيما وقد وصله أيضا الفريابى عن مجاهد كذلك (قوله أفنان أغصان) يريد تفسير قوله تعالى ذواتا أفنان وقوله وجنى الجنتين دان

---

(١) قوله والمخضود الموقر هكذا فى نسخ الشرح التى بأيدينا والذى فى نسخ المتن بايدينا والمخضود هو الموقر كما تراه بالهامش لعله مصحح

عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ قَالَ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرٍ فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ فَقَالُوا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا ، فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ أَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللهِ **حدثنا** حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عِمْرَانَ الْجَوْنِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ الْخَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ طُولُهَا فِي السَّمَاءِ ثَلَاثُونَ مِيلًا فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا لِلْمُؤْمِنِ أَهْلٌ لَا يَرَاهُمُ الْآخَرُونَ * قَالَ أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ وَالْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ سِتُّونَ مِيلًا **حدثنا** الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ اللهُ : أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ ، مَالَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ . وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ فَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ : فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ **حدثنا** مُحَمَّدُ ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

مايجتني من قريب وصل ذلك الطبري عن مجاهد وعن الضحاك يعني أفنان ألوان من الفاكهة وواحدها على هذا فن وعلى الاول فنن وقوله مدهامتان سوداوان من الري وصله الفريابي عن مجاهد بلفظ مسودتان وقال الفراء قوله مدهامتان يعني خضراوان الى السواد من الري وعن عطية كادتا أن تكونا سوداوين من شدة الري وهما خضراوان الى السواد ثم ذكر المصنف في الباب ستة عشر حديثا * الاول حديث ابن عمر في عرض مقعد الميت عليه وقد تقدم شرحه في أواخر الجنائز وهو من أوضح الادلة على مقصود الترجمة وقوله في آخره فمن أهل النار زاد ابراهيم بن شريك عن أحمد بن يونس شيخ البخاري فيه حتى يبعثه الله يوم القيامة أخرجه الاسماعيلي وقد تقدمت هذه الزيادة أيضا والكلام عليها في الجنائز * الثاني حديث أبي رجاء وهو العطاردي عن عمران بن حصين في أكثر أهل الجنة وسياتي شرحه في كتاب الرقاق مع بيان الاختلاف فيه على أبي رجاء والغرض منه هنا قوله اطلعت في الجنة فانه يدل على أنها موجودة حالة اطلاعه وهو مقصود الترجمة وسلم بفتح المهملة وسكون اللام وزربر بوزن عظيم أوله زاي بعدها راء وآخره راء أيضا * الثالث حديث ابي هريرة في قصة القصر الذي رأى لعمر في الجنة وسياتي شرحه في مناقبه والغرض منه قوله رأيتني في الجنة وهذا وان كان منامًا لكن رؤيا الانبياء حق ومن ثم أعمل حكم غيرة عمر حتى امتنع من دخول القصر وقد روى أحمد من حديث معاذ قال ان عمر من اهل الجنة وذلك ان النبي ﷺ كان ماريا في يقظته أو نومه سواء وأنه قال بينا أنا في الجنة اذ رأيت فيها جارية فقلت لمن هذه فقيل لعمر بن الخطاب * الرابع حديث أبي موسى الخيمة درة مجوفة طولها كذا للاكثر وللبرخسي والمستملي درة مجوف طوله وقع عندهما بصيغة المذكر ووجهه أن المقصود معنى الخيمة وهو الشيء الساتر ونحو ذلك وسياتي شرح هذا الحديث في تفسير سورة الرحمن وقوله وقال أبو عبد الصمد والحرث بن عبيد عن أبي عمران ستون ميلا يعني أنهما رويا هذا الحديث بهذا الاسناد فقالا ستون بدل قول همام ثلاثون وطريق أبي عبد الصمد وهو عبد العزيز بن عبد الصمد العمي وصلها المؤلف هناك وطريق الحرث بن عبيد وهو ابن قدامة وصلها مسلم ولفظه ان للعبد في الجنة لخيمة من لؤلؤة مجوفة طولها ستون ميلا * الحديث الخامس حديث أبي هريرة فيما أعد لاهل الجنة سيأتي شرحه في تفسير سورة السجدة * الحديث السادس والسابع حديث أبي هريرة في صفة أهل الجنة أورده من طريقين وقد ذكره من طريق ثالثة سياتي في هذا الباب أيضا وقد ذكر بعضه

رضيَ اللهُ عنهُ قالَ قالَ رسولُ اللهِ ﷺ أولُ زُمرةٍ تلِجُ الجنةَ صُورتُهم على صورةِ القمرِ ليلةَ البدرِ . لا يبصقونَ فيها ولا يمتخطونَ . ولا يتغوطونَ . آنيتُهم فيها الذهبُ . أمشاطُهم منَ الذهبِ والفضةِ ، ومجامرُهم الألوةُ ورشحُهم المسكُ

في صفة آدم من وجه رابع (قوله أول زمرة) أي جماعة (قوله صورتهم على صورة القمر ليلة البدر) أي في الاضاءة وسيأتي بيان ذلك في الرقاق بلفظ يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر وفي الرواية الثانية هنا والذين على آثارهم كأشد كوكب اضاءة زاد مسلم في رواية أخري ثم هم بعد ذلك منازل (قوله لا يبصقون فيها ولا يمتخطون ولا يتغوطون) زاد في صفة آدم ولا يبولون ولا يتفلون وفي الرواية الثانية لا يسقمون وقد اشتمل ذلك على نفي جميع صفات النقص عنهم ولمسلم من حديث جابر يأكل أهل الجنة ويشربون ولا يبولون ولا يتغوطون طعامهم ذلك جشاء كريح المسك وكأنه مختصر مما أخرجه النسائي من حديث زيد بن أرقم قال جاء رجل من أهل الكتاب فقال يا أبا القاسم تزعم أن أهل الجنة يأكلون ويشربون قال نعم ان أحدهم ليعطى قوة مائة رجل في الاكل والشرب والجماع قال الذي يأكل ويشرب تكون له الحاجة وليس في الجنة أذي قال تكون حاجة أحدهم رشحا يفيض من جلودهم كرشح المسك وسمي الطبراني في روايته هذا السائل ثعلبة بن الحرث قال ابن الجوزي لما كانت أغذية أهل الجنة في غاية اللطافة والاعتدال لم يكن فيها أذى ولا فضلة تستقذر بل يتولد عن تلك الاغذية أطيب ريح وأحسنه (قوله آنيتهم فيها الذهب) زاد في الرواية الثانية والفضة وقال في الامشاط عكس ذلك وكأنه اكتفي في الموضعين بذكر أحدهما عن الآخر فانه يحتمل أن يكون الصنفان لكل منهم ويحتمل أن يكون أحد الصنفين لبعضهم والآخر لبعض الآخر ويؤيده حديث أبي موسى مرفوعا جنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وجنتان من فضة آنيتهما وما فيهما الحديث متفق عليه ويؤيد الاول ما أخرجه الطبراني باسناد قوي عن أنس مرفوعا ان أدنى أهل الجنة درجة لمن يقوم على رأسه عشرة آلاف خادم بيد كل واحد صحفتان واحدة من ذهب والاخرى من فضة الحديث ﴿ تنبيه ﴾ المشط بتثليث الميم والافصح ضمها (قوله ومجامرهم الالوة) الالوة العود الذي يبخر به قيل جعلت مجامرهم نفس العود لكن في الرواية الثانية وقود مجامرهم الالوة فعلى هذا في رواية الباب تجوز ووقع في رواية الصغاني بعد قوله الالوة قال أبو اليمان يعني العود والمجامر جمع مجمرة وهي المبخرة سميت مجمرة لانها يوضع فيها الجمر ليفوح به ما يوضع فيها من البخور والالوة بفتح الهمزة ويجوز ضمها وبضم اللام وتشديد الواو وحكي ابن التين كسر الهمزة وتخفيف الواو والهمزة أصلية وقيل زائدة قال الاصمعي أراها فارسية عربت وقد يقال ان رائحة العود انما تفوح بوضعه في النار والجنة لا نار فيها ومن ثم قال الاسماعيلي بعد تخريج الحديث المذكور ينظر هل في الجنة نار ويجاب باحتمال ان يشتعل بغير نار بل بقوله كن وانما سميت مجمرة باعتبار ما كان في الاصل ويحتمل ان يشتعل بنار لا ضرر فيها ولا احراق أو يفوح بغير اشتعال ونحو ذلك ما أخرجه الترمذي من حديث ابن مسعود مرفوعا ان الرجل في الجنة ليشتهي الطير فيخر بين يديه مشويا وفيه الاحتمالات المذكورة وقد ذكر نحو ذلك ابن القيم في الباب الثاني والاربعين من حادي الارواح وزاد في الطير أو يشوى خارج الجنة أو بأسباب قدرت لانضاجه ولا تحمى النار قال وقريب من ذلك قوله تعالى هم وأزواجهم في ظلال أكلها دائم وظلها وهي لا شمس فيها وقال القرطبي قد يقال أي حاجة لهم الى المشط وهم مرد وشعورهم لا تنسخ وأي حاجة لهم الى البخور وريحهم أطيب من المسك قال ويجاب بأن نعيم أهل الجنة من اكل وشرب وكسوة وطيب ليس عن ألم جوع أو ظمأ أو عرى أو نتن وانما هي لذات متعالية ونعم متوالية والحكمة في ذلك انهم ينعمون بنوع ما كانوا يتنعمون به في الدنيا وقال النووي مذهب أهل السنة أن تنعم أهل الجنة على هيئة تنعم أهل الدنيا الا ما بينهما من التفاضل في اللذة ودل الكتاب

ولكل

وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يُرَى مُخُّ سُوقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ قُلُوبُهُمْ قَلْبُ وَاحِدٍ يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ وَالَّذِينَ عَلَى إِثْرِهِمْ كَأَشَدِّ كَوْكَبٍ إِضَاءَةً : قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ :

والسنة على ان نعيمهم لا انقطاع له (قوله ولكل واحد منهم زوجتان) أي من نساء الدنيا فقد روى أحمد من وجه آخر عن أبي هريرة مرفوعا في صفة أدنى اهل الجنة منزلة وان له من الحور العين لاثنتين وسبعين زوجة سوى ازواجه من الدنيا وفي مسنده شهر بن حوشب وفيه مقال ولابي يعلى في حديث الصور الطويل من وجه آخر عن أبي هريرة في حديث مرفوع فيدخل الرجل على ثنتين وسبعين زوجة مما ينشيء الله وزوجتين من ولد آدم وأخرجه الترمذي من حديث أبي سعيد رفعه أن أدنى أهل الجنة الذي له ثمانون ألف خادم وثنتان وسبعون زوجة وقال غريب ومن حديث المقدام بن معد يكرب عند ه للشهيد ست خصال الحديث وفيه ويزوج ثنتين وسبعين زوجة من الحور العين وفي حديث أبي أمامة عند ابن ماجه والدارمي رفعه ما أحد يدخل الجنة الا زوجه الله ثنتين وسبعين من الحوار العين وسبعين وثنتين من أهل الدنيا وسنده ضعيف جدا وأكثر ما وقفت عليه من ذلك ما أخرج أبو الشيخ في العظمة والبيهقي في البعث من حديث عبد الله بن أبي أوفى رفعه أن الرجل من أهل الجنة ليزوج خمسمائة حوراء أو أنه ليفضي الى أربعة آلاف بكر وثمانية آلاف ثيب وفيه راو لم يسم وفي الطبراني من حديث ابن عباس ان الرجل من أهل الجنة ليفضي الى مائة عذراء وقال ابن القيم ليس في الاحاديث الصحيحة زيادة على زوجتين سوى ما في حديث أبي موسى ان في الجنة للمؤمن لخيمة من لؤلؤة له فيها أهلون يطوف عليهم (قلت) الحديث الاخير صححه الضياء وفي حديث ابي سعيد عند مسلم في صفة أدني أهل الجنة ثم يدخل عليه زوجتاه والذي يظهر أن المراد أن أقل ما لكل واحد منهم زوجتان وقد اجاب بعضهم باحتمال أن تكون التثنية تنتظيرا لقوله جنتان وعينان ونحو ذلك أو المراد تثنية التكثير والتعظيم نحو لبيك وسعديك ولا يخفي ما فيه واستدل ابو هريرة بهذا الحديث على أن النساء في الجنة أكثر من الرجال كما أخرجه مسلم من طريق ابن سيرين عنه وهو واضح لكن يعارضه قوله ﷺ في حديث الكسوف المتقدم رأيتكن أكثر أهل النار ويجاب بانه لا يلزم من أكثريتهن في النار نفي أكثريتهن في الجنة لكن يشكل على ذلك قوله ﷺ في الحديث الآخر اطلعت في الجنة فرأيت أقل ساكنها النساء ويحتمل أن يكون الراوي رواه بالمعني الذي فهمه ان من كونهن أكثر ساكني النار يلزم منه أن يكن أقل ساكني الجنة وليس ذلك بلازم لما قدمته ويحتمل أن يكون ذلك في أول الامر قبل خروج العصاة من النار بالشفاعة والله أعلم (تنبيه) قال النووي كذا وقع زوجتان بتاء التانيث وهي لغة تكررت في الحديث والاكثر خلافها وبه جاء القرآن وذكر أبو حاتم السجستاني أن الاصمعي كان ينكر زوجة ويقولوا انما هي زوج قال فأنشدناه قول الفرزدق

وان الذي يسعى ليفسد زوجتي ... كساع الى أسد الشري يستثيرها

قال فسكت ثم ذكر له شواهد أخرى (قوله مخ سوقهما من وراء اللحم) في الرواية الثالثة والعظم والمخ بضم الميم وتشديد المعجمة ما في داخل العظم والمراد به وصفها بالصفاء البالغ وان ما في داخل العظم لا يستتر بالعظم واللحم والجلد ووقع عند الترمذي ليرى بياض ساقها من وراء سبعين حلة حتى يرى مخها ونحو ملاحمد من حديث أبي سعيد وزاد ينظر وجهه في خدها أصفى من المرآة (قوله قلب واحد) في رواية الاكثر بالاضافة وللمستملي بالتنوين قلب واحد وهو من التشبيه الذي حذفت أداته أي كقلب رجل واحد وقد فسره بقوله لا تحاسد بينهم ولا اختلاف أي ان قلوبهم طهرت عن مذموم الاخلاق (قوله يسبحون الله بكرة وعشيا) أي قدرها قال القرطبي هذا التسبيح ليس عن تكليف والزام وقد فسره جابر

لاَ اخْتِلاَفَ بَيْنَهُمْ ولاَ تَبَاغُضَ ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا يُرَى مُخُّ سَاقِهَا ، مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ ، يُسَبِّحُونَ اللهَ بُكْرَةً وعَشِيًّا ، لاَ يَسْقَمُونَ ولاَ يَمْتَخِطُونَ ، ولاَ يَبْصُقُونَ آنِيَتُهُمُ الذَّهَبُ والْفِضَّةُ وأَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ وقُودُ مَجَامِرِهِمُ الأُلُوَّةُ * قالَ أَبُو الْبَيَانِ يَعْنِي الْعُودَ ، ورَشْحُهُمُ الْمِسْكُ . وقالَ مُجَاهِدٌ : الأَبْكَارُ أَوَّلُ الْفَجْرِ والْعَشِيُّ مَيْلُ الشَّمْسِ أَنْ أَرَاهُ تَغْرُبَ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ لَيَدْخُلَنَّ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا أَوْ سَبْعُمِائَةِ أَلْفٍ لاَ يَدْخُلُ أَوَّلُهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ وُجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ أُهْدِيَ لِلنَّبِيِّ ﷺ جُبَّةُ سُنْدُسٍ . وكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ . فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا ، فَقالَ والَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ لأَحْسَنُ مِنْ هٰذَا **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ قالَ حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحٰقَ قالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قالَ أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِثَوْبٍ مِنْ حَرِيرٍ . فَجَعَلُوا يَعْجَبُونَ مِنْ حُسْنِهِ ولِينِهِ فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَفْضَلُ مِنْ هٰذَا **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا ومَا فِيهَا

في حديثه عند مسلم بقوله يلهمون التسبيح والتكبير كما يلهمون النفس ووجه التشبيه أن تنفس الانسان لا كلفة عليه فيه ولا بد له منه فجعل تنفسهم تسبيحا وسببه أن قلوبهم تنورت بمعرفة الرب سبحانه وامتلأت بحبه ومن أحب شيا أكثر من ذكره وقد وقع في خبر ضعيف أن تحت العرش ستارة معلقة فيه ثم تطوى فاذا نشرت كانت علامة البكور واذا طويت كانت علامة العشي (قوله في آخر الرواية الثانية : قال مجاهد الابكار اول الفجر والعشي ميل الشمس الى أن أراه تغرب) كذا في الاصل وكان المصنف شك في لفظ تغرب فادخل قبلها أراه وهو بضم الهمزة أي أظنه فهي جملة معترضة بين أن والفعل وقد وصله عبد بن حميد والطبري وغيره من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد بلفظ الى أن تغيب وهو بالمعنى الذي ظنه المصنف قال الطبري الابكار مصدر تقول أبكر فلان في حاجته يبكر ابكارا اذا خرج من بين طلوع الفجر الى وقت الضحي وأما العشي فمن بعد الزوال قال الشاعر

فلا الظل من برد الضحي يستطيعه * ولا الفيء من برد العشي يذوق

قال والفيء يكون من عند زوال الشمس و يتناهي بمغيبها * الحديث الثامن حديث سهل بن سعد في عدد من يدخل الجنة بغير حساب وسيأتي شرحه في الرقاق ان شاء الله تعالى * الحديث التاسع حديث أنس أهدي للنبي ﷺ جبة سندس الحديث وسيأتي شرحه في كتاب اللباس ومضى معظمه في كتاب الهبة والغرض منه هنا ذكر مناديل سعد بن معاذ في الجنة * الحديث العاشر حديث البراء بن عازب في ذلك وذكره عقب حديث انس لان في حديث أنس تعجب الناس منها و بين ذلك في حديث للبراء حيث وقع فيه فجعلوا يعجبون من حسنه ولينه وسيأتي شرحه أيضا في اللباس ان شاء الله تعالى * الحديث الحادي عشر حديث سهل بن سعد موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها وقد تقدم

حدثنا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ . وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ ، وَظِلٍّ مَمْدُودٍ ، وَلَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرُبُ **حدثنا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، وَالَّذِينَ عَلَى آثَارِهِمْ كَأَحْسَنِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ لَا تَبَاغُضَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَحَاسُدَ ، لِكُلِّ امْرِئٍ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ ، يُرَى مُخُّ سُوقِهِنَّ مِنْ وَرَاءِ الْعَظْمِ وَاللَّحْمِ **حدثنا** حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ أَخْبَرَنِي قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ قَالَ إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ **حدثنا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ

شرحه في أول الجهاد من حديث انس * الحديث الثاني عشر حديث أنس ان في الجنة لشجرة (قوله حدثنا روح بن عبد المؤمن) هو بفتح الراء وهو بصري مشهور وكذا بقية رجال الاسناد وسعيد هو ابن أبي عروبة وليس لروح بن عبد المؤمن في البخاري سوى هذا الحديث الواحد وقد اخرجه الترمذي من طريق معمر عن قتادة وزاد في آخر الحديث وان شئتم فاقرؤا وظل ممدود * الحديث الثالث عشر حديث أبي هريرة في ذلك وفيه الزيادة المشار اليها وفيه ولقاب قوس وهذا الاخير تقدم في الجهاد مع الكلام عليه والشجرة المذكورة قال ابن الجوزي يقال انها طوبى (قلت) وشاهد ذلك في حديث عتبة بن عبد السلمي عند أحمد والطبراني وابن حبان فهذا هو المعتمد خلافا لمن قال انما نكرت للتنبيه على اختلاف جنسها بحسب شهوات أهل الجنة (قوله يسير الراكب) أي أي راكب فرض ومنهم من حمله على الوسط المعتدل وقوله في ظلها أي في نعيمها وراحتها ومنه قولهم عيش ظليل وقيل معنى ظلها ناحيتها واشار بذلك الى امتدادها ومنه قولهم انا في ظلك أي في ناحيتك قال القرطبي والمحوج الى هذا التأويل أن الظل في عرف أهل الدنيا ما بقي من حر الشمس وأذاها وليس في الجنة شمس ولا أذى وروى ابن أبي حاتم وابن أبي الدنيا في صفة الجنة عن ابن عباس قال الظل الممدود شجرة في الجنة على ساق قدر ما يسير الراكب المجد في ظلها مائة عام من كل نواحيها فيخرج أهل الجنة يتحدثون في ظلها فيشتهي بعضهم اللهو فيرسل الله ريحا فيحرك تلك الشجرة بكل لهو كان في الدنيا * الحديث الرابع عشر تقدم في السادس * الحديث الخامس عشر حديث البراء لما مات ابراهيم يعني ابن النبي ﷺ فقال النبي ﷺ ان له مرضعا في الجنة وقد تقدم الكلام عليه في الجنائز * الحديث السادس عشر حديث أبي سعيد في تفاضل أهل الجنة (قوله عن صفوان بن سليم) عند مسلم في رواية ابن وهب عن مالك أخبرني صفوان وهذا من صحيح أحاديث مالك التي ليست في الموطأ ووهم أيوب بن سويد فرواه عن مالك عن زيد بن أسلم بدل صفوان ذكره الدارقطني في الغرائب وكأنه دخل له اسناد حديث في اسناد حديث فان رواية مالك عن زيد بدل صفوان فهذا لسند وقفت عليه في حديث آخر سيأتي في أواخر الرقاق وفي التوحيد (قوله عن أبي سعيد) في رواية فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي

عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءَيُونَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ، كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الْغَابِرَ فِي الْأُفُقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوِ الْمَغْرِبِ لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ: تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ، قَالَ بَلَى: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ رِجَالٌ آمَنُوا بِاللهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ

هريرة أخرجه الترمذي وصححه وابن خزيمة ونقل الدارقطني في الغرائب عن الذهلي أنه قال لست أدفع حديث فليح يجوز أن يكون عطاء بن يسار حدث به عن أبي سعيد عن أبي هريرة انتهى وقد رواه أيوب بن سويد عن مالك فقال عن أبي حازم عن سهل بن سعد ذكره الدارقطني في الغرائب وقال انه وهم فيه أيضا قلت ولكنه له أصل من حديث سهل بن سعد عند مسلم وياتي في باب صفة أهل الجنة والنار في الرقاق من حديث سهل أيضا لكنه مختصر عند الشيخين (قوله يتراءون) (١) في رواية مسلم يرون والمعنى ان أهل الجنة تتفاوت منازلهم بحسب درجاتهم في الفضل حتى أن أهل الدرجات العلا ليراهم من هو أسفل منهم كالنجوم وقد بين ذلك في الحديث بقوله لتفاضل ما بينهم (قوله والدري) هو النجم الشديد الاضاءة وقال الفراء هو النجم العظيم المقدار وهو بضم المهملة وكسر الراء المشددة بعدها تحتانية ثقيلة وقد تسكن وبعدها همزة وقد يكسر أوله على الحالين فتلك اربع لغات ثم قيل ان المعنى مختلف فبالتشديد كانه منسوب الى الدر لبياضه وضيائه وبالهمز كانه ماخوذ من درأ أي دفع لاندفاعه عند طلوعه ونقل ابن الجوزي عن الكسائي تثليث الدال قال فبالضم نسبة الى الدر بالكسر وبالكسر الجاري وبالفتح الامع (قوله الغابر) كذا للاكثر وفي رواية الموطأ الغاير بالتحتانية بدل الموحدة قال عياض كانه الداخل في الغروب وفي رواية الترمذي الغارب وفي رواية الاصيلي بالمهملة والزاي قال عياض معناه الذي يعد للغروب وقيل معناه الغائب ولكن لا يحسن هنا لان المراد أن بعده عن الارض كبعد غرف الجنة عن بعضها في رأي العين والرواية الأولى هي المشهورة ومعنى الغابر هنا الذاهب وقد فسره في الحديث بقوله من المشرق الى المغرب والمراد بالافق السماء وفي رواية مسلم من الافق من المشرق أو المغرب قال القرطبي من الاولى لابتداء الغاية أو هي للظرفية ومن الثانية مبينة لها وقد قيل انها ترد لانتهاء الغاية أيضا قال وهو خروج عن أصلها وليس معروفا عند أكثر النحويين قال ووقع في نسخ البخاري الى المشرق وهو أوضح ووقع في رواية سهل بن سهل عند مسلم كما تراءون الكوكب الدري في الافق الشرقي أو الغربي واستشكله ابن التين وقال انما تظهر الكواكب في المغرب خاصة فكيف وقع ذكر المشرق وهذا مشكل على رواية الغابر بالتحتانية وأما بالموحدة فالغابر يطلق على الماضي والباقي فلا اشكال (قوله قال بلى) قال القرطبي بلى حرف جواب وتصديق والسياق يقتضي أن يكون الجواب الاضراب عن الاول وايجاب الثاني فاعلها كانت بل فغيرت ببلى وقوله رجال خبر مبتدا محذوف تقديره وهم رجال أي تلك المنازل منازل رجال آمنوا (قلت) حكى ابن التين في رواية أبي ذر بل بدل بلى ويمكن توجيه بلى بأن التقدير نعم هي منازل الانبياء بايجاب الله تعالى لهم ذلك ولكن قد يتفضل الله تعالى على غيرهم بالوصول الى تلك المنازل وقال ابن التين يحتمل أن تكون بلى جواب النفي في قولهم لا يبلغها غيرهم وكانه قال بلى يبلغها رجال غيرهم (قوله وصدقوا المرسلين) أي حق تصديقهم والا لكان كل من آمن بالله وصدق رسله وصل الى تلك الدرجة وليس كذلك ويحتمل أن يكون التنكير في قوله رجال يشير الى ناس مخصوصين موصوفين بالصفة المذكورة ولا يلزم أن يكون كل من وصف بها كذلك لاحتمال أن يكون لمن بلغ تلك المنازل صفة أخرى وكانه سكت عن الصفة التي اقتضت لهم ذلك والسر فيه أنه قد يبلغها من له عمل مخصوص ومن لا عمل له كان بلوغها انما

---

(١) قوله يتراءون هكذا في جميع نسخ الشرح وهي روايته التي شرح عليها وأما رواية أبي ذر فهي ان أهل الجنة يتراءيون بتحتية مفتوحة بعدها تاء فوقية قبل الراء وبتحتية مضمومة قبل الواو بوزن يتفاعلون أهل الغرف من فوقهم كما تتراءون بفوقيتين قبل الراء وحذف التحتية التي قبل الواو ورواية غير أبي ذر يتراءيون بتحتية مضمومة قبل الواو في الموضعين أفاده القسطلاني اه مصححه

باب صفة أبواب الجنة حدثنا سعيد ابن أبي مريم حدثنا محمد بن مطرف قال حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال في الجنة ثمانية أبواب فيها باب يسمى الريان، لا يدخله إلا الصائمون وقال النبي ﷺ من أنفق زوجين دعي من باب الجنة، فيه عبادة عن النبي ﷺ

باب صفة النار وأنها مخلوقة، غساقا يقال غسقت عينه ويغسق الجرح، وكأن الغساق

هو برحمة الله تعالى وقد وقع في رواية الترمذي من وجه آخر عن أبي سعيد وان أبا بكر وعمر لهم وأنعما وروى الترمذي أيضا عن علي مرفوعا ان في الجنة لغرفا يرى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها فقال أعرابي لمن هي يا رسول الله قال هي لمن ألان الكلام وأدام الصيام وصلى بالليل والناس نيام وقال ابن التين قيل ان المعني انهم يبلغون درجات الانبياء وقال الداودي يعني انهم يبلغون هذه المنازل التي وصف وأما منازل الانبياء فانها فوق ذلك (قلت) وقع في حديث أبي هريرة عند أحمد والترمذي قال بلى والذي نفسي بيده وأقوام آمنوا بالله ورسوله هكذا فيه بزيادة الواو العاطفة فقد تأويل الداودي والله المستعان ويحتمل أن يقال أن الغرف المذكورة لهذه الامة وأما من دونهم فهم الموحدون من غيرهم أو أصحاب الغرف الذين دخلوا الجنة من أول وهلة ومن دونهم من دخل بالشفاعة ويؤيد الذي قبله قوله في صفتهم هم الذين آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وتصديق جميع المرسلين انما يتحقق لامة محمد ﷺ بخلاف من قبلهم من الامم فانهم وان كان فيهم من صدق بمن سيجيء من بعده من الرسل فهو بطريق التوقع لا بطريق الواقع والله أعلم ○ (قوله باب صفة أبواب الجنة) هكذا ترجم بالصفة ولعله أراد بالصفة العدد أو التسمية فانه أورد فيه حديث سهل بن سعد مرفوعا في الجنة ثمانية أبواب الحديث وقال فيه قال النبي ﷺ من أنفق زوجين في سبيل الله دعي من باب الجنة وأشار بهذا الى حديث أسنده في الصيام وفي الجهاد من حديث أبي هريرة وفيه فمن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة الحديث وقد سبق شرح حديث سهل بن سعد في الصيام وحديث أبي هريرة فيه وفي الجهاد ويأتي بقية شرحه في فضل أبي بكر ان شاء الله تعالى (قوله فيه عبادة) كانه يشير الى ما وصله هو في ذكر عيسى من أحاديث الانبياء من طريق جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ قال من شهد أن لا اله الا الله الحديث وفيه أدخله الله من أبواب الجنة الثمانية أيها شاء وقد وردت هذه العدة لابواب الجنة في عدة أحاديث منها حديث أبي هريرة المعلق في الباب ومنها حديث عبادة المعلق فيه أيضا وعن عمر عند أحمد وأصحاب السنن وعن عتبة بن عبد عند الترمذي وابن ماجه وورد في صفة أبواب الجنة ان ما بين المصراعين مسيرة أربعين سنة ومن حديث أبي سعيد ومعاوية بن حيدة ولقيط بن عامر وأحاديث الثلاثة عند أحمد وهي مرفوعة ولها شاهد عند مسلم من حديث عتبة بن غزوان لكنه موقوف * (تنبيه) * وقع حديث سهل المسند مقدما على الحديثين المعلقين في رواية أبي ذر ووقع لغيره تأخير المسند عن المعلقين * (قوله باب صفة النار وأنها مخلوقة) القول فيه كالقول في باب صفة الجنة سواء (قوله غساقا يقال غسقت عينه ويغسق الجرح) وهذا ماخوذ من كلام أبي عبيدة فانه قال في قوله تعالى الا حميما وغساقا الحميم الماء الحار والغساق ماهمي وسال يقال غسقت من العين ومن الجرح ويقال عينه تغسق أي تسيل والمراد في الآية ماسال من أهل النار من الصديد رواه الطبري من قول قتادة ومن قول ابراهيم وعطية بن سعد وغيرهم وقيل من دموعهم أخرجه أيضا من قول عكرمة وغيره وقيل الغساق البارد الذي يحرق ببرده رواه أيضا من قول ابن عباس ومجاهد وأبي العالية قال أبو عبيد الهروي من قرأه بالتشديد أراد السائل ومن قرأه بالتخفيف أراد البارد وقيل الغساق المنتن رواه الطبري عن عبد الله بن بريدة وقال انها بالطخارية وله شاهد من حديث أبي سعيد أخرجه الترمذي والحاكم مرفوعا لو أن دلوا من غساق يهراق الى الدنيا لانتن أهل الدنيا وأخرج الطبري من حديث عبد الله بن عمر موقوفا الغساق القيح الغليظ لو أن قطرة منه تهراق بالمغرب لانتن أهل المشرق (قوله وكان الغساق

والغَسِيقَ واحِدٌ غِسْلِينُ كلُّ شَيءٍ غَسَلْتَهُ فَخَرَجَ مِنْهُ شَيءٌ فَهُوَ غِسْلِينٌ فِعْلِينٌ مِنَ الغَسْلِ مِنَ الجُرْحِ والدَّبَرِ . وقالَ عِكْرِمَةُ : حَصَبُ جَهَنَّمَ ، حَطَبٌ بالحَبَشِيَّةِ ، وقالَ غَيْرُهُ حاصِباً الرِّيحُ العاصِفُ والحاصِبُ ماتَرْمِي بِهِ الرِّيحُ . ومِنْهُ حَصَبُ جَهَنَّمَ . يُرْمَى بِهِ فى جَهَنَّمَ هُمْ حَصَبُها و يُقالُ حَصَبَ فى الأَرْضِ ذَهَبَ والحَصَبُ مُشْتَقٌّ مِنْ حَصْبَاءِ الحِجارَةِ . صَدِيدٌ قَيْحٌ وَدَمٌ ، خَبَتْ طَفِئَتْ . تُورُونَ تَسْتَخْرِجُونَ . أَوْرَيْتُ أَوْقَدْتُ . لِلْمُقْوِينَ لِلْمُسافِرِينَ . وَالقِيُّ القَفْرُ . وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : صِراطُ الْجَحِيمِ سَواءُ الْجَحِيمِ وَوَسَطُ الْجَحِيمِ

والغسيق واحد) كذا لابى ذر والغسيق بوزن فعيل ولغيره والغسق بفتحتين قال الطبرى في قوله تعالى ومن شر غاسق اذا وقب الغاسق الليل اذا لبس الاشياء وغطاها وانما أريد بذلك هجومه على الاشياء هجوم السيل وكان المراد بالآية السائل من الصديد الجامع بين شدة البرد وشدة النتن وبهذا تجتمع الاقوال والله أعلم (قوله غسلين كل شيء غسلته فخرج منه شيء فهو غسلين فعلين من الغسل من الجرح والدبر) هو كلام أبي عبيدة فى المجاز وقد روى الطبرى من طريق على بن أبي طلحة عن ابن عباس قال الغسلين صديد أهل النار والدبر بفتح المهملة والموحدة هو مايصيب الابل من الجرحات (تنبيه) قولا تعالى فى هذه الآية ولا طعام الا من غسلين يعارضه ظاهر قوله تعالى فى الآية الاخرى ليس لهم طعام الا من ضريع وجمع بينهما بأن الضريع من الغسلين وهذا يرده ماسيأتى في التفسير ان الضريع نبات وقيل الاختلاف بحسب من يطعم من أهل النار فمن اتصف بالصفة الاولى فطعامه من غسلين ومن اتصف بالثانية فطعامه من ضريع والله أعلم (قوله وقال عكرمة حصب جهنم حطب بالحبشية وقال غيره حاصبا الريح العاصف والحاصب مايرمى به الريح ومنه حصب جهنم يرمى به فى جهنم هم حصبها) أما قول عكرمة فوصله ابن أبي حاتم من طريق عبد الملك بن أبجر سمعت عكرمة بهذا وروى الطبري عن مجاهد مثله لكن لم يقل بالحبشية وروى الفراء عن على وعائشة أنهما قرآها حطب بالطاء وروي الطبرى عن ابن عباس أنه قرأها بالضاد المعجمة قال وكانه أراد انهم الذين تسجر بهم النار لان كل شيء هيجت به النار فهو حصب لها وأما قول غيره فقال أبو عبيدة فى قوله تعالى أو يرسل عليكم حاصبا أى ريحا عاصفا يحصب وفى قوله حصب جهنم كل شيء القيته فى النار فقد حصبتها به وروى الطبرى عن الضحاك قال في قوله حصب جهنم قال تحصب بهم جهنم وهو الرمى يقول يرمى بهم فيها (قوله و يقال حصب فى الارض ذهب والحصب مشتق من حصباء الحجارة) روي الطبرى عن ابن جريج فى قوله أو يرسل عليكم حاصبا قال مطرا الحجارة (قوله صديد قيح ودم) قال أبو عبيدة فى قوله تعالى و يسقى من ماء صديد قال الصديد القيح والدم (قوله خبت طفئت) أخرج الطبرى من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى كلما خبت قال طفئت ومن طريق على بن أبي طلحة عن ابن عباس سكنت ومثله قال أبو عبيدة ورجح لانهم يقولون للنار اذا سكن لهيبها وعلا الجمر رماد خبت فان طفىء معظم الجمر قالوا خمدت فان طفىء كله قالوا همدت ولا شك ان نار جهنم لا تطفأ (قوله تورون تستخرجون أوريت أوقدت) يريد تفسير قوله تعالى أفرأيتم النار التي تورون وهو قول أبي عبيدة قال في قوله تعالى تورون أي تستخرجون من أوريت قال وأكثر ماقال وريت (قوله للمقوين للمسافرين والقي القفر) روى الطبرى من طريق على بن أبي طلحة عن ابن عباس قال للمقوين للمسافرين ومن طريق قتادة والضحاك مثله ومن طريق مجاهد قال للمقوين أي المستمتعين المسافرين والحاضرين وقال الفراء قوله تعالى ومتاعا للمقوين أي منفعة للمسافرين اذا نزلوا بالارض التي يعنى والارض القي بكسر القاف والتشديد القفر الذى لاشيء فيه ورجح هذا الطبري واستشهد على ذلك (قوله وقال ابن عباس صراط الجحيم سواء الجحيم و وسط الجحيم) روى الطبري من طريق على بن أبي طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى فاطلع فرآه فى سواء الجحيم قال في وسط الجحيم ومن

لَشَوْبًا مِنْ حَمِيمٍ يُخْلَطُ طَعَامُهُمْ وَيُسَاطُ بِالْحَمِيمِ زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ صَوْتٌ شَدِيدٌ وَصَوْتٌ ضَعِيفٌ وِرْدًا عِطَاشًا غِيَاظًا خُسْرَانًا وَقَالَ مُجَاهِدٌ يُسْجَرُونَ تُوقَدُ بِهِمُ النَّارُ وَنُحَاسٌ الصُّفْرُ يُصَبُّ عَلَى رُؤُسِهِمْ يُقَالُ ذُوقُوا بَاشِرُوا وَجَرِّبُوا . وَلَيْسَ هَذَا مِنْ ذَوْقِ الْفَمِ مَارِجٌ خَالِصٌ مِنَ النَّارِ مَرَجَ الْأَمِيرُ رَعِيَّتَهُ إِذَا خَلَاهُمْ يَعْدُو بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ مَرِيجٍ مُلْتَبِسٍ مَرِجَ أَمْرُ النَّاسِ اخْتَلَطَ

طريق قتادة والحسن مثله (قوله لشوبا من حميم يخلط طعامهم ويساط بالحميم) روى الطبرى من طريق السدى قال فى قوله تعالى ثم ان لهم عليها لشوبا من حميم الشوب الخلط وهو المزج وقال أبو عبيدة تقول العرب كل شىء خلطته بغيره فهو مشوب (قوله زفير وشهيق صوت شديد وصوت ضعيف) هو تفسير ابن عباس أخرجه الطبرى وابن أبي حاتم من طريق على بن أبي طلحة عنه ومن طريق أبي العالية قال الزفير فى الحلق والشهيق فى الصدر ومن طريق قتادة قال هو كصوت الحمار أوله زفير وآخره شهيق وقال الداودى الشهيق هو الذى يتبع بعد الصوت الشديد من الحمار (قوله وردا عطاشا) روى ابن أبي حاتم من طريق على بن أبي طلحة عن ابن عباس فى قوله ونسوق المجرمين الى جهنم وردا قال عطاشا ومن طريق مجاهد قال منقطعة أعناقهم من الظمأ وقوله وردا هو مصدر وردت والتقدير ترد وردا وهذا ينافى العطش لكن لا يلزم من الورود على الماء الوصول الى تناوله فسيأتي فى حديث الشفاعة أنهم يشكون العطش فترفع لهم جهنم سراب ماء فيقال ألا تردون فيردونها فيتساقطون فيها (قوله غيا خسرانا) أخرجه ابن أبي حاتم من هذا الوجه فى قوله تعالى فسوف يلقون غيا قال خسرانا وروى ابن أبي حاتم من طريق أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه فى هذه الآية قال وادى جهنم بعيد القعر خبيث الطعم (قوله وقال مجاهد يسجرون توقد لهم النار) كذا فى رواية أبي ذر ولغيره بهم وهو أوضح وكذا أخرجه عبد بن حميد من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد به (قوله ونحاس الصفر يصب على رؤسهم) أخرجه عبد بن حميد من طريق منصور عن مجاهد فى قوله تعالى يرسل عليكما شواظ من نار قطعة من نار حمراء ونحاس قال يذاب الصفر فيصب على رؤسهم (قوله يقال ذوقوا باشر واوجربوا وليس هذا من ذوق الفم) لم أر هذا لغير المصنف وهو كما قال والذوق يطلق ويراد به حقيقته وهو ذوق الفم ويطلق ويراد به الذوق المعنوى وهو الادراك وهو المراد فى قوله ذوقوا ما كنتم تعملون وقوله ذاكم فذوقوه وقوله ذق انك أنت العزيز الكريم وكذلك فى قوله لا يذوقون فيها الموت ويلغنى عن بعض علماء العصر انه فسره هنا بمعنى التخيل وجعل الاستثناء متصلا وهو دقيق وروى ابن أبي حاتم من طريق أبي برزة الاسلمى مرفوعا والطبري من حديث عبد الله ابن عمرو موقوفا لم ينزل على أهل النار آية أشد من هذه الآية فذوقوا فلن نزيدكم الا عذابا (قوله مارج خالص من النار) روى الطبرى من طريق على بن أبي طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى وخلق الجان من مارج من نار قال من خالص النار ومن طريق الضحاك عن ابن عباس قال خلقت الجن من مارج وهو لسان النار الذى يكون فى طرفها اذا التهبت وسيأتي قول مجاهد فى ذلك فى تفسير سورة الرحمن ان شاء الله تعالى وقال الفراء المارج نار دون الحجاب وروى خلق السماء منها ومنها هذه الصواعق (قوله مرج الامير رعيته اذا خلاهم يعدو بعضهم على بعض فهم فى أمر مريج أمر ملتبس (١) ومرج أمر الناس اختلط) فى رواية الكشميهنى أمر منتشر وهو تصحيف قال أبو عبيدة فى قوله تعالى فهم فى أمر مريج أي مختلط يقال مرج أمر الناس أى اختلط وأهمل وروى الطبرى عن ابن عباس فى قوله تعالى فهم فى أمر مريج قال مختلف ومن طريق سعيد بن جبير ومجاهد قال ملتبس ومن طريق قتادة قال من ترك الحق مرج عليه رأيه

---

(١) قوله فهم فى أمر مريج أمر ملتبس كذا فى جميع نسخ الشرح وهذه الجملة مع واو ومرج ليست فى نسخ المتن التي بأيدينا كما تري بالهامش فهى نسخته اهـ

مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ مَرَجْتُ دَابَّتَكَ تَرَكْتَهَا **حدثنا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُهَاجِرٍ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَالَ أَبْرِدْ ثُمَّ قَالَ أَبْرِدْ حَتَّى فَاءَ الْفَيْءُ يَعْنِي لِلتُّلُولِ ثُمَّ قَالَ أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ . فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ ذَكْوَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ . فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اشْتَكَتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا . فَقَالَتْ رَبِّ أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا . فَأَذِنَ لَهَا بِنَفَسَيْنِ نَفَسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفَسٍ فِي الصَّيْفِ . فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ . وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ **حدثني** عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ هُوَ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ قَالَ كُنْتُ أُجَالِسُ ابْنَ عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ فَأَخَذَتْنِي الْحُمَّى فَقَالَ أَبْرِدْهَا عَنْكَ بِمَاءِ زَمْزَمَ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ هِيَ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ . أَوْ قَالَ بِمَاءِ زَمْزَمَ شَكَّ هَمَّامٌ **حدثني** عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ الْحُمَّى مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ **حدثنا** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضى الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ **حدثنا** مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ **حدثنا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ نَارُكُمْ جُزْءٌ

والتبس عليه دينه (**قوله** مرج البحرين مرجت دابتك تركتها) قال أبو عبيدة فى قوله تعالى مرج البحرين يلتقيان بينهما هو كقولك مرجت دابتك خليت عنها وتركتها وقال الفراء قوله مرج البحرين يلتقيان قال أرسلهما ثم يلتقيان بعد ورى الطبرى من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس قال المراد بالبحرين هنا بحر السماء والارض لالتقيان كل عام ومن طريق سعيد بن جبير وابن أبزى مثله ومن طريق قتادة والحسن قال هما بحر فارس والروم قال الطبري والأول أولى لانه سبحانه وتعالى قال بعد ذلك يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وانما يخرج اللؤلؤ من أصداف بحر الارض عن قطر السما (قلت) وفي هذا دفع لمن جزم بأن المراد بهما البحر الحلو والبحر الملح وجعل قوله منهما من مجاز التغليب ثم ذكر المصنف فى الباب عشرة أحاديث * الأول حديث أبي ذر فى الامر بالابراد وفيه قصة وقد تقدم شرحه فى المواقيت من كتاب الصلاة والغرض منه قوله فان شدة الحر من فيح جهنم * الثانى حديث أبى سعيد فى ذلك وليس فيه قصة وقد تقدم كذلك * الثالث حديث أبي هريرة اشتكت النار الى ربها الحديث وقد تقدم كذلك وهذه الاحاديث من أقوى الادلة على ماذهب اليه الجمهور من ان جهنم موجودة الآن * الرابع حديث ابن عباس فى أن الحمي من فيح جهنم * الخامس حديث رافع بن خديج فى ذلك * السادس حديث عائشة في ذلك * السابع حديث ابن عمر فى ذلك وسيأتى شرح الجميع في الطب ان شاء الله تعالي * الثامن حديث أبى هريرة (**قوله** ناركم جزء) زاد مسلم في روايته جزء

مِنْ سَبْعِينَ جُزْأً مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ قِيلَ يَارَسُولَ اللهِ إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً قَالَتْ فُضِّلَتْ عَلَيْهِنَّ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْأً كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ عَطَاءً يُخْبِرُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ . وَنَادَوْا يَامَالِكُ **حدثنا** عَلِيٌّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ قِيلَ لِأُسَامَةَ لَوْ أَتَيْتَ فُلَانًا فَكَلَّمْتَهُ . قَالَ : إِنَّكُمْ لَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ ، إِلَّا أُسْمِعُكُمْ إِنِّي أُكَلِّمُهُ فِي السِّرِّ دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا لَا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ وَلَا أَقُولُ لِرَجُلٍ أَنْ كَانَ عَلَيَّ أَمِيرًا إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالُوا وَمَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ ، قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ . فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ أَيْ فُلَانُ مَاشَأْنُكَ . أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ قَالَ كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ . وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ رَوَاهُ غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ

باب صِفَةِ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَيُقْذَفُونَ يُرْمَوْنَ دُحُورًا مَطْرُودِينَ . وَاصِبٌ دَائِمٌ .

واحد (قوله من سبعين جزأ) في رواية لاحمد من مائة جزء والجمع بان المراد المبالغة في الكثرة لا العدد الخاص أو الحكم للزائد زاد الترمذي من حديث أبي سعيد لكل جزء منها حرها (قوله ان كانت لكافية) ان هي المخففة من الثقيلة أي ان نار الدنيا كانت مجزئة لتعذيب العصاة (قوله فضلت عليهن) كذا هنا والمعنى على نيران الدنيا وفي رواية مسلم فضلت عليها أي على النار قال الطيبي ماحصله انما أعاد ﷺ حكاية تفضيل نار جهنم على نار الدنيا اشارة الى المنع من دعوى الاجزاء أي لابد من الزيادة ليتميز مايصدر من الخالق من العذاب على مايصدر من خلقه (قوله مثل حرها) زاد أحمد وابن حبان من وجه آخر عن أبي هريرة وضربت بالبحر مرتين ولولا ذلك ماانتفع بها أحد ونحوه للحاكم وابن ماجه عن انس وزادا فانها لتدعو الله ان لا يعيدها فيها وفي الجامع لابن عيينة عن ابن عباس رضي الله عنها هذه النار ضربت بماء البحر سبع مرات ولولا ذلك ماانتفع بها احد ، التاسع حديث يعلى بن امية وقد تقدمت الاشارة اليه في باب الملائكة ، العاشر حديث اسامة بن زيد (قوله لو اتيت فلانا فكلمته) هو عثمان كما في صحيح مسلم وسياتي بيان ذلك وبيان السبب فيه في كتاب الفتن وكذا طريق غندر عن شعبة التي علقها المصنف هنا فقد وصلها هناك والله اعلم (قوله باب صفة ابليس وجنوده) ابليس اسم اعجمي عند الاكثر وقيل مشتق من أبلس اذا أيئس قال ابن الانباري لو كان عربيا لصرف كاكليل وقال الطبري انما لم يصرف وان كان عربيا لقلة نظيره في كلام العرب فشبهوه بالعجمي وتعقب بأن ذلك ليس من موانع الصرف و بأن له نظائر كاخريط وأصليت واستبعد كونه مشتقا أيضا بأنه لو كان كذلك لوكان انما سمي ابليس بعد يأسه من رحمة الله بطرده ولعنه وظاهر القرآن أنه كان يسمى بذلك قبل ذلك كذا قيل ولا دلالة فيه لجواز أن يسمى بذلك باعتبار ماسيقع له ثم روى الطبري وابن أبي الدنيا عن ابن عباس قال كان اسم ابليس حيث كان مع الملائكة عزازيل ثم ابليس بعد وهذا يؤيد ذلك القول والله أعلم ومن أسمائه الحرث والحكم وكنيته أبو مرة وفي كتاب ليس لابن خالويه كنيته أبو الكروبين وقوله جنوده كأنه يشير بذلك الى حديث أبي موسى الاشعري مرفوعا قال اذا أصبح ابليس بث جنوده فيقول من أضل مسلما ألبسته التاج الحديث أخرجه ابن حبان والحاكم والطبراني ولمسلم من حديث جابر سمعت رسول الله ﷺ يقول عرش ابليس على البحر فيبعث سراياه فيفتنون الناس فأعظمهم عنده أعظمهم فتنة واختلف هل كان من الملائكة ثم مسخ لما طرد أو لم يكن منهم أصلا على قولين مشهورين سيأتي بيانهما في التفسير ان شاء الله تعالى (قوله وقال مجاهد ويقذفون يرمون دحورا مطرودين) يريد تفسير قوله تعالى ويقذفون من

وقال ابن عباس مدحورا مطرودا . ويقال مريد امتمردا . بتكه قطعه . واستفزز استخف . بخيلك الفرسان : والرجل الرجالة واحدها راجل مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر . لاحتنكن لاستأصلن . قرين شيطان **حدثنا** إبراهيم بن موسى أخبرنا عيسى عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت سحر النبي ﷺ . وقال الليث كتب إلى هشام أنه سمعه ووعاه عن أبيه عن عائشة قالت سحر النبي ﷺ حتى كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله حتى كان ذات يوم دعا ودعا ثم قال أشعرت أن الله أفتاني فيما فيه شفائي أتاني رجلان فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي فقال أحدهما للآخر ما وجع الرجل قال مطبوب قال ومن طبه قال لبيد ابن الأعصم قال فيما ذا قال في مشط ومشاقة وجف طلعة ذكر قال فأين هو قال في بئر ذروان فخرج إليها النبي ﷺ ثم رجع فقال لعائشة حين رجع نخلها كأنه رؤس الشياطين فقلت أستخرجته فقال لا أما أنا فقد شفاني الله وخشيت أن يثير ذلك على الناس شرا ثم دفنت البئر **حدثنا** إسمعيل ابن أبي أويس قال حدثني أخي عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد يضرب على كل عقدة مكانها عليك ليل طويل فارقد فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فإن توضأ انحلت عقدة فإن صلى انحلت عقده كلها فأصبح نشيطا طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس كسلان **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال ذكر عند النبي ﷺ رجل نام ليله حتى أصبح قال ذاك رجل بال الشيطان في أذنيه أو قال في أذنه **حدثنا** موسى بن إسمعيل حدثنا همام عن منصور عن

كل جانب دحورا الآية وقد وصله عبد بن حميد من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد كذلك وهذه صفة من يسترق السمع من الشياطين وسياتي بيانه في التفسير أيضا (قوله وقال ابن عباس مدحورا مطرودا) يريد تفسير قوله تعالى فلقي في جهنم ملوما مدحورا وقد وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة وانما ذكره البخاري هنا استطرادا لذكره دحورا قبله وان كان لا يتعلق بابليس وجنوده (قوله ويقال مريدا متمردا) هو قول أبي عبيدة قال في قوله تعالى وان يدعون الا شيطانا مريدا أي متمردا (قوله بتكه قطعة) قال أبو عبيدة في قوله وليبتكن آذان الانعام أي ليقطعن يقال بتكه قطعه (قوله واستفزز استخف بخيلك الفرسان والرجل الرجالة واحدها راجل مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر) هو كلام أبي عبيدة أيضا (قوله لاحتنكن لاستأصلن) قال أبو عبيدة في قوله تعالى لاحتنكن ذريته الا قليلا يقول لاستميلنهم ولاستأصلنهم يقال احتنك فلان ما عند فلان اذا أخذ جميع ما عنده (قوله قرين شيطان) روى ابن ابي حاتم من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى قال قائل منهم إني كان لي قرين قال شيطان وعن غير مجاهد خلافه وروى الطبري عن مجاهد والسدي في قوله تعالى وقيضنا لهم قرناء قال شياطين ثم ذكر المصنف في الباب سبعة وعشرين حديثا * الاول حديث عائشة قالت سحر النبي ﷺ الحديث وسياتي شرحه في كتاب الطب ووجه ايراده هنا من جهة أن السحر انما يتم باستعانة الشياطين على ذلك وسياتي ايضاح ذلك هناك وقد أشكل ذلك على بعض الشرح (قوله وقال الليث كتب الى هشام بن عروة الى آخره) روينا ه موصولا في نسخة عيسى بن حماد رواية أبي بكر بن أبي داود عنه * الحديث

سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَمَا إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ، وَقَالَ بِسْمِ اللهِ · اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَارَزَقْتَنَا ، فَرُزِقَا وَلَدًا لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ **حدثنا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ . فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ : وَلَا تَحَيَّنُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ أَوِ الشَّيْطَانِ لَاأَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَ هِشَامٌ **حدثني** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ شَيْءٌ ، وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَمْنَعْهُ فَإِنْ أَبَى فَلْيَمْنَعْهُ فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ · فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ * وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ وَكَّلَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ . فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ : لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللهِ حَافِظٌ . وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ ذَاكَ شَيْطَانٌ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ كَذَا مَنْ خَلَقَ كَذَا حَتَّى يَقُولَ مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ وَلْيَنْتَهِ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ

الثانى حديث أبى هريرة فى عقد الشيطان على رأس النائم تقدم شرحه فى صلاة الليل وأخواسمعيل هوأبو بكر عبد الحميد بن أبي أو يس ووهم من سماه عبدالله * الحديث الثالث حديث ابن مسعود فى بول الشيطان فى اذن النائم عن الصلاة تقدم شرحه فى صلاة الليل أيضا * الحديث الرابع حديث ابن عباس فى الندب الى التسمية عند الجماع ياتي شرحه فى كتاب النكاح ان شاء الله تعالى * الحديث الخامس حديث ابن عمر في النهى عن الصلاة عند طلوع الشمس تقدم شرحه فى الصلاة والقائل لاأدرى أى ذلك قال هشام هو عبدة بن سليمان الراوى عنه وقوله حاجب الشمس هو طرف قرصها الذى يبدو عند طلوع الشمس و يبقى عند الغروب وقرنا الشيطان جانبا رأسه يقال أنه ينتصب فى محاذاة مطلع الشمس حتى اذا طلعت كانت بين جانبي رأسه لتقع السجدة له اذا سجد عبدة الشمس لها وكذا عند غروبها وعلى هذا فقوله تطلع بين قرنى الشيطان أى بالنسبة الي من يشاهد الشمس عند طلوعها فلو شاهد الشيطان لراه منتصبا عندها وقد تمسك به من رد على أهل الهيئة القائلين بأن الشمس فى السماء الرابعة والشياطين قد منعوا من ولوج السماء ولاحجة فيه لما ذكرنا والحق أن الشمس فى الفلك الرابع والسموات السبع عند أهل الشرع غير الافلاك خلافا لاهل الهيئة ومحمد شيخ البخارى فيه هو ابن سلام ثبت كذلك عند ابن السكن و به جزم أبو نعيم والجياني * السادس حديث أبى سعيد فى الاذن بقتل المار بين يدى المصلى تقدم شرحه فى الصلاة * السابع حديث أبى هريرة فى حفظ زكاة رمضان تقدم شرحه في كتاب الوكالة * الثامن حديث يأتى الشيطان (قوله من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ بالله وليدعه) أى عن الاسترسال معه فى ذلك بل يلجأ الي الله فى دفعه و يعلم

أَبِي أَنَسٍ مَوْلَى التَّيْمِيِّينَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فُتِحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ **حدثنا** الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرٌو قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ حَدَّثَنَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ مُوسَى قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا قَالَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ فَقَالَ هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ أَوْ كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ

أنه يريد افساد دينه وعقله بهذه الوسوسة فينبغي أن يجتهد في دفعها بالاشتغال بغيرها قال الخطابي وجه هذا الحديث أن الشيطان اذا وسوس بذلك فاستعاذ الشخص بالله منه وكف عن مطاوعته في ذلك اندفع قال وهذا بخلاف ما لو تعرض أحد من البشر بذلك فانه يمكن قطعه بالحجة والبرهان قال والفرق بينهما أن الآدمي يقع منه الكلام بالسؤال والجواب والحال معه محصور فاذا راعى الطريقة وأصاب الحجة انقطع وأما الشيطان فليس لوسوسته انتهاء بل كلما ألزم حجة زاغ الى غيرها الى أن يفضي بالمرء الى الحيرة نعوذ بالله من ذلك قال الخطابي على أن قوله من خلق ربك كلام متهافت ينقض آخره أوله لان الخالق يستحيل أن يكون مخلوقا ثم لو كان السؤال متجها لاستلزم التسلسل وهو محال وقد اثبت العقل ان المحدثات مفتقرة الى محدث فلو كان هو مفتقرا الى محدث لكان من المحدثات انتهى والذي نحا اليه من التفرقة بين وسوسة الشيطان ومخاطبة البشر فيه نظر لانه ثبت في مسلم من طريق هشام بن عروة عن أبيه في هذا الحديث لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيأ فليقل آمنت بالله فسوي في الكف عن الخوض في ذلك بين كل سائل عن ذلك من بشر وغيره وفي رواية لمسلم عن أبي هريرة قال سألني عنها اثنان وكان السؤال عن ذلك لما كان واهيا لم يستحق جوابا أو الكف عن ذلك نظير الامر بالكف عن الخوض في الصفات والذات قال المازري الخواطر على قسمين فالتي لا تستقر ولا يجلبها شبهة هي التي تندفع بالاعراض عنها وعلى هذا ينزل الحديث وعلى مثلها ينطلق اسم وسوسة وأما الخواطر المستقرة الناشئة عن الشبهة فهي التي لا تندفع الا بالنظر والاستدلال وقال الطيبي انما أمر بالاستعاذة والاشتغال بأمر آخر ولم يأمر بالتأمل والاحتجاج لان العلم باستغناء الله جل وعلا عن الموجد أمر ضروري لا يقبل المناظرة ولان الاسترسال في الفكر في ذلك لا يزيد المرء الا حيرة ومن هذا حاله فلا علاج له الا الملجأ الى الله تعالى والاعتصام به وفي الحديث اشارة الى ذم كثرة السؤال عما لا يعني المرء وعما هو مستغن عنه وفيه علم من اعلام النبوة لاخباره بوقوع ما سيقع فوقع وسيأتي مزيد لهذا في كتاب الاعتصام ان شاء الله تعالى * الحديث التاسع حديث أبي هريرة اذا دخل رمضان صفدت الشياطين تقدم شرحه في الصيام * العاشر حديث أبي بن كعب في قصة موسى والخضر سياتي شرحه في التفسير * الحديث الحادي عشر حديث ابن عمر في طلوع الفتنة من قبل المشرق سياتي شرحه في الفتن وحاصله ان منشأ الفتن من جهة المشرق وكذا وقع * الثاني عشر حديث جابر ومحمد بن عبد الله الانصاري المذكور في السند هو من شيوخ البخاري وحدث عنه هنا بواسطة (قوله اذا استجنح الليل أو كان جنح الليل) في

فَخَلُّوهُمْ، وأغلِقْ بَابَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ. وأطْفِئْ مِصْبَاحَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ. وَأَوْكِ سِقَاءَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ وَخَمِّرْ إِنَاءَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ: ولَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ شَيْئاً **حدثني** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ صَفِيَّةَ ابْنَةِ حُيَيٍّ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُعْتَكِفاً فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلاً فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ فَانْقَلَبْتُ فَقَامَ مَعِي لِيَقْلِبَنِي وكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَمَرَّ رَجُلاَنِ مِنَ الأَنْصَارِ فَلَمَّا رَأَيَا النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ فَقَالاَ سُبْحَانَ اللهِ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ. وإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا سُوءاً أَوْ قَالَ شَيْئاً **حدثنا** عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ كُنْتُ جَالِساً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ورَجُلاَنِ يَسْتَبَّانِ فَأَحَدُهُمَا أَحَرَّ وجْهُهُ وانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ فَقَالُوا لَهُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ تَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ. فَقَالَ وهَلْ بِي جُنُونٌ **حدثنا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ: جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ. وجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا فَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرُّهُ الشَّيْطَانُ ولَمْ يُسَلَّطْ عَلَيْهِ قَالَ وحَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ **حدثنا** مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى صَلاَةً فَقَالَ إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي فَشَدَّ عَلَيَّ يَقْطَعُ الصَّلاَةَ عَلَيَّ فَأَمْكَنَنِي اللهُ مِنْهُ فَذَكَرَهُ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ

رواية الكشميهني أوقال جنح الليل وهو بضم الجيم و بكسرها والمعني اقباله بعد غروب الشمس يقال جنح الليل أقبل واستجنح حان جنحه أووقع وحكي عياض انه وقع في رواية أبي ذر استجنع بالعين المهملة بدل الحاء وهو تصحيف وعند الاصيلي أول الليل بدل قوله أوكان جنح الليل وكان في قوله وكان جنح الليل نامة أي حصل (قوله خلهم) كذا للاكثر بفتح الخاء المعجمة وللسرخسي بضم الخاء المهملة قال ابن الجوزي انما خيف على الصبيان في تلك الساعة لان النجاسة التي تلوذ بها الشياطين موجودة معهم غالبا والذكر الذي يحرز منهم مفقود من الصبيان غالبا والشياطين عند انتشارهم يتعلقون بما يمكنهم التعلق به فلذلك خيف على الصبيان في ذلك الوقت والحكمة في انتشارهم حينئذ أن حركتهم في الليل أمكن منها لهم في النهار لان الظلام أجمع للقوى الشيطانية من غيره وكذلك كل سواد ولهذا قال في حديث أبي ذر فانها يقطع الصلاة قال الكلب الاسود شيطان أخرجه مسلم (قوله وأغلق بابك) هو خطاب لمفرد والمراد به كل أحد فهو عام بحسب المعني ولاشك أن مقابلة المفرد بالمفرد تفيد التوزيع وسيأتي بقية الكلام على فوائد هذا الحديث في كتاب الادب ان شاء الله تعالى ٭ الثالث عشر حديث صفية تقدم في الاعتكاف وفيه ان الله جعل للشيطان قوة على التوصل الي باطن الانسان وقيل ورد على سبيل الاستعارة أي أن وسوسته تصل في مسام البدن مثل جري الدم من البدن ٭ الرابع عشر حديث سليمان بن صرد في الاستعاذة يأتي في الادب والودج بفتح الدال و بالجيم عرق في العنق ٭ الخامس عشر حديث ابن عباس تقدم في الرابع وقوله قال حدثنا الاعمش قائل ذلك هو شعبة فله فيه شيخان ٭ السادس عشر حديث أبي هريرة (قوله حدثنا محمود) هو ابن غيلان وقد تقدم هذا الحديث بهذا الاسناد في أواخر الصلاة وقوله

حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ . فَإِذَا قُضِيَ أَقْبَلَ . فَإِذَا ثُوِّبَ بِهَا أَدْبَرَ . فَإِذَا قُضِيَ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطِرَ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَقَلْبِهِ فَيَقُولُ اذْكُرْ كَذَا وَكَذَا حَتَّى لَا يَدْرِي أَثَلَاثًا صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا . فَإِذَا لَمْ يَدْرِ ثَلَاثًا صَلَّى أَوْ أَرْبَعًا . سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كُلُّ بَنِي آدَمَ يَطْعَنُ الشَّيْطَانُ فِي جَنْبَيْهِ بِإِصْبَعَيْهِ حِينَ يُولَدُ غَيْرَ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ذَهَبَ يَطْعُنُ . فَطَعَنَ فِي الْحِجَابِ **حدثنا** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ قَدِمْتُ الشَّأْمَ قَالُوا أَبُو الدَّرْدَاءِ قَالَ أَفِيكُمُ الَّذِي أَجَارَهُ اللهُ مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ **حدثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ وَقَالَ الَّذِي أَجَارَهُ اللهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ يَعْنِي عَمَّارًا * قَالَ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ أَخْبَرَهُ عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْمَلَائِكَةُ تَتَحَدَّثُ فِي الْعَنَانِ وَالْعَنَانُ الْغَمَامُ بِالْأَمْرِ يَكُونُ فِي الْأَرْضِ فَتَسْمَعُ الشَّيَاطِينُ الْكَلِمَةَ فَتَقُرُّهَا فِي أُذُنِ الْكَاهِنِ كَمَا تُقَرُّ الْقَارُورَةُ فَيَزِيدُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ **حدثنا** عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ : فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ هَا ضَحِكَ الشَّيْطَانُ **حدثنا** زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ هِشَامٌ أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ فَصَاحَ إِبْلِيسُ أَيْ عِبَادَ اللهِ أُخْرَاكُمْ فَرَجَعَتْ أُولَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأُخْرَاهُمْ فَنَظَرَ حُذَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ فَقَالَ أَيْ عِبَادَ اللهِ أَبِي أَبِي فَوَاللهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ . فَقَالَ حُذَيْفَةُ غَفَرَ اللهُ لَكُمْ قَالَ عُرْوَةُ فَمَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ مِنْهُ بَقِيَّةُ خَيْرٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللهِ **حدثنا** الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو

هنا فذكره أي ذكر تمام الحديث وتمامه هناك فدعته ولقد هممت أن أوثقه الى سارية الحديث وقد تقدم هناك شرح قوله فدعته وياتي الكلام على بقية فوائده في احاديث الانبياء في ترجمة سليمان عليه السلام وياتي الكلام على امكان رؤية الجن في أول الباب الذي يلي هذا وفي الحديث اباحة ربط من يخشى هربه ممن في قتله حق وفيه اباحة العمل اليسير في الصلاة وان المخاطبة فيها اذا كانت بمعنى الطلب من الله لا تعد كلاما فلا يقطع الصلاة لقوله ﷺ في بعض طرق هذا الحديث أعوذ بالله منك كما سيأتي ان شاء الله تعالى * الحديث السابع عشر حديث أبي هريرة اذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان وقد تقدم شرحه في أواخر الصلاة في الكلام على سجود السهو * الحديث الثامن عشر حديثه كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبه باصبعيه وسياتي شرحه في ترجمة عيسى بن مريم من أحاديث الانبياء وقوله في جنبه كذا للاكثر بالافراد ولابي ذر الحرجاني جنبيه بالتثنية وذكر عياض ان في كتابه من رواية الاصيلي جنبه بالافراد لكن بياء مثناة من تحت بدل الموحدة قال وهو تصحيف (قلت) لعل نقطته سقطت من القلم فلا ينبغي أن يعد ذلك رواية والله المستعان والمراد بالحجاب الجلدة التي فيها الجنين أو الثوب الملفوف على الطفل * الحديث التاسع عشر حديث أبي الدرداء في فضل عمار أورده

الأحوص عن أشعث عن أبيه عن مسروق قال قالت عائشة رضي الله عنها سألت النبي ﷺ عن التفات الرجل في الصلاة، فقال هو اختلاس يختلس الشيطان من صلاة أحدكم **حدثنا** أبو المغيرة حدثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ **وحدثني** سليمان بن عبد الرحمن حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال قال النبي ﷺ الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فإذا حلم أحدكم حلما يخافه فليبصق عن يساره وليتعوذ بالله من شرها فإنها لا تضره **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا أحد عمل أكثر من ذلك **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد أن محمد بن سعد بن أبي وقاص أخبره أن أباه سعد بن أبي وقاص قال استأذن عمر على رسول الله ﷺ وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية أصواتهن فلما استأذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فأذن له رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ يضحك فقال عمر: أضحك الله سنك يا رسول الله قال عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب، قال عمر فأنت يا رسول الله كنت أحق أن يهبن ثم قال أي عدوات أنفسهن أتهبنني ولا تهبن رسول الله ﷺ قلن نعم: أنت أفظ وأغلظ من رسول الله ﷺ قال رسول الله ﷺ والذي نفسي بيده. ما لقيك الشيطان قط سالكا فجا إلا سلك فجا غير فجك **حدثني** إبراهيم بن حمزة قال حدثني ابن أبي حازم عن يزيد عن محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال. إذا استيقظ أحدكم من

مختصرا جدا من وجهين وسيأتي بتمامه في المناقب والغرض منه قوله الذي أجاره الله من الشيطان فانه يشعر بأن له مزية بذلك على غيره ومقتضاه أن للشيطان تسلطا على من لم يجره الله منه * الحديث العشرون حديث عائشة في ذكر الكهان أورده معلقا عن الليث وقد تقدمت الاشارة اليه في صفة الملائكة وقد وصله أبو نعيم في المستخرج من طريق أبي حاتم الرازي عن أبي صالح كاتب الليث عنه وقال يقال ان البخاري حمله عن عبد الله بن صالح * الحديث الحادي والعشرون حديث أبي هريرة في التثاؤب وسيأتي شرحه في الادب وبيان الاختلاف فيه على سعيد المقبري هل هو عنده عن أبي هريرة بلا واسطة أو بواسطة أبيه * الحديث الثاني والعشرون حديث عائشة في قصة قتل والد حذيفة وسيأتي شرحها في غزوة أحد * الحديث الثالث والعشرون حديثها في الالتفات في الصلاة وقد تقدم شرحه في الصلاة * الحديث الرابع والعشرون حديث أبي قتادة الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان الحديث وأورده من وجهين وسيأتي شرحه في التعبير وفائدة الطريق الثانية وان كانت الاولى أعلى منها التصريح فيها بتحديث عبد الله بن أبي قتادة ليحيى بن أبي

مَنَامِهِ فَتَوَضَّأْ فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلَاثًا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ باب ذِكْرِ الْجِنِّ وَثَوَابِهِمْ وَعِقَابِهِمْ لِقَوْلِهِ يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي الْآيَةَ

كثير * الحديث الخامس والعشرون حديث أبي هريرة في فضل قوله لا اله الا الله وسيأتي شرحه في الدعوات * الحديث السادس والعشرون حديث سعد استأذن عمر على النبي ﷺ وعنده نسوة الحديث وسيأتي شرحه في المناقب * الحديث السابع والعشرون حديث أبي هريرة في الامر بالاستنثار وفيه فان الشيطان يبيت على خيشومه والخيشوم بفتح الخاء المعجمة وبسكون الياء التحتانية وضم المعجمة وسكون الواو وهو الانف وقيل المنخر وقوله فليستنثر أكثر فائدة من قوله فليستنشق لان الاستنثار يقع عن الاستنشاق بغير عكس قد يستنشق ولا يستنثر والاستنثار من تمام فائدة الاستنشاق لان حقيقة الاستنشاق جذب الماء بريح الانف الى أقصاه والاستنثار اخراج ذلك الماء والمقصود من الاستنشاق تنظيف داخل الانف والاستنثار يخرج ذلك الوسخ مع الماء فهو من تمام الاستنشاق وقيل ان الاستنثار مأخوذ من النثرة وهي طرف الانف وقيل الانف نفسه فعلى هذا فمن استنشق فقد استنثر لانه يصدق أنه تناول الماء بأنفه أو بطرف أنفه وفيه نظر ثم ان ظاهر الحديث ان هذا يقع لكل نائم ويحتمل أن يكون مخصوصا بمن لم يحترس من الشيطان بشيء من الذكر لحديث أبي هريرة المذكور قبل حديث سعد فان فيه فكانت له حرزا من الشيطان وكذلك آية الكرسي وقد تقدم فيه ولا يقربك شيطان ويحتمل أن يكون المراد بنفي القرب هنا أنه لا يقرب من المكان الذي يوسوس فيه وهو القلب فيكون مبيته على الانف ليتوصل منه الى القلب اذا استيقظ فمن استنثر منعه من التوصل الى ما يقصد من الوسوسة فحينئذ فالحديث متناول لكل مستيقظ ثم ان الاستنشاق من سنن الوضوء اتفاقا لكل من استيقظ أو كان مستيقظا وقالت طائفة بوجوبه في الغسل وطائفة بوجوبه في الوضوء أيضا وهل تتأدى السنة بمجرده بغير استثار أم لا خلاف وهو محل بحث وتامل والذي يظهر أنها لا تتم الا به لما تقدم والله أعلم * (قوله باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم) أشار بهذه الترجمة الى اثبات وجود الجن والى كونهم مكلفين فاما اثبات وجودهم فقد نقل امام الحرمين في الشامل عن كثير من الفلاسفة والزنادقة والقدرية أنهم أنكروا وجودهم رأسا قال ولا يتعجب ممن أنكر ذلك من غير المشرعين انما العجب من المشرعين مع نصوص القرآن والاخبار المتواترة قال وليس في قضية العقل ما يقدح في اثباتهم قال وأكثر ما استروح اليه من نفي حضورهم عند الانس بحيث لا يرونهم ولو شاؤا لابدوا أنفسهم قال وانما يستبعد ذلك من لم يحط علما بعجائب المقدورات وقال القاضي أبو بكر وكثير من هؤلاء يثبتون وجودهم وينفونه الآن ومنه من يثبتهم وينفي تسلطهم على الانس وقال عبد الجبار المعتزلي الدليل على اثباتهم السمع دون العقل اذ لا طريق الى اثبات أجسام غائبة لان الشيء لا يدل على غيره من غير أن يكون بينهما تعلق ولو كان اثباتهم باضطرار لما وقع الاختلاف فيه الا نا قد علمنا بالاضطرار أن النبي ﷺ كان يتدين باثباتهم وذلك أشهر من أن يتشاغل باير اده واذا ثبت وجودهم فقد تقدم في أوائل صفة النار تفسير قوله تعالى وخلق الجان من مارج من نار واختلف في صفتهم فقال القاضي أبو بكر الباقلاني قال بعض المعتزلة الجن أجساد رقيقة بسيطة قال وهذا عندنا غير ممتنع ان ثبت به سمع وقال أبو علي بن الفراء الجن أجسام مؤلفة وأشخاص ممثلة يجوز أن تكون رقيقة وأن تكون كثيفة خلافا للمعتزلة في دعواهم أنها رقيقة وان امتناع رؤيتنا لهم من جهة رقتها وهو مردود فان الرقة ليست بمانعة عن الرؤية ويجوز أن يخفى عن رؤيتنا بعض الاجسام الكثيفة اذا لم يخلق الله فينا ادراكها وروى البيهقي في مناقب الشافعي باسناده عن الربيع سمعت الشافعي يقول من زعم أنه يرى الجن أبطلنا شهادته الا أن يكون نبيا انتهى وهذا محمول على من يدعي رؤيتهم على صورهم التي خلقوا عليها وأما من ادعى انه يرى شيئا منهم بعد أن يتطور على صور شتى من الحيوان فلا يقدح فيه وقد تواردت الاخبار بتطورهم في الصور واختلف أهل الكلام في ذلك فقيل هو تخييل فقط ولا ينتقل أحد عن صورته الاصلية وقيل بل ينتقلون لكن لا باقتدارهم على ذلك بل بضرب من العمل اذا فعلها انتقل كالساحر

وهذا قد يرجع الى الاول وفيه أثر عن عمر أخرجه ابن أبي شيبة باسناد صحيح ان الغيلان ذكر واعند عمر فقال ان أحد الا يستطيع أن يتحول عن صورته التي خلقه الله عليها ولكن لهم سحرة كسحرتكم فاذا رأيتم ذلك فأذنوا واذا ثبت وجودهم فقد اختلف في أصلهم فقيل ان أصلهم من ولد ابليس فمن كان منهم كافرا سمي شيطانا وقيل ان الشياطين خاصة أولاد ابليس ومن عداهم ليسوا من ولده وحديث ابن عباس الآتي في سورة الجن يقوي انهم نوع واحد من أصل واحد واختلف صنفه فمن كان كافرا سمي شيطانا والا فيل له جني وأما كونهم مكلفين فقال ابن عبد البر الجن عند الجماعة مكلفون وقال عبد الجبار لا نعلم خلافا بين أهل النظر في ذلك الا ما حكي زرقان عن بعض الحشوية أنهم مضطرون الى أفعالهم وليسوا بمكلفين قال والدليل للجماعة ما في القرآن من ذم الشياطين والتحرز من شرهم وما أعدلهم من العذاب وهذه الخصال لا تكون الا لمن خالف الامر وارتكب النهي مع تمكنه من أن لا يفعل والآيات والاخبار الدالة على ذلك كثيرة جدا واذا تقرر كونهم مكلفين فقد اختلفوا هل كان فيهم نبي منهم أم لا فروى الطبري من طريق الضحاك بن مزاحم اثبات ذلك قال ومن قال بقول الضحاك احتج بان الله تعالى أخبر أن من الجن والانس رسلا أرسلوا اليهم فلو جاز أن المراد برسل الجن رسل الانس لجاز عكسه وهو فاسد انتهى وأجاب الجمهور عن ذلك بأن معنى الآية أن رسل الانس رسل من قبل الله اليهم و رسل الجن بنهم الله في الارض فسمعوا كلام الرسل من الانس و بلغوا قومهم ولهذا قال قائلهم انا سمعنا كتابا أنزل من بعد موسى الآية واحتج ابن حزم بانه ﷺ قال وكان النبي يبعث الي قومه قال وليس الجن من قوم الانس فثبت أنه كان منهم أنبياء اليهم قال ولم يبعث الى الجن من الانس نبي الا نبينا ﷺ لعموم بعثته الى الجن والانس باتفاق انتهى وقال ابن عبد البر لا يختلفون أنه ﷺ بعث الي الانس والجن وهذا مما فضل به على الانبياء ونقل عن ابن عباس في قوله تعالي في سورة غافر ولقد جاءكم يوسف من قبل بالبينات قال هو رسول الجن وهذا ذكره (١) وقال امام الحرمين في الارشاد في اثناء الكلام مع العيسوية وقد علمنا ضرورة أنه ﷺ ادعى كونه مبعوثا الى الثقلين وقال ابن تيمية اتفق على ذلك علماء السلف من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين (قلت) وثبت التصريح بذلك في حديث وكان النبي يبعث الي قومه و بعثت الى الانس والجن فيما أخرجه البزار بلفظ (٢) وعن ابن الكلبي كان النبي يبعث الى الانس فقط وبعث محمد الي الانس والجن واذا تقرر كونهم مكلفين فهم مكلفون بالتوحيد وأركان الاسلام وأما ما عداه من الفروع فاختلف فيه لما ثبت من انهي عن الروث والعظم وانهما زاد الجن وسيأتي في السيرة النبوية حديث أبي هريرة وفي آخره فقلت ما بال الروث والعظم قال هما طعام الجن الحديث فدل على جواز تناولهم للروث وذلك حرام على الانس وكذلك روى أحمد والحاكم من طريق عكرمة عن ابن عباس قال خرج رجل من خيبر فتبعه رجلان وآخر يتلوهما يقول ارجعا حتى ردهما ثم لحقه فقال له ان هذين شيطانان فاذا أتيت رسول الله ﷺ فاقرأ عليه السلام وأخبره أنا في جمع صدقاتنا ولو كانت تصلح له لبعثنا بها اليه فلما قدم الرجل المدينة أخبر النبي ﷺ بذلك فنهى عن الخلوة أي عن السفر منفردا واختلف أيضا هل يأكلون و يشربون و يتناكحون أم لا فقيل بالنفي وقيل بمقابله ثم اختلفوا فقيل أكلهم وشربهم تشمم واستراح لا مضغ ولا بلع وهو مردود بما رواه أبو داود من حديث أمية بن مخشي قال كان رسول الله ﷺ جالسا ورجل يأكل ولم يسم ثم سمي في آخره فقال النبي ﷺ مازال الشيطان يأكل معه فلما سمي استقاء ما في بطنه وروى مسلم من حديث ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ لا يأكل أحدكم بشماله و يشرب بشماله فان الشيطان يأكل بشماله و يشرب بشماله وروى ابن عبد البر عن وهب بن منبه أن الجن أصناف

(١) وهذا ذكره هذه الكلمة ثابتة في بعض النسخ بدون ذكر الفاعل و بعدها علامة وقفة وساقطة من بعض النسخ فابحث وحرر اه مصححه

(٢) قوله بلفظ هذه الكلمة ساقطة من بعض النسخ وثابتة في بعضها بدون شئ معها و بعدها علامة وقفة فحرر وابحث فعسى أن تظفر بما لم نظفر به اه مصححه

بَخْسًا نَقْصًا قَالَ مُجَاهِدٌ وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَبًا قَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللهِ وَأُمَّهَاتُهُمْ بَنَاتُ سَرَوَاتِ الْجِنِّ قَالَ اللهُ وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ سَتُحْضَرُ لِلْحِسَابِ

نخالصهم ريح لا يأكلون ولا يشربون ولا يتوالدون وجنس منهم يقع منهم ذلك ومنهم السعالي والغول والقطرب وهذا ان ثبت كان جامعا للقولين الاولين ويؤيده ماروى ابن حبان والحاكم من حديث أبي ثعلبة الخشني قال قال رسول الله ﷺ الجن على ثلاثة أصناف صنف لهم أجنحة يطيرون في الهواء وصنف حيات وعقارب يحلون ويظعنون وروى ابن أبي الدنيا من حديث أبي الدرداء مرفوعا نحوه لكن قال في الثالث وصنف عليهم الحساب والعقاب وسيأتي شيء من هذا في الباب الذي يليه وروى ابن أبي الدنيا من طريق يزيد بن يزيد بن جابر أحد ثقات الشاميين من صغار التابعين قال ما من أهل بيت الا وفي سقف بيتهم من الجن واذا وضع الغذاء نزلوا فتغذوا معهم والعشاء كذلك واستدل من قال بأنهم يتناكحون بقوله تعالى لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان وبقوله تعالى افتتخذونه وذريته أولياء من دوني والدلالة من ذلك ظاهر فتواعتل من أنكر ذلك بأن الله تعالى أخبر ان الجان خلق من نار وفي النار من اليبوسة والخفة ما يمنع معه التوالد والجواب أن أصلهم من النار كما أن أصل الآدمي من التراب وكما أن الادمي ليس طينا حقيقة كذلك الجني ليس نارا حقيقة وقد وقع في الصحيح في قصة تعرض الشيطان للنبي ﷺ أنه قال فأخذته حتى وجدت برد ريقه على يدي (قلت) وبهذا الجواب يندفع ايراد من استشكل قوله تعالى الا من خطف الخطفة فأتبعه شهاب ثاقب فقال كيف تحرق النار النار وأما قول المصنف وثوابهم وعقابهم فلم يختلف من أثبت تكليفهم أنهم يعاقبون على المعاصي واختلف هل يثابون فروى الطبري وابن أبي حاتم من طريق أبي الزناد موقوفا قال اذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار قال الله للمؤمن الجن وسائر الامم أي من غير الانس كونوا ترابا فحينئذ يقول الكافر ياليتني كنت ترابا وروى ابن أبي الدنيا عن ليث بن أبي سليم قال ثواب الجن أن يجاروا من النار ثم يقال لهم كونوا ترابا وروى عن أبي حنيفة نحو هذا القول وذهب الجمهور الى أنهم يثابون على الطاعة وهو قول الأئمة الثلاثة والاوزاعي وأبي يوسف ومحمد بن الحسن وغيرهم ثم اختلفوا هل يدخلون مدخل الانس على أربعة أقوال أحدها نعم وهو قول الاكثر وثانيها يكونون في ربض الجنة وهو منقول عن مالك وطائفة وثالثها أنهم أصحاب الأعراف ورابعها التوقف عن الجواب في هذا وروى ابن أبي حاتم من طريق أبي يوسف قال قال ابن أبي ليلى في هذا لهم ثواب قال فوجدنا مصداق ذلك في كتاب الله تعالى ولكل درجات مما عملوا (قلت) والى هذا اشار المصنف بقوله قبلها يامعشر الجن ألم يأتكم رسل منكم فان قوله ولكل درجات مما عملوا يلي الآية التي بعد هذه الآية واستدل بهذه الآية أيضا ابن عبد الحكم واستدل ابن وهب بمثل ذلك بقوله تعالى أولئك الذين حق عليهم القول في أمم قد خلت من قبلهم من الجن والانس الآية فان الآية بعدها أيضا ولكل درجات مما عملوا وروى أبو الشيخ في تفسيره عن مغيث بن سمي أحد التابعين قال ما من شيء الا وهو يسمع زفير جهنم الا الثقلين الذين عليهم الحساب والعقاب ونقل عن مالك انه استدل على أن عليهم العقاب ولهم الثواب بقوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان ثم قال فبأي آلاء ربكما تكذبان والخطاب للانس والجن فاذا ثبت أن فيهم مؤمنين والمؤمن من شأنه أن يخاف مقام ربه ثبت المطلوب والله أعلم (قوله بخسا نقصا) يريد تفسير قوله تعالى حكاية عن الجن فمن يؤمن بربه فلا يخاف بخسا ولا رهقا قال يحيى الفراء البخس النقص والرهق الظلم ومفهوم الآية ان من يكفر فانه يخاف فدل ذلك على ثبوت تكليفهم (قوله وقال مجاهد وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا الخ) وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد به وفيه فقال أبو بكر فمن أمهاتهم قالوا بنات سروات الجن الى آخره وفيه قال علمت الجن انهم سيحضرون للحساب (قلت) وهذا الكلام الاخير هو المتعلق بالترجمة وسروات بفتح المهملة والراء جمع سرية بتخفيف الراء أي شريفة ووقع هنا في رواية أبي ذر وأمهاتهن ولغيره وأمهاتهم وهو أصوب ووقع أيضا لغير الكشميهني جند

جُنْدٌ مُحْضَرُونَ عِنْدَ الْحِسَابِ **حدثنا** قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ وَبَادِيَتِكَ فَأَذَّنْتَ بِالصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جِنٌّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ * **باب** قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ إِلَى قَوْلِهِ أُولٰئِكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ : مَصْرِفًا مَعْدِلًا صَرَفْنَا أَيْ وَجَّهْنَا **باب** قَوْلِ اللهِ تَعَالَى وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الثُّعْبَانُ الْحَيَّةُ الذَّكَرُ مِنْهَا يُقَالُ الْحَيَّاتُ أَجْنَاسٌ الْجَانُّ وَالْأَفَاعِي وَالْأَسَاوِدُ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا فِي مُلْكِهِ وَسُلْطَانِهِ

محضرون بالافراد وروايته أشبه (قوله جند محضرون عند الحساب) وصله الفريابي أيضا بالاسناد المذكور عن مجاهد ثم ذكر المصنف حديث أبي سعيد لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له وقد تقدم مشروحا في كتاب الاذان والغرض منه هنا أنه يدل على أن الجن يحشرون يوم القيامة والله أعلم * (قوله باب قوله عز وجل واذ صرفنا اليك نفرا من الجن الي قوله أولئك في ضلال مبين) سياتي القول في تعيينهم وتعيين بلدهم في التفسير ان شاء الله تعالي (قوله صرفنا أي وجهنا) هو تفسير المصنف وقوله (مصرفا معدلا) هو تفسير أبي عبيدة واستشهد بقول أبي كبير الهذلي

أزهير هل عن ميتة من صرف * أم لا خلود لباذل متكلف

(تنبيه) لم يذكر المصنف في هذا الباب حديثا واللائق به حديث ابن عباس الذي تقدم في صفة الصلاة في توجه النبي ﷺ الى عكاظ واستماع الجن لقراءته وسيأتي شرحه بتمامه في التفسير ان شاء الله تعالي وقد أشار اليه المصنف بالآية التي صدر بها هذا الباب * (قوله باب قول الله تعالي وبث فيها من كل دابة) كأنه أشار الى سبق خلق الملائكة والجن على الحيوان أو سبق جميع ذلك على خلق آدم والدابة لغة ما دب من الحيوان واستثني بعضهم الطير لقوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه والاول أشهر لقوله تعالي ما من دابة الا هو آخذ بناصيتها وعرفا ذوات الاربع وقيل يختص بالفرس وقيل الحمار والمراد هنا المعنى اللغوي وفي حديث أبي هريرة عند مسلم ان خلق الدواب كان يوم الاربعاء وهو دال على أن ذلك قبل خلق آدم (قوله قال ابن عباس الثعبان الحية الذكر) وصله ابن أبي حاتم من طريقه وقيل الثعبان الكبير من الحيات ذكرا كان أو أنثى (قوله يقال الحيات اجناس الجان والافاعي والاساود) في رواية الاصيلي الجنان اجناس قال عياض الاول هو الصواب (قلت) هو قول أبي عبيدة قاله في تفسير سورة القصص قال في قوله كانها جان وفي قوله حية تسعى كانها جان من الحيات أو من حية الجان فجرى على ان ذلك شيء واحد وقيل كانت العصا في أول الحال جانا وهي الحية الصغيرة ثم صارت ثعبانا فحينئذ التي العصا وقيل اختلف وصفها باختلاف أحوالها فكانت كالحيه في سعيها وكالجان في حركتها وكالثعبان في ابتلاعها والافاعي جمع أفعى وهي الانثى من الحيات والذكر منها أفعوان بضم الهمزة والعين وكنية الافعوان أبو حيان وأبو يحيي لانه يعيش ألف سنة وهو الشجاع الاسود الذي يواثب الانسان ومن صفة الافعى اذا فقئت عينها عادت ولا تغمض حدقتها البتة والاساود جمع أسود قال أبو عبيد هي حية فيها سواد وهي أخبث الحيات ويقال له أسود ساغ لانه يسلخ جلده كل عام وفي سنن أبي داود والنسائي عن ابن عمر مرفوعا أعوذ بالله من أسد وأسود (١) وقيل هي حية رقيقة رقشاء دقيقة العنق عريضة الرأس وربما كانت ذات قرنين والهاء في الحية للوحدة كدجاجة وقد عد لها ابن خالويه في كتاب ليس سبعين اسما (قوله آخذ بناصيتها في ملكه وسلطانه) قال أبو عبيده في قوله تعالي ما من دابة الا هو آخذ بناصيتها

---

(١) قوله من أسد وأسود في نسخة أخرى من أسود وأسوده اه مصححه

يُقَالُ صَافَّاتٍ بُسُطُ أَجْنِحَتِهِنَّ وَقَبْضُهُنَّ بِضَرْبٍ بِأَجْنِحَتِهِنَّ حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضى الله عنهما أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ . وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبَلَ قَالَ عَبْدُ اللهِ فَبَيْنَا أَنَا أُطَارِدُ حَيَّةً لِأَقْتُلَهَا . فَنَادَانِي أَبُو لُبَابَةَ لَا تَقْتُلْهَا . فَقُلْتُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ فَقَالَ إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ ، وَهِيَ الْعَوَامِرُ

أي في قبضته وملكه وسلطانه وخص الناصية بالذكر على عادة العرب في ذلك تقول ناصية فلان في يد فلان اذا كان في طاعته ومن ثم كانوا يجزون ناصية الاسير اذا أطلقوه (قوله و يقال صافات بسط أجنحتهن) وقوله (يقبضن يضربن بأجنحتهن) هو قول أبي عبيدة أيضا قال في قوله تعالى أولم يروا الى الطير فوقهم صافات أي باسطات أجنحتهن و يقبضن يضربن باجنحتهن و روي ابن أبي حاتم من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى صافات قال بسط أجنحتهن ثم ذكر المصنف في الباب أحاديث * الاول حديث أبي لبابة (واقتلوا ذا الطفيتين) تثنية طفية بضم الطاء المهملة وسكون الفاء وهي خوصة المقل والطفى خوص المقل شبه به الخط الذى على ظهر الحية وقال ابن عبد البر يقال ان ذا الطفيتين جنس من الحيات يكون على ظهره خطان أبيضان(قوله والابتر)هو مقطوع الذنب زاد النضر بن شميل أنه أزرق اللون لا تنظر اليه حامل الا ألقت وقيل الابتر الحية القصيرة الذنب قال الداودى هو الافعى التي تكون قدر شبر أو أكثر قليلا وقوله والابتر يقتضى التغاير بين ذى الطفيتين والابتر وقع في الطريق الآتية لاقتلوا الحيات الا كل أبتر ذى طفيتين وظاهره اتحادهما لكن لا ينفي المغايرة (قوله فانهما يطمسان البصر) أي يمحوان نوره وفي رواية ابن أبي مليكة عن ابن عمر ويذهب البصر وفي حديث عائشة فانه يلتمس البصر (قوله و يستسقطان الحبل)هو بفتح المهملة والموحدة الجنين وفي رواية ابن أبي مليكة عن ابن عمر الاتية بعد أحاديث فانه يسقط الولد وفي حديث عائشة الاتى بعد أحاديث و يصيب الحبل وفي رواية أخري عنها و يذهب الحبل و كلها بمعنى (قوله قال عبدالله)هو ابن عمر وفي رواية يونس عن الزهرى التي يأتي التنبيه عليها قال ابن عمر فكنت لا أترك حية الا قتلتها حتى طاردت حية من ذوات البيوت الحديث وقوله أطارد أى أتبع وأطلب (قوله فناداني أبو لبابة) بضم اللام و بموحدتين صحابي مشهور اسمه بشير بفتح الموحدة و كسر المعجمة وقيل مصغر وقيل بتحتانية ومهملة مصغر وقيل رفاعة وقيل بل اسمه كنيته و رفاعة و بشير اخواه واسم جده زنبر بزاي ونون وموحدة و وزن جعفر وهو أوسى من بني أمية بن زيد وشذ من قال اسمه مروان وليس له في الصحيح الا هذا الحديث وكان أحد النقباء وشهد أحدا و يقال شهد بدرا واستعمله النبي ﷺ على المدينة وكانت معه راية قومه يوم الفتح ومات في أول (١) خلافة عثمان على الصحيح (قوله انه نهي بعد ذلك عن ذوات البيوت)أي اللاتي يوجدن في البيوت وظاهره التعميم في جميع البيوت وعن مالك تخصيصه ببيوت أهل المدينة وقيل يختص ببيوت المدن دون غيرها وعلى كل قول فتقتل في البراري والصحاري من غير انذار و روى الترمذي عن ابن المبارك انها الحية التي تكون كانها فضة ولا تلتوى في مشيتها (قوله وهي العوامر) هو كلام الزهري أدرج في الخبر وقد بينه معمر في روايته عن الزهري فساق الحديث وقال في آخره قال الزهري وهي العوامر قال اهل اللغة عمار البيوت سكانها من الجن وتسميتهن عوامر لطول لبثهن في البيوت مأخوذ من العمر وهو طول البقاء وعند مسلم من حديث أبي سعيد مرفوعا ان لهذه البيوت عوامر فاذا رأيتم منها شيئا فحرجوا عليه ثلاثا فان ذهب والا فاقتلوه واختلف في المراد بالثلاث فقيل ثلاث مرات وقيل ثلاثة أيام ومعنى قوله حرجوا

---

(١) قوله في أول في نسخة في آخر

وقال عبد الرزاق عن معمر ، فرآني أبو لبابة أو زيد ابن الخطاب وتابعه يونس وابن عيينة وإسحق الكلبي والزبيدي ، وقال صالح وابن أبي حفصة وابن مجمع عن الزهري عن سالم عن ابن عمر فرآني أبو لبابة وزيد بن الخطاب **باب** خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال **حدثنا** إسمعيل بن أبي أويس قال حدثني مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ يوشك أن يكون خير مال الرجل غنم يتبع بها شعف الجبال . ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال

عليهن أن يقال لهن أنتن فى ضيق وحرج أن لبثت عندنا أو ظهرت لنا أو عدت الينا (قوله وقال عبد الرزاق عن معمر فرآني أبو لبابة أو زيد بن الخطاب) يريد أن معمرا رواه عن الزهري بهذا الاسناد على الشك فى اسم الذى لقى عبد الله بن عمر وروايته هذه أخرجها مسلم ولم يسق لفظها وساقه أحمد والطبراني من طريقه (قوله وتابعه يونس) أى ابن يزيد وابن عيينة أي سفيان واسحق الكلبي والزبيدى أي ان هؤلاء الاربعة تابعوا معمرا على روايته بالشك المذكور فاما رواية يونس فوصلها مسلم ولم يسق لفظها وساقه أبو عوانة واما رواية ابن عيينة فاخرجها أحمد والحميدى فى مسنديهما عنه ووصلها مسلم وأبو داود من طريقه وفي رواية مسلم وكان ابن عمر يقتل كل حية وجدها فابصره أبو لبابة بن عبد المنذر أو زيد بن الخطاب وأما رواية اسحق وهو ابن يحيى الكلبي فروياها فى نسخته وأما رواية الزبيدى وهو محمد بن الوليد الحمصى فوصلها مسلم وفى روايته قال عبد الله بن عمر فكنت لا أترك حية أراها الا قتلتها وزاد فى روايته قال الزهرى ونرى ذلك من سعيها (قوله وقال صالح وابن ابى حفصة وابن مجمع الخ) يعنى ان هؤلاء الثلاثة رووا الحديث عن الزهري فجمعوا فيه بين أبي لبابة وزيد بن الخطاب فاما رواية صالح وهو ابن كيسان فوصلها مسلم ولم يسق لفظها وساقه أبو عوانة واما رواية ابن أبي حفصة واسمه محمد فرويناها فى نسخته من طريق أبي أحمد بن عدى موصولة وأما رواية ابن مجمع وهو ابراهيم بن اسماعيل بن مجمع بالجيم وتشديد الميم الانصاري المدني فوصلها البغوى وابن السكن فى كتاب الصحابة قال ابن السكن لم أجد من جمع بين أبي لبابة وزيد بن الخطاب الا ابن مجمع هذا وجعفر بن برقان وفي روايتهما عن الزهري مقال انتهى وغفل عما ذكره البخارى وهو عنده عن الفربرى عنه فسبحان من لا يذهل ويحتمل أنه لم تقع له موصولة من رواية ابن أبي حفصة وصالح فصار من رواه بالجمع أربعة لكن ليس فيهم من يقارب الخمسة الذين رووه بالشك الا صالح بن كيسان وسيأتى فى الباب الذى يليه من وجه آخر أن الذى رأى ابن عمر هو أبو لبابة بغير شك وهو يرجح ما جنح اليه البخارى من تقديمه لرواية هشام بن يوسف عن معمر المقتصرة على ذكر أبي لبابة والله أعلم وليس لزيد بن الخطاب أخى عمر رواية فى الصحيح الا فى هذا الموضع وزعم الداودي ان الجن لا تمثل بذي الطفيتين والابتر فلذلك أذن فى قتلهما وسيأتى النعب عليه بعد قليل وفى الحديث النهى عن قتل الحيات التى فى البيوت الا بعد الانذار الا أن يكون ابتر أو ذا طفيتين فيجوز قتله بغير انذار ووقع فى حديث أبي سعيد عند مسلم الاذن فى قتل غيرهما بعد الانذار وفيه فان ذهب والا فاقتلوه فانه كافر قال القرطبي والامر فى ذلك للارشاد ثم ما كان منها محقق الضرر وجب دفعه ◦ الثانى حديث أبي سعيد الخدرى يوشك أن يكون خير مال المسلم الحديث وقد تقدم فى أوائل الايمان ويأتى شرحه فى كتاب الفتن ﴿ تنبيهان ﴾ الاول ذكر المزى فى الاطراف تبعا لابي مسعود ان البخارى أورد الحديث من هذه الطريق فى الجزية وهو وهم وانما هو فى بدء الخلق ◦ الثانى

رَأْسِ الكُفْرِ نَحْوَ المَشْرِقِ والفَخْرُ والخُيَلَاءُ فِي أَهْلِ الخَيْلِ والإِبِلِ والفَدَّادِينَ أَهْلِ الوَبَرِ . والسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الغَنَمِ **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو وَأَبِي مَسْعُودٍ قَالَ أَشَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ اليَمَنِ فَقَالَ: الإِيمَانُ يَمَانٍ هَاهُنَا أَلَا إِنَّ القَسْوَةَ وَغِلَظَ القُلُوبِ فِي الفَدَّادِينَ عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الإِبِلِ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ فِي رَبِيعَةَ وَمُضَرَ **حدثنا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ

وقع فى اكثر الروايات قبل حديث أبي سعيد هذا باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال وسقطت هذه الترجمة من رواية النسفى ولم يذكرها الاسماعيلي أيضا وهو اللائق بالحال لان الاحاديث التي تلى حديث أبي سعيد ليس فيها ما يتعلق بالغنم الا حديث أبي هريرة المذكور بعده * الثالث حديث أبي هريرة (قوله رأس الكفر نحو المشرق) فى رواية الكشميهنى قبل المشرق وهو بكسر القاف وفتح الموحدة أى من جهته وفى ذلك اشارة الى شدة كفر المجوس لان مملكة الفرس ومن أطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة الى المدينة وكانوا فى غاية القسوة والتكبر والتجبر حتى مزق ملكهم كتاب النبي ﷺ كما سيأتي فى موضعه واستمرت الفتن من قبل المشرق كما سيأتى بيانه واضحا فى الفتن (قوله والفخر) بالخاء المعجمة معروف ومنه الاعجاب بالنفس (والخيلاء) بضم المعجمة وفتح التحتانية والمد الكبر واحتقار الغير (قوله الفدادين) بتشديد الدال عند الاكثر وحكي أبو عبيد عن ابى عمرو الشيباني انه خففها وقال انه جمع فدان والمراد به البقر التى يحرث عليها وقال الخطابى الفدان آلة الحرث والسكة فعلى الاول فالفدادون جمع فدان وهو من يعلو صوته فى ابله وخيله وحرثه ونحو ذلك والفديد هو الصوت الشديد وحكى الاخفش ووهاه ان المراد بالفدادين من يسكن الفدافد جمع فدفد وهى البرارى والصحارى وهو بعيد وحكي أبو عبيدة معمر بن المثنى أن الفدادين هم أصحاب الابل الكثيرة من المائتين الى الالف وعلى ما حكاه أبو عمرو الشيبانى من التخفيف فالمراد أصحاب الفدادين على حذف مضاف ويؤيد الاول لفظ الحديث الذى بعده وغلظ القلوب فى الفدادين عند أصول أذناب الابل وقال أبو العباس الفدادون هم الرعاة والجمالون وقال الخطابى انما ذم هؤلاء لاشتغالهم بمعالجة ما هم فيه عن أمور دينهم وذلك يفضي الى قساوة القلب (قوله أهل الوبر) بفتح الواو والموحدة أى ليسوا من أهل المدر لان العرب تعبر عن أهل الحضر باهل المدر وعن أهل البادية باهل الوبر واستشكل بعضهم ذكر الوبر بعد ذكر الخيل وقال ان الخيل لا وبر لها ولا اشكال فيه لان المراد ما ينتفع به وقوله فى آخر الحديث فى ربيعة ومضر أى فى الفدادين منهم (قوله والسكينة) تطلق على الطمأنينة والسكون والوقار والتواضع قال ابن خالوية لا نظير لها أي فى وزنها الا قولهم على فلان ضريبة أى خراج معلوم وانما خص أهل الغنم بذلك لانهم غالبا دون أهل الابل فى التوسع والكثرة وهما من سبب الفخر والخيلاء وقيل أراد باهل الغنم أهل اليمن لان غالب مواشيهم الغنم فبخلاف ربيعة ومضر فانهم أصحاب ابل وروى ابن ماجه من حديث أم هانئ أن النبي ﷺ قال لها اتخذى الغنم فان فيها بركة * الرابع حديث أبي مسعود (قوله حدثنا يحي) هو القطان واسمعيل هو ابن أبي خالد وقيس هو ابن أبي حازم (قوله أشار رسول الله ﷺ بيده نحو اليمن فقال الايمان يمان) فيه تعقب على من زعم أن المراد بقوله يمان الانصار لكون أصلهم من أهل اليمن لانه فى أشارته الى جهة اليمن ما يدل على ان المراد به أهلها حينئذ لا الذين كان أصلهم منها وسبب الثناء على أهل اليمن اسراعهم الى الايمان وقبولهم وقد تقدم قبولهم البشرى حين لم تقبلها بنو تميم فى أول بدء الخلق وسيأتى بقية شرحه فى أول المناقب وبيان الاختلاف بقوله الايمان يمان وقوله قرنا الشيطان أى جانبا رأسه قال الخطابى ضرب المثل بقرنى الشيطان فيما لا يحمد من الامور وقوله أرق أفئدة أى ان غشاء قلب أحدهم رقيق واذا رق الغشاء اسرع نفوذ الشيء الى ما وراءه * الحديث الخامس حديث أبي هريرة

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا **حدثنا** إِسْحٰقُ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ أَوْ أَمْسَيْتُمْ فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا وَقَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ نَحْوَ مَا أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ وَلَمْ يَذْكُرْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ **حدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمٰعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ قُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ وَإِنِّي لَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَأْرَ إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْ فَحَدَّثْتُ كَعْبًا فَقَالَ أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُهُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ لِي مِرَارًا ، فَقُلْتُ أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَاةَ **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ

(قوله عن جعفر بن ربيعة) هذا الحديث مما اتفق عليه الائمة الخمسة اصحاب الاصول على اخراجه عن شيخ واحد وهو قتيبة بهذا الاسناد (قوله اذا سمعتم صياح الديكة) بكسر المهملة وفتح التحتانية جمع ديك وهو ذكر الدجاج وللديك خصيصة ليست لغيره من معرفة الوقت الليلي فانه يقسط أصواته فيها تقسيطا لا يكاد يتفاوت ويوالي صياحه قبل الفجر وبعده لا يكاد يخطىء سواء أطال الليل أم قصر ومن ثم أفتى بعض الشافعية باعتماد الديك المجرب فى الوقت ويؤيده الحديث الذى سأذكره عن زيد بن خالد (قوله فانها رأت ملكا) بفتح اللام قال عياض كان السبب فيه رجاء تأمين الملائكة على دعائه واستغفارهم له وشهادتهم له بالاخلاص ويؤخذ منه استحباب الدعاء عند حضور الصالحين تبركا بهم وصحح ابن حبان وأخرجه أبو داود وأحمد من حديث زيد بن خالد رفعه لا تسبوا الديك فانه يدعو الى الصلاة وعند البزار من هذا الوجه سبب قوله ﷺ ذلك وان ديكا صرخ فلعنه رجل فقال ذلك قال الحليمى يؤخذ منه ان كل من استفيد منه الخير لا ينبغى أن يسب ولا أن يستهان به بل يكرم ويحسن اليه قال وليس معنى قوله فانه يدعوا الى الصلاة أن يقول بصوته حقيقة صلوا أو حانت الصلاة بل معناه ان العادة جرت بانه يصرخ عند طلوع الفجر وعند الزوال فطرة فطره الله عليها (قوله واذا سمعتم نهاق الحمير) زاد النسائى والحاكم من حديث جابر ونباح الكلاب (قوله فانها رأت شيطانا) وروى الطبرانى من حديث أبى رافع رفعه لا ينهق الحمار حتى يرى شيطانا أو يتمثل له شيطان فاذا كان ذلك فاذكروا الله وصلوا على قال عياض وفائدة الامر بالتعوذ لما يخشى من شر الشيطان وشر وسوسته فيلجأ الى الله فى دفع ذلك قال الداودى يتعلم من الديك خمس خصال حسن الصوت والقيام فى السحر والغيرة والسخاء وكثرة الجماع * السادس حديث جابر أورده من وجه آخر وسيأتى شرحه فى أثناء هذا الباب والقائل قال واخبرني عمرو هو ابن جريج واسحق المذكور فى أوله هو ابن راهويه كما عند أبى نعيم ويحتمل أن يكون ابن منصور وقد أهمل المزى فى الاطراف تبعا لخلف عزوه الى هذا الموضع * السابع حديث أبى هريرة (قوله عن خالد) هو الحذاء ومحمد هو ابن سيرين والاسناد كله بصريون الى أبى هريرة (قوله وانى لا أراها الا الفأر) باسكان الهمزة وعند مسلم من طريق أخرى عن ابن سيرين بلفظ الفأرة مسخ وآية ذلك انه يوضع بين يديها لبن الغنم فتشرب ويوضع بين يديها لبن الابل فلا تشرب (قوله فحدثت كعبا) قائل ذلك هو أبو هريرة ووقع فى رواية مسلم فقال له كعب أنت سمعت هذا (قوله فقلت أفأقرأ التوراة) هو استفهام انكار وفى رواية مسلم أفأنزلت على التوراة وفيه ان أبا هريرة لم يكن

عَنْ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رضى الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْوَزَغِ الْفُوَيْسِقُ وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ وَزَعَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِ **حدثنا** صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أُمَّ شَرِيكٍ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاغِ **حدثنا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ اقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ فَإِنَّهُ يَطْمِسُ الْبَصَرَ وَيُصِيبُ الْحَبَلَ **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَتْلِ الْأَبْتَرِ، وَقَالَ إِنَّهُ يُصِيبُ الْبَصَرَ وَيُذْهِبُ الْحَبَلَ **حدثني** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ أَبِي يُونُسَ الْقُشَيْرِيِّ عَنْ أَبِي

يأخذ عن أهل الكتاب وان الصحابي الذي يكون كذلك اذا اخبر بما لا مجال للرأي والاجتهاد فيه يكون للحديث حكم الرفع وفي سكوت كعب عن الرد عن أبي هريرة دلالة على تورعه وكانهما جميعا لم يبلغهما حديث ابن مسعود قال وذكر عند النبي ﷺ القردة والخنازير فقال ان الله لم يجعل للمسخ نسلا ولا عقبا وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك وعلى هذا يحمل قوله ﷺ لا أراها الا الفار وكانه كان يظن ذلك ثم أعلم بانها ليست هي قال ابن قتيبة ان صح هذا الحديث والا فالقردة والخنازير هي المسوخ بأعيانها توالدت (قلت) الحديث صحيح وسيأتي مزيد لذلك في أواخر أحاديث الانبياء * الثامن حديث عائشة ان النبي ﷺ قال للوزغ فويسق ولم أسمعه أمر بقتله هو قول عائشة رضى الله عنها قال ابن التين هذا لا حجة فيه لانه لا يلزم من عدم سماعها عدم الوقوع وقد حفظ غيرها كما ترى (قلت) قد جاء عن عائشة من وجه آخر عند أحمد وابن ماجه أنه كان في يتها رمح موضوع فسئلت فقالت نقتل به الوزغ فان النبي ﷺ اخبرنا أن ابراهيم لما ألقي في النار لم يكن في الارض دابة الا أطفأت عنه النار الا الوزغ فانها كانت تنفخ عليه فامر النبي ﷺ بقتلها انتهى والذي في الصحيح اصح ولعل عائشة سمعت ذلك من بعض الصحابة وأطلق لفظ أخبرنا مجازا أي اخبر الصحابة كما قال ثابت البناني خطبنا عمران وأراد أنه خطب أهل البصرة فانه لم يسمع منه والله أعلم (قوله وزعم سعد بن أبي وقاص) قائل ذلك يحتمل أن يكون عروة فيكون متصلا فانه سمع من سعد ويحتمل أن تكون عائشة فيكون من رواية القرين عن قرينه ويحتمل أن يكون من قول الزهري فيكون منقطعا وهذا الاحتمال الاخير ارجح فان الدار قطني أخرجه في الغرائب من طريق ابن وهب عن يونس ومالك معا عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان النبي ﷺ قال للوزغ فويسق وعن ابن شهاب عن سعد بن أبي وقاص أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الوزغ وقد اخرج مسلم والنسائي وابن ماجه وابن حبان حديث عائشة من طريق ابن وهب وليس عندهم حديث سعد وقد أخرج مسلم وأبو داود وأحمد وابن حبان من طريق معمر عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه أن النبي ﷺ أمر بقتل الوزغ وسماه فويسقا وكان الزهري وصله لمعمر وأرسله ليونس ولم أر من نبه على ذلك من الشراح ولا من أصحاب الاطراف فلله الحمد * التاسع حديث أم شريك أن النبي ﷺ أمر بقتل الاوزاغ هكذا أورده مختصرا وسيأتي بأتم من هذا في قصة ابراهيم من أحاديث الانبياء وقد تقدم في الذي قبله حديث عائشة بأتم منه وأم شريك اسمها غزية بالمعجمتين مصغر وقيل غزيلة يقال هي عامرية قرشية ويقال أنصارية ويقال دوسية * العاشر حديث عائشة في قتل ذي الطفيتين والابتر أورده باسنادين اليهافي كل واحد منهما وأورد بعده حديث ابن عمر في ذلك عن أبي لبابة من وجهين وقد تقدم من وجه آخر في أول الباب (قوله في أول طريق حديث عائشة تابعه حماد بن سلمة) يريد أن حمادا تابع أبا أسامة في روايته اياه عن هشام واسم أبي أسامة أيضا حماد ورواية حماد بن سلمة وصلها أحمد عن عفان عنه (قوله عن أبي يونس القشيري) هو حاتم بن أبي صغيرة وهو بصري ومن دونه وأما من فوقه

مُلَيْكَةَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ ثُمَّ نَهَى قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ هَدَمَ حَائِطًا لَهُ . فَوَجَدَ فِيهِ سِلْخَ حَيَّةٍ ، فَقَالَ انْظُرُوا أَيْنَ هُوَ فَنَظَرُوا ، فَقَالَ اقْتُلُوهُ فَكِدْتُ أَقْتُلُهَا لِذَلِكَ فَلَقِيتُ أَبَا لُبَابَةَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَا تَقْتُلُوا الْجِنَّانَ ، إِلَّا كُلَّ أَبْتَرَ ذِي طُفْيَتَيْنِ ، فَإِنَّهُ يُسْقِطُ الْوَلَدَ وَيُذْهِبُ الْبَصَرَ فَاقْتُلُوهُ

حدثنا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ فَحَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَّانِ الْبُيُوتِ فَأَمْسَكَ عَنْهَا **باب** إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءً وَفِي الْآخَرِ شِفَاءً وَخَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ فَوَاسِقُ : يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ الْفَأْرَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْحُدَيَّا وَالْغُرَابُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ الْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْغُرَابُ وَالْحِدَأَةُ **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ كَثِيرٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

فمدنى (قوله أن ابن عمر كان يقتل الحيات ثم نهى) هو بفتح النون وفاعل نهي هو ابن عمر وقد بين بعد ذلك سبب نهيه عن ذلك وكان ابن عمر أولا ياخذ بعموم أمره ﷺ بقتل الحيات وقد أخرج أبو داود من حديث عائشة مرفوعا اقتلوا الحيات فمن تركهن مخافة ثأرهن فليس منى (قوله أن النبي ﷺ هدم حائطا له فوجد فيه سلخ حية) هو بكسر السين المهملة وسكون اللام بعدها معجمة وهو جلدها كذا وقع هنا مرفوعا وأخرجه مسلم من وجه آخر موقوفا فاخرج من طريق الليث عن نافع أن أبا لبابة كلم ابن عمر ليفتح له بابا فى داره يستقرب بها الى المسجد فوجد الغلمان جلد جان فقال ابن عمر النمسوه فاقتلوه فقال أبو لبابة لا تقتلوه ومن طريق يحيى بن سعيد وعمر بن نافع عن نافع نحوه ويحتمل أن تكون القصة وقعت مرتين ويدل لذلك قول ابن عمر فى هذه الرواية وكنت أقتلها لذلك وهو القائل فلقيت أبا لبابة (قوله لا تقتلوا الجنان الا كل ذى طفيتين) ان كان الاستثناء متصلا ففيه تعقب على من زعم أن ذا الطفيتين والابتر ليس من الجنان ويحتمل أن يكون منقطعا أى لكن كل ذى طفيتين فاقتلوه والجنان بكسر الجيم وتشديد النون جمع جان وهى الحية الصغيرة وقيل الرقيقة الخفيفة وقيل الدقيقة البيضاء ه الحادى عشر حديث عائشة وابن عمر فى الخمس التى لا جناح على المحرم فى قتلهن وقع حديث عائشة الحديا وفى حديث ابن عمر الحدأة والحديا بصيغة التصغير وقد أنكر ثابت فى الدلائل هذه الصيغة وقال الصواب الحدياه أو الحدية أى بهزة وزيادة هاء أو بالتشديد بغير همز قال والصواب أن الحدياء ليس من هذا وانما هو من التحدى يقولون فلان يتحدي فلانا أى ينازعه ويغالبه وعن ابن أبي حاتم أهل الحجاز يقولون لهذا الطائر الحديا ويجمعونه الحدادى وكلاهما خطأ وأما الازهرى فصوبه وقال الحدياء تصغير الحدى وقد تقدم شرح الحديث مستوفى فى كتاب الحج ﴿ تنبيه ﴾ وقع فى رواية السرخسي هنا باب اذا وقع الذباب فى شراب أحدكم فليغمسه ولا معنى لذكره هنا وقع عنده أيضا باب خمس من الدواب فواسق وسقط من رواية غيره وهو أولى ه الثاني عشر حديث جابر (قوله حدثنا كثير) هو ابن شنظير بكسر المعجمة وسكون النون بعدها ظاء معجمة بصرى قد قال فيه ابن معين ليس بشيء قال الحاكم مراده بذلك أنه ليس له من الحديث ما يشتغل به وقد قال فيه ابن معين مرة

رَفَعَهُ قَالَ خَمِّرُوا الآنِيَةَ وأَوْكُوا الأَسْقِيَةَ وأَجِيفُوا الأَبْوَابَ وأَكْفِتُوا صِبْيَانَكُمْ عِنْدَ العِشَاءِ فَإِنَّ لِلْجِنِّ انْتِشَاراً وخَطْفَةً وأَطْفِئُوا المَصَابِيحَ عِنْدَ الرُّقَادِ فَإِنَّ الفُوَيْسِقَةَ رُبَّمَا أَجَرَّتِ الفَتِيلَةَ فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ البَيْتِ * قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وحَبِيبٌ عَنْ عَطَاءٍ فَإِنَّ لِلشَّيَاطِينِ **حدثنا** عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَارٍ فَنَزَلَتْ والمُرْسَلاتِ عُرْفاً . فَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ إِذْ خَرَجَتْ حَيَّةٌ مِنْ جُحْرِهَا فَابْتَدَرْنَاهَا لِنَقْتُلَهَا فَسَبَقَتْنَا فَدَخَلَتْ جُحْرَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وُقِيَتْ شَرَّكُمْ كَمَا وُقِيتُمْ شَرَّهَا * وعَنْ إِسْرَائِيلَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ مِثْلَهُ قَالَ وإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً *

صالح وكذا قال أحمد وقال ابن عدى أرجو أن تكون أحاديثه مستقيمة (قلت) وماله فى البخاري سوي هذا الحديث وقد تر يع عليه كما تراه فى آخر الحديث وآخر فى السلام على المصلي وله متابع عند مسلم من رواية أبى الز بير عن جابر (قوله رفعه) كذا هنا ووقع عند الاسماعيلي من وجهين عن حماد بن زيد قال قال رسول الله ﷺ (قوله خمروا الآنية) أى غطوها ومضي في الرواية التى فى صفة ابليس وخمر اناءك واذكر اسم الله ولو أن تعرض عليه شيا وهو بضم الراء و بكسرها وسياتي مز يد لذلك فى الاشربة (قوله وأوكئوا) بكسر الكاف بعدها همزة أي اربطوها وشدوها والوكاء اسم ما يشد به فم القربة (قوله وأجيفوا) بالجيم والفاء أي أغلقوها تقول أجفت الباب اذا أغلقته وقال الفزاز تقول أجفت الباب اذا أغلقته وقال الفزاز تقول جفأت الباب أغلقته قال ابن التين لم أر من ذكره هكذا غيره وفيه نظر فان أجيفوا لامه فاء وجفأت لامه همزة زاد فى الرواية الماضية وأغلقوا الابواب واذكر وا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا (قوله واكفتوا) بهمزة وصل وكسر الفاء و يجوز ضمها بعدها مثناة أى ضموهم اليكم والمعني امنعوهم من الحركة فى ذلك الوقت (قوله عند المساء) فى الرواية المتقدمة فى هذا الباب اذا جنح الليل أو أمسيتم فكفوا صبيانكم (قوله فان للجن انتشارا وخطفة) بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة والفاء فى الرواية الماضية فان الشياطين تنتشر حينئذ واذا ذهبت ساعة من الليل وفى رواية الكشميهنى فاذا ذهب وكانه ذكره باعتبار الوقت (قوله فان الفو يسقة) هي الفأرة قد تقدم تفسير ذلك فى الحج (قوله اجترت) بالجيم وتشديد الراء فى رواية الاسماعيلي ربما جرت وسيأتي فى الاستئذان حديث ابن عمر مرفوعا لا تتركوا النار فى بيوتكم حين تناموا قال النو وى هذا عام يدخل فيه نار السراج وغيره وأما القناديل المعلقة فان خيف بسببها حريق دخلت فى ذلك وان حصل الامن منها كما هو الغالب فلا بأس بها لانتفاء العلة وقال القرطبي جميع أوامر هذا الباب من باب الارشاد الي المصلحة و يحتمل أن تكون للندب ولا سيما فى حق من يفعل ذلك بنية امتثال الامر وقال ابن العربي ظن قوم ان الامر بغلق الابواب عام فى الاوقات كلها وليس كذلك وانما هو مقيد بالليل وكان اختصاص الليل بذلك لان النهار غالبا محل التيقظ بخلاف الليل و لاصل فى جميع ذلك يرجع الى الشيطان فانه هو الذى يسوق الفأرة الي حرق الدار (قوله قال ابن جر يج وحبيب عن عطاء فان للشياطين) يعنى أن ابن جر يج وحبيبا وهو المعلم رويا هذا الحديث عن عطاء عن عائشة كما رواه كثير بن شنظير الا أنهما قالا فى روايتهما فان للشياطين بدل قول كثير فى روايته فان للجن و رواية ابن جر يج قد تقدمت موصولة فى أوائل هذا الباب و رواية حبيب وصلها أحمد وأبو يعلى من طريق حماد بن سلمة عن حبيب المذكور * الحديث الثالث عشر حديث ابن مسعود فى قصة الحية (قوله وعن اسرائيل عن الاعمش) يعنى أن يحي بن آدم رواه عن اسرائيل عن شيخين أفردهما ولم يختلف عليه فى أنه من رواية ابراهيم وهو النخعى عن علقمة (قوله رطبة) أي غضة طرية فى أول

وتابعه أبو عوانة عن مغيرة ، وقال حفص وأبو معاوية وسليمان بن قرم عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله **حدثنا** نصر بن علي أخبرنا عبد الأعلى حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال دخلت امرأة النار في هرة ربطتها . فلم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الارض * قال وحدثنا عبيد الله عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله **حدثنا** إسمعيل بن أبي أويس قال حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة

ماتلاها ووصفت هي بالرطوبة والمراد بالرطوبة رطوبة فيه أي أنهم أخذوها عنه قبل أن يجف ريقه من تلاوتها ويحتمل أن يكون وصفها بالرطوبة لسهولتها والاول أشبه وقوله وقيت شركم ووقيتم شرها أي تقتلكم اياها وهو شر بالنسبة اليها وان كان خيرا بالنسبة اليهم وفيه جواز قتل الحية في الحرم وجواز قتلها في جحرها والجحر بضم الجيم وسكون المهملة معروف * الحديث الرابع عشر والخامس عشر حديث ابن عمر وأبي هريرة معا وهو من طريق عبيدالله بالتصغير وهو ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر وعن سعيد المقبري عن أبي هريرة والقائل قال وحدثنا عبيد الله هو ابن عبد الاعلى المذكور في الاسناد المذكور وهو ابن عبد الاعلى البصري (قوله ونابعه أبو عوانة عن مغيرة) أي عن ابراهيم وطريق أبي عوانة ستأتي في تفسير المرسلات (قوله وقال حفص) هو ابن غياث (وأبو معاوية وسليمان بن قرم عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عبدالله) يعني ان هؤلاء خالفوا اسرائيل فجعلوا الاسود بدل علقمة ورواية حفص وصلها المؤلف في الحج وأما رواية أبي معاوية فاخرجها عنه وهي عند مسلم وأما رواية سليمان بن قرم فلم أقف عليها موصولة (قوله دخلت امرأة) لم أقف على اسمها ووقع في رواية انها حميرية وفي أخرى أنها من بني اسرائيل وكذا لمسلم ولا تضاد بينهما لان طائفة من حمير كانوا قد دخلوا في اليهودية فنسبت الى دينها تارة والى قبيلتها أخرى وقد وقع مايدل على ذلك في كتاب البعث للبيهقي وأبداه عياض احتمالا وأغرب النووي فانكره (قوله في هرة) أي بسبب هرة ووقع في رواية همام عن أبي هريرة عند مسلم من جرى هرة وهو بمعناه وجري بفتح الجيم وتشديد الراء مقصور ويجوز فيه المد والهرة أنثى السنور والهر الذكر ويجمع الهر على هررة كقرد وقردة وتجمع الهرة على هر كقربة وقرب ووقع في حديث جابر الماضي في الكسوف وعرضت علي النار فرأيت فيها امرأة من بني اسرائيل تعذب في هرة لها الحديث (قوله من خشاش الارض) بفتح المعجمة ويجوز ضمها وكسرها بمعجمتين بينهما ألف الأولى خفيفة والمراد هوام الارض وحشراتها من فارة ونحوها وحكى النووي أنه روي بالحاء المهملة والمراد نبات الارض قال وهو ضعيف أو غلط وظاهر هذا الحديث أن المرأة عذبت بسبب قتل هذه الهرة بالحبس قال عياض يحتمل أن تكون المرأة كافرة فعذبت بالنار حقيقة أو بالحساب لان من نوقش الحساب عذب ثم يحتمل أن تكون المرأة كافرة فعذبت بكفرها وزيدت عذابا بسبب ذلك أو مسلمة وعذبت بسبب ذلك قال النووي الذي يظهر أنها كانت مسلمة وانما دخلت النار بهذه المعصية كذا قال ويؤيد كونها كافرة ما أخرجه البيهقي في البعث والنشور وأبو نعيم في تاريخ أصبهان من حديث عائشة وفيه قصة لها مع أبي هريرة وهو بتمامه عند أحمد وفيه جواز اتخاذ الهرة وربطها اذا لم يهمل اطعامها وسقيها ويلتحق بذلك غير الهرة مما في معناها وان الهر لا يملك وانما يجب اطعامه على من حبسه كذا قال القرطبي وليس في الحديث دلالة على ذلك وفيه وجوب نفقة الحيوان على مالكه كذا قال النووي وفيه نظر لانه ليس في الخبر أنها كانت في ملكها لكن في قوله هرة لها كما هي رواية همام مايقرب من ذلك * الحديث السادس عشر حديث أبي هريرة (قوله حدثنا اسمعيل) هو ابن أويس (قوله نزل نبي من الانبياء) قيل هو العزير وروى الحكيم الترمذي في النوادر أنه

فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ فَأَمَرَ بِجِهَازِهِ فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا ثُمَّ أَمَرَ بِبَيْتِهَا فَأُحْرِقَ بِالنَّارِ فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ · فَهَلَّا نَمْلَةً واحِدَةً يا بِ إِذْ وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً وفي الْأُخْرَى شِفَاءً **حدّثنا** خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدَةُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ حُنَيْنٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً والْأُخْرَى شِفَاءً **حدّثنا** الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ الْأَزْرَقُ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنِ الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ غُفِرَ لِامْرَأَةٍ مُومِسَةٍ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ يَلْهَثُ قَالَ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ فَنَزَعَتْ خُفَّهَا فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا فَنَزَعَتْ لَهُ مِنَ الْمَاءِ فَغُفِرَ لَهَا بِذَلِكَ **حدّثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَفِظْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ كَأَنَّكَ هَاهُنَا أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ **حدّثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ **حدّثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ **حدّثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ الشَّنَئِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ. قِيرَاطٌ فَقَالَ السَّائِبُ أَنْتَ سَمِعْتَ هٰذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ إِيْ وَرَبِّ هٰذِهِ الْقِبْلَةِ

موسى عليه السلام وبذلك جزم الكلاباذى فى معانى الاخبار والقرطبي فى التفسير (قوله فلدغته) بالدال المهملة والغين المعجمة أى قرصته وليس هو بالذال المعجمة والعين المهملة فان ذاك معناه الاحراق (قوله فامر بجهازه) بفتح الجيم ويجوز كسرها بعدها زاى أى متاعه (قوله ثم أمر ببيتها فاحرق) أى بيت النمل وفى رواية الزهري الماضية فى الجهاد فامر بقرية النمل فاحرقت وقرية النمل موضع اجتماعهن والعرب تفرق فى الاوطان فيقولون لمسكن الانسان وطن ولمسكن الابل عطن وللاسدعرين وغابة وللظبي كناس وللدب وجار وللطائر عش وللزنبور كور وللير بوع نافق وللنمل قرية (قوله فهلا نملة واحدة) يجوز فيه النصب على تقدير عامل محذوف تقديره فهلا أحرقت نملة واحدة وهى التى آذتك بخلاف غيرها فلم يصدر منها جناية واستدل بهذا الحديث على جواز احراق الحيوان المؤذي بالنار من جهة ان شرع من قبلنا شرع لنا اذا لم يأت فى شرعنا ما يرفعه ولا سيما ان ورد على لسان الشارع ما يشعر باستحسان ذلك لكن ورد فى شرعنا النهي عن التعذيب بالنار قال النووى هذا الحديث محمول على انه كان جائزا فى شرع ذلك النبي جواز قتل النمل وجواز التعذيب بالنار فانه لم يقع عليه العتب فى أصل القتل ولا فى الاحراق بل فى الزيادة على النملة الواحدة وأما فى شرعنا فلا يجوز احراق الحيوان بالنار الا فى القصاص بشرطه وكذا لا يجوز عندنا قتل النمل لحديث ابن عباس فى السنن أن النبي ﷺ نهى عن قتل النملة والنحلة انتهى وقد قيد غيره كالخطابي النهى عن قتله من

النمل بالسليماني وقال البغوي النمل الصغير الذي يقال له الذر يجوز قتله ونقله صاحب الاستقصاء عن الصميري وبه جزم الخطابي وفي قوله ان القتل والاحراق كان جائزا في شرع ذلك النبي نظر لانه لو كان كذلك لم يعاتب أصلا ورأسا اذا ثبت أن الاذى طبعه وقال عياض في هذا الحديث دلالة على جواز قتل كل مؤذ ويقال ان لهذه القصة سببا وهو ان هذا النبي مر على قرية أهلكها الله تعالى بذنوب أهلها فوقف متعجبا فقال يارب قد كان فيهم صبيان ودواب ومن لم يقترف ذنبا ثم نزل تحت شجرة فجرت له هذه القصة فنبهه الله جل وعلا على ان الجنس المؤذي يقتل وان لم يؤذ ويقتل أولاده وان لم تبلغ الاذى انتهى وهذا هو الظاهر وان ثبتت هذه القصة تعين المصير اليه والحاصل أنه لم يعاتب انكارا لما فعل بل جوابا له وايضاحا لحكمة شمول الهلاك لجميع أهل تلك القرية فضرب له المثل بذلك أي اذا اختلط من يستحق الاهلاك بغيره وتعين اهلاك الجميع طريقا الى اهلاك المستحق جاز اهلاك الجميع ولهذا نظائر كتترس الكفار بالمسلمين وغير ذلك والله سبحانه أعلم وقال الكرماني النمل غير مكلف فكيف أشير في الحديث الي أنه لو أحرق نملة واحدة جاز مع ان القصاص انما يكون بالمثل لقوله تعالي وجزاء سيئة سيئة مثلها ثم أجاب بتجويز ان التحريق كان جائزا عنده ثم قال يرد على قولنا كان جائزا لو كان كذلك لما ذم عليه وأجاب بانه قد يذم الرفيع القدر على خلاف الاولى انتهى والتعبير بالذم في هذا لا يليق بمقام النبي فينبغي أن يعبر بالعتاب وقال القرطبي ظاهر هذا الحديث أن هذا النبي انما عاتبه الله حيث انتقم لنفسه باهلاك جمع أذاه منه واحد وكان الاولى به الصبر والصفح وكأنه وقع له ان هذا النوع مؤذ لبني آدم وحرمة بني آدم أعظم من حرمة الحيوان فلو انفرد هذا النظر ولم ينضم اليه التشفي لم يعاتب قال والذي يؤيد هذا التمسك بأصل عصمة الانبياء وأنهم أعلم بالله وباحكامه من غيرهم وأشدهم له خشية انتهى ﴿ تكملة ﴾ النملة واحدة النمل وجمع الجمع نمال والنمل أعظم الحيوانات حيلة في طلب الرزق ومن عجيب أمره أنه اذا وجد شيأ ولو قل أنذر الباقين ويحتكر في زمن الصيف للشتاء واذا خاف العفن على الحب أخرجه الى ظاهر الارض واذا حفر مكانه اتخذها تعاريج لئلا يجري اليها ماء المطر وليس في الحيوان ما يحمل أثقل منه غيره والذر في النمل كالزنبور في النحل (قوله أمة من الامم مسبحة ١) استدل به على ان الحيوان يسبح الله تعالى حقيقة ويتأيد به قول من حمل قوله وان من شيء الا يسبح بحمده على الحقيقة وتعقب بان ذلك لا يمنع الحمل على المجاز بان يكون سببا للتسبيح * الحديث السابع عشر حديث أبي هريرة في الذباب اذا وقع في الاناء وسيأتي شرحه في كتاب الطب ﴿ تنبيه ﴾ وقع قبل هذا الحديث في رواية أبي ذر عن بعض شيوخه باب اذا وقع الذباب وساقه بلفظ الحديث وحذف عند الباقين وهو أولى فان الاحاديث التي بعده لا تعلق لها بذلك كما تقدم نظيره * الحديث الثامن عشر حديث أبي هريرة في المرأة التي سقت الكلب وسيأتي شرحه في أواخر أحاديث الانبياء في ترجمة عيسى بن مريم * الحديث التاسع عشر حديث أبي طلحة في الصورة وسيأتي شرحه في كتاب اللباس * الحديث العشرون حديث ابن عمر قال أمر النبي ﷺ بقتل الكلاب وسيأتي شرحه في كتاب الصيد * الحديث الحادي والعشرون حديث أبي هريرة من أمسك كلبا ينقص من عمله وقد تقدم شرحه في المزارعة * الحديث الثاني والعشرون حديث سفيان ابن أبي زهير في المعنى وسبق شرحه هناك أيضا ﴿ خاتمة ﴾ اشتمل كتاب بدء الخلق من الاحاديث المرفوعة على مائة وستين حديثا المعلق منها اثنان وعشرون طريقا والبقية موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى ثلاثة وتسعون حديثا والخالص سبعة وستون حديثا وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث عمران ابن حصين في بدء الخلق وحديث عمر فيه وحديث أبي هريرة تكور الشمس والقمر وحديث ابن عباس في زيارة جبريل وحديث عمر في الكلب وحديث يحيى بن أمية ونادوا يا مالك وحديث ابن مسعود في رؤية جبريل وحديث

(١) قول الشارح أمة من الامم مسبحة لم توجد في الصحيح الذي في أيدينا ولا في نسخته التي شرح عليها القسطلاني ولعلها نسخة أخرى شرح عليها المؤلف رحمه الله اه مصححه

(بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ)

كتاب أحاديث الأنبياء

بابُ خَلْقِ آدَمَ وَذُرِّيَّتِهِ صَلْصَالٌ طِينٌ خُلِطَ بِرَمْلٍ فَصَلْصَلَ كَمَا يُصَلْصِلُ الْفَخَّارُ وَيُقَالُ مُنْتِنٌ يُرِيدُونَ بِهِ صَلٌّ ، كَمَا يَقُولُونَ: صَرَّ الْبَابُ وَصَرْصَرَ عِنْدَ الْإِغْلَاقِ مِثْلُ كَبْكَبْتُهُ يَعْنِي كَبَبْتُهُ

عائشة فى الرؤية وحديث عمر ان اطلعت في الجنة وحديث سهل في درجات الجنة وحديث أنس فى الجنة شجرة وحديث أبي هريرة فيه وحديث ابن عباس فى الحمى وحديث عائشة فى قتل والد حذيفة وحديث أبي هريرة اذا وقع الذباب فى الاناء وفيه عن الصحابة ومن بعدهم أربعون أثرا والله جل وعلا أعلم

(قوله بسم الله الرحمن الرحيم)

﴿ كتاب أحاديث الانبياء ﴾

كذا فى رواية كريمة فى بعض النسخ وفى رواية أبي على بن شبويه نحوه وقدم الآية الآتية فى الترجمة على الباب ووقع فى ذكر عدد الانبياء حديث أبي ذر مرفوعا أنهم مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا الرسل منهم ثلثمائة وثلاثة عشر صححه ابن حبان والانبياء جمع نبي وقد قرىء بالهمز فقيل هو الاصل وتركه تسهيل وقيل الذى بالهمز من النبأ والذى بغير همز من النبوة وهى الرفعة والنبوة نعمة يمن بها على من يشاء ولا يبلغها أحد بعلمه ولا كشفه ولا يستحقها باستعداد ولا بيته ومعناها الحقيقي شرعا من حصلت له النبوة وليست راجعة الي جسم النبي ولا الى عرض من أعراضه بل ولا الى علمه بكونه نبيا بل المرجع الى اعلام الله له بأنى نبأتك أو جعلتك نبيا وعلى هذا فلا تبطل بالموت كما لا تبطل بالنوم والغفلة * (قوله باب خلق آدم وذريته) ذكر المصنف آثارا ثم أحاديث تتعلق بذلك ومما لم يذكره ما رواه الترمذى والنسائي والبزار وصححه ابن حبان من طريق سعيد المقبرى وغيره عن أبي هريرة مرفوعا ان الله خلق آدم من تراب فجعله طينا ثم تركه حتى اذا كان حمأ مسنونا خلقه وصوره ثم تركه حتي اذا كان صلصالا كالفخار كان إبليس يمر به فيقول لقد خلقت لامر عظيم ثم نفخ الله فيه من روحه وكان أول ما جرى فيه الروح بصره وخياشيمه فعطس فقال الحمد لله فقال الله يرحمك ربك الحديث وفي الباب عدة أحاديث منها حديث أبي موسى مرفوعا ان الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الارض فجاء بنو آدم على قدر الارض الحديث أخرجه أبو داود والترمذي وصححه ابن حبان ومنها حديث أنس رفعه لما خلق الله آدم تركه ما شاء أن يدعه فجعل ابليس يطيف به فلما رآه أجوف عرف أنه لا يتمالك رواه أحمد ومسلم وآدم اسم سرياني وهو عند أهل الكتاب آدام باشباع فتحة الدال بوزن خاتام وزنه فاعال وامتنع صرفه للعجمة والعلمية وقال الثعلبي التراب بالعبرانية آدام فسمي آدم به وحذفت الالف الثانية وقيل هو عربي جزم به الجوهري والجواليقي وقيل هو بوزن أفعل من الادمة وقل من الاديم لانه خلق من أديم الارض وهذا عن ابن عباس ووجهوه بانه يكون كاعين ومنع الصرف للوزن والعلمية وقيل هو من أدمت بين الشيئين اذا خلطت بينهما لانه كان ماء وطينا فخلطا جميعا (قوله صلصال طين خلط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار) هو تفسير الفراء هكذا ذكره وقال أبو عبيدة الصلصال اليابس الذى لم تصبه نار فاذا نقرته صل فسمعت له صلصلة فاذا مابخ بالنار فهو فخار وكل شيء له صوت فهو صلصال وروى الطبري عن قتادة باسناد صحيح نحوه (قوله ويقال منتن يريدون به صل كما يقولون صر الباب وصرصر عند الاغلاق مثل كببته يعني كببته) أما تفسيره بالمنتن فرواه الطبري عن مجاهد وروى

فَمَرَّتْ بِهِ اسْتَمَرَّ بِهَا الْحَمْلُ فَأَتَمَّتْهُ أَنْ لَا تَسْجُدَ أَنْ تَسْجُدَ وَقَوْلِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ: وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ، إِلَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ فِي كَبِدٍ فِي شِدَّةِ خَلْقٍ وَرِيَاشًا الْمَالُ وَقَالَ غَيْرُهُ: الرِّيَاشُ وَالرِّيشُ وَاحِدٌ وَهُوَ مَا ظَهَرَ مِنَ اللِّبَاسِ مَا تَمْنُونَ النُّطْفَةُ فِي أَرْحَامِ النِّسَاءِ وَقَالَ مُجَاهِدٌ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ، النُّطْفَةُ فِي الْأَحْلِيلِ كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَهُ فَهُوَ شَفْعٌ، السَّمَاءُ شَفْعٌ وَالْوَتْرُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ

عن ابن عباس أن المتن تفسيره المسنون وأما بقيته فكلامه من كلام المصنف (قوله فمرت به استمر بها الحمل فأتمته) هو قول أبي عبيدة (قوله أن لا تسجد أن تسجد) يعني أن لا زائدة وأخذه من كلام أبي عبيدة وكذا قاله وزاد ولا من حروف الزوائد كما قال الشاعر

وتلحيني في اللهو أن لا أحبه ٭ وللهو داع دائب غير غافل

وقيل ليست زائدة بل فيه حذف تقديره ما منعك من السجود فحملك على أن لا تسجد (قوله وقول الله عز وجل واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة) كذا وقع هنا ووقع في رواية أبي علي بن شبويه في صدر الترجمة وهو أولى ومثله للنسفي ولبعضهم هنا باب والمراد بالخليفة آدم أسنده الطبري من طريق ابن سابط مرفوعا قال والارض مكة وذكر الطبري أن مقتضى ما نقله السدي عن مشايخه أنه خليفة الله في الارض ومن وجه آخر أنهم يعنون بني آدم يخلف بعضهم بعضا ومن ثم قالت الملائكة أتجعل فيها من يفسد فيها الآية وحكى الماوردي قولين آخرين أنه خليفة الملائكة أو خليفة الجن وكل منهما بناء على أنه كان في الارض من سكنها قبل آدم وذكر الطبري قال زعم أبو عبيدة أن اذ في قوله واذ قال ربك صلة وردعليه فقال القرطبي ان جميع المفسرين ردوه حتى قال الزجاج انها جراءة من أبي عبيدة (قوله لما عليها حافظ الا عليها حافظ) وصله ابن أبي حاتم وزاد الا عليها حافظ من الملائكة وقال أبو عبيدة في قوله ان كل نفس لما عليها حافظ ما زائدة (قوله في كبد في شدة خلق) هو قول ابن عباس أيضا رويناه في تفسير ابن عيينة باسناد صحيح وزاد في آخره ثم ذكر مولده ونبات أسنانه وأخرجه الحاكم في المستدرك وقال أبو عبيدة الكبد الشدة قال لبيد

ياعين هلا بكيت أربد اذ ٭ قمنا وقام الخصوم في كبد

(قوله ورياشا المال) هو قول ابن عباس أيضا وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه (قوله وقال غيره الرياش والريش واحد وهو ما ظهر من اللباس) هو قول أبي عبيدة وزاد تقول أعطاني ريشه أي كسوته قال والرياش أيضا المعاش (قوله ما تمنون النطفة في أرحام النساء) هو قول الفراء قال يقال أمنى ومني والاول أكثر وقوله تمنون يعني النطف اذا قذفت في أرحام النساء أأنتم تخلقون ذلك أم نحن (قوله وقال مجاهد على رجعه لقادر النطفة في الاحليل) وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عنه وقيل معناه قادر على رجع النطفة التي في الاحليل الى الصلب وهو محتمل ويعكر على تفسير مجاهد أن بقية الآيات دالة على أن الضمير للانسان ورجعه يوم القيامة لقوله يوم تبلى السرائر الى آخره (قوله كل شيء خلقه فهو شفع السماء شفع والوتر الله) هو قول مجاهد أيضا وصله الفريابي والطبري ولفظه كل خلق الله شفع السماء والارض والبر والبحر والجن والانس والشمس والقمر ونحو هذا شفع والوتر الله وحده وبهذا زال الاشكال فان ظاهر ايراد المصنف في اقتصاره على قوله السماء شفع يعترض عليه بان السموات سبع والسبع ليس بشفع وليس ذلك مراد مجاهد وانما مراده أن كل شيء له مقابل يقابله ويذكر معه فهو بالنسبة اليه شفع كالسماء والارض والانس والجن الى آخره وروى الطبري عن مجاهد أيضا قال في قوله تعالى ومن كل شيء خلقنا زوجين الكفر والايمان والشقاء والسعادة والهدى والضلالة والليل والنهار والسماء

فى أحسن تقويم فى أحسن خلق أسفل سافلين إلا من آمن . خسر ضلال ثم استثنى إلا من آمن لازب لازم . ننشئكم فى أى خلق نشاء . نسبح بحمدك نعظمك قال أبو العالية فتلقى آدم من ربه كلمات فهو قوله ربنا ظلمنا أنفسنا فازلهما فاستزلهما ، ويتسنه يتغير . آسن متغير ، والمسنون المتغير حمأ جمع حمأة وهو الطين المتغير . يخصفان أخذ الخصاف من ورق الجنة ، يؤلفان الورق ويخصفان بعضه إلى بعض ،

والارض والجن والانس والوتر الله وروى من طريق أبى صالح نحوه وأخرج عن ابن عباس من طريق صحيحة أنه قال الوتر يوم عرفة والشفع يوم النحر وفى رواية أيام الذبح وهذا يناسب مافسروا به قوله قبل ذلك وليال عشر أن المراد بها عشر ذى الحجة (قوله فى أحسن تقويم فى أحسن خلق أسفل سافلين الا من آمن) هو تفسير مجاهد أخرجه الفريابي أيضا (قوله خسر ضلال ثم استثنى فقال الا من آمن) هو تفسير مجاهد أخرجه الفريابي أيضا قال فى قوله ان الانسان لفي خسر يعنى فى ضلال ثم استثنى فقال الا من آمن وكانه ذكره بالمعنى والا فالتلاوة الا الذين آمنوا (قوله لازب لازم) يريد تفسير قوله تعالى فاستفتهم أهم أشد خلقا أم من خلقنا انا خلقناهم من طين لازب وقد روى الطبرى عن مجاهد فى قوله من طين لازب قال لازق ومن طريق على بن أبي طلحة عن ابن عباس قال من التراب والماء يصير طينا يلزق وأما تفسيره باللازم فكأنه بالمعنى وهو تفسير أبى عبيدة قال معنى اللازب اللازم قال النابغة ولا يحسبون الشر ضربة لازب ، أى لازم (قوله ننشئكم فى أي خلق نشاء) كانه يريد تفسير قوله تعالى وننشئكم فيما لا تعلمون وقوله فى أي خلق نشاء هو تفسير قوله فيما لا تعلمون (قوله نسبح بحمدك نعظمك) هو تفسير مجاهد نقله الطبرى وغيره عنه (قوله (١) وقال ابو العالية فتلقى آدم هو قوله تعالى ربنا ظلمنا أنفسنا) وصله الطبرى باسناد حسن واستشكل بان ظاهر الآيات ان هذا التلقي كان قبل الهبوط لان بعده قلنا اهبطوا منها جميعا ويمكن الجواب بان قوله قلنا اهبطوا كان سابقا للتلقي وليس فى الآيات صيغة ترتيب (قوله وقال فازلهما استزلهما ويتسنه يتغير آسن المسنون المتغير حمأ جمع حمأة وهو الطين المتغير) كذا وقع عند أبى ذر وهو يوهم أنه من كلام أبى العالية وليس كذلك بل هى من تفسير أبى عبيدة وكانه كان فى الاصل وقال غيره ووقع فى رواية الاصيلى وغيره بحذف قال فكان الامر فيه أشكل وقوله فازلهما أى دعاهما الى الزلة وايراد قوله يتسنه يتغير فى أثناء قصة آدم ذكر بطريق التبعية للمسنون لانه قد يقال انه مشتق منه قال الكرمانى هنا بعد أن قال ان تفسير يتسنه وآسن لعله ذكره بالتبعية لقوله مسنون وفى هذا تكثير لحجم الكتاب لا لتكثير الفوائد والله أعلم بمقصوده (قلت) وليس من شأن الشارح أن يعترض على الاصل بمثل هذا ولا ارتياب فى أن ايراد شرح غريب الالفاظ الواردة فى القرآن فوائد وادعاؤه نفى تكثير الفائدة مردود وهذا الكتاب وان كان اصل موضوعه ايراد الاحاديث الصحيحة فان أكثر العلماء فهموا من ايراده أقوال الصحابة والتابعين وفقهاء الامصار أن مقصوده أن يكون كتابه جامعا للرواية والدراية ومن جملة الدراية شرح غريب الحديث وجرت عادته أن الحديث اذا وردت فيه لفظة غريبة وقعت أو أصلها أو نظيره فى القرآن أن يشرح اللفظة القرآنية فيفيد تفسير القرآن وتفسير الحديث معا ولما لم يجد فى بدء الخلق وقصص الانبياء ونحو ذلك أحاديث توافق شرطه سد مكانها ببيان تفسير الغريب الواقع فى القرآن فكيف يسوغ نفى الفائدة عنه (قوله يخصفان أخذ الخصاف من ورق الجنة يؤلفان الورق ويخصفان بعضه الى بعض) هو تفسير أبى عبيدة وروى الطبرى عن مجاهد فى قوله يخصفان قال يرفعان كهيئة

---

(١) قوله وقال أبو العالية فتلقى الخ كذا فى جميع نسخ الشارح وهو مخالف لنسخ الصحيح التي بايدينا كما ترى بالهامش فلعلها نسخته التى شرح عليها اه مصححه

سَوْآتِهِمَا كِنَايَةٌ عَنْ فَرْجِهِمَا ، وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ الْحِينُ عِنْدَ الْعَرَبِ مِنْ سَاعَةٍ إِلَى مَالَا يُحْصَى عَدَدُهُ ، وَهُوَ هُنَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ قَبِيلُهُ جِيلُهُ الَّذِي هُوَ مِنْهُمْ **حدثني** عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ خَلَقَ اللهُ آدَمَ وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا . ثُمَّ قَالَ : اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولَئِكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ . فَاسْتَمِعْ مَا يُحَيُّونَكَ تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ ، فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالُوا : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ فَزَادُوهُ . وَرَحْمَةُ اللهِ ، فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ ، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الْآنَ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ : ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً

الثوب وتقول العرب خصفت النعل أي خرزتها (قوله سوآتهما كناية عن فرجيهما) هو تفسير أبي عبيدة أيضا (قوله ومتاع الى حين الحين عند العرب من ساعة الي مالا يحصى عدده وهو هنا الى يوم القيامة) قال أبو عبيدة في قوله ومتاع الي حين أي الى وقت يوم القيامة ورواه الطبري من طريق ابن عباس نحوه (قوله قبيله جيله الذي هو منهم) هو تفسير أبي عبيدة أيضا وروى الطبري عن مجاهد في قوله وقبيله قال الجن والشياطين ثم ذكر المصنف في الباب أحد عشر حديثا أفرد الاخير منها بباب في بعض النسخ * الحديث الاول حديث أبي هريرة خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا كذا وقع من هذا الوجه وعبد الله الراوي عن معمر هو ابن المبارك وقد رواه عبد الرزاق عن معمر فقال خلق الله آدم على صورته وطوله ستون ذراعا وهذه الرواية تأتي في أول الاستئذان وقد تقدم الكلام على معنى هذه اللفظة في أثناء كتاب العتق وهذه الرواية تؤيد قول من قال ان الضمير لآدم والمعنى ان الله تعالى أوجده على الهيئة التي خلقه عليها لم ينتقل في النشأة أحوالا ولا تردد في الارحام أطوارا كذريته بل خلقه الله رجلا كاملا سويا من أول ما نفخ فيه الروح ثم عقب ذلك بقوله وطوله ستون ذراعا فعاد الضمير أيضا على آدم وقيل معنى قوله على صورته أي لم يشاركه في خلقه أحد ابطالا لقول أهل الطبائع وخص بالذكر تنبيها بالاعلى على الادني والله أعلم (قوله ستون ذراعا) يحتمل أن يريد بقدر ذراع نفسه ويحتمل أن يريد بقدر الذراع المتعارف يومئذ عند المخاطبين والاول أظهر لان ذراع كل أحد بقدر ربعه فلو كان بالذراع المعهود لكانت يده قصيرة في جنب طول جسده (قوله فلما خلقه قال اذهب فسلم) سيأتي شرحه في أول الاستئذان (قوله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم) أي على صفته وهذا يدل على أن صفات النقص من سواد وغيره تنتفي عند دخول الجنة وقد تقدم بيان ذلك في باب صفة الجنة وزاد عبد الرزاق في روايته هنا وطوله ستون ذراعا واثبات الواو فيه لئلا يتوهم أن قوله طوله تفسير لقوله على صورة آدم وعلى هذا فقوله وطوله الى آخره من الخاص بعد العام ووقع عند احمد من طريق سعيد بن المسيب عن ابي هريرة مرفوعا كان طول آدم ستين ذراعا في سبعة أذرع عرضا وأما ما روى عبد الرزاق من وجه آخر مرفوعا (١) ان آدم لما أهبط كانت رجلاه في الارض ورأسه في السماء فحطه الله الي ستين ذراعا فظاهره أنه كان مفرط الطول في ابتداء خلقه وظاهر الحديث الصحيح أنه خلق في ابتداء الامر على طول ستين ذراعا وهو المعتمد وروى ابن أبي حاتم باسناد حسن عن أبي بن كعب مرفوعا ان الله خلق آدم رجلا طوالا كثير شعر الرأس كأنه نخلة سحوق (قوله فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن) أي ان كل قرن يكون نشأته في الطول أقصر من القرن الذي قبله فانتهى تناقص الطول

---

(١) قوله مرفوعة في بعض النسخ موقوفا اهـ

لَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ . وَلَا يَمْتَخِطُونَ ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ . وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلُوَّةُ الْأَلَنْجُوجُ عُودُ الطِّيبِ وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعِينُ ، عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ ، عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ سِتُّونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ اللهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ الْغُسْلُ إِذَا احْتَلَمَتْ . قَالَ نَعَمْ : إِذَا رَأَتِ الْمَاءَ . فَضَحِكَتْ أُمُّ سَلَمَةَ . فَقَالَتْ تَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَبِمَا يُشْبِهُ الْوَلَدُ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ بَلَغَ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَلَامٍ مَقْدَمُ النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ فَأَتَاهُ فَقَالَ إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ ، قَالَ مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ . وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ . وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ . وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ إِلَى أَخْوَالِهِ . قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَبَّرَنِي بِهِنَّ آنِفًا جِبْرِيلُ قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَزِيَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ . وَأَمَّا الشَّبَهُ فِي الْوَلَدِ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَشِيَ الْمَرْأَةَ فَسَبَقَهَا مَاؤُهُ كَانَ الشَّبَهُ لَهُ . وَإِذَا سَبَقَ مَاؤُهَا كَانَ الشَّبَهُ لَهَا قَالَ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ . ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهُتٌ إِنْ عَلِمُوا بِإِسْلَامِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ بَهَتُونِي عِنْدَكَ فَجَاءَتِ الْيَهُودُ وَدَخَلَ عَبْدُ اللهِ الْبَيْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللهِ ابْنُ سَلَامٍ . قَالُوا : أَعْلَمُنَا . وَابْنُ أَعْلَمِنَا وَأَخْيَرُنَا وَابْنُ أَخْيَرِنَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللهِ . قَالُوا أَعَاذَهُ اللهُ مِنْ ذَلِكَ فَخَرَجَ عَبْدُ اللهِ إِلَيْهِمْ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، فَقَالُوا شَرُّنَا وَابْنُ شَرِّنَا : وَوَقَعُوا فِيهِ **حدثنا** بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

الي هذه الامة واستقر الامر على ذلك وقال ابن التين قوله فلم يزل الخلق ينقص أى كما زيد الشخص شيئا فشيئا ولا يتبين ذلك فيما بين الساعتين ولا اليومين حتى اذا كثرت الايام تبين فكذلك هذا الحكم فى النقص و يشكل على هذا ما يوجد الآن من آثار الامم السالفة كديار ثمود فان مساكنهم تدل على أن قاماتهم لم تكن مفرطة الطول على حسبما يقتضيه الترتيب السابق ولا شك أن عهدهم قديم وأن الزمان الذى بينهم و بين آدم دون الزمان الذي بينهم و بين أول هذه الامة ولم يظهر لى الى الآن ما يزيل هذا الاشكال * الحديث الثاني حديث أبي هريرة فى صفة الجنة وقد تقدم فى باب صفة الجنة وقوله الالنجوج بفتح الهمزة واللام وسكون النون بجيمين الاولي مضمومة والواو ساكنة هو العود الذي يتبخر به ولفظ الالنجوج هنا تفسير الالوة والعود تفسير التفسير وقوله فى آخره على خلق رجل واحد هو بفتح أول خلق لا بضمه وقوله ستون ذراعا فى السماء أى فى العلو والارتفاع * الحديث الثالث حديث أم سلمة فى سؤالها عن غسل المرأة اذا احتلمت وقد تقدم الكلام عليه فى الطهارة والغرض منه قوله فى آخره فبم يشبه الولد * الحديث الرابع حديث أنس فى قصة اسلام عبد الله بن سلام وسيأتى باتم من هذا السياق فى أوائل الهجرة والغرض منه بيان سبب الشبه وقد علله هنا بالسبق وفى حديث ثوبان عند مسلم بالعلو وسأذكر وجه الجمع بينهما فى المكان المذكور ان شاء الله

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ يَعْنِي لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يُخَنَّزِ اللَّحْمُ وَلَوْلَا حَوَّاءُ لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا

حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ وَمُوسَى بْنُ حِزَامٍ قَالَا حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَيْسَرَةَ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ

تعالى * الحديث الخامس حديث أبي هريرة (قوله عن النبي ﷺ نحوه) ليس للمتن المذكور طريق يعود عليها هذا الضمير وكأنه يشير به الى أن اللفظ الذي حدث به شيخه هو بمعنى اللفظ الذي ساقه فكأنه كتب من حفظه وتردد في بعضه ويؤيده أنه وقع في نسخة الصغاني بعد قوله نحوه يعني ولم أره من طريق ابن المبارك عن معمر الا عند المصنف وسيأتي عنده في ذكر موسى عليه السلام من رواية عبد الرزاق عن معمر بهذا اللفظ الا أنه زاد في آخره الدهر (قوله لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم) يخنز بفتح أوله وسكون الخاء وكسر النون وبفتحها أيضا بعدها زاي أي ينتن والخنز التغير والنتن قيل أصله أن بني أسرائيل ادخروا لحم السلوى وكانوا نهوا عن ذلك فعوقبوا بذلك حكاه القرطبي وذكره غيره عن قتادة وقال بعضهم معناه لولا أن بني أسرائيل سنوا ادخار اللحم حتى أنتن لما ادخر فم ينتن وروى أبو نعيم في الحلية عن وهب بن منبه قال في بعض الكتب لولا أني كتبت الفساد على الطعام لخزنه الاغنياء عن الفقراء (قوله ولولا حواء) أي امرأة آدم وهي بالمد قيل سميت بذلك لانها أم كل حي وسيأتي صفة خلقها في الحديث الذي بعده وقوله لم تخن أنثى زوجها فيه أشارة الى ما وقع من حواء في تزيينها لآدم الاكل من الشجرة حتى وقع في ذلك فمعنى خيانتها انها قبلت مازين لها أبليس حتى زينته لآدم ولما كانت هي أم بنات آدم أشبهنها بالولادة ونزع العرق فلا تكاد امرأة تسلم من خيانة زوجها بالفعل أو بالقول وليس المراد بالخيانة هنا ارتكاب الفواحش حاشا وكلا ولكن لما مالت الى شهوة النفس من أكل الشجرة وحسنت ذلك لآدم عد ذلك خيانة له وأما من جاء بعدها من النساء فخيانة كل واحدة منهن بحسبها وقريب من هذا حديث جحد آدم فجحدت ذريته وفي الحديث اشارة الى تسلية الرجال فيما يقع لهم من نسائهم بما وقع من أمهن الكبرى وأن ذلك من طبعهن فلا يفرط في لوم من وقع منها شيء من غير قصد اليه أو على سبيل الندور وينبغي لهن أن لا يتمكن بهذا في الاسترسال في هذا النوع بل يضبطن أنفسهن ويجاهدن هواهن والله المستعان * الحديث السادس (قوله موسى بن حزام) بكسر المهملة بعدها زاي خفيفة وهو ترمذي نزل بلخ ونقه النسائي وغيره وكان زاهدا عالما بالسنة وماله في البخاري الا هذا الموضع (قوله عن ميسرة) هو ابن عمارة الاشجعي الكوفي وماله في البخاري سوى هذا الحديث وقد ذكره في النكاح من وجه آخر وله حديث آخر في تفسير آل عمران (قوله استوصوا) قيل معناه تواصوا بهن والباء للتعدية والاستفعال بمعنى الافعال كالاستجابة بمعنى الاجابة وقال الطيبي السين للطلب وهو للمبالغة أي اطلبوا الوصية من أنفسكم في حقهن أو اطلبوا الوصية من غيركم بهن كمن يعود مريضا فيستحب له أن يحثه على الوصية والوصية بالنساء آكد لضعفهن واحتياجهن الى من يقوم بأمرهن وقيل معناه اقبلوا وصيتي فيهن واعملوا بها وارفقوا بهن وأحسنوا عشرتهن (قلت) وهذا أوجه الاوجه في نظري وليس مخالفا لما قال الطيبي (قوله خلقت من ضلع) بكسر المعجمة وفتح اللام ويجوز تسكينها قيل فيه اشارة الى أن حواء خلقت من ضلع آدم الايسر وقيل من ضلعه القصير أخرجه ابن اسحق وزاد اليسري من قبل ان يدخل الجنة وجعل مكانه لحم ومعنى خلقت أي أخرجت كما تخرج النخلة من النواة وقال القرطبي يحتمل أن يكون معناه أن المرأة خلقت من مبلغ ضلع فهي كالضلع زاد في رواية الاعرج عن أبي هريرة عند مسلم لن تستقيم لك على طريقة (قوله وان أعوج شيء في الضلع أعلاه) قيل فيه اشارة الى أن أعوج ما في المرأة لسانها وفي استعمال أعوج استعمال لافعل في العيوب وهو شاذ وفائدة هذه المقدمة أن المرأة خلقت من ضلع أعوج فلا ينكر اعوجاجها أو الاشارة الى انها لا تقبل التقويم

باب قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ . وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحاً إِلَى قَوْمِهِ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : بَادِيءَ الرَّأْيِ مَاظَهَرَ لَنَا . أَقْلِعِي أَمْسِكِي وَغَارَ التَّنُّورُ نَبَعَ الْمَاءُ . وَقَالَ عِكْرِمَةُ : وَجْهُ الْأَرْضِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : الْجُودِيُّ جَبَلٌ بِالْجَزِيرَةِ دَأْبٌ حَالٌ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَاقَوْمِ إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذْكِيرِي بِآيَاتِ اللهِ إِلَى قَوْلِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحاً إِلَى قَوْمِهِ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ **حدثنا** عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَالِمٌ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ . ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَّالَ فَقَالَ : إِنِّي لَأُنْذِرُكُمُوهُ وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ . لَقَدْ أَنْذَرَ نُوحٌ قَوْمَهُ . وَلَكِنِّي أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلاً لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ . تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرُ وَأَنَّ اللهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ **حدثنا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ سَمِعْتُ أَبَاهُرَيْرَةَ رضى اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً عَنِ الدَّجَّالِ مَاحَدَّثَ بِهِ نَبِيٌّ قَوْمَهُ : إِنَّهُ أَعْوَرُ . وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ بِمِثَالِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ هِيَ النَّارُ وَإِنِّي أُنْذِرُكُمْ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ **حدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَجِيءُ نُوحٌ وَأُمَّتُهُ . فَيَقُولُ اللهُ تَعَالَى : هَلْ بَلَّغْتَ . فَيَقُولُ نَعَمْ أَيْ رَبِّ . فَيَقُولُ لِأُمَّتِهِ : هَلْ بَلَّغَكُمْ فَيَقُولُونَ لَا مَاجَاءَنَا مِنْ نَبِيٍّ . فَيَقُولُ لِنُوحٍ مَنْ يَشْهَدُ لَكَ . فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ ﷺ وَأُمَّتُهُ فَنَشْهَدُ أَنَّهُ قَدْ بَلَّغَ . وَهُوَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ : وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ . وَالْوَسَطُ الْعَدْلُ

أنه على شرطه وليس الامر كذلك (قلت) والمتن شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه مسلم ٥ (قوله باب قول الله تعالى ولقد أرسلنا نوحا الي قومه) كذا لابي ذر ويؤيده ماوقع في الترجمة من شرح الكلمات اللاتي عن هذه القصة في سورة هود في رواية الحفصي واتل عليهم نبأ نوح الى قوله من المسلمين وللباقين أنا أرسلنا نوحا الي قومه أن أنذر قومك من قبل أن يأتيهم عذاب أليم الى آخر السورة وقد ذكر بعض هذا الاخير في رواية أبي ذر قبل الاحاديث المرفوعة ونوح هو ابن لمك بفتح اللام وسكون الميم بعدها كاف ابن متوشلخ بفتح الميم وتشديد المثناة المضمومة بعدها واو ساكنة وفتح الشين المعجمة واللام بعدها معجمة ابن خنوخ بفتح المعجمة وضم النون الخفيفة بعدها واو ساكنة ثم معجمة وهو ادريس فيما يقال وقد ذكر ابن جرير أن مولد نوح كان بعد وفاة آدم بمائة وستة وعشرين عاما وانه بعث وهو ابن ثلثمائة وخمسين وقيل غير ذلك وأنه عاش بعد الطوفان ثلثمائة سنة وخمسين وقيل ان مدة عمره ألف سنة الا خمسين عاما قبل البعثة و بعدها و بعد الغرق فالله أعلم وصحح ابن حبان من حديث أبي أمامة أن رجلا قال يارسول الله أبي كان آدم قال نعم قال فكم كان بينه و بين نوح قال عشرة قرون (قوله قال ابن عباس بادي الرأي ماظهر لنا) وصله ابن أبي حاتم عن طريق عطاء عنه أي أول النظر قبل التأمل (قوله أقلعي أمسكي وغار التنور نبع الماء)وصل ذلك ابن ابي حاتم أيضا من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس (قوله وقال عكرمة وجه الارض) وصله ابن جرير من طريق أبي اسحق الشيباني عن عكرمة في قوله وفار التنور قال وجه الارض (قوله وقال مجاهد الجودي جبل بالجزيرة) وصله ابن أبي حاتم من طريق ابن أبي نجيح عنه وزاد تشامخت الجبال يوم الغرق وتواضع هو لله فلم يغرق وأرسيت عليه سفينة نوح (قوله دأب حال) وصله الفريابي من طريق مجاهد أيضا ثم ذكر المصنف في الباب خمسة أحاديث * الاول

حدثنا إسحق بن نصر حدثنا محمد بن عبيد حدثنا أبو حيان عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال كنا مع النبي ﷺ فى دعوة فرفعت إليه الذراع وكانت تعجبه فنهس منها نهسة . وقال أنا سيد الناس يوم القيامة هل تدرون بم يجمع الله الأولين والآخرين فى صعيد واحد فيبصرهم الناظر ويسمعهم الداعي وتدنو منهم الشمس فيقول بعض الناس ألا ترون إلى ما أنتم فيه إلى ما بلغكم ألا تنظرون إلى من يشفع لكم إلى ربكم فيقول بعض الناس أبوكم آدم فيأتونه فيقولون يا آدم أنت أبو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأمر الملائكة فسجدوا لك وأسكنك الجنة ألا تشفع لنا إلى ربك ألا ترى ما نحن فيه وما بلغنا فيقول ربي غضب غضبا لم يغضب قبله مثله . ولا يغضب بعده مثله . ونهاني عن الشجرة فعصيته نفسي نفسي اذهبوا إلى غيري . اذهبوا إلى نوح فيأتون نوحا فيقولون يا نوح أنت أول الرسل إلى أهل الأرض وسماك الله عبدا شكورا أما ترى إلى ما نحن فيه . ألا ترى إلى ما بلغنا . ألا تشفع لنا إلى ربك فيقول ربي غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله . ولا يغضب بعده مثله نفسي نفسي ائتوا النبي ﷺ فيأتوني فأسجد تحت العرش . فيقال يا محمد ارفع رأسك واشفع تشفع . وسل تعطه قال محمد بن عبيد لا أحفظ سائره **حدثنا** نصر بن علي بن نصر أخبرنا أبو أحمد عن سفيان عن أبي إسحق عن الأسود بن يزيد عن عبد الله رضى الله عنه أن رسول الله

حديث ابن عمر فى ذكر الدجال وسيأتى شرحه في الفتن والغرض منه قوله فيه ولقد أنذره نوح قومه وخص نوحا بالذكر لانه أول من ذكره وهو أول الرسل المذكورين في قوله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا ، الثانى حديث أبي هريرة فى المعني كذلك ، الثالث حديث أبي سعيد فى شهادة أمة محمد ﷺ لنوح بالتبليغ وسيأتي شرحه فى تفسير سورة البقرة وياتى في تفسير سورة نوح بيان السبب فى عبادة قوم نوح الاصنام ، الرابع حديث أبي هريرة فى الشفاعة (قوله فيه دعوة) (١) بضم أوله الوليمة وقوله فرفعت اليه الذراع أى ذراع الشاة وسيأتي بيان ذلك فى الاطعمة (قوله فنهس) بنون ومهملة أى أخذ منها باطراف اسنانه ووقع في رواية أبي ذر بالمعجمة وهو قريب من المهملة (قوله أنا سيد الناس يوم القيامة) خصه بالذكر لظهور ذلك له يومئذ حيث تكون الانبياء كلهم تحت لوائه ويبعثه الله المقام المحمود كما سيأتى بيانه فى الرقاق مع تتمة شرح الحديث ان شاء الله تعالى والغرض منه هنا قوله فيقولون يا نوح أنت أول الرسل الى أهل الارض وسماك الله عبدا شكورا فاما كونه أول الرسل فقد استشكل بان آدم كان نبيا وبالضرورة تعلم انه كان على شريعة من العبادة وان أولاده أخذوا ذلك عنه تعلى هذا فهو رسول اليهم فيكون هو أول رسول فيحتمل أن تكون الاولية في قول أهل الموقف لنوح مقيدة بقولهم الى أهل الارض لانه فى زمن آدم لم يكن للارض أهل اولان رسالة آدم الى بنيه كانت كالتربية للاولاد ويحتمل أن يكون المراد انه رسول أرسل الى بنيه وغيرهم من الامم الذين أرسل اليهم مع تفرقهم فى عدة بلاد وآدم انما ارسل الى بنيه فقط وكانوا مجتمعين فى بلدة واحدة واستشكله بعضهم بادريس ولا يرد لانه اختلف في كونه جد نوح كما تقدم وقد تقدم شئ من هذا فى أول كتاب التيمم فيما يتعلق بخصوصية نبينا بعموم البعثة عليه وعلى جميع الانبياء الصلاة والسلام وأما قولهم وسماك الله عبدا شكورا فاشارة الى قوله تعالى انه كان عبدا شكورا وروى عبد الرزاق بسند مقطوع

---

(١) دعوة بضم أوله كذا فى بعض النسخ وعبارة القسطلانى بفتح الدال او كسرها فحرر صحة الضم اه مصححه

ﷺ قَرَأَ هَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ مِثْلَ قِرَاءَةِ الْعَامَّةِ بَابٌ وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَلَا تَتَّقُونَ إِلَى وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُذْكَرُ بِخَيْرٍ سَلَامٌ عَلَى آلِ يَاسِينَ إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ . يُذْكَرُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ إِلْيَاسَ هُوَ إِدْرِيسُ بَابٌ ذِكْرُ إِدْرِيسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ جَدُّ أَبِي نُوحٍ وَيُقَالُ جَدُّ نُوحٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

ان نوحا كان اذا ذهب الى الغائط قال الحمد لله الذي يرزقني لذته وأبقى في قوته واذهب عني اذاه ٥ الخامس حديث ابن مسعود في قراءة فهل من مدكر وسيأتي في تفسير اقتربت ٥ (قوله باب وان الياس لمن المرسلين اذ قال لقومه الا تتقون الى وتركنا عليه في الآخرين) سقط لفظ باب من رواية أبي ذر وكأن المصنف رجح عنده كون ادريس ليس من أجداد نوح فلهذا ذكره بعده وسأذكر ما في ذلك في الباب الذي يليه والياس بهمزة قطع وهو اسم عبراني وأما قوله تعالى سلام على ياسين فقرأه الاكثر بصورة الاسم المذكور وزيادة ياء ونون في آخره وقرأ أهل المدينة آل ياسين بفصل آل من ياسين وكان بعضهم يتأول ان المراد سلام على آل محمد ﷺ وهو بعيد ويؤيد الاول أن الله تعالى انما اخبر في كل موضع ذكر فيه نبيا من الانبيا في هذه السورة بان السلام عليه فكذلك السلام في هذا الموضع على الياس المبدأ بذكره وانما زيدت فيه الياء والنون كما قالوا في ادريس ادراسين والله أعلم (قوله قال ابن عباس) وصله ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى سلام على الياسين يذكر بخير (قوله ويذكر عن ابن مسعود وابن عباس ان الياس هو ادريس) أما قول ابن مسعود فوصله عبد بن حميد وابن أبي حاتم باسناد حسن عنه قال الياس هو ادريس ويعقوب هو اسرائيل وأما قول ابن عباس فوصله جويبير في تفسيره عن الضحاك عنه واسناده ضعيف ولهذا لم يجزم به البخاري وقد أخذ أبو بكر بن العربي من هذا أن ادريس لم يكن جدا لنوح وانما هو من بني اسرائيل لان الياس قد وردانه من بني اسرائيل واستدل على ذلك بقوله عليه السلام للنبي ﷺ مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح ولو كان من اجداده لقال له كما قال له آدم وابراهيم والابن الصالح وهو استدلال جيد الا انه قد يجاب عنه بانه قال ذلك على سبيل التواضع والتلطف فليس ذلك نصا فيما زعم وقد قال ابن اسحق في أول السيرة النبوية لما ساق النسب الكريم فلما بلغ الى نوح قال ابن لمك بن متوشلخ بن خنوخ وهو ادريس النبي فيما يزعمون وأشار بذلك الى ان هذا القول مأخوذ عن أهل الكتاب واختلف في ضبطه فالاكثر خنوخ بمعجمتين بعد الاولى نون بوزن ثمود وقيل بزيادة ألف في أوله وسكون المعجمة الاولى وقيل غير ذلك لكن بحذف الواو وقيل كذلك لكن بدل الخاء الاولى هاء وقيل كالثاني لكن بدل المعجمة مهملة واختلف في لفظ ادريس فقيل هو عربي واشتقاقه من الدراسة وقيل له ذلك لكثرة درسه الصحف وقيل بل هو سرياني وفي حديث أبي ذر الطويل الذي صححه ابن حبان انه كان سريانيا ولكن لا يمنع ذلك كون لفظ ادريس عربيا اذا ثبت بان له اسمين ٥ (قوله باب ذكر ادريس) سقط لفظ باب من رواية أبي ذر وزاد في رواية الخفصي وهو جد أبي نوح وقيل جد نوح (قلت) الاول أولى من الثاني كما تقدم ولعل الثاني اطلق ذلك مجازا لان جد الاب جد ونقل بعضهم الاجماع على أنه جد لنوح وفيه نظر لانه ان ثبت ما قال ابن عباس ان الياس هو ادريس لزم أن يكون ادريس من ذرية نوح لا أن نوحا من ذريته لقوله تعالى في سورة الانعام ونوحا هدينا من قبل ومن ذريته داود وسليمان الى ان قال وعيسى والياس فدل على أن الياس من ذرية نوح سواء قلنا ان الضمير في قوله ومن ذريته لنوح أو لابرهيم لان ابراهيم من ذرية نوح فمن كان من ذرية ابراهيم فهو من ذرية نوح لا محالة وذكر ابن اسحق في المبدأ ان الياس هو ابن نسي بن فنحاص بن العيزار بن هرون أخي موسى بن عمران فالله أعلم وذكر وهب في المبدأ ان الياس عمر كما عمر الخضر وانه يبقى الى آخر الدنيا في قصة طويلة وأخرج الحاكم في المستدرك من حديث أنس أن الياس اجتمع بالنبي ﷺ وأكلا جميعا وان طوله ثلثمائة ذراع وانه قال

وقول الله تعالى ورفعناه مكانا عليا * قال عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري ح وأخبرنا أحمد بن صالح حدثنا عنبسة حدثنا يونس عن ابن شهاب قال قال أنس بن مالك كان أبو ذر رضي الله عنه يحدث أن رسول الله ﷺ قال فرج سقف بيتي وأنا بمكة فنزل جبريل ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وإيمانا فأفرغها في صدري ثم أطبقه ثم أخذ بيدي فعرج بي إلى السماء . فلما جاء إلى السماء الدنيا قال جبريل لخازن السماء افتح . قال من هذا ؟ قال جبريل . قال معك أحد قال معي محمد . قال أرسل إليه ؟ قال نعم فافتح . فلما علونا السماء إذا رجل عن يمينه أسودة وعن يساره أسودة . فإذا نظر قبل يمينه ضحك . وإذا نظر قبل شماله بكى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح . قلت من هذا يا جبريل قال هذا آدم . وهذه الأسودة عن يمينه وعن شماله نسم بنيه . فأهل اليمين منهم أهل الجنة : والأسودة التي عن شماله أهل النار . فإذا نظر قبل يمينه ضحك ، وإذا نظر قبل شماله بكى ، ثم عرج بي جبريل حتى أتى السماء الثانية فقال لخازنها افتح ، فقال له خازنها مثل ما قال الأول ففتح ، قال أنس : فذكر أنه وجد في السموات إدريس وموسى وعيسى وإبراهيم ، ولم يثبت لي كيف منازلهم : غير أنه ذكر أنه أوجد آدم في السماء الدنيا وإبراهيم في السادسة وقال أنس فلما مر جبريل بإدريس قال مرحبا بالنبي الصالح والأخ الصالح . فقلت من هذا ؟ قال هذا إدريس ثم مررت بموسى . فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح ، قلت من هذا ؟ قال هذا موسى ، ثم مررت بعيسى ، فقال مرحبا بالنبي الصالح والأخ الصالح ، قلت من هذا ؟ قال عيسى ، ثم مررت بإبراهيم فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح ، قلت من هذا ؟ قال هذا إبراهيم قال وأخبرني ابن حزم ، أن ابن عباس وأبا حبة الأنصاري كانا يقولان ، قال النبي ﷺ ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى أسمع صريف الأقلام . قال ابن حزم وأنس بن مالك رضي الله عنهما قال النبي ﷺ ففرض الله على خمسين صلاة : فرجعت بذلك . حتى أمر بموسى . فقال لي موسى . ما الذي فرض على أمتك . قلت فرض عليهم خمسين صلاة قال فارجع إلى ربك . فإن أمتك لا تطيق . فرجعت فراجعت ربي فوضع شطرها . فرجعت إلى موسى فقال راجع ربك فذكر مثله فوضع شطرها ، فرجعت إلى موسى فأخبرته فقال راجع ربك فإن أمتك لا تطيق ذلك . فرجعت فراجعت ربي : فقال هي خمس وهي خمسون . لا يبدل القول لدي فرجعت إلى موسى . فقال راجع ربك . فقلت قد استحييت من ربي : ثم انطلق حتى أتى بي السدرة

انه لا يأكل في السنة الا مرة واحدة أورده الذهبي في ترجمة يزيد بن يزيد البلوي وقال انه خبر باطل (قوله وقوله تعالى ورفعناه مكانا عليا) ثم ساق حديث الاسراء من رواية أبي ذر وقد تقدم شرحه في أوائل الصلاة وكأنه أشار بالترجمة الى

الْجَنَّةَ الْمُنْتَهَى . فَشِيَهَا أَلْوَانٌ لَا أَدْرِي مَا هِيَ . ثُمَّ أُدْخِلْتُ ، فَإِذَا فِيهَا جَنَابِذُ اللُّؤْلُؤِ . وَإِذَا تُرَابُهَا الْمِسْكُ بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى : وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا . وَقَوْلِهِ . إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ إِلَى قَوْلِهِ : كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ فِيهِ عَطَاءٌ وَسُلَيْمَانُ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بَابُ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ . وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ شَدِيدَةٍ عَاتِيَةٍ ، قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : عَتَتْ عَلَى الْخُزَّانِ سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا مُتَتَابِعَةً فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ

ماوقع فيه انه وجده فى السماء الرابعة وهو مكان على بغيرشك واستشكل بعضهم ذلك بأن غيره من الانبياء أرفع مكانا منه ثم أجاب بأن المراد انه لم يرفع الي السماء من هو حي غيره وفيه نظر لان عيسى أيضا قد رفع وهو حي على الصحيح وكون ادريس رفع وهو حي لم يثبت من طريق مرفوعة قوية وقد روى الطبري أن كعبا قال لابن عباس فى قوله تعالى ورفعناه مكانا عليا أن ادريس سأل صديقا له من الملائكة فحمله بين جناحيه ثم صعد به فلما كان فى السماء الرابعة تلقاه ملك الموت فقال له أريد أن تعلمني كم بقي من أجل ادريس قال وأين ادريس قال هو معي فقال ان هذا الشئ عجيب أمرت بأن أقبض روحه فى السماء الرابعة فقلت كيف ذلك وهو فى الارض فقبض روحه فلذلك قوله تعالى ورفعناه مكانا عليا وهذا من الاسرائيليات والله أعلم بصحة ذلك وذكر ابن قتيبة ان ادريس رفع وهو ابن ثلثمائة وخمسين سنة وفى حديث أبي ذر الطويل الذى صححه ابن حبان أن ادريس كان نبيا رسولا وأنه أول من خط بالقلم وذكر ابن اسحق له أوليات كثيرة منها أنه اول من خاط الثياب ﴿ تنبيه ﴾ وقع فى أكثر الروايات وقال عبدان وفى رواية تنا من طريق أبي ذر حدثنا عبدان وصله أيضا الجوزقي من طريق محمد بن الليث عن عبد الله بن عثمان وهو عبدان به * (قوله باب قول الله تعالى والى عاد أخاهم هودا) هو هود ابن رباح بن جاور (١) بن عاد بن عوص بن ارم بن سام بن نوح وسماه أخا لهم لكونه من قبيلتهم لا من جهة الاخوة الدينية هذا هو الراجح فى نسبه وأما ابن هشام فقال اسمه عابر بن ارفخشذ بن سام بن نوح (قوله اذ أنذر قومه بالاحقاف الى قوله كذلك نجزي القوم المجرمين) الاحقاف جمع حقف بكسر المهملة وهو المعوج من الرمل والمراد به هنا مساكن عاد وروي عبد بن حميد من طريق قتادة أنهم كانوا ينزلون الرمل بارض الشجر وما والاها وذكر ابن قتيبة انهم كانوا ثلاثة عشر قبيلة ينزلون الرمل بالدو والدهناء وعالج وو بار وعمان الي حضر موت وكانت ديارهم أخصب البلاد وأكثرها جنانا فلما سخط الله جل وعلا عليهم جعلها مفاوز (قوله فيه عطاء وسليمان عن عائشة عن النبي ﷺ) انتهى أمار واية عطاء وهو ابن أبي رباح فوصلها المؤلف فى باب ذكر الريح من بدء الخلق وأوله كان اذا رأي مخيلة أقبل وأدبر وفى آخره وما أدرى لعله كما قال قوم عاد فلما رأوه عارضا مستقبل أوديتهم الآية وأما رواية سليمان وهو ابن يسار فوصلها المؤلف فى تفسير سورة الاحقاف ويأتي بقية الكلام عليه هناك ان شاء الله تعالى (قوله باب قول الله عز وجل وأما عاد فأهلكوا بريح صرصر شديدة عاتية قال ابن عيينة عتت على الخزان) أما تفسير الصرصر بالشديدة فهو قول أبي عبيدة فى المجاز وأما تفسير ابن عيينة فرويناه فى تفسيره رواية سعيد بن عبد الرحمن المخزومي عنه عن غير واحد فى قوله عاتية قال عتت علي الخزان وما خرج منها الا مقدار الخاتم وقد وقع هذا متصلا بحديث ابن عباس الذى فى هذا الباب عند الطبراني من طريق مسلم الاعور عن مجاهد عن ابن عباس وأخرجه ابن مردويه من وجه آخر عن مسلم الاعور فبين ان الزيادة مدرجة من مجاهد وجاء نحوها عن علي موقوفا أخرجه ابن أبي حاتم من طريقه قال لم ينزل الله شيئا من الريح الا بوزن على يدى ملك الا يوم عاد فانه أذن لها دون الخزان ومن طريق قبيصة بن ذؤيب أحد كبار التابعين نحوه باسناد صحيح (قوله حسوما متتابعة) هو تفسير أبي عبيدة قال فى قوله سخرها

---

(١) قوله بن جاور فى تفسير الخطيب بدل ابن جاور الخلود وليحرر اه مصححه

أعجاز نخل خاوية أصولها فهل ترى لهم من باقية بقية **حدثني** محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال نصرت بالصبا. واهلكت عاد بالدبور * قال وقال ابن كثير عن سفيان عن أبيه عن ابن أبي نعيم عن أبي سعيد رضي الله عنه قال بعث علي إلى النبي ﷺ بذهيبة فقسمها بين الأربعة الأقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي وعيينة بن بدر الفزاري وزيد الطائي، ثم أحد بني نبهان وعلقمة بن علاثة العامري، ثم أحد بني كلاب فغضبت قريش والأنصار قالوا يعطي صناديد أهل نجد ويدعنا، قال إنما اتألفهم، فأقبل رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناتي الجبين كث اللحية محلوق، فقال اتق الله يا محمد، فقال: من يطع الله إذا عصيت أيأمنني الله على أهل الأرض ولا تأمنوني، فسأله رجل قتله أحسبه خالد بن الوليد فمنعه. فلما ولى قال إن من ضئضيء هذا، أو في عقب هذا قوم يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد **حدثنا** خالد بن يزيد حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن الأسود قال سمعت عبد الله قال سمعت النبي ﷺ يقرأ فهل من مدكر **باب** قول الله تعالى وإلى ثمود أخاهم صالحا وقوله كذب أصحاب الحجر. الحجر

عليهم أي أدامها سبع ليال وثمانية أيام حسوما ولاء متتابعة وقال الخليل هو من الحسم بمعنى القطع (قوله أعجاز نخل خاوية أصولها فهل ترى لهم عن باقية باقية) هو تفسير أبي عبيدة أيضا قال قوله خاوية أي أصولها وهي على رأي من أنث النخل وشبهم بأعجاز النخل اشارة الى عظم أجسامهم قال وهب بن منبه كان رأس أحدهم مثل القبة وقيل كان طوله اثني عشر ذراعا وقيل كان أكثر من عشرة وروى ابن الكلبي قال كان طول أقصرهم ستين ذراعا وأطولهم مائة والكلبي بألف وفي قوله فهل ترى لهم من باقية أي من بقية وفي التفسير ان الريح كانت تحمل الرجل فترفعه في الهواء ثم تلقيه فتشدخ رأسه فيبقى جثة بلا رأس فذلك قوله كأنهم أعجاز نخل خاوية وأعجاز النخل هي التي لا رؤس لها ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة أحاديث * أحدها حديث بن عباس وفيه وأهلكت عاد بالدبور وورد في صفة أهلاكهم بالريح ما أخرجه ابن أبي حاتم من حديث ابن عمر والطبراني من حديث ابن عباس رفعاه ما فتح الله على عاد من الريح الا موضع الخاتم فمرت بأهل البادية فحملتهم ومواشيهم وأموالهم بين السماء والارض فرآهم الحاضرة فقالوا هذا عارض ممطرنا فألقتهم عليهم فهلكوا جميعا * ثانيها حديث أبي سعيد الخدري في ذكر الخوارج (قوله وقال ابن كثير عن سفيان كذا وقع هنا وأورده في تفسير براءة قائلا حدثنا محمد بن كثير فوصله لكنه لم يسقه بتمامه وانما اقتصر على طرف من أوله وسيأتي الكلام عليه مستوفى في المغازي ان شاء الله تعالى والغرض منه هنا قوله لئن أنا أدركتهم لا قتلنهم قتل عاد أي قتل لا يبقى منهم أحدا شارة الى قوله تعالى فهل ترى لهم من باقية ولم يرد ان يقتلهم بالآلة التي قتلت بها عاد بعينها ويحتمل أن يكون من الاضافة الى الفاعل ويراد به القتل الشديد القوي أشارة الى انهم موصوفون بالشدة والقوة ويؤيده أنه وقع في طريق أخرى قتل ثمود * ثالثها حديث عبد الله سمعت النبي ﷺ يقرأ فهل من مدكر وسيأتي في التفسير ان شاء الله تعالى * (قوله باب قول الله تعالى وإلى ثمود أخاهم صالحا وقوله كذب أصحاب الحجر) هو صالح بن عبيد بن أسيف بن ماشخ بن عبيد بن حاجر بن ثمود بن عابر بن ارم بن سام بن نوح وكانت منازلهم بالحجر وهو بين تبوك والحجاز (قوله الحجر

مَوْضِعُ ثَمُودَ وَأَمَّا حَرْثُ حِجْرٌ حَرَامٌ وَكُلُّ مَمْنُوعٍ فَهُوَ حِجْرٌ وَمِنْهُ حِجْراً مَحْجُوراً وَالْحِجْرُ كُلُّ بِنَاءٍ بَنَيْتَهُ وَمَا حَجَرْتَ عَلَيْهِ مِنَ الْأَرْضِ فَهُوَ حِجْرٌ وَمِنْهُ سُمِّيَ حَطِيمُ الْبَيْتِ حِجْراً كَأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ مَحْطُومٍ مِثْلُ قَتِيلٍ مِنْ مَقْتُولٍ وَيُقَالُ لِلْأُنْثَى مِنَ الْخَيْلِ حِجْرٌ وَيُقَالُ لِلْعَقْلِ حِجْرٌ وَحِجْنٌ وَأَمَّا حِجْرُ الْيَمَامَةِ فَهُوَ الْمَنْزِلُ **حدثنا** الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَ النَّاقَةَ فَقَالَ فَانْتَدَبَ لَهَا رَجُلٌ ذُو عِزٍّ وَمَنَعَةٍ فِي قَوْمِهِ كَأَبِي زَمْعَةَ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ أَبُو الْحَسَنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ بْنِ حَبَّانَ أَبُو زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا نَزَلَ الْحِجْرَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَشْرَبُوا مِنْ بِئْرِهَا وَلَا يَسْتَقُوا مِنْهَا فَقَالُوا قَدْ عَجَنَّا مِنْهَا وَاسْتَقَيْنَا فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَطْرَحُوا ذَلِكَ

موضع ثمود وأما حرث حجر حرام) هو تفسير أبي عبيدة قال في قوله تعالى وقالوا هذه انعام وحرث حجر أي حرام (قوله وكل ممنوع فهو حجر ومنه حجرا محجورا) قال أبو عبيدة في قوله تعالى ويقولون حجرا محجورا أي حراما محرما (قوله والحجر كل بناء بنيته وما حجرت عليه من الارض فهو حجر ومنه سمي حطيم البيت حجر) قال أبو عبيدة ومن الحرام سمي حجر الكعبة وقال غيره سمي حطيما لانه أخرج من البيت وترك هو محطوما وقيل الحطيم ما بين الركن والباب سمي حطيما لازدحام الناس فيه (قوله كأنه مشتق من محطوم) أي الحطيم (مثل قتيل من مقتول) وهذا على رأي الاكثر وقيل سمي حطيما لان العرب كانت تطرح فيه ثيابها التي تطوف فيها وتتركها حتى تتحطم وتفسد بطول الزمان وسيأتي هذا فيما بعد عن ابن عباس فعلى هذا هو فعيل بمعنى فاعل وقيل سمي حطيما لانه كان من جملة الكعبة فأخرج عنها وكانه كسر منها فيصح لهم فعيل بمعنى مفعول وقوله مشتق ليس هو محمولا على الاشتقاق الذي حدث اصطلاحه (قوله ويقال للانثى من الخيل حجر ويقال للعقل حجر وحجي) هو قول أبي عبيدة قال في قوله تعالى لذي حجر أي عقل قال ويقال (١) الانثى من الخيل حجر (قوله وأما حجر اليمامة فهو المنزل) ذكره استطرادا والا فهذا بفتح أوله هي قصبة اليمامة البلد المشهور بين الحجاز واليمن ثم ذكر المصنف في الباب حديث عبد الله بن زمعة في ذكر عاقر الناقة (قوله ومنعة) بفتح الميم والنون والمهملة (قوله في قومه) كذا للاكثر والكشميهني والسرخسي في قوة (قوله كأبي زمعة) هو الاسود ابن عبد المطلب بن أسد بن عبد العزي وسيأتي بيان ذلك في التفسير حيث سانه المصنف مطولا وليس لعبد الله بن زمعة في البخاري غير هذا الحديث وهو يشتمل على ثلاثة أحاديث وقد فرقها في النكاح وغيره وعاقر الناقة اسمه قدار بن سالف قيل كان أحمر أزرق أصهب وذكر ابن اسحق في المبتدا وغيره واحدا أن سبب عقرهم الناقة أنهم كانوا اقترحوها على صالح عليه السلام فاجابهم الى ذلك بعد أن تعنتوا في وصفها فاخرج الله له ناقة من صخرة بالصفة المطلوبة فآمن بعض وكفر بعض واتفقوا على أن يتركوا الناقة ترعى حيث شاءت وترد الماء يوما بعد يوم وكانت اذا وردت تشرب ماء البئر كله وكانوا يرفعون حاجتهم من الماء في يومهم للغد ثم ضاق بهم الامر في ذلك فانتدب تسعة رهط منهم قدار المذكور فباشر عقرها فلما بلغ ذلك صالحا عليه السلام أعلمهم ان العذاب سيقع بهم بعد ثلاثة أيام فوقع كذلك كما أخبر الله سبحانه وتعالى في كتابه وأخرج أحمد وابن أبي حاتم من حديث جابر رفعه ان الناقة كانت ترد يوما فتشرب جميع الماء ويحتلبون منها مثل الذي كانت تشرب وفي سنده اسمعيل بن عياش وفي روايته عن غير الشاميين ضعف وهذا منهم ذكر المصنف حديث ابن عمر في بئر ثمود (قوله حدثنا سليمان) هو ابن بلال (قوله فامرهم ان يطرحوا ذلك

---

(١) قوله قال و يقال الخ ساقط في نسخة أخري

العجين ويهريقوا ذلك الماء ويروى عن سبرة بن معبد وأبي الشموس أن النبي ﷺ أمر بإلقاء الطعام وقال أبو ذر عن النبي ﷺ من اعتجن بمائه حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا أنس بن عياض عن عبيد الله عن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أخبره أن الناس نزلوا مع رسول الله ﷺ أرض ثمود الحجر واستقوا من بئرها واعتجنوا به فأمرهم رسول الله ﷺ أن يهريقوا ما استقوا من بيارها وأن يعلفوا الإبل العجين وأمرهم أن يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة • تابعه أسامة عن نافع حدثنا محمد أخبرنا عبد الله عن معمر عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله عن أبيه أن النبي ﷺ لما مر بالحجر قال لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا إلا أن تكونوا باكين

العجين ويهريقوا ذلك الماء) بين في رواية نافع عقب هذا عن ابن عمر أنه أمرهم أن يهريقوا ما استقوا من بيارها وان يعلفوا الابل العجين (قوله ويروى عن سبرة بن معبد وأبي الشموس أن النبي ﷺ أمر بالقاء الطعام) اما حديث سبرة بن معبد فوصله أحمد والطبراني من طريق عبد العزيز بن الربيع بن سبرة بن معبد عن ابيه عن جده سبرة وهو بفتح المهملة وسكون الموحدة الجهني قال قال رسول الله ﷺ لاصحابه حين راح من الحجر من كان عجن منكم من هذا الماء عجينا أو حاس به حيسا فليلقه وليس لسبرة بن معبد في البخاري الا هذا الموضع وقد أغفله المزي في الاطراف كالذي بعده واما حديث أبي الشموس وهو بمعجمة ثم مهملة وهو بكري لا يعرف اسمه فوصل حديثه البخاري في الادب المفرد والطبراني وابن منده من طريق سليم بن مطير عن أبيه عنه قال كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك فذكر الحديث وفيه فالقي ذو العجين عجينه وذو الحيس حيسه ورواه ابن أبي عاصم من هذا الوجه وزاد فقلت يارسول الله قد حسيت حيسة أفالقمها راحلتي قال نعم (قوله وقال أبو ذر عن النبي ﷺ من اعتجن بمائه) وصله البزار من طريق عبد الله بن قدامة عنه أنهم كانوا مع النبي ﷺ في غزوة تبوك فاتوا على واد فقال لهم النبي ﷺ انكم بواد ملعون فأسرعوا وقال من اعتجن عجينه أو طبخ قدرا فليكبها الحديث وقال لا أعلمه الا بهذا الاسناد (قوله في آخر حديث نافع وأمرهم أن يستقوا من البئر التي كان ترددها الناقة) في رواية الكشميهني التي كانت ترددها الناقة وتضمنت هذه الرواية زيادة على الروايات الماضية وسئل شيخنا الامام البلقيني من أين علمت تلك البئر فقال بالتواتر اذ لا يشترط فيه الاسلام انتهى والذي يظهر ان النبي ﷺ علمها بالوحي ويحمل كلام الشيخ على من سيجيء بعد ذلك وفي الحديث كراهة الاستقاء من بار ثمود ويلتحق بها نظائرها من الابار والعيون التي كانت لمن هلك بتعذيب الله تعالى على كفره واختلف في الكراهة المذكورة هل هي للتنزيه أو للتحريم وعلى التحريم هل يمتنع صحة التطهر من ذلك الماء أم لا وقد تقدم كثير من مباحث هذا الحديث في باب الصلاة في مواضع الخسف والعذاب من أوائل الصلاة (قوله تابعه أسامة) يعني ابن زيد الليثي (عن نافع) أي عن ابن عمر وبنا هذه الطريق موصولة في حديث حرملة عن ابن وهب قال أخبرنا أسامة بن زيد فذكر مثل حديث عبيد الله وهو ابن عمر العمري وفي آخره وأمرهم أن ينزلوا على بئر ناقة صالح ويستقوا منها (قوله حدثنا محمد) هو ابن مقاتل وعبد الله هو ابن المبارك (قوله لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا) زاد في رواية الكشميهني أنفسهم وهذا يتناول مساكن ثمود ممن هو كصفتهم وان كان السبب وردفيهم (قوله في الرواية الاخرى حدثنا وهب) هو ابن جرير بن حازم ويونس هو ابن يزيد الايلي (قوله الا أن تكونوا باكين) كذا للجميع لكن زعم ابن التين أنه وقع في رواية القابسي الا أن تكونوا باكين بتحتانيتين قال وليس بصحيح لان الياء الاولى مكسورة في الاصل فاستثقلت الكسرة وحذفت احدى الياءين لالتقاء الساكنين

أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ ثُمَّ تَقَنَّعَ بِرِدَائِهِ وَهُوَ عَلَى الرَّحْلِ **حدثني** عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ **باب** قَوْلِ اللهِ تَعَالَى : وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ ذِي الْقَرْنَيْنِ إِلَى قَوْلِهِ سَبَبًا

(قوله ان يصيبكم ما أصابهم) أى كراهية او خشية أن يصيبكم والتقدير عند الكوفيين لئلا يصيبكم و يؤيد الاول أنه وقع فى رواية لاحمد الا أن تكونوا باكين فان لم تكونوا باكين فتباكوا خشية أن يصيبكم ما أصابهم و روى أحمد والحاكم باسناد حسن عن جابر قال لما مر رسول الله ﷺ بالحجر قال لا تسألوا الآيات فقد سألها قوم صالح و كانت الناقة ترد من هذا الفج و تصدر من هذا الفج فعتوا عن أمر ربهم وكانت تشرب يوما و يشربون لبنها يوما فعقروها فأخذتهم صيحة أهمد الله من تحت أديم السماء منهم الا رجلا واحدا كان فى حرم الله وهو أبو رغال فلما خرج من الحرم أصابه ما أصاب قومه و روى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال أبو رغال هو الجد الاعلى لثقيف وهو بكسر الراء وتخفيف الغين المعجمة ﴿ تنبيه ﴾ وقع هذا الباب فى أكثر نسخ البخاري متأخرا عن هذا الموضع بعدة أبواب والصواب اثباته هنا وهذا مما يؤيد ما حكاه أبو الوليد الباجى عن أبى ذر الهروى أن نسخة الاصل من البخاري كانت و رقا غير محبوك فربما وجدت الورقة فى غير موضعها فنسخت على ما وجدت فوقع فى بعض التراجم اشكال بحسب ذلك والا فقد وقع فى القرآن ما يدل على أن ثمود كانوا بعد عاد كما كان عاد بعد قوم نوح * (قوله باب قول الله تعالى و يسألونك عن ذى القرنين الى قوله سببا) كذا لابي ذر وساق غيره الاية ثم اتفقوا الى قوله آتونى زبر الحديد وفى ايراد المصنف ترجمة ذى القرنين قبل ابراهيم اشارة الى توهين قول من زعم أنه الاسكندر اليونانى لان الاسكندر كان قريبا من زمن عيسى عليه السلام و بين زمن ابراهيم وعيسى أكثر من ألفى سنة والذى يظهر أن الاسكندر المتأخر لقب بذى القرنين تشبيها بالمتقدم لسعة ملكه وغلبته على البلاد الكثيرة أو لانه لما غلب على الفرس وقتل ملكهم انتظم ملك المملكتين الواسعتين الروم والفرس فلقب ذا القرنين لذلك والحق ان الذى قص الله نبأه فى القرآن هو المتقدم والفرق بينهما من أوجه * أحدها ما ذكرته والذي يدل على تقدم ذى القرنين ما روى الحاكمى من طريق عبيد بن عمير أحد كبار التابعين ان ذا القرنين حج ماشيا فسمع به ابراهيم فتلقاه ومن طريق عطاء عن ابن عباس أن ذا القرنين دخل المسجد الحرام فسلم على ابراهيم وصافحه و يقال انه أول من صافح ومن طريق عثمان ابن ساج أن ذا القرنين سأل ابراهيم أن يدعو له فقال و كيف وقد أفسدتم بمرى فقال لم يكن ذلك أمرى يعنى أن بعض الجند فعل ذلك بغير علمه وذكر هشام فى التيجان أن ابراهيم تحاكم الى ذي القرنين فى شىء فحكم له و روى ابن أبى حاتم من طريق على بن أحمد أن ذا القرنين قدم مكة فوجد ابراهيم واسمعيل يبنيان الكعبة فاستفهمهما عن ذلك فقالا نحن عبدان مأموران فقال من يشهد لكما فقامت خمسة أكبش فشهدت فقال صدقتما قال وأظن الاكبش المذكورة حجارة و يحتمل أن تكون غنما فهذه الآثار يشد بعضها بعضا و يدل على قدم عهد ذي القرنين * ثانى الاوجه قال الفخر الرازى فى تفسيره كان ذو القرنين نبيا و كان الاسكندر كافرا و كان معلمه ارسطاطاليس و كان يأتمر بامره وهو من الكفار بلاشك وساق كما جاء فى انه كان نبيا أم لا * ثالثها كان ذو القرنين من العرب كما سنذكر بعد وأما الاسكندر فهو من اليونان والعرب كلها من ولد سام بن نوح بالاتفاق وان وقع الاختلاف هل هم كلهم من بنى اسمعيل أولا واليونان من ولد يافث بن نوح على الراجح فافترقا وشبهة من قال ان ذا القرنين هو الاسكندر ما أخرجه الطبرى ومحمد بن ربيع الجيزي فى كتاب الصحابة الذين نزلوا مصر باسناد فيه ابن لهيعة أن رجلا سأل النبي ﷺ عن ذي القرنين فقال كان من الروم فاعطي ملكا فصار الى مصر و بنى الاسكندرية فلما فرغ أتاه ملك فعرج به فقال

انظر

انظر ماتحتك قال أرى مدينة واحدة قال تلك الارض كلها وانما أراد الله أن يريك وقد جعل لك في الارض سلطانا فسر فيها وعلم الجاهل وثبت العالم وهذا لو صح لرفع النزاع ولكنه ضعيف والله اعلم وقد اختلف في ذي القرنين فقيل كان نبيا كما تقدم وهذا مروي أيضا عن عبدالله بن عمرو بن العاص وعليه ظاهر القرآن وأخرج الحاكم من حديث أبي هريرة قال النبي ﷺ لا أدري ذو القرنين كان نبيا اولا وذكر وهب في المبتدأ أنه كان عبدا صالحا وان الله بعثه الى اربعة أمم أمتين بينهما طول الارض وأمتين بينهما عرض الارض وهي ناسك ومنسك وناويل وهاويل فذكر قصة طويلة حكاها الثعلبي في تفسيره وقال الزبير في أوائل كتاب النسب حدثنا ابراهيم بن المنذر عن عبدالعزيز بن عمران عن هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عن القاسم بن أبي بزة عن أبي الطفيل سمعت ابن الكوى يقول لعلي بن أبي طالب أخبرني ما كان ذو القرنين قال كان رجلا أحب الله فاحبه بعثه الله الى قومه فضربوه على قرنه ضربة مال منهائم بعثه الله اليهم فضربوه على قرنه ضربة مات منهائم بعثه الله فسمي ذو القرنين وعبدالعزيز ضعيف ولكن توبع على أبي الطفيل أخرجه سفيان بن عيينة في جامعه عن ابن أبي حسين عن أبي الطفيل نحوه وزاد وناصح الله فناصحه وفيه لم يكن نبيا ولا ملكا وسنده صحيح سمعناه في الاحاديث المختارة للحافظ الضياء وفيه أشكال لان قوله ولم يكن نبيا مغاير لقوله بعثه الله الى قومه الا أن يحمل البعث على غير رسالة النبوة وقيل انه ملك من الملائكة حكاه الثعلبي وهذا مروي عن عمر أنه سمع رجلا يقول ياذا القرنين فقال تسميه باسماء الملائكة وحكي الجاحظ في الحيوان ان أمه كانت من بنات آدم وان أباه كان من الملائكة قال واسم أبيه فيري واسم امه غيري وقيل كان من الملوك وعليه الاكثر وقد تقدم من حديث علي مايومىء الى ذلك وسيأتي في ترجمة موسى في الكلام على اخبار الخضر واختلف في سبب تسميته ذا القرنين فتقدم قول علي وقيل لانه بلغ المشرق والمغرب أخرجه الزبير بن بكار من طريق سليمان بن أسيد عن ابن شهاب قال انما سمي ذا القرنين لانه بلغ قرن الشمس من مغربها وقرن الشمس من مطلعها وقيل لانه ملكها وقيل رأى في منامه انه أخذ بقرني الشمس وقيل كان له قرنان حقيقة وهذا أنكره علي في رواية القاسم بن أبي بزة وقيل لانه كان له ضفيرتان تواريهما ثيابه وقيل لانه كانت له غديرتان طويلتان من شعره حتى كان يطأ عليهما وتسمية الضفيرة من الشعر قرنا معروف ومنه قول أم عطية وضفرنا شعرها ثلاثة قرون ومنه قول جميل * فلثمت فاها آخذا بقرونها * وقيل كانت صفحتا رأسه من نحاس وقيل لتاجه قرنان وقيل كان في رأسه شبه القرنين وقيل لانه دخل النور والظلمة وقيل لانه عمر حتى فني في زمنه قرنان من الناس وقيل لان قرني الشيطان عند مطلع الشمس وقد بلغه وقيل لانه كان كريم الطرفين أمه وأبوه من بيت شرف وقيل لانه كان اذا قاتل قاتل بيديه وركابيه جميعا وقيل لانه أعطي علم الظاهر والباطن وقيل لانه ملك فارس والروم وقد اختلف في اسمه فروي ابن مردويه من حديث ابن عباس وأخرجه الزبير في كتاب النسب عن ابراهيم بن المنذر عن عبدالعزيز بن عمران عن ابراهيم بن اسمعيل ابن أبي حبيبة عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال ذو القرنين عبدالله بن الضحاك بن معد بن عدنان واسناده ضعيف جدا لضعف عبدالعزيز وشيخه وهو مباين لما تقدم انه كان في زمن ابراهيم فكيف يكون من ذريته لاسيما على قول من قال كان بين عدنان وابراهيم أربعون أبا أو أكثر وقيل اسمه الصعب وبه جزم كعب الاحبار وذكره ابن هشام في التيجان عن ابن عباس أيضا وقال أبو جعفر بن حبيب في كتاب المحبر هو المنذر بن أبي الفيس أحد ملوك الحيرة وأمه ماء السماء ماوية بنت عوف بن جشم قال قيل اسمه الصعب بن قرن بن هال من ملوك حمير وقال الطبري هو اسكندروس بن قيليوس وقيل فيليس وبالثاني جزم المسعودي وقيل اسمه الهمبسع ذكره الهمداني في كتب النسب قال وكنيته أبو الصعب وهو ابن عمرو بن عريب ابن زيد بن كهلان بن سبا وقيل ابن عبدالله بن قرين بن منصور بن عبدالله بن الازد وقيل باسقاط عبدالله الاول وأما قول ابن اسحق الذي حكاه ابن هشام عنه أن اسم ذي القرنين مرزبان بن مردوبة بدال مهملة وقيل بزاي فقد صرح بأنه الاسكندر ولذلك اشتهر على الالسنة لشهرة السيرة لابن اسحق قال السهيلي والظاهر من علم الاخبار أنهما

سَبَبًا طَرِيقًا إلى قَوْلِهِ آتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ وَاحِدُهَا زُبْرَةٌ وَهِيَ الْقِطَعُ حَتَّى إِذَا سَاوَى بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ يُقَالُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ الْجَبَلَيْنِ وَالسَّدَّيْنِ الْجَبَلَيْنِ

اثنان أحدهما كان على عهد ابراهيم و يقال ان ابراهيم تحاكم اليه في بئر السبع بالشام فقضى لابراهيم والآخر كان قريبا من عهد عيسى (قلت) لكن الاشبه أن المذكور في القرآن هو الاول بدليل ماذكر في ترجمة الخضر حيث جري ذكره في قصة موسى قريبا انه كان على مقدمة ذي القرنين وقد ثبتت قصة الخضر مع موسى وموسى كان قبل زمن عيسى قطعا وتأتي بقية أخبار الخضر هناك ان شاء الله تعالى فهذا على طريقة من يقول انه الاسكندر وحكي السهيلي أنه رجل من ولد يونان بن يافث اسمه هرمس و يقال هرديس وحكي القرطبي المفسر تبعا للسهيلي انه قيل انه افريدون وهو الملك القديم الفرس الذي قتل الضحاك الجبار الذى يقول فيه الشاعر

فكأنه الضحاك في فتكاته * بالعالمين وأنت افريدون

وللضحاك قصص طويلة ذكرها الطبرى وغيره والذى يقوي أن ذا القرنين من العرب لكثرة ماذكر وه في اشعارهم قال اعشي بن ثعلبة

والصعب ذوالقرنين أمسي ثاويا * بالحنو في جدث هناك مقيم

والحنو بكسر المهملة وسكون النون في ناحية المشرق وقال الربيع بن ضبيع

والصعب ذوالقرنين عمر ملكه * ألفين أمسى بعد ذاك رميما

وقال قيس بن ساعدة

والصعب ذوالقرنين أصبح ثاويا * باللحد بين ملاعب الارياح

وقال تبع الحميرى

قد كان ذوالقرنين قبلي مسلما * ملكا تدين له الملوك وتحشد

من بعده بلقيس كانت عمتي * ملكتهم حتي أتاها الهد هد

وقال بعض الحارثيين يفتخر بكون ذي القرنين من اليمن يخاطب قوما من مضر

سموا لنا واحدا منكم فنعرفه * في الجاهلية لاسم الملك محتملا

كالتبعين وذي القرنين يقبله * أهل الحجى وأحق القول ماقيلا

وقال النعمان بن بشير الانصاي الصحابي ابن الصحابي

ومن ذا يعادينا من الناس معشر * كرام وذوالقرنين منا وحاتم

انتهى و يؤخذ من أكثر هذه الشواهد ان الراجح في اسمه الصعب و وقع ذكر ذي القرنين أيضا في شعر امرىء القيس وأوس بن حجر وطرفة بن العبد وغيرهم وأخرج الزبير بن ابراهيم المنذر عن محمد بن الضحاك بن عثمان عن أبيه عن سفيان الثورى قال بلغني أنه ملك الدنيا كلها أربعة مؤمنان وكافران سليمان النبي عليه السلام وذوالقرنين ونمروذ و بختنصر ورواه وكيع في تفسيره عن العلاء بن عبد الكريم سمعت مجاهدا يقول ملك الارض أربعة فساهم (قوله سببا طريقا) هو قول أبي عبيدة في المجاز وروى ابن أبي شيبة من حديث علي مرفوعا انه قيل له كيف بلغ ذوالقرنين المشرق والمغرب قال سخر له السحاب و بسط له النور و بدت له الاسباب (قوله زبر الحديد واحدها زبرة وهي القطع) هو قول أبي عبيدة أيضا قال زبر الحديد أي قطع الحديد واحدها زبرة (قوله حتي اذا ساوى بين الصدفين يقال عن ابن عباس الجبلين) وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله بين الصدفين قال بين الجبلين وقال أبو عبيدة قوله بين الصدفين أي ما بين الناحيتين من الجبلين (قوله والسدين الجبلين) روى ابن أبي حاتم من حديث عقبة بن عامر مرفوعا في قصة ذوالقرنين وأنه سار حتى بلغ مطلع الشمس ثم

خرجا

خَرْجاً أَجْرًا قَالَ انْفُخُوا حَتَّى إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ آتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا ، أُصُبُّ عَلَيْهِ رَصاصاً وَيُقَالُ الْحَدِيدُ ، وَيُقَالُ الصُّفْرُ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : النُّحَاسُ . فَمَا اسْطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ يَعْلُوهُ اسْطَاعَ أَسْتَفْعَلَ مِنْ طُعْتُ لَهُ فَلِذَلِكَ فُتِحَ أَسْطَاعَ يَسْطِيعُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ اسْتَطَاعَ يَسْتَطِيعُ . وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْباً قَالَ هَذَا رَحْمَةٌ مِنْ رَبِّي فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّي جَعَلَهُ دَكَّاءَ أَلْزَقَهُ بِالْأَرْضِ وَنَاقَةٌ دَكَّاءُ لَا سَنَامَ لَهَا وَالدَّكْدَاكُ مِنَ الْأَرْضِ مِثْلُهُ حَتَّى صَلْبٍ وَتَلْبَدَ . وَكَانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا وَتَرَكْنَا بَعْضَهُمْ يَوْمَئِذٍ يَمُوجُ فِي بَعْضٍ حَتَّى إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ وَقَالَ قَتَادَةُ حَدَبٌ أَكَمَةٌ قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَأَيْتُ السَّدَّ مِثْلَ الْبُرْدِ الْمُحَبَّرِ قَالَ قَدْ رَأَيْتَهُ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ

أتى السدين وهما جبلان ليطان يزلق عنهما كل شيء فبني السدين وفي اسناده ضعف والسدين بالفتح والضم بمعنى قاله الكسائي وقال أبو عمرو بن العلاء ما كان من صنع الله فبالضم وما كان من صنع الآدمي فبالفتح وقيل بالفتح ما رأيته وبالضم ما توارى عنك (قوله خرجا أجرا) روى ابن أبي حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال خرجا قال أجرا عظيما (قوله آتوني أفرغ عليه قطرا أصب عليه رصاصا ويقال الحديد ويقال الصفر وقال ابن عباس النحاس) أما القول الاول والثاني فحكاهما أبو عبيدة قال في قوله أفرغ عليه قطرا أي أصب عليه حديدا ذائبا وجعله قوم الرصاص انتهى والرصاص بفتح الراء وبكسرها أيضا وأما الثالث فرواه ابن أبي حاتم من طريق الضحاك قال أفرغ عليه قطرا قال صفرا وأما قول ابن عباس فوصله ابن أبي حاتم باسناد صحيح الى عكرمة عن ابن عباس قال أفرغ عليه قطرا قال النحاس ومن طريق السدي قال القطر النحاس المذاب وبناه لهم بالحديد والنحاس ومن طريق وهب ابن منبه قال شرفه بزبر الحديد والنحاس المذاب وجعل له عرقا من نحاس أصفر فصار كأنه برد محبر من صفرة النحاس وحمرته وسواد الحديد (قوله فما اسطاعوا أن يظهروه يعلوه) هو قول أبي عبيدة قال فما استطاعوا ان يظهروا أي يعلوه تقول ظهرت فوق الجبل أي علوته (قوله اسطاع استفعل من طعت له فلذلك فتح اسطاع يستطيع وقال بعضهم استطاع يستطيع) يعني بفتح الهمزة من استطاع وضم الياء من يستطيع (قوله جعله دكاء ألزقه بالارض ويقال ناقة دكاء لا سنام لها والدكداك من الارض مثله حتى صلب وتلبد) قال أبو عبيدة جعله دكاء أي تركه مدكوكا أي ألزقه بالارض ويقال ناقة دكاء أي لا سنام لها مستوية الظهر والعرب تصف الفاعل والمفعول بمصدرها فمن ذلك جعله دكا أي مدكوكا (قوله وقال قتادة حدب أكمة) قال عبد الرزاق في التفسير عن معمر عن قتادة في قوله حتى اذا فتحت يأجوج وماجوج وهم من كل حدب ينسلون قال من كل أكمة ويأجوج ومأجوج قبيلتان من ولد يافث بن نوح روى ابن مردويه والحاكم من حديث حذيفة مرفوعا يأجوج أمة ومأجوج أمة كل أمة أربعمائة ألف رجل لا يموت أحدهم حتى ينظر الى ألف رجل من صلبه كلهم قد حمل السلاح لا يمرون على شيء اذا خرجوا الا أكلوه ويأكلون من مات منهم وسيأتي مزيد لذلك في كتاب الفتن ان شاء الله تعالى وقد أشار النووي وغيره الى حكاية من زعم أن آدم نام فاحتلم فاختلط منيه بتراب فتولد منه ولد يأجوج وماجوج من نسله وهو قول منكر جدا لا أصل له الا عن بعض أهل الكتاب وذكر ابن هشام في التيجان ان أمة منهم آمنوا بالله فتركهم ذو القرنين لما بنى السد بأرمينية فسموا الترك لذلك (قوله وقال رجل للنبي ﷺ رأيت السد مثل البرد المحبر قال رأيته) وصله ابن أبي عمر من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن رجل من أهل المدينة أنه قال للنبي ﷺ يا رسول الله قد رأيت سد يأجوج ومأجوج قال كيف

رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَزِعاً يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ . وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ . فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هٰذِهِ وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا فَقَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ . فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ نَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ . قَالَ نَعَمْ : إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ **حدثنا** مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فُتِحَ اللهُ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هٰذِهِ وَعَقَدَ بِيَدِهِ تِسْعِينَ **حدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يَقُولُ اللهُ تَعَالَى يَا آدَمُ فَيَقُولُ : لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ . وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ . فَيَقُولُ : أَخْرِجْ بَعْثَ النَّارِ . قَالَ وَمَا بَعْثُ النَّارِ : قَالَ مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ . فَعِنْدَهُ يَشِيبُ الصَّغِيرُ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلٰكِنَّ عَذَابَ اللهِ شَدِيدٌ . قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ . وَأَيُّنَا ذٰلِكَ الْوَاحِدُ؟ قَالَ أَبْشِرُوا فَإِنَّ مِنْكُمْ رَجُلٌ وَمِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفٌ ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَكَبَّرْنَا . فَقَالَ : أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَكَبَّرْنَا . فَقَالَ : أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَكَبَّرْنَا . فَقَالَ ، مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَبْيَضَ . أَوْ كَشَعْرَةٍ بَيْضَاءَ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَسْوَدَ **باب** قَوْلِ اللهِ تَعَالَى : وَاتَّخَذَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً . وَقَوْلِهِ . إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتاً . وَقَوْلِهِ : إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ

رأيته قال مثل البرد المحبر طريقة حمراء وطريقة سوداء قال قد رأيته ورواه الطبراني من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن رجلين عن أبي بكرة أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال فذكر نحوه وزاد فيه زيادة منكرة وهي الذي نفسي بيده لقد رأيته ليلة أسري بي لبنة من ذهب ولبنة من فضة وأخرجه البزار من طريق يوسف ابن أبي مريم الحنفي عن أبي بكرة ورجل رأي الدقاقه مطولا ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة أحاديث موصولة * أحدها حديث زينب بنت جحش في ذكر ردم ياجوج وماجوج وسيأتي شرحه مستوفى في آخر كتاب الفتن * ثانيها حديث أبي هريرة نحوه باختصار وياتي هناك أيضا * ثالثها حديث أبي سعيد في بعث النار وسيأتي شرحه في أواخر الرقاق والغرض منه هنا ذكر ياجوج وماجوج والاشارة الى كثرتهم وان هذه الامة بالنسبة اليهم نحو عشر عشر العشر وانهم من ذرية آدم ردا على من قال خلاف ذلك * (قوله باب قول الله تعالى واتخذ الله ابراهيم خليلا وقوله ان ابراهيم كان أمة قانتا لله وقوله ان ابراهيم لأواه حليم) وكأنه أشار بهذه الآيات الى ثناء الله تعالى على ابراهيم عليه السلام وابراهيم بالسريانية معناه أب راحم والخليل فعيل بمعنى فاعل وهو من الخلة بالضم وهي الصداقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت خلاله وهذا صحيح بالنسبة الى ما في قلب ابراهيم من حب الله تعالى وأما اطلاقه في حق الله تعالى فعلى سبيل المقابلة وقيل الخلة أصلها الاستصفاء وسمي بذلك لانه يوالي و يعادي في الله تعالى وخلة الله له نصره وجعله اماما وقيل هو مشتق من الخلة بفتح المعجمة وهي الحاجة سمي بذلك لانقطاعه الى ربه وقصره حاجته عليه وسيأتي تفسير الآية في تفسير النحل ان شاء الله تعالى وابراهيم هو ابن آزر واسمه تارح بمثناة وراء مفتوحة وآخره حاء مهملة ابن ناحور بنون ومهملة مضمومة ابن شاروخ بمعجمة وراء مضمومة وآخره خاء معجمة بن راغوة بغين معجمة بن فالخ بفاء ولام مفتوحة بعدها معجمة ابن عبير

وقال أبو ميسرة الرحيم بلسان الحبشة **حدثنا** محمد بن كثير أخبرنا سفيان حدثنا المغيرة بن النعمان قال حدثني سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال إنكم تحشرون حفاة عراة غرلا ثم قرأ: كما بدأنا أول خلق نعيده: وعدا علينا إنا كنا فاعلين. وأول من يكسى يوم القيامة إبراهيم، وإنه يؤتى برجال من أصحابي ذات الشمال فأقول أصحابي أصحابي. فيقول إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم، فأقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم إلى قوله الحكيم **حدثنا** إسمعيل بن عبد الله قال أخبرني أخي عبد الحميد عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة. وعلى وجه آزر قترة وغبرة فيقول له إبراهيم ألم أقل لك لا تعصني، فيقول أبوه اليوم لا أعصيك، فيقول إبراهيم يا رب إنك وعدتني أن لا تخزيني يوم يبعثون، فأي خزي أخزى من أبي الأبعد فيقول الله تعالى، إني حرمت الجنة على الكافرين، ثم يقال يا إبراهيم ما تحت رجليك فينظر فإذا هو بذيخ ملتطخ فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار **حدثنا** يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال أخبرني عمرو أن بكيرا حدثه عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال دخل النبي ﷺ البيت وجد فيه صورة إبراهيم وصورة مريم فقال أما لهم قد سمعوا أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة هذا إبراهيم مصور فما له يستقسم **حدثنا** إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ لما رأى الصور في البيت لم يدخل حتى أمر بها فمحيت ورأى إبراهيم وإسمعيل عليهما السلام بأيديهما الأزلام فقال قاتلهم الله والله إن استقسما بالأزلام قط **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا عبيد الله قال حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قيل يا رسول الله من أكرم الناس. قال أتقاهم. قالوا ليس عن هذا نسألك. قال فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله، قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال فعن معادن العرب تسألون خياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام إذا فقهوا

و يقال عابر وهو بمهملة وموحدة ابن شالخ بمعجمتين ابن ارفخشذ بن سام بن نوح لا يختلف جمهور أهل النسب ولا أهل الكتاب في ذلك الا في النطق ببعض هذه الاسماء نعم ساق ابن حبان في أول تاريخه خلاف ذلك وهو شاذ (قوله وقال أبو ميسرة الرحيم بلسان الحبشة) يعني الاواه وهذا الاثر وصله وكيع في تفسيره من طريق أبي اسحق عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل قال الاواه الرحيم بلسان الحبشة وروى ابن أبي حاتم من طريق ابن مسعود باسناد حسن قال الاواه الرحيم ولم يقل بلسان الحبشة ومن طريق عبد الله بن شداد أحد كبار التابعين قال قال رجل يا رسول الله ما الاواه قال الخاشع المتضرع في الدعاء ومن طريق ابن عباس قال الاواه الموقن ومن طريق مجاهد قال الاواه

قَالَ أَبُو أُسَامَةَ وَمُعْتَمِرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حدثنا** مُؤَمَّلٌ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ حَدَّثَنَا عَوْفٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ حَدَّثَنَا سَمُرَةُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ طَوِيلٍ لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طُولًا وَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ ﷺ **حدثني** بَيَانُ ابْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وَذَكَرُوا لَهُ الدَّجَّالَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ أَوْ كَ ف ر ع قَالَ لَمْ أَسْمَعْهُ وَلَكِنَّهُ قَالَ أَمَّا إِبْرَاهِيمُ فَانْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ. وَأَمَّا مُوسَى فَجَعْدٌ آدَمُ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٍ بِخُلْبَةٍ كَأَنِّي أَنْظُرُ وا إِلَيْهِ انْحَدَرَ فِي الْوَادِي **حدثنا** قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْقُرَشِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً بِالْقَدُومِ

الحفيظ الرجل يذنب الذنب سرا ثم يتوب منه سرا ومن وجه آخر عن مجاهد قال الاواه المنيب الفقيه الموفق ومن طريق الشعبي قال الاواه المسبح ومن طريق كعب الاحبار في قوله أواه قال كان اذا ذكر النار قال أواه من عذاب الله ومن طريق أبي ذر قال كان رجل يطوف بالبيت و يقول في دعائه اوه اوه فقال النبي ﷺ انه لاواه رجاله ثقاب الا أن فيه رجلا مبهما وذكر أبو عبيدة انه فعال من التأوه ومعناه متضرع شفقا ولزوما لطاعة ربه ثم ذكر المصنف في الباب عشرين حديثا ٭ أحدها حديث ابن عباس في صفة الحشر والمقصود منه قوله وأول من يكسى يوم القيامة ابراهيم عليه السلام و روى البيهقي في الاسماء من وجه آخر عن ابن عباس مرفوعا أول من يكسى ابراهيم حلة من الجنة و يؤتى بكرسي فيطرح عن يمين العرش و يؤتى بي فأكسى حلة لا يقوم لها البشر و يقال ان الحكمة في خصوصية ابراهيم بذلك لكونه ألقي في النار عريانا وقيل لانه أول من لبس السراويل ولا يلزم من خصوصيته عليه السلام بذلك تفضيله على نبينا محمد ﷺ لان المفضول قد يمتاز بشيء يخص به ولا يلزم منه الفضيلة المطلقة و يمكن أن يقال لا يدخل النبي ﷺ في ذلك على القول بان المتكلم لا يدخل في عموم خطابه وسيأتي مزيد لهذا في أواخر الرقاق وقد ثبت لابراهيم عليه السلام أوليات أخري كثيرة منها أنه أول من ضاف الضيف وقص الشارب واختتن و رأى الشيب وغير ذلك وقد أتيت على ذلك بادلة في كتابي اقامة الدلائل على معرفة الاوائل وسيأتي شرح حديث الباب مستوفى في أواخر الرقاق ان شاء الله تعالى ٭ ثانيها حديث أبي هريرة يلقي ابراهيم أباه آزر يوم القيامة وسيأتي شرحه في تفسير الشعراء ان شاء الله تعالى ٭ ثالثها حديث ابن عباس في رؤية الصور في البيت أخرجه من وجهين وقد مضى أيضا في الحج و يأتي شرحه فيما يتعلق بالازلام في تفسير سورة المائدة ان شاء الله تعالى ٭ رابعها حديث أبي هريرة قيل يا رسول الله من أكرم الناس وسيأتي شرحه في قصة يعقوب (قوله قال أبو أسامة ومعتمر عن عبيد الله عن سعيد عن أبي هريرة) يعني أنهما خالفا يحيي القطان في الاسناد فلم يقولا فيه عن سعيد عن أبيه و رواية أبي أسامة وصلها المصنف في قصة يوسف و رواية معتمر وصلها المؤلف في قصة يعقوب ٭ خامسها حديث سمرة في المنام الطويل الذي تقدم مع بعض شرحه في آخر الجنائز ذكر منه هنا طرفا وهو قوله فأتينا على رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولا وأنه ابراهيم عليه السلام وسيأتي شرحه مستوفى ان شاء الله تعالى في كتاب التعبير ٭ سادسها حديث ابن عباس وقد سبق في الحج و يأتي شرحه في ذكر الدجال وغيره والغرض منه قوله أما ابراهيم فانظروا الى صاحبكم وأشار بذلك الى نفسه فانه كان أشبه الناس بابراهيم عليه السلام ٭ سابعها حديث أبي هريرة اختتن ابراهيم وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم رويناه بالتشديد عن الاصيلي والقابسي ووقع في رواية غيرهما بالتخفيف قال النووي لم يختلف الرواة عند مسلم في التخفيف وأنكر يعقوب بن شيبة التشديد أصلا واختلف في المراد به فقيل هو اسم مكان وقيل اسم آلة النجار فعلى

حدثنا

حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد وقال بالقدوم مخففة تابعه عبد الرحمن بن إسحق عن أبي الزناد وتابعه عجلان عن أبي هريرة ورواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة حدثنا سعيد ابن تليد الرعيني أخبرنا ابن وهب قال أخبرني جرير بن حازم عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ لم يكذب إبراهيم إلا ثلاثا حدثنا محمد بن محبوب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لم يكذب إبراهيم عليه الصلاة السلام إلا ثلاث كذبات

الثاني هو بالتخفيف لا غير وعلى الاول ففيه اللغتان هذا قول الاكثر وعكسه الداودي وقد أنكر ابن السكيت التشديد في الآلة ثم اختلف فقيل هي قرية بالشام وقيل بنية بالسراة والراجح أن المراد في الحديث الآلة فقد روى أبو يعلى من طريق علي بن رباح قال أمر ابراهيم بالختان فاختتن بقدوم فاشتد عليه فأوحى الله اليه أن عجلت قبل أن نأمرك بآلته فقال يارب كرهت أن أؤخر أمرك (قوله حدثنا أبو اليمان حدثنا شعيب حدثنا أبو الزناد قال بالقدوم مخففة) يعني انه روى الحديث المذكور بالاسناد المذكور أولا وصرح بتخفيف الدال وهذا يؤيد رواية الاصيلي والقابسي ﴿ تنبيه ﴾ وقع في بعض النسخ تقديم رواية أبي اليمان بعد رواية قتيبة والذي هنا هو المعتمد (قوله تابعه عبد الرحمن ابن اسحق عن أبي الزناد وتابعه عجلان عن أبيه عن أبي هريرة ورواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة) أما متابعة عبد الرحمن بن اسحق فوصلها مسدد في مسنده عن بشر بن المفضل عنه ولفظه اختتن ابراهيم بعد ما مرت به ثمانون واختتن بالقدوم وأما متابعة عجلان فوصلها أحمد عن يحيى القطان عن ابن عجلان مثل رواية قتيبة وأما رواية محمد بن عمرو فوصلها أبو يعلى في مسنده من هذا الوجه ولفظه اختتن ابراهيم على رأس ثمانين سنة واختتن بالقدوم فاتفقت هذه الروايات على أنه كان ابن ثمانين سنة عند اختتانه ووقع في الموطأ موقوفا عن أبي هريرة وعند ابن حبان مرفوعا ان ابراهيم اختتن وهو ابن مائة وعشرين سنة والظاهر أنه سقط من المتن شيء فان هذا القدر هو مقدار عمره ووقع في آخر كتاب العقيقة لابي الشيخ من طريق الاوزاعي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب موصولا مرفوعا مثله وزاد وعاش بعد ذلك ثمانين سنة فعلى هذا يكون عاش مائتي سنة والله أعلم وجمع بعضهم بان الاول حسب من مبدا نبوته والثاني من مبدا مولده * الحديث الثامن (قوله حدثنا سعيد بن تليد) بفتح المثناة وكسر اللام وبعد التحتانية الساكنة مهملة الرعيني بمهملتين ونون مصغر مصري مشهور وأيوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين وقد أورده المصنف من وجهين عن أيوب وساقه على لفظ حماد بن زيد عن أيوب ولم يقع التصريح برفعه في روايته وقد رواه في النكاح عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد فصرح برفعه لكن لم يسق لفظه ولم يقع رفعه هنا في رواية النسفي ولا كريمة وهو المعتمد في رواية حماد بن زيد وكذا رواه عبد الرزاق عن معمر غير مرفوع والحديث في الاصل مرفوع كما في رواية جرير بن حازم وكما في رواية هشام بن حسان عن ابن سيرين عند النسائي والبزار وابن حبان وكذا تقدم في البيوع من رواية الاعرج عن أبي هريرة مرفوعا ولكن ابن سيرين كان غالبا لا يصرح برفع كثير من حديثه (قوله لم يكذب ابراهيم عليه الصلاة والسلام الا ثلاث كذبات) قال أبو البقاء الجيد أن يقال بفتح الذال في الجمع لانه جمع كذبة بسكون الذال وهو اسم لا صفة لانك تقول كذب كذبة كما تقول ركع ركعة ولو كان صفة لكن في الجمع وقد أورد على هذا الحصر ما رواه مسلم من حديث أبي زرعة عن أبي هريرة في حديث الشفاعة الطويل فقال في قصة ابراهيم وذكر كذباته ثم ساقه من طريق أخرى من هذا الوجه وقال في آخره وزاد في قصة ابراهيم وذكر قوله في الكوكب هذا ربي وقوله لا لهتهم بل فعله كبيرهم هذا وقوله اني سقيم انتهى قال القرطبي ذكر الكوكب يقتضي أنها أربع وقد جاء في رواية ابن سيرين بصيغة الحصر فيحتاج في ذكر الكوكب الى تاويل (قلت) الذي يظهر أنها وهم من بعض الرواة

ثِنْتَيْنِ مِنْهُنَّ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . قَوْلُهُ : إِنِّي سَقِيمٌ وَقَوْلُهُ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا . وَقَالَ بَيْنَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ وَسَارَةُ إِذْ أَتَى عَلَى جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَابِرَةِ . فَقِيلَ لَهُ إِنَّ هَذَا رَجُلٌ مَعَهُ امْرَأَةٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ

فانه ذكر قوله في الكوكب بدل قوله في سارة والذي اتفقت عليه الطرق ذكر سارة دون الكوكب وكانه لم يعد مع أنه أدخل من ذكر سارة قلما قل أنه قاله في حال الطفولية فلم يعدها لان حال الطفولة ليس بحال تكليف وهذه طريقة ابن اسحق وقيل انما قال ذلك بعد البلوغ لكنه قاله على طريق الاستفهام الذي يقصد به التوبيخ وقيل قاله على طريق الاحتجاج على قومه تنبيها على ان الذي يصلح للربوبية وهذا قول الاكثر انه قال توبيخا لقومه أو تهكما بهم وهو المعتمد ولهذا لم يعد ذلك في الكذبات وأما اطلاقه الكذب على الامور الثلاثة فلكونه قال قولا يعتقده السامع كذبا لكنه اذا حقق لم يكن كذبا لانه من باب المعاريض المحتملة للامرين فليس بكذب محض فقوله اني سقيم يحتمل أن يكون أراد اني سقيم أي سأسقم واسم الفاعل يستعمل بمعنى المستقبل كثيرا ويحتمل أنه أراد اني سقيم بما قدر على من الموت أو سقيم الحجة على الخروج معكم وحكي النووي عن بعضهم أنه كان تأخذه الحمى في ذلك الوقت وهو بعيد لانه لو كان كذلك لم يكن كذبا لا تصريحا ولا تعريضا وقوله بل فعله كبيرهم قال القرطبي هذا قاله تمهيدا للاستدلال على ان الاصنام ليست بآلهة وقطعا لقومه في قولهم انها تضر وتنفع وهذا الاستدلال يتجوز فيه في الشرط المتصل ولهذا أردف قوله بل فعله كبيرهم بقوله فاسألوهم ان كانوا ينطقون قال ابن قتيبة معناه ان كانوا ينطقون فقد فعله كبيرهم هذا فالحاصل أنه مشترط بقوله ان كانوا ينطقون أو انه أسند اليه ذلك لكونه السبب وعن الكسائي انه كان يقف عند قوله بل فعله أي فعله من فعله كائنا من كان ثم يبتدىء كبيرهم هذا وهذا خبر مستقل ثم يقول فاسألوهم الى آخره ولا يخفى تكلفه وقوله هذه أختي يعتذر عنه بأن مراده انها أخته في الاسلام كما سيأتي واضحا قال ابن عقيل دلالة العقل تصرف ظاهرا اطلاق الكذب على ابراهيم وذلك ان العقل قطع بان الرسول ينبغي أن يكون موثوقا به ليعلم صدق ما جاء به عن الله ولا ثقة مع تجويز الكذب عليه فكيف مع وجود الكذب منه وانما أطلق عليه ذلك لكونه بصورة الكذب عند السامع وعلى تقديره فلم يصدر ذلك من ابراهيم عليه السلام بمعنى اطلاق الكذب على ذلك الا في حال شدة الخوف لعلو مقامه والا فالكذب المحض في مثل تلك المقامات يجوز وقد يجب لتحمل أخف الضررين دفعا لاعظمهما وأما تسميته اياها كذبات فلا يراد أنها تذم فان الكذب وان كان قبيحا محللا لكنه قد يحسن في مواضع وهذا منها

(قوله ثنتين منهن في ذات الله) خصصها بذلك لان قصة سارة وان كانت أيضا في ذات الله لكن تضمنت خطا لنفسه ونفعا له بخلاف الثنتين الاخيرتين فانهما في ذات الله محضا وقد وقع في رواية هشام بن حسان المذكورة أن ابراهيم لم يكذب قط الا ثلاث كذبات كل ذلك في ذات الله وفي حديث ابن عباس عند أحمد والله ان جادل بهن الا عن دين الله (قوله بينا هو ذات يوم وسارة) في رواية مسلم واحدة في شأن سارة فانه قدم أرض جبار ومعه سارة وكانت أحسن الناس واسم الجبار المذكور عمرو بن امرئ القيس بن سبا وانه كان على مصر ذكره السهيلي وهو قول ابن هشام في التيجان وقيل اسمه صدوق وحكاه ابن قتيبة وكان على الاردن وقيل سنان بن علوان بن عبيد بن عريج (١) ابن عملاق بن لاود بن سام بن نوح حكاه الطبري ويقال انه أخو الضحاك الذي ملك الاقاليم (قوله فقيل له ان هذا رجل) في رواية المستملي ان ههنا رجلا وفي كتاب التيجان ان قائل ذلك رجل كان ابراهيم يشتري منه القمح فنم عليه عند الملك وذكر أن من جملة ما قاله للملك أني رأيتها تطحن وهذا هو السبب في اعطاء الملك لها هاجر في آخر الامر وقال ان هذه لا تصلح أن تخدم نفسها (قوله من أحسن الناس) في صحيح مسلم في حديث الاسراء الطويل من رواية ثابت عن أنس في ذكر يوسف أعطى شطر الحسن زاد ابو يعلى من هذا الوجه أعطى يوسف وأمه شطر الحسن يعني سارة وفي رواية الاعرج الماضية في

(١) قوله عريج في نسخة عويج بالواو اه

فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَسَأَلَهُ عَنْهَا . فَقَالَ مَنْ هَذِهِ قَالَ أُخْتِي . فَأَتَى سَارَةَ قَالَ يَا سَارَةُ لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرُكِ . وَإِنَّ هَذَا سَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّكِ أُخْتِي فَلَا تُكَذِّبِينِي . فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا . فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ ذَهَبَ يَتَنَاوَلُهَا بِيَدِهِ فَأُخِذَ . فَقَالَ ادْعِي اللَّهَ لِي وَلَا أَضُرُّكِ . فَدَعَتِ اللَّهَ فَأُطْلِقَ

أواخر البيوع هاجر ابراهيم بسارة فدخل بها قرية فيها ملك أو جبار فقيل دخل ابراهيم بامرأة هي من أحسن النساء واختلف في والسارة مع القول بان اسمه هاران فقيل هو ملك حران وان ابراهيم تزوجها لما هاجر من بلاد قومه الى حران وقيل هي ابنة أخيه وكان ذلك جائزا في تلك الشريعة حكاه ابن قتيبة والنقاش واستبعد وقيل بل هي بنت عمه وتوافق الاسمان وقد قيل في اسم ابيها تو بل (قوله فارسل اليه فساله عنها فقال من هذه قال اختي فاتي سارة فقال ياسارة ليس على وجه الارض الخ) هذا ظاهر في انه ساله عنها أولا ثم أعلمها بذلك لئلا تكذبه عنده وفي رواية هشام بن حسان أنه قال لها ان هذا الجبار ان يعلم انك امرأتي يغلبني عليك فاخبريه انك اختي وانك اختي في الاسلام فما دخل ارضه رآه بعض أهل الجبار فاتاه فقال لقد قدم ارضك امرأة لا ينبغي ان تكون الا لك فارسل اليها الحديث فيمكن ان يجمع بينهما بان ابراهيم أحس بان الملك سيطلبها منه فاوصاها بما اوصاها فلما وقع ما حسبه أعاد عليها الوصية واختلف في السبب الذي حمل ابراهيم على هذه الوصية مع ان ذلك الظالم يريد اغتصابها على نفسها أختا كانت أو زوجة فقيل كان من دين ذلك الملك ان لا يتعرض الا لذوات الازواج كذا قيل ويحتاج الى تتمة وهو ان ابراهيم اراد دفع أعظم الضررين بارتكاب أخفهما وذلك أن اغتصاب الملك اياها واقع لا محالة لكن ان علم أن لها زوجا في الحياة حملته الغيرة على قتله واعدامه أو حبسه واضراره بخلاف ما اذا علم أن لها أخا فان الغيرة حينئذ تكون من قبل الاخ خاصة لا من قبل الملك فلا يبالي به وقيل أراد أن علم أنك امرأتي ألزمني بالطلاق والتقرير الذي قررته جاء صريحا عن وهب بن منبه فيما أخرجه عبد بن حميد في تفسيره من طريقه وقيل كان من دين الملك ان الاخ أحق بان تكون اخته زوجته من غيره فلذلك قال هي أختي اعتمادا على ما يعتقده الجبار فلا ينازعه فيها وتعقب بانه لو كان كذلك لقال هي أختي وأنا زوجها فلم أقتصر على قوله هي أختي وأيضا فالجواب انما يفيد لو كان الجبار يريد أن يتزوجها لا أن يغتصبها نفسها وذكر المنذري في حاشية السنن عن بعض أهل الكتاب أنه كان من رأي الجبار المذكور ان من كانت متزوجة لا يقربها حتى يقتل زوجها فلذلك قال ابراهيم هي أختي لانه ان كان عادلا خطبها منه ثم يرجو ممانعته عنها وان كان ظالما خلص من القتل وليس هذا ببعيد مما قررته أولا وهذا أخذ من كلام ابن الجوزي في مشكل الصحيحين فانه نقله عن بعض علماء أهل الكتاب أنه ساله عن ذلك فاجاب به (قوله ليس على وجه الارض مؤمن غيري وغيرك) يشكل عليه كون لوط كان معه كما قال تعالى فآمن له لوط ويمكن ان يجاب بان مراده بالارض الارض التي وقع له فيها ما وقع ولم يكن معه لوط اذ ذاك (قوله فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فاخذ) كذا في أكثر الروايات وفي بعضها ذهب يناولها يده وفي رواية مسلم فقام ابراهيم الى الصلاة فلما دخلت عليه أي على الملك لم يتمالك أن بسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة وفي رواية أبي الزناد عن الاعرج من الزيادة فقام اليها فقامت توضأ وتصلي وقوله في هذه الرواية فغط هو بضم المعجمة في أوله وقوله حتى ركض برجله يعني أنه اختنق حتى صار كانه مصروع قيل الغط صوت النائم من شدة النفخ وحكي ابن التين أنه ضبط في بعض الاصول فغط بفتح الغين والصواب ضمها ويمكن الجمع بانه عوقب تارة بقبض يده وتارة بانصراعه وقوله فدعت من الدعاء في رواية الاعرج المذكورة ولفظه فقالت اللهم ان كنت تعلم أني آمنت بك وبرسولك وأحصنت فرجي الا على زوجي فلا تسلط علي الكافر ويجاب عن قولها ان كنت مع كونها قاطعة بانه سبحانه وتعالى يعلم ذلك بانها ذكرته على سبيل الفرض هضما لنفسها (قوله فقال ادعي الله لي ولا اضرك) وفي رواية مسلم فقال لها ادعي الله أن يطلق يدي ففعلت في رواية أبي الزناد المذكورة قال أبو سلمة قال أبو هريرة

ثُمَّ تَنَاوَلَهَا الثَّانِيَةَ فَأُخِذَ مِثْلَهَا أَوْ أَشَدَّ . فَقَالَ ادْعِي اللَّهَ لِي وَلَا أَضُرُّكِ فَدَعَتْ فَأُطْلِقَ . فَدَعَا بَعْضَ حَجَبَتِهِ . فَقَالَ إِنَّكُمْ لَمْ تَأْتُونِي بِإِنْسَانٍ إِنَّمَا أَتَيْتُمُونِي بِشَيْطَانٍ فَأَخْدَمَهَا هَاجَرَ . فَأَتَتْهُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ مَهْيَا قَالَتْ رَدَّ اللَّهُ كَيْدَ الْكَافِرِ أَوِ الْفَاجِرِ فِي نَحْرِهِ وَأَخْدَمَ هَاجَرَ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ تِلْكَ أُمُّكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ

قالت اللهم ان يمت يقولوا هي التي قتلته قال فارسل (قوله ثم تناولها الثانية) في رواية الاعرج ثم قام اليها فقامت توضأ وتصلي (قوله فاخذ مثلها أو أشد) في رواية مسلم فقبضت أشد من القبضة الاولى (قوله فدعا بعض حجبته) بفتح المهملة والجيم والموحدة جمع حاجب في رواية مسلم ودعا الذي جاء بها ولم أقف على اسمه (قوله انك لم تاتني بانسان انما آتيتني بشيطان) في رواية الاعرج ما أرسلتم الي الا الشيطانا ارجعوها الى ابراهيم وهذا يناسب ماوقع له من الصرع والمراد بالشيطان المتمرد من الجن وكانوا قبل الاسلام يعظمون أمر الجن جدا ويرون كل ماوقع من الخوارق من فعلهم وتصرفهم (قوله فاخدمها هاجر) أي وهبها لها لتخدمها لانه أعظمها ان تخدم نفسها وفي رواية مسلم فاخرجها من أرضي وأعطها آجر ذكرها بهمزة بدل الهاء وهي كذلك في رواية الاعرج والجيم مفتوحة على كل حال وهي اسم سرياني ويقال أن أباها كان من ملوك القبط وانها من حفن بفتح المهملة وسكون الفاء قرية بمصر قال اليعقوبي كانت مدينة انتهى وهي الآن كفر من عمل أنصنا بالبر الشرقي من الصعيد في مقابلة الاشمونين وفيها آثار عظيمة باقية (قوله فأتته) في رواية الاعرج فاقبلت تمشي فلما رآها ابراهيم (قوله مهيم) في رواية المستملي مهيا وفي رواية ابن السكن مهين بنون وهي بدل الميم وكان المستملي لما سمعها بنون ظنها نون تنوين ويقال ان الخليل أول من قال هذه الكلمة ومعناها ما الخبر (قوله رد الله كيد الكافر أو الفاجر في نحره) هذا مثل تقوله العرب لمن أراد أمرا باطلا فلم يصل اليه ووقع في رواية الاعرج أشعرت ان الله كبت الكافر وأخدم وليدة أي جارية للخدمة وكبت بفتح الكاف والموحدة ثم مثناة أي رده خاسئا ويقال أصله كبد أي بلغ الهم كبده ثم أبدلت الدال مثناة ويحتمل أن يكون واخدم معطوفا على كبت ويحتمل ان يكون فاعل أخدم هو الكافر فيكون استئنافا (قوله قال أبو هريرة تلك أمكم يا بني ماء السماء) كانه خاطب بذلك العرب لكثرة ملازمتهم للفلوات التي بها مواقع القطر لاجل رعي دوابهم ففيه تمسك لمن زعم ان العرب كلهم ولد اسمعيل وقيل أراد بماء السماء زمزم لان الله أنبعها لهاجر فعاش ولدها بها فصاروا كانهم أولادها قال ابن حبان في صحيحه كل من كان ولد اسمعيل يقال له ماء السماء لان اسمعيل ولد هاجر وقد ربي بماء زمزم وهي من ماء السماء وقيل سموا بذلك لخلوص نسبهم وصفائه فاشبه ماء السماء وعلى هذا فلا يتمسك فيه وقيل المراد بماء السماء عامر ولد عمرو بن عامر بن بقيا بن حارثة بن العطريف وهو جد الأوس والخزرج قالوا انما سمي بذلك لانه كان اذا قحط الناس أقام لهم ماله مقام المطر وهذا أيضا على القول بان العرب كلها من ولد اسمعيل وسيأتي زيادة في هذه المسئلة في أوائل المناقب ان شاء الله تعالى وفي الحديث مشروعية اخوة الاسلام واباحة المعاريض والرخصة في الانقياد للظالم والغاصب وقبول صلة الملك الظالم وقبول هدية المشرك واجابة الدعاء باخلاص النية وكفاية الرب لمن أخلص في الدعاء بعمله الصالح وسيأتي نظيره في قصة أصحاب الغار وفيه ابتلاء الصالحين لرفع درجاتهم ويقال ان الله كشف لابراهيم حتى رأى حال الملك مع سارة معاينة وانه لم يصل منها الى شيء ذكر ذلك في التيجان ولفظه فأمر بادخال ابراهيم وسارة عليه ثم نحي ابراهيم الى خارج القصر وقام الى سارة فجعل الله القصر لابراهيم كالقارورة الصافية فصار يراها ويسمع كلامها وفيه أن من نابه أمر هم من الكرب ينبغي له ان يفزع الى الصلاة وفيه ان الوضوء كان مشروعا للامم قبلنا وليس مختصا بهذه الامة ولا بالانبياء لثبوت ذلك عن

حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى أَوِ ابْنُ سَلَامٍ عَنْهُ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزَغِ . وقالَ كانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حدثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ لَمَّا نَزَلَتِ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ، قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ ؟ قالَ لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ لَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ بِشِرْكٍ أَوَ لَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا بِلَحْمٍ فَقالَ إِنَّ اللهَ يَجْمَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَيُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصَرُ وَتَدْنُو الشَّمْسُ مِنْهُمْ . فَذَكَرَ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ أَنْتَ نَبِيُّ اللهِ وَخَلِيلُهُ مِنَ الْأَرْضِ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ . فَيَقُولُ فَذَكَرَ كَذَبَاتِهِ نَفْسِي نَفْسِي . اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى

سارة والجمهور على أنها ليست بنبية * الحديث التاسع (قوله حدثنا عبيد الله بن موسى أو ابن سلام عنه) كان البخاري شك في سماعه له من عبيد الله بن موسى وهو من أكبر مشايخه وتحقق أنه سمعه من محمد بن سلام عنه فاورده هكذا وقد وقع له نظير هذا في أماكن عديدة (قوله عن عبد الحميد بن جبير) هو ابن شيبة بن عثمان الحجبي والاسناد كله حجازيون من ابن جريج فصاعدا وفي رواية الاسماعيلي من طريق يحيى القطان وأبي عاصم عن ابن جريج أخبرني عبد الحميد (قوله أم شريك) في رواية أبي عاصم احدى نساء بني عامر بن لؤي ولفظ المتن أنها استأمرت النبي ﷺ في قتل الوزغات فامر بقتلهن ولم يذكر الزيادة والوزغات بالفتح جمع وزغة وهي بالفتح أيضا وذكر بعض الحكماء ان الوزغ اصم وانه لا يدخل في مكان فيه زعفران وانه يلفح بفيه وانه يبيض ويقال لكبارها سام أبرص وهو بتشديد الميم * الحديث العاشر حديث ابن مسعود لما نزل الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم * الحديث مضى شرحه في كتاب الايمان قال الاسماعيلي كذا أورد هذا الحديث في ترجمة ابراهيم ولا أعلم فيه شيأ من قصة ابراهيم كذا قال وخفي عليه أنه حكاية عن قول ابراهيم عليه السلام لأنه سبحانه لما فرغ من حكاية قول ابراهيم في الكوكب والقمر والشمس ذكر محاجة قومه له ثم حكى أنه قال لهم وكيف أخاف ما أشركتم ولا تخافون أنكم أشركتم بالله مالم ينزل به عليكم سلطانا فأي الفريقين أحق بالامن فهذا كله عن ابراهيم وقوله ان كنتم تعلمون خطاب لقومه ثم قال الذين آمنوا الى آخره يعني أن الذين هم أحق بالامن هم الذين آمنوا وقال بعد ذلك وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه فظهر تعلق ذلك بترجمة ابراهيم وروى الحاكم في المستدرك من حديث علي رضي الله عنه أنه قرأ هذه الآية الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال نزلت هذه الآية في ابراهيم وأصحابه واقتصر الكرماني على قوله مناسبة هذا الحديث لقصة ابراهيم اتصال هذه الآية بقوله وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه * الحديث الحادي عشر حديث أبي هريرة في الشفاعة ذكر طرفا منه والغرض منه قول أهل الموقف لابراهيم أنت نبي الله وخليله من الارض ووقع عند اسحق بن راهويه ومن طريقه الحاكم في المستدرك من وجه آخر عن أبي زرعة عن أبي هريرة في هذا الحديث فيقولون يا ابراهيم أنت خليل الرحمن قد سمع بخلتك أهل السموات والارض وقد تقدم القول في معنى الخلة ويأتي شرح حديث الشفاعة في الرقاق (قوله أمر بقتل الوزغ وقال كان ينفخ على ابراهيم عليه السلام) ووقع في حديث عائشة عند ابن ماجه وأحمد أن ابراهيم لما ألقي في النار لم يكن في الارض دابة

* تَابَعَهُ أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حدثنا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يَرْحَمُ اللهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ لَوْلَا أَنَّهَا عَجِلَتْ لَكَانَ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا

للاطفات عنه الا الوزع فانها كانت تنفخ عليه فامر النبي ﷺ بقتلها (قوله تابعه أنس عن النبي ﷺ) وصله المؤلف في التوحيد وفي غيره وسياتي (تنبيه) وقع في رواية الحموي والكشميهني قبل حديث أبي هريرة هذا ماصورته يزفون النسلان في المشي وفي رواية المستملي والباقين باب بغير ترجمة وسقط ذلك من رواية النسفي ووهم من وقع عنده باب يزفون النسلان فانه كلام لامعنى له والذي يظهر ترجيح ماوقع عند المستملي وقوله باب بغير ترجمة يقع عندهم كالفصل من الباب وتعلقه بما قبله واضح فان الكل من ترجمة ابراهيم وأما تفسير هذه الكلمة من القرآن فانها من جملة قصة ابراهيم عليه السلام مع قومه حين كسر أصنامهم قال الله تعالى فاقبلوا اليه يزفون قال مجاهد الوزيف النسلان أخرجه الطبري وابن أبي حاتم وروى ابن أبي حاتم من طريق السدى قال رجع ابراهيم عليه السلام الي آلهتهم فاذا هي في بهو عظيم مستقبل باب البهو صنم عظيم الى جنبه أصغر منه بعضها الي جنب بعض فاذا هم قد جعلوا طعاما بين يدى الاصنام وقالوا اذا رجعنا وجدنا الآلهة بركت في طعامنا فاكلنا فلما نظر اليهم ابراهيم قال ألا تأكلون مالكم لاتنطقون فاخذ حديدة فبقر كل صنم في حانيه ثم علق الفأس في الصنم الاكبر ثم خرج فلما رجعوا جمع الابراهيم الحطب حتي ان المرأة لتمرض فتقول لئن عافاني الله لاجمعن لابراهيم حطبا فلما جمعوا له وأكثروا من الحطب وأرادوا احراقه قالت السماء والارض والجبال والملائكة ربنا خليلك ابراهيم يحرق قال انا أعلم به وان دعاكم فأغيثوه فقال ابراهيم اللهم أنت الواحد في السماء وأنا الواحد في الارض ليس أحد في الارض يعبدك غيري حسبي الله ونعم الوكيل انتهي وأظن البخاري ان كانت الترجمة محفوظة أشار الى هذا القدر فانه يناسب قولهم في حديث الشفاعة أنت خليل الله من الارض * الحديث الثاني عشر حديث ابن عباس في قصة اسمعيل وزمزم ساقه من ثلاثة طرق الاولى (قوله عن عبد الله بن سعيد بن جبير) وقع في رواية ابن السكن والاسماعيلي من طريق حجاج بن الشاعر عن وهب بن جرير زيادة أبي بن كعب ورواه النسائي عن أحمد بن سعيد شيخ البخاري باسقاط عبد الله بن سعيد بن جبير وزيادة أبي بن كعب قال النسائي قال أحمد بن سعيد قال وهب وحدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن أبيه ولم يذكر أبي بن كعب فوضح أن وهب بن جرير كان اذا رواه عن أبيه لم يذكر عبد الله بن سعيد وذكر أبي بن كعب واذا رواه عن حماد بن زيد ذكر عبد الله بن سعيد ولم يذكر أبي بن كعب وفي رواية النسائي أيضا قال وهب بن جرير أتيت سلام بن أبي مطيع فحدثته بهذا عن حماد بن زيد فانكره انكارا شديدا ثم قال لي فابوك ما يقول قلت يقول عن أيوب عن سعيد بن جبير فقال قد غلط انما هو أيوب عن عكرمة بن خالد انتهي وليس ببعيد أن يكون لايوب فيه عدة طرق فان اسمعيل بن علية من كبار الحفاظ وقد قال فيه عن أيوب نبئت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ولم يذكر أبيا وهو مما يؤيد رواية البخاري أخرجه الاسماعيلي من وجهين عن اسمعيل أحدهما هكذا والآخر قال فيه عن أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير وقد رواه معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير بلا واسطة كما أخرجه البخاري كما تري وقد عاب الاسماعيلي على البخاري اخراجه رواية أيوب لاضطرابها والذي يظهر ان اعتماد البخاري في سياق الحديث انما هو على رواية معمر عن كثير بن كثير عن سعيد بن جبير وان كان أخرجه مقرونا بايوب فرواية أيوب اما عن سعيد بن جبير بلا واسطة أو بواسطة ولده عبد الله ولا يستلزم ذلك قدحا لثقة الجميع فظهر أنه اختلاف لايضر لانه يدور على ثقات حفاظ ان كان باثبات عبد الله بن سعيد بن جبير وأبي بن كعب فلا كلام وان كان باسقاطهما فايوب قد سمع من سعيد بن جبير واما ابن عباس فان كان لم يسمعه من النبي ﷺ فهو من مرسل الصحابة ولم يعتمد البخاري على هذا الاسناد الخاص

* وقال

* وقال الأنصاري حدثنا ابن جريج أما كثير بن كثير فحدثني قال إني وعثمان بن أبي سليمان جلوس مع سعيد بن جبير فقال ما هكذا حدثني ابن عباس قال أقبل إبراهيم بإسمعيل وأمه عليهم السلام وهي ترضعه معها شنة لم يرفعه ثم جاء بها إبراهيم وبابنها إسمعيل وحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب السختياني وكثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة يزيد أحدهما على الآخر عن سعيد بن جبير قال ابن عباس أول ما اتخذ النساء المنطق من قبل أم إسمعيل اتخذت منطقا لتعفي أثرها على سارة . ثم جاء بها إبراهيم وبابنها إسمعيل وهي ترضعه . حتى وضعهما عند البيت عند دوحة

كما ترى وقد سبق الى الاعتذار عن البخاري و رد كلام الاسماعيلي بنحو هذا الحافظ أبو على الجياني في تقييد المهمل الطريق الثانية (قوله وقال الانصاري حدثنا ابن جريج قال أما كثير بن كثير فحدثني قال اني وعثمان بن أبي سليمان جلوس مع سعيد بن جبير فقال ما هكذا حدثني ابن عباس ولكنه قال أقبل ابراهيم باسمعيل وأمه عليهم السلام وهي ترضعه معها شنة لم يرفعه) انتهى هكذا ساقه مختصرا معلقا وقد وصله أبو نعيم في المستخرج عن فاروق الخطابي عن عبد العزيز بن معاوية عن الانصاري وهو محمد بن عبد الله لكنه أورده مختصرا أيضا وكذلك أخرجه عمر بن شبة في كتاب مكة عن محمد بن عبد الله الانصاري وزاد في روايته اني وعثمان وعمر بن أبي سليمان وعثمان بن حبشي جلوس مع سعيد بن جبير فكانه كان عند الانصاري كذلك وقد رواه الازرقي من طريق مسلم بن خالد الزنجي والفاكهي من طريق محمد بن جعشم كلاهما عن ابن جريج فبين فيه سبب قول سعيد بن جبير ما هكذا حدثني ابن عباس ولفظه عن ابن جريج عن كثير بن كثير قال كنت أنا وعثمان بن أبي سليمان وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين في أناس مع سعيد بن جبير باعلى المسجد ليلا فقال سعيد ابن جبير سلوني قبل أن لا ترونني فسأله القوم فاكثروا فكان مما سئل عنه ان قال رجل أحق ما سمعنا في المقام مقام ابراهيم ان ابراهيم حين جاء من الشام حلف لامرأته أن لا ينزل بمكة حتى رجع فقربت (١) اليه امرأة اسماعيل المقام فوضع رجله عليه حتى لا ينزل فقال سعيد بن جبير ليس هكذا حدثنا ابن عباس ولكن فساق الحديث بطوله وأخرجه الفاكهي عن ابن أبي عمر عن عبد الرزاق بلفظ فقال يا معشر الشباب سلوني فاني قد أوشكت أن اذهب من بين أظهركم فاكثر الناس مسئلته فقال له رجل أصلحك الله أرأيت هذا المقام هو كما كنا نتحدث قال وما كنت تتحدث قال كنا نقول ان ابراهيم حين جاء عرضت عليه امرأة اسمعيل النزول فابي أن ينزل فجاءته بهذا الحجر فوضعته له فقال ليس كذلك وهكذا أخرجه الاسماعيلي من طرق عن معمر (قوله أول ما اتخذ النساء المنطق) بكسر الميم وسكون النون وفتح الطاء هو ما يشد به الوسط و وقع في رواية ابن جريج النطق بضم النون والطاء وهو جمع منطق وكان السبب في ذلك ان سارة كانت وهبت هاجر لابراهيم فحملت منه باسمعيل فلما ولدته غارت منها فحلفت لتقطعن منها ثلاثة أعضاء فاتخذت هاجر منطقا فشدت به وسطها وهربت وجرت ذيلها لتخفي أثرها على سارة و يقال ان ابراهيم شفع فيها وقال لسارة حللي يمينك بان تثقبي أذنيها وتخفضيها وكانت أول من فعل ذلك و وقع في رواية ابن علية عند الاسماعيلي أول ما أحدث العرب جر الذيول عن أم اسمعيل وذكر الحديث و يقال ان سارة اشتدت بها الغيرة فخرج ابراهيم باسمعيل وأمه الى مكة لذلك و روى ابن اسحق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وغيره ان الله لما بوأ لابراهيم مكان البيت خرج باسمعيل وهو طفل صغير وأمه قال وحملوا فيما حدثت على البراق (قوله حتى وضعهما) في رواية الكشميهني فوضعهما (قوله عند دوحة) بفتح المهملة وسكون الواو ثم مهملة الشجرة الكبيرة

---

(١) قوله فقربت في نسخة فقدمت وليحرر الوارد اهـ مصححه

فَوْقَ الزَّمْزَمِ فِي أَعْلَى الْمَسْجِدِ وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ . وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ فَوَضَعَهُمَا هُنَالِكَ . وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جِرَابًا فِيهِ تَمْرٌ . وَسِقَاءً فِيهِ مَاءٌ . ثُمَّ قَفَّى إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقًا . فَتَبِعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ . فَقَالَتْ يَا إِبْرَاهِيمُ أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهَذَا الْوَادِي الَّذِي لَيْسَ فِيهِ أَنِيسٌ وَلَا شَيْءٌ . فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مِرَارًا . وَجَعَلَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا فَقَالَتْ لَهُ آللَّهُ الَّذِي أَمَرَكَ بِهَذَا قَالَ نَعَمْ قَالَتْ إِذَنْ لَا يُضَيِّعُنَا ثُمَّ رَجَعَتْ فَانْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ حَيْثُ لَا يَرَوْنَهُ اسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الْبَيْتَ ثُمَّ دَعَا بِهَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ وَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ . حَتَّى بَلَغَ يَشْكُرُونَ . وَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تُرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا فِي السِّقَاءِ عَطِشَتْ وَعَطِشَ ابْنُهَا وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّى أَوْ قَالَ يَتَلَبَّطُ فَانْطَلَقَتْ كَرَاهِيَةَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ . فَوَجَدَتِ الصَّفَا أَقْرَبَ جَبَلٍ فِي الْأَرْضِ يَلِيهَا فَقَامَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ اسْتَقْبَلَتِ الْوَادِيَ تَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَدًا فَلَمْ تَرَ أَحَدًا فَهَبَطَتْ مِنَ الصَّفَا حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْوَادِيَ رَفَعَتْ طَرَفَ دِرْعِهَا

(قوله فوق الزمزم) فى رواية الكشميهني فوق زمزم وهو المعروف وسيأتى شرح أمرها فى أوائل السيرة النبوية (قوله فى أعلى المسجد) أي مكان المسجد لانه لم يكن حينئذ بنى (قوله وسقاء فيه ماء) السقاء بكسر أوله قربة صغيرة وفى رواية ابراهيم بن نافع عن كثير التي بعد هذه الرواية ومعها شنة بفتح المعجمة وتشديد النون وهى القربة العتيقة (قوله ثم قفى ابراهيم) أى ولى راجعا الى الشام وفى رواية ابن اسحق فانصرف ابراهيم الي أهله بالشام وترك اسمعيل وأمه عندالبيت (قوله فتبعته أم اسمعيل) فى رواية ابن جريج فادركته بكداء وفى رواية عمر بن شبة من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير أنها نادته ثلاثا فاجابها في الثالثة فقالت له من أمرك بهذا قال الله (قوله اذن لا يضيعنا) فى رواية عطاء بن السائب فقالت لن يضيعنا وفى رواية ابن جريج فقال حسبي وفى رواية ابراهيم بن نافع عن كثير المذكورة بعد هذا الحديث فى الباب فقالت رضيت بالله (قوله حتى اذا كان عند الثنية) بفتح المثلثة وكسر النون وتشديد التحتانية وقوله من طريق كداء بفتح الكاف ممدود هو الموضع الذى دخل النبي ﷺ مكة منه وهو معروف وقد مضى الكلام عليه فى الحج ووقع فى رواية الاصيلى البنية بالموحدة بدل المثلثة وهو تصحيف وضبط ابن الجوزي كدى بالضم والقصر وقال هى التى بأسفل مكة عند قيقعان (١) قال لانه وقع فى الحديث انهم نزلوا باسفل مكة (قلت) وذلك ليس بمانع ان يرجع من أعلى مكة فالصواب ماوقع فى الاصول بفتح الكاف والمد (قوله ربنا انى أسكنت من ذريتى) فى رواية الكشميهنى رب انى أسكنت والاول هو الموافق للتلاوة (قوله حتى اذا نفدما فى السقاء عطشت) زاد الفاكهي من حديث أبي جهم فانقطع لبنها وفى روايته وكان اسمعيل حينئذ ابن سنتين (قوله فجعلت (٢) تنظر اليه يتلوى أو قال يتلبط) فى رواية الكشميهني يتلمظ وهى رواية معمر أيضا ومعني يتلبط وهو بموحدة ومهملة يتمرغ ويضرب بنفسه الارض ويقرب منها رواية عطاء بن السائب فلما ظمىء اسمعيل جعل يضرب الارض بعقبيه وفى رواية ابراهيم بن نافع كانه ينشغ للموت وهو بفتح الياء وسكون النون وفتح المعجمة بعدها غين معجمة أى يشهق ويعلو صوته وينخفض كالذى ينازع (قوله ثم استقبلت الوادي) فى رواية عطاء بن السائب والوادى

---

(١) قوله قيقعان كذا بالنسخ التى بايدينا والذي فى القاموس وغيره قعيقعان جبل بمكة بعين بين القاف الاولى والياء التحتية صيغة تصغير انظر معجم البلدان لياقوت

(٢) قوله فجعلت كذا بالنسخ التى بأيدينا والذي فى القسطلانى وجعلت بالواو ولعلهما روايتان اه مصححه

ثُمَّ سَعَتْ سَعْيَ الْإِنْسَانِ الْمَجْهُودِ حَتَّى جَاوَزَتِ الْوَادِيَ ثُمَّ أَتَتِ الْمَرْوَةَ فَقَامَتْ عَلَيْهَا وَنَظَرَتْ هَلْ تَرَى أَحَدًا فَلَمْ تَرَ أَحَدًا فَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَذَلِكَ سَعْيُ النَّاسِ بَيْنَهُمَا : فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى الْمَرْوَةِ سَمِعَتْ صَوْتًا فَقَالَتْ صَهٍ تُرِيدُ نَفْسَهَا ثُمَّ تَسَمَّعَتْ . فَسَمِعَتْ أَيْضًا فَقَالَتْ قَدْ أَسْمَعْتَ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غِوَاثٌ فَإِذَا هِيَ بِالْمَلَكِ عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ فَبَحَثَ بِعَقِبِهِ أَوْ قَالَ بِجَنَاحِهِ . حَتَّى ظَهَرَ الْمَاءُ فَجَعَلَتْ تُحَوِّضُهُ وَتَقُولُ بِيَدِهَا هَكَذَا ، وَجَعَلَتْ تَغْرِفُ مِنَ الْمَاءِ فِي سِقَائِهَا وَهُوَ يَفُورُ بَعْدَ مَا تَغْرِفُ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ لَوْ تَرَكَتْ أَوْ قَالَ لَوْ لَمْ تَغْرِفْ مِنْ زَمْزَمَ ، لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا ، قَالَ فَشَرِبَتْ وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا . فَقَالَ لَهَا الْمَلَكُ لَا تَخَافُوا الضَّيْعَةَ ،

يومئذ عميق وفى حديث أبى جهم تستغيث ربها وتدعوه (قوله ثم سعت سعى الانسان المجهود) أى الذى أصابه الجهد وهو الامر المشق(١) (قوله سبع مرات) فى حديث أبى جهم وكان ذلك أول ماسعى بين الصفا والمروة وفي رواية ابراهيم بن نافع أنها كانت فى كل مرة تفقد اسمعيل وتنظر ماحدث له بعدها وفي رواياته فلم تقرها نفسها وهو بضم أوله وكسر القاف ونفسها بالرفع الفاعل أى لم تتركها نفسها مستقرة فتشاهده في حال الموت فرجعت وهذا فى المرة الاخيرة (قوله فقالت صه) بفتح المهملة وسكون الهاء و بكسرها منونة كانها خاطبت نفسها فقالت لها اسكتى وفى رواية ابراهيم بن نافع وابن جريج فقالت أغثنى ان كان عندك خير (قوله ان كان عندك غواث) بفتح أوله للاكثر وتخفيف الواو وآخره مثلثة قيل وليس فى الاصوات فعال بفتح أوله غيره وحكي ابن الاثير ضم أوله والمراد به على المستغيث وحكي ابن قرقول كسره أيضا والضم رواية أبى ذر وجزاء الشرط محذوف تقديره فاغثنى (قوله فاذاهي بالملك) فى رواية ابراهيم بن نافع وابن جريج فاذا جبريل وفي حديث على عند الطبرى باسناد حسن فناداها جبريل فقال من أنت قالت أنا هاجر أم ولد ابراهيم قال فالي من وكلكما قالت الي الله تعالى قال وكلكما الى كاف (قوله فبحث بعقبه أو قال بجناحه) شك من الراوى وفى رواية ابراهيم بن نافع فقال بعقبه هكذا وغمز عقبه على الارض وهى تعين أن ذلك كان بعقبه وفى رواية ابن جريج فركض جبريل برجله وفي حديث على ففحص الارض باصبعه فنبعت زمزم وقال ابن اسحق فى روايته فزعم العلماء انهم لم يزالوا يسمعون انها همزة جبريل (قوله حتى ظهر الماء) في رواية ابن جريج ففاض الماء وفى رواية ابن نافع فانبثق الماء وهى بنون وموحدة ومثلثة وقاف أى تفجر (قوله فجعلت تحوضه) بحاء مهملة وضاد معجمة وتشديد أى تجعله مثل الحوض وفى رواية ابن نافع فدهشت أم اسمعيل فجعلت تحفر وفى رواية الكشميهنى من رواية ابن نافع تحفن بنون بدل الراء والاول أصوب فقي رواية عطاء بن السائب فجعلت تفحص الارض بيديها (قوله وتقول بيدها هكذا) هو حكاية فعلها وهذا من اطلاق القول على الفعل وفى حديث على فجعلت تحبس الماء فقال دعيه فانها رواء (قوله ولو تركت زمزم أو قال لو لم تغرف من زمزم) شك من الراوى وفى رواية ابن نافع لو تركته وهذا القدر صرح ابن عباس برفعه عن النبي ﷺ وفيه اشعار بأن جميع الحديث مرفوع (قوله عينا معينا) أى ظاهرا جاريا على وجه الارض وفى رواية ابن نافع كان الماء ظاهرا فعلى هذا فقوله معينا صفة الماء فلذلك ذكره ومعين بفتح أوله ان كان من عانه فهو بوزن مفعل وأصله معيون فحذفت الواو وان كان من المعن وهو المبالغة فى الطلب فهو بوزن فعيل قال ابن الجوزي كان ظهور زمزم نعمة من الله محضة بغير عمل عامل فلما خالطها تحويط هاجر داخلها كسب البشر فقصرت على ذلك فاغنى ذلك عن توجيه تذكير معين مع أن الموصوف وهو المعين مؤنث (قوله لا تخافوا الضيعة) بفتح المعجمة وسكون التحتانية أي الهلاك وفى حديث أبى جهم

---

(١) قوله المشق كذا فى نسخة وأخرى المشتق ولعلهما مبدلتان عن الشاق اهـ مصححه

فَإِنَّ هٰذَا بَيْتُ اللهِ يَبْنِي هٰذَا الْغُلَامُ وَأَبُوهُ وَإِنَّ اللهَ لَا يُضَيِّعُ أَهْلَهُ وَكَانَ الْبَيْتُ مُرْتَفِعًا مِنَ الْأَرْضِ كَالرَّابِيَةِ تَأْتِيهِ السُّيُولُ. فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ فَكَانَتْ كَذٰلِكَ حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ رُفْقَةٌ مِنْ جُرْهُمَ أَوْ أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ جُرْهُمَ مُقْبِلِينَ مِنْ طَرِيقِ كَدَاءٍ فَنَزَلُوا فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ فَرَأَوْا طَائِرًا عَائِفًا فَقَالُوا إِنَّ هٰذَا الطَّائِرَ لَيَدُورُ عَلَى مَاءٍ عَهِدْنَا بِهٰذَا الْوَادِي وَمَا فِيهِ مَاءٌ، فَأَرْسَلُوا جَرِيًّا أَوْ جَرِيَّيْنِ فَإِذَا هُمْ بِالْمَاءِ، فَرَجَعُوا فَأَخْبَرُوهُمْ بِالْمَاءِ فَأَقْبَلُوا قَالَ وَأُمُّ إِسْمٰعِيلَ عِنْدَ الْمَاءِ، فَقَالُوا أَتَأْذَنِينَ لَنَا أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكِ. قَالَتْ نَعَمْ: وَلٰكِنْ لَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ. قَالُوا نَعَمْ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَلْفَى ذٰلِكَ أُمَّ إِسْمٰعِيلَ وَهِيَ تُحِبُّ الْأُنْسَ فَنَزَلُوا وَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ فَنَزَلُوا مَعَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ بِهَا أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْهُمْ. وَشَبَّ الْغُلَامُ وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ.

لانخاف أن ينفد الماء وفي رواية علي بن الواز ع عن أيوب عند الفاكهي لانخافي على أهل هذا الوادى ظمأ فانها عين يشرب بها ضيفان الله زاد في حديث أبي جهم فقالت بشرك الله بخير (قوله فان هذا بيت الله) في رواية الكشميهني فان ههنا بيت الله (قوله يبني هذا الغلام) كذا فيه بحذف المفعول وفي رواية الاسماعيلي يبنيه زاد ابن اسحق في روايته وأشار لها الى البيت وهو يومئذ مدرة حمراء فقال هذا بيت الله العتيق واعلمي أن ابراهيم واسمعيل يرفعانه (قوله وكان البيت مرتفعا من الارض كالرابية) بالموحدة ثم المثناة وروى ابن أبي حاتم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال لما كان زمن الطوفان رفع البيت وكان الانبياء يحجونه ولا يعلمون مكانه حتى بوأه الله لابراهيم وأعلمه مكانه وروي البيهقي في الدلائل من طريق أخرى عن عبد الله بن عمرو مرفوعا بعث الله جبريل الى آدم فامره ببناء البيت فبناه آدم ثم أمره بالطواف به وقيل له أنت أول الناس وهذا أول بيت وضع للناس وروى عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء أن آدم أول من بني البيت وقيل بنته الملائكة قبله وعن وهب بن منبه أول من بناه شيث بن آدم والاول أثبت وسيأتي مزيد لذلك في آخر شرح هذا الحديث (قوله فكانت) أي هاجر (كذلك) أي على الحال الموصوفة وفيه أشعار بانها كانت تغتذى بماء زمزم فيكفيها عن الطعام والشراب (قوله حتى مرت بهم رفقة) بضم الراء وسكون الفاء ثم قاف وهم الجماعة المختلطون سواء كانوا في سفر أم لا (قوله من جرهم) هو ابن قحطان بن عامر بن شالخ بن ارفخشذ بن سام بن نوح وقيل ابن يقطن قال ابن اسحق وكان جرهم وأخوه قطورا أول من تكلم بالعربية عند تبلبل الالسن وكان رئيس جرهم مضاض ابن عمرو ورئيس قطورا السميدع و يطلق على الجميع جرهم وفي رواية عطاء بن السائب وكانت جرهم يومئذ بوادقريب من مكة وقيل ان أصلهم من العمالقة (قوله مقبلين من طريق كداء فنزلوا في أسفل مكة) وقع في جميع الروايات بفتح الكاف والمد واستشكله بعضهم بان كداء بالفتح والمد في أعلى مكة وأما الذى في أسفل مكة فبالضم والقصر يعني فيكون الصواب هنا بالضم والقصر وفيه نظر لانه لامانع أن يدخلوها من الجهة العليا و ينزلوا من الجهة السفلي (قوله فرأوا طائرا عائفا) بالمهملة والفاء هو الذى يحوم على الماء و يتردد ولا يمضي عنه (قوله فارسلوا جاريا) بفتح الجيم وكسر الراء وتشديد التحتانية أي رسولا وقد يطلق على الوكيل وعلى الاجير قيل سمي بذلك لانه يجرى مجرى مرسله أو موكله أو لانه يجرى مسرعا في حوائجه وقوله جريا أو جريين شك من الراوى هل أرسلوا واحدا او اثنين وفي رواية ابراهيم بن نافع فارسلوا رسولا و يحتمل الزيادة على الواحد و يكون الافراد باعتبار الجنس لقوله فاذا هم بالماء بصيغة الجمع و يحتمل أن يكون الافراد باعتبار المقصود بالارسال والجمع باعتبار من يتبعه من خادم ونحوه (قوله فالفى ذلك) بالفاء أي وجد أم اسمعيل بالنصب على المفعولية وهي تحب الانس بضم الهمزة ضد الوحشة و يجوز الكسر أي تحب جنسها (قوله وشب الغلام) أي اسمعيل وفي حديث أبي جهم ونشأ اسمعيل بين ولدانهم (قوله وتعلم العربية منهم) فيه اشعار بان لسان أمه وأبيه لم يكن عربيا وفيه

أَنْفُسَهُمْ وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ فَلَمَّا أَدْرَكَ زَوَّجُوهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ وَمَاتَتْ أُمُّ إِسْمَعِيلَ فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَمَا تَزَوَّجَ إِسْمَعِيلُ يُطَالِعُ تَرِكَتَهُ فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَعِيلَ فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ فَقَالَتْ خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا . ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ ، فَقَالَتْ نَحْنُ بِشَرٍّ نَحْنُ فِي ضِيقٍ وَشِدَّةٍ ، فَشَكَتْ إِلَيْهِ قَالَ فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكِ فَاقْرَئِي عَلَيْهِ السَّلَامَ وَقُولِي لَهُ يُغَيِّرْ عَتَبَةَ بَابِهِ فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَعِيلُ كَأَنَّهُ آنَسَ شَيْئًا . فَقَالَ هَلْ جَاءَكُمْ مِنْ أَحَدٍ . قَالَتْ نَعَمْ

تضعيف لقول من روي انه أول من تكلم بالعربية وقد وقع ذلك من حديث ابن عباس عند الحاكم في المستدرك بلفظ أول من نطق بالعربية اسمعيل وروى الزبير بن بكار في النسب من حديث علي باسناد حسن قال أول من فتق الله لسانه بالعربية المبينة اسمعيل و بهذا القيد يجمع بين الخبرين فتكون أوليته في ذلك بحسب الزيادة في البيان لا الاولية المطلقة فتكون بعد تعلمه أصل العربية من جرهم الهمه الله العربية الفصيحة المبينة فنطق بها و يشهد لهذا ماحكاه ابن هشام عن الشرقي بن قطامي ان عربية اسمعيل كانت أفصح من عربية يعرب بن قحطان و بقايا حمير وجرهم و يحتمل أن تكون الاولية في الحديث مقيدة باسمعيل بالنسبة الى بقية اخوته من ولد ابراهيم فاسمعيل أول من نطق بالعربية من ولد ابراهيم وقال ابن دريد في كتاب الوشاح أول من نطق بالعربية يعرب بن قحطان ثم اسمعيل (قلت) وهذا لا يوافق من قال ان العرب كلها من ولد اسمعيل وسيأتي الكلام فيه في أوائل السيرة النبوية (قوله وأنفسهم) بفتح الفاء بلفظ أفعل التفضيل من النفاسة أي كثرت رغبتهم فيه ووقع عند الاسماعيلي وأنسهم بغير فاء من الانس وقال الكرماني أنفسهم أي رغبهم في مصاهرته لنفاسته عندهم وقال ابن الاثير أنفسهم عطفا على قوله تعلم العربية أي برغبهم فيه اذ صار نفيسا عندهم (قوله زوجوه امرأة منهم) حكي الازرقي عن ابن اسحق ان اسمها عمارة بنت سعد بن أسامة وفي حديث أبي جهم أنها بنت صدي ولم يسمها وحكي السهيلي ان اسمها جدي بنت سعد وعند عمر بن شبة أن اسمها حبي بنت أسعد بن عملق وعند الفاكهي عن ابن اسحق أنه خطبها الي أبيها فزوجها منه (قوله وماتت) هاجر أي في خلال ذلك (قوله فجاء ابراهيم بعد ما تزوج اسمعيل) في رواية عطاء بن السائب فقدم ابراهيم وقد ماتت هاجر (قوله يطالع تركته) بكسر الراء أي يفقد حال ماتركه هناك وضبطها بعضهم بالسكون وقال التركة بالكسر بيض النعام و يقال لها التريكة قيل لها ذلك لانها حين تبيض تترك بيضها وتذهب ثم تعود تطلبه فتحصل ماوجدت سواء كان هو أم غيره وفيها ضرب الشاعر المثل بقوله

كتاركة بيضها بالعراء * وحاضنة بيض أخري صباحا

قال ابن التين هذا يشعر بان الذبيح اسحق لان المأمور بذبحه كان عند ما بلغ السعي وقد قال في هذا الحديث ان ابراهيم ترك اسمعيل رضيعا وعاد اليه وهو متزوج فلو كان هو المأمور بذبحه لذكر في الحديث أنه عاد اليه في خلال ذلك بين زمان الرضاع والتزويج وتعقب بانه ليس في الحديث نفي هذا المجيء فيحتمل أن يكون جاء وأمر بالذبح ولم يذكر في الحديث (قلت) وقد جاء ذكر مجيئه بين الزمانين في خبر آخر ففي حديث أبي جهم كان ابراهيم يزورها جر كل شهر على البراق يغدو غدوة فيأتي مكة ثم يرجع فيقيل في منزله بالشام وروى الفاكهي من حديث علي باسناد حسن نحوه وان ابراهيم كان يزور اسمعيل وأمه على البراق فعلى هذا فقوله فجاء ابراهيم بعد ما تزوج اسمعيل أي بعد مجيئه قبل ذلك مرارا والله أعلم (قوله فقالت خرج يبتغي لنا) أي يطلب لنا الرزق وفي رواية ابن جريج وكان عيش اسمعيل الصيد يخرج فيتصيد وفي حديث أبي جهم وكان اسمعيل يرعى ماشيته و يخرج متنكبا قوسه فيرمي الصيد وفي حديث ابن اسحق وكانت مسارحه التي يرعى فيها السدرة الى السمر من نواحي مكة (قوله ثم سألها عن عيشهم) زاد في رواية عطاء بن السائب وقال هل عندك ضيافة (قوله فقالت نحن بشر نحن في ضيق وشدة فشكت اليه) في حديث أبي جهم فقال لها هل من منزل قالت لا ها الله اذن قال فكيف عيشكم قال فذكرت جهدا فقالت أما الطعام فلا طعام وأما الشاء فلا تحلب الا المصر أي الشخب

جاءنا شيخ كذا وكذا فسألنا عنك فأخبرته. وسألني كيف عيشنا. فأخبرته أنا في جهد وشدة. قال فهل أوصاك بشيء قالت نعم: أمرني أن أقرأ عليك السلام ويقول غير عتبة بابك قال: ذاك أبي. وقد أمرني أن أفارقك الحقي بأهلك فطلقها. وتزوج امرأة منهم أخرى. فلبث عنهم إبراهيم ما شاء الله ثم أتاهم بعد فلم يجده. فدخل على امرأته فسألها عنه. فقالت خرج يبتغي لنا. قال كيف أنتم؟ وسألها عن عيشهم وهيئتهم. فقالت نحن بخير وسعة. وأثنت على الله عز وجل. فقال: ما طعامكم؟ قالت اللحم. قال: فما شرابكم؟ قالت الماء. قال اللهم بارك لهم في اللحم والماء. قال النبي ﷺ ولم يكن لهم يومئذ حب. ولو كان لهم دعا لهم فيه، قال فهما لا يخلوا عليهما أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه، قال فإذا جاء زوجك فاقرئي عليه السلام ومريه يثبت عتبة بابه. فلما جاء إسمعيل قال

وأما الماء فعلى ما ترى من الغلظ انتهى والشخب بفتح المعجمة وسكون الخاء المعجمة ثم موحدة السيلان (قوله جاءنا شيخ كذا وكذا) في رواية عطاء بن السائب كالمستخفة بشأنه (قوله عتبة بابك) بفتح المهملة والمثناة والموحدة كناية عن المرأة وسماها بذلك لما فيها من الصفات الموافقة لها وهو حفظ الباب وصون ما هو داخله وكونها محل الوطء ويستفاد منه أن تغيير عتبة الباب يصح أن يكون من كنايات الطلاق كأن يقول مثلا غيرت عتبة بابي أو عتبة بابي مغيرة وينوي بذلك الطلاق فيقع أخبرت بذلك عن شيخنا الامام البلقيني وتمامه التفريع على شرع من قبلنا اذا حكاه النبي ﷺ ولم ينكره (قوله وتزوج منهم امرأة أخرى) ذكر الواقدي وتبعه المسعودي ثم السهيلي أن اسمها اسامة بنت مهلهل بن سعد وقيل اسمها عاتكة ورأيت في نسخة قديمة من كتاب مكة لعمر بن شبة أنها بشامة بنت مهلهل بن سعد بن عوف وهي مضبوطة بشامة بموحدة ثم معجمة خفيفة قال وقيل اسمها جدة بنت الحرث بن مضاض وحكي ابن سعد عن ابن اسحق أن اسمها رعلة بنت مضاض ابن عمرو الجرهمية وعن ابن الكلبي أنها رعلة بنت يشجب بن يعرب بن لودان ابن جرهم وذكر الدارقطني في المختلف أن اسمها السيدة بنت مضاض وحكاه السهيلي أيضا وفي حديث أبي جهم ونظر اسمعيل الي بنت مضاض ابن عمرو فاعجبته فخطبها الى أبيها فتزوجها وحكي محمد بن سعد الجواني ان اسمها هالة بنت الحرث وقيل الحنفاء وقيل سلمى فحصلنا من اسمها على ثمانية أقوال ومن اسم أبيها على أربعة (قوله نحن بخير وسعة) في حديث أبي جهم نحن في خير عيش بحمد الله ونحن في لبن كثير ولحم كثير وماء طيب (قوله ما طعامكم قالت اللحم قال فما شرابكم قالت الماء) في حديث أبي جهم ذكر اللبن مع اللحم والماء (قوله اللهم بارك لهم في اللحم والماء) في رواية ابراهيم بن نافع اللهم بارك لهم في طعامهم وشرابهم قال قال أبو القاسم ﷺ بركة بدعوة ابراهيم وفيه حذف تقديره في طعام أهل مكة وشرابهم بركة (قوله فهما لا يخلو عليهما أحد بغير مكة الا لم يوافقاه) في رواية الكشميهني لا يخلوان بالتثنية قال ابن القوطية خلوت بالشيء وأخليت اذا لم أخلط به غيره ويقال أخلي الرجل اللبن اذا لم يشرب غيره وفي حديث أبي جهم ليس أحد يخلو على اللحم والماء بغير مكة الا اشتكى بطنه وزاد في حديثه وكذا في حديث عطاء بن السائب نحوه فقالت انزل رحمك الله فاطعم واشرب قال اني لا أستطيع النزول قالت فاني أراك أشعث أفلا أغسل رأسك وأدهنه قال بلى ان شئت فجاءته بالمقام وهو يومئذ أبيض مثل المهاة وكان في بيت اسمعيل ماني فوضع قدمه اليمنى وقدم اليها شق رأسه وهو على دابته فغسلت شق رأسه الأيمن فلما فرغ حولت له المقام حتى وضع قدمه اليسرى وقدم اليها رأسه فغسلت شق رأسه الايسر فالاثر الذي في المقام من ذلك ظاهر فيه موضع العقب والاصبع وعند الفاكهي من وجه آخر عن ابن جريج عن رجل عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن سارة داخلتها غيرة فقال لها ابراهيم لا أنزل حتى

هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ قَالَتْ نَعَمْ أَتَانَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ وَأَثْنَتْ عَلَيْهِ فَسَأَلَنِي عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا بِخَيْرٍ قَالَ فَأَوْصَاكِ بِشَيْءٍ قَالَتْ نَعَمْ هُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثَبِّتَ عَتَبَةَ بَابِكَ قَالَ ذَاكِ أَبِي وَأَنْتِ الْعَتَبَةُ أُمِرْتُ أَنْ أُمْسِكَكِ ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ . وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرِي نَبْلًا لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ قَرِيبًا مِنْ زَمْزَمَ فَلَمَّا رَآهُ قَامَ إِلَيْهِ فَصَنَعَا كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ وَالْوَلَدُ بِالْوَالِدِ . قَالَ يَا إِسْمَاعِيلُ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ قَالَ فَاصْنَعْ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ . قَالَ وَتُعِينُنِي ؟ قَالَ وَأُعِينُكَ . قَالَ فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَبْنِيَ هَاهُنَا بَيْتًا . وَأَشَارَ إِلَى أَكَمَةٍ مُرْتَفِعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا قَالَ فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَا الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ . فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالْحِجَارَةِ

أرجع اليك ونحوه في رواية عطاء ابن السائب عند عمر بن شبة (قوله هل أتاكم من أحد) في رواية عطاء بن السائب فلما جاء اسمعيل وجد ريح أبيه فقال لامرأته هل جاءك أحد قالت نعم شيخ أحسن الناس وجها وأطيبهم ريحا (قوله يثبت عتبة بابه) زاد في حديث أبي جهم فانها صلاح المنزل (قوله أن أمسكك) زاد في حديث أبي جهم ولقد كنت على كريمة وقد ازددت على كرامة فولدت لاسمعيل عشرة ذكور زاد معمر في روايته فسمعت رجلا يقول كان ابراهيم يأتي على البراق يعني كل مرة وفي رواية عمر بن شبة وأعجب ابراهيم بجدة بنت الحرث فدعا بالبركة (قوله يبري) بفتح أوله وسكون الموحدة والنبل بفتح النون وسكون الموحدة السهم قبل أن يركب فيه نصله وريشه وهو السهم العربي ووقع عند الحاكم من رواية ابراهيم بن نافع في هذا الحديث يصلح بيتا له وكأنه تصحيف والذي في البخاري هو الموافق لغيرها من الروايات (قوله دوحة) هي التي نزل أسمعيل وأمه تحتها أول قدومها كما تقدم ووقع في رواية ابراهيم بن نافع من وراء زمزم (قوله فصنعا كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد) يعني عن الاعتناق والمصافحة وتقبيل اليد ونحو ذلك وفي رواية معمر قال سمعت رجلا يقول بكيا حتى أجابهما الطير وهذا أن ثبت يدل على أنه تباعد لقاؤهما (قوله ان الله أمرني بامر) في رواية ابراهيم بن نافع ان ربك أمرني ان أبني له بيتا ووقع في حديث أبي جهم عند الفاكهي أن عمر ابراهيم كان يومئذ مائة سنة وعمر اسمعيل ثلاثين سنة (قوله وتعيني قال وأعينك) في رواية الكشميهني فاعينك بالفاء وفي رواية ابراهيم بن نافع ان الله قد أمرني أن تعيني عليه قال ان أفعل بنصب اللام قال ابن التين يحتمل أن يقال أمره الله أن يبني أولا وحده ثم أمره أن يعينه اسمعيل قال فيكون الحديث الثاني متأخرا بعد الاول (قلت) ولا يخفى تكلفه بل الجمع بينهما ممكن بان يكون أمره أن يبني وأن اسماعيل يعينه فقال ابراهيم لاسمعيل ان الله أمرني ان أبني البيت وتعيني وتخلل بين قوله أبني البيت وبين قوله وتعيني قول اسمعيل فاصنع ما أمرك ربك (قوله وأشار الى أكمة) بفتح الهمزة والكاف وقد تقدم بيان ذلك في أوائل الكلام على هذا الحديث وللفاكهي من حديث عثمان فبناه ابراهيم واسمعيل وليس معهما يومئذ غيرهما يعني في مشاركتهما في البناء والا فقد تقدم أنه كان قد نزل الجرهميون مع اسمعيل (قوله رفعا القواعد من البيت) في رواية أحمد عن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن سعيد عن ابن عباس القواعد التي رفعها ابراهيم كانت قواعد البيت قبل ذلك وفي رواية مجاهد عند ابن أبي حاتم أن القواعد كانت في الارض السابعة ومن طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رفع القواعد التي كانت قواعد البيت قبل ذلك ومن طريق عطاء قال قال آدم يارب اني لا أسمع أصوات الملائكة قال ابن لي بيتا ثم احفف به كما رأيت الملائكة تحف بيتي الذي في السماء وفي حديث عثمان وأبي جهم فبلغ ابراهيم من الاساس أساس آدم وجعل طوله في السماء تسعة أذرع وعرضه في الارض يعني دوره ثلاثين ذراعا وكان ذلك بذراعهم زاد أبو جهم وأدخل الحجر في البيت وكان قبل ذلك زربا لغنم اسمعيل وانما بناه بحجارة بعضها على بعض ولم يجعل له سقفا وجعل له بابا وحفر له بئرا عند

وإبراهيم يبني حتى إذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له فقام عليه وهو يبني وإسمعيل يناوله الحجارة وهما يقولان ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم قال فجعلا يبنيان حتى يدورا حول البيت وهما يقولان ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم **حدثنا** عبد الله بن محمد حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو قال حدثنا إبراهيم بن نافع عن كثير بن كثير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما كان بين إبراهيم وبين أهله ما كان خرج بإسمعيل وأم إسمعيل . ومعهم شنة فيها ماء فجعلت أم إسمعيل تشرب من الشنة . فيدر لبنها على صبيها ، حتى قدم مكة فوضعها تحت دوحة ثم رجع إبراهيم إلى أهله . فاتبعته أم إسمعيل حتى لما بلغوا كداء نادته من ورائه يا إبراهيم إلى من تتركنا ؟ قال إلى الله قالت رضيت بالله . قال فرجعت فجعلت تشرب من الشنة ويدر لبنها على صبيها حتى لما فنى الماء قالت لو ذهبت فنظرت لعلي أحس أحداً : فذهبت فصعدت الصفا فنظرت . ونظرت هل تحس أحداً . فلم تحس أحداً . فلما بلغت الوادي سعت وأتت المروة ففعلت ذلك أشواطاً .

بابه خزانة البيت يلقى فيها ما يهدي للبيت وفي حديثه أيضا أن الله أوحى الى ابرهيم أن ابنع السكينة فخلقت على موضع البيت كأنها سحابة فخفرا يريدان أساس آدم الاول وفي حديث علي عند الطبري والحاكم رأى على رأسه في موضع البيت مثل الغمامة فيه مثل الرأس فكلمه فقال يا ابراهيم ابن على ظلي أو على قدري ولا تزد ولا تنقص وذلك حين يقول الله وأذن أنا لابراهيم مكان البيت الآية (قوله جاء بهذا الحجر) يعني المقام وفي رواية ابراهيم بن نافع حتى ارتفع البناء وضعف الشيخ عن نقل الحجارة فقام على حجر المقام زاد في حديث عثمان ونزل عليه الركن والمقام فكان ابراهيم يقوم على المقام يبني عليه و يرفعه له اسمعيل فلما بلغ الموضع الذي فيه الركن وضعه يومئذ موضعه وأخذ المقام فجعله لاصقا بالبيت فلما فرغ ابراهيم من بناء الكعبة جاء جبريل فاراه المناسك كلها ثم قام ابراهيم على المقام فقال يا أيها الناس أجيبوا ربكم فوقف ابراهيم واسمعيل تلك المواقف وحجه اسحق وسارة من بيت المقدس ثم رجع ابراهيم الى الشام فمات بالشام و روى الفاكهي باسناد صحيح من طريق مجاهد عن ابن عباس قال قام ابراهيم على الحجر فقال يا أيها الناس كتب عليكم الحج فاسمع من في اصلاب الرجال وأرحام النساء فاجابه من آمن ومن كان سبق في علم الله أنه يحج الى يوم القيامة لبيك اللهم لبيك وفي حديث أبي جهم ذهب اسمعيل الى الوادي يطلب حجرا فنزل جبريل بالحجر الاسود وقد كان رفع الى السماء حين غرقت الارض فلما جاء اسمعيل فرأى الحجر الاسود قال من أين هذا من جاءك به قال ابراهيم من لم يكلني اليك ولا الى حجرك و رواه ابن أبي حاتم من طريق السدي نحوه وأنه كان بالهند. وكان ياقوتة بيضاء مثل الثغامة وهي بالمثلثة والمعجمة طير أبيض كبير و روى الفاكهي من طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال والله ما بنياه بقصة ولا مدر ولا كان لهما من السعة والاعوان ما يسقذانه ومن حديث علي كان ابراهيم يبني كل يوم سافا ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عنده وعند ابن أبي حاتم انه كان بناه من خمسة أجبل من حراء وثبير ولبنان وجبل الطور وجبل الخمر قال ابن أبي حاتم جبل الخمر يعني بفتح الخاء المعجمة هو جبل بيت المقدس وقال عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء ان آدم بناه من خمسة أجبل حراء وطور زيتا وطور سيناء والجودي ولبنان وكان رضمه من حراء ومن طريق محمد بن طلحة التيمي قال سمعت أنه أسس البيت من ستة أجبل من أبي قبيس ومن الطور ومن قدس ومن ورقان ومن رضوى ومن أحد ه الطريق الثالثة (قوله حدثنا أبو عامر) هو العقدي وابراهيم بن نافع المخزومي المكي (قوله لما كان بين ابراهيم و بين اهله) يعني سارة (ما كان) يعني من غيرة

ثُمَّ قالَتْ لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ مافَعَلَ تَعْنِي الصَّبِيَّ . فَذَهَبَتْ فَنَظَرَتْ فإِذَا هُوَ عَلى حالِهِ كَأَنَّهُ يَنْشَغُ لِلْمَوْتِ . فَلَمْ تُقِرَّها نَفْسُها ، فَقالَتْ لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ . لَعَلِّي أُحِسُّ أَحَداً . فَذَهَبَتْ فَصَعِدَتِ الصَّفَا ، فَنَظَرَتْ وَتَظَرَتْ فَلَمْ تُحِسَّ أَحَداً . حَتَّى أَتَمَّتْ سَبْعاً ، ثُمَّ قالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ مافَعَلَ فإِذَا هِيَ بِصَوْتٍ. فَقالَتْ أَغِثْ إِنْ كانَ عِنْدَكَ خَيْرٌ . فإِذَا جِبْرِيلُ قالَ فَقالَ بِعَقِبِهِ هٰكَذَا وَغَمَزَ عَقِبَهُ عَلى الأَرْضِ . قالَ فَانْبَثَقَ الْماءُ فَدَهَشَتْ أُمُّ إِسْمٰعِيلَ فَجَعَلَتْ تَحْفِرُ . قالَ فَقالَ أَبُو الْقاسِمِ ﷺ لَوْ تَرَكَتْهُ كانَ الْماءُ ظاهِراً قالَ فَجَعَلَتْ تَشْرَبُ مِنَ الْماءِ وَيَدِرُّ لَبَنُها عَلى صَبِيِّها ، قالَ فَمَرَّ ناسٌ مِنْ جُرْهُمَ بِبَطْنِ الْوادِي ، فإِذَا هُمْ بِطَيْرٍ كَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوا ذٰلِكَ ، وَقالُوا ما يَكُونُ الطَّيْرُ ، إِلاَّ عَلى ماءٍ فَبَعَثُوا رَسُولَهُمْ فَنَظَرَ فإِذَاهُمْ بِالْماءِ ، فَأَتاهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ فَأَتَوْا إِلَيْها فَقالُوا يا أُمَّ إِسْمٰعِيلَ أَتَأْذَنِينَ لَنا أَنْ نَكُونَ مَعَكِ أَوْ نَسْكُنَ مَعَكِ فَبَلَغَ ابْنَها فَنَكَحَ فِيهِمْ امْرَأَةً . قالَ ثُمَّ إِنَّهُ بَدَا لإِبْراهِيمَ فَقالَ لأَهْلِهِ إِنِّي مُطَّلِعٌ تَرِكَتِي ، قالَ فَجاءَ فَسَلَّمَ فَقالَ أَيْنَ إِسْمٰعِيلُ قالَتِ امْرَأَتُهُ ذَهَبَ يَصِيدُ ، قالَ قُولِي لَهُ إِذَا جاءَ غَيِّرْ عَتَبَةَ بَيْتِكَ فَلَمَّا جاءَ أَخْبَرَتْهُ ، قالَ أَنْتِ ذٰلِكِ فَاذْهَبِي إِلى أَهْلِكِ ، قالَ ثُمَّ إِنَّهُ بَدَا لإِبْراهِيمَ فَقالَ لِأَهْلِهِ إِنِّي مُطَّلِعٌ تَرِكَتِي قالَ فَجاءَ فَقالَ أَيْنَ إِسْمٰعِيلُ ؟ فَقالَتْ امْرَأَتُهُ ذَهَبَ يَصِيدُ فَقالَتْ أَلاَ تَنْزِلُ فَتَطْعَمَ وَتَشْرَبَ فَقالَ وَما طَعامُكُمْ وَما شَرابُكُمْ ؟ قالَتْ طَعامُنا اللَّحْمُ وَشَرابُنا الْماءُ ، قالَ اللّٰهُمَّ بارِكْ لَهُمْ فِي طَعامِهِمْ وَشَرابِهِمْ ، قالَ فَقالَ أَبُو الْقاسِمِ ﷺ بَرَكَةٌ بِدَعْوَةِ إِبْراهِيمَ قالَ ثُمَّ إِنَّهُ بَدَا لإِبْراهِيمَ فَقالَ لأَهْلِهِ إِنِّي مُطَّلِعٌ تَرِكَتِي فَجاءَ فَوافَقَ إِسْمٰعِيلَ مِنْ وَراءِ زَمْزَمَ يُصْلِحُ نَبْلاً لَهُ ، فَقالَ يا إِسْمٰعِيلُ إِنَّ رَبَّكَ أَمَرَنِي أَنْ أَبْنِيَ لَهُ بَيْتاً ، قالَ أَطِعْ رَبَّكَ قالَ إِنَّهُ قَدْ أَمَرَنِي أَنْ تُعِينَنِي عَلَيْهِ ؟ قالَ إِذَنْ أَفْعَلَ ، أَوْ كَما قالَ ، قالَ فَقامَ فَجَعَلَ إِبْراهِيمُ يَبْنِي ، وَإِسْمٰعِيلُ يُنَاوِلُهُ الْحِجارَةَ وَيَقُولانِ : رَبَّنا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ . قالَ حَتَّى إِرْتَفَعَ الْبِناءُ وَضَعُفَ الشَّيْخُ عَنْ نَقْلِ الْحِجارَةِ فَقامَ عَلى حَجَرِ الْمَقامِ فَجَعَلَ يُنَاوِلُهُ الْحِجارَةَ وَيَقُولانِ : رَبَّنا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ **حدثنا** مُوسى بْنُ إِسْمٰعِيلَ حَدَّثَنا عَبْدُ الْواحِدِ حَدَّثَنا الأَعْمَشُ حَدَّثَنا إِبْراهِيمُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِيهِ قالَ سَمِعْتُ أَبا ذَرٍّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قالَ قُلْتُ يا رَسُولَ اللّٰهِ أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الأَرْضِ أَوَّلُ : قالَ الْمَسْجِدُ الْحَرامُ : قالَ قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ . قالَ

سارة لما ولدت هاجر اسمعيل وقد مضت بقية شرح الحديث ضمن الذي قبله ٭ الحديث الثالث عشر (قوله عبد الواحد) هو ابن زياد وابراهيم التيمي هو ابن يزيد بن شريك وفي رواية لمسلم وابن خزيمة من طريق أخرى عن الاعمش عن ابراهيم التيمي كنت أنا وأبي نجلس في الطريق فيعرض على القرآن وأعرض عليه فقرأ القرآن فسجد فقلت تسجد في الطريق قال نعم سمعت أباذر فذكره (قوله أي مسجد وضع في الارض أول) بضم اللام قال ابو البقاء وهي ضمة بناء لقطعه عن الاضافة مثل قبل و بعد والتقدير أول كل شيء ويجوز الفتح مصروفا وغير مصروف (قوله ثم أي) بالتنوين وتركه كما تقدم في حديث ابن مسعود أي الاعمال أفضل وهذا الحديث يفسر المراد بقوله تعالى ان

الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى . قُلْتُ كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا ، قَالَ أَرْبَعُونَ سَنَةً ثُمَّ أَيْنَمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ بَعْدُ فَصَلِّهْ

أول بيت وضع للناس للذى ببكة ويدل على أن المراد بالبيت بيت العبادة لا مطلق البيوت وقد ورد ذلك صريحا عن على أخرجه اسحق بن راهويه وابن أبى حاتم وغيرهما باسناد صحيح عنه قال كانت البيوت قبله ولكنه كان أول بيت وضع لعبادة الله (قوله المسجد الاقصى) يعنى مسجد بيت المقدس قيل له الاقصى لبعد المسافة بينه وبين الكعبة وقيل لانه لم يكن وراءه موضع عبادة وقيل لبعده عن الاقذار والخبائث والمقدس المطهر عن ذلك (قوله أربعون سنة) قال ابن الجوزى فيه اشكال لان ابراهيم بنى الكعبة وسليمان بنى بيت المقدس وبينهما أكثر من ألف سنة انتهى ومستنده فى أن سليمان عليه السلام هو الذى بنى المسجد الاقصى ما رواه النسائى من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا باسناد صحيح أن سليمان لما بنى بيت المقدس سأل الله تعالى خلالا ثلاثا الحديث وفى الطبرانى من حديث رافع بن عميرة أن داود عليه السلام ابتدأ ببناء بيت المقدس ثم أوحى الله اليه انى لا قضى بناءه على يد سليمان وفى الحديث قصة قال وجوابه أن الاشارة الى أول البناء ووضع أساس المسجد وليس ابراهيم أول من بنى الكعبة ولا سليمان أول من بنى بيت المقدس فقد روينا أن أول من بنى الكعبة آدم ثم اندثر ولده فى الارض فجائز أن يكون بعضهم قد وضع بيت المقدس ثم بنى ابراهيم الكعبة بنص القرآن وكذا قال القرطبى ان الحديث لا يدل على أن ابراهيم وسليمان لما بنيا المسجدين ابتدآ وضعهما لما بل ذلك تجديد لما كان أسسه غيرهما (قلت) وقد مشى ابن حبان فى صحيحه على ظاهر هذا الحديث فقال فى هذا الخبر رد على من زعم أن بين اسمعيل وداود ألف سنة ولو كان كما قال لكان بينهما أربعون سنة وهذا عين المحال لطول الزمان بالاتفاق بين بناء ابراهيم عليه السلام البيت وبين موسى عليه السلام ثم ان فى نص القرآن ان قصة داود فى قتل جالوت كانت بعد موسى بمدة وقد تعقب الحافظ الضياء بنحو ما أجاب به ابن الجوزى وقال الخطابى يشبه أن يكون المسجد الاقصى أول ما وضع بناءه بعض أولياء الله قبل داود وسليمان ثم داود وسليمان فزادا فيه ووسعاه فأضيف اليهما بناؤه قال وقد ينسب هذا المسجد الى ايلياء فيحتمل أن يكون هو بانيه أو غيره ولست أحقق لم أضيف اليه (قلت) الاحتمال الذى ذكره أولا موجه وقد رأيت لغيره أن أول من أسس المسجد الاقصى آدم عليه السلام وقيل الملائكة وقيل سام بن نوح عليه السلام وقيل يعقوب عليه السلام فعلى الاولين يكون ما وقع من بعدهما تجديدا كما وقع فى الكعبة وعلى الآخرين يكون الواقع من ابراهيم أو يعقوب أصلا وتأسيسا ومن داود تجديد الذلك وابتداء بناء فلم يكمل على يده حتى أكمله سليمان عليه السلام لكن الاحتمال الذى ذكره ابن الجوزى أوجه وقد وجدت ما يشهد له ويؤيد قول من قال ان آدم هو الذى أسس كلا من المسجدين فذكر ابن هشام فى كتاب التيجان أن آدم لما بنى الكعبة أمره الله بالسير الى بيت المقدس وان يبنيه فبناه ونسك فيه وبناء آدم للبيت مشهور وقد تقدم قريبا حديث عبد الله بن عمر وأن البيت رفع زمن الطوفان حتى بوأه الله لابراهيم وروى ابن أبى حاتم من طريق معمر عن قتادة قال وضع الله البيت مع آدم لما هبط فنقد أصوات الملائكة وتسبيحهم فقال الله له يا آدم انى قد أهبطت بيتا يطاف به كما يطاف حول عرشى فانطلق اليه فخرج آدم الى مكة وكان قد هبط بالهند ومد له فى خطوه فأتى البيت فطاف به وقيل انه لما صلى الى الكعبة أمر بالتوجه الى بيت المقدس فاتخذ فيه مسجدا وصلى فيه ليكون قبلة لبعض ذريته وأما ظن الخطابى ان ايليا اسم رجل ففيه نظر بل هو اسم البلد فأضيف اليه المسجد كما يقال مسجد المدينة ومسجد مكة وقال أبو عبيد البكرى فى معجم البلدان ايليا مدينة بيت المقدس فيه ثلاث لغات مد آخره وقصره وحذف الياء الاولى قال الفرزدق

لوى ابن أبى الرقراق عينيه بعدما ... دنى من أعالى ايلياء وغورا

وعلى ما قاله الخطابى يمكن الجمع بان يقال انها سميت باسم بانيها كغيرها والله أعلم (قوله فصله) بهاء ساكنة وهى هاء

فإنَّ الفضلَ فيهِ **حدّثنا** عبدُ اللهِ ابنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مالكٍ عن عَمْرِو بنِ أبي عَمْرٍو مَوْلَى المُطَّلِبِ عَنْ أنَسِ بنِ مالكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ طَلَعَ لهُ أُحُدٌ فَقالَ هٰذا جَبَلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّهُ . اللّٰهُمَّ إنَّ إبْراهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ . وَإنِّي أُحَرِّمُ ما بَيْنَ لابَتَيْها وَرَواهُ عَبْدُ اللهِ بنُ زَيْدٍ عَنِ النَّبيِّ ﷺ **حدّثنا** عَبْدُ اللهِ بنُ يُوسُفَ أخبرَنا مالكٌ عنِ ابنِ شِهابٍ عَنْ سالِمِ بنِ عَبْدِ اللهِ أنَّ ابْنَ أبي بَكْرٍ أخبرَ عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ زَوْجِ النَّبيِّ ﷺ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ ألَمْ تَرَيْ أنَّ قَوْمَكِ لَمّا بَنَوُا الكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَواعِدِ إبْراهِيمَ . فَقُلْتُ يا رَسُولَ اللهِ ألا تَرُدُّها عَلى قَواعِدِ إبْراهِيمَ . فَقالَ . لَوْلا حِدْثانُ قَوْمِكِ بالكُفْرِ فَقالَ عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ لَئِنْ كانَتْ عائِشَةُ سَمِعَتْ هٰذا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ما أُرَى أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيانِ الحِجْرَ ؟ إلاَّ أنَّ البَيْتَ لَمْ يُتَمَّمْ عَلى قَواعِدِ إبْراهِيمَ ، وقالَ إسْمٰعِيلُ عَبْدُ اللهِ بنُ أبي بَكْرٍ **حدّثنا** عَبْدُ اللهِ بنُ يُوسُفَ أخبرَنا مالكٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أبي بَكْرِ ابنِ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرِو ابنِ حَزْمٍ عَنْ أبِيهِ عَنْ عَمْرِو بنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ قالَ أخبرَنِي أبُو حُمَيْدٍ السّاعِدِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّهُمْ قالُوا يا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قُولُوا اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وأزْواجِهِ وذُرِّيَّتِهِ كَما صَلَّيْتَ عَلى آلِ إبْراهِيمَ ، وبارِكْ عَلى مُحَمَّدٍ وأزْواجِهِ وذُرِّيَّتِهِ . كَما بارَكْتَ عَلى آلِ إبْراهِيمَ إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ * **حدّثنا** قَيْسُ بنُ حَفْصٍ ومُوسَى بنُ إسْمٰعِيلَ قالا حدّثَنا عَبْدُ الواحِدِ بنُ زِيادٍ حدّثَنا أبُو فَرْوَةَ مُسْلِمُ بنُ سالِمٍ الهَمْدانِيُّ قالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بنُ عِيسَى سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بنَ أبي لَيْلَى قالَ لَقِيَنِي كَعْبُ بنُ عُجْرَةَ ، فَقالَ ألا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً سَمِعْتُها مِنَ النَّبيِّ ﷺ فَقُلْتُ بَلى فَأهْدِها لِي ، فَقالَ سَألْنا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلْنا يا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ الصَّلاةُ عَلَيْكُمْ أهْلَ البَيْتِ فَإنَّ اللهَ قَدْ عَلَّمَنا كَيْفَ نُسَلِّمُ : قالَ قُولُوا اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وعَلى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَما صَلَّيْتَ عَلى إبْراهِيمَ وعَلى آلِ إبْراهِيمَ إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ * اللّٰهُمَّ بارِكْ عَلى مُحَمَّدٍ وعَلى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَما بارَكْتَ عَلى إبْراهِيمَ وعَلى آلِ إبْراهِيمَ إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ **حدّثنا**

السكت وللكشميهني بحذفها (قوله فان الفضل فيه) أى فى فعل الصلاة اذا حضر وقتها زاد من وجه آخر عن الاعمش وفى آخره والارض لك مسجد أى للصلاة فيه وفى جامع سفيان بن عيينة عن الاعمش فان الارض كلها مسجد أى صالحة للصلاة فيها ويخص هذا العموم بما ورد فيه النهي والله أعلم * الحديث الرابع عشر والخامس عشر حديث أنس موصولا وعبد الله بن زيد معلقا في حرم المدينة وذكر أحد والغرض منهما ذكر ابراهيم وانه حرم مكة وقد تقدم الكلام عليهما فى أواخر الحج وتقدم حديث عبد الله بن زيد موصولا هناك * الحديث السادس عشر حديث عائشة فى قصة بناء الكعبة تقدم شرحه فى أثناء الحج أيضا (قوله وقال اسمعيل عبد الله بن أبى بكر) يعنى ان اسمعيل بن أبى أويس روى الحديث المذكور عن مالك كما رواه عبد الله بن يوسف فقال بدل قول عبد الله بن يوسف ان ابن أبي بكر أخبر ان عبد الله بن أبى بكر أخبر وأبو بكر جد عبد الله المذكور وهو الصديق وقد ساق المصنف حديث اسمعيل فى التفسير ولفظه عبد الله بن محمد بن أبى بكر وهو الواقع وكأنه عند التعليق نسبه لجده وأغفل المازرى ذكر هذا التعليق فى أحاديث الانبياء *

عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْمِنْهَالِ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ ، وَيَقُولُ إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمٰعِيلَ وَإِسْحٰقَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّةِ ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ . وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ **باب** قَوْلُهُ : وَنَبِّئْهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْآيَةَ لَا تَوْجَلْ لَا تَخَفْ

الحديث السابع عشر حديث أبي حميد الساعدي في صفة الصلاة على النبي ﷺ وسيأتي شرحه في الدعوات والغرض منه قوله فيه كما صليت على ابراهيم * الحديث الثامن عشر حديث كعب بن عجرة في صفة الصلاة على النبي ﷺ وسيأتي شرحه في الدعوات أيضا وقد أورده في أواخر تفسير الاحزاب وتأتي الاشارة اليه هناك ان شاء الله تعالى ووهم المزي في الاطراف فعزى رواية كعب بن عجرة هذه الى الصلاة فقال روى البخاري في الصلاة عن قيس ابن حفص وموسى بن اسمعيل كلاهما عن عبد الواحد بن زياد الى آخر كلامه واغتر بذلك شيخنا ابن الملقن فانه لما وصل الى شرح هذا الحديث هنا أحال بشرحه على الصلاة وقال تقدم في الصلاة وكأنه تبع شيخه مغلطاي في ذلك فانه كذلك صنع ولم يتقدم هذا الحديث عند البخاري في كتاب الصلاة أصلا والله الهادي الى الصواب * الحديث التاسع عشر حديث ابن عباس في التعويذ بكلمات الله التامة (قوله حدثنا جرير) لعثمان بن أبي شيبة فيه شيخ آخر أخرجه الاسماعيلي عن عمران بن موسى وابراهيم بن موسى قالا حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير وأبو حفص الابار فرقهما عن منصور (قوله عن منصور) هو ابن المعتمر عن المنهال هو ابن عمرو والاسناد الى سعيد بن جبير كوفيون وقد رواه النسائي من طريق جرير عن الاعمش عن المنهال فقال عن عبد الله بن الحرث بدل سعيد ولم يذكر فيه عن ابن عباس ورواه الاسماعيلي من طريق أبي حفص الابار عن الاعمش ومنصور فجمل رواية الاعمش على رواية منصور والصواب التفصيل ولذلك لم يخرج رواية الابار (قوله ان أبا كما) يريد ابراهيم عليه السلام وسماه أبا لكونه جدا أعلى (قوله بكلمات الله) قيل المراد بها كلامه على الاطلاق وقيل أقضيته وقيل ماوعد به كما قال تعالى وتمت كلمة ربك الحسنى على بني اسرائيل والمراد بها قوله تعالى ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الارض المراد بالتامة الكاملة وقيل النافعة وقيل الشافية وقيل المباركة وقيل القاضية التي تمضي وتستمر ولا يرد هاشيء ولا يدخلها نقص ولا عيب قال الخطابي كان أحمد يستدل بهذا الحديث على أن كلام الله غير مخلوق ويحتج بأن النبي ﷺ لا يستعيذ بمخلوق (قوله من كل شيطان) يدخل تحته شياطين الانس والجن (قوله وهامة) بالتشديد واحدة الهوام ذوات السموم وقيل كل ماله سم يقتل فاما مالا يقتل سمه فيقال له السوام وقيل المراد كل نسمة تهم بسوء (قوله ومن كل عين لامة) قال الخطابي المراد به كل داء وآفة تلم بالانسان من جنون وخبل وقال أبو عبيد أصله من ألممت الماما وانما قال لامة لانه أراد أنها ذات لمم وقال ابن الانباري يعني أنها تأتي في وقت بعد وقت وقال لامة ليواخي لفظ هامة لكونه أخف على اللسان (قوله باب قوله ونبئهم عن ضيف ابراهيم الآية لا توجل لا تخف) كذا اقتصر في هذا الباب على تفسير هذه الكلمة وبذلك جزم الاسماعيلي وقال ساق الآيتين بلا حديث انتهى والتفسير المذكور مروي عن عكرمة عند ابن أبي حاتم ولعله كان عقب هذا في الاصل بياض وحذف وقصة أضياف ابراهيم أوردها ابن أبي حاتم من طريق السدي مبينة وفيها أنه لما قرب اليهم العجل قالوا إنا لا نأكل طعاما إلا بثمن قال ابراهيم ان له ثمنا قالوا وما ثمنه قال تذكرون اسم الله على أوله وتحمدونه على آخره قال فنظر جبريل الى ميكائيل فقال حق لهذا أن يتخذه ربه خليلا فلما رأى أنهم لا يأكلون فزع منهم ومن طريق عثمان بن محصن قال كانوا أربعة جبريل وميكائيل واسرافيل ورفاييل ومن طريق نوح بن أبي شداد أن جبريل مسح بجناحيه العجل فقام يدرج حتى

واذ

وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى

لحق بامه فى الدار (قوله واذ قال ابراهيم رب أرنى كيف تحيي الموتى) كذا وقع هذا الكلام متصلا بالباب ووقع فى رواية كريمة بدل قوله ولكن ليطمئن قلبي وحكي الاسماعيلي أنه وقع عند مجاب قوله و إذ قال ابراهيم الى آخره وسقط كل ذلك للنسفي فصار حديث أبي هريرة تكملة الباب الذى قبله فكملت به الاحاديث عشرين حديثا وهو حجه (قوله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب) فى رواية الطبرى من طريق عمرو بن الحرث عن يونس عن الزهرى أخبرني أبو سلمة وسعيد كذا قال يونس بن يزيد عن الزهرى ورواه مالك عن الزهرى فقال ان سعيد بن المسيب وأبا عبيدة أخبراه عن أبي هريرة وسيأتي ذلك للمصنف قريبا وتابع مالكا أبو أويس عن الزهري أخرجه أبو عوانة من طريقه ورجح ذلك عند النسائى فاقتصر عليه وكأن البخارى جنح الى تصحيح الطريقين فأخرجهما معا وهو نظر صحيح لان الزهري صاحب حديث وهو معروف بالرواية عن هؤلاء فلعله سمعه منهم جميعا ثم هو من الاحاديث التى حدث بها مالك خارج الموطأ واشتهر أن جويرية تفرد به عنه ولكن تابعه سعيد بن داود عن مالك أخرجه الدارقطني فى غرائب من طريقه (قوله نحن أحق بالشك من ابراهيم) سقط لفظ الشك من بعض الروايات واختلف السلف فى المراد بالشك هنا فحمله بعضهم على ظاهره وقال كان ذلك قبل النبوة وحمله أيضا الطبرى على ظاهره وجعل سببه حصول وسوسة الشيطان لكنها لم تستقر ولا زلزلت الايمان الثابت واستند فى ذلك الى ما أخرجه هو وعبد ابن حميد وابن أبي حاتم والحاكم من طريق عبد العزيز الماجشون عن محمد بن المنكدر عن ابن عباس قال أرجى آية فى القرآن هذه الآية واذ قال ابراهيم رب أرنى كيف تحيي الموتى الآية قال ابن عباس هذا لما يعرض فى الصدور و يوسوس به الشيطان فرضى الله من ابراهيم عليه السلام بأن قال بلي ومن طريق معمر عن قتادة عن ابن عباس نحوه ومن طريق على بن زيد عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس نحوه وهذه طرق يشد بعضها بعضا والى ذلك جنح عطاء فروي ابن أبي حاتم من طريق ابن جريج سألت عطاء عن هذه الآية قال دخل قلب ابراهيم بعض ما يدخل قلوب الناس فقال ذلك وروى الطبرى من طريق سعيد عن قتادة قال ذكر لنا أن ابراهيم أتى على دابة توزعتها الدواب والسباع ومن طريق حجاج عن ابن جريج قال بلغني أن ابراهيم أتى على جيفة حمار عليه السباع والطير فعجب وقال رب لقد علمت لتجمعنها ولكن رب أرنى كيف تحيي الموتى وذهب آخرون الى تأويل ذلك فروى الطبري وابن أبي حاتم من طريق السدى قال لما اتخذ الله ابراهيم خليلا استأذنه ملك الموت أن يبشره فأذن له فذكر قصة معه فى كيفية قبض روح الكافر والمؤمن قال فقام ابراهيم يدعو ربه رب أرنى كيف تحيي الموتى حتى أعلم أنى خليلك وروي ابن أبي حاتم من طريق أبي العوام عن أبي سعيد قال ليطمئن قلبي بالخلة ومن طريق قيس بن مسلم عن سعيد بن جبير قال ليطمئن قلبي انى خليلك ومن طريق الضحاك عن ابن عباس لا علم أنك أجبت دعائى ومن طريق على بن أبي طلحة عنه لأعلم أنك تجيبني اذا دعوتك والى هذا الاخير جنح القاضي أبو بكر الباقلاني وحكي ابن التين عن الداودى الشارح أنه قال طلب ابراهيم ذلك لتذهب عنه شدة الخوف قال ابن التين وليس ذلك ببين وقيل كان سبب ذلك أن نمروذ لما قال له ما ربك قال ربي الذى يحي و يميت فذكر ما قص الله مما جرى بينهما فسأل ابراهيم بعد ذلك ربه أن يريه كيفية احياء الموتى من غير شك منه فى القدرة ولكن أحب ذلك واشتاق اليه فاراد أن يطمئن قلبه بحصول ما أراده أخرجه الطبري عن ابن اسحق وأخرج ابن أبي حاتم من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة قال المراد ليطمئن قلبي أنهم يعلمون أنك تحيي الموتى وقيل معناه أقدرني على احياء الموتى فتادب

قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى ، وَلَٰكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي . وَيَرْحَمُ اللهُ لُوطاً لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ طُولَ مَالَبِثَ يُوسُفُ . لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ . **بَابُ** قَوْلِ اللهِ تَعَالَى . وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَٰعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ . **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ

فى السؤال وقال ابن الحصار انما سأل أن يحيي الله الموتى على يديه فلهذا قيل له فى الجواب فصرهن اليك وحكي ابن التين عن بعض من لا تحصيل عنده أنه أراد بقوله قلبي رجلا صالحا كان يصحبه سأله عن ذلك وأبعد منه ماحكاه القرطبي المفسر عن بعض الصوفية أنه سأل من ربه أن يريه كيف يحيي القلوب وقيل أراد طمأنينة النفس بكثرة الادلة وقيل بحجة المراجعة فى السؤال ثم اختلفوا فى معنى قوله ﷺ نحن أحق بالشك فقال بعضهم معناه نحن أشد اشتياقا الي رؤية ذلك من ابراهيم وقيل معناه اذا لم نشك نحن فابراهيم أولي أن لا يشك أى لو كان الشك متطرقا الى الانبياء لكنت أنا أحق به منهم وقد علمتم أني لم أشك فاعلموا أنه لم يشك وانما قال ذلك تواضعا منه أو من قبل أن يعلمه الله بانه أفضل من ابراهيم وهو كقوله فى حديث أنس عند مسلم ان رجلا قال للنبي ﷺ ياخير البرية قال ذاك ابراهيم وقيل ان سبب هذا الحديث أن الآية لما نزلت قال بعض الناس شك ابرهيم ولم يشك نبينا فبلغه ذلك فقال نحن أحق بالشك من ابراهيم وأراد ماجرت به العادة فى المخاطبة لمن أراد أن يدفع عن آخر شيأ قال مهما أردت أن تقوله لفلان فقله لى ومقصوده لا تقل ذلك وقيل أراد بقوله نحن أمته الذين يجوز عليهم الشك واخراجه هو منه بدلالة العصمة وقيل معناه هذا الذى ترون أنه شك انا أولى به لانه ليس بشك انما هو طلب لمزيد البيان وحكي بعض علماء العربية ان أفعل ربما جاءت لنفي المعني عن الشيئين نحو قوله تعالي أهم خير أم قوم تبع أى لا خير فى الفريقين ونحو قول القائل الشيطان خير من فلان أي لا خير فيهما فعلى هذا فمعني قوله نحن أحق بالشك من ابراهيم لا شك عندنا جميعا وقال ابن عطية ترجم الطبرى فى تفسيره فقال وقال آخرون شك ابراهيم فى القدرة وذكر أثر ابن عباس وعطاء قال ابن عطية ومحل قول ابن عباس عندى انها أرجى آية لما فيها من الادلال على الله وسؤال الاحياء فى الدنيا أولان الايمان يكفى فيه الاجمال ولا يحتاج الى تنقير وبحث قال ومحل قول عطاء دخل قلب ابراهيم بعض مايدخل قلوب الناس أى من طلب المعاينة قال وأما الحديث فبنى على نفي الشك والمراد بالشك فيه الخواطر التى لا تثبت وأما الشك المصطلح وهو التوقف بين الامرين من غير مزية لاحدهما على الآخر فهو منفى عن الخليل قطعا لانه يبعد وقوعه ممن رسخ الايمان فى قلبه فكيف بمن بلغ رتبة النبوة قال وأيضا فان السؤال لما وقع بكيف دل على حال شيء موجود مقرر عند السائل والمسؤل كما تقول كيف علم فلان فكيف فى الآية سؤال عن هيئة الاحياء لا عن نفس الاحياء فانه ثابت مقرر وقال ابن الجوزى انما صار أحق من ابراهيم لما عاني من تكذيب قومه وردهم عليه وتعجبهم من أمر البعث فقال أنا أحق أن أسأل ماسأل ابراهيم لعظيم ماجري لي مع قومي المنكرين لاحياء الموتي ولمعرفتى بتفضيل الله لي ولكن لا أسأل فى ذلك (قوله قال أولم تؤمن) الاستفهام للتقرير ووجهه أنه طلب الكيفية وهو مشعر بالتصديق بالاحياء (قوله بلي ولكن ليطمئن قلبي) أى ليزداد سكونا بالمشاهدة المنضمة الى اعتقاد القلب لان تظاهر الادلة أسكن للقلوب وكانه قال أنا مصدق ولكن للعيان لطيف معنى وقال عياض لم يشك ابراهيم بان الله يحيي الموتى ولكن أراد طمأنينة القلب وترك المنازعه لمشاهدة الاحياء فحصل له العلم الاول بوقوعه وأراد العلم الثانى بكيفيته ومشاهدته ويحتمل أنه سأل زيادة اليقين وان لم يكن فى الاول شك لان العلوم قد تتفاوت فى قوتها فأراد الترقي من علم اليقين الي عين اليقين والله أعلم (قوله ويرحم الله لوطا الخ) بأني الكلام عليه قريبا فى ترجمة لوط (قوله ولو لبثت فى السجن طول مالبث يوسف لاجبت الداعى) أى لاسرعت الاجابة فى الخروج من السجن ولما قدمت طلب البراءة فوصفه بشدة الصبر حيث لم يبادر بالخروج وانما قاله ﷺ تواضعا والتواضع لا يحط مرتبة الكبير بل يزيده رفعة واجلالا وقيل هو من جنس قوله لا تفضلوني على يونس وقد قيل انه قاله قبل أن يعلم انه أفضل من الجميع وسيأتى تكملة لهذا الحديث فى قصة يوسف (قوله باب قول الله تعالى واذكر فى الكتاب اسمعيل انه كان صادق الوعد) تقدم فى أواخر

أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ارْمُوا بَنِي إِسْمَعِيلَ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا . وَأَنَا مَعَ ابْنِ فُلَانٍ : قَالَ فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَالَكُمْ لَا تَرْمُونَ . فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ . قَالَ ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ

بَابُ قِصَّةِ إِسْحٰقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ : فِيهِ ابْنُ عُمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ** أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِلَى قَوْلِهِ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ **حَدَّثَنَا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ الْمُعْتَمِرَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ . قَالَ أَكْرَمُهُمْ أَتْقَاهُمْ . قَالُوا يَا نَبِيَّ اللهِ . لَيْسَ عَنْ هٰذَا نَسْأَلُكَ . قَالَ فَأَكْرَمُ النَّاسِ يُوسُفُ نَبِيُّ اللهِ بْنُ نَبِيِّ اللهِ ابْنِ نَبِيِّ اللهِ بْنِ خَلِيلِ اللهِ . قَالُوا لَيْسَ عَنْ هٰذَا نَسْأَلُكَ قَالَ فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي ، قَالُوا نَعَمْ . قَالَ فَخِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا

الشهادات سبب تسميته صادق الوعد تم ذكر المصنف حديث سلمة بن الاكوع ارموا بني اسمعيل وقد تقدم شرحه في باب التحريض على الرمي من كتاب الجهاد واحتج به المصنف على أن اليمن من بني اسمعيل كما سيأتي في أوائل المناقب مع الكلام عليه (قوله وأنا مع ابن فلان) وقع في رواية الكشميهني وأنا مع بني فلان وكذا في هو الجهاد قيل والصواب الاول لقوله في حديث أبي هريرة وانا مع ابن الادرع وقد تقدم تسمية ابن الادرع في الجهاد وقد تقدم كثيرا من أخبار اسمعيل فيما مضى قريبا (قوله قصة اسحق بن ابراهيم النبي ﷺ) ذكر ابن اسحق ان هاجر لما حملت باسمعيل غارت سارة فحملت باسحق فوضعتا معا فشب الغلامان ونقل عن بعض أهل الكتاب خلاف ذلك وأن بين مولدهما ثلاث عشرة سنة والاول أولى (قوله فيه ابن عمر وأبو هريرة) كانه يشير بحديث ابن عمر الى ما سيأتي في قصة يوسف و بحديث أبي هريرة الى الحديث المذكور في الباب الذي يليه وأغرب ابن التين فقال لم يقف البخاري على سنده فأرسله وهو كلام من لم يفهم مقاصد البخاري لانه يستلزم أن يكون البخاري أثبت في كتابه حديثا لا يعرف له سندا ومع ذلك ذكره مرسلا ولم تجر للبخاري بذلك عادة حتى يحمل هذا الموضع عليها ونحوه قول الكرماني قوله فيه في أي الباب حديث من رواية ابن عمر في قصة اسحق بن ابراهيم عليهما السلام فأشار البخاري اليه اجمالا ولم يذكره بعينه لانه لم يكن بشرطه اه وليس الامر كذلك لما بيته والله المستعان (قوله باب أم كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت اذ قال لبنيه الآية) أورد فيه حديث أبي هريرة أكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله الحديث ومناسبته لهذه الترجمة من جهة موافقة الحديث الآية في سياق نسب يوسف عليه السلام فان الآية تضمنت أن يعقوب خاطب أولاده عند موته محرضا لهم على الثبات على الاسلام وقال له أولاده انهم يعبدون الهه واله آبائه ابراهيم واسمعيل واسحق ومن جملة أولاد يعقوب يوسف عليهم السلام فنص الحديث على نسب يوسف وأنه ابن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم وزاد أن الاربعة أنبياء في نسق (قوله حدثنا اسحق بن ابراهيم) هو ابن راهويه الامام المشهور (قوله سمع المعتمر) أي أنه سمع المعتمر وهم يحذفون أنه خطأ كما يحذفون قال خطأ ولا بد من ثبوتهما لفظا وعبيد الله هو ابن عمر العمري (قوله أكرمهم أتقاهم) هو موافق لقوله تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم (قوله قالوا يا نبي الله ليس عن هذا نسألك قال فاكرم الناس يوسف) الجواب الاول من جهة الشرف بالاعمال الصالحة والثاني من جهة الشرف بالنسب الصالح (قوله أفعن معادن العرب) أي أصولهم التي ينسبون اليها و يتفاخرون بها وانما جعلت معادن لما فيها من الاستعداد المتفاوت أو شبههم بالمعادن لكونهم أوعية الشرف كما أن المعادن أوعية للجواهر (قوله فخياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام اذا

فَقِهُوا **باب** ولُوطاً إِذْ قالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ إِلى قَوْلِهِ فَسَاءَ مطَرُ الْمُنْذَرِينَ **حدثنا** أَبُو الْيَمانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ يَغْفِرُ اللهُ لِلُوطٍ إِنْ كانَ لَيَأْوِي إِلى رُكْنٍ شَدِيدٍ **باب** فَلَمَّا جاءَ آلَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ قالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ. بِرُكْنِهِ بِمَنْ مَعَهُ لِأَنَّهُمْ قُوَّتُهُ.

فقهوا) يحتمل أن يريد بقوله خياركم جمع خير و يحتمل ان يريد أفعل التفضيل تقول فى الواحد خير وأخير ثم القسة رباعية فان الافضل من جمع بين الشرف فى الجاهلية والشرف فى الاسلام وكان شرفهم فى الجاهلية بالخصال المحمودة من جهة ملائمة الطبع ومنافرته خصوصا بالانتساب الى الآباء المتصفين بذلك ثم الشرف في الاسلام بالخصال المحمودة شرعا ثم أرفعهم مرتبة من أضاف الى ذلك التفقه فى الدين ومقابل ذلك من كان مشروفا فى الجاهلية واستمر مشروفا فى الاسلام فهذا أدني المراتب والقسم الثالث من شرف فى الاسلام وفقه ولم يكن شريفا في الجاهلية ودونه من كان كذلك لكن لم يتفقه والقسم الرابع من كان شريفا فى الجاهلية ثم صار مشروفا فى الاسلام فهذا دون الذى قبله فان تفقه فهو أعلي رتبة من الشريف الجاهل (قوله باب ولوطا اذ قال لقومه أتأتون الفاحشة الي قوله فساء مطر المنذرين) يقال انه لوط بن هاران بن تارخ وهو ابن أخي ابراهيم عليه السلام وقد قص الله تعالى قصته مع قومه فى الاعراف وهود والشعراء والنمل والصافات وغيرها وحاصلها أنهم ابتدعوا وطء الذكور فدعاهم لوط الى التوحيد والي الاقلاع عن الفاحشة فاصروا على الامتناع ولم يتفق أن يساعده منهم أحد وكانت مدائنهم تسمى سدوم وهى بغور زغر من البلاد الشامية فلما أراد الله أهلاكهم بعث جبريل وميكائيل واسرافيل الى ابرهيم فاستضافوه فكان ماقص الله فى سورة هود ثم توجهوا الى لوط فاستضافوه فخاف عليهم من قومه وأراد أن يخفي عليهم خبرهم فنمت عليهم امرأته فجاؤا اليه وعاتبوه على كتمانه أمرهم وظنوا أنهم ظفروا بهم فأهلكهم الله على يد جبريل فقلب مدائنهم بعد أن خرج عنهم لوط بأهل بيته الا امرأته فانها تأخرت مع قومها أو خرجت مع لوط فادركها العذاب فقلب جبريل المدائن بطرف جناحه فصار عاليها سافلها وصار مكانه بحيرة منتنة لا ينتفع بمائها ولا بشئ مما حولها (قوله يغفر الله للوط ان كان ليأوى الى ركن شديد) أى الي الله سبحانه وتعالى يشير ﷺ الي قوله تعالي لو ان لى بكم قوة أو آوي الى ركن شديد و يقال ان قوم لوط لم يكن فيهم أحد يجتمع معه فى نسبه لانه من سدوم وهى من الشام وكان أصل ابراهيم ولوط من العراق فلما هاجر ابراهيم الى الشام هاجر معه لوط فبعث الله لوطا الي أهل سدوم فقال لو أن لى منعة واقارب وعشيرة لكنت استنصر بهم عليكم ليدفعوا عن ضيفانى ولهذا جاء فى بعض طرق هذا الحديث كما أخرجه أحمد من طريق محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال قال لوط لو أن لى بكم قوة أو آوى الى ركن شديد قال فانه كان ياوي الى ركن شديد ولكنه عني عشيرته فما بعث الله نبيا الا فى ذروة من قومه زاد ابن مردويه من هذا الوجه ألم تر الي قول قوم شعيب ولولا رهطك لرجمناك وقيل معني قوله لقد كان ياوى الى ركن شديد أى الى عشيرته لكنه لم يأو اليهم وأوى الى الله انتهي او الاول أظهر لما بيناه وقال النووي يجوز أنه لما اندهش بحال الاضياف قال ذلك أو أنه التجأ الي الله فى باطنه وأظهر هذا القول للاضياف اعتذارا وسمى العشيرة ركن لان الركن يستند اليه و يمتنع به فشبههم بالركن من الجبل لشدتهم ومنعتهم وسيأتى في الباب الذى بعده تفسير الركن بلفظ آخر (قوله باب فلما جاء آل لوط المرسلون قال انكم قوم منكرون) أى انكرهم لوط (قوله بركنه بمن معه لانهم قوته) هو تفسير الفراء وقال أبو عبيدة فتولى بركنه وبجانبه سواء انما يعني ناحيته وقال فى قوله أو آوى الي ركن شديد أى عشيرة عزيزة منيعة كذا أورد المصنف هذه الجملة فى قصة لوط وهو وهم فانها من قصة موسى والضمير لفرعون والسبب فى ذلك أن ذلك وقع تلو قصة لوط حيث قال في آخر قصة لوط وتركنا فيها آية للذين يخافون العذاب الاليم ثم قال عقب ذلك وفى موسى اذا أرسلناه الى فرعون بسلطان مبين فتولي بركنه أو ذكره استطرادا لقوله فى قصة لوط أو

تَرْكَنُوا تَمِيلُوا فَأَنْكَرَهُمْ وَنَكِرَهُمْ وَاسْتَنْكَرَهُمْ وَاحِدٌ . يُهْرَعُونَ يُسْرِعُونَ . دَابِرٌ آخِرٌ صَيْحَةٌ هَلَكَةٌ لِلْمُتَوَسِّمِينَ لِلنَّاظِرِينَ لَبِسَبِيلٍ لَبِطَرِيقٍ **حدثنا** مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ **باب** أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ **حدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ الْكَرِيمُ بْنُ الْكَرِيمِ بْنِ الْكَرِيمِ بْنِ الْكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحٰقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ **باب** قَوْلِ اللهِ تَعَالَى : لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِلسَّائِلِينَ **حدثني** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمٰعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

آوى الى ركن شديد (قوله تركنوا تميلوا) قال أبو عبيدة فى قوله ولا تركنوا الى الذين ظلموا لا تعدلوا اليهم ولا تميلوا تقول ركنت الى قولك أى أحببته وقبلته وهذه الآية لا تتعلق بقصة لوط أصلا ثم ظهر لى أنه ذكر هذه اللفظة من أجل مادة ركن بدليل ايراده الكلمة الاخرى وهى ولا تركنوا (قوله فأنكرهم ونكرهم واستنكرهم واحد) قال ابو عبيدة نكرهم وأنكرهم واحد وكذلك استنكرهم وهذا الانكار من ابراهيم غير الانكار من لوط لان ابراهيم أنكرهم لما لم يأكلوا من طعامه وأما لوط فأنكرهم لما لم يالوا بمجئ قومه اليهم ولكن لما تعلق مع كونها لابراهيم بقصة لوط (قوله يهرعون يسرعون) قال أبو عبيدة يهرعون اليه أى يستحثون اليه قال الشاعر * بمعجلات نحوهم نهارع * أى نسارع وقيل معناه يزعجون مع الاسراع (قوله دابر آخر) قال أبو عبيدة فى تفسير قوله ان دابر هؤلاء أي آخرهم (قوله صيحة هلكة) هو تفسير قوله ان كانت الا صيحة واحدة ولم أعرف وجه دخوله هنا لكن لعله أشار الى قوله فأخذتهم الصيحة مشرقين فانها تتعلق بقوم لوط (قوله للمتوسمين للناظرين) قال الفراء فى قوله تعالى ان فى ذلك لآيات للمتوسمين أى للمتفكرين ويقال للناظرين المتفرسين وقال أبو عبيدة أي المتبصرين المتثبتين (قوله لبسبيل لبطريق) هو تفسير أبى عبيدة والضمير فى قوله وانها يعود على مدائن قوم لوط وقيل يعود على الآيات ثم أورد المصنف حديث عبدالله وهو ابن مسعود قال قرأ النبى ﷺ فهل من مدكر يعنى بالدال المهملة وسيأتى بيان ذلك فى تفسير القمر (تنبيهان) أحدهما هذه التفاسير وقعت فى رواية المستملى وحده (ثانيهما) أورد المصنف عقب هذا قصة ثمود وصالح وقد قدمنا فى مكانها عقب قصة عاد وهود وكان السبب فى ايرادها هنا أنه لما أورد التفاسير فى سورة الحجر كان آخرها قوله وانها لبسبيل مقيم ان فى ذلك لآيات للمتوسمين وان كان اصحاب الأيكة لظالمين فانتقمنا منهم وانهما لبأمام مبين ولقد كذب أصحاب الحجر المرسلين الخ فجاءت قصة ثمود وهم أصحاب الحجر فى هذه السورة تالية لقصة قوم لوط وتخلل بينهما قصة أصحاب الأيكة مختصرة فاوردها من أوردها على ذلك وقد قدمت الاعتذار عن ذلك فيما مضى * (قوله باب أم كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت) كذا ثبتت هذه الترجمة هنا وهى مكررة كما سبق قريبا والصواب ان حديثها تلو حديث الباب الذي يليها وهي من قصة يوسف عليه السلام وقوله أخبرنا عبد الصمد هو ابن عبد الوارث (قوله يوسف بن يعقوب ابن اسحق بن ابراهيم) وفى رواية الطبرانى من طريق أبى عبيدة بن عبدالله بن مسعود عن أبيه يوسف بن يعقوب بن اسحق ذبيح الله وله من حديث ابن عباس قالوا يا رسول الله من السيد قال يوسف بن يعقوب بن اسحق ذبيح الله قالوا فما فى أمتك سيد قال رجل اعطى مالا حلالا ورزق سماحة واسناده ضعيف * (قوله باب قول الله تعالى لقد كان فى يوسف واخوته آيات للسائلين) اسم اخوة يوسف رويل بضم الراء وسكون الواو وكسر الموحدة بعدها تحتانية

سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ : قَالَ أَتْقَاهُمْ لِلهِ . قَالُوا لَيْسَ عَنْ هٰذَا نَسْأَلُكَ قَالَ فَأَكْرَمُ النَّاسِ يُوسُفُ نَبِيُّ اللهِ بْنُ نَبِيِّ اللهِ بْنِ نَبِيِّ اللهِ بْنِ خَلِيلِ اللهِ : قَالُوا لَيْسَ عَنْ هٰذَا نَسْأَلُكَ . قَالَ فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي النَّاسُ مَعَادِنُ : خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقِهُوا أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهٰذَا **حَدَّثَنَا** بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا مُرِي أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّ بِالنَّاسِ . قَالَتْ إِنَّهُ رَجُلٌ أَسِيفٌ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ رَقَّ فَعَادَ فَعَادَتْ . قَالَ شُعْبَةُ ، فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ إِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ **حَدَّثَنَا** الرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ مَرِضَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ كَذَا فَقَالَ مِثْلَهُ فَقَالَتْ مِثْلَهُ فَقَالَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ فَأَمَّ أَبُو بَكْرٍ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ حُسَيْنٌ عَنْ زَائِدَةَ رَجُلٌ رَقِيقٌ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اللَّهُمَّ أَنْجِ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ . اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ . اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ . اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ ابْنِ أَخِي جُوَيْرِيَةَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ سَعِيدَ ابْنَ الْمُسَيَّبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْحَمُ اللهُ لُوطًا لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ . وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ مَا لَبِثَ يُوسُفُ . ثُمَّ أَتَانِي الدَّاعِي لَأَجَبْتُهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ سَأَلْتُ أُمَّ رُومَانَ وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ عَمَّا قِيلَ فِيهَا مَا قِيلَ قَالَتْ بَيْنَمَا أَنَا مَعَ عَائِشَةَ جَالِسَتَانِ إِذْ وَلَجَتْ عَلَيْنَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهِيَ تَقُولُ فَعَلَ اللهُ بِفُلَانٍ وَفَعَلَ قَالَتْ فَقُلْتُ لِمَ قَالَتْ إِنَّهُ مِمَّا ذُكِرَ الْحَدِيثَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ أَيُّ حَدِيثٍ فَأَخْبَرَتْهَا قَالَتْ فَسَمِعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَتْ نَعَمْ فَخَرَّتْ مُغْشِيًّا عَلَيْهَا : فَمَا أَفَاقَتْ إِلَّا وَعَلَيْهَا حُمَّى بِنَافِضٍ . فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ مَا لِهٰذِهِ . قُلْتُ حُمَّى أَخَذَتْهَا مِنْ أَجْلِ حَدِيثٍ تُحُدِّثَ بِهِ فَقَعَدَتْ فَقَالَتْ وَاللهِ لَئِنْ حَلَفْتُ لَا تُصَدِّقُونِي وَلَئِنِ اعْتَذَرْتُ لَا تَعْذِرُونِي . فَمَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ يَعْقُوبَ وَبَنِيهِ : فَاللهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ : فَانْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَنْزَلَ اللهُ مَا أَنْزَلَ فَأَخْبَرَهَا . فَقَالَتْ بِحَمْدِ اللهِ لَا بِحَمْدِ أَحَدٍ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ

ساكنة تملام وهو أكيرهم وشمعون بالشين المعجمة ولاوي ويهوذا ودان ونفتالى بفاء ومثناة وكاد وأشير وأيساجر وزابلون وبنيامين وهم الاسباط وقد اختلف فيهم فقيل كانوا أنبياء ويقال لم يكن فيهم نبي وانما المراد بالاسباط قبائل من بني

عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَرَأَيْتِ قَوْلَهُ : حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا أَوْ كُذِبُوا . قَالَتْ بَلْ كَذَّبَهُمْ قَوْمُهُمْ ، فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَقَدِ اسْتَيْقَنُوا أَنَّ قَوْمَهُمْ كَذَّبُوهُمْ وَمَاهُوَ بِالظَّنِّ . فَقَالَتْ يَاعُرَيَّةُ لَقَدِ اسْتَيْقَنُوا بِذَلِكَ . قُلْتُ فَلَعَلَّهَا أَوْ كُذِبُوا . قَالَتْ مَعَاذَ اللَّهِ لَمْ تَكُنِ الرُّسُلُ تَظُنُّ ذَلِكَ بِرَبِّهَا ، وَأَمَّا هَذِهِ الآيَةُ قَالَتْ هُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ الَّذِينَ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَصَدَّقُوهُمْ . وَطَالَ عَلَيْهِمُ الْبَلَاءُ ، وَاسْتَأْخَرَ عَنْهُمُ النَّصْرُ حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَتْ مِمَّنْ كَذَّبَهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ وَظَنُّوا أَنَّ أَتْبَاعَهُمْ كَذَّبُوهُمْ جَاءَهُمْ نَصْرُ اللَّهِ ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ اسْتَيْأَسُوا اسْتَفْعَلُوا مِنْ يَئِسْتُ مِنْهُ مِنْ يُوسُفَ وَلَاتَيْأَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ مَعْنَاهُ الرَّجَاءُ أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ

اسرائيل فقد كان فيهم من الانبياء عدد كثير ثم ذكر المصنف في الباب سبعة أحاديث أحدها حديث أبي هريرة في أكرم الناس أي أصلا ذكره من وجهين عن عبد الله بن عمر ثانيهما قال فيه أخبرنا محمد بن سلام أخبرني عبدة وهو ابن سليمان ووقع في المستخرج لابي نعيم ان البخاري أخرجه عن عثمان بن أبي شيبة عن عبدة فالله أعلم وقد تقدم شرحه قريبا الحديث الثاني حديث عائشة مروا أبا بكر فليصل بالناس وقد تقدم شرحه في أبواب الامامة وأورده هنا مختصرا والغرض منه قوله انكن صواحب يوسف وقوله في أول الاسناد حدثنا الربيع بن يحيى في رواية أبي ذر بغير الف ولام وزاد في رواية كريمة البصري ووقع في نسخة حدثنا النضر حدثنا زائدة وهو غلط فاحش تصحيف من البصري وقد تقدم ذكر مناسبته هناك وقد قص الله تعالى قصة يوسف مطولة في سورة لم يذكر فيها قصة لغيره وقد روى ابن حبان من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا رحم الله يوسف لولا الكلمة التي قالها اذكرني عند ربك مالبث في السجن مالبث * الثالث حديث أبي موسى في المعنى وقد تقدم أيضا * الرابع حديث أبي هريرة في الدعاء عند الرفع من الركوع اللهم أنج المستضعفين وقد تقدم شرحه في الصلاة أيضا والغرض منه قوله اجعلها عليهم سنين كسني يوسف ماقصه الله من ذكر السنين المجدبة في زمانه ويقال اسم الملك الذي رأى الرؤيا الريان بن الوليد من ذرية لاوى بن سام بن نوح ٥ الخامس حديثه في ذكر لوط ويوسف وقد تقدم في ترجمة ابراهيم ٥ السادس حديث أم رومان والدة عائشة في قصة الافك أورده لقول عائشة فيه فمثلي ومثلكم كمثل يعقوب وبنيه وسيأتي في تفسير النور في سياق قصة الافك عن عائشة بلفظ والتمست اسم يعقوب فلم أجده فقلت ما أجدلي ولكم مثلا الا أبا يوسف ويأتي الكلام على ماقيل في هذا الاسناد من التعليل بالانقطاع والجواب عنه في غزوة بني المصطلق من كتاب المغازي ان شاء الله تعالى * السابع حديث عائشة في تفسير قوله تعالى حتى اذا استيأس الرسل وسيأتي شرحه في آخر تفسير سورة يوسف (قوله استيأسوا استفعلوا من يئست منه من يوسف) وقع في كثير من الروايات افتعلوا والصواب الاول وفي تفسير ابن أبي حاتم من طريق ابن اسحق فلما استيأسوا أي لما حصل لهم اليأس من يوسف (قوله ولا تيأسوا من روح الله معناه من الرجاء) وروى ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن بشير عن قتادة لاتيأسوا من روح الله أي من رحمة الله ﴿تنبيه﴾ مطابقة هذا الحديث للترجمة وقوع الآية في سورة يوسف ودخوله هو في عموم قوله وما أرسلنا قبلك الا رجالا نوحي اليهم وكان مقامه في السجن تلك المدة الطويلة الى أن جاءه النصر من عند الله تعالى بعد اليأس لانه أمر الفتى الذي ظن انه ناج ان يذكر قصته وأنه حبس ظلما فلم يذكرها الا بعد سبع سنين وفي مثل هذا يحصل اليأس في العادة المطردة * الحديث الثامن حديث ابن عمر الكريم ابن الكريم الحديث تقدم شرحه قبل هذا وعبدة شيخ المنصف هو ابن عبد الله المروزي وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث وعبد الرحمن

ابْنِ الْكَرِيمِ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحٰقَ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمِ السَّلَامُ **بَابُ** قَوْلِ اللهِ تَعَالَى : وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ارْكُضْ اضْرِبْ ، يَرْكُضُونَ يَعْدُونَ **حَدَّثَنِي** عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا ، خَرَّ عَلَيْهِ رِجْلُ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ فَجَعَلَ يَحْثِي فِي ثَوْبِهِ فَنَادَى رَبُّهُ يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى قَالَ بَلَى يَا رَبِّ وَلٰكِنْ لَا غِنَى لِي عَنْ بَرَكَتِكَ

هو ابن عبدالله بن دينار * (قوله باب قول الله تعالى وأيوب اذ نادى ربه الآية) يقال هو أيوب بن ساري بن رغوال بن عيصو بن اسحق بن ابراهيم وقيل اسم أبيه موص والباقي سواء وقيل موص بن رزاح بن عيص وقيل أيوب بن رزاح بن موص بن عيصو ومنهم من زاد بين موص وعيص ليقرن وزعم بعض المتأخرين أنه من ذرية روم بن عيص ولا يثبت ذلك وحكي ابن عساكر أن أمه بنت لوط عليه السلام وان أباه كان ممن آمن بابراهيم وعلى هذا فكان قبل موسى وقال ابن اسحق الصحيح انه كان من بني اسرائيل ولم يصح في نسبه شيء الا أن اسم أبيه اموص والله أعلم وقال الطبري كان بعد شعيب وقال ابن أبي خيثمة كان بعد سليمان وكان عيصو تزوج بشمت بنت عمه اسمعيل فرزق منها رغوال وهو بغين معجمة (قوله اركض اضرب يركضون يعدون) روى ابن جرير من طريق شعبة عن قتادة في قوله اركض برجلك قال ضرب برجله الارض فاذا عينان تنبعان فشرب من احداهما واغتسل من الاخرى وقال الفراء في قوله تعالى اذا هم منها يركضون أي يهربون وأخرج الطبري من طريق مجاهد في قوله لا تركضوا أي لا تفروا (قوله بينا أيوب) أصل بينا بين اشبعت الفتحة ويغتسل خبر المبتدا والجملة في محل الجر باضافة بين اليه والعامل خر عليه أو هو مقدر وخر مفسر له ووقع عند أحمد وابن حبان من طريق بشير بن نهيك عن أبي هريرة لما عافى الله أيوب أمطر عليه جرادا من ذهب (قوله عريانا) تقدم القول فيه في كتاب الغسل (قوله خر عليه) أي سقط عليه وقوله رجل جراد أي جماعة جرادا والجراد اسم جمع واحده جرادة كتمر وتمرة وحكي ابن سيده انه يقال للذكر جراد وللانثى جرادة (قوله يحثي) بالمثلثة أي يأخذ بيديه جميعا وفي رواية بشير بن نهيك يلتقط (قوله في ثوبه) في حديث ابن عباس عند ابن أبي حاتم فجعل أيوب ينشر طرف ثوبه فيأخذ الجراد فيجعله فيه فكلما امتلأت ناحية نشر ناحية (قوله فناداه ربه) يحتمل أن يكون بواسطة أو بالهام ويحتمل ان يكون بغير واسطة (قوله قال بلى) أي اغنيتني (قوله ولكن لا غنى لي) بالقصر بغير تنوين وخبر لا قوله لي أو قوله عن بركتك وفي رواية بشير بن نهيك فقال ومن يشبع من رحمتك أو قال من فضلك وفي الحديث جواز الحرص على الاستكثار من الحلال في حق من وثق من نفسه بالشكر عليه وفيه تسمية المال الذي يكون من هذه الجهة بركة وفيه فضل الغني الشاكر وسيأتي بقية مباحث هذه الخصلة الاخيرة في الرقاق ان شاء الله تعالى واستنبط منه الخطابي جواز أخذ التنار في الاملاك وتعقبه ابن التين فقال وهو شيء خص الله به نبيه أيوب وهو بخلاف التنار فانه من فعل الآدمي فيكره لما فيه من السرف ورد عليه بانه أذن فيه من قبل الشارع ان ثبت الخبر ويستانس فيه بهذه القصة والله أعلم ﴿ تنبيه ﴾ لم يثبت عند البخاري في قصة أيوب شيء فاكتفى بهذا الحديث الذي على شرطه وأصح ما ورد في قصته ما أخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير وصححه ابن حبان والحاكم من طريق نافع بن يزيد عن عقيل عن الزهري عن أنس ان ايوب عليه السلام ابتلي فلبث في بلائه ثلاث عشرة سنة فرفضه القريب والبعيد الا رجلين من اخوانه فكانا يغدوان اليه ويروحان فقال احدهما للاخر لقد أذنب أيوب ذنبا عظيما والا لكشف عنه هذا البلاء فذكره الآخر لايوب يعني فحزن ودعا الله حينئذ فخرج لحاجته وامسكت امرأته بيده فلما فرغ ابطأت عليه فاوحى الله اليه ان اركض برجلك فضرب برجله الارض فنبعت عين فاغتسل منها فرجع صحيحا فجاءت امرأته فلم تعرفه فسألته عن أيوب فقال اني أنا هو وكان له اندران أحدهما للقمح والآخر للشعير فبعث الله له سحابة فافرغت في اندر القمح الذهب حتى فاض وفي اندر الشعير الفضة

باب وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَى إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا وَنَادَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا كَلَّمَهُ وَالِاثْنَيْنِ وَيُقَالُ خَلَصُوا اعْتَزَلُوا نَجِيًّا وَالْجَمِيعُ أَنْجِيَةٌ يَتَنَاجَوْنَ تَلَقَّفْ تَلْقَمْ

حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ سَمِعْتُ عُرْوَةَ قَالَ

حتى فاض وروى ابن أبي حاتم نحوه من حديث ابن عباس وفيه فكساه الله حلة من حلل الجنة فجاءت امرأته فلم تعرفه فقالت ياعبد الله هل أبصرت المبتلى الذى كان هنا فلعل الذئاب ذهبت به فقال ويحك أنا هو. وروي ابن أبي حاتم من طريق عبد الله بن عبيد بن عمير نحو حديث أنس وفي آخره قال فسجد وقال وعزتك لا أرفع رأسي حتى تكشف عني فكشف عنه وعن الضحاك عن ابن عباس رد الله على امرأته شبابها حتى ولدت له ستة وعشرين ولدا ذكرا وكذا وهب ابن منبه ومحمد بن اسحق في المبدأ قصة مطولة جدا وحاصلها أنه كان بحوران وكان له البثنية سهلها وجبلها وله أهل ومال كثير وولد فسلب ذلك كله شيأ فشيأ وهو يصبر ويحتسب ثم ابتلى في جسده أنواع من البلاء حتى ألقي خارجا من البلد فرفضه الناس الا امرأته فبلغ من أمرها انها كانت تخدم بالاجرة وتطعمه الى ان تجنبها الناس خشية العدوى فباعت احدى ضفيرتيها من بعض نبات الاشراف وكانت طويلة حسنة فاشترت له به طعاما طيبا فلما أحضرته له حلف أن لا يأكله حتى تخبره من أين لها ذلك فكشفت عن رأسها فاشتد حزنه وقال حينئذ رب اني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين فعافاه الله تعالى وروى ابن أبي حاتم عن مجاهد أن أيوب اول من أصابه الجدرى ومن طريق الحسن ان ابليس أتي امرأته فقال لها ان أكل أيوب ولم يسم عوفى فعرضت ذلك على أيوب فحلف ليضربنها مائة فلما عوفى أمره الله ان يأخذ عرجونا فيه مائة شمراخ فيضربها ضربة واحدة وقيل بل قعد ابليس على الطريق في صورة طبيب فقال لها اذا داويته فقالت أنت شفيتني فنعت بذلك فعرضت ذلك عليه فغضب وكان ما كان وذكر الطبري أن اسمها ليا بنت يعقوب وقيل رحمة بنت يوسف بن يعقوب وقيل بنت افرائيم أو ميشا ابن يوسف وأفاد ابن خالويه انه يقال لها أم زيد واختلف في مدة بلائه فقيل ثلاث عشرة سنة كما تقدم وقيل ثلاث سنين وهذا قول وهب وقيل سبع سنين وهو عن الحسن وقتادة وقيل أن امرأته قالت له ألا تدعو الله ليعافيك فقال قد عشت صحيحا سبعين سنة أفلا أصبر سبع سنين والصحيح ما تقدم أنه لبث في بلائه ثلاث عشرة سنة وروى الطبري أن مدة عمره كانت ثلاثا وتسعين سنة فعلى هذا فيكون عاش بعد ان عوفى عشرين والله أعلم * (قوله باب واذكر في الكتاب موسى أنه كان مخلصا وكان رسولا نبيا الى قوله نجيا) في رواية أبي ذر قول الله واذكر الخ وليس فيه باب وساق في رواية كريمة الى قوله أخاه هارون نبيا (قوله يقال للواحد والاثنين) زاد الكشميهني والجمع نجي (ويقال خلصوا اعتزلوا نجيا والجمع أنجية يتناجون) قال أبو عبيدة في قوله تعالى خلصوا نجيا أي اعتزلوا نجيا يتناجون والنجي يقع لفظه على الواحد والجمع أيضا وقد يجمع فيقال نجي وأنجية قال لبيد

وشهدت أنجية الافاقة عاليا * كعبي وأرداف الملوك شهود

وموسي هو ابن عمران بن لاهب بن عاذر بن لاوى بن يعقوب عليه السلام لا اختلاف في نسبه ذكر الدى في تفسيره بأسانيده أن بدء أمر موسي ان فرعون رأى كأن نارا أقبلت من بيت المقدس فأحرقت دور مصر وجميع القبط الا دور بني اسرائيل فلما استيقظ جمع الكهنة والسحرة فقالوا هذا غلام يولد من هؤلاء يكون خراب مصر على يديه فأمر بقتل الغلمان فلما ولد موسى أوحى الله الى أمه أن ارضعيه فاذا خفت عليه فالقيه في اليم فالوا فكانت ترضعه فاذا خافت جعلته في تابوت والقته في البحر وجعلت الحبل عندها فنسيت الحبل يوما فجرى به النيل حتى وقف على باب فرعون فالتقطه الجواري فاحضروه عند امرأته ففتحت التابوت فرأته فاعجبها فاستوهبته من فرعون فوهبه لها فربته حتى كان من امره ما كان (قوله تلقف تلقم) هو تفسير ابو عبيدة قاله في سورة الاعراف ثم اورد المصنف طرفا من حديث بدء الوحي وقد تقدم

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى خَدِيجَةَ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ ، فَانْطَلَقَتْ بِهِ إِلَى وَرَقَةَ ابْنِ نَوْفَلٍ وَكَانَ رَجُلاً تَنَصَّرَ يَقْرَأُ الْإِنْجِيلَ بِالْعَرَبِيَّةِ : فَقَالَ وَرَقَةُ مَاذَا تَرَى . فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ وَرَقَةُ هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ اللهُ عَلَى مُوسَى ، وَإِنْ أَدْرَكَنِي يَوْمُكَ أَنْصُرْكَ نَصْراً مُؤَزَّراً ، النَّامُوسُ صَاحِبُ السِّرِّ الَّذِي يُطْلِعُهُ بِمَا يَسْتُرُهُ عَنْ غَيْرِهِ **باب** قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى إِذْ رَأَى نَاراً إِلَى قَوْلِهِ بِالْوَادِي الْمُقَدَّسِ طُوًى ، انَسْتُ أَبْصَرْتُ ناراً لَعَلِّي آتِيكُمْ مِنْهَا بِقَبَسٍ الآيَةَ قَالَ بْنُ عَبَّاسٍ الْمُقَدَّسُ الْمُبَارَكُ . طُوًى اسْمُ الْوَادِي . سِيرَتَهَا حَالَتَهَا . وَالنُّهَى التُّقَى ، يَمْلَكِنَا بِأَمْرِنَا : هَوَى شَقِيَ فَارِغاً إِلاَّ مِنْ ذِكْرِ مُوسَى :

شرحه بتمامه فى اول الكتاب والغرض منه قوله الناموس الذى أنزل على موسى (قوله الناموس صاحب السر الذي يطلعه بما يستره عن غيره) هو قول المصنف وقد تقدم قول من خصه بسر الخير * (قوله باب قول الله عز وجل وهل أتاك حديث موسى اذ رأى نارا الي قوله بالواد المقدس طوي) سقط لفظ باب عند أبى ذر وكريمة (قوله آنست أبصرت) قال أبو عبيدة فى قوله آنس من جانب الطور نارا أى أبصر (قوله قال بن عباس المقدس المبارك طوي اسم الوادى) هكذا وقع هذا التفسير ومابعده فى رواية أبى ذر عن المستملى والكشميهني خاصة ولم يذكره جميع رواة البخارى هنا وانما ذكروا بعضه فى تفسير سورة طه وها أنا أشرحه هنا وأبين اذا أعيد فى تفسيره ان شاء الله تعالى ماسبق منه هنا وقول بن عباس هذا وصله ابن أبى حاتم من طريق على ابن أبى طلحة عن ابن عباس به وروى هو والطبرى من وجه آخر عن ابن عباس أنه سمى طوي لان موسى طواه ليلا قال الطبري فعلى هذا فالمعني أنك بالوادي المقدس طويته وهو مصدر أخرج من غير لفظه كأنه قال طويت الوادى المقدس طوى وعن سعيد بن جبير قال قيل له طوى اى طأ الارض حافيا وروي الطبرى عن مجاهد مثله وعن عكرمة أى طأ الوادى ومن وجه آخر عن ابن عباس كذلك وروى ابن أبى حاتم من طريق مبشر بن عبيد والطبرى من طريق الحسن قال قيل له طوى لانه قدس مرتين وقال الطبري قال آخرون معنى قوله طوى اى ثني أى ناداه ربه مرتين انك بالواد المقدس وأنشد لذلك شاهدا قول عدي بن زيد

أعاذل ان اللوم فى غير حينه * على طوى من غيك المتردد

وقال أبو عبيدة طوى بكسر أوله قوم كقول الشاعر * وان كان حيان عدى آخر الدهر * قال ومن جعل طوى اسم أرض لم ينونه ومن جعله اسم الوادى صرفه ومن جعله مصدرا بمعنى نودي مرتين صرفه تقول ناديته ثني وطوي أى أى مرة بعد مرة وأنشد البيت المذكور (قوله سيرتها حالتها) وصله ابن أبى حاتم من طريق على ابن أبى طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى سنعيدها سيرتها الاولى يقول حالتها الاولى ورواه ابن جرير كذلك ومن طريق مجاهد وقتادة سيرتها هيئتها (قوله والنهي التقى) وصله الطبري من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى يمشون فى مساكنهم ان فى ذلك الآيات لاولي النهى قال لاولي التقي ومن طريق سعيد عن قتادة لاولى النهي لاولى الورع قال الطبرى خص أولى النهى لانهم أهل التفكر والاعتبار (قوله يملكنا بأمرنا) وصله ابن أبى حاتم والطبرى من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله ماأخلفنا موعدك بملكنا يقول بامرنا ومن طريق سعيد عن قتادة بملكنا أى بطاقتنا وكذا قال السدى ومن طريق ابن زيد بهوانا واختلف أهل القراءة في ميم ملكنا فقرؤا بالضم وبالفتح وبالكسر ويمكن تخريج هذه التأويلات على هذه القراآت (قوله هوى شقي) وصله ابن أبى حاتم من الطريق المذكورة فى قوله تعالى ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى قال يعنى شقى وكذا أخرجه الطبرى (قوله فارغا الا من ذكر موسى) وصله سعيد بن عبد الرحمن المخرومى فى تفسير ابن عيينة من طريق عكرمة عن بن عباس فى قوله تعالى واصبح فؤاد

رِدْأً كَيْ يُصَدِّقَنِي وَيُقَالُ مُعِيناً أَوْ مُعِيناً : يَبْطُشُ وَيَبْطِشُ يَأْتَمِرُونَ يَتَشَاوَرُونَ وَالْجَذْوَةُ قِطْعَةٌ غَلِيظَةٌ مِنَ الْخَشَبِ لَيْسَ لَهَا لَهَبٌ : سَنَشُدُّ سَنُعِينُكَ كُلَّمَا عَزَزْتَ شَيْئاً فَقَدْ جَعَلْتَ لَهُ عَضُداً وَقَالَ غَيْرُهُ كُلَّمَا لَمْ يَنْطِقْ بِحَرْفٍ أَوْفِيهِ تَمْتَمَةٌ أَوْ فَأْفَأَةٌ فَهِيَ عُقْدَةٌ أَزْرِي ظَهْرِي فَيُسْحِتَكُمْ فَيُهْلِكَكُمُ الْمُثْلَى تَأْنِيثُ الْأَمْثَلِ يَقُولُ بِدِينِكُمْ : يُقَالُ خُذِ الْمُثْلَى خُذِ الْأَمْثَلَ

أم موسى فارغا قال من كل الا من ذكر موسى وأخرج الطبري من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس نحوه ومن طريق علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس فارغا لا تذكر الا موسى ومن طريق مجاهد وقتادة نحوه من طريق الحسن البصري أصبح فارغا من العهد الذي عهد اليها أنه سيرد عليها وقال أبو عبيدة في قوله فارغا اى من الحزن لعلمها انه لم يغرق ورد ذلك الطبري وقال انه مخالف لجميع أقوال اهل التاويل وأم موسى اسمها بادونا وقيل أباذخت ويقال يوحانذ (قوله ردأ كي يصدقني) وصله بن أبي حاتم من الطريق المذكورة قبل وروى الطبري من طريق السدى قال كيما يصدقني ومن طريق مجاهد وقتادة ردأ أي عونا (قوله ويقال مغيثا أو معينا) يعني بالمعجمة والمثلثة وبالمهملة والنون قال أبو عبيدة في قوله ردأ يصدقني أى معينا يقال فيه اردأت فلانا على عدوه أي أكنفته وأعنته أى صرت له كنفا (قوله يبطش ويبطش) يعني بكسر الطاء وبضمها قال أبو عبيدة في تفسير قوله تعالى فلما أن أراد أن يبطش بالذى هو عدو لهما بالطاء مكسورة ومضمومة لغتان (قلت) الكسر القراءة المشهورة هنا وفي قوله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى والضم قراءة بن جعفر وروي عن الحسن أيضا (قوله يأتمرون يتشاورون) قال أبو عبيدة في قوله تعالى الملأ يأتمرون بك ليقتلوك أي يهمون بك ويتآمرون ويتشاورون انتهي وهي بمعني يتآمرون ومنه قول الشاعر

أرى الناس قد أحدثوا شيمة * وفي كل حادثة يؤتمر

وقال ابن قتيبة معناه يأمر بعضهم بعضا كقوله وائتمروا بينكم بمعروف (قوله والجذوة قطعة غليظة من الخشب ليس لها لهب) قال أبو عبيدة في قوله تعالى أو جذوة من النار أي قطعة غليظة من الحطب ليس فيها لهب قال الشاعر

باتت حواطب ليلي يلتمسن لها * جزل الجذا غير خوار ولا دعر

والجذوة مثلثة الجيم (قوله سنشد سنعينك كلما عززت شيأ فقد جعلت له عضدا) وقال أبو عبيدة في قوله تعالى سنشد عضدك بأخيك أى سنقويك به ونعينك تقول شد فلان عضد فلان اذا أعانه وهو من عاضدته على أمره أي عاونته (قوله وقال غيره كلما لم ينطق بحرف أو فيه تمتمة أو فأفأة فهي عقدة) هو قول أبي عبيدة قال في قوله تعالى واحلل عقدة من لساني العقدة في اللسان ما لم ينطق بحرف أو كانت فيه مسكة من تمتمة أو فأفأة وروى الطبري من طريق السدى قال لما تحرك موسى أخذته آسية امرأة فرعون ترقصه ثم ناولته لفرعون فأخذ موسى بلحيته فنتفها فاستدعى فرعون الذباحين فقالت آسية انه صبي لا يعقل فوضعت له جمرا وياقوتا وقالت ان أخذ الياقوت فذبحه وان أخذ الجمرة فاعرف انه لا يعقل فجاء جبريل فطرح في يده جمرة فطرحها في فيه فاحترق لسانه فصارت في لسانه عقدة من يومئذ ومن طريق مجاهد وسعيد بن جبير نحو ذلك والتمتمة هي التردد في النطق بالمثناة الفوقانية والفأفأة بالهمزة التردد في النطق بالفاء (قوله أزري ظهري) قال أبو عبيدة في قوله تعالى اشدد به أزري أى ظهري ويقال قد أزرني أى كان لي ظهرا ومعينا وأورد الطبري باسناد لين عن ابن عباس في قوله اشدد به أزري قال ظهري (قوله فيسحتكم فيهلككم) وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وهو قول أبي عبيدة قال وتقول سحته وأسحته بمعنى قال الطبري سحت أكثر من أسحت وروى من طريق قتادة في قوله فيسحتكم أى يستأصلكم والخطاب للسحرة ويقال ان اسم رؤسائهم غادون وساتور وخطخط والمصفا (قوله المثلى تانيث الامثل يقول بدينكم يقال خذ المثلى خذ الامثل) قال أبو عبيدة في قوله بطريقتكم أى بسنتكم ودينكم وما أنتم عليه والمثلى تانيث الامثل تقول خذ المثلى منهما للانثيين وخذ مثل

ثُمَّ ائْتُوا صَفًّا يُقَالُ هَلْ أَتَيْتَ الصَّفَّ الْيَوْمَ يَعْنِي الْمُصَلَّى الَّذِي يُصَلَّى فِيهِ فَأُوجِسَ أَضْمَرَ خَوْفًا فَذَهَبَتِ الْوَاوُ مِنْ خِيفَةَ لِكَسْرَةِ الْخَاءِ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ عَلَى جُذُوعِ خَطْبُكَ بَالُكَ : يَاسَ مَصْدَرُ مَاسَهُ يَاسًا . لَنَنْسِفَنَّهُ لَنُذْرِيَنَّهُ : الضَّحَاءُ الْحَرُّ قَصِّيهِ اتَّبِعِي أَثَرَهُ وَقَدْ يَكُونُ أَنْ يَقُصَّ الْكَلَامَ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ عَنْ جُنُبٍ عَنْ بُعْدٍ وَعَنْ جَنَابَةٍ وَعَنِ اجْتِنَابٍ وَاحِدٌ قَالَ مُجَاهِدٌ عَلَى قَدَرٍ مَوْعِدٌ

منهما اذا كان ذكرا والمراد بالمثلي الفضلي (قوله ثم ائتوا صفا يقال هل أتيت الصف اليوم يعني المصلي الذي يصلى فيه) قال أبو عبيدة في قوله ثم ائتوا صفا أي صفوفا وله معنى آخر من قولهم هل أتيت الصف اليوم أي المصلى الذي يصلى فيه (قوله فاوجس أضمر خوفا فذهبت الواو من خيفة لكسرة الخاء) قال أبو عبيدة في قوله تعالى فاوجس منهم خيفة أي فأضمر منهم خيفة أي خوفا فذهبت الواو فصارت ياء من أجل كسرة الخاء قال الكرماني مثل هذا الكلام لا يليق بجلالة هذا الكتاب أن يذكر فيه انتهى وكأنه رأي فيه ما يخالف اصطلاح المتأخرين من أهل علم التصريف فقال ذلك حيث قالوا في مثل هذا أصل خيفة خوفة فقلبت الواو ياء لسكونها بعد كسرة وما عرف أنه كلام أحد الرؤس العلماء باللسان العربي وهو أبي عبيدة معمر بن المثنى البصري (قوله في جذوع النخل على جذوع) هو قول أبي عبيدة واستشهد بقول الشاعر * هم صلبوا العبدي في جذع نخلة * وقال انما جاء على موضع في اشارة لبيان شدة التمكن في الظرفية (قوله خطبك بالك) قال أبو عبيدة في قوله قال فما خطبك أي ما بالك وشانك قال الشاعر * يا عجبا ما خطبه وخطبي * وروى الطبري من طريق السدي في قول الله قال فما خطبك قال مالك يا سامري واسم السامري المذكور يأتي (قوله مساس مصدر ماسه مساسا) قال الفراء قوله لا مساس أي لا أمس ولا أمس والمراد أن موسى أمرهم أن لا يؤاكلوه ولا يخالطوه وقرئ لا مساس بفتح الميم وهي لغة قاشية واسم السامري موسى بن ظفر وكان من قوم يعبدون البقر وقال أبو عبيدة في قوله تعالى لا مساس اذا كسرت الميم جاز النصب والرفع والجر بالتنوين وجاءت هنا منفية ففتحت بغير تنوين قال النابغة

فاصبح من ذاك كالسامري اذ قال موسى له لا مساسا

قال والمماسة والمخالطة واحد قال ومنهم من جعلها اسما فكسر آخرها بغير تنوين قال الشاعر

تميم كرهط السامري وقوله * ألا لا مريد السامري مساس

أجراها مجري قطام وحزام (قوله لننسفنه لنذرينه) وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله لننسفنه في اليم نسفا يقول لنذرينه في البحر (قوله الضحاء الحر) قال أبو عبيدة في قوله تعالى وانك لا تظمأ فيها ولا تضحى أي لا تعطش ولا تضحى للشمس فتجد الحر وروي الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس لا يصيبك فيها عطش ولا حر (قلت) وهذا الموضع وقع استطرادا والا فلا تعلق له بقصة موسى عليه السلام (قوله قصيه اتبعي أثره وقد يكون ان يقص الكلام نحن نقص عليك) أما الاول فهو قول مجاهد والسدي وغيرهما أخرجه ابن جرير وقال أبو عبيدة في قوله تعالى وقالت لأخته قصيه أي اتبعي أثره تقول قصصت آثار القوم وأما الثاني فهو من قبل المصنف وأخت موسى اسمها مريم وافقتها في ذلك مريم بنت عمران والدة عيسى عليه السلام (قوله عن جنب عن بعد وعن جنابة وعن اجتناب واحد) روي الطبري من طريق مجاهد في قوله عن جنب قال عن بعد وقال أبو عبيدة في قوله تعالى فبصرت به عن جنب أي عن بعد وتجنب و يقال ما أتينا الا عن جنابة وعن جنب قال الشاعر

فلا تحرمني نائلا عن جنابة * فاني امرؤ وسط القباب غريب

وفي حديث القنوت الطويل عن ابن عباس الجنب أن يسمو بصر الانسان الى الشيء البعيد وهو الى جنبه لم يشعر (قوله قال مجاهد على قدر موعد) وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عنه و روى الطبري من طريق العوفي

لَا تَنِيَا لَا تُضْعِفَا مَكَانًا سِوًى مُنْصَفٍ بَيْنَهُمْ يَبَسًا يَابِسًا مِنْ زِينَةِ الْقَوْمِ الْحُلِيِّ الَّذِي اسْتَعَارُوا مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ : فَقَذَفْتُهَا أَلْقَيْتُهَا : أَلْقَى صَنَعَ فَنَسِيَ مُوسَى هُمْ يَقُولُونَهُ أَخْطَأَ الرَّبَّ أَنْ لَا يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ قَوْلًا فِي الْعِجْلِ **حدثنا** هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِيَ بِهِ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ بِإِذَا هَارُونُ قَالَ هَذَا هَارُونُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ : ثُمَّ قَالَ مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ تَابَعَهُ ثَابِتٌ وَعَبَّادُ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

عن ابن عباس في قوله على قدر يا موسى أي على ميقات (قوله لا تنيا لا تضعفا) وصله الفريابي أيضا عن مجاهد وروى الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله لا تنيا في ذكري قال لا تبطئا (قوله مكانا سوي منصف بينهم) وصله الفريابي أيضا عن مجاهد وقال أبو عبيدة بضم أوله و بكسره كعدي وعدى والمعنى النصف والوسط (قوله يبسا يابسا) وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله فاضرب لهم طريقا في البحر يبسا أي يابسا وقال أبو عبيدة في قوله طريقا في البحر يبسا متحرك الحروف و بعضهم يسكن الباء وتقول شاة يبس بالتحريك أي يابسة ليس لها لبن (قوله من زينة القوم الحلي الذي استعاروا من آل فرعون) وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ولكنا حملنا أوزارا من زينة القوم أي الحلي الذي استعاروا من آل فرعون وهي الاثقال أي الاوزار وروى الطبري من طريق ابن زيد قال الاوزار الاثقال وهي الحلي الذي استعاروه من آل فرعون وليس المراد بها الذنوب ومن طريق قتادة قال كان الله وقت لموسى ثلاثين ليلة ثم أتمها بعشر فلما مضت الثلاثون قال السامري لبني اسرائيل انما أصابكم الذي أصابكم عقوبة بالحلي الذي كان معكم وكانوا قد استعاروا ذلك من آل فرعون فساروا وهي معهم فقذفوها الى السامري فصورها صورة بقرة وكان قد صر في ثوبه قبضة من أثر حافر فرس جبريل فقذفها مع الحلي في النار فاخرج عجلا يخور (قوله فقذفتها ألقيتها ألقى صنع) وقع في رواية الكشميهني فقذفناها وصله الفريابي من من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى فقبضت قبضة من أثر الرسول فقذفناها قال ألقيناها وفي قوله ألقى السامري أي صنع وفي قوله فنبذتها أي القيتها (قوله فنسي موسى هم يقولونه أخطأ الرب) وصله الفريابي عن مجاهد كذلك وروى الطبري من طريق السدي قال لما خرج العجل خار قال لهم السامري هذا الهكم وإله موسى فنسي أي فنسي موسى وضل ومن طريق قتادة نحوه قال نسي موسى ربه ومن طريق سعيد ابن جبير عن ابن عباس فنسي أي السامري نسي ما كان عليه من الاسلام (قوله أن لا يرجع اليهم قولا في العجل) وصله الفريابي عن مجاهد كذلك وقال أبو عبيدة تقدير القراءة بالضم أنه لا يرجع ومن لم يضم العين نصب بأن ﴿ تنبيه ﴾ لمح المصنف بهذا التفسير لما جرى لموسى من خروجه الى مدين ثم في رجوعه الي مصر ثم في أخباره مع فرعون ثم في غرق فرعون ثم في ذهابه الي الطور ثم في عبادة بني اسرائيل العجل وكأنه لم يثبت عنده في ذلك من المرفوعات ما هو على شرطه وأصح ما ورد في جميع ذلك ما أخرجه النسائي وأبو يعلى باسناد حسن عن ابن عباس في حديث القنوت الطويل في قدر ثلاث ورقات وهو في تفسيره عنده وعند ابن أبي حاتم وابن جرير وابن مردويه وغيرهم ممن خرج التفسير المسند ثم ذكر المصنف في هذا الباب طرفا من حديث الاسراء من رواية قتادة عن أنس عن مالك ابن صعصعة وسيأتي بتمامه في السيرة النبوية واقتصر منه هنا على قوله حتى أتى السماء الخامسة فاذا هرون الحديث بهذه القصة خاصة ثم قال تابعه ثابت وعباد بن أبي علي عن أنس وأراد بذلك ان هذين تابعا قتادة عن أنس في ذكر هرون في السماء الخامسة لا في جميع الحديث بل ولا في الاسناد فان رواية ثابت موصولة في صحيح مسلم من طريق حماد بن سلمة عنه ليس فيها ذكر مالك بن صعصعة ثم فيها ذكر هرون

بابٌ وقالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ إِلَى قَوْلِهِ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ بابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى وهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى وكَلَّمَ اللهُ مُوسَى تَكْلِيمًا **حدثنا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ رَأَيْتُ مُوسَى وَإِذَا رَجُلٌ ضَرْبٌ رَجِلٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ : وَرَأَيْتُ عِيسَى فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ رَبْعَةٌ أَحْمَرُ كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ وأَنَا أَشْبَهُ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ : ثُمَّ أُتِيتُ بِإِنَاءَيْنِ فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ وفِي الآخَرِ خَمْرٌ فَقَالَ اشْرَبْ أَيَّهُمَا شِئْتَ فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ : فَقِيلَ أَخَذْتَ الْفِطْرَةَ : أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ

فى السماء الخامسة وكذلك فى رواية عباد بن على وهو بصرى ليس له في البخارى ذكر الا فى هذا الموضع ووافق ثابتا فى انه لم يذكر لانس فيه شيخا وقد وافقهما شريك عن أنس فى ذلك وفي كون هرون فى الخامسة وسيأتى حديثه فى أثناء السيرة النبوية وأما قتادة فقال عن أنس عن مالك بن صعصعة وأما الزهري ففال عن أنس عن أبى ذر كما مضي فى أول الصلاة ولم يذكر فى حديثه هرون أصلا والى هذا أشار المصنف بالمتابعة والله أعلم * (قوله باب وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه الى قوله هو مسرف كذاب) كذا وقعت هذه الترجمة بغير حديث ولعله أخلي بياضا فى الاصل فوصل كنظائره ووقع هذا فى رواية النسفى مضموما الى ما فى الباب الذى بعده وهو متجه واختلف فى اسم هذا الرجل فقيل هو يوشع بن نون وبه جزم ابن التين وهو بعيد لان يوشع كان من ذرية يوسف عليه السلام ولم يكن من آل فرعون وقد قيل ان قوله من آل فرعون تعلق بيكتم ايمانه والصحيح ان المؤمن المذكور كان من آل فرعون واستدل لذلك الطبرى بانه لو كان من بنى اسرائيل لم يصغ فرعون الى كلامه ولم يستمع منه وذكر الثعلبي عن السدي ومقاتل انه ابن ابن عم فرعون وقيل اسمه شمعان بالشين المعجمة قال الدارقطني فى المؤتلف لا يعرف شمعان بالشين المعجمة الا هذا وصححه السهيلي وعن الطبري اسمه حيزور وقيل حزقيل بن برخيا وقيل حزبيال قاله وهب بن منبه وقيل حابوت وعن ابن عباس اسمه حبيب وهو ابن عم فرعون أخرجه عبد بن حميد وقيل هو حبيب النجار وهو غلط وذكر الوزير أبو القاسم المغربي فى أدب الخواص ان اسم صاحب فرعون حوتبكة ابن سود بن أسلم من قضاعة وعزاه لرواية أبى هريرة * (قوله باب قول الله تعالى وهل أتاك حديث موسى وكلم الله موسى تكليما) ذكر فى الباب ثلاثة أحاديث * أحدها حديث أبى هريرة فى صفة موسى وعيسى وغير ذلك * ثانيها حديث ابن عباس فى ذلك وفيه ذكر يونس * ثالثها حديثه فى صوم عاشوراء وقوله فى حديث أبى هريرة رأيت موسى واذا هو رجل ضرب بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة أى نحيف (قوله رجل) بفتح الراء وكسر الجيم أى دهين الشعر مسترسله وقال ابن السكيت شعر رجل أى غير جعد (قوله كأنه من رجال شنوءة) بفتح المعجمة وضم النون وسكون الواو بعدها همزة ثم هاء تأنيث حى من اليمن ينسبون الى شنوءة وهو عبد الله بن كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الازد ولقب شنوءة لشنآن كان بينه وبين أهله والنسبة اليه شنوئى بالهمز بعد الواو وبالهمز بغير واو قال ابن قتيبة سمي بذلك من قولك رجل فيه شنوءة أى تقزز والتقزز بقاف وزاى بين التباعد من الأدناس قال الداودى رجال الازد معروفون بالطول انتهى ووقع فى حديث ابن عمر عند المصنف بعد كأنه من رجال الزط وهم معروفون بالطول والادمة (قوله ورأيت عيسى) سيأتى الكلام على ذلك فى ترجمة عيسى (قوله وأنا أشبه ولد ابراهيم به) أى الخليل عليه السلام وزاد مسلم من رواية أبى الزبير عن جابر ورأيت جبريل فاذا أقرب الناس به شبها دحية (قوله ثم أتيت بانائين) سيأتى الكلام عليه فى حديث الاسراء فى السيرة النبوية

حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ حَدَّثَنَا بْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ ابْنِ مَتَّى وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ وَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ فَقَالَ مُوسَى آدَمُ طُوَالٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ : وَقَالَ عِيسَى جَعْدٌ مَرْبُوعٌ وَذَكَرَ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ : وَذَكَرَ الدَّجَّالَ **حدثنا** عَلِيُّ ابْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ عَنِ ابْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَجَدَهُمْ يَصُومُونَ يَوْمًا يَعْنِي عَاشُورَاءَ فَقَالُوا هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ . وَهُوَ يَوْمٌ نَجَّى اللهُ فِيهِ مُوسَى . وَأَغْرَقَ آلَ فِرْعَوْنَ فَصَامَ مُوسَى شُكْرًا لِلَّهِ : فَقَالَ أَنَا أَوْلَى بِمُوسَى مِنْهُمْ فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ **باب** قَوْلِ اللهِ تَعَالَى : وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً إِلَى قَوْلِهِ : وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ . يُقَالُ دَكَّهُ زَلْزَلَهُ فَدُكَّتَا فَدُكِّكْنَ جُعِلَ الْجِبَالُ كَالْوَاحِدَةِ . كَمَا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا . وَلَمْ يَقُلْ كُنَّ رَتْقًا مُلْتَصِقَتَيْنِ . أَشْرِبُوا ثَوْبٌ مُشَرَّبٌ مَصْبُوغٌ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : انْبَجَسَتْ انْفَجَرَتْ . وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ رَفَعْنَا **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو

ان شاء الله تعالى وقوله في حديث ابن عباس سمعت أبا العالية هو الرياحي بكسر الراء وتخفيف التحتانية ثم مهملة واسمه رفيع بالفاء مصغر وروى عن ابن عباس آخر يقال له أبو العالية وهو البراء بالتشديد نسبة الى بري السهام واسمه زياد بن فيروز وقيل غير ذلك وحديثه عن ابن عباس سبق في تقصير الصلاة (قوله لا ينبغي لعبد) يأتي الكلام عليه في ترجمة يونس عليه السلام (قوله وذكر النبي ﷺ ليلة أسري به) في رواية الكشميهني ليلة أسري بي على الحكاية وهذا الحديث الواحد أفرده أكثر الرواة فجعلوه حديثين احدهما يتعلق بيونس عليه السلام والثاني حديث آخر وقوله فقال موسى آدم طوال زعم ابن التين انه وقع هنا آدم جسيم طوال ولم أر لفظ جسيم في هذه الرواية وقوله آدم بالمد أي أسمر وطوال بضم المهملة وتخفيف الواو وأما حديث ابن عباس في صوم عاشوراء فسبق شرحه في كتاب الصيام * (قوله باب قول الله تعالى وواعدنا موسى ثلاثين ليلة الى قوله وأنا أول المؤمنين) ساق في رواية كريمة الآيتين كلتيهما وقوله وأتممناها بعشر فيه اشارة الى ان المواعدة وقعت مرتين وقوله صعقا أي مغشيا عليه (قوله يقال دكه زلزله) هذا ذكره هنا لقوله في قصة موسى عليه السلام فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا قال أبو عبيدة جعله دكا أي مستويا مع وجه الارض وهو مصدر جعل صفة ويقال ناقة دكاء أي ذاهبة السنام مستوظهرها ووقع عند أبي مرديه مرفوعا ان الجبل ساخ في الارض فهو يهوي فيها الى يوم القيامة وسنده واه وأخرجه ابن أبي حاتم من طريق أبي مالك رفعه لما تجلى الله للجبل طارت لعظمته ستة أجبل فوقعت ثلاثة بمكة حرى وثور وثبير وثلاثة بالمدينة أحد ورضوى وورقان وهذا غريب مع ارساله (قوله فدكتا فدككن جعل الجبال كالواحدة كما قال الله عز وجل ان السموات والارض كانتا رتقا ولم يقل كن رتقا) ذكر هذا استطرادا اذ لا تعلق له بقصة موسى وكذا قوله رتقا ملتصقتين وقال أبو عبيدة الرتق التي ليس فيها ثقب ثم فتق الله السماء بالمطر وفتق الارض بالشجر (قوله اشربوا ثوب مشرب مصبوغ) يشير الى أنه ليس من الشرب وقال أبو عبيدة في قوله تعالى واشربوا في قلوبهم العجل أي سقوه حتى غلب عليهم وهو من مجاز الحذف أي اشربوا في قلوبهم حب العجل ومن قال ان العجل أحرق ثم ذري في الماء فشربوه فلم يعرف كلام العرب لانها لا تقول في الماء اشرب فلان في قلبه (قوله قال ابن عباس انبجست انفجرت) وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه كذلك (قوله واذ نتقنا الجبل رفعناه) وصله ابن أبي حاتم من طريق

ابْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ النَّاسِ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جُوزِيَ بِصَعْقَةِ الطُّورِ

حدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يُخَنَّزِ اللَّحْمُ وَلَوْلَا حَوَّاءُ لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا الدَّهْرَ

باب طُوفَانٍ مِنَ السَّيْلِ . يُقَالُ لِلْمَوْتِ الْكَثِيرِ طُوفَانٌ . الْقُمَّلُ الْحُمْنَانُ يُشْبِهُ صِغَارَ الْحَلَمِ حَقِيقٌ حَتَّى سُقِطَ كُلُّ مَنْ نَدِمَ فَقَدْ سُقِطَ فِي يَدِهِ . (**باب** حَدِيثِ الْخَضِرِ مَعَ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ)

حدثنا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسٍ الْفَزَارِيُّ فِي صَاحِبِ مُوسَى قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هُوَ خَضِرٌ فَمَرَّ بِهِمَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقِيِّهِ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ . قَالَ نَعَمْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَإٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ . قَالَ لَا . فَأَوْحَى اللهُ إِلَى مُوسَى بَلَى عَبْدُنَا خَضِرٌ فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَيْهِ . فَجُعِلَ لَهُ الْحُوتُ آيَةً وَقِيلَ لَهُ إِذَا فَقَدْتَ الْحُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ ، فَكَانَ يَتْبَعُ الْحُوتَ فِي الْبَحْرِ . فَقَالَ لِمُوسَى فَتَاهُ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ ، فَقَالَ مُوسَى : ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا . فَوَجَدَا خَضِرًا . فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا الَّذِي قَصَّ اللهُ فِي كِتَابِهِ

على ابن أبي طلحة عنه أيضا ثم ذكر المصنف في الباب حديثين * أحدهما حديث أبي هريرة (١) في أن الناس يصعقون وسيأتي شرحه قريبا * ثانيهما حديثه لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم وسبق شرحه في ترجمة آدم * (قوله باب) كذا لهم بغير ترجمة وهو كالفصل من الباب الذي قبله وتعلقه به ظاهر وسقط جميعه من رواية النسفي (قوله طوفان من السيل و يقال للموت الكثير طوفان) قال أبو عبيدة الطوفان مجازه من السيل وهو من الموت المتتابع الذريع (قوله القمل الحمنان يشبه صغار الحلم) قال أبو عبيدة القمل عند العرب هي الحمنان قال الأثرم الراوي عنه والحمنان يعني بالمهملة ضرب من القردان وقيل هي أصغر وقيل أكبر وقيل الدبا بفتح المهملة وتخفيف الموحدة مقصور (قوله حقيق حق) قال أبو عبيدة في قوله تعالى حقيق على مجازه حق على ان لا أقول على الله الا الحق وهذا على قراءة من قرأ حقيق على بالتشديد وامامن قراها على فانه يقول معناه حريص أو محق (قوله سقط كل من ندم فقد سقط في يده) قال أبو عبيدة في قوله ولما سقط في ايديهم يقال لكل من ندم وعجز عن شيء سقط في يده * (قوله باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام) ذكر فيه حديث ابن عباس عن أبي بن كعب من وجهين وسيأتي أولهما بأتم من سياقه في تفسير سورة الكهف

---

(١) (قوله حديث أبي هريرة في أن الناس الخ) هكذا في النسخ وحديث الصعق انما هو عن أبي سعيد كما تراه بالهامش فتامل وحرر نسخة الشارح كيف هي اه مصححه

حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضِرِ لَيْسَ هُوَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنَّمَا مُوسَى آخَرُ . فَقَالَ كَذَبَ عَدُوُّ اللهِ حَدَّثَنَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ مُوسَى قَامَ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ . فَسُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ فَقَالَ أَنَا فَعَتَبَ اللهُ عَلَيْهِ ، إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ بَلَى : لِي عَبْدٌ بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ ، قَالَ أَيْ رَبِّ وَمَنْ لِي بِهِ ، وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ ، أَيْ رَبِّ : وَكَيْفَ لِي بِهِ قَالَ تَأْخُذُ حُوتًا ، فَتَجْعَلُهُ فِي مِكْتَلٍ حَيْثُمَا فَقَدْتَ الْحُوتَ فَهُوَ ثَمَّ ، وَرُبَّمَا قَالَ فَهُوَ ثَمَّةَ وَأَخَذَ حُوتًا فَجَعَلَهُ فِي مِكْتَلٍ ، ثُمَّ انْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ . حَتَّى أَتَيَا الصَّخْرَةَ وَضَعَا رُؤُسَهُمَا ، فَرَقَدَ مُوسَى وَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فَخَرَجَ . فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا فَأَمْسَكَ اللهُ عَنِ الْحُوتِ جِرْيَةَ الْمَاءِ فَصَارَ مِثْلَ الطَّاقِ فَقَالَ هَكَذَا مِثْلَ الطَّاقِ فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ لَيْلَتِهِمَا وَيَوْمَهُمَا حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْغَدِ قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ قَالَ لَهُ فَتَاهُ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا فَكَانَ لِلْحُوتِ سَرَبًا وَلَهُمَا عَجَبًا قَالَ مُوسَى ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا رَجَعَا يَقُصَّانِ آثَارَهُمَا حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ ، فَإِذَا رَجُلٌ مُسَجًّى بِثَوْبٍ فَسَلَّمَ مُوسَى فَرَدَّ عَلَيْهِ فَقَالَ وَأَنَّى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ ، قَالَ أَنَا مُوسَى ، قَالَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ؟ قَالَ نَعَمْ أَتَيْتُكَ لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ رَشَدًا قَالَ يَا مُوسَى إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللهِ عَلَّمَنِيهِ اللهُ لَا تَعْلَمُهُ وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللهِ عَلَّمَكَهُ اللهُ لَا أَعْلَمُهُ . قَالَ هَلْ أَتَّبِعُكَ ؟ قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا إِلَى قَوْلِهِ إِمْرًا فَانْطَلَقَا

ونستوفي شرحه هناك ووقع هنا في رواية أبي ذر عن المستملي خاصة عن الفربري حدثنا علي بن خسرم حدثنا سفيان بن عيينة الحديث وقد تقدم التنبيه على مثل ذلك في كتاب العلم وذكر المصنف في هذا الباب حديث أبي هريرة انما سمي الخضر لانه جلس على فروة بيضاء فاذا هي تهتز من خلفه خضراء وتعلقه بالباب ظاهر من جهة ذكر الخضر فيه وقد زاد عبد الرزاق في مصنفه بعد أن أخرجه بهذا الاسناد الفروة الحشيش الابيض وما أشبهه قال عبد الله بن أحمد بعد أن رواه عن أبيه عنه أظن هذا تفسير من عبد الرزاق انتهى وجزم بذلك عياض وقال الحربي الفروة من الارض قطعة يابسة من خشيش وهذا موافق لقول عبد الرزاق وعن ابن الاعرابي الفروة أرض بيضاء ليس فيها نبات وبهذا جزم الخطابي ومن تبعه وحكي عن مجاهد انه قيل له الخضر لانه كان اذا صلى اخضر ما حوله والخضر قد اختلف في اسمه قبل ذلك وفي اسم أبيه وفي نسبه وفي نبوته وفي تعميره فقال وهب بن منبه هو بليا بفتح الموحدة وسكون اللام بعدها تحتانية ووجد بخط الدمياطي في أول الاسم بنقطتين وقيل كالاول بزيادة ألف بعد الباء وقيل اسمه الياس وقيل اليسع وقيل عامر وقيل خضرون والاول أثبت ابن ملكان بن فالغ بن عابر بن شالخ بن أرفخشذ بن سام بن نوح فعلى هذا فولده قبل ابراهيم الخليل لانه يكون ابن عم جد ابراهيم وقد حكي الثعلبي قولين في انه كان قبل الخليل أو بعده قال وهب وكنيته أبو العباس وروى الدارقطني في الافراد من طريق مقاتل عن الضحاك عن ابن عباس قال هو ابن آدم لصلبه وهو ضعيف

يَمْشِيانِ عَلى ساحِلِ البَحْرِ . فَمرَّتْ بِهِما سَفِينَةٌ كَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمْ . فَعَرَفُوا الخَضِرَ فَحَمَلُوهُ بِغَيْرِ نَوْلٍ . فَلَمَّا رَكِبا فِي السَّفِينَةِ جاءَ عُصْفُورٌ . فَوَقَعَ عَلى حَرْفِ السَّفِينَةِ فَنَقَرَ فِي البَحْرِ نَقْرَةً أَوْ نَقْرَتَيْنِ قالَ لَهُ الخَضِرُ يا موسى ما نَقَصَ عِلْمِي وعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللهِ إِلاَّ مِثْلَ ما نَقَصَ هَذا العُصْفُورُ بِمِنْقارِهِ مِنَ البَحْرِ إِذْ أَخَذَ الفَأْسَ فَنَزَعَ لَوْحاً فَلَمْ يَعْجَأْ مُوسى إِلاَّ وقَدْ قَلَعَ لَوْحاً بِالقَدُّومِ فَقالَ لَهُ موسى ما صَنَعْتَ قَوْمٌ حَمَلُونا بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمَدْتَ إِلى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَها لِتُغْرِقَ أَهْلَها لَقَدْ جِئْتَ شَيْئاً إِمْراً . قالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْراً قالَ لا تُؤاخِذْنِي بِما نَسِيتُ ولا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْراً . فَكانَتِ الأُولى مِنْ موسى نِسْيانًا . فَلَمَّا خَرَجا مِنَ البَحْرِ مَرُّوا بِغُلامٍ يَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيانِ فَأَخَذَ الخَضِرُ بِرَأْسِهِ فَقَلَعَهُ بِيَدِهِ هَكَذا وأَوْمَأَ سُفْيانُ بِأَطْرافِ أَصابِعِهِ كَأَنَّهُ يَقْطِفُ شَيْئاً فَقالَ لَهُ مُوسى أَقَتَلْتَ نَفْساً زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئاً نُكْراً قالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْراً قالَ إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَها فَلا تُصاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْراً فَانْطَلَقا حَتى إِذا أَتَيا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَما أَهْلَها فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُما فَوَجَدا فِيها جِداراً يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ مائِلاً أَوْمَأَ بِيَدِهِ هَكَذا وأَشارَ سُفْيانُ كَأَنَّهُ يَمْسَحُ شَيْئاً إِلى فَوْقُ فَلَمْ أَسْمَعْ سُفْيانَ يَذْكُرُ مائِلاً إِلاَّ مَرَّةً قالَ قَوْمٌ أَتَيْناهُمْ فَلَمْ يُطْعِمُونا ولَمْ يُضَيِّفُونا عَمَدْتَ إِلى حائِطِهِمْ لَوْ شِئْتَ لاَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْراً . قالَ هَذا فِراقُ بَيْنِي وبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ ما لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْراً قالَ النَّبِيُّ ﷺ ودِدْنا أَنَّ موسى كانَ صَبَرَ فَقَصَّ اللهُ عَلَيْنا مِنْ خَبَرِهِما قالَ سُفْيانُ قالَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْحَمُ اللهُ موسى . لَوْ كانَ صَبَرَ يُقَصَّ عَلَيْنا مِنْ أَمْرِهِما . وقَرَأَ ابْنُ عَبّاسٍ : أَمامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صالِحَةٍ غَصْباً . وأَمّا الغُلامُ فَكانَ كافِراً وكانَ أَبَواهُ مُؤْمِنَيْنِ ثُمَّ قالَ لِي سُفْيانُ : سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ وحَفِظْتُهُ مِنْهُ قَبْلَ لِسُفْيانَ حَفِظْتَهُ قَبْلَ أَنْ تَسْمَعَهُ مِنْ عَمْرٍو أَوْ تَحَفَّظْتَهُ مِنْ إِنْسانٍ فَقالَ مِمَّنْ أَتَحَفَّظُهُ . ورَواهُ أَحْمَدُ عَنْ عَمْرٍو غَيْرِي سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً وحَفِظْتُهُ مِنْهُ **حدثنا** مُحَمَّدُ ابْنُ سَعِيدٍ الأَصْبَهانِيُّ أَخْبَرَنا ابْنُ المُبارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ إِنَّما سُمِّيَ الخَضِرَ لِأَنَّهُ جَلَسَ عَلى فَرْوَةٍ بَيْضاءَ فَإِذا هِيَ تَهْتَزُّ مِنْ خَلْفِهِ خَضْراءَ قالَ الحَمَوِيُّ قالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ مَطَرٍ الفَرَبْرِيُّ حَدَّثَنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ عَنْ سُفْيانَ بِطُولِهِ

منقطع وذكر أبو حاتم السجستاني في المعمرين انه ابن قابيل بن آدم رواه عن أبي عبيدة وغيره وقيل اسمه أرميا بن طيفا حكاه ابن اسحق عن وهب وأرميا بكسر أوله وقيل بضمه وأشبعها بعضهم واواواختلف في اسم أبيه فقيل ملكان وقيل كليان وقيل عامير وقيل قابل والاول أشهر وعن اسمعيل بن أبي أويس هو المعمر بن مالك بن عبدالله بن نصر بن الازد وحكي السهيلي عن قوم انه كان ملكا من الملائكة وليس من بني آدم وعن ابن لهيعة كان ابن فرعون نفسه وقيل ابن بنت فرعون وقيل اسمه خضرون بن عابيل بن معمر بن عيصو بن اسحق بن ابراهيم وقيل كان أبوه فارسيا رواه الطبري من طريق عبدالله بن شوذب وحكي ابن ظفر في تفسيره انه كان من ذرية بعض من آمن بابراهيم وقيل أنه الذي لما نه القسمائة عام ثم بعثه فلا يموت حتى ينفخ في الصور وروى الدارقطني في الحديث المذكور قال مد للخضر في أجله

حتى يكذب الدجال وقال عبد الرزاق في مصنفه عن معمر في قصة الذي يقتله الدجال ثم يحييه بلغني انه الخضر وكذا قال ابراهيم بن سفيان الراوي عن مسلم في صحيحه وروى ابن اسحق في المبتدا عن أصحابه ان آدم أخبر بنيه عند الموت بامر الطوفان ودعا لمن يحفظ جسده بالتعمر حتى يدفنه فجمع نوح بنيه لما وقع الطوفان وأعلمهم بذلك فحفظوه حتى كان الذي تولى دفنه الخضر وروى خيثمة بن سليمان من طريق جعفر الصادق عن أبيه ان ذا القرنين كان له صديق من الملائكة فطلب منه انه يدله على شئ يطول به عمره فدله على عين الحياة وهي داخل الظلمة فسار اليها والخضر على مقدمته فظفر بها الخضر ولم يظفر بها ذو القرنين وروي عن مكحول عن كعب الاحبار قال أربعة من الانبياء أحياء أمان لاهل الارض اثنان في الارض الخضر والياس واثنان في السماء ادريس وعيسى وحكي ابن عطية البغوي عن أكثر أهل العلم انه نبي ثم اختلفوا هل هو رسول أم لا وقالت طائفة منهم القشيري هو ولي وقال الطبري في تاريخه كان الخضر في أيام افريدون في قول عامة علماء الكتاب الاول وكان على مقدمة ذي القرنين الاكبر وأخرج النقاش اخبارا كثيرة تدل على بقائه لا تقوم بشئ منها حجة قاله ابن عطية قال ولو كان باقيا لكان له في ابتداء الاسلام ظهور ولم يثبت شئ من ذلك وقال الثعلبي في تفسيره هو معمر على جميع الاقوال محجوب عن الابصار قال وقد قيل انه لا يموت الا في آخر الزمان حين يرفع القرآن وقال القرطبي هو نبي عند الجمهور والآية تشهد بذلك لان النبي ﷺ لا يتعلم من هو دونه ولان الحكم بالباطن لا يطلع عليه الا الانبياء وقال ابن الصلاح هو حي عند جمهور العلماء والعامة معهم في ذلك وانما شذ بانكاره بعض المحدثين وتبعه النووي وزادان ذلك متفق عليه بين الصوفية وأهل الصلاح وحكايتهم في رؤيته والاجتماع به أكثر من أن تحصر انتهى والذي جزم بانه غير موجود الآن البخاري وابراهيم الحربي وأبو جعفر بن المنادي وأبو علي بن الفراء وأبو طاهر العبادي وأبو بكر بن العربي وطائفة وعمدتهم الحديث المشهور عن أبن عمر وجابر وغيرهما ان النبي ﷺ قال في آخر حياته لا يبقى على وجه الارض بعد مائة سنة ممن هو عليها اليوم أحد قال ابن عمر أراد بذلك انخرام قرنه وأجاب من أثبت حياته بانه كان حينئذ على وجه البحر أو هو مخصوص من الحديث كما خص منه ابليس بالانفاق ومن حجج من أنكر ذلك قوله تعالى وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد وحديث ابن عباس ما بعث الله نبيا الا أخذ عليه الميثاق لئن بعث محمد وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه أخرجه البخاري ولم يأت في خبر صحيح أنه جاء الى النبي ﷺ ولا قاتل معه وقد قال ﷺ يوم بدر اللهم ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض فلو كان الخضر موجودا لم يصح هذا النفي وقال ﷺ رحم الله موسى لوددنا لو كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما فلو كان الخضر موجودا لما حسن هذا التمني ولا حضره بين يديه وأراه العجائب وكان ادعى لايمان الكفرة لاسيما أهل الكتاب وجاء في اجتماعه مع النبي ﷺ حديث ضعيف أخرجه ابن عدي من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده ان النبي ﷺ سمع وهو في المسجد كلاما فقال يا أنس اذهب الى هذا القائل فقل له يستغفر لي فذهب اليه فقال قل له ان الله فضلك على الانبياء بما فضل به رمضان على الشهور قال فذهبوا ينظرون فاذا هو الخضر اسناده ضعيف وروي ابن عساكر من حديث أنس نحوه باسناد أوهى منه وروى الدار قطني في الافراد من طريق عطاء عن ابن عباس مرفوعا يجتمع الخضر والياس كل عام في الموسم فيحلق كل واحد منهما رأس صاحبه ويفترقان عن هؤلاء الكلمات بسم الله ماشاء الله الحديث في اسناده محمد بن أحمد بن زيد بمعجمة ثم موحدة ساكنة وهو ضعيف وروى ابن عساكر من طريق هشام بن خالد عن الحسن بن يحيى عن ابن أبي رواد نحوه وزاد ويشربان من ماء زمزم شربة تكفيهما الى قابل وهذا معضل ورواه أحمد في الزهد باسناد حسن عن ابن أبي رواد وزاد انهما يصومان رمضان ببيت المقدس وروى الطبري من طريق عبد الله بن شوذب نحوه وروى عن علي أنه دخل الطواف فسمع رجلا يقول يا من لا يشغله سمع عن سمع الحديث فاذا هو الخضر أخرجه ابن عساكر من وجهين في كل منهما ضعف وهو في المجالسة من الوجه الثاني وجاء في اجتماعه ببعض الصحابة فمن

باب حدثني إسحق بن نصر حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله ﷺ قيل لبني إسرائيل ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة فبدلوا فدخلوا يزحفون على أستاههم وقالوا حبة في شعرة حدثني إسحق بن ابراهيم حدثنا روح بن عبادة حدثنا عوف عن الحسن ومحمد وخلاس عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله

بعدم أخبار أكثرها واهي الاسناد منها ما أخرجه ابن أبي الدنيا والبيهقي من حديث أنس لما قبض النبي ﷺ دخل رجل فتخطاهم وذكره الحديث في التعزية فقال ابو بكر وعلي هذا الخضر في اسناده عباد بن عبد الصمد وهو واه. وروى سيف في الردة نحوه باسناد آخر مجهول وروى ابن أبي حاتم من طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن علي نحوه وروى ابن وهب من طريق ابن المنكدر أن عمر صلى على جنازة فسمع قائلا يقول لا تسبقنا فذكر القصة وفيها أنه دعا للميت فقال عمر خذوا الرجل فتوارى عنهم فاذا أثر قدمه ذراع فقال عمر هذا والله الخضر في اسناده مجهول مع انقطاعه وروى أحمد في الزهد من طريق معمر عن معن بن عبد الرحمن عن عون بن عبد الله قال بينا رجل بمصر في فتنة ابن الزبير مهموما اذ لقيه رجل فسأله فأخبره باهتمامه بما فيه الناس من الفتن فقال قل اللهم سلمني وسلم مني قال فقالها فسلم قال معمر يرون أنه الخضر وروى يعقوب بن سفيان في تاريخه وابو عروبة من طريق رياح بالتحتانية ابن عبيدة قال رأيت رجلا يمشي عمر بن عبد العزيز معتمدا على يديه فلما انصرف قلت له من الرجل قال رأيته قلت نعم قال أحسبك رجلا صالحا ذاك أخي الخضر بشرني اني سأولى وأعدل لا بأس برجاله ولم يقع لي الى الآن خبر ولا أثر بسند جيد غيره وهذا لا يعارض الحديث الاول في مائة سنة فان ذلك كان قبل المائة وروي ابن عساكر من طريق كرز بن وبرة قال أتاني أخ لي من أهل الشام فقال أقبل مني هذه الهدية ان ابراهيم التيمي حدثني قال كنت جالسا بفناء الكعبة أذكر الله فجاءني رجل فلم على فلم أر أحسن وجها منه ولا أطيب ريحا فقلت من أنت فقال انا أخوك الخضر قال فعلمه شيأ اذا فعله رآى النبي ﷺ في المنام وفي اسناده مجهول وضعيف وروى ابن عساكر في ترجمة أبي زرعة الرازي بسند صحيح انه رأى وهو شاب رجلا نهاه عن غشيان أبواب الامراء ثم رآه بعد ان صار شيخا كبيرا على حالته الاولى فنهاه عن ذلك أيضا قال فالتفت لا كلمة فلم أره فوقع في نفسي انه الخضر وروى عمر الجحي في فوائده والفاكهي في كتاب مكة بسند فيه مجهول عن جعفر بن محمد أنه رأى شيخا كبيرا يحدث باه ثم ذهب فقال له أبوه رده علي قال فطلبته فلم أقدر عليه فقال لي أبي ذاك الخضر وروى البيهقي من طريق الحجاج بن قرافصة ان رجلين كانا يتبايعان عند ابن عمر فقام عليهما رجل فنهاهما عن الحلف بالله وعظهم بموعظة فقال ابن عمر لاحدهما اكتبها منه فاستعاده حتى حفظها ثم تطلبه فلم يره قال وكانوا يرون أنه الخضر ه (قوله باب) كذا لابي ذر وغيره بغير ترجمة وهو كالفصل من الباب الذي قبله وتعلقه به ظاهر وأورد فيه أحاديث أحدها حديث أبي هريرة قيل لبني اسرائيل ادخلوا الباب سجدا وسيأتي شرحه في تفسير الاعراف ثانيها حديثه أن موسى كان رجلا حييا بفتح المهملة وكسر التحتانية الخفيفة بعدها أخرى مثقلة بوزن فعيل من الحياء وقوله ستيرا بوزنه من الستر ويقال ستيرا بالتشديد (قوله في الاسناد حدثنا عوف) هو الاعرابي (قوله عن الحسن ومحمد وخلاس) أما الحسن فهو البصري وأما محمد فهو ابن سيرين وسماعه من أبي هريرة ثابت فقد أخرج أحمد هذا الحديث عن روح عن عوف عن محمد وحده عن أبي هريرة وأما خلاس فبكسر المعجمة وتخفيف اللام وآخره مهملة هو ابن عمر بصري يقال انه كان على شرطة علي وحديثه عنه في الترمذي والنسائي وجزم يحيى القطان بان روايته عنه من صحيفته وقال أبو داود عن أحمد لم يسمع خلاس من أبي هريرة وقال ابن أبي حاتم عن أبي زرعة كان يحيى القطان يقول روايته عن علي من كتاب وقد سمع من عمار وعائشة وابن عباس (قلت) اذا ثبت سماعه من عمار

ﷺ إنَّ مُوسى كانَ رَجُلاً حَيِيًّا سِتِّيراً لا يُرى مِنْ جِلدِهِ شيءٌ اسْتِحياءً مِنْهُ فآذاهُ مَنْ آذاهُ مِنْ بَنِي إسْرائيلَ ، فَقالوا مايَسْتَتِرُ هٰذا التَّسَتُّرَ إلاَّ مِنْ عَيْبٍ بِجِلْدِهِ إمّا بَرَصٌ وإمّا أُدْرَةٌ ، وإنَّ اللهَ أرادَ أنْ يُبَرِّئَهُ مِمّا قالُوا لِمُوسى فَخَلا يَوْماً وحْدَهُ فَوَضَعَ ثِيابَهُ عَلى الحَجَرِ ثُمَّ اغْتَسَلَ فَلَمّا فَرَغَ أقْبَلَ إلى ثِيابِهِ لِيَأْخُذَها وإنَّ الحَجَرَ عَدا بِثَوْبِهِ فأخَذَ مُوسى عَصاهُ وطَلَبَ الحَجَرَ فَجَعَلَ يَقُولُ ثَوْبي حَجَرُ حَتّى انْتَهى إلى مَلَإٍ مِنْ بَنِي إسْرائيلَ فَرَأَوْهُ عُرْيانًا أحْسَنَ ماخَلَقَ اللهُ وأبْرَأهُ مِمّا يَقُولُونَ . وقامَ الحَجَرُ فأخَذَ ثَوْبَهُ فَلَبِسَهُ وطَفِقَ بِالحَجَرِ ضَرْبًا بِعَصاهُ فَواللهِ إنَّ بِالحَجَرِ لَنَدَبًا مِنْ أثَرِ ضَرْبِهِ ثَلاثًا أوْ أرْبَعًا أوْ خَمْسًا فَذٰلِكَ . قَولُهُ تَعالى: يَا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا لا تَكُونُوا كالَّذِينَ آذَوْا مُوسى فَبَرَّأهُ اللهُ مِمّا قالُوا وكانَ عِنْدَ اللهِ وَجِيهًا **حدثنا**

وكان على شرطة على كيف يمتنع سماعه من على وقال أبو حاتم يقال وقعت عنده صحيفة عن على وليس بقوى يعني في على وقال صالح بن أحمد عن أبيه كان يحيى القطان يتوقى أن يحدث عن خلاس عن على خاصة وأطلق بقية الأئمة توثيقه (قلت) وماله في البخاري سوى هذا الحديث وقد أخرجه مقرونا بغيره وأعاده سندا ومتنا في تفسير الاحزاب وله عنه حديث آخر أخرجه في الايمان والنذور مقرونا أيضا بمحمد بن سيرين عن أبي هريرة وهم المزي فنسبه الى الصوم وأما الحسن البصري فلم يسمع من أبي هريرة عند الحفاظ لتقاد وماوقع في بعض الروايات مما يخالف ذلك فهو محكوم بوهمه عندهم وماله في البخاري عن أبي هريرة سوى هذا مقرونا وله حديث آخر في بدء الخلق مقرونا بابن سيرين وثالث ذكره في أوائل الكتاب في الايمان مقرونا بابن سيرين أيضا (قوله لا يرى من جلده شيء استحياء منه) هذا يشعر بان اغتسال بني اسرائيل عراة بمحضر منهم كان جائزا في شرعهم وانما اغتسل موسى وحده استحياء (قوله وأما ادرة) بضم الهمزة وسكون الدال على المشهور وبفتحتين أيضا فيما حكاه الطحاوي عن بعض مشايخه ورجح الاول وتقدم بيانه في كتاب الغسل ووقع في رواية ابن مردويه من طريق عثمان بن الهيثم عن عوف الجزم بانهم قالوا انه آدر (قوله فخلا يوما وحده فوضع ثيابه) في رواية الكشميهني ثيابا أي ثياباله والاول هو المعروف وظاهره أنه دخل الماء عريانا وعليه بوب المصنف في الغسل من اغتسل عريانا وقد قدمت توجيهه في كتاب الغسل ونقل ابن الجوزي عن الحسن بن أبي بكر النيسابوري ان موسى نزل الي الماء مؤتزرا فلما خرج تبع الحجر والمئزر مبتل بالماء علموا عند رؤيته انه غير آدر لان الادرة تبين تحت الثوب المبلول بالماء انتهى وهذا ان كان هذا الرجل قاله احتمالا فيحتمل لكن المنقول يخالفه لان في رواية علي بن زيد عن أنس عند أحمد في هذا الحديث ان موسى كان اذا أراد أن يدخل الماء لم يلق ثوبه حتى يوارى عورته في الماء (قوله عدا بثوبه) بالعين المهملة أي مضى مسرعا (قوله ثوبي حجر ثوبي حجر) هو بفتح الياء الاخيرة من ثوبي أي اعطني ثوبي أو رد ثوبي حجر بالضم على حذف النداء وتقدم في الغسل بلفظ ثوبي ياحجر (قوله وابرأه مما يقولون) في رواية قتادة عن الحسن عن أبي هريرة عند ابن مردويه وابن خزيمة وأعله صورة وفي روايته فقالت بنو اسرائيل قاتل الله الافاكين وكانت براءته وفي رواية روح ابن عبادة المذكورة فرأوه كاحسن الرجال خلقا فبرأه مما قالوا (قوله وقام حجر فأخذ بثوبه) قلت كذا في وفي مسند اسحق بن ابراهيم شيخ البخاري فيه وقام الحجر بالالف واللام وكذا أخرجه أبو نعيم وابن مردويه من طريقه (قوله فوالله ان بالحجر لندبا) ظاهره انه بقية الحديث وقد بين في رواية همام في الغسل انه قول أبي هريرة (قوله ثلاثا أو أربعا أو خمسا) في رواية همام المذكور ستة أو سبعة ووقع عند ابن مردويه من رواية حبيب بن سالم عن أبي هريرة الجزم بست ضربات (قوله فذلك قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا) لم يقع هذا في رواية همام وروى ابن مردويه من طريق

أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قَسْمًا فَقَالَ رَجُلٌ إِنَّ هٰذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللهِ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَغَضِبَ حَتَّى رَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: يَرْحَمُ اللهُ مُوسَى قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هٰذَا فَصَبَرَ **باب** يَعْكِفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ مُتَبَّرٌ خُسْرَانٌ وَلِيُتَبِّرُوا يُدَمِّرُوا مَا عَلَوْا مَا غَلَبُوا **حدثنا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَجْنِي الْكَبَاثَ وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ فَإِنَّهُ

عكرمة عن أبي هريرة قال قرأ رسول الله ﷺ يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى الآية قال ان بني اسرائيل كانوا يقولون ان موسى آدر فانطلق موسى الى النهر يغتسل فذكر نحوه وفي رواية علي بن زيد المذكورة قريبا في آخره فرأوه ليس كما قالوا فانزل تعالى لا تكونوا كالذين آذوا موسى وفي الحديث جواز المشي عريانا للضرورة وقال ابن الجوزي لما كان موسى في خلوة وخرج من الماء فلم يجد ثوبه تبع الحجر بناء على أن لا يصادف أحدا وهو عريان فاتفق أنه كان هناك قوم فاجتاز بهم كما ان جوانب الانهار وان خلت غالبا لا يؤمن وجود قوم قريب منها فبنى الامر على أنه لا يراه أحد لاجل خلاء المكان فاتفق رؤية من رآه والذي يظهر أنه استمر يتبع الحجر على ما في الخبر حتى وقف على مجلس لبني اسرائيل كان فيهم من قال فيه ما قال وبهذا تظهر العائدة والا فلو كان الوقوف على قوم منهم في الجملة لم يقع ذلك الموقع وفيه جواز النظر الى العورة عند الضرورة الداعية لذلك من مداواة أو براءة من عيب كما لو ادعى أحد الزوجين على الآخر البرص ليفسخ النكاح فانكر وفيه أن الانبياء في خلقهم وخلقهم على غاية الكمال وان من نسب نبيا من الانبياء الى نقص في خلقته فقد آذاه ويخشى على فاعله الكفر وفيه معجزة ظاهرة لموسى عليه السلام وان الآدمي يغلب عليه طباع البشر لان موسى علم أن الحجر ما سار بثوبه الا بأمر من الله ومع ذلك عامله معاملة من يعقل حتى ضربه ويحتمل أنه أراد بيان معجزة أخرى لقومه بتأثير الضرب بالعصا في الحجر وفيه ما كان في الانبياء عليهم الصلاة والسلام من الصبر على الجهال واحتمال اذاهم جعل الله تعالى العاقبة لهم على من آذاهم وقد روي أحمد بن منيع في مسنده باسناد حسن والطحاوي وابن مردويه من حديث علي ان الآية المذكورة نزلت في طعن بني اسرائيل على موسى بسبب هرون لانه توجه معه الى زيارة فمات هرون فدفنه موسى فطعن فيه بعض بني اسرائيل وقالوا أنت قتلته فبرأه الله تعالى بان رفع لهم جسد هرون وهو ميت فخاطبهم بانه مات وفي الاسناد ضعف ولو ثبت لم يكن فيه ما يمنع أن يكون في الامر يقين معا لصدق ان كلا منهما آذي موسى فبرأه الله مما قالوا والله أعلم ثم أورد المصنف في الباب حديث ابن مسعود في قول الرجل ان هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله والغرض منه ذكر موسى وقد تقدم في أواخر فرض الخمس من الجهاد في باب ما كان النبي ﷺ يعطي من المؤلفة وعين هناك موضع شرحه والله أعلم * (قوله باب يعكفون على أصنام لهم متبر خسران ليتبروا يدمروا ما علوا ما غلبوا) ثم ساق حديث جابر كنا مع رسول الله ﷺ نجني الكباث وان رسول الله ﷺ قال عليكم بالاسود منه فانه أطيبه قالوا أكنت ترعى الغنم قال وهل من نبي الا وقد رعاها والكباث بفتح الكاف والموحدة الخفيفة وآخره مثلثة هو ثمر الاراك ويقال ذلك للنضيج منه كذا نقله النووي عن أهل اللغة وقال أبو عبيد هو ثمر الاراك اذا يبس وليس له عجم وقال القزاز هو الغض من ثمر الاراك وانما قال له الصحابة أكنت ترعى الغنم لان قوله لهم عليكم بالاسود منه دلالة على تمييزه بين أنواعه والذي يميز بين أنواع ثمر الاراك غالبا من يلازم رعي الغنم على ما ألفوه وقوله في الترجمة باب يعكفون على أصنام لهم أي تفسير ذلك والمراد تفسير قوله تعالى وجاوزنا ببني اسرائيل البحر فأتوا على قوم يعكفون على أصنام لهم ولم يفسر المؤلف من الآية الا قوله تعالى فيها ان هؤلاء متبر ما هم فيه فقال ان تفسير متبر خسران وهذا أخرجه الطبري

أَطَيِّبُهُ قَالُوا أَكُنْتَ تَرْعَى الْغَنَمَ قَالَ وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا **باب** وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً الْآيَةَ . قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ عَوَانٌ النَّصَفُ بَيْنَ الْبِكْرِ وَالْهَرِمَةِ فَاقِعٌ صَافٍ لَا ذَلُولٌ لَمْ يُذَلِّلْهَا الْعَمَلُ تُثِيرُ الْأَرْضَ لَيْسَتْ بِذَلُولٍ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَعْمَلُ فِي الْحَرْثِ . مُسَلَّمَةٌ مِنَ الْعُيُوبِ لَا شِيَةَ بَيَاضٌ صَفْرَاءُ إِنْ شِئْتَ سَوْدَاءُ وَيُقَالُ صَفْرَاءُ كَقَوْلِهِ جِمَالَاتٌ صُفْرٌ فَادَّارَأْتُمْ اخْتَلَفْتُمْ

من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال في قوله ان هؤلاء معتبر ماهم فيه قال خسران والخسران تغير التبر الذي اشتق منه المتبر وأما قوله وليتبروا ليدمروا فذكره استطرادا وهو تفسير قتادة أخرجه الطبري من طريق سعيد عنه في قوله وليتبر واما علوا تتبيرا قال ليدمروا ماغلبوا عليه تدميرا وأما حديث جابر في رعي الغنم فمناسبته للترجمة غير ظاهرة وقال شيخنا ابن الملقن في شرحه قال بعض شيوخنا لا مناسبة قال شيخنا بل هي ظاهرة لدخول عيسى فيمن رعى الغنم كذا رأيت في النسخة وكانه سبق قلم وانما هو موسى لا عيسى وهذا مناسب لذكر المتن في أخبار موسى وأما مناسبة الترجمة للحديث فلا والذي يهجس في خاطري أنه كان بين التفسير المذكور وبين الحديث بياض أخلي لحديث يدخل في الترجمة ولترجمة تصلح لحديث جابر ثم وصل ذلك كما في نظائره ومناسبة حديث جابر لقصص موسى من جهة عموم قوله وهل من نبي الا وقد رعاها فدخل فيه موسى كما أشار اليه شيخنا بل وقع في بعض طرق هذا الحديث ولقد بعث موسى وهو يرعى الغنم وذلك فيما أخرجه النسائي في التفسير من أبي اسحق عن نصر بن حزن قال افتخر أهل الابل والشاء فقال النبي ﷺ بعث موسى وهو راعي غنم الحديث ورجال اسناده ثقات يؤيد هذا الذي قلت انه وقع في رواية النسفي باب بغير ترجمة وساق فيه حديث جابر ولم يذكر ماقبله وكانه حذف الباب الذي فيه التفاسير الموقوفة كما هو الاغلب من عادته واقتصر على الباب الذي فيه الحديث المرفوع وقد تكلف بعضهم وجه المناسبة وهو الكرماني فقال وجه المناسبة بينهما ان بني اسرائيل كانوا مستضعفين جهالا ففضلهم الله على العالمين وسياق الآية يدل عليه أي فيما يتعلق ببني اسرائيل فكذلك الانبياء كانوا مستضعفين بحيث انهم كانوا يرعون الغنم انتهى والذي قاله الائمة ان الحكمة في رعاية الانبياء للغنم ليأخذوا أنفسهم بالتواضع وتعتاد قلوبهم بالخلوة ويترقوا من سياستها الى سياسة الامم وقد تقدم ايضاح هذا في أوائل الاجارة ولم يذكر المصنف من الآيات بالعبارة والاشارة الا قوله متبر ماهم فيه ولا شك أن قوله وهو فضلكم على العالمين انما ذكر بعد هذا فكيف يحمل على أنه أشار اليه دون ماقبله فالمعتمد ماذكرته ونقل الكرماني عن الخطابي قال أراد ان الله لم يضع النبوة في ابناء الدنيا والمترفين منهم وانما جعلها في أهل التواضع كرعاة الشاء وأصحاب الحرف (قلت) وهذه أيضا مناسبة للمتن لا لخصوص الترجمة وقد نقل القطب الحلبي هذا عن الخطابي ثم قال ويظر في وجه مناسبة هذا الحديث للترجمة * (قوله باب واذ قال موسى لقومه ان الله يأمركم ان تذبحوا بقرة الآية) لم يذكر فيه سوى شيء من التفسير عن أبي العالية وقصة البقرة أوردها آدم ابن أبي اياس في تفسيره قال حدثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية في قوله تعالى ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة قال كان رجل من بني اسرائيل غنيا ولم يكن له ولد وكان له قريب وارث فقتله ليرثه ثم ألقاه على مجمع الطريق وأتى موسى فقال ان قريبي قتل وأتى الى أمر عظيم وأنى لا أجد أحدا يبين لي قاتله غيرك يانبي الله فنادى موسى في الناس من كان عنده علم من هذا فليبينه فلم يكن عندهم علم فاوحى الله اليه قل لهم فليذبحوا بقرة وعجبوا وقالوا كيف نطلب معرفة من قتل هذا القتيل فنؤمر بذبح بقرة وكان ماقصه الله تعالى قال انه يقول انها بقرة لا فارض ولا بكر يعني لا هرمة ولا صغيرة عوان بين ذلك أي نصف بين البكر والهرمة قالوا ادع لنا ربك يبين لنا مالونها قال انه يقول انها بقرة صفراء فاقع لونها أي صاف تسر الناظرين أي

وفاة موسى وذكره بعد **حدثنا** يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال أرسل ملك الموت الى موسى عليهما السلام ، فلما جاءه صكه فرجع إلى ربه فقال أرسلتني الى عبد لا يريد الموت قال ارجع اليه فقل له يضع يده على متن ثور فله بما غطت يده بكل شعرة سنة ، قال أي رب ؟ ثم ماذا قال الموت قال فالآن قال فسأل الله أن يدنيه من الأرض المقدسة رمية بحجر ، قال أبو هريرة فقال رسول الله ﷺ لو كنت ثم لأريتكم قبره إلى جانب الطريق تحت الكثيب الأحمر

تعجبهم قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي الآية قال انه يقول انها بقرة لا ذلول أي لم يذللها العمل تسير الارض يعني ليست بذلول تثير الارض ولا تسقي الحرث يقول ولا تعمل في الحرث مسلمة أي من العيوب لا شية فيها أي لا بياض قالوا الآن جئت بالحق ولو أن القوم حين أمروا بذبح بقرة استرضوا أي بقرة كانت لاجزأت عنهم ولكنهم شددوا فشدد عليهم ولولا أنهم استثنوا فقالوا وانا ان شاء الله لمهتدون لما اهتدوا اليها أبدا فبلغنا انهم لم يجدوها الا عند عجوز فاغلت عليهم في الثمن فقال لهم موسى أنتم شددتم على أنفسكم فاعطوها ما سألت فذبحوها فاخذوا عظاما منها فضربوا به القتيل فعاش فسمى لهم قاتله ثم مات مكانه فاخذ قاتله وهو قريبه الذي كان يريد ان يرثه فقتله الله على أسوء عمله وأخرج ابن جرير هذه القصة مطولة من طريق العوفي عن ابن عباس ومن طريق السدي وأخرجها هو وابن أبي حاتم وعبد بن حميد باسناد صحيح عن محمد بن سيرين عن عبيدة بن عمرو السلماني أحد كبار التابعين وأما قوله صفراء ان شئت سوداو يقال صفراء كقوله جمالات صفر فهو قول أبي عبيدة قال في قوله تعالى صفراء فاقع لونها ان شئت صفراء وان شئت سوداء كقوله جمالات صفر أي سود والمعني ان الصفرة يمكن حملها على معناها المشهور وعلى معنى السواد كما في قوله جمالات صفر فانها فسرت بانها صفر تضرب الى سواد وقد روى عن الحسن أنه أخذ أنها سوداء من قوله فاقع لونها وقوله فاداراتم اختلفتم هو قول أبي عبيدة أيضا قال وهو من التداريء وهو التدافع (**قوله** وفاة موسى وذكره بعده) كذا لابي ذر باسقاط باب ولغيره باثباته وقوله وذكره بعد بضم دال على البناء ثم أورد فيه أحاديث * الاول حديث أبي هريرة في قصة موسى مع ملك الموت أورده موقوفا من طريق طاوس عنه ثم عقبه برواية همام عنه مرفوعا وهذا هو المشهور عن عبد الرزاق وقد رفع محمد بن يحيى عنه رواية طاوس أيضا أخرجه الاسماعيلي (**قوله** أرسل ملك الموت الي موسى عليهما السلام فلما جاءه صكه) أي ضربه على عينه وفي رواية همام عن أبي هريرة عند أحمد ومسلم جاءه ملك الموت الى موسي فقال اجب ربك فلطم موسى عين ملك الموت ففقأها وفي رواية عمار بن أبي عمار عن أبي هريرة عند أحمد والطبري كان ملك الموت يأتي الناس عيانا فأتي موسى فلطمه ففقأ عينه (**قوله** لا يريد الموت) زاد همام وقد فقأ عيني فرد الله عليه عينه وفي رواية عمار فقال يارب عبدك موسي فقأ عيني ولولا كرامته عليك لشققت عليه (**قوله** فقل له يضع يده) في رواية أبي يونس فقل له الحياة تريد فان كنت تريد الحياة فضع يدك (**قوله** على متن) بفتح الميم وسكون المثناه هو الظهر وقيل مكتنف الصلب بين العصب اللحم وفي رواية عمار على جلد ثور (**قوله** فله بما غطي يده) في رواية الكشميهني بما غطت يده (**قوله** ثم الموت) في رواية أبي يونس قال فالآن يارب من قريب وفي رواية عمار فاناه فقال له ما بعد هذا قال الموت قال فالآن والآن ظرف زمان غير متمكن وهو اسم لزمان الحال الفاصل بين الماضي والمستقبل (**قوله** فسأل الله أن يدنيه من الارض المقدسة رمية بحجر) قد تقدم شرح ذلك وبيانه في الجنائز (**قوله** فلو كنت ثم) بفتح المثلثة أي هناك (**قوله** من جانب الطريق) في رواية المستملي والكشميهني الى جانب الطريق وهي رواية همام (**قوله** تحت الكثيب الاحمر) في روايتهما عند الكثيب الاحمر وهي رواية همام أيضا والكثيب بالمثلثة وآخره موحدة وزن عظيم الرمل المجتمع وزعم ابن حبان أن قبر موسى بمدين بين المدينة وبيت

قال وأخبرنا معمر عن همام حدثنا أبو هريرة عن النبي ﷺ نحوه حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو سلمة بن

المقدس وتعقبه الضياء بان ارض مدين ليست قرية من المدينة ولا من بيت المقدس قال وقد اشتهر عن قبر بارحاء عنده كثيب أحمر أنه قبر موسى وأريحاء من الارض المقدسة وزاد عمار في روايته فشمه شمة فقبض روحه وكان يأتي الناس خفية يعني بعد ذلك ويقال أنه أتاه بتفاحة من الجنة فشمها فمات وذكر السدي في تفسيره أن موسى لما دنت وفاته مشى هو وفتاه يوشع بن نون فجاءت ريح سوداء فظن يوشع أنها الساعة فالتزم موسى فانسل موسى من تحت القميص فاقبل يوشع بالقميص وعن وهب بن منبه أن الملائكة تولوا دفنه والصلاة عليه وانه عاش مائة وعشر بن سنة (قوله قال وأخبرنا معمر عن همام الخ) هو موصول بالاسناد المذكور ووهم من قال انه معلق فقد أخرجه أحمد عن عبد الرزاق عن معمر ومسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق كذلك وقوله في آخره نحوه أي أن رواية معمر عن همام بمعنى روايته عن ابن طاوس لا بلفظه وقد بينت ذلك فيما مضى قال ابن خزيمة أنكر بعض المبتدعة هذا الحديث وقالوا ان كان موسى عرفه فقد استخف به وان كان لم يعرفه فكيف لم يقتص له من فقء عينه والجواب ان الله لم يبعث ملك الموت لموسى وهو يريد قبض روحه حينئذ وانما بعثه اليه اختبارا وانما لطم موسى ملك الموت لانه رأي آدميا دخل داره بغير اذنه ولم يعلم أنه ملك الموت وقد أباح الشارع فقء عين الناظر في دار المسلم بغير اذن وقد جاءت الملائكة الى ابراهيم والي لوط في صورة آدميين فلم يعرفاهم ابتداء ولو عرفهم ابراهيم لما قدم لهم المأكول ولو عرفهم لوط لما خاف عليهم من قومه وعلى تقدير أن يكون عرفه فمن أين لهذا المبتدع مشروعية القصاص بين الملائكة والبشر ثم من أين له أن ملك الموت طلب القصاص من موسى فلم يقتص له ولخص الخطابي كلام ابن خزيمة وزاد فيه أن موسى دفعه عن نفسه لما ركب فيه من الحدة وان الله رد عين ملك الموت ليعلم موسى انه جاءه من عند الله فلهذا استسلم حينئذ وقال النووي لا يمتنع ان يأذن الله لموسى في هذه اللطمة امتحانا للملطوم وقال غيره انما لطمه لانه جاء لقبض روحه من قبل أن يخيره لما ثبت أنه لم يقبض نبي حتى يخير فلهذا خيره في المرة الثانية أذ عن قيل وهذا أولى الاقوال بالصواب وفيه نظر لانه يعود أصل السؤال فيقال لم أقدم ملك الموت على قبض نبي الله وأخل بالشرط فيعود الجواب ان ذلك وقع امتحانا وزعم بعضهم ان معنى قوله فاعينه أي أبطل حجته وهو مردود بقوله في نفس الحديث فرد الله عينه وبقوله لطمه وصكه وغير ذلك من قرائن السياق وقال ابن قتيبة انما فقا موسى العين التي هي تخييل وتمثيل وليست عينا حقيقة ومعنى رد الله عينه أي أعاده الى خلقته الحقيقية وقيل على ظاهره ورد الله الي ملك الموت عينه البشرية ليرجع الى موسى على كمال الصورة فيكون ذلك أقوى في اعتباره وهذا هو المعتمد وجوز ابن عقيل أن يكون موسى أذن له أن يفعل ذلك بملك الموت وأمر ملك الموت بالصبر على ذلك كما أمر موسى بالصبر على ما يصنع الخضر وفيه ان الملك يتمثل بصورة الانسان وقد جاء ذلك في عدة أحاديث وفيه فضل الدفن في الارض المقدسة وقد تقدم شرح ذلك في الجنائز واستدل بقوله فلك بكل شعرة سنة على أن الذي بقي من الدنيا كثير جدا لان عدد الشعر الذي تواريه اليد قدر المدة التي بين موسى وبعثة نبينا ﷺ مرتين وأكثر واستدل به على جواز الزيادة في العمر وقد قال به قوم في قوله تعالى وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره الا في كتاب انه زيادة ونقص في الحقيقة وقال الجمهور والضمير في قوله من عمره للجنس لا للعين أي ولا ينقص من عمر آخر وهذا كقولهم عندي ثوب ونصفه أي ونصف ثوب آخر وقيل المراد بقوله ولا ينقص من عمره أي وما يذهب من عمره فالجميع معلوم عند الله تعالى والجواب عن قصة موسى أن أجله قد كان قرب حضوره ولم يبق منه الا مقدار ما دار بينه وبين ملك الموت من المراجعتين فأمر بقبض روحه أو لا مع سبق علم الله ان ذلك لا يقع الا بعد المراجعة وان لم يطلع ملك الموت على ذلك أولا والله أعلم ﴿ الحديث الثاني حديث أبي هريرة أيضا (قوله أخبرني أبو سلمة بن

عَبْدِ الرَّحْمٰنِ وَسَعِيدُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ الْمُسْلِمُ وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى الْعَالَمِينَ فِي قَسَمٍ يُقْسِمُ بِهِ ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ عِنْدَ ذٰلِكَ يَدَهُ فَلَطَمَ الْيَهُودِيَّ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ فَقَالَ لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ

عبدالرحمن وسعيد بن المسيب) كذا قال شعيب عن الزهري وتابعه محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب كما سيأتي في التوحيد وقال ابراهيم بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة والاعرج كما سيأتي في الرقاق والحديث محفوظ للزهري على الوجهين وقد جمع المصنف بين الروايتين في التوحيد اشارة الي ثبوت ذلك عنه على الوجهين وله أصل من حديث الاعرج من رواية عبدالله بن الفضل عنه وسيأتي بعد ثلاثة أبواب ومن طريق أبي الزناد عنه كما سيأتي في الرقاق ومن طريق أبي سلمة عن أبي هريرة أخرجه الترمذي وابن ماجه من طريق محمد بن عمرو عنه ورواه مع أبي هريرة أبو سعيد وقد تقدم في الاشخاص بتمامه (قوله استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود) وقع في رواية عبدالله بن الفضل سبب ذلك وأول حديثه بينما يهودي يعرض سلعة أعطي بها شيأ كرهه فقال لا والذي اصطفى موسى على البشر ولم أقف على اسم هذا اليهودي في هذه القصة وزعم ابن بشكوال أنه فنحاص بكسر الفاء وسكون النون ومهملتين وعزاه لابن اسحاق والذي ذكره ابن اسحق لفنحاص مع أبي بكر الصديق في لطمه إياه قصة أخري في نزول قوله تعالى لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء الآية وأما كون اللاطم في هذه القصة هو الصديق فهو مصرح به فيما أخرجه سفيان بن عيينة في جامعه وابن أبي الدنيا في كتاب البعث من طريقه عن عمرو بن دينار عن عطاء وابن جدعان عن سعيد بن المسيب قال كان بين رجل من أصحاب النبي ﷺ وبين رجل من اليهود كلام في شيء فقال عمرو بن دينار هو أبو بكر الصديق فقال اليهودي والذي اصطفي موسي على البشر فلطمه المسلم الحديث (قوله فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم اليهودي) أي عند سماعه قول اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين وانما صنع ذلك لما فهمه من عموم لفظ العالمين فدخل فيه محمد ﷺ وقد تقرر عند المسلم أن محمدا أفضل وقد جاء ذلك مبينا في حديث أبي سعيد أن الضارب قال لليهودي حين قال ذلك أي خبيث على محمد فدل على أنه لطم اليهودي عقوبة له على كذبه عنده ووقع في رواية ابراهيم بن سعد فلطم وجه اليهودي ووقع عند أحمد من هذا الوجه فلطم على اليهودي وفي رواية عبدالله بن الفضل فسمعه رجل من الانصار فلطم وجهه وقال أتقول هذا ورسول الله ﷺ بين أظهرنا وكذا وقع في حديث أبي سعيد ان الذي ضربه رجل من الانصار وهذا يعكر على قول عمرو بن دينار أنه أبو بكر الصديق الا ان كان المراد بالانصار المعنى الاعم فان أبا بكر الصديق رضي الله عنه من أنصار رسول الله ﷺ قطعا بل هو رأس من نصره ومقدمهم وسابقهم (قوله فأخبره بالذي كان من أمر المسلم) زاد في رواية ابراهيم بن سعد فدعا النبي ﷺ المسلم فسأله عن ذلك فأخبره وفي رواية ابن الفضل فقال أي اليهودي يا أبا القاسم ان لي ذمة وعهدا فما بال فلان لطم وجهي فقال لم لطمت وجهه فذكره فغضب النبي ﷺ حتى رؤي في وجهه وفي حديث أبي سعيد فقال ادعوه لي فجاء فقال أضربته قال سمعته بالسوق يحلف فذكر القصة (قوله لا تخيروني على موسى) في رواية ابن الفضل فقال لا تفضلوا بين أنبياء الله وفي حديث أبي سعيد لا تخيروا بين الانبياء (قوله فان الناس يصعقون فأكون أول من يفيق) في رواية ابراهيم ابن سعد فان الناس يصعقون يوم القيامة فأصعق معهم فأكون أول من يفيق لم يبين في رواية الزهري من الطريقين محل الافاقة من أي الصعقتين ووقع في رواية عبد الله بن الفضل فانه ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم ينفخ فيه أخري فأكون أول من بعث وفي رواية الكشميهني أول من يبعث والمراد بالصعق غشي يلحق من سمع صوتا أو رأى شيأ ينزع منه وهذه الرواية ظاهرة في ان الافاقة بعد النفخة

فإذا موسى باطش بجانب العرش فلا أدري أكان ممن صعق فأفاق قبلي أو كان ممن استثنى الله **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال قال رسول الله ﷺ احتج آدم وموسى فقال له موسى أنت آدم الذي أخرجتك خطيئتك من الجنة فقال له آدم أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه ثم تلومني على أمر قدر علي قبل أن أخلق فقال رسول الله ﷺ فحج آدم موسى مرتين **حدثنا** مسدد حدثنا حصين بن نمير عن حصين بن

الثانية وأصرح من ذلك رواية الشعبي عن أبي هريرة في نفخ الزمر بلفظ أني أول من يرفع رأسه بعد النفخة الاخيرة وأما ماوقع في حديث أبي سعيد فان الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من تنشق عنه الارض كذا وقع بهذا اللفظ في كتاب الاشخاص ووقع في غيرها فأكون أول من يفيق وقد استشكل وجزم المزي فيما نقله عنه ابن القيم في كتاب الروح ان هذا للفظ وهم من راويه وأن الصواب ماوقع في رواية غيره فأكون أول من يفيق وأن كونه ﷺ أول من تنشق عنه الارض صحيح لكنه في حديث آخر ليس فيه قصة موسى انتهى ويمكن الجمع بأن النفخة الاولى يعقبها الصعق من جميع الخلق أحيائهم وأمواتهم وهو الفزع كما وقع في سورة النمل ففزع من في السموات ومن في الارض ثم يعقب ذلك الفزع للموتى زيادة فيهم فيه وللاحياء موتا ثم ينفخ الثانية للبعث فيفيقون أجمعين فمن كان مقبورا انشقت عنه الارض فخرج من قبره ومن ليس بمقبور لا يحتاج الى ذلك وقد ثبت ان موسى ممن قبر في الحياة الدنيا ففي صحيح مسلم عن أنس ان النبي ﷺ قال مررت على موسى ليلة أسري بي عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلي في قبره أخرجه عقب حديث أبي هريرة وأبي سعيد المذكورين ولعله أشار بذلك الى ما قررته وقد استشكل كون جميع الخلق يصعقون مع ان الموتى لا احساس لهم فقيل المراد ان الذين يصعقون هم الاحياء وأما الموتى فهم في الاستثناء في قوله تعالى الا من شاء الله أي الا من سبق له الموت قبل ذلك فانه لا يصعق وإلى هذا جنح القرطبي ولا يعارضه ماورد في هذا الحديث ان موسى ممن استثنى الله لان الانبياء احياء عند الله وان كانوا في صورة الاموات بالنسبة الي أهل الدنيا وقد ثبت ذلك للشهداء ولاشك ان الانبياء أرفع رتبة من الشهداء وورد التصريح بان الشهداء ممن استثنى الله أخرجه اسحق بن راهويه وأبو يعلى من طريق زيد بن أسلم عن أبيه عن أبي هريرة وقال عياض يحتمل ان يكون المراد صعقة فزع بعد البعث حين تنشق السماء والارض وتعقبه القرطبي بانه صرح ﷺ بانه حين يخرج من قبره يلقى موسى وهو متعلق بالعرش وهذا انما هو عند نفخة البعث انتهى ويرده قوله صريحا كما تقدم ان الناس يصعقون فأصعق معهم الي آخر ماتقدم قال ويؤيده انه عبر بقوله افاق لانه انما يقال أفاق من الغشي وبعث من الموت وكذا عبر عن صعقة الطور بالافاقة لانها لم تكن موتا بلاشك واذا تقرر ذلك كله ظهر صحة الحمل على انها غشية تحصل للناس في الموقف هذا حاصل كلامه وتعقبه (قوله فأكون أول من يفيق) لم تختلف الروايات في الصحيحين في اطلاق الاولية ووقع في رواية ابراهيم بن سعد عند أحمد والنسائي فاكون في أول من يفيق أخرجه أحمد عن أبي كامل والنسائي من طريق يونس بن محمد كلاهما عن ابراهيم فعرف ان اطلاق الاولية في غيرها محمول عليها وسببه التردد في موسى عليه السلام كما سيأتي وعلى هذا يحمل سائر ماورد في هذا الباب كحديث أنس عند مسلم رفعه أنا أول من تنشق عنه الارض وحديث عبد الله بن سلام عند الطبراني (قوله فاذا موسى باطش بجانب العرش) أي آخذ بشيء من العرش بقوة والبطش الاخذ بقوة وفي رواية ابن الفضل فاذا موسي آخذ بالعرش وفي حديث أبي سعيد آخذ بقائمة من قوائم العرش وكذا في رواية محمد بن عمر وعن أبي سلمة عن ابي هريرة (قوله فلا ادري أكان ممن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله) اي فلم يكن ممن صعق اي فان كان افاق قبلي فهي فضيلة ظاهرة وان

عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا قَالَ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ وَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأُفُقَ فَقِيلَ هٰذَا مُوسَى فِي قَوْمِهِ

كان ممن استثنى الله فلم يصعق فهي فضيلة أيضا ووقع في حديث أبي سعيد فلا أدري كان فيمن صعق أي فافاق قبلي أم حوسب بصعقته الاولي أي التي صعقها لما سأل الرؤية و بين ذلك ابن الفضل في روايته بلفظ أحوسب بصعقته يوم الطور والجمع بينه و بين قوله أو كان ممن استثنى الله ان في رواية ابن الفضل وحديث أبي سعيد بيان السبب في استثنائه وهو انه حوسب بصعقته يوم الطور فلم يكلف بصعقة أخرى والمراد بقوله ممن استثني الله قوله الا من شاء الله وأغرب الداودي الشارح فقال معني قوله استثنى الله أي جعله ثانيا كذا قال وهو غلط شنيع وقد وقع في مرسل الحسن في كتاب البعث لابن أبي الدنيا في هذا الحديث فلا أدري أكان ممن استثني الله أن لا تصيبه النفخة أو بعث قبلي وزعم ابن القيم في كتاب الروح ان هذه الرواية وهو قوله أكان ممن استثنى الله وهم من بعض الرواة والمحفوظ أو جوزي بصعقة الطور قال لان الذين استثني الله قد ماتوا من صعقة النفخة لا من الصعقة الاخرى فظن بعض الرواة ان هذه صعقة النفخة وان موسى داخل فيمن استثني الله قال وهذا لا يلتئم على سياق الحديث فان الافاقة حينئذ هي افاقة البعث فلا يحسن التردد فيها وأما الصعقة العامة فانها تقع اذا جمعهم الله تعالى لفصل القضاء فيصعق الخلق حينئذ جميعا الا من شاء الله ووقع التردد في موسى عليه السلام قال ويدل على ذلك قوله وأكون أول من يفيق وهذا دال على انه ممن صعق وتردد في موسي هل صعق فافاق قبله أم لم يصعق قال ولو كان المراد الصعقة الاولي للزم أن يكون النبي ﷺ جزم بانه مات وتردد في موسى هل مات أم لا والواقع أن موسى قد كان مات لما تقدم من الادلة فدل على أنها صعقة فزع لا صعقة موت والله أعلم ووقع في رواية محمد بن عمرو عن أبي سلمة عند ابن مردويه أنا أول من تنشق عنه الارض يوم القيامة فانفض التراب عن رأسي فأنى قائمة العرش فاجد موسي قائما عندها فلا أدري أنفض التراب عن رأسه قبلي أو كان ممن استثنى الله و يحتمل قوله في هذه الرواية أنفض التراب قبلي تجويز المعية في الخروج من القبر أو هي كناية عن الخروج من القبر وعلى كل تقدير ففيه فضيلة لموسي كما تقدم (تكميل) زعم ابن حزم أن النفخات يوم القيامة أربع الاولى نفحة اماتة يموت فيها من بقي حيا في الارض والثانية نفخة احياء يقوم بها كل ميت و ينشرون من القبور و يجمعون للحساب والثالثة نفخة فزع وصعق يفيقون منها كالمغشي عليه لا يموت منها أحد والرابعة نفخة افاقة من ذلك الغشى وهذا الذى ذكره من كون النفختين أربعا ليس بواضح بل هما نفختان فقط ووقع التغاير في كل واحدة منهما باعتبار من يسمعها فالاولي يموت بها كل من كان حيا و يغشى على من لم يمت ممن استثنى الله والثانية يعيش بها من مات و يفيق بها من غشى عليه والله أعلم قال العلماء في نهيه ﷺ عن التفضيل بين الانبياء انما نهى عن ذلك من يقوله برأيه لا من يقوله بدليل أو من يقوله بحيث يؤدى الى تنقيص المفضول أو يؤدي الى الخصومة والتنازع أو المراد لا تفضلوا بجميع أنواع الفضائل بحيث لا يترك للمفضول فضيلة فالامام مثلا اذا قلنا أنه أفضل من المؤذن لا يستلزم نقص فضيلة المؤذن بالنسبة الى الاذان وقيل النهي عن التفضيل انما هو في حق النبوة نفسها كقوله تعالي لا نفرق بين أحد من رسله ولم ينه عن تفضيل بعض الذوات على بعض لقوله تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض وقال الحليمي الاخبار الواردة في النهي عن التخيير انما هي في مجادلة أهل الكتاب وتفضيل بعض الانبياء على بعض بالمخايرة لان المخايرة اذا وقعت بين أهل دينين لا يؤمن أن يخرج أحدهما الي الازدراء بالآخر فيفضي الى الكفر فاما اذا كان التخيير مستندا الى مقابلة الفضائل لتحصيل الرجحان فلا بد ل في النهي وسيأتي مزيد لذلك في قصة يونس ان شاء الله تعالى * الحديث الثالث حديث أبي هريرة احتج آدم وموسى سيأتي شرحه في كتاب القدر والغرض منه شهادة آدم لموسى ان الله اصطفاه (تنبيه) قوله ثم تلومني كذا للاكثر بالمثلثة والميم المشددة ووقع للاصيلي والمستملي بالموحدة وتخفيف الميم * الحديث الرابع حديث ابن عباس في عرض

باب قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: وَضَرَبَ اللهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ، إِلَى قَوْلِهِ: وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَمُلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا آسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ

الامم أورده مختصرا وسيأتي بتمامه مع شرحه في الرقاق ان شاء الله تعالى وفيه ان امة موسى أكثر الامم بعد أمة محمد ﷺ (قوله باب قول الله تعالى وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون الي قوله وكانت من القانتين) كذا للاكثر وسقط من رواية أبي ذر للذين آمنوا امرأة فرعون والغرض من هذه الترجمة ذكر آسية وهي بنت مزاحم امرأة فرعون قيل انها من بني اسرائيل وانها عمة موسى وقيل انها من العماليق وقيل ابنة عم فرعون وأما مريم فسيأتي ذكرها مفردا بعد (قوله عن عمرو بن مرة عن مرة الهمداني) مرة والد عمرو وغير مرة شيخه وهو عمرو بن مرة بن عبيد الله بن طارق الجملي بفتح الجيم والميم المرادي ثقة عابد من صغار التابعين وقد وقع في الاطعمة عمرو بن مرة الجملي وأما شيخه مرة فهو بن شراحبيل مخضرم ثقة عابد أيضا من كبار التابعين ويقال له مرة الطيب ومرة الخير (قوله كمل) بضم الميم وبفتحها (قوله ولم يكمل من النساء الا آسية امرأة فرعون ومريم بنت عمران) استدل بهذا الحصر على أنهما نبيتان لان أكمل النوع الانساني الانبياء ثم الاولياء والصديقون والشهداء فلو كانتا غير نبيتين للزم ألا يكون في النساء ولية ولا صديقة ولا شهيدة والواقع أن هذه الصفات في كثير منهن موجودة فكأنه قال ولم ينبأ من النساء الا فلانة وفلانة ولو قال لم تثبت صفة الصديقية أو الولاية أو الشهادة الا لفلانة وفلانة لم يصح لوجود ذلك في غيرهن الا أن يكون المراد في الحديث كمال غير الانبياء فلا يتم الدليل على ذلك لاجل ذلك والله أعلم وعلى هذا فالمراد من تقدم زمانه ﷺ ولم يتعرض لاحد من نساء زمانه الا لعائشة وليس فيه تصريح بافضلية عائشة رضي الله عنها على غيرها لان فضل الثريد على غيره من الطعام انما هو لما فيه عن تيسير المؤنة وسهولة الاساغة وكان أجل أطعمتهم يومئذ وكل هذه الخصال لا تستلزم ثبوت الافضلية له من كل جهة فقد يكون مفضولا بالنسبة لغيره من جهات أخرى وقد ورد في هذا الحديث من الزيادة بعد قوله ومريم ابنة عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد أخرجه الطبراني عن يوسف بن يعقوب القاضي عن عمرو بن مرزوق عن شعبة بالسند المذكور هنا وأخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة عمرو بن مرة أحد رواته عند الطبراني بهذا الاسناد وأخرجه الثعلبي في تفسيره من طريق عمرو بن مرزوق به وقد ورد من طريق صحيح مقتضى أفضلية خديجة وفاطمة على غيرهما وذلك فيما سيأتي في قصة مريم من حديث علي بلفظ خير نسائها خديجة وجاء في طريق أخرى ما يقتضي أفضلية خديجة وفاطمة وذلك فيما أخرجه ابن حبان وأحمد وأبو يعلى والطبراني وأبو داود في كتاب الزهد والحاكم كلهم من طريق موسى بن عقبة عن كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون وله شاهد من حديث أبي هريرة في الاوسط للطبراني ولاحمد في حديث أبي سعيد رفعه فاطمة سيدة نساء أهل الجنة الا ما كان من مريم بنت عمران واسناده حسن وان ثبت فيه حجة لمن قال ان آسية امرأة فرعون ليست نبية وسيأتي في مناقب فاطمة قوله ﷺ انها سيدة نساء أهل الجنة مع مزيد بسط لهذه المسألة هناك ان شاء الله تعالى ويأتي في الاطعمة زيادة فيما يتعلق بالثريد قال القرطبي الصحيح أن مريم نبية لان الله تعالى أوحى اليها بواسطة الملك . وأما آسية فلم يرد ما يدل على نبوتها وقال الكرماني لا يلزم من لفظ الكلام ثبوت نبوتها لانه يطلق لتمام الشيء وتناهيه في بابه فالمراد بلوغها النهاية في جميع الفضائل التي للنساء . قال وقد نقل الاجماع على عدم نبوة النساء كذا قال وقد نقل عن الاشعري أن من النساء من نبيء وهن ست حواء وسارة وأم موسى وهاجر وآسية ومريم والضابط عنده ان من جاءه الملك عن الله بحكم من أمر أو نهي أو باعلام مما سيأتي فهو نبي وقد ثبت بمجيء الملك لهؤلاء بامور شتى من ذلك

وإنَّ فَضْلَ عائشةَ على النِّساءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ على سائرِ الطَّعامِ. باب ﴿إنَّ قارونَ كانَ مِنْ قَوْمِ موسَى﴾ الآيةَ لَتَنُوءُ لَتُثْقِلُ، قالَ ابنُ عبَّاسٍ أُولِي القُوَّةِ لا يَرفَعُها العُصْبَةُ مِنَ الرِّجالِ يُقالُ الفَرِحِينَ المَرِحِينَ ويُكَأَنَّ اللهَ مِثْلُ ﴿ألَمْ تَرَ أنَّ اللهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشاءُ ويَقْدِرُ﴾ ويُوَسِّعُ عليه ويُضَيِّقُ. باب قَوْلِ اللهِ تَعالَى وإلى مَدْيَنَ أخاهُمْ

من عند الله عزوجل ووقع التصريح بالايحاء لبعضهن في القرآن وذكر ابن حزم في الملل والنحل ان هذه المسئلة لم يحدث التنازع فيها الا في عصره بقرطبة وحكي عنهم أقوالا ثالثها الوقف قال وحجة المانعين قوله تعالى وما أرسلنا من قبلك الا رجالا قال وهذا لا حجة فيه فان أحدا لم يدع فيهن الرسالة وانما الكلام في النبوة فقط قال وأصرح ما ورد في ذلك قصة مريم وفي قصة أم موسى ما يدل على ثبوت ذلك لها من مبادرتها بالقاء ولدها في البحر بمجرد الوحي اليها بذلك قال وقد قال الله تعالى بعد أن ذكر مريم والانبياء بعدها أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين فدخلت في عمومه والله أعلم ومن فضائل آسية امرأة فرعون أنها أختارت القتل على الملك والعذاب في الدنيا على النعيم التي كانت فيه وكانت فراستها في موسى عليه السلام صادقة حين قالت قرة عين لي * (قوله باب ان قارون كان من قوم موسى الآية) هو قارون بن يصفد بن يصهر بن عم موسى وقيل كان عم موسى والاول أصح فقد روى ابن أبي حاتم باسناد صحيح عن ابن عباس أنه كان ابن عم موسى قال وكذا قال قتادة وابراهيم النخعي وعبد الله بن الحرث وسماك بن حرب واختلف في تفسير بغي قارون فقيل الحسد لانه قال ذهب موسى وهرون بالامر فلم يبق لي شيء وقيل انه واطأ امرأة من البغايا أن تقذف موسى بنفسها فالهمها الله ان اعترفت بانه هو الذي حملها على ذلك وقيل الكبر لانه طغى بكثرة ماله وقيل هو أول من أطال ثيابه حتى زادت على قامته شبرا (قوله لتنوء لتثقل) هو تفسير ابن عباس أورده ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة يقول تثقل (قوله قال ابن عباس أولي القوة لا يرفعها العصبة من الرجال) واختلف في العصبة فقيل عشرة وقيل خمسة عشر وقيل أربعون وقيل من عشرة الى أربعين (قوله الفرحين المرحين) هو تفسير ابن عباس أورده ابن أبي حاتم أيضا من طريق ابن أبي طلحة عنه في قوله ان الله لا يحب الفرحين أي المرحين والمعنى انهم يبطرون فلا يشكرون الله على نعمه (قوله ويكأن الله مثل ألم تر أن الله) هو قول أبي عبيدة واستشهد بقول الشاعر

ويكأن من يكن له نشب * يحبب ومن يفتقر يعش عيش ضر

وذهب قطرب الى ان وى كلمة تعجب وكأن حرف تشبيه وعن الفراء هي كلمة موصولة (قوله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر يوسع عليه ويضيق) قال أبو عبيدة في قوله قل ان ربي يبسط الرزق لمن يشاء يوسع ويكثر وفي قوله ويقدر هو مثل قوله ومن قدر عليه رزقه أي ضاق ﴿تنبيه﴾ لم يذكر المصنف في قصة قارون الا هذه الآثار وهي ثابتة في رواية المستملي والكشميهني فقط وقد أخرج ابن أبي حاتم باسناد صحيح عن ابن عباس قال كان موسى يقول لبني اسرائيل ان الله يأمركم بكذا حتى دخل عليهم في أموالهم فشق ذلك على قارون فقال لبني اسرائيل ان موسى يقول من زنى رجم فقالوا نجعل لبني شيأ حتى تقول ان موسى فعل بها فيرجم فنستريح منه ففعلوا ذلك فلما خطبهم موسى قالوا له وان كنت أنت قال وان كنت أنا فقالوا انقد زنيت فجزع فارسلوا الى المرأة فلما جاءت عظم عليها موسى وسألها بالذي فلق البحر لبني اسرائيل الا صدقت فاقرت بالحق فخر موسى ساجدا يبكي فاوحى الله اليه اني أمرت الارض ان تطيعك فأمرها بما شئت فأمرها فخسفت بقارون ومن معه وكان من قصة قارون انه حصل أموالا عظيمة جدا حتى قيل كانت مفاتيح خزائنه كانت من جلود تحمل على أربعين بغلا وكان يسكن تنيس فحكى أن عبد العزيز الدراوردي ظفر ببعض كنوز قارون وهو أمير على تنيس فلما مات تأمر ابنه على مكانه وتورع ابنه الحسن بن عبد العزيز عن ذلك فيقال ان عليا كتب الى أخيه الحسن اني استطبت لك من مال أبيك مائة ألف دينار خذها فقال أنا تركت الكثير من ماله لانه لم يطب لي فكيف آخذ هذا القليل وقد روى البخاري في هذا الصحيح عن الحسن بن عبد العزيز هذا * (قوله باب قول الله تعالى والى مدين أخاهم

شُعَيْبًا إِلَى أَهْلِ مَدْيَنَ ، لِأَنَّ مَدْيَنَ بَلَدٌ وَمِثْلُهُ : وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ وَاسْأَلِ الْعِيرَ يَعْنِي أَهْلَ الْقَرْيَةِ وَأَهْلَ الْعِيرِ وَرَاءَكُمْ ظِهْرِيًّا لَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَيْهِ يُقَالُ إِذَا لَمْ يَقْضِ حَاجَتَهُ ظَهَرَتْ حَاجَتِي وَجَعَلْتَنِي ظِهْرِيًّا ، قَالَ الظَّهْرِيُّ : أَنْ تَأْخُذَ مَعَكَ دَابَّةً أَوْ وِعَاءً تَسْتَظْهِرُ بِهِ مَكَانَتُهُمْ وَمَكَانُهُمْ وَاحِدٌ يَغْنَوْا يَعِيشُوا تَأْسَ تَحْزَنْ آسَى أَحْزَنُ ، وَقَالَ الْحَسَنُ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ يَسْتَهْزِئُونَ بِهِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : لَيْكَةُ الْأَيْكَةُ يَوْمُ الظُّلَّةِ إِظْلَالُ الْعَذَابِ عَلَيْهِمْ

شعيبا)هوشعيب بن ميكيل بن يشجر بن لاوى بن يعقوب كذاقال بن اسحق ولا يثبت وقيل يشحر بن عنقا بن مدين بن ابراهيم وقيل هو شعيب بن صفور بن عنقا بن ثابت بن مدين وكان مدين ممن آمن بابراهيم لما أحرق وروي ابن حبان فى حديث أبى ذر الطويل أربعة من العرب هود وصالح وشعيب و محمد فعلى هذا هو من العرب العاربة وقيل انه من بني غنزة بن أسد ففى حديث سلمة بن سعيد الغنوى انه قدم على النبي ﷺ فانتسب الى غنزة فقال نعم الحي غنزة مبغى عليهم منصورون رهط شعيب وأختان موسى أخرجه الطبرانى وفى اسناده مجاهيل (قوله الى أهل مدين لان مدين بلد ومثله واسأل القرية واسأل العير يعني أهل القرية وأهل العير) هو قول ابى عبيدة قاله في تفسير سورة هود (قوله وراءكم ظهريا لم يلتفوا اليه ويقال اذا لم تقض حاجته ظهرت حاجتي وجعلتني ظهريا قال الظهرى أن تأخذ معك دابة أو وعاء تستظهر به)قال أبو عبيدة فى قوله وراءكم ظهريا أى ألقيتموه خلف ظهوركم فلم تلتفتوا اليه وتقول للذى لا يقضى حاجتك ولا يلتفت اليها ظهرت بحاجتي وجعلتها ظهرية أى خلف ظهرك قال الشاعر

* وجدنا بني البرصاء من ولد الظهر * أى من الذين يظهرون بهم ولا يلتفتون اليهم(قوله مكانتهم ومكانهم واحد)هكذا وقع وانما هو فى قصة شعيب مكانتكم فى قوله و ياقوم اعملوا على مكانتكم ثم هو قول أبى عبيدة قال فى تفسير سورة يس فى قوله مكانتهم المكان والمكانة واحد(قوله يغنوا يعيشوا)قال ابو عبيدة فى قوله تعالى كان لم يغنوا فيها أى لم يتزلوا فيها ولم يعيشوا فيها قال والمغنى الدار الجمع مغاني يغني بالغين المعجمة(قوله تأس تحزن آسى أحزن)قال أبو عبيدة فى قوله فيكف آسى أي أحزن وأندم وأتوجع والمصدر الاسي وأما قوله تأس تحزن فهو من قوله تعالى لموسي فلا تأس على القوم الفاسقين وذكره المصنف هنا استطرادا (قوله وقال الحسن انك لانت الحليم الرشيد يستهزؤن به) وصله بن أبي حاتم من طريق أبي المليح عن الحسن البصرى بهذا وأراد الحسن انهم قالوا له ذلك على سبيل الاستعارة التهكمية ومرادهم عكس ذلك (قوله وقال مجاهد ليكة الايكة يوم الظلة اظلال العذاب عليهم)وصله ابن أبى حاتم من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قوله كذب أصحاب ليكة كذا قرأها وهى قراءة أهل مكة ابن كثير وغيره وفى قوله عذاب يوم الظلة قال اظلال العذاب ايام (تنبيه) لم يذكر المصنف فى قصة شعيب سوى هذه الآثار وهى للكشميهنى والمستملي فقط وقد ذكر الله تعالى على قصته فى الاعراف وهود والشعراء والعنكبوت وغيرها وجاء عن قتادة انه أرسل الى أمتين أصحاب مدين وأصحاب الايكة ورجح بانه وصف فى أصحاب مدين بانه أخوهم بخلاف أصحاب الايكة وقال فى أصحاب مدين أخذتهم الرجفة والصيحة وفى أصحاب الايكة أخذهم عذاب يوم الظلة والجمهور على أن أصحاب مدين هم أصحاب الايكة وأجابوا عن ترك ذكر الاخوة فى أصحاب الايكة بانه لما كانوا يعبدون الايكة ووقع في صدر الكلام بانهم أصحاب الايكة ناسب ان لا يذكر الاخوة وعن الثاني بان المغايرة في أنواع العذاب ان كانت تقتضى المغايرة فى المعذبين فليكن الذين عذبوا بالرجفة غير الذين عذبوا بالصيحة والحق انهم أصابهم جميع ذلك فانهم أصابهم حر شديد فخرجوا من البيوت فأظلتهم سحابة فاجتمعوا تحتها فرجفت بهم الارض من تحتهم وأخذتهم الصيحة من فوقهم

باب قَوْلِ اللهِ تَعالى : وإنَّ يُونُسَ لَمِنَ المرسَلِينَ إلى قَوْلِهِ وهُوَ مُلِيمٌ قال مُجاهِدٌ مُذْنِبٌ المَشْحونُ المُوقَرُ فلَوْلا أنَّه كانَ مِنَ المُسَبِّحِينَ الآيَةَ فَنَبَذْناهُ بالعَراءِ بوَجْهِ الأَرْضِ وهُوَ سَقِيمٌ وأَنْبَتْنا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ مِنْ غَيْرِ ذَاتِ أَصْلٍ الدُّبّاءِ ونَحْوِهِ وأَرْسَلْناهُ إلى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ فَآمَنُوا فَمَتَّعْناهُمْ إلى حِينٍ ولا تَكُنْ كَصاحِبِ الحُوتِ إذْ نادَى وهُوَ مَكْظُومٌ كَظِيمٌ مَغْمُومٌ **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنا يَحْيى عَنْ سُفْيانَ قالَ حَدَّثَنِي الأَعْمَشُ ح وحَدَّثَنا أبو نُعَيْمٍ حَدَّثَنا سُفْيانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أبي وائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ زادَ مُسَدَّدٌ يُونُسَ بْنِ مَتّى **حدثنا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنا شُعْبَةُ عَنْ قَتادَةَ عَنْ أبي العالِيَةِ عَنِ ابْنِ عَبّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ ما يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أنْ يَقُولَ : إنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتّى ونَسَبَهُ إلى أبِيهِ **حدثنا** يَحْيى بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ أبي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الفَضْلِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ بَيْنَما يَهُودِيٌّ يَعْرِضُ سِلْعَتَهُ أُعْطِيَ بِها شَيْئاً كَرِهَهُ ، فَقالَ لا والَّذِي اصْطَفى مُوسى عَلى البَشَرِ فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصارِ فَقامَ فَلَطَمَ وجْهَهُ وقالَ تَقُولُ والَّذِي اصْطَفى مُوسى عَلى البَشَرِ والنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أظْهُرِنا فَذَهَبَ إلَيْهِ فَقالَ أبا القاسِمِ إنَّ لِي ذِمَّةً وعَهْداً فَما بالُ فُلانٍ لَطَمَ وجْهِي فَقالَ لِمَ لَطَمْتَ وجْهَهُ فَذَكَرَهُ فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ حَتّى رُؤِيَ فِي وجْهِهِ ثُمَّ قالَ لا تُفَضِّلُوا بَيْنَ أنْبِياءِ اللهِ فإنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَيَصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَواتِ ومَنْ فِي الأَرْضِ إلّا مَنْ شاءَ اللهُ ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرى فأَكُونُ أوَّلَ مَنْ بُعِثَ فإذا مُوسى آخِذٌ بِالعَرْشِ فَلا أدْرِي أُحُسِبَ بِصَعْقَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ أمْ بُعِثَ قَبْلِي ولا أقُولُ إنَّ أحَداً أفْضَلُ مِنْ

وسيأتي الكلام على الآية في التفسير ان شاء الله تعالى * (قوله باب قول الله تعالى وان يونس لمن المرسلين الى قوله وهو مليم) هو يونس بن متى بفتح الميم وتشديد المثناة مقصور ووقع في تفسير عبد الرزاق انه اسم أمه وهو مردود بما في حديث ابن عباس في هذا الحديث ونسبه الى أبيه فهذا أصح ولم أقف في شئ من الاخبار على اتصال نسبه وقد قيل انه كان في زمن ملوك الطوائف من الفرس (قوله قال مجاهد مذنب) يعني تفسير قوله وهو مليم وقد أخرجه ابن جرير من طريق مجاهد قال فالتقمه الحوت وهو مليم من ألام الرجل اذا أتى بما يلام عليه ثم قال الطبري المليم هو المكتسب اللوم (قوله والمشحون الموقر) وصله ابن أبي حاتم من طريق ابن نجيح عن مجاهد قال المشحون المملوء ومن طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس المشحون الموقر (قوله فلولا انه كان من المسبحين الآية فنبذناه بالعراء بوجه الارض) قال أبو عبيدة في قوله فنبذناه بالعراء أي بوجه الارض * والعرب تقول نبذته بالعراء أي بالارض الفضاء قال الشاعر

* ونبذت بالبلد العراء ثيابي * والعراء الذي لا شئ فيه يوارى من شجر ولا غيره وقال الفراء العراء المكان الخالي (قوله من يقطين من غير ذات أصل الدباء ونحوه) وصله عبد بن حميد من طريق مجاهد وزاد ليس لها ساق وكذا قال أبو عبيدة كل شجرة لا تقوم على ساق فهي يقطين نحو الدباء والحنظل والبطيخ والمشهور أنه القرع وقيل التين وقيل الموز وجاء في حديث مرفوع في القرع هي شجرة أخي يونس (قوله ولا تكن كصاحب الحوت اذ نادى وهو مكظوم كظيم مغموم) كذا فيه والذي قاله أبو عبيدة في قوله تعالى اذ نادى وهو مكظوم أي من الغم مثل كظيم وروي ابن

يُونُسَ ابْنِ مَتَّى حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى باب قَوْلِهِ تَعَالَى وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ يَتَعَدَّوْنَ يَتَجَاوَزُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ

أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله وهو مكظوم بقول مغموم ثم ذكر حديث ابن مسعود لا يقولن أحدكم اني خير من يونس بن متى وحديث ابن عباس لا ينبغي لعبد أن يقول اني خير من يونس بن متى ونسبه الى أبيه وحديث أبي هريرة في قصة المسلم الذي لطم اليهودي وقد تقدم شرحها في أواخر قصة موسى وقال في آخره في هذه الرواية ولا أقول ان أحدا أفضل من يونس بن متى وحديثه من وجه آخر مختصرا مقتصرا على مثل لفظ حديث ابن عباس وقد وقع في حديث عبد الله بن جعفر عند الطبراني بلفظ لا ينبغي لنبي أن يقول الخ وهذا يؤيد أن قوله في الطريق الاولى ان المراد بها النبي ﷺ وفي رواية الطبراني في حديث ابن عباس ما ينبغي لاحد ان يقول أنا عند الله خير من يونس وفي رواية للطحاوي انه سبح الله في الظلمات فاشار الى جهة الخيرية المذكورة وأما قوله في الرواية الاولى ونسبه الي أبيه ففيه أشارة الي الرد على من زعم أن متى اسم أمه وهو محكي عن وهب ابن منبه في المبتدا وذكره الطبري وتبعه ابن الاثير في الكامل والذي في الصحيح أصح وقيل سبب قوله ونسبه الى أبيه أنه كان في الاصل يونس بن فلان ففني الراوي اسم الاب وكني عنه بفلان وقيل أن ذلك هو السبب في نسبته الى أمه فقال الذي نسي اسم أبيه يونس بن متى وهو أمه ثم اعتذر فقال ونسبه أي شيخه الى أبيه أي سماه فنسبه ولا يخفى بعد هذا التأويل وتكلفه قال العلماء انما قال ﷺ ذلك تواضعا ان كان قاله بعد أن أعلم أنه أفضل الخلق وان كان قاله قبل علمه بذلك فلا اشكال وقيل خص يونس بالذكر لما يخشى على من سمع قصته أن يقع في نفسه تنقيص له فبالغ في ذكر فضله لسد هذه الذريعة وقد روى قصته السدي في تفسيره بأسانيده عن ابن مسعود وغيره أن الله بعث يونس الي أهل نينوى وهي من أرض الموصل فكذبوه فوعدهم بنزول العذاب في وقت معين وخرج عنهم مغاضبا لهم فلما رأوا آثار ذلك خضعوا وتضرعوا وآمنوا فرحمهم الله فكشف عنهم العذاب وذهب يونس فركب سفينة فلجت به فاقترعوا فيمن يطرحونه منهم فوقعت القرعة عليه ثلاثا فالتقمه الحوت وروى ابن ابي حاتم من طريق عمرو بن ميمون عن ابن مسعود باسناد صحيح اليه نحو ذلك وفيه وأصبح يونس فأشرف على القرية فلم ير العذاب وقع عليهم وكان في شر يعتهم من كذب قتل فانطلق مغاضبا حتى ركب سفينة وقال فيه فقال لهم يونس ان معهم عبدا آبقا من ربه وانها لا تسير حتى نلقوه فقالوا لا نلقيك يا نبي الله أبدا قال فاقترعوا فخرج عليه ثلاث مرات فالقوه فالتقمه الحوت فبلغ به قرار الارض فسمع تسبيح الحصى فنادى في الظلمات أن لا اله الا أنت الآية وروى البزار وابن جرير من طريق عبد الله بن نافع عن أبي هريرة رفعه لما أراد الله حبس يونس في بطن الحوت أمر الله الحوت أن لا يكسر له عظما ولا يخدش له لحما فلما انتهى به الى قعر البحر سبح الله فقالت الملائكة يا ربنا انا نسمع صوتا ضعيفا بارض غريبة قال ذلك عبدي يونس فشفعوا له فامر الحوت فقذفه في الساحل قال ابن مسعود كهيئة الفرخ ليس عليه ريش وروى ابن أبي حاتم من طريق السدي عن أبي مالك قال لبث في بطن الحوت أربعين يوما ومن طريق جعفر الصادق قال سبعة أيام ومن طريق قتادة قال ثلاثا ومن طريق الشعبي قال التقمه ضحى ولفظه عشية ٭ (قوله باب قوله تعالى واسألهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر) الجمهور ان القرية المذكورة أيلة وهي التي على طريق الحاج الذاهب الى مكة من مصر وحكي ابن التين عن الزهري انها طبرية (قوله اذ يعدون في السبت يتعدون يتجاوزون) قال أبو عبيدة

شُرَّعاً شَوارِعَ إلى قَوْلِهِ كُونوا قِرَدَةً خاسِئِينَ **باب** قَوْلِ اللهِ تَعالى : وآتَيْنا داودَ زَبُوراً الزَّبُرُ الكُتُبُ واحِدُها زَبُورٌ زَبَرْتُ كَتَبْتُ . ولَقَدْ آتَيْنا داودَ مِنَّا فَضْلاً يا جِبالُ أَوِّبِي مَعَهُ قالَ مُجاهِدٌ سَبِّحِي مَعَهُ والطَّيْرَ وأَلَنَّا لَهُ الحَدِيدَ أَنْ اعْمَلْ سابِغاتٍ الدُّروعَ ، وقَدِّرْ فِي السَّرْدِ المَسامِيرِ والحَلَقِ ، ولا تَرُقَّ المِسْمارَ فَيَسْلَسَ ولا تُعَظِّمْ فَيَنْفَصِمَ أَفْرِغْ أَنْزِلْ

فى قوله تعالى اذ يعدون فى السبت أى يتعدون عما أمروا به و يتجاوزون (قوله شرعا شوارع الى قوله كونوا قردة خاسئين) هو قول أبى عبيدة أيضا (قوله بئيس) شديد قال أبو عبيدة فى قوله تعالى فاخذناهم بعذاب بئيس أي شديد وزنا ومعني قال الشاعر

حنقا على وماترى * لى فيهم أمرا بئيسا

وهذا على احدي القراءتين والاخرى بوزن حذر وقرئ شاذا بوزن هين وهين مذكرين (تنبيه) لم يذكر المصنف فى هذه القصة حديثا مسندا وقد روى عبد الرزاق من حديث ابن عباس بسند فيه مبهم (١) وحكاه مالك عن زيد بن رومان معضلا وكذا قال قتادة ان أصحاب السبت كانوا من أهل ايلة وأنهم لما تحيلوا على صيد السمك بان نصبوا الشباك يوم السبت ثم صادوها يوم الاحد فانكر عليهم قوم ونهوهم فاغلظوا لهم فقالت طائفة أخرى دعوهم واعتزلوا بناعنهم فاصبحوا يوما فلم يروا الذين اعتدوا فتحوا أبوابهم فامروا رجلا أن يصعد على سلم فاشرف عليهم فرآهم قد صاروا قردة فدخلوا عليهم فجعلوا يلوذون بهم فيقول الذين نهوهم ألم نقل لكم الم ننهكم فيشيرون برؤسهم وروى بن أبى حاتم من طريق مجاهد عن ابن عباس انهم لم يعيشوا الا قليلا وهلكوا وروي ابن جرير من طريق العوفي عن ابن عباس صار شبابهم قردة وشيوخهم خنازير * (قوله باب قول الله تعالي وآتينا داود زبورا) هو داود بن ايشا بكسر الهمز وسكون التحتية بعدها معجمة ابن عوبد بوزن جعفر بمهملة وموحدة ابن باعر بموحدة ومهملة مفتوحة ابن سلمون بن يارب بتحتانية وآخره موحدة ابن رام بن حضرون بمهملة ثم معجمة ابن فارص بفاء وآخره مهملة ابن يهوذ بن يعقوب (قوله الزبر الكتاب واحدها زبور زبرت كتبت) قال أبو عبيدة فى قوله تعالى فى زبر الاولين أى كتب الاولين واحدها زبور وقال الكسائى زبور بمعنى مزبور تقول زبرته فهو مزبور مثل كتبته فهو مكتوب وقرئ بضم أوله وهو جمع زبر (قلت) الضم قراءة حمزة (قوله أوبى معه قال مجاهد سبحى معه) وصله الفريابى من طريق مجاهد مثله وعن الضحاك هو بلسان الحبشة وقال قتادة معني أوبى سيرى (قوله ان اعمل سابغات الدروع) قال أبو عبيدة فى قوله تعالي أن اعمل سابغات أى دروعا واسعة طويلة (قوله وقدر فى السرد المسامير والحلق ولا ترق المسمار فيسلس ولا تعظم فينفصم) كذا فى رواية الكشميهني ولغيره لا تدق بالدال بدل الراء وعندهم فيتسلسل وفى آخره فيفصم بغير نون ووافقه الاصيلى فى قوله فيسلس وهو بفتح اللام ومعناه فيخرج من الثقب برفق أو يصير متحركا فيلين عند الخروج وأما الرواية الاخرى فيتسلسل أى يصير كالسلسلة فى اللين والاول أوجه والفصم بالفاء القطع من غير ابانة وهذا التفسير وصله الفريابي من طريق مجاهد فى قوله وقدر فى السرد أى قدر المسامير والحلق وروى ابراهيم الحربى فى غريب الحديث من طريق مجاهد فى قوله وقدر فى السرد لا ترق المسامير فيسلس ولا تغلظه فيفصمها وقال أبو عبيد يقال درع مسردة أى مستديرة الحلق قال أبو ذؤيب

وعليهما مسرودتان قضاهما * داود أو صنع السوابغ تبع

وهو مثل مسمار السفينة (قوله أفرغ أنزل) لم أعرف المراد من هذه الكلمة هنا واستقريت قصة داود فى المواضع

---

(١) قوله مبهم فى نسخة منهم

بِسْطَةً زِيَادَةً وَفَضْلًا وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْقُرْآنُ فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِّهِ فَتُسْرَجُ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَوَابُّهُ وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ وَأَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ أُخْبِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنِّي أَقُولُ وَاللهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ، وَلَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عِشْتُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ: وَاللهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عِشْتُ؟ قُلْتُ قَدْ قُلْتُهُ، قَالَ إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَقُمْ وَنَمْ وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ، فَقُلْتُ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ قَالَ قُلْتُ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا وَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ قُلْتُ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ **حدثنا** خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ

التي ذكرت فيها فلم أجدها وهذه الكلمة والتي بعدها في رواية الكشميهني وحده (قوله بسطة زيادة وفضلا) قال أبو عبيدة في قوله وزاده بسطة في العلم والجسم أي زيادة وفضلا وكثرة وهذه الكلمة في قصة طالوت وكأنه ذكرها لما كان آخرها متعلقا بداود فلما فرغ بشيء من قصة طالوت وقد قصها الله في القرآن ثم ذكر ثلاثة أحاديث ، الاول حديث همام عن أبي هريرة خفف على داود القرآن في رواية الكشميهني القراءة قيل المراد بالقرآن القراءة والاصل في هذه اللفظة الجمع وكل شيء جمعته فقد قرأته وقيل المراد الزبور وقيل التوراة وقراءة كل نبي تطلق على كتابه الذي أوحى اليه وانما سماه قرآنا للاشارة الى وقوع المعجزة به كوقوع المعجزة بالقرآن أشار اليه صاحب المصابيح والاول أقرب وانما ترددوا بين الزبور والتوراة لان الزبور كلها مواعظ وكانوا يطلقون الاحكام من التوراة قال قتادة كنا نتحدث أن الزبور مائة وخمسون سورة كلها مواعظ وثناء ليس فيه حلال وحرام ولا فرائض ولا حدود بل كان اعتماده على التوراة أخرجه ابن أبي حاتم وغيره وفي الحديث ان البركة قد تقع في الزمن اليسير حتى يقع فيه العمل الكثير قال النووي أكثر ما بلغنا من ذلك من كان يقرأ أربع ختمات بالليل وأربعا بالنهار وقد بالغ بعض الصوفية في ذلك فادعى شيئا مفرطا والعلم عند الله (قوله بدوابه) في رواية موسى بن عقبة الآتية بدابته بالافراد وكذا هو في التفسير ويحمل الافراد على الجنس أو المراد بها ما يختص بركوبه وبالجمع ما يضاف اليها مما يركبه أتباعه (قوله فيقرأ القرآن قبل أن تسرج) في رواية موسى فلا تسرج حتى يقرأ القرآن (قوله ولا يأكل الا من عمل يده) تقدم شرحه في أوائل البيوع وان فيه دليلا على أنه أفضل المكاسب وقد استدل به على مشروعية الاجارة من جهة ان عمل اليد أعم من أن يكون للغير أو للنفس والذي يظهر ان الذي كان يعمله داود بيده هو نسج الدروع وألان الله له الحديد فكان ينسج الدروع ويبيعها ولا يأكل الا من ثمن ذلك مع كونه كان من كبار الملوك قال الله تعالى وشددنا ملكه وفي حديث الباب أيضا ما يدل على ذلك وانه مع سعته بحيث انه كان له دواب تسرج اذا أراد ان يركب ويتولى خدمتها غيره ومع ذلك كان يتورع ولا يأكل الا مما يعمل بيده (قوله رواه موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم الخ) وصله المصنف في كتاب خلق أفعال العباد عن أحمد بن أبي عمرو عن أبيه وهو حفص بن عبد الله عن ابراهيم بن طهمان عن موسى

أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَلَمْ أُنَبَّأْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتِ الْعَيْنُ وَنَفَهَتِ النَّفْسُ، صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَذَلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ أَوْ كَصَوْمِ الدَّهْرِ قُلْتُ إِنِّي أَجِدُنِي قَالَ مِسْعَرٌ يَعْنِي قُوَّةً قَالَ فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَقِيَ **بَابٌ** أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللهِ صَلَاةُ دَاوُدَ وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللهِ صِيَامُ دَاوُدَ كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا قَالَ عَلِيٌّ وَهُوَ قَوْلُ عَائِشَةَ مَا أَلْفَاهُ السَّحَرُ عِنْدِي إِلَّا نَائِمًا **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو ابْنِ دِينَارٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللهِ صِيَامُ دَاوُدَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللهِ صَلَاةُ دَاوُدَ كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ **بَابٌ** وَاذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ إِلَى قَوْلِهِ وَفَصْلَ الْخِطَابِ. قَالَ مُجَاهِدٌ: الْفَهْمُ فِي الْقَضَاءِ وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِلَى وَلَا تُشْطِطْ لَا تُسْرِفْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ نَعْجَةٌ وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا شَاةٌ، وَلِيَ نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا مِثْلُ وَكَفَلَهَا زَكَرِيَّا ضَمَّهَا

ابن عقبة ٭ الحديث الثاني والثالث حديث عبدالله بن عمرو بن العاص في مراجعة النبي ﷺ في قيام الليل وصيام النهار أورده من طريقين وقد تقدم في صلاة الليل والغرض منه قوله صيام داود ٭ (قوله باب أحب الصلاة الى الله صلاة داود الخ) يشير الي الحديث المذكور قبله (قوله قال علي هو قول عائشة ما ألفاه السحر عندي الا نائما) هكذا وقع في رواية المستملي والكشميهني وأما غيرهما فذكر الطريق الثالثة مضمومة الى ماقبله دون الباب ودون قول علي ولم أره منسوبا وأظنه علي بن المديني شيخ البخاري وأراد بذلك بيان المراد بقوله و ينام سدسه أي وسدس الاخير وكأنه قال يوافق ذلك حديث عائشة ما ألفاه بالفاء أي وجده والضمير للنبي ﷺ والسحر الفاعل أي لم يجيء السحر والنبي ﷺ عندي الا وجده نائما كما تقدم بيان ذلك في قيام الليل ٭ (قوله باب واذكر عبدنا داود ذا الايد انه أواب الي قوله وفصل الخطاب) الايد القوة وكان داود موصوفا بفرط الشجاعة والاوب يأتي تفسيره قريبا (قوله قال مجاهد الفهم في القضاء) أي المراد بفصل الخطاب وروى ابن أبي حاتم من طريق ابي بشر عن مجاهد قال الحكمة الصواب ومن طريق ليث عن مجاهد فصل الخطاب اصابة القضاء وفهمه ومن طريق ابن جريج عن مجاهد قال فصل الخطاب العدل في الحكم وما قال من شيء أنفذه وقال الشعبي فصل الخطاب قوله أما بعد وفي ذلك حديث مسند من طريق بلال بن أبي بردة عن أبيه عن جده قال أول من قال أما بعد داود النبي ﷺ وهو فصل الخطاب أخرجه ابن أبي حاتم وذكر عن ابن جرير باسناد صحيح عن الشعبي مثله وروى ابن أبي حاتم من طريق شريح قال فصل الخطاب الشهود والايمان ومن طريق أبي عبدالرحمن السلمي نحوه (قوله ولا تشطط لا تسرف) كذا وقع هنا وقال الفراء معناه لا تجر وروي ابن جرير من طريق قتادة في قوله لا تشطط أي لا تمل ومن طريق السدي قال لا تخف (قوله يقال للمرأة نعجة و يقال لها أيضا شاة) قال أبو عبيدة في قوله ولي نعجة واحدة أي امرأة قال الاعشي

فرميت غفلة عينه عن شاته ٭ فاصبت حبة قلبها وطحالها

(قوله فقال أكفلنيها مثل وكفلها زكريا ضمها) قال أبو عبيدة في قوله تعالي أكفلنيها وعزني في الخطاب هو كقوله

وعزني

وَعَزَّنِي غَلَبَنِي صَارَ أَعَزَّ مِنِّي أَعْزَزْتُهُ جَعَلْتُهُ عَزِيزًا فِي الْخِطَابِ يُقَالُ الْمُحَاوَرَةُ قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَى نِعَاجِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخُلَطَاءِ الشُّرَكَاءِ لَيَبْغِي إِلَى قَوْلِهِ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : اخْتَبَرْنَاهُ فَرَأَى عُمَرُ فَتَنَّاهُ بِتَشْدِيدِ النُّونِ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ **حدثنا** مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ سَمِعْتُ الْعَوَّامَ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ أَسْجُدُ فِي ص فَقَرَأَ : وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ حَتَّى أَتَى فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ فَقَالَ نَبِيُّكُمْ ﷺ مِمَّنْ أُمِرَ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِمْ **حدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ لَيْسَ ص مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا قَوْلُ اللهِ تَعَالَى : وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ الرَّاجِعُ الْمُنِيبُ وَقَوْلُهُ : هَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي وَقَوْلُهُ وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ أَذَبْنَاهُ عَيْنَ الْحَدِيدِ وَمِنَ الْجِنِّ مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَمَنْ يَزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِيبَ. قَالَ مُجَاهِدٌ بُنْيَانٌ مَادُونَ الْقُصُورِ وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ كَالْحِيَاضِ لِلْإِبِلِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَالْجَوْبَةِ مِنَ الْأَرْضِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ إِعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا

وكفلها زكريا أى ضمها اليه وتقول كفلت بالنفس أو بالمال ضمنته (قوله وعزنى غلبنى صار أعز مني أعززته جعلته عزيزا فى الخطاب يقال المحاورة) قال أبو عبيدة فى قوله وعزنى فى الخطاب أى صار أعز مني فيه وروى الطبرى من طريق العوفى عن ابن عباس قال ان دعا ودعوت كان أكثر مني وان بطش بطش كان أشد مني ومن طريق قتادة قال معناه قهرني وظلمنى وأما قوله يقال المحاورة فمراده تفسير الخطاب بالمحاورة وهى بالحاء المهملة أى المراجعة بين الخصمين وهذا تفسير قوله تعالى وعزنى فى الخطاب (قوله الخلطاء الشركاء) حكاه ابن جرير أيضا (قوله فتناه قال ابن عباس اختبرناه وقرأ عمر فتناه بتشديد التاء) أما قول ابن عباس فوصله ابن جرير وابن ابى حاتم من طريق على بن أبي طلحة عنه وأما قراءة عمر فمذكورة فى الشواذ ولم يذكرها أبو عبيد فى القراآت المشهورة ونقل التشديد أيضا عن أبى رجاء العطاردى والحسن البصرى ثم ذكر حديث ابن عباس فى السجود فى ص أورده من وجهين ومحمد شيخه فى الطريق الاولي هو ابن سلام والعوام هو ابن حوشب بمهملة ثم معجمة (قوله انسجد) بنون وللكشميهنى والمستملى أأسجد وسيأتي شرح الحديث فى التفسير ان شاء الله تعالى (قوله قول الله تعالى ووهبنا لداود سليمان) فى رواية غير أبي ذر باب قول الله (قوله نعم العبد انه أواب الراجع المنيب) هو تفسير الاواب وقد أخرج ابن جرير من طريق مجاهد قال الاواب الرجاع عن الذنوب ومن طريق قتادة قال المطيع ومن طريق السدي قال هو المسبح (قوله من محاريب قال مجاهد بنيان مادون القصور) وصله عبد بن حميد عنه كذلك وقال أبو عبيدة المحاريب جمع محراب وهو مقدم كل بيت وهو أيضا المسجد والمصلي (قوله وجفان كالجواب كالحياض للابل وقال ابن عباس كالجوبة من الارض) أما قول مجاهد فوصله عبد بن حميد عنه وأما قول ابن عباس فوصله ابن أبى حاتم عنه أو قال أبو عبيدة الجوابي

دَابَّةُ الْأَرْضِ الْأَرَضَةُ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ عَصَاهُ ، فَلَمَّا خَرَّ إِلَى قَوْلِهِ فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ حُبَّ الْخَبِيرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ يَمْسَحُ أَعْرَافَ الْخَيْلِ وَعَرَاقِيبَهَا الْأَصْفَادُ الْوَثَاقُ قَالَ مُجَاهِدٌ : الصَّافِنَاتُ صَفَنَ الْفَرَسُ رَفَعَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ حَتَّى يَكُونَ عَلَى طَرَفِ الْحَافِرِ الْجِيَادُ السِّرَاعُ جَسَدًا شَيْطَانًا رَخَاءً طَيِّبَةً حَيْثُ أَصَابَ حَيْثُ شَاءَ فَامْنُنْ أَعْطِ بِغَيْرِ حِسَابٍ بِغَيْرِ حَرَجٍ. **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّ عِفْرِيتًا مِنَ الْجِنِّ تَفَلَّتَ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ صَلَاتِي فَأَمْكَنَنِي اللَّهُ مِنْهُ فَأَخَذْتُهُ فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ عَلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أَخِي سُلَيْمَانَ رَبِّ هَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي

جمع جابية وهو الحوض الذي يجبى فيه الماء (قوله دابة الارض) الارضة (١) (قوله منسأته عصاه) هو قول ابن عباس وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه قال أبو عبيدة المنسأة العصا ثم ذكر تصريفها وهي مفعلة من نسأت اذا زجرت الابل أي ضربتها بالمنسأة (قوله فطفق مسحا بالسوق والاعناق يمسح اعراف الخيل وعراقيبها) هو قول ابن عباس أخرجه بن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عنه وزاد في آخره حبالها وروي من طريق الحسن قال كشف عراقيبها وضرب أعناقها وقال لا تشغلني عن عبادة ربي مرة أخرى قال أبو عبيدة ومنه قوله مسح علاوته اذا ضرب عنقه قال ابن جرير وقول ابن عباس أقرب الى الصواب (قوله الاصفاد الوثاق) روى ابن جرير من طريق السدى قال مقرنين في الاصفاد أي يجمع اليدين الى العنق بالاغلال وقال أبو عبيدة الاصفاد الاغلال واحدها صفد ويقال للعطاء أيضا صفد (قوله قال مجاهد الصافنات صفن الفرس رفع احدى رجليه حتى يكون على طرف الحافر) وصله الفريابي من طريقه قال صفن الفرس الخ لكن قال بدبه ووقع في أصل البخاري رجليه وصوب عياض ما عند الفريابي وقال أبو عبيدة الصافن الذي يجمع بين يديه و يثني مقدم حافر احدى رجليه (قوله الجياد السراع) وصله الفريابي من طريق مجاهد أيضا وروى ابن جرير من طريق ابراهيم التيمي انها كانت عشرين فرسا ذوات أجنحة (قوله جسدا شيطانا) قال الفريابي حدثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله والقينا على كرسيه جسدا قال شيطانا يقال له آصف قال له سليمان كيف تفتن الناس قال أرني خاتمك أخبرك فأعطاه فنبذه آصف في البحر فساخ فذهب ملك سليمان وقعد آصف على كرسيه ومنعه الله نساء سليمان فلم يقربهن فأنكرته أم سليمان وكان سليمان يستطعم ويعرفهم بنفسه فيكذبونه حتى اعطته امرأة حوتا فطيب بطنه فوجد خاتمه في بطنه فرد الله اليه ملكه وفر آصف فدخل البحر وروي ابن جرير من وجه آخر عن مجاهد أن اسمه آصر آخره راء من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ان اسم الجني صخر ومن طريق السدى كذلك وأخرج القصة من طريقه مطولة والمشهور أن آصف اسم الرجل الذي كان عنده علم من الكتاب والله أعلم (قوله رخاء طيبة) في رواية الكشميهني طيبا رواه الفريابي من الوجه المذكور في قوله رخاء طيبة (قوله حيث أصاب حيث شاء) وصله الفريابي كذلك (قوله فامنن أعط بغير حساب بغير حرج) وصله الفريابي من طريق مجاهد كذلك وقال أبو عبيدة في قوله بغير حساب أي بغير ثواب ولا جزاء أو بغير منة ولا قلة ثم أورد المصنف أربعة أحاديث ، أولها حديث أبي هريرة في نفاذ العفريت على النبي صلى الله عليه وسلم (قوله تفلت علي) بتشديد اللام أي تعرض لي في فلتة أي بغتة (قوله البارحة) أي الليلة الخالية الزائلة والبارح الزائل و يقال من بعد الزوال الى آخر النهار البارحة (قوله فذكرت دعوة أخي سليمان) أي

---

(١) قوله الارضة كذا في جميع النسخ ولعلها ساقطة من نسخة المتن التي كتب عليها الشارح والا فهي موجودة في نسخ الصحيح التي بايدينا كما يراه بالهامش اه مصححه

فَرَدَدْتُهُ خَاسِئًا عِفْرِيتٌ مُتَمَرِّدٌ مِنْ إِنْسٍ أَوْ جَانٍّ مِثْلُ زِبْنِيَةِ جَمَاعَتُهَا الزَّبَانِيَةُ **حَدَّثَنَا** خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً

قوله وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي في هذه اشارة الى أنه ﷺ كان يقدر على ذلك الا انه تركه رعاية لسليمان عليه السلام ويحتمل أن تكون خصوصية سليمان استخدام الجن في جميع ما يريده لا في هذا القدر فقط واستدل الخطابي بهذا الحديث على أن أصحاب سليمان كانوا يرون الجن في اشكالهم وهيئتهم حال تصرفهم قال وأما قوله تعالى يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فالمراد الاكثر الاغلب من أحوال بني آدم وتعقب بان نفي رؤية الانس للجن على هيئتهم ليس بقاطع من الآية بل ظاهرها انه ممكن فان نفي رؤيتنا اياهم مقيد بحال رؤيتهم لنا ولا ينفي امكان رؤيتنا لهم في غير تلك الحالة ويحتمل العموم وهذا الذي فهمه أكثر العلماء حتى قال الشافعي من زعم انه يرى الجن أبطلنا شهادته واستدل بهذه الآية والله أعلم (قوله عفريت متمرد من أنس أو جان مثل زبنية جماعته زبانية) الزبانية في الاصل اسم أصحاب الشرطة مشتق من الزبن وهو الدفع وأطلق على الملائكة ذلك لانهم يدفعون الكفار في النار وواحد الزبانية زبنية وقيل زبنى وقيل زابن وقيل زباني وقال قوم لا واحد له من لفظه وقيل واحده زبنيت وزن عفريت ويقال عفرية لغة مستقلة ليست مأخوذة من عفريت ومراد المصنف بقوله مثل زبنية أي انه قيل في عفريت عفرية وهي قراءة رويت في الشواذ عن أبي بكر الصديق وعن رجاء العطاردي وأبي السمال بالمهملة واللام وقال ذو الرمة

كأنه كوكب في اثر عفرية ٭ مصوب في ظلام الليل منتصب

وقد تقدم كثيرا من بيان أحوال الجن في باب صفة ابليس وجنوده من بدء الخلق قال ابن عبد البر الجن على مراتب فالاصل جني فان خالط الانس قيل عامر ومن تعرض منهم للصبيان قيل أرواح ومن زاد في الخبث قيل شيطان فان زاد على ذلك قيل مارد فان زاد على ذلك قيل عفريت وقال الراغب العفريت من الجن هو العارم الخبيث واذا بولغ فيه قيل عفريت نفريت وقال ابن قتيبة العفريت الموثق الخلق وأصله من العفر وهو التراب ورجل عفر بكسر أوله وثانيه وتثقيل ثالثه اذا بولغ فيه أيضا (قوله حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن) هو الحزامي وليس بالمخزومي واسم جد الحزامي عبد الله بن خالد بن حزام واسم جد المخزومي الحرث بن عبد الله (قوله قال سليمان بن داود لاطوفن الليلة) في رواية الحموي والمستملي لاطيفن وهما لغتان طاف بالشيء وأطاف به اذا دار حوله وتكرر عليه وهو هنا كناية عن الجماع واللام جواب القسم وهو محذوف أي والله لاطوفن ويؤيده قوله في آخره لم يحنث لان الحنث لا يكون الا عن قسم والقسم لا بد له من مقسم به (قوله على سبعين امرأة) كذا هنا من رواية مغيرة وفي رواية شعيب كما سيأتي في الايمان والنذور فقال تسعين وقد ذكر المصنف ذلك عقب هذا الحديث ورجح تسعين بتقديم المثناة على سبعين وذكر أن ابن أبي الزناد رواه كذلك (قلت) وقد رواه سفيان بن عيينة عن ابي الزناد فقال سبعين وسيأتي في كفارة الايمان من طريقه ولكن رواه مسلم عن ابن أبي عمر عن سفيان فقال سبعين بتقديم السين وكذا هو في مسند الحميدي عن سفيان وكذا أخرجه مسلم من رواية ورقاء عن أبي الزناد وأخرجه الاسماعيلي والنسائي وابن حبان من طريق هشام بن عروة عن أبي الزناد قال مائة امرأة وكذا قال طاوس عن أبي هريرة كما سيأتي في الايمان والنذور ومن رواية معمر وكذا قال أحمد عن عبد الرزاق من رواية هشام بن حجير عن طاوس تسعين وسيأتي في كفارة الايمان ورواه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق فقال سبعين وسيأتي في التوحيد من رواية أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة كان لسليمان ستون امرأة ورواه أحمد وأبو عوانة من طريق هشام عن ابن سيرين فقال مائة امرأة وكذا قال عمر ان

تَحْمِلُ كُلُّ امْرَأَةٍ فَارِسًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ فَلَمْ يَقُلْ وَلَمْ تَحْمِلْ شَيْئًا إِلَّا وَاحِدًا سَاقِطًا إِحْدَى شِقَّيْهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَوْ قَالَهَا لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ * قَالَ شُعَيْبٌ وَابْنُ أَبِي الزِّنَادِ تِسْعِينَ وَهُوَ أَصَحُّ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ

ابن خالد عن ابن سيرين عند ابن مردويه وتقدم في الجهاد من طريق جعفر بن ربيعة عن الاعرج فقال مائة امرأة أو تسع وتسعون على الشك فحصل الروايات ستون وسبعون وتسعون وتسع وتسعون ومائة والجمع بينهما ان الستين كن حرائر ومازاد عليهن كن سراري أو بالعكس وأما السبعون فلما بلغه وأما التسعون والمائة فكن دون المائة وفوق التسعين فمن قال تسعون ألغى الكسر ومن قال مائة جبره ومن ثم وقع التردد في رواية جعفر وأما قول بعض الشراح ليس في ذكر القليل نفي الكثير وهو من مفهوم العدد وليس بحجة عند الجمهور فليس بكاف في هذا المقام وذلك ان مفهوم العدد معتبر عند كثيرين والله أعلم وقد حكى وهب بن منبه في المبتدا انه كان لسليمان ألف امرأة ثلثمائة مهيرة وسبعمائة سرية ونحوه مما أخرج الحاكم في المستدرك من طريق أبي معشر عن محمد بن كعب قال بلغنا انه كان لسليمان ألف بيت من قوارير على الخشب فيها ثلثمائة صريحة وسبعمائة سرية (قوله تحمل كل امرأة فارسا يجاهد في سبيل الله) هذا قاله على سبيل التمني للخير وانما جزم به لانه غلب عليه الرجاء لكونه قصد به الخير وأمر الآخرة لا لغرض الدنيا قال بعض السلف نبه ﷺ في هذا الحديث على آفة التمني والاعراض عن التفويض قال ولذلك نسي الاستثنا لمضى فيه القدر (قوله فقال له صاحبه ان شاء الله) في رواية معمر عن طاوس الآتية فقال له الملك وفي رواية هشام بن حجير فقال له صاحبه قال سفيان يعني الملك وفي هذا اشعار بأن تفسير صاحبه بالملك ليس بمرفوع لكن في مسند الحميدي عن سفيان فقال له صاحبه أو الملك بالشك ومثلها لمسلم وفي الجملة ففيه رد على من فسر صاحبه بانه الذي عنده علم من الكتاب وهو آصف بالمد وكسر المهملة بعدها فاء ابن برخيا بفتح الموحدة وسكون الراء وكسر المعجمة بعدها تحتانية وقال القرطبي في قوله فقال له صاحبه أو الملك أن كان صاحبه فيعني به وزيره من الانس والجن وان كان الملك فهو الذي كان يأتيه بالوحي وقال وقد أبعد من قال المراد به خاطره وقال النووي قيل المراد بصاحبه الملك وهو الظاهر من لفظه وقيل القرين وقيل صاحب له آدمي (قلت) ليس بين قوله صاحبه والملك منافاة الا أن لفظة صاحبه أعم فمن ثم تشاملهم الاحتمال ولكن الشك لا يؤثر في الجزم فمن جزم بانه الملك حجة على من لم يجزم (قوله فلم يقل) قال عياض بين في الطريق الاخرى بقوله فنسي (قلت) هي رواية ابن عيينة عن شيخه وفي رواية معمر قال ونسي أن يقول ان شاء الله ومعنى قوله فلم يقل أي بلسانه لا انه أبى ان يفوض الى الله بل كان ذلك ثابتا في قلبه لكنه اكتفى بذلك أولا ونسي ان يجريه على لسانه لما قيل له لشيء عرض له (قوله فطاف بهن) (١) في رواية ابن عيينة فأطاف بهن وقد تقدم توجيهه (قوله الا واحدا ساقطا أحد شقيه) في رواية شعيب فلم يحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل وفي رواية أيوب عن ابن سيرين ولدت شق غلام وفي رواية هشام عنه نصف انسان وهي رواية معمر حكى النقاش في تفسيره ان الشق المذكور هو الجسد الذي ألقي على كرسيه وقد تقدم قول غير واحد من المفسرين ان المراد بالجسد المذكور شيطان وهو المعتمد والنقاش صاحب مناكير (قوله لو قالها لجاهدوا في سبيل الله) في رواية شعيب لو قال ان شاء الله وزاد في آخره فرسانا أجمعون وفي رواية ابن سيرين لو استثنى لحملت كل امرأة منهن فولدت فارسا يقاتل في سبيل الله وفي رواية طاوس لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا لحاجته كذا عند المصنف من رواية هشام بن حجير وعند أحمد ومسلم مثله من رواية معمر وعند المصنف من طريق معمر وكان أرجى لحاجته وقوله دركا بفتحتين من الادراك وهو كقوله تعالى لا تخاف دركا أي لحاقا والمراد أنه كان يحصل له ما طلب

(١) قوله فطاف بهن هذه اللفظة لم توجد بالصحيح الذي بايدينا ولعلها رواية للشارح فشرح عليها اه مصححه

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ أَوَّلُ ؟ قَالَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ ، قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ ؟ قَالَ ثُمَّ الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى ، قُلْتُ كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ أَرْبَعُونَ ثُمَّ ، قَالَ : حَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ وَالْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ

ولا يلزم من أخباره ﷺ بذلك في حق سليمان في هذه القصة ان يقع ذلك لكل من استثنى في أمنيته بل الاستثناء رجو الوقوع وفي ترك الاستثناء خشية عدم الوقوع وبهذا يجاب عن قول موسى للخضر ستجدني ان شاء الله صابرا مع قول الخضر له آخر ذلك تأويل ما لم تسطع عليه صبرا وفي الحديث فضل فعل الخير وتعاطي أسبابه وأن كثيرا من المباح والملاذ يصير مستحبا بالنية والقصد وفيه استحباب الاستثناء لمن قال سأفعل كذا وان اتباع المشيئة اليمين يرفع حكمها وهو متفق عليه بشرط الاتصال وسيأتي بيان ذلك في الايمان والنذور مع بسط فيه وقد استدل بهذا الحديث من قال الاستثناء اذا عقب اليمين ولو تخلل بينهما شيء يسير لا يضر فان الحديث دل على ان سليمان لو قال ان شاء الله عقب قول الملك له قل ان شاء الله لافاد مع التخلل بين كلاميه بمقدار كلام الملك وأجاب القرطبي باحتمال ان يكون الملك قال ذلك في اثناء كلام سليمان وهو احتمال ممكن يسقط به الاستدلال المذكور وفيه ان الاستثناء لا يكون الا باللفظ ولا يكفي فيه النية وهو اتفاق الا ما حكي عن بعض المالكية وفيه ما خص به الانبياء من القوة على الجماع الدال ذلك على صحة البنية وقوة الفحولية وكمال الرجولية مع ما هم فيه من الاشتغال بالعبادة والعلوم وقد وقع للنبي ﷺ من ذلك أبلغ المعجزة لانه مع اشتغاله بعبادة ربه وعلومه ومعالجة الخلق كان متقللا من المآكل والمشارب المقتضية لضعف البدن على كثرة الجماع ومع ذلك فكان يطوف على نسائه في ليلة بغسل واحد وهن احدى عشرة مرأة وقد تقدم في كتاب الغسل و يقال ان كل من كان أتقى لله فشهوته أشد لان الذي لا يتقي يتفرج بالنظر ونحوه وفيه جواز الاخبار عن الشيء و وقوعه في المستقبل بناء على غلبة الظن فان سليمان عليه السلام جزم بما قال ولم يكن ذلك عن وحي والا لوقع كذا قيل وقال القرطبي لا يظن بسليمان عليه السلام انه قطع بذلك على ربه الا من جهل حال الانبياء وأدبهم مع الله تعالى وقال ابن الجوزي فان قيل من أين لسليمان ان يخلق من مائه هذا العدد في ليلة لا جائز أن يكون بوحي لانه ما وقع ولا جائز أن يكون الامر في ذلك اليه لان الارادة لله والجواب انه من جنس التمني على الله والسؤال له أن يفعل والقسم عليه كقول أنس بن النضر لا يكسر سنها و يحتمل ان يكون لما أجاب الله دعوته ان يهب له ملكا لا ينبغي لاحد من بعده كان هذا عنده من جملة ذلك فجزم به وأقرب الاحتمالات ما ذكرته اولا و بالله التوفيق (قلت) و يحتمل ان يكون أوحي اليه بذلك مقيدا بشرط الاستثناء فنسي الاستثناء فلم يقع ذلك لفقدان الشرط ومن ثم ساغ له اولا ان يحلف وأبعد من استدل به على جواز الحلف على غلبة الظن وفيه جواز السهو على الانبياء وان ذلك لا يقدح في علو منصبهم وفيه جواز الاخبار عن الشيء انه سيقع ومستند المخبر الظن مع وجود القرينة القوية لذلك وفيه جواز اضمار المقسم به في اليمين لقوله لاطوفن مع قوله عليه السلام لم يحنث فدل على أن اسم الله فيه مقدر فان قال أحد بجواز ذلك فالحديث حجة له بناء على أن شرع من قبلنا شرع لنا اذا ورد تقريره على لسان الشارع وان وقع الاتفاق على عدم الجواز فيحتاج الى تأويله كان يقال لعل التلفظ باسم الله وقع في الاصل وان لم يقع في الحكاية وذلك ليس بممتنع فان من قال والله لاطوفن يصدق أنه قال لاطوفن فان اللافظ بالمركب لافظ بالمفرد وفيه حجة لمن قال لا يشترط التصريح بمقسم به معين لمن قال احلف أو اشهد ونحو ذلك فهو يمين وهو قول الحنفية وقيده المالكية بالنية وقال بعض الشافعية ليست بيمين مطلقا وفيه جواز استعمال لو ولولا وسيأتي الكلام عليه في باب مفرد عقده له المصنف في أواخر الكتاب وفيه استعمال الكناية في اللفظ الذي يستقبح ذكره لقوله لاطوفن بدل قوله لأجامعن ، الحديث الثالث (قوله حدثنا ابراهيم التيمي عن أبيه) هو يزيد بن شريك (قوله أي مسجد وضع أول) تقدم التنبيه عليه في أثناء قصة ابراهيم عليه السلام

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَاراً فَجَعَلَ الْفَرَاشُ وَهٰذِهِ الدَّوَابُّ تَقَعُ فِي النَّارِ ،

وقوله أدركتك الصلاة أى وقت الصلاة وفيه اشارة الى المحافظة على الصلاة فى أول وقتها و يتضمن ذلك التدب الي معرفة الاوقات وفيه اشارة الي أن المكان الافضل للعبادة اذالم يحصل لايترك المأمور به لفوانه بل يفعل المأمور فى المفضول لانه ﷺ كأنه فهم عن أبى ذر من تخصيصه السؤال عن أول مسجد مسجدوضع أنه يريد تخصيص صلاته فيه فنبه على أن ايقاع الصلاة اذاحضرت لايتوقف على المكان الافضل وفيه فضيلة الامة المحمدية لماذكر أن الامم قبلهم كانوا لايصلون الافى مكان مخصوص وقدتقدم التنبيه عليه فى كتاب التيمم وفيه الزيادة على السؤال في الجواب لاسيما اذا كان للسائل في ذلك مزيد فائدة * الحديث الرابع (قوله فى الاسناد عن عبدالرحمن) هوالاعرج وهوكذلك فى نسخة شعيب عن أبي الزناد عندالطبرانى (قوله انه سمع رسول الله ﷺ يقول مثلى ومثل الناس كمثل رجل استوقد نارا فجعل الفراش وهذه الدواب تقع فى النار وقال كانت امرأتان معهما ابناهما) هكذا أورده ومراده الحديث الثاني فانه هو الذي يدخل في ترجمة بلبان وكأنه ذكر ماقبله وهوطرف من حديث طويل لكونه سمع نسخة شعيب عن أبي الزناد وهذا الحديث مقدم على الآخر وسمع الاسناد فى السابق دون الذى يليه فاحتاج أن يذكر شيأ من لفظ الحديث الاول لاجل الاسناد وقد تقدم فى الطهارة للمصنف مثل هذا الصنيع فذكر من هذه النسخة بينها حديث لا يبولن أحدكم فى الماء الدائم وذكر قبله طرفا من حديث نحن الآخرون السابقون ولما ذكر فى الجمعة حديث نحن الآخرون السابقون لم يضم معه شيأ وذكر فى الجهاد حديث من أطاعني فقد اطاع الله الحديث فقال قبله نحن الآخرون السابقون أيضا وذكر فى الديات حديث لوأطلع عليك رجل وقدم ذلك قبله أيضا لكنه أورد حديث المرأتين فى الفرائض ولم يضم معه فى أوله شيأ من الحديث الآخر وكذا فى بقية هذه النسخة فلم يطرد للمصنف فى ذلك عمل وكانه حيث ضم اليه شيأ اراد الاحتياط وحيث لم يضم نبه على الجواز والله أعلم وأما مسلم فانه فى نسخة همام عن أبى هريرة ينبه على انه لم يسمع الاسناد فى كل حديث منها فانه يسوق الاسناد الى أبى هريرة ثم يقول فذكر أحاديث منها كذا وكذا وصنيعه فى ذلك حسن جدا والله أعلم ﴿ تنبيه ﴾ لم أر الحديث الاول تاما فى صحيح البخارى وقد أورده الحميدى فى الجمع من طريق شعيب هذه وساق المتن بتمامه وقال انه لفظ البخاري وان مسلما أخرجه من رواية مغيرة وسفيان عن أبي الزناد به ومن طريق همام عن أبى هريرة وكذلك أطلق المزى ان البخاري اخرجه فى احاديث الانبياء فان كان عنى هذا الموضع فليس هو بتمامه وان كان عني موضعا آخر فلم اره فيه ثم وجدته فى باب الانتهاء عن المعاصى من كتاب الرقاق و يأتى شرحه هنالك ان شاء الله تعالى (قوله مثلى) أي فى دعائى الناس الى الاسلام المتقدم لهم من النار ومثل مانزين لهم انفسهم من التمادى على الباطل كمثل رجل الخ والمراد تمثيل الجملة بالجملة لاتمثيل فرد بفرد (قوله استوقد) اى اوقد و زيادة السين والتاء للاشارة الي انه عالج ايقادها وسعى فى تحصيل آلاتها و وقع فى حديث جابر عن مسلم مثلي ومثلكم كمثل رجل أوقد نارا زاد احمد ومسلم من رواية همام عن أبى هريرة فلما أضاءت ماحوله (قوله فجعل الفراش) بفتح الفاء والشين المعجمة معروف و يطلق الفراش ايضا على غوغاء الجراد الذي يكثر و يتراكم وقال فى المحكم الفراش دواب مثل البعوض واحدتها فراشة وقد شبه الله تعالى الناس فى المحشر بالفراش المبثوث أى فى الكثرة والانتشار والاسراع الى الداعى (قوله وهذه الدواب تقع فى النار) قلت منها البرغش والبعوض و وقع فى حديث جابر فجعل الجنابذ والفراش والجنابذ جمع جنبذ وهو على القلب والمعروف الجنادب جمع جندب بفتح الدال وضمها والجيم مضمومة وقد تكسر وهو على خلقة الجرادة يصر فى الليل صرا شديدا وقيل ان ذكر الجراد يسمى أيضا الجندب (قوله تقع فى النار) كذا فيه وانما هوفى نسخة شعيب كما أخرجه أبو نعيم فى المستخرج

وقال

وَقَالَ كَانَتِ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا جَاءَ الذِّئْبُ فَذَهَبَ بِابْنِ إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ صَاحِبَتُهَا إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ وَقَالَتِ الْأُخْرَى إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى فَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَأَخْبَرَتَاهُ فَقَالَ ائْتُونِي بِالسِّكِّينِ أَشُقُّهُ بَيْنَهُمَا فَقَالَتِ الصُّغْرَى

وهذه الدواب التي تقعن في النار تقعن فيها قال النووي مقصود الحديث انه ﷺ شبه المخالفين له بالفراش وتساقطهم في نار الآخرة بتساقط الفراش في نار الدنيا مع حرصهم على الوقوع في ذلك ومنعه اياهم والجامع بينهما اتباع الهوى وضعف التمييز وحرص كل من الطائفتين على هلاك نفسه وقال القاضي أبو بكر بن العربي هذا مثل كثير المعاني والمقصود أن الخلق لا يأتون ما يجرهم الى النار على قصد الهلكة وانما يأتونه على قصد المنفعة واتباع الشهوة كما أن الفراش يقتحم النار لا ليهلك فيها بل لما يعجبه من الضياء وقد قيل انها لا تبصر بحال وهو بعيد وانما قيل انها تكون في ظلمة فاذا رأت الضياء اعتقدت انها كوة يظهر منها النور فتقصده لاجل ذلك فتحترق وهي لا تشعر وقيل ان ذلك لضعف بصرها فتظن انها في بيت مظلم وان السراج مثلا كوة فترمي بنفسها اليه وهي من شدة طيرانها تجاوزه فتقع في الظلمة فترجع الي أن تحترق وقيل انها تتضرر بشدة النور فتقصد اطفاءه فاشتد جهلها تورط نفسها فيما لا قدرة لها عليه ذكر مغلطاي انه سمع بعض مشايخ الطب يقوله وقال الغزالي التمثيل وقع على صورة الاكباب على الشهوات من الانسان باكباب الفراش على النهافت في النار ولكن جهل الآدمي أشد من جهل الفراش لانها باغترارها بظواهر الضوء اذا احترقت انتهي عذابها في الحال والآدمي يبقي في النار مدة طويلة أو أبدا والله المستعان (قوله وقال كانت أمرأتان) ليس في سياق البخاري تصريح برفعه وهو مرفوع عنده عن أبي اليمان عن شعيب في أواخر كتاب الفرائض أورده هناك وكذا هو في نسخة شعيب عن الطبراني وغيره وفي رواية النسائي من طريق علي بن عياش عن شعيب حدثني أبو الزناد مما حدثه عبد الرحمن الاعرج مما ذكر أنه سمع أبا هريرة يحدث به عن رسول الله ﷺ قال بينا امرأتان (قلت) ولم أقف على اسم واحدة من هاتين المرأتين ولا على اسم واحد من ابنيهما في شيء من الطرق (قوله فتحاكما) في رواية الكشميهني فتحاكمتا وفي نسخة شعيب فاختصما (قوله فقضي به للكبرى الخ) قيل كان ذلك على سبيل الفتيا منهما لا الحكم ولذلك ساغ لسليمان أن ينقضه وتعقبه القرطبي بأن في لفظ الحديث أنه قضي بانهما تحاكما وبأن فتيا النبي وحكمه سواء في وجوب تنفيذ ذلك وقال الداودي انما كان منهما على سبيل المشاورة فوضح لداود صحة رأي سليمان فامضاه وقال ابن الجوزي استويا عند داود في اليد فقدم الكبرى للسن وتعقبه القرطبي وحكي انه قيل كان من شرع داود أن يحكم للكبري قال وهو فاسد لان الكبر والصغر وصف طردي كالطول والقصر والسواد والبياض ولا أثر لشيء من ذلك في الترجيح قال وهذا مما يكاد يقطع بفساده قال والذي ينبغي ان يقال ان داود عليه السلام قضى به للكبرى لسبب اقتضى عنده ترجيح قولها اذ لا بينة لواحدة منهما وكونه لم يعين في الحديث اختصارا لا يلزم منه عدم وقوعه فيحتمل أن يقال ان الولد الباقي كان في يد الكبرى وعجزت الاخرى عن أقامة البينة قال وهذا تأويل حسن جار على القواعد الشرعية وليس في السياق ما يأباه ولا يمنعه فان قيل فكيف ساغ لسليمان نقض حكمه فالجواب انه لم يعمد الى نقض الحكم وانما احتال بحيلة لطيفة أظهرت ما في نفس الامر وذلك انهما لما أخبرتا سليمان بالقصة قد عابا لسكين ليشقه بينهما ولم يعزم على ذلك في الباطن وانما أراد استكشاف الامر فحصل مقصوده لذلك لجزع الصغري الدال على عظيم الشفقة ولم يلتفت الى اقرارها بقوله هو ابن الكبرى لانه علم انها آثرت حياته فظهر له من قرينة شفقة الصغرى وعدمها في الكبرى مع ما انضاف الي ذلك من القرينة الدالة على صدقها ما جزم به على الحكم للصغرى ويحتمل أن يكون سليمان عليه السلام ممن يسوغ ان يحكم بعلمه أو تكون الكبرى في تلك الحالة اعترفت بالحق لما رأت من سليمان الجد والعزم في ذلك ونظير هذه القصة ما لو حكم حاكم على مدع منكر يمين فلما مضي ليحلفه حضر من استخرج من المنكر ما اقتضي اقراره بما أراد أن يحلف على جحده فانه والحالة هذه يحكم عليه باقراره

لَا تَفْعَلْ يَرْحَمُكَ اللهُ هُوَ ابْنُهَا فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَاللهِ إِنْ سَمِعْتُ بِالسِّكِّينِ إِلَّا يَوْمَئِذٍ وَمَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا الْمُدْيَةُ **بَابُ** قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ · إِلَى قَوْلِهِ عَظِيمٌ

سواء كان ذلك قبل اليمين أو بعدها ولا يكون ذلك من نقض الحكم الاول ولكن من باب تبدل الاحكام بتبدل الاسباب وقال ابن الجوزى استنبط سليمان لما رأي الامر محتملا فأجاد وكلاهما حكم بالاجتهاد لانه لو كان داود حكم بالنص لما ساغ لسليمان ان يحكم بخلافه ودلت هذه القصة على ان الفطنة والفهم موهبة من الله لا تتعلق بكبر سن ولا صغره وفيه ان الحق فى وجهة واحدة وان الانبياء يسوغ لهم الحكم بالاجتهاد وان كان وجود النص ممكنا لديهم بالوحى لكن فى ذلك زيادة فى أجورهم ولعصمتهم من الخطأ فى ذلك اذ لا يقرون لعصمتهم على الباطل وقال النووي ان سليمان فعل ذلك تحيلا على اظهار الحق فكان كما لو اعترف المحكوم له بعد الحكم أن الحق لخصمه وفيه استعمال الحيل فى الاحكام لاستخراج الحقوق ولا يتأتي ذلك الا بمزيد الفطنة وممارسة الاحوال (قوله لا تفعل يرحمك الله) وقع فى رواية مسلم والاسماعيلى من طريق ورقاء عن أبي الزناد لا يرحمك الله قال القرطبي ينبغى على هذه الرواية ان يقف قليلا بعدلا حتى يتبين للسامع ان الذى بعده كلام مستانف لانه اذا وصله بما بعده يتوهم السامع انه دعاء عليه وانما هو دعاء له ويزول الابهام في مثل هذا بزيادة واو وكأن يقول لا ويرحمك الله وفيه حجة لمن قال ان الام تستحق والمشهور من مذهب مالك والشافعى أنه لا يصح وقد تعرض المصنف لذلك فى أواخر كتاب الفرائض ويأتي البحث فيه هناك ان شاء الله تعالى (قوله قال أبو هريرة) يعنى بالاسناد اليه وليس تعليقا وقد وقع كذلك فى رواية الاسماعيلي من طريق ورقاء عن أبي الزناد والمدية مثلثة الميم قيل للسكين ذلك لانها تقطع مدى حياة الحيوان والسكين تذكر وتأنث قيل لهاذلك لانها تسكن حركة الحيوان ه (قوله باب قول الله تعالى ولقد آتينا لقمان الحكمة الى قوله عظيم) اختلف فى لقمان فقيل كان حبشيا وقيل كان نوبيا واختلف هل كان نبيا قال السهيلى كان نوبيا من أهل أيلة واسم أبيه عنقا بن شيرون وقال غيره هو ابن باعور بن ناجر بن آزر فهو ابن أخي ابراهيم وذكر وهب في المبتدا انه كان ابن أخت أيوب وقيل ابن خالته وروى الثورى فى تفسيره عن أشعث عن عكرمة عن ابن عباس قال كان لقمان عبدا حبشيا نجارا وفى مصنف ابن أبي شيبة عن خالد بن ثابت الربعى أحد التابعين مثله وحكي أبو عبيدة البكري في شرح الامالي انه كان مولى لقوم من الازد وروى الطبري من طريق يحيي بن سعيد الانصاري عن سعيد بن المسيب كان لقمان من سودان مصر ذو مشافر أعطاه الله الحكمة ومنعه النبوة وفى المستدرك باسناد صحيح عن أنس قال كان لقمان عند داود وهو يسرد الدرع فجعل لقمان يتعجب ويريد أن يساله عن فائدته فتمنعه حكمته أن يسال وهذا صريح فى انه عاصر داود عليه السلام وقد ذكر ابن الجوزى فى التلقيح بعد ابراهيم قبل اسمعيل واسحق والصحيح أنه كان فى زمن داود وقد أخرج الطبرى وغيره عن مجاهد انه كان قاضيا على بنى اسرائيل زمن داود عليه السلام وقيل انه عاش ألف سنة نقل عن ابن اسحق وهو غلط ممن قاله وكأنه اختلط عليه بلقمان بن عاد وقيل انه كان يفتي قبل بعث داود وأغرب الواقدى فزعم انه كان بين عيسي ونبينا عليهما السلام وشبهته بما حكاه أبو عبيدة الكبرى انه كان عبدا لبني الحسحاس بن الازد والاكثر انه كان صالحا قال شعبة عن الحكم عن مجاهد كان صالحا ولم يكن نبيا وقيل كان نبيا أخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير من طريق اسرائيل عن جابر عن عكرمة (قلت) وجابر هو الجعفى ضعيف ويقال ان عكرمة تفرد بقوله كان نبيا وقيل كان لرجل من بني اسرائيل فاعتقه وأعطاه ما لا يتجر فيه وروي ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن بشير عن قتادة ان لقمان خير بين الحكمة والنبوة فاختار الحكمة فسئل عن ذلك فقال خفت أن أضعف عن حمل أعباء النبوة وفى سعيد بن بشير ضعف وقد روى سعيد بن أبي عروبة عن قتادة فى قوله تعالى ولقد آتينا لقمان الحكمة قال التفقه فى الدين ولم يكن نبيا وقد تقدم تفسير المراد بالحكمة في أوائل كتاب

ولا تصعر الاعراض بالوجه حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم . قال أصحاب النبي ﷺ أينا لم يلبس إيمانه بظلم . فنزلت لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم حدثني إسحق أخبرنا عيسى بن يونس حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه قال لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم شق ذلك على المسلمين . فقالوا يا رسول الله أينا لا يظلم نفسه . قال ليس ذلك إنما هو الشرك ألم تسمعوا ما قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم **باب** واضرب لهم مثلا أصحاب القرية الآية فعززنا . قال مجاهد شددنا . وقال ابن عباس طائركم معائبكم . **باب** قول الله تعالى : ذكر رحمة ربك عبده زكريا إلى قوله لم نجعل له من قبل سميا

العلم في شرح حديث ابن عباس اللهم علمه الحكمة وقيل كان خياطا وقيل نجارا وقوله واذ قال لقمان لابنه قال السهيلي اسم ابنه باران بموحدة و راء مهملة وقيل فيه بالدال في أوله وقيل اسمه أنعم وقيل شكور وقيل بابلي (قوله ولا تصعر الاعراض بالوجه) هو تفسير لقوله تعالى ولا تصعر خدك للناس وهو تفسير عكرمة أورده عنه الطبري وأورد من طريق علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله ولا تصعر خدك للناس ولا تتكبر عليهم قال الطبري أصل الصعر يعني بالمهملتين داء يأخذ الابل في أعناقها حتى تلفت أعناقها عن رؤسها فيشبه به الرجل المتكبر المعرض عن الناس انتهى وقوله تصعر هي قراءة عاصم وابن كثير وأبي جعفر وقال أبو عبيدة في القرآن له حدثناهشيم عن يونس عن الحسن أنه قرأها كذلك وقرأها الباقون تصاعر قال أبو عبيد والاول أحب الي لما في الثانية من المفاعلة والغالب انه من اثنين وتكون الاولى اشمل في اجتناب ذلك وقال الطبري القراءتان مشهورتان ومعناها صحيح والله أعلم ثم ذكر المصنف حديث ابن مسعود في نزول قوله تعالى الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم وسياتي شرحه في تفسير الانعام أورده من وجهين واسحق شيخه في الطريق الثانية هو ابن راهويه و بذلك جزم أبو نعيم في المستخرج ٥ (قوله باب واضرب لهم مثلا أصحاب القرية الآية فعززنا قال مجاهد شددنا وقال ابن عباس طائركم معائبكم) أما قول مجاهد فوصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عنه بهذا وأما قول ابن عباس فوصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه به والقرية المراد بها انطاكية فلما ذكر ابن اسحق و وهب في المبتدا ولعلها كانت مدينة بالقرب من هذه الموجودة لان الله أخبر أنه أهلك أهلها وليس لذلك أثر في هذه المدينة الموجودة الآن ولم يذكر المصنف في ذلك حديثا مرفوعا وقد روى الطبراني من حديث ابن عباس مرفوعا السبق ثلاثة يوشع الى موسى وصاحب يس الى عيسى وعلي الى محمد ﷺ وفي أسناده حسين ابن حسين الاشقر وهو ضعيف فان ثبت دل على ان القصة كانت في زمن عيسى أو بعده وصنيع المصنف يقتضي انها قبل عيسى و روي ابن اسحق في المبتدا عن أبي طوالة عن كعب الاحبار ان أسم صاحب يس حبيب النجار و روي الثوري في تفسيره عن عاصم عن أبي مجلز قال كان اسمه حبيب ابن برى وعن حبيب بن بشر عن عكرمة عن ابن عباس هو حبيب النجار وعن السدي كان قصارا وقيل كان اسكافا قال ابن اسحق واسم الرسل الثلاثة صادق وصدوق وشلوم وقال ابن جريج عن وهب بن سليمان عن شعيب الجبئي بالجيم والموحدة والهمز بلا مد كان اسم الرسولين شمعون و يوحنا واسم الثالث بولص وعن قتادة كانوا رسلا من قبل المسيح والله أعلم ٥ (قوله باب قول الله تعالى ذكر رحمة ربك عبده زكريا الى قوله لم نجعل له من قبل سميا) في زكريا أربع لغات

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مِثْلاً يُقَالُ رَضِيًا مَرْضِيًّا عُتِيًّا عَصِيًّا عَتَا يَعْتُو ، قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِى غُلَامٌ وَكَانَتِ امْرَأَتِي أَعَاقِرًا وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا إِلَى قَوْلِهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا وَيُقَالُ صَحِيحًا فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا فَأَوْحَى فَأَشَارَ يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ إِلَى قَوْلِهِ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا : حَفِيًّا لَطِيفًا ، عَاقِرًا الذَّكَرُ وَالأُنْثَى سَوَاءٌ **حدثنا** هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِيَ بِهِ ثُمَّ صَعِدَ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَاسْتَفْتَحَ : قِيلَ مَنْ هٰذَا . قَالَ جِبْرِيلُ . قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ . قَالَ مُحَمَّدٌ ، قِيلَ وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ، قَالَ نَعَمْ . فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا يَحْيَى وَعِيسَى وَهُمَا ابْنَا خَالَةٍ . قَالَ هٰذَا يَحْيَى وَعِيسَى فَسَلَّمْ عَلَيْهِمَا . فَسَلَّمْتُ فَرَدَّا ثُمَّ قَالاَ مَرْحَبًا بِالأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ

المد والقصر وحذف الالف مع تخفيف الياء وفيه تشديدها أيضا وحذفها وقال الجوهرى لا يصرف مع المد والقصر (قوله قال ابن عباس مثلا) وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى هل تعلم له سميا يقول هل تعلم له مثلا أو شبها ومن طريق سماك ابن حرب عن عكرمة عن ابن عباس فى قوله لم نجعل له من قبل سميا قال لم يسم يحى قبله غيره وأخرجه الحاكم فى المستدرك (قوله يقال رضيا مرضيا) حكاه الطبرى قال مرضيا ترضاه أنت وعبادك (قوله عتيا عصيا عتا يعتو) كذا فيه بالصاد المهملة والصواب بالسين وروى الطبرى باسناد صحيح عن ابن عباس قال ما أدرى أكان رسول الله ﷺ يقرأ عتيا أو عسيا وقال ابو عبيدة فى قوله تعالى وقد بلغت من الكبر عتيا كل مبالغ من كبر أو كفر أو فساد فقد عتا يعتو عتيا (قوله ثلاث ليال سويا ويقال صحيحا) هو قول عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم أخرجه ابن أبى حاتم عنه قال فى قوله ثلاث ليال سويا وأنت صحيح فحبس لسانه فكان لا يستطيع أن يتكلم وهو يقرأ التوراة ويسبح ولا يستطيع أن يكلم الناس أخرجه ابن أبى حاتم من طريقه وأخرج من طريق أبى عبد الرحمن السلمى قال اعتقل لسانه من غير مرض (قوله فاوحى فاشار) هو قول مجد بن كعب ومجاهد وغير واحد أخرجه ابن أبى حاتم عنهم (قوله حنيا لطيفا) هو قول ابن عباس أخرجه ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه وقال أبو عبيدة فى قوله انه كان بى حفيا أى محتفيا يقال تحفيت بفلان (قوله عاقرا الذكر والانثى سواء) قال أبو عبيدة العاقر التى لا تلد والعاقر الذى لا يلد قال عامر بن الطفيل

لبئس الفتى ان كنت أعور عاقرا ... جبانا فما عذرى لدى كل محضر

وقال أيضا لفظ الذكر فيه مثل لفظ الانثى قال الثعلبى ولد يحيى وعمر زكريا مائة وعشرون سنة وقيل تسعين وقيل اثنين وتسعين وقيل مائة الا سنة ثم أورد المصنف طرفا من حديث الاسراء من رواية أنس عن مالك ابن صعصعة والغرض منه ذكر يحيى بن زكريا وقال فيه وفى عيسى بن مريم انهما ابنا خالة وزكريا هو ابن أدن ويقال ابن شبوى ويقال ابن بارخيا ويقال ابن أبى ابن برخيا ومريم بنت عمران بن ناشى وهما من ذرية سليمان بن داود عليهما السلام واسم ام مريم حنة بمهملة ونون بنت فاقود واسم أختها والدة يحيى ايشاع قال ابن اسحق فى المبتدا كانت حنا عند عمران واختها عند زكريا وكانت حنة أمسك عنها الولد ثم حملت بمريم فمات عمران وهى حامل وروى ابن أبى حاتم من طريق عبد الرحمن بن القاسم سمعت مالك بن أنس يقول بلغنى أن عيسى بن مريم ويحيى بن زكريا كان حملهما جميعا فبلغنى أن أم يحيى قالت لمريم انى أرى ما فى بطنى يسجد لما فى بطنك قال مالك أراه لفضل عيسى على يحيى وقال الثعلبى ولد يحيى قبل عيسى بستة أشهر واختلف فى قوله وآتيناه الحكم صبيا فقيل نبوة وهو ابن تسع سنين

باب قَوْلِ اللهِ تَعَالَى : وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذَا انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا : إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَامَرْيَمُ إِنَّ اللهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ : إِنَّ اللهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ إِلَى قَوْلِهِ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَآلُ عِمْرَانَ الْمُؤْمِنُونَ مِنْ آلِ إِبْرَاهِيمَ وَآلِ عِمْرَانَ وَآلِ يَاسِينَ وَآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ يَقُولُ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَيُقَالُ آلُ يَعْقُوبَ أَهْلُ يَعْقُوبَ فَإِذَا صَغَّرُوا آلَ رَدُّوهُ إِلَى الْأَصْلِ قَالُوا أُهَيْلٌ **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَا مِنْ بَنِي آدَمَ مَوْلُودٌ إِلَّا يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ حِينَ يُولَدُ : فَيَسْتَهِلُّ صَارِخًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ

وقيل أقل من ذلك والمراد بالحكم الفهم في الدين قال ابن اسحق كان زكريا وابنه آخر من بعث من بني اسرائيل قبل عيسى وقال أيضا أراد بنو اسرائيل قتل زكريا ففرمنهم فمر بشجرة فانفلقت له فدخل فيها فالتأمت عليه فأخذ الشيطان بهدبة ثوبه فرأوها فوضعوا المنشار على الشجرة فنشروها حتى قطعوه من وسطه في جوفها وأما يحيى فقتل بسبب امرأة أراد ملكهم أن يتزوجها فقال له يحيى انها لا تحل لك لكونها كانت بنت امرأته فتوصلت الى الملك حتى قتل يحيى قال ابن اسحق كان ذلك قبل أن يرفع عيسى وروى أصل هذه القصة الحاكم في المستدرك من حديث عبد الله بن الزبير وروى أيضا من حديث ابن عباس أن دم يحيى كان يفور حتى قتل عليه بختنصر من بني اسرائيل سبعين ألفا فسكن * (قوله باب قول الله تعالى واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت من أهلها مكانا شرقيا) وقوله (اذ قالت الملائكة يا مريم ان الله يبشرك بكلمة) وقوله (ان الله اصطفى آدم ونوحا) هذه الترجمة معقودة لاخبار مريم عليها السلام وقد قدمت شيأ من شأنها في الباب الذي قبله ومريم بالسريانية الخادم وسميت به والدة عيسى فامتنع الصرف للتأنيث والعلمية ويقال ان مريم لسان العرب من تكثر من زيارة الرجال من النساء كالزير وهو من يكثر زيارة النساء واستشهد من زعم هذا بقول رؤبة * قلت لزير لم تصله مريمه * حكاه أبو حيان في تفسير سورة البقرة وفيه نظر (قوله قال ابن عباس وآل عمران المؤمنون من آل ابراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد ﷺ ان أولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهم المؤمنون) وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه وحاصله أن المراد بالاصطفاء بعض آل عمران وان كان اللفظ عاما فالمراد به الخصوص (قوله ويقال آل يعقوب أهل يعقوب اذا صغروا آل ردوه الى الاصل قالوا أهيل) اختلف في آل فقيل أصله أهل فقلبت الهاء همزة بدليل ظهور ذلك في التصغير وهو رد الاشياء الى أصلها وهذا قول سيبويه والجمهور وقيل أصله أول من آل يؤل اذا رجع لان الانسان يرجع الى أهله فتحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلبت ألفا وتصغيره على أويل (قوله عن الزهري قال حدثني سعيد بن المسيب) كذا قال أكثر أصحاب الزهري وقال السدي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أخرجه الطبري (قوله ما من بني آدم مولود الا يمسه الشيطان حين يولد) في رواية سعيد بن المسيب عن أبي هريرة الماضية في باب صفة ابليس بيان المس المذكور لفظه كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبيه باصبعه حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب يطعن فطعن الحجاب أي في المشيمة التي فيها الولد قال القرطبي هذا الطعن من الشيطان هو ابتداء التسليط فحفظ الله مريم وابنها منه ببركة دعوة أمها حيث قالت أني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ولم يكن لمريم ذرية غير عيسى ووقع في رواية معمر عن الزهري عند مسلم الا نخسه الشيطان بنون وخاء معجمة ثم مهملة (قوله فيستهل صارخا من مس الشيطان) في رواية معمر

غَيْرَ مَرْيَمَ وَابْنِهَا ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ **باب** وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ الْآيَةَ إِلَى قَوْلِهِ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ ، يُقَالُ . يَكْفُلُ بِضَمٍّ ، كَفَلَهَا ضَمَّهَا ، كَفَالَةً لَيْسَ مِنْ كَفَالَةِ الدُّيُونِ وَشِبْهِهَا **حدثني** أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ : وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ

المذكورة من نخسة الشيطان أي سبب صراخ الصبي أول ما يولد الالم من مس الشيطان اياه والاستهلال الصياح (قوله غير مريم وابنها) تقدم في باب ابليس يذكر عيسى خاصة فيحتمل أن يكون هذا بالنسبة الى المس وذاك بالنسبة الى الطعن في الجنب ويحتمل أن يكون ذاك قبل الاعلام بما زاد فيه بعد لانه حديث واحد وقد رواه خلاس عن أبي هريرة بلفظ كل بني آدم قد طعن الشيطان فيه حين ولد غير عيسى وأمه جعل الله دون الطعنة حجابا فأصاب الحجاب ولم يضرهما والذي يظهر أن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر والزيادة من الحافظ مقبولة وأما قول بعضهم يحتمل أن يكون من العطف التفسيري والمقصود الابن كقولك أعجبني زيد وكرمه فهو تعسف شديد (قوله ثم يقول أبو هريرة وانى اعيذها بك الخ) فيه بيان لأن في رواية أبي صالح عن أبي هريرة ادراجا وأن تلاوة الآية موقوفة على أبي هريرة ٥ (قوله باب واذ قالت الملائكة يا مريم ان الله اصطفاك الآية الى قوله أيهم يكفل مريم يقول يكفل بضم كفلها ضمها مخففة ليس من كفالة الديون وشبهها) أشار بقوله مخففة الى قراءة الجمهور وقرأها الكوفيون كفلها بالتشديد أي كفلها الله زكريا وفي قراءتهم زكريا بالقصر الا أن أبا بكر بن عياش قرأه بالمد فاحتاج الى أن يقرأ زكرياء بفتح الهمزة وقال أبو عبيدة في قوله تعالى وكفلها زكريا يقال كفلها بفتح الفاء وكسرها أي ضمها وفي قوله أيهم يكفل مريم أي يضم انتهى وكسر الفاء هو في قراءة بعض التابعين واستدل بقوله تعالى ان الله اصطفاك على انها كانت نبية وليس بصريح في ذلك وأيد بذكرها مع الانبياء في صورة مريم ولا يمنع وصفها بانها صديقة فقد وصف بوسف بذلك وقد نقل عن الاشعري ان في النساء عدة نبيات وحصرهن ابن حزم في ست حواء وسارة وهاجر وأم موسى وآسية ومريم وأسقط القرطبي سارة وهاجر ونقله في التمهيد عن أكثر الفقهاء وقال القرطبي الصحيح ان مريم نبية وقال عياض الجمهور على خلافه ونقل النووي في الاذكار أن الامام نقل الاجماع على أن مريم ليست نبية وعن الحسن ليس في النساء نبية ولا في الجن وقال السبكي الكبير لم يصح عندي في هذه المسئلة شيء ونقله السهيلي في آخر الروض عن أكثر الفقهاء (قوله حدثنا النضر) هو ابن شميل وهشام هو ابن عروة بن الزبير وعبد الله بن جعفر أي ابن أبي طالب قال الدارقطني رواه أصحاب هشام بن عروة عنه هكذا وخالفهم ابن جريج وابن اسحق فرواه عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن عبد الله بن جعفر زاد في الاسناد عبد الله بن الزبير والصواب اسقاطه والله أعلم (قوله خير نسائها مريم) أي نساء أهل الدنيا وفي زمانها وليس المراد أن مريم خير نسائها لانه يصير كقولهم زيد أفضل اخوانه وقد صرحوا بمنعه فهو كما لو قيل فلان أفضل الدنيا وقد رواه النسائي من حديث ابن عباس بلفظ أفضل نساء أهل الجنة فعلى هذا فالمعنى خير نساء أهل الجنة مريم في رواية خير نساء العالمين وهو كقوله تعالى واصطفاك على نساء العالمين وظاهره ان مريم أفضل من جميع النساء وهذا لا يمتنع عند من يقول انها نبية وأما من قال ليست بنبية فيحمله على عالمي زمانها وبالاول جزم الزجاج وجماعة واختاره القرطبي ويحتمل أيضا ان يراد نساء بني اسرائيل او نساء تلك الامة أو من فيه مضمرة والمعنى انها من جملة النساء الفاضلات ويدفع ذلك حديث أبي موسى المتقدم بصيغة الحصر انه لم يكمل من النساء غيرها وغير آسية (قوله وخير نسائها خديجة) أي نساء هذه الامة قال القاضي أبو بكر بن العربي خديجة افضل نساء الامة مطلقا لهذا الحديث وقد تقدم هذه في

باب قَوْلِ اللهِ تَعَالَى : إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَامَرْيَمُ إِنَّ اللهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ إِسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ إِلَى قَوْلِهِ كُنْ فَيَكُونُ يُبَشِّرُكِ وَيُبَشِّرُكِ وَاحِدٌ . وَجِيهاً شَرِيفاً . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ ، الْمَسِيحُ الصِّدِّيقُ ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ : الْكَهْلُ الْحَلِيمُ . وَالْأَكْمَهُ مَنْ يُبْصِرُ بِالنَّهَارِ وَلَا يُبْصِرُ بِاللَّيْلِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ مَنْ يُولَدُ أَعْمَى **حدثنا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ مُرَّةَ الْهَمَدَانِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ ،

آخر قصة موسى حديث أبي موسى في ذكر مريم وآسية وهو يقتضي فضلهما على غيرهما من النساء ودل هذا الحديث على أن مريم أفضل من آسية وأن خديجة أفضل نساء هذه الامة وكأنه لم يتعرض في الحديث الاول لنساء هذه الامة حيث قال ولم يكمل من النساء أي من نساء الأمم الماضية الا أن حملنا الكمال على النبوة فيكون على اطلاقه وعند النسائي باسناد صحيح عن ابن عباس أفضل نساء أهل الجنة خديجة وفاطمة ومريم وآسية وعند الترمذي باسناد صحيح عن أنس حسبك من نساء العالمين فذكرهن وللحاكم من حديث حذيفة أن رسول الله ﷺ أتاه ملك فبشره أن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة وسيأتي مزيد لذلك في ترجمة خديجة من مناقب الصحابة (قوله باب قول الله تعالى اذ قالت الملائكة يامريم ان الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى بن مريم) وقع في رواية أبي ذر بزيادة واو في أول هذه الآية وهو غلط وانما وقعت الواو في أول الآية التي قبلها وأما هذه فبغير واو (قوله يبشرك و يبشرك واحد) يعني بفتح أوله وسكون الموحدة وضم المعجمة و بضم أوله وفتح الموحدة وتشديد المعجمة والاولى وهي بالتخفيف قراءة يحيى بن وثاب وحمزة والكسائي والبشير هو الذي يخبر المرء بما يسره من خير وقد يطلق في الشر مجازا (قوله وجيها) أي (شريفا) قال أبو عبيدة الوجيه الذي يشرف وتوجهه الملوك أي تشرفه وانتصب قوله وجيها على الحال (قوله وقال ابراهيم المسيح الصديق) وصله سفيان الثوري في تفسيره رواية أبي حذيفة موسى بن مسعود عنه عن منصور عن ابراهيم هو النخعي قال المسيح الصديق قال الطبري مراد ابراهيم بذلك أن الله مسحه فطهره من الذنوب فهو فعيل بمعنى مفعول (قلت) وهذا بخلاف تسمية الدجال المسيح فانه فعيل بمعنى فاعل يقال انه سمي بذلك لكونه يمسح الارض وقيل سمي بذلك لانه ممسوح العين فهو بمعنى مفعول قيل في المسيح عيسى أيضا انه مشتق من مسح الارض لانه لم يكن يستقر في مكان و يقال سمي بذلك لانه كان لا يمسح ذا عاهة الا برىء وقيل لانه مسح بدهن البركة مسحه زكريا وقيل يحيى وقيل لانه كان ممسوح الاخمصين وقيل لانه كان جميلا يقال مسحه الله أي خلقه خلقا حسنا وفيه قولهم به مسحة من جمال وأغرب الداودي فقال لانه كان يلبس الممسوح (قوله وقال مجاهد الكهل الحليم) وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وكهلا ومن الصالحين قال والكهل الحليم انتهى وقد قال أبو جعفر النحاس ان هذا لا يعرف في اللغة وانما الكهل عندهم من ناهز الاربعين أو قاربها وقيل من جاوز الثلاثين وقيل ابن ثلاث وثلاثين انتهى والذي يظهر أن مجاهدا فسره بلازمه الغالب لان الكهل غالبا يكون فيه وقار وسكينة وقد اختلف أهل العربية في قوله وكهلا هل هو معطوف على قوله وجيها أو هو حال من الضمير في يكلم أي يكلمهم صغيرا وكهلا وعلى الاول يتجه تفسير مجاهد (قوله الاكمه من يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل وقال غيره من يولد أعمى) أما قول مجاهد فوصله الفريابي أيضا وهو قول شاذ تفرد به مجاهد والمعروف ان ذلك هو الاعشى وأما قول غيره فهو قول الجمهور و به جزم أبو عبيدة وأخرجه الطبري عن ابن عباس و روى عبد بن حميد من طريق سعيد عن قتادة كنا نتحدث ان الاكمه الذي يولد وهو مصمم العين ومن طريق عكرمة الاكمه الاعمى وكذا رواه

وقال ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول نساء قريش خير نساء ركبن الإبل أحناه على طفل وأرعاه على زوج في ذات يده يقول أبو هريرة على إثر ذلك ولم ترحب مريم بنت عمران بعيرا قط *

الطبري عن السدي وعن بن عباس أيضا وعن الحسن ونحوهم قال الطبري الاشبه بتفسير الآية قول قتادة لان علاج مثل ذلك لا يدعيه احد والآية سيقت لبيان معجزة عيسى عليه السلام فالاشبه ان يحمل المراد عليها ويكون الخ في اثبات المعجزة والله اعلم ثم ذكر المصنف حديثين * احدهما حديث أبي موسى الاشعري في فضل مريم وآسية وقد تقدم شرحه في آخر قصة موسى عليه السلام * ثانيهما حديث أبي هريرة في فضل نساء قريش (قوله وقال بن وهب الخ) وصله مسلم عن حرملة عن ابن وهب وكذلك أخرجه الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن حرملة وسيأتي للمصنف موصولا من وجه آخر عن ابن وهب في النكاح قال القرطبي هذا تفضيل لنساء قريش على نساء العرب خاصة لانهم أصحاب الابل غالبا وسيأتي بقية شرحه في كتاب النكاح ان شاء الله تعالى (قوله أحناه) أشفقه حنى يحنو ويحنى من الثلاثي وأحنى يحني من الرباعي أشفق عليه وعطف والحانية التي تقوم بولدها بعد موت الاب قال وحنت المرأة على ولدها اذا لم تتزوج بعد موت الاب قال بن التين فان تزوجت فليست بحانية قال الحسن الحانية التي لها ولد ولا تتزوج وفي بعض الكتب أحنى بتشديد النون والتنوين حكاه بن التين وقال لعله مأخوذ من الحنان بفتح وتخفيف وهو الرحمة وحنت المرأة الى ولدها والى زوجها سواء كان بصوت أم لا ومن الذي بالصوت حنين الجذع وأصله ترجيع صوت الناقة على أثر ولدها وكان القياس احناهن لكن جرى لسان العرب بالافراد وقوله ولم تركب مريم بعيرا قط اشارة الى أن مريم لم تدخل في هذا التفضيل بل هو خاص بمن يركب الابل والفضل الوارد في خديجة وفاطمة وعائشة هو بالنسبة الي جميع النساء الا من قيل أنها نبية فان ثبت في حق امرأة أنها نبية فهي خارجة بالشرع لان درجة النبوة لا شيء بعدها وان لم يثبت فيحتاج من يخرجهن الى دليل خاص لكل منهن فأشار أبو هريرة الى أن مريم لم تدخل في هذا العموم لانه قيد أصل الفضل بمن يركب الابل ومريم لم تركب بعيرا قط وقد اعترض بعضهم فقال كان أبا هريرة ظن أن البعير لا يكون الا من الابل وليس كما ظن بل يطلق البعير على الحمار وقال ابن خالويه لم تكن اخوة يوسف ركبانا الا على أحمرة ولم يكن عندهم ابل وانما كانت تحملهم في أسفارهم وغيرها الاحمرة وكذا قال مجاهد هنا البعير الحمار وهي لغة حكاها الكوائي (١) واستدل بقوله اصطفاك على نساء العالمين على أنها كانت نبية ويؤيده ذكرها في سورة مريم بمثل ما ذكر به الانبياء ولا يمنع وصفها بانها صديقة فان يوسف وصف بذلك مع كونه نبيا وقد نقل عن الاشعري أن في النساء نبيات وجزم ابن حزم بست حواء وسارة وهاجر وأم موسى وآسية ومريم ولم يذكر القرطبي سارة ولا هاجر ونقله السهيلي في آخر الروض عن أكثر الفقهاء وقال القرطبي الصحيح أن مريم نبية وقال عياض الجمهور على خلافه وذكر النووي في الاذكار عن امام الحرمين انه نقل الاجماع على أن مريم ليست نبية ونسبه في شرح المهذب للجماعة وجاء عن الحسن البصري ليس في النساء نبية ولا في الجن وقال السبكي اختلف في هذه المسألة ولم يصح عندي في ذلك شيء (قوله يقول أبو هريرة على اثر ذلك ولم تركب مريم بنت عمران بعيرا قط) في رواية لاحمد وأبي يعلى وقد علم رسول الله ﷺ أن مريم لم تركب بعيرا قط أراد أبو هريرة بذلك أن مريم لم تدخل في النساء المذكورات بالخيرية لانه قيدهن بركوب الابل ومريم لم تكن ممن يركب الابل

(١) قوله واستدل الى آخر القولة هذا جميعه قد تقدم في أول الباب الذي قبل هذا والنسخ التي بأيدينا متفقة على اثباته في الحاشية مع تفاوت يسير جدا وانما أعادها هنا لمناسبة المقام لها اه مصححه

تَابَعَهُ بْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ وَإِسْحٰقُ الْكَلْبِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ **باب** قَوْلُهُ تَعَالَى يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ إِلَى وَكِيلًا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ كَلِمَتُهُ كُنْ فَكَانَ . وَقَالَ غَيْرُهُ وَرُوحٌ مِنْهُ أَحْيَاهُ فَجَعَلَهُ رُوحًا وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ **حدثنا** صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِئٍ قَالَ حَدَّثَنِي جُنَادَةُ ابْنُ أَبِي أُمَيَّةَ عَنْ عُبَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ . وَالْجَنَّةُ حَقٌّ

وكانه كان يرى أنها أفضل النساء مطلقا (قوله تابعه ابن أخي الزهري واسحق الكلبي عن الزهري) أما متابعة ابن أخي الزهري وهو محمد بن عبد الله بن مسلم فوصلها أبو أحمد بن عدي في الكامل من طريق الدراوردي عنه وأما متابعة اسحق الكلبي فوصلها الزهري في الزهريات عن يحيى بن صالح عنه (قوله باب قوله تعالى يا أهل الكتاب لا تغلو في دينكم الى وكيلا) قال عياض وقع في رواية الاصيلي قل يا أهل الكتاب ولغيره بحذف قل وهو الصواب (قلت) هذا هو الصواب في هذه الآية التي هي من سورة النساء لكن قد ثبت قل في الآية الاخري في سورة المائدة قل يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق الآية ولكن مراد المصنف آية سورة النساء بدليل ايراده لتفسير بعض ما وقع فيها فلا اعتراض متجه (قوله قال أبو عبيد كلمته كن فكان) هكذا في جميع الاصول والمراد به أبو عبيد القاسم بن سلام ووقع نظيره في كلام أبي عبيدة معمر بن المثنى وفي تفسير عبد الرزاق عن معمر عن قتادة مثله (قوله وقال غيره وروح منه أحياه فجعله روحا) هو قول أبي عبيدة قال في قوله تعالى وكلمته ألقاها الي مريم قوله كن فكان وروح منه الله تبارك وتعالى أحياه فجعله روحا ولا تقولوا ثلاثة أي لا تقولوا هم ثلاثة (قوله ولا تقولوا ثلاثة) هو بقية الآية التي فسرها أبو عبيدة (قوله عن الاوزاعي) في رواية الاسماعيلي من طريق علي بن المديني عن الوليد حدثنا الاوزاعي (قوله عن عبادة) هو ابن الصامت في رواية ابن المديني المذكورة حدثني عبادة وفي رواية مسلم عن جنادة حدثنا عبادة بن الصامت (قوله وان عيسى عبد الله ورسوله) زاد ابن المديني في روايته وابن أمته قال القرطبي مقصود هذا الحديث التنبيه على ما وقع للنصاري من الضلال في عيسى وأمه ويستفاد منه ما يلقنه النصراني اذا أسلم قال النووي هذا حديث عظيم الموقع وهو من أجمع الاحاديث المشتملة على العقائد فانه جمع فيه ما يخرج عنه جميع ملل الكفر على اختلاف عقائدهم وتباعدهم وقال غيره في ذكر عيسى تعريض بالنصاري وابذان بان ايمانهم مع قولهم بالتثليث شرك محض وكذا قوله عبده وفي ذكر رسوله تعريض باليهود في انكارهم رسالته وقذفه بما هو منزه عنه وكذا أمه وفي قوله وابن أمته تشريف له وكذا تسميته بالروح ووصفه بانه منه كقوله تعالى وسخر لكم ما في السموات وما في الارض جميعا منه فالمعنى انه كائن منه كما أن معنى الآية الاخري انه سخر هذه الاشياء كائنة منه أي انه مكون كل ذلك وموجده بقدرته وحكمته وقوله وكلمته اشارة الى انه حجة الله على عباده أبدعه من غير أب وأنطقه في غير أوانه وأحيي الموتى على يده وقيل سمي كلمة الله لانه أوجده بقوله كن فلما كان بكلامه سمي به كما يقال سيف الله وأسد الله وقيل لما قال في صغره اني عبد الله وأما تسميته بالروح فلما كان أفدره عليه من أحياء الموتى وقيل لكونه ذا روح وجد من غير جزء من ذي روح وقوله أدخله الله الجنة من أي أبواب الجنة شاء (١) يقتضي دخوله الجنة وتخيير في الدخول من أبوابها وهو بخلاف ظاهر حديث أبي هريرة الماضي في بدء الخلق فانه يقتضي ان لكل داخل الجنة بابا معينا يدخل منه قال ويجمع بينهما بأنه في الاصل مخير لكنه يري ان الذي يختص به أفضل في حقه فيختاره فيدخله مختارا لا مجبورا ولا ممنوعا من الدخول من غيره (قلت) ويحتمل أن يكون فاعل شاء هو الله

---

(١) قوله من أي ابواب الجنة شاء هذه الجملة ليست في نسخ الصحيح التي بايدينا وحرره مصححه

وَالنَّارُ حَقٌّ أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ * قَالَ الْوَلِيدُ حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ عَنْ عُمَيْرٍ عَنْ جُنَادَةَ وَزَادَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ أَيُّهَا شَاءَ **باب** قَوْلِ اللهِ تَعَالَى وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا ، فَنَبَذْنَاهُ أَلْقَيْنَاهُ ، اعْتَزَلَتْ شَرْقِيًّا مِمَّا يَلِي الشَّرْقَ ، فَأَجَاءَهَا أَفْعَلْتُ مِنْ جِئْتُ ، وَيُقَالُ : أَلْجَأَهَا اضْطَرَّهَا ، تَسَّاقَطْ تَسْقُطْ ، قَصِيًّا قَاصِيًا ، فَرِيًّا عَظِيمًا . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : نَسْيًا لَمْ أَكُنْ شَيْئًا .

والمعنى أن الله يوفقه لعمل يدخله برحمة الله من الباب المعد لعامل ذلك العمل (قوله قال الوليد) هو ابن مسلم وهو موصول بالاسناد المذكور وقد أخرجه مسلم عن داود بن رشيد عن الوليد بن مسلم عن ابن جابر وحده ولم يذكر الاوزاعي وأخرجه من وجه آخر عن الاوزاعي (قوله عن جنادة وزاد) أي عن جنادة عن عبادة بالحديث المذكور وزاد في آخره وكذا أخرجه مسلم بالزيادة ولفظه أدخله الله من أي أبواب الجنة الثمانية شاء وقد تقدمت الاشارة اليه في صفة الجنة من بدء الخلق وقد تقدم الكلام على ما يتعلق بدخول جميع الموحدين الجنة في كتاب الايمان بما أغنى عن اعادته ومعنى قوله على ما كان من العمل من أي من صلاح أو فساد لكن أهل التوحيد لا بد لهم من دخول الجنة ويحتمل أن يكون معنى قوله على ما كان من العمل أي يدخل أهل الجنة على حسب أعمال كل منهم في الدرجات ﴿ تنبيه ﴾ وقع في رواية الاوزاعي وحده فقال في آخره أدخله الله الجنة على ما كان عليه من العمل بدل قوله في رواية ابن جابر من أبواب الجنة الثمانية أيها شاء وبينه مسلم في روايته وأخرج مسلم من هذا الحديث قطعة من طريق الصنابحي عن عبادة من شهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسوله حرم الله عليه النار وهو يؤيد ما سيأتي ذكره في الرقاق في شرح حديث أبي ذر ان بعض الرواة يختصر الحديث وان المتعين على من يتكلم على الاحاديث أن يجمع طرقها ثم يجمع ألفاظ المتون اذا صحت الطرق و يشرحها على انه حديث واحد فان الحديث أولى ما فسر بالحديث قال البيضاوي في قوله على ما كان عليه من العمل دليل على المعتزلة من وجهين دعواهم أن العاصي يخلد في النار وأن من لم يتب يجب دخوله في النار لان قوله على ما كان من العمل حال من قوله أدخله الله الجنة والعمل حينئذ غير حاصل ولا يتصور ذلك في حق من مات قبل التوبة الا اذا أدخل الجنة قبل العقوبة وأما ما ثبت من لازم أحاديث الشفاعة ان بعض العصاة يعذب ثم يخرج فيخص به هذا العموم والا فالجميع تحت الرجاء كما انهم تحت الخوف وهذا معنى قول أهل السنة انهم في خطر المشيئة * (قوله باب قول الله تعالى واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت من أهلها) هذا الباب معقود لاخبار عيسى عليه السلام والابواب التي قبله لاخبار أمه مريم وقد روى الطبري من طريق السدي قال أصاب مريم حيض فخرجت من المسجد فأقامت شرقي المحراب (قوله فنبذناه ألقيناه) وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى فنبذناه قال ألقيناه وقال أبو عبيدة في قوله اذا انتبذت أي اعتزلت وتنحت (قوله اعتزلت شرقيا مما يلي الشرق) قال أبو عبيدة في قوله مكانا شرقيا مما يلي الشرق وهو عند العرب خير من الغربي الذي يلي الغرب (قوله فأجاءها افعلت من جئت و يقال ألجأها اضطرها) قال أبو عبيدة في قوله فأجاءها المخاض مجازه أفعلها من جاءت وأجاءها غيرها اليه يعني فهو من مزيد جاء قال زهير

وجاء وسار معتمدا اليكم * أجاءته المخافة والرجاء

والمعنى ألجأته وقال الزمخشري ان أجاء منقول من جاء الا أن استعماله تغير بعد النقل الى معنى الالجاء (قوله تساقط تسقط) هو قول أبي عبيدة وضبط تسقط بضم أوله من الرباعي والفاعل النخلة عند من قرأها بالمثناة أو الجذع عند من قرأها بالتحتانية (قوله قصيا قاصيا) هو تفسير مجاهد أخرجه الطبري عنه وقال أبو عبيدة في قوله مكانا قصيا أي بعيدا (قوله فريا عظيما) هو تفسير مجاهد وصله الطبري من طريق ابن أبي نجيح عنه ومن طريق سعيد عن قتادة كذلك قال أبو عبيدة في قوله لقد جئت شيأ فريا أي عجبا فائقا (قوله قال ابن عباس نسيا لم أكن شيأ) وصله ابن جرير

وَقَالَ غَيْرُهُ النَّسْيُ الْحَقِيرُ، وَقَالَ أَبُو وَائِلٍ : عَلِمَتْ مَرْيَمُ أَنَّ التَّقِيَّ ذُو نُهْيَةٍ حِينَ قَالَتْ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا. قَالَ وَكِيعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ عَنِ الْبَرَاءِ نَهَرٌ صَغِيرٌ بِالسُّرْيَانِيَّةِ **حدثنا** مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ عِيسَى،

من طريق ابن جريج أخبرني عطاء عن ابن عباس في قوله يا ليتني مت قبل هذا وكنت نسيا منسيا أي لم أخلق ولم أكن شيأ (قوله وقال غيره النسي الحقير) هو قول السدي وقيل هو ما سقط في منازل المرتحلين من رذالة أمتعتهم وروى الطبري من طريق سعيد عن قتادة قال في قوله وكنت نسيا أي شيا لا يذكر (قوله وقال أبو وائل علمت مريم ان التقي ذو نهية حين قالت ان كنت تقيا) وصله عبد بن حميد من طريق عاصم قال قرأ أبو وائل اني أعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا قال لقد علمت مريم ان التقي ذو نهية وقوله نهية بضم النون وسكون الهاء أي ذو عقل وانتهاء عن فعل القبيح واغرب من قال انه اسم رجل يقال له تقي كان مشهورا بالفساد فاستعاذت منه (قوله وقال وكيع عن اسرائيل الخ) ذكر خلف في الاطراف ان البخاري وصله عن يحيى عن وكيع وان ذلك وقع في التفسير ولم نقف عليه في شيء من النسخ فلعله في رواية حماد بن شاكر عن البخاري (قوله سريا نهر صغير بالسريانية) كذا ذكره موقوفا من حديث البراء معلقا وأورده الحاكم في المستدرك وابن أبي حاتم من طريق الثوري والطبري من طريق شعبة كلاهما عن أبي اسحق مثله وأخرجه ابن مردويه من طريق آدم عن اسرائيل به لكن لم يقل بالسريانية وانما قال البراء السري الجدول وهو النهر الصغير وقد ذكر أبو عبيدة أن السري النهر الصغير بالعربية أيضا وأنشد للبيد بن ربيعة

فرمى بها عرض السري فغادرا * مسجورة متجاوز أفلامها

والعرض بالضم الناحية وروى الطبري من طريق حصين عن عمرو بن ميمون قال السري الجدول ومن طريق الحسن البصري قال السري هو عيسى وهذا شاذ وقد روى ابن مردويه في تفسيره من حديث ابن عمر مرفوعا السري في هذه الآية نهر أخرجه الله لمريم لتشرب منه ثم ذكر المصنف في الباب عشرة أحاديث * اولها حديث أبي هريرة في قصة جريج الراهب وغيره والغرض منه ذكر الذين تكلموا في المهد وأورده في ترجمة عيسى لانه اولهم (قوله لم يتكلم في المهد الا ثلاثة) قال القرطبي في هذا الحصر نظر لانه ﷺ قال ذلك قبل ان يعلم الزيادة على ذلك وفيه بعد ويحتمل ان يكون كلام الثلاثة المذكورين مقيدا بالمهد وكلام غيرهم من الاطفال بغير مهد لكنه يعكر عليه ان في رواية ابن قتيبة ان الصبي الذي طرحته امه في الاخدود كان ابن سبعة اشهر وصرح بالمهد في حديث أبي هريرة وفيه تعقب على النووي في قوله ان صاحب الاخدود لم يكن في المهد والسبب في قوله ما وقع في حديث ابن عباس عند أحمد والبزار وابن حبان والحاكم لم يتكلم في المهد الا أربعة فلم يذكر الثالث الذي هنا وذكر شاهد يوسف والصبي الرضيع الذي قال لامه وهي ماشطة بنت فرعون لما أراد فرعون القاء أمه في النار اصبري يا أمه فانا على الحق وأخرج الحاكم نحوه من حديث ابي هريرة فيجتمع من هذا خمسة ووقع ذكر شاهد يوسف ايضا في حديث عمران بن حصين لكنه موقوف وروى ابن ابي شيبة من مرسل هلال ابن يساف مثل حديث ابن عباس الا انه لم يذكر ابن الماشطة وفي صحيح مسلم من حديث صهيب في قصة أصحاب الاخدود ان امرأة جيء بها لتلقى في النار او لتكفر ومعها صبي يرضع فتقاعست فقال لها يا امه اصبري فانك على الحق وزعم الضحاك في تفسيره أن يحيى تكلم في المهد أخرجه الثعلبي فان ثبت صاروا سبعة وذكر البغوي في تفسيره ان ابراهيم الخليل تكلم في المهد وفي سير الواقدي ان النبي ﷺ تكلم أوائل ما ولد وقد تكلم في زمن النبي ﷺ مبارك

وَكَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ كَانَ يُصَلِّي جَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ فَقَالَ أُجِيبُهَا أَوْ أُصَلِّي فَقَالَتِ اللَّهُمَّ لَا تُمِتْهُ حَتَّى تُرِيَهُ وُجُوهَ الْمُومِسَاتِ وَكَانَ جُرَيْجٌ فِي صَوْمَعَتِهِ فَتَعَرَّضَتْ لَهُ امْرَأَةٌ فَكَلَّمَتْهُ فَأَبَى فَأَتَتْ رَاعِيًا فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا

الحمامة وقصته في دلائل النبوة للبيهقي من حديث معرض بالضاد المعجمة والله أعلم على انه اختلف في شاهد يوسف فقيل كان صغيرا وهذا أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس وسنده ضعيف وبه قال الحسن وسعيد بن جبير وأخرج عن ابن عباس أيضا ومجاهد أنه كان ذا لحية وعن قتادة والحسن أيضا كان حكيما من أهلها (قوله وكان في بني اسرائيل رجل يقال له جريج) بجيمين مصغر وقد روي حديثه عن أبي هريرة محمد بن سيرين كما هنا وتقدم في المظالم من طريقه بهذا الاسناد والاعرج كما تقدم في أواخر الصلاة وأبو رافع وهو عند مسلم وأحمد وأبو سلمة وهو عند أحمد وروامعن النبي ﷺ مع أبي هريرة عمران بن حصين وسأذكر مافي رواية كل منهم من الفائدة وأول حديث أبي سلمة كان رجل في بني اسرائيل تاجرا وكان ينقص مرة ويزيد أخرى فقال مافي هذه التجارة خير لاتمسن تجارة هي خير من هذه فبنى صومعة وترهب فيها وكان يقال له جريج فذكر الحديث ودل ذلك على انه كان بعد عيسى بن مريم وانه كان من أتباعه لانهم الذين ابتدعوا الترهب وحبس النفس في الصوامع والصومعة بفتح المهملة وسكون الواو هي البناء المرتفع المحدد أعلاه وزنها فوعلة من صمعت اذا دققت لانها دقيقة الرأس (قوله جاءته أمه) في رواية الكشميهني فجاءته أمه وفي رواية أبي رافع كان جريج يتعبد في صومعته فاتته أمه ولم أقف في شيء من الطرق على اسمها وفي حديث عمران بن حصين وكانت أمه تأتيه فتناديه فيشرف عليها فيكلمها فأتته يوما وهو في صلاته وفي رواية أبي رافع عند أحمد فأتته أمه ذات يوم فنادته قالت أي جريج أشرف علي أكلمك أنا أمك (قوله فدعته فقال أجيبها أو أصلي) زاد المصنف في المظالم بالاسناد الذي ذكره هنا فأبى أن يجيبها ومعنى قوله أمي وصلاتي أي اجتمع على اجابة أمي واتمام صلاتي فوفقني لافضلهما وفي رواية أبي رافع فصادفته يصلي فوضعت يدها على حاجبها فقالت يا جريج فقال يارب أمي وصلاتي فاختار صلاته فرجعت ثم أتته فصادفته يصلي فقالت يا جريج أنا أمك فكلمني فقال مثله فذكره وفي حديث عمران بن حصين انها جاءته ثلاث مرات تناديه في كل مرة ثلاث مرات وفي رواية الاعرج عند الاسماعيلي فقال أمي وصلاتي لربي أو ترصلاتي على أمي ذكره ثلاثا وكل ذلك محمول على أنه قال في نفسه لا أنه نطق ويحتمل أن يكون نطق به على ظاهره لان الكلام كان مباحا عندهم وكذلك كان في صدر الاسلام وقد قدمت في أواخر الصلاة ذكر حديث يزيد بن حوشب عن أبيه رفعه لوكان جريج عالما لعلم أن اجابة أمه أولى من صلاته (قوله فقالت اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات) في رواية الاعرج حتى ينظر في وجوه المياميس ومثله في رواية أبي رافع حتى تريه المومسة بالافراد وفي حديث عمران بن حصين فغضبت فقالت اللهم لا يموتن جريج حتى ينظر في وجوه المومسات جمع مومسة بضم الميم وسكون الواو وكسر الميم بعدها مهملة وهي الزانية وتجمع على مواميس بالواو وجمع في الطريق المذكورة بالتحتانية وانكره ابن الخشاب أيضا ووجهه غيره كما تقدم في أواخر الصلاة وجوز صاحب المطالع فيه الهمزة بدل الياء بل أثبتها رواية ووقع في رواية الاعرج فقالت أبيت أن تطلع الى وجهك لا أماتك الله حتى تنظر في وجهك زوانى المدينة (قوله فتعرضت له امرأة فكلمته فأبى فأتت راعيا فأمكنته من نفسها) في رواية وهب بن جرير بن حازم عن أبيه عند أحمد فذكر بنو اسرائيل عبادة جريج فقالت بغي منهم ان شئتم لافتننه قالوا قد شئنا فأتته فتعرضت له فلم يلتفت اليها فأمكنت نفسها من راع كان يؤوي عنمه الى أصل صومعة جريج ولم أقف على اسم هذه المرأة لكن في حديث عمران بن حصين انها كانت بنت ملك القرية وفي رواية الاعرج وكانت تأوي الى صومعته راعية ترعى الغنم ونحوه في رواية أبي رافع عند أحمد في رواية ابي سلمة وكان عند صومعته راعي ضأن وراعية معزى ويمكن الجمع بين هذه الروايات

فَوَلَدَتْ غُلَامًا فَقَالَتْ مِنْ جُرَيْجٍ. فَأَتَوْهُ فَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ وَأَنْزَلُوهُ وَسَبُّوهُ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ فَقَالَ مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ ؟ فَقَالَ الرَّاعِي ، قَالُوا نَبْنِي صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ ؟ قَالَ لَا : إِلَّا مِنْ طِينٍ

بانها خرجت من دارابيها بغير علم اهلها منكرة وكانت تعمل الفساد الى ان ادعت انها تستطيع ان تمتن جريجا فاحتالت بان خرجت في صورة راعية ليمكنها ان تأوى الى ظل صومعته لتتوصل بذلك الى فتنته (قوله فولدت غلاما) فيه حذف تقديره فحملت حتى انقضت ايامها فولدت وكذا قوله فقالت ممن جريج فيه حذف تقديره فسئلت ممن هذا فقالت من جريج وفي رواية أبي رافع التصريح بذلك ولفظه فقيل لها ممن هذا فقالت هو من صاحب الصومعة زاد الاعرج نزل الي من صومعته وفي رواية الاعرج فقيل لها من صاحبك قالت جريج الراهب نزل فاصابني زاد أبو سلمة في روايته فذهبوا الى الملك فاخبروه قال ادركوه فاتوني به (قوله فاتوه فكسروا صومعته وانزلوه) وفي رواية ابي رافع فاقبلوا بفوسهم ومساحيهم الى الدير فناداوه فلم يكلمهم فاقبلوا يهدمون ديره وفي حديث عمران فما شعر حتى سمع بالفوس في أصل صومعته فجعل يسألهم و يلكم مالكم فلم يجيبوه فلما رأى ذلك أخذ الحبل فتدلى (قوله وسبوه) زاد أحمد عن وهب بن جرير وضربوه فقال ماشأنكم قالوا انك زنيت بهذه وفي رواية أبي رافع عنده فقالوا أي جريج انزل فأبي يقبل على صلاته فاخذوا في هدم صومعته فلما رأى ذلك نزل فجعلوا في عنقه وعنقها حبلا وجعلوا يطوفون بهما في الناس وفي رواية أبي سلمة فقال له الملك ويحك ياجريج كنا نراك خير الناس فاحببت هذه اذهبوا به فاصلبوه وفي حديث عمران فجعلوا يضربونه و يقولون مراءة تخادع الناس بعملك وفي رواية الاعرج فلما مر وابه نحو بيت الزواني خرجن ينظرن فتبسم فقالوا لم يضحك حتى مر بالزواني (قوله فتوضأ وصلى) وفي رواية وهب بن جرير فقام وصلى ودعا وفي حديث عمران قال فتولوا عني فتولوا عنه فصلى ركعتين (قوله ثم أتى الغلام فقال من أبوك ياغلام فقال الراعي) زاد في رواية وهب بن جرير فطعنه باصبعه فقال بالله ياغلام من أبوك فقال أنا ابن الراعي وفي مرسل الحسن عند ابن المبارك في البر والصلة انه سألهم أن ينظروه فأنظروه فرأى في المنام من أمره ان يطعن في بطن المرأة فيقول أيتها السخلة من أبوك ففعل فقال راعي الغنم وفي رواية أبي رافع ثم مسح رأس الصبي فقال من أبوك قال راعي الضأن وفي روايته عند أحمد فوضع اصبعه على بطنها وفي رواية أبي سلمة فاتى بالمرأة والصبي وفمه في ثديها فقال له جريج ياغلام من أبوك فنزع الغلام فاه من الثدي وقال أبي راعي الضأن وفي رواية الاعرج فلما أدخل على ملكهم قال جريج أين الصبي الذي ولدته فأتي به فقال من أبوك قال فلان سمى أباه (قلت) ولم أقف على اسم الراعي و يقال ان اسمه صهيب وأما الابن فتقدم في أواخر الصلاة بلفظ فقال ياأبا يوس وتقدم شرحه أواخر الصلاة وأنه ليس اسمه كما زعم الداودي وانما المراد به الصغير وفي حديث عمران ثم انتهى الى شجرة فاخذ منها غصنا ثم أتي الغلام وهو في مهده فضربه بذلك الغصن فقال من أبوك ووقع في التنبيه لابي الليث السمرقندي بغير اسناد أنه قال للمرأة أين أصبتك قالت تحت شجرة فأتي تلك الشجرة فقال ياشجرة أسألك بالذي خلقك من زنى بهذه المرأة فقال كل غصن منها راعي الغنم و يجمع بين هذا الاختلاف بوقوع جميع ماذكر بأنه مسح أس الصبي ووضع أصبعه على بطن أمه وطعنه باصبعه وضربه بطرف العصا التي كانت معه وأبعد من جمع بينها بتعدد القصة وأنه استنطقه وهو في بطنها مرة قبل أن تلد ثم استنطقه بعد ان ولد زاد في رواية وهب بن جرير فوثبوا الى جريج فجعلوا يقبلونه وزاد الاعرج في روايته فابرأ الله جريجا وأعظم الناس أمر جريج وفي رواية أبي سلمة فسبح الناس وعجبوا (قوله قالوا نبني صومعتك من ذهب قال لا الا من طين) وفي رواية وهب بن جرير ابنوها من طين كما كانت وفي رواية أبي رافع فقالوا نبني ماهدمنا من ديرك بالذهب والفضة قال لا ولكن أعيدوه كما كان ففعلوا وفي نقل أبي الليث فقال له الملك نبنيها من ذهب قال لا قال من فضة قال لا الا من طين زاد في رواية أبي سلمة فردوها فرجع في صومعته فقالوا له بالله مم ضحكت فقال ماضحكت الا من دعوة دعتها علي أمي وفي الحديث ايثار اجابة الام على صلاة التطوع

وَكَانَتِ امْرَأَةٌ تُرْضِعُ ابْنًا لَهَا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ رَاكِبٌ ذُو شَارَةٍ فَقَالَتِ اللَّهُمَّ اجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهُ فَتَرَكَ ثَدْيَهَا وَأَقْبَلَ عَلَى الرَّاكِبِ ، فَقَالَ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ثَدْيِهَا يَمَصُّهُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَمَصُّ إِصْبَعَهُ

لان الاستمرار فيها نافلة واجابة الام برها واجب قال النووى وغيره انما دعت عليه فاجيبت لانه كان يمكنه أن يخفف و يجيبها لكن لعله خشي أن تدعوه الي مفارقة صومعته والعود الى الدنيا وتعلقاتها كذا قال النووى وفيه نظر لما تقدم من أنها كانت تأتيه فيكلمها والظاهر أنها كانت تشتاق اليه فتزوره وتقتنع برؤيته وتكليمه وكانه انما لم يخفف ثم يجيبها لانه خشي أن ينقطع خشوعه وقد تقدم فى أواخر الصلاة من حديث يزيد بن حوشب عن أبيه أن النبي ﷺ قال لو كان جريج فقيها لعلم ان اجابة أمه أولى من عبادة ربه أخرجه الحسن بن سفيان وهذا اذا احمل على اطلاقه استفيد منه جواز قطع الصلاة مطلقا لاجابة نداء الام نفلا كانت أو فرضا وهو وجه في مذهب الشافعى حكاه الرويانى وقال النووى تبعا لغيره هذا محمول على أنه كان مباحا فى شرعهم وفيه نظر قدمته فى أواخر الصلاة والاصح عند الشافعية ان الصلاة ان كانت نفلا وعلم تأذى الوالد بالترك وجبت الاجابة والا فلا وان كانت فرضا وضاق الوقت لم تجب الاجابة وان لم يضق وجب عند امام الحرمين وخالفه غيره لانها تلزم بالشروع وعند المالكية أن اجابة الوالد فى النافلة أفضل من التمادي فيها وحكي القاضى أبو الوليد أن ذلك يختص بالام دون الاب وعند ابن أبي شيبة من مرسل محمد بن المنكدر ما يشهد له وقال به مكحول وقيل انه لم يقل به من السلف غيره وفى الحديث أيضا عظم بر الوالدين واجابة دعائهما ولو كان الولد معذورا لكن يختلف الحال فى ذلك بحسب المقاصد وفيه الرفق بالتابع اذا جرى منه ما يقتضي التأديب لان امجريج مع غضبها منه لم تدع عليه الا بما دعت به خاصة ولو لا طلبها الرفق به لدعت عليه بوقوع الفاحشة أو القتل وفيه أن صاحب الصدق مع الله لا تضره الفتن وفيه قوة يقين جريج المذكور وصحة رجائه لانه استنطق المولود مع كون العادة أنه لا ينطق ولولا صحة رجائه بنطقة ما استنطقه وفيه ان الامرين اذا تعارضا بدي ء باهمهما وان الله يجعل لاوليائه عند ابتلائهم مخارج وانما يتأخر ذلك عن بعضهم في بعض الاوقات تهذيبا وزيادة لهم فى الثواب وفيه اثبات كرامات الاولياء ووقوع الكرامة لهم باختيارهم وطلبهم وقال ابن بطال يحتمل أن يكون جريج كان نبيا فتكون معجزة كذا قال وهذا الاحتمال لا يتاتي فى حق المرأة التي كلمها ولدها المرضع كما فى بقية الحديث وفيه جواز الاخذ بالاشد فى العبادة لمن علم من نفسه قوة على ذلك واستدل به بعضهم على أن بني اسرائيل كان من شرعهم أن المرأة تصدق فيما تدعيه على الرجال من الوطء و يلحق به الولد وأنه لا ينفعه جحد ذلك الا بحجة تدفع قولها وفيه أن مرتكب الفاحشة لا تبقى له حرمة وان المفزع فى الامور المهمة الى الله يكون بالتوجه اليه فى الصلاة واستدل بعض المالكية بقول جريج من أبوك يا غلام بان من زني بامرأة فولدت بنتا لا يحل له التزوج بتلك البنت خلافا للشافعية ولابن الماجشون من المالكية ووجه الدلالة أن جريجا نسب ابن الزنا للزانى وصدق الله نسبته بما خرق له من العادة فى نطق المولود بشهادته له بذلك وقوله أبي فلان الراعي فكانت تلك النسبة صحيحة فيلزم أن يجري بينهما أحكام الابوة والبنوة خرج التوارث والولاء بدليل فبقي ما عدا ذلك على حكمه وفيه أن الوضوء لا يختص بهذه الامة خلافا لمن زعم ذلك وانما الذى يختص بها الغرة والتحجيل فى الآخرة وقد تقدم فى قصة ابراهيم أيضا مثل ذلك في خبر سارة مع الجبار والله أعلم (قوله وكانت امرأة) بالرفع ولم أقف على اسمها ولا على اسم ابنها ولا على احد ممن ذكر فى القصة المذكورة (قوله اذ مر بها راكب) وفى رواية خلاس عن أبي هريرة عند أحمد فارس متكبر (قوله ذو شارة) بالشين المعجمة أي صاحب حسن وقيل صاحب هيئة ومنظر وملبس حسن يتعجب منه و يشار اليه وفي رواية خلاس ذو شارة حسنة (قوله قال أبو هريرة كاني أنظر) هو موصول بالاسناد المذكور وفيه المبالغة فى

ثُمَّ مَرَّ بِأَمَةٍ فَقَالَتِ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلِ ابْنِي مِثْلَ هَذِهِ فَتَرَكَ ثَدْيَهَا فَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ الرَّاكِبُ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ وَهَذِهِ الْأَمَةُ يَقُولُونَ سَرَقْتِ زَنَيْتِ وَلَمْ تَفْعَلْ **حدثني** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ ح **وحدثنا** مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي لَقِيتُ مُوسَى قَالَ فَنَعَتَهُ فَإِذَا رَجُلٌ حَسِبْتُهُ قَالَ مُضْطَرِبٌ رَجِلُ الرَّأْسِ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ قَالَ وَلَقِيتُ عِيسَى فَنَعَتَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ رَبْعَةٌ أَحْمَرُ كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ يَعْنِي الْحَمَّامَ وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ وَأَنَا

ايضاح الخبر بتمثيله بالفعل (قوله ثم مر) بضم الميم على البناء للمجهول (قوله بامة) زاد أحمد عن وهب بن جرير تضرب وفي رواية الاعرج عن أبي هريرة الآتية في ذكر بني اسرائيل تجرر ويلعب بها وهي بجيم مفتوحة بعدها راء ثقيلة ثم راء أخرى (قوله فقالت له ذلك) أي سألت الام ابنها عن سبب كلامه (قوله قال الراكب جبار) في رواية أحمد فقال يا أمتاه أما الراكب ذو الشارة فجبار من الجبابرة وفي رواية الاعرج فانه كافر (قوله يقولون سرقت زنيت) بكسر المثناة فيهما على المخاطبة وبسكونها على الخبر (قوله ولم تفعل) في رواية أحمد يقولون سرقت ولم تسرق زنيت ولم تزن وهي تقول حسبي الله وفي رواية الاعرج يقولون لها تزني وتقول حسبي الله ويقولون لها تسرقي وتقول حسبي الله ووقع في رواية خلاس المذكورة أنها كانت حبشية أو زنجية وأنها ماتت فجروها حتى القوها وهذا معنى قوله في رواية الاعرج تجرر وفي الحديث أن نفوس أهل الدنيا تقف مع الخيال الظاهر فتخاف سوء الحال بخلاف أهل التحقيق فوقوفهم مع الحقيقة الباطنة فلا يبالون بذلك مع حسن السريرة كما قال تعالى حكاية عن أصحاب قارون حيث خرج عليهم يا ليت لنا مثل ما أوتي قارون وقال الذين أوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير وفيه ان البشر طبعوا على ايثار الاولاد على الانفس بالخير لطلب المرأة الخير لابنها ودفع الشر عنه ولم تذكر نفسها * الحديث الثاني حديث أبي هريرة في ذكر موسى وعيسى وقد تقدم في قصة موسى من هذا الوجه لكن زاد هنا اسنادا آخر فقال حدثنا محمود وهو ابن غيلان عن عبد الرزاق وساقه على لفظه وكان ساقه هناك على لفظ هشام بن يوسف وقوله في هذه الرواية فاذا رجل حسبته قال مضطرب القائل حسبته هو عبد الرزاق والمضطرب الطويل غير الشديد وقيل الخفيف اللحم وتقدم في رواية هشام بلفظ ضرب وفسر بالنحيف ولا منافاة بينهما وقال ابن التين هذا الوصف مغاير لقوله بعد هذا انه جسيم يعني في الرواية التي بعد هذه وقال والذي وقع نعته بانه جسيم انما هو الدجال وقال عياض رواية من قال ضرب أصح من رواية من قال مضطرب لما فيها من الشك قال وقد وقع في الرواية الاخرى جسيم وهو ضد الضرب الا أن يراد بالجسيم الزيادة في الطول وقال التيمي لعل بعض لفظ هذا الحديث دخل في بعض لان الجسيم انما ورد في صفة الدجال لا في صفة موسى انتهى والذي يتعين المصير اليه ما جوزه عياض أن المراد بالجسيم في صفة موسى الزيادة في الطول ويؤيده قوله في الرواية التي بعد هذه كانه من رجال الزط وهم طوال غير غلاظ ووقع في حديث الاسراء وهو في بدء الخلق رأيت موسى جعدا طوالا واستنكره الداودي فقال لا أراه محفوظا لان الطويل لا يوصف بالجعد وتعقب بانهما لا يتنافيان وقال النووي الجعودة في صفة موسى جعودة الجسم وهو اكتنازه واجتماعه لا جعودة الشعر لانه جاء انه كان رجل الشعر (قوله في صفة عيسى ربعة) هو بفتح الراء وسكون الموحدة ويجوز فتحها وهو المربوع والمراد أنه ليس بطويل جدا ولا قصير جدا بل وسط وقوله من ديماس هو بكسر المهملة وسكون التحتانية وآخره مهملة (قوله يعني الحمام) هو تفسير عبد الرزاق ولم يقع ذلك في رواية هشام والديماس في اللغة السرب ويطلق أيضا على الكن والحمام من جملة الكن والمراد من ذلك وصفه بصفاء اللون ونضارة الجسم وكثرة ماء الوجه حتى كانه كان في موضع كن فخرج منه وهو عرقان وسيأتي في رواية ابن عمر بعد هذا

أَشْبَهُ وَلَدِهِ بِهِ قَالَ وَأُتِيتُ بِإِنَاءَيْنِ، أَحَدُهُمَا لَبَنٌ وَالآخَرُ فِيهِ خَمْرٌ، فَقِيلَ لِي خُذْ أَيَّهُمَا شِئْتَ فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ فَقِيلَ لِي هُدِيتَ الْفِطْرَةَ أَوْ أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ. **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ رَأَيْتُ عِيسَى وَمُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ، فَأَمَّا عِيسَى فَأَحْمَرُ جَعْدٌ عَرِيضُ الصَّدْرِ، وَأَمَّا مُوسَى فَآدَمُ جَسِيمٌ سَبْطٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ الزُّطِّ **حدثنا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ

ينطف رأسه ماء وهو محتمل لان يراد الحقيقة وانه عرق حتى قطر الماء من رأسه ويحتمل أن يكون كناية عن مزيد نضارة وجهه ويؤيده أن في رواية عبد الرحمن بن آدم عن أبي هريرة عند أحمد وأبي داود يقطر رأسه ماء وان لم يصبه بلل (قوله وأتيت باناءين) يأتي الكلام عليه في الكلام على الاسراء في السيرة النبوية ان شاء الله تعالى * الحديث الثالث (قوله اخبرنا عثمان بن المغيرة) هو الثقفي مولاهم الكوفي ويقال له عثمان بن أبي زرعة وهو ثقة من صغار التابعين وليس له في البخاري غير هذا الحديث الواحد (قوله عن ابن عمر) كذا وقع في جميع الروايات التي وقعت لنا من نسخ البخاري وقد تعقبه أبو ذر في روايته فقال كذا وقع في جميع الروايات المسموعة عن الفربري عن مجاهد عن ابن عمر قال ولا أدري أهكذا حدث به البخاري أو غلط فيه الفربري لاني رأيته في جميع الطرق عن محمد بن كثير وغيره عن مجاهد عن ابن عباس ثم ساقه باسناده الى حنبل بن اسحاق قال حدثنا محمد بن كثير وقال فيه ابن عباس قال وكذا رواه عثمان بن سعيد الدارمي عن محمد بن كثير قال وتابعه نصر بن علي عن أبي أحمد الزبيري عن اسرائيل وكذا رواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن اسرائيل انتهى وأخرجه أبو نعيم في المستخرج عن الطبراني عن أحمد بن مسلم الخزاعي عن محمد ابن كثير وقال رواه البخاري عن محمد بن كثير فقال مجاهد عن ابن عمر ثم ساقه من طريق نصر بن علي عن أبي أحمد الزبيري عن اسرائيل فقال ابن عباس انتهى وأخرجه ابن منده في كتاب الايمان من طريق محمد بن أيوب بن الضريس وموسى بن سعيد الدنداني كلاهما عن محمد بن كثير فقال فيه ابن عباس ثم قال قال البخاري عن محمد بن كثير عن ابن عمر والصواب عن ابن عباس وقال أبو مسعود في الاطراف انما رواه الناس عن محمد بن كثير فقال مجاهد عن ابن عباس ووقع في البخاري في سائر النسخ مجاهد عن بن عمر وهو غلط قال وقد رواه أصحاب اسرائيل منهم يحيى بن أبي زائدة واسحق بن منصور والنضر بن شميل وآدم بن أبي اياس وغيرهم عن اسرائيل فقالوا ابن عباس قال وكذلك رواه ابن عون عن مجاهد عن ابن عباس انتهى ورواية ابن عون تقدمت في ترجمة ابرهيم عليه السلام ولكن لا ذكر لعيسى عليه السلام فيها وأخرجها مسلم عن شيخ البخاري فيها وليس فيها لعيسى ذكر انما فيها ذكر ابراهيم وموسى حسب وقال محمد بن اسماعيل التيمي ويقع في خاطري أن الوهم فيه من غير البخاري فان الاسماعيلي أخرجه من طريق نصر بن علي عن أبي أحمد وقال فيه عن ابن عباس ولم ينبه على أن البخاري قال فيه عن ابن عمر فلو كان وقع كذلك لنبه عليه كعادته والذي يرجح أن الحديث لابن عباس لا لابن عمر ما سيأتي من انكار ابن عمر على من قال ان عيسى أحمر وحلفه على ذلك وفي رواية مجاهد هذه فاما عيسى فاحمر جعد فهذا يؤيد أن الحديث لمجاهد عن ابن عباس لا عن ابن عمر والله أعلم (قوله سبط) بفتح المهملة وكسر الموحدة أي ليس بجعد وهذا نعت لشعر رأسه (قوله كانه من رجال الزط) بضم الزاي وتشديد المهملة جنس من السوادن وقيل هم نوع من الهنود وهم طوال الاجسام مع نحافة فيها وقد زعم ابن التين ان قوله في صفة موسى جسيم مخالف لقوله في الرواية الاخرى في ترجمته ضرب من الرجال أي خفيف اللحم قال فلعل راوي الحديث دخل له بعض لفظه في بعض لان الجسم ورد في صفة الدجال وأجيب بأنه لا مانع أن يكون مع كونه خفيف اللحم جسيما بالنسبة لطوله فلو كان غير طويل لاجتمع لحمه وكان جسيما * الحديث الرابع حديث ابن عمر في ذكر عيسى والدجال أورده من طريق نافع عنه من وجهين موصولة

حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ نَافِعٍ قَالَ عَبْدُ اللهِ ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا بَيْنَ ظَهْرَانَيِ النَّاسِ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ فَقَالَ إِنَّ اللهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ وَأَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فِي الْمَنَامِ فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ كَأَحْسَنِ مَا يُرَى مِنْ أُدْمِ الرِّجَالِ تَضْرِبُ لِمَّتُهُ بَيْنَ مَنْكِبَيْهِ رَجِلُ الشَّعَرِ يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلَيْنِ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا هَذَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ثُمَّ رَأَيْتُ رَجُلًا وَرَاءَهُ جَعْدًا قَطَطًا أَعْوَرَ عَيْنِ الْيُمْنَى كَأَشْبَهِ مَنْ رَأَيْتُ بِابْنِ قَطَنٍ وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلٍ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا؟ قَالُوا الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ * تَابَعَهُ عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ

ومعلقة ومن طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه (قوله حدثنا موسى) هو ابن عقبة (قوله بين ظهراني) بفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء بلفظ التثنية أي جالسا في وسط الناس والمراد أنه جلس بينهم مستظهرا لا مستخفيا وزيدت فيه الالف والنون تأكيدا أو معناه أن ظهرا منه قدامه وظهرا خلفه وكانهم حفوا به من جانبيه فهذا أصله ثم كثر حتى استعمل في الاقامة بين قوم مطلقا ولهذا زعم بعضهم أن لفظة ظهر اني في هذا الموضع زائدة (قوله الا أن المسيح الدجال أعور العين اليمنى كان عينه عنبة طافية) أي بارزة وهو من طفا الشيء يطفو بغير همز اذا علا على غيره وشبهها بالعنبة التي تقع في العنقود بارزة عن نظائرها وسيأتي بسط ذلك في كتاب الفتن (قوله وأراني) بفتح الهمزة ذكر بلفظ المضارع مبالغة في استحضار صورة الحال (قوله آدم) بالمد أي أسمر (قوله كاحسن ما يري) في رواية مالك عن نافع الآتية في كتاب اللباس كاحسن ما أنت راء (قوله تضرب لمته) بكسر اللام أي شعر رأسه ويقال له اذا جاوز شحمة الاذنين وألم بالمنكبين لمة واذا جاوزت المنكبين فهي جمة واذا قصرت عنهما فهي وفرة (قوله رجل الشعر) بكسر الجيم أي قد سرحه ودهنه وفي رواية مالك له لمة قد رجلها فهي تقطر ماء وقد تقدم أنه يحتمل أن يريد أنها تقطر من الماء الذي سرحها به أو ان المراد الاستنارة وكني بذلك عن مزيد النظافة والنضارة ووقع في رواية سالم الآتية في نعت عيسى أنه آدم سبط الشعر وفي الحديث الذي قبله في نعت عيسى أنه جعد الجعد ضد السبط فيمكن أن يجمع بينهما بأنه سبط الشعر ووصفه بالجعودة في جسمه لا شعره والمراد بذلك اجتماعه واكتنازه وهذا الاختلاف نظير الاختلاف في كونه آدم أو احمر والاحمر عند الغرب الشديد البياض مع الحمرة والآدم الاسمر ويمكن الجمع بين الوصفين بأنه احمر بسبب كالتعب وهو في الاصل أسمر وقد وافق أبو هريرة على أن عيسى أحمر فظهر ان ابن عمر أنكر شيأ حفظه غيره وأما قول الداودي في رواية من قال آدم أثبت فلا أدري من أين وقع له ذلك مع اتفاق أبي هريرة وابن عباس على مخالفة ابن عمر وقد وقع في رواية عبد الرحمن بن آدم عن أبي هريرة في نعت عيسى انه مربوع الى الحمرة والبياض والله أعلم (قوله واضعا يديه على منكبي رجلين) لم أقف على اسمهما وفي رواية مالك متكئا على عواتق رجلين والعواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكب والعنق (قوله قططا) بفتح القاف والمهملة بعدها مثلها هذا هو المشهور وقد تكسر الطاء الاولى والمراد به شدة جعودة الشعر ويطلق في وصف الرجل ويراد به الذم يقال جعد اليدين وجعد الاصابع أي بخيل ويطلق على القصير أيضا وأما اذا أطلق في الشعر فيحتمل الذم والمدح (قوله كاشبه من رأيت بابن قطن) بفتح القاف والمهملة يأتي في الطريق التي تلي هذه (قوله تابعه عبيد الله) يعني ابن عمر العمري (عن نافع) أي عن ابن عمر وروايته وصلها أحمد ومسلم من طريق أبي أسامة ومحمد بن بشر جميعا عن عبد الله بن عمر في ذكر المسيح الدجال فقط الى قوله عنبة طافية

حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَا وَاللَّهِ مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعِيسَى أَحْمَرُ، وَلَكِنْ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ

وما بعد كرمابعده وهذا يشعر بأنه يطلق المتابعة ويريد أصل الحديث لاجميع مااشتمل عليه (قوله حدثنا أحمد بن محمد المكي) هوالازرقي واسم جده الوليد بن عقبة ووهم من قال انه القواس واسم جدالقواس عون (قوله عن سالم) هو ابن عبدالله بن عمر (قوله لا والله ماقال رسول الله ﷺ لعيسى أحمر) اللام في قوله لعيسى بمعنى عن وهي كقوله تعالى وقال الذين كفروا للذين آمنوا لوكان خيرا ماسبقونا اليه وقد تقدم بيان الجمع بين ماأنكره ابن عمر وأثبته غيره وفيه جواز اليمين على غلبة الظن لان ابن عمر ظن أن الوصف اشتبه على الراوي وأن الموصوف بكونه أحمر انما هو الدجال لاعيسى وقرب ذلك أن كلا منهما يقال له المسيح وهي صفة مدح لعيسى وصفة ذم للدجال كما تقدم وكان ابن عمر قد سمع سماعا جزما في وصف عيسى انه آدم فساغ له الحلف على ذلك لما غلب على ظنه أن من وصفه بانه أحمر واهم (قوله بينا أنا نائم أطوف بالكعبة) هذا يدل على ان رؤيته للانبياء في هذه المرة غير المرة التي تقدمت في حديث أبي هريرة فان تلك كانت ليلة الاسراء وأن كان قد قيل في الاسراء ان جميعه منام لكن الصحيح انه كان في اليقظة وقيل كان مرتين أومرارا كما سيأتي في مكانه ومثله ماأخرجه أحمد من وجه آخر عن أبي هريرة رفعه ليلة أسري بي وضعت قدمي حيث يضع الانبياء أقدامهم من بيت المقدس فعرض على عيسى بن مريم الحديث قال عياض رؤيا النبي ﷺ للانبياء على ماذكر في هذه الاحاديث ان كان مناما فلا اشكال وان كان في اليقظة ففيه اشكال وقد تقدم في الحج وأني في اللباس من رواية ابن عوف عن مجاهد عن ابن عباس في حديث الباب من الزيادة وأما موسى فرجل آدم جعد على جمل أحمر مخطوم بخلبة كاني انظر اليه اذا انحدر في الوادي وهذا مما يزيد الاشكال وقد قيل عن ذلك أجوبة * أحدها أن الانبياء أفضل من الشهداء والشهداء أحياء عند ربهم فكذلك الانبياء فلا يبعد أن يصلوا ويحجوا ويتقربوا الى الله بما استطاعوا مادامت الدنيا وهي دار تكليف باقية * ثانيها انه ﷺ أرى حالهم التي كانوا في حياتهم عليها فنقلوا له كيف كانوا وكيف كان حجهم وتلبيتهم وهذا قال أيضا في رواية أبي العالية عن ابن عباس عند مسلم كاني أنظر الى موسى وكاني أنظر الى يونس * ثالثها أن يكون أخبر عما أوحى اليه ﷺ من أمرهم وما كان منهم فلهذا أدخل حرف التشبيه في الرواية وحيث أطلقها فهي محمولة على ذلك والله أعلم وقد جمع البيهقي كتابا لطيفا في حياة الانبياء في قبورهم أورد فيه حديث أنس الانبياء أحياء في قبورهم يصلون أخرجه من طريق يحيى بن أبي كثير وهو من رجال الصحيح عن المستلم بن سعيد وقد وثقه أحمد وابن حبان عن الحجاج الاسود وهو ابن أبي زياد البصري وقد وثقه أحمد وابن معين عن ثابت عنه وأخرجه أيضا أبو يعلى في مسنده من هذا الوجه وأخرجه البزار لكن وقع عنده عن حجاج الصواف وهو وهم والصواب الحجاج الاسود كما وقع التصريح به في رواية البيهقي وصححه البيهقي وأخرجه أيضا من طريق الحسن بن قتيبة عن المستلم وكذلك أخرجه البزار وابن عدي والحسن بن قتيبة ضعيف وأخرجه البيهقي أيضا من رواية محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى أحد فقهاء الكوفة عن ثابت بلفظ آخر قال ان الانبياء لا يتركون في قبورهم بعد أربعين ليلة ولكنهم يصلون بين يدي الله حتى ينفخ في الصور ومحمد سيء الحفظ وذكر الغزالي ثم الرافعي حديثا مرفوعا أنا أكرم على ربي من أن يتركني في قبري بعد ثلاث ولا أصلي له الا أن أخذ من رواية ابن أبي ليلى هذه وليس الاخذ بجيد لان رواية ابن أبي ليلى قابلة للتأويل قال البيهقي ان صح فالمراد أنهم لا يتركون يصلون الا هذا المقدار ثم يكونون مصلين بين يدي الله قال البيهقي وشاهد الحديث الاول ماثبت في صحيح مسلم من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رفعه مررت بموسى ليلة أسري بي عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلي في قبره وأخرجه أيضا من وجه آخر عن أنس فان قيل هذا خاص بموسى قلنا قد وجدنا له شاهدا من حديث أبي هريرة أخرجه مسلم أيضا من طريق عبدالله بن الفضل عن أبي سلمة عن أبي هريرة

سَبْطُ الشَّعَرِ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ يَنْطِفُ رَأْسُهُ مَاءً أَوْ يُهَرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً فَقُلْتُ مَنْ هَذَا؟ قَالُوا ابْنُ مَرْيَمَ فَذَهَبْتُ أَلْتَفِتُ فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرُ جَسِيمٌ جَعْدُ الرَّأْسِ أَعْوَرُ عَيْنِهِ الْيُمْنَى

رفعه لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني عن مسراي الحديث وفيه وقد رأيتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا رجل ضرب جعد (١) كانه وفيه واذا عيسى بن مريم قائم يصلي أقرب الناس به شبها عروة بن مسعود واذا ابراهيم قائم يصلي أشبه الناس به صاحبكم فحانت الصلاة فأممتهم قال البيهقي وفي حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه لقيهم ببيت المقدس فحضرت الصلاة فأمهم نبينا ﷺ ثم اجتمعوا في بيت المقدس وفي حديث أبي ذر ومالك ابن صعصعة في قصة الاسراء أنه لقيهم بالسموات وطرق ذلك صحيحة فيحمل على أنه رأى موسى قائما يصلي في قبره ثم عرج به هو ومن ذكر من الانبياء الى السموات فليقهم النبي ﷺ ثم اجتمعوا في بيت المقدس فحضرت الصلاة فأمهم نبينا ﷺ قال وصلاتهم في أوقات مختلفة وفي أماكن مختلفة لا يرده العقل وقد ثبت به النقل فدل ذلك على حياتهم (قلت) واذا ثبت أنهم أحياء من حيث النقل فانه يقوي به من حيث النظر كون الشهداء أحياء بنص القرآن والانبياء أفضل من الشهداء ومن شواهد الحديث ما أخرجه أبو داود من حديث أبي هريرة رفعه وقال فيه وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم سنده صحيح وأخرجه أبو الشيخ في كتاب الثواب بسند جيد بلفظ من صلى علي عند قبري سمعته ومن صلى علي نائيا بلغته وعند أبي داود والنسائي وصححه ابن خزيمة وغيره عن أوس بن أوس رفعه في فضل يوم الجمعة فأكثروا علي من الصلاة فيه فان صلاتكم معروضة علي قالوا يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت قال ان الله حرم على الارض أن تأكل أجساد الانبياء ومما يشكل علي ما تقدم ما أخرجه أبو داود من وجه آخر عن أبي هريرة رفعه ما من أحد يسلم علي الا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام ورواته ثقات ووجه الاشكال فيه أن ظاهره أن عود الروح الى الجسد يقتضي انفصالها عنه وهو الموت وقد أجاب العلماء عن ذلك باجوبة ٥ أحدها أن المراد بقوله رد الله علي روحي ان ردر وحه كانت سابقة عقب دفنه لا أنها تعاد ثم تنزع ثم تعاد ٥ الثاني سلمنا لكن ليس هو نزع موت بل لامشقة فيه * الثالث أن المراد بالروح الملك الموكل بذلك ٥ الرابع المراد بالروح النطق فتجوز فيه من جهة خطابنا بما نفهمه ٥ الخامس انه يستغرق في أمور الملا الاعلى فاذا سلم عليه رجع اليه فهمه ليجيب من سلم عليه وقد استشكل ذلك من جهة أخرى وهو أنه يستلزم استغراق الزمان كله في ذلك لاتصال الصلاة والسلام عليه في أقطار الارض ممن لا يحصى كثرة وأجيب بان أمور الآخرة لا تدرك بالعقل وأحوال البرزخ أشبه باحوال الآخرة والله أعلم (قوله سبط الشعر) تقدم ما فيه (قوله يهادى) أي يمشى متمايلا بينهما (قوله ينطف) بكسر الطاء المهملة أي يقطر ومنه النطفة كذا قال الداودي وقال غيره النطفة الماء الصافي وقوله أو يهراق هو شك من الراوي (قوله أعور عينه اليمنى) كذا هو بالاضافة وعينه بالجر للاكثر وهو من أضافة الموصوف الى صفته وهو جائز عند الكوفيين وتقديره عند البصريين عين صفحة وجهه اليمنى ورواه الاصيلي عينه بالرفع كانه وقف على وصفه انه أعور وابتدأ الخبر عن صفة عينه فقال عينه كانها كذا وأبرز الضمير وفيه نظر لانه يصير كانه قال عينه كان عينه ويحتمل أن يكون رفع على البدل من الضمير في أعور الراجع على الموصوف وهو بدل بعض من كل وقال السهيلي لا يجوز ان يرتفع بالصفة كما ترفع الصفة المشبهة باسم الفاعل لان اعور لا يكون نعتا الا لمذكر ويجوز ان تكون عينه مرتفعة بالابتداء وما بعدها الخبر وقوله كان عنبة طافية بالنصب على اسم كان والخبر مقدر محذوف تقديره كان في وجهه وشاهده قول الشاعر

(١) قوله كانه كذا في جميع النسخ التي بايدينا وقد استأنف بعدها قوله وفيه الخ فحرر اه

كَأَنَّ عِنَبَةً طَافِيَةٌ، قُلْتُ مَنْ هٰذَا. قَالُوا هٰذَا الدَّجَّالُ، وَأَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطَنٍ، قَالَ الزُّهْرِيُّ رَجُلٌ مِنْ خُزَاعَةَ هَلَكَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضى الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ وَالْأَنْبِيَاءُ أَوْلَادُ عَلَّاتٍ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هِلَالُ ابْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَالْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ * وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ

---

* ان محلا وان مرتحلا * أي ان لنا محلا وان لنا مرتحلا (قوله كان عنبة طافية) كذا للكشميهني ولغيره كان عينه عنبة طافية وقد تقدم ضبطه قبل (قوله وأقرب الناس به شبها ابن قطن قال الزهري) أي بالاسناد المذكور (رجل) أي ابن قطن (من خزاعة هلك في الجاهلية) (قلت) اسمه عبد العزي بن قطن بن عمرو بن جندب بن سعيد ابن عائذ بن مالك بن المصطلق وأمه هالة بنت خويلد أفاده الدمياطي قال وقال ذلك أيضا عن أكثم بن أبي الجون وأنه قال يارسول الله هل يضرني شبهه قال لا أنت مسلم وهو كافر حكاه عن ابن سعد والمعروف في الذي شبهه ﷺ أكثم بن عمرو بن لحي جد خزاعة لا الدجال كذلك أخرجه أحمد وغيره وفيه دلالة على أن قوله ﷺ ان الدجال لا يدخل المدينة ولا مكة أي في زمن خروجه ولم يرد بذلك نفي دخوله في الزمن الماضي والله أعلم * الحديث الخامس حديث أبي هريرة في ذكر عيسى بن مريم أورده من ثلاثة طرق طريقين موصولين وطريقة معلقة (قوله أنا أولى الناس بابن مريم) في رواية عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة بعيسى بن مريم في الدنيا والآخرة أي أخص الناس به وأقربهم لانه بشر بأنه يأتي من بعده قال الكرماني التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله تعالى ان أولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي أن الحديث وارد في كونه ﷺ متبوعا والآية واردة في كونه تابعا كذا قال ومساق الحديث كساق الآية فلا دليل على هذه التفرقة والحق أنه لامنافاة ليحتاج الى الجمع فكما أنه أولى الناس بابراهيم كذلك هو أولى الناس بعيسى ذاك من جهة قوة الاقتداء به وهذا من جهة قوة قرب العهد به (قوله والانبياء أولاد علات) في رواية عبد الرحمن المذكورة والانبياء إخوة لعلات والعلات بفتح المهملة الضرائر وأصله أن من تزوج امرأة ثم تزوج أخرى كانه على منها والعلل الشرب بعد الشرب واولاد العلات الاخوة من الاب وامهاتهم شتى وقد بينه في رواية عبد الرحمن فقال أمهاتهم شتى ودينهم واحد وهو من باب التفسير كقوله تعالى ان الانسان خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا ومعنى الحديث أن أصل دينهم واحد وهو التوحيد وان اختلفت فروع الشرائع وقيل المراد أن أزمنتهم مختلفة (قوله ليس بيني وبينه نبي) هذا أورده كالشاهد لقوله انه أقرب الناس اليه ووقع في رواية عبد الرحمن بن آدم وأنا أولى الناس بعيسى لانه لم يكن بيني وبينه نبي واستدل به على انه لم يبعث بعد عيسى أحد الا نبينا ﷺ وفيه نظر لانه ورد أن الرسل الثلاثة الذين أرسلوا الى أصحاب القرية المذكورة قصتهم في سورة يس كانوا من أتباع عيسى وان جرجيس وخالد بن سنان كانا نبيين وكانا بعد عيسى والجواب ان هذا الحديث يضعف ما ورد من ذلك فانه صحيح بلا تردد وفي غيره مقال أو المراد انه لم يبعث بعد عيسى نبي بشريعة مستقلة وانما بعث بعده من بعث بتقرير شريعة عيسى وقصة خالد بن سنان أخرجها الحاكم في المستدرك من حديث ابن عباس ولها طرق جمعتها في ترجمة في كتابي في الصحابة * الحديث السادس حديث أبي هريرة رأى عيسى رجلا يسرق الحديث أورده من طريقين موصولة ومعلقه (قوله وقال ابراهيم بن طهمان الخ) وصله النسائي عن (أحمد بن حفص بن

اللهِ ﷺ وحدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ رَأَى عِيسَى رَجُلًا يَسْرِقُ فَقَالَ لَهُ أَسَرَقْتَ قَالَ كَلَّا وَاللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فَقَالَ عِيسَى آمَنْتُ بِاللهِ ، وَكَذَّبْتُ عَيْنِي حدثنا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ فَقُولُوا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ حدثنا مُحَمَّدُ ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ أَخْبَرَنَا صَالِحُ بْنُ حَيٍّ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ قَالَ لِلشَّعْبِيِّ قَالَ الشَّعْبِيُّ أَخْبَرَنِي أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَدَّبَ الرَّجُلُ أَمَتَهُ

عبدالله النيسابوري عن أبيه عن ابراهيم وأحمد من شيوخ البخاري (قوله كلا والذي لا اله الا الله) في رواية الكشميهني الا هو وفي رواية ابن طهمان عند النسائي فقال والذي لا اله الا هو (قوله وكذبت عيني) بالتشديد على التثنية ولبعضهم بالافراد وفي رواية المستملي كذبت بالتخفيف وفتح الموحدة وعيني بالافراد في محل رفع و وقع في رواية مسلم وكذبت نفسي وفي رواية ابن طهمان وكذبت بصري قال ابن التين قال عيسى ذلك على المبالغة في تصديق الحالف واما قوله وكذبت عيني فلم يرد حقيقة التكذيب وانما اراد كذبت عيني في غير هذا قاله ابن الجوزي وفيه بعد وقيل انه أراد بالتصديق والتكذيب ظاهر الحكم لا باطن الامر والا فالمشاهدة أعلى اليقين فكيف يكذب عينه و يصدق قول المدعي و يحتمل أن يكون رآه مديده الى الشيء فظن أنه تناوله فلما حلف له رجع عن ظنه وقال القرطبي ظاهر قول عيسى للرجل سرقت انه خبر جازم عما فعل الرجل من السرقة لكونه رآه أخذ مال من حرز في خفية وقول الرجل كلا نفي لذلك ثم أكده باليمين وقول عيسى آمنت بالله وكذبت عيني أي صدقت من حلف بالله وكذبت ما ظهر لي من كون الاخذ المذكور سرقة فانه يحتمل أن يكون الرجل أخذ ماله فيه حق أو ما أذن له صاحبه في أخذه أو أخذه ليقلبه و ينظر فيه ولم يقصد الغصب والاستيلاء قال و يحتمل أن يكون عيسى كان غير جازم بذلك وانما أراد استفهامه بقوله سرقت وتكون أداة الاستفهام محذوفة وهو سائغ كثير انتهى واحتمال الاستفهام بعيد مع جزمه ﷺ بان عيسى رآى رجلا يسرق واحتمال كونه يحل له الاخذ بعيد أيضا بهذا الجزم بعينه والاول مأخوذ من كلام القاضي عياض وقد تعقبه ابن القيم في كتابه اغاثة اللهفان فقال هذا تأويل متكلف والحق ان الله كان في قلبه أجل من أن يحلف به أحد كاذبا فدار الامر بين تهمة الحالف وتهمة بصره فرد التهمة الى بصره كما ظن آدم صدق ابليس لما حلف له أنه له ناصح (قلت) وليس بدون تأويل القاضي في التكلف والتشبيه غير مطابق والله أعلم واستدل به على درء الحد بالشبهة وعلى منع القضاء بالعلم والراجح عند المالكية والحنابلة منعه مطلقا وعند الشافعية جوازه الا في الحدود وهذه الصورة من ذلك وسيأتي بسطه في كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى ، الحديث الرابع حديث ابن عباس عن عمر هو من رواية الصحابي عن الصحابي (قوله ولا تطروني) بضم أوله والاطراء المدح بالباطل تقول أطريت فلانا مدحته فأفرطت في مدحه (قوله كما أطرت النصارى ابن مريم) أي في دعواهم فيه الالهية وغير ذلك وهذا الحديث طرف من حديث السقيفة وقد ساقه المصنف مطولا في كتاب المحاربين وذكرته قطعا متفرقة فيما مضى و يأتي التنبيه عليها في مكانها ، الحديث الخامس (قوله أخبرنا عبدالله) هو ابن المبارك (قوله أن رجلا من أهل خراسان قال للشعبي وقال الشعبي) حذف السؤال وقد بينه في رواية حبان بن موسى عن ابن المبارك فقال ان رجلا من أهل خراسان قال للشعبي انا نقول عندنا ان الرجل اذا اعتق أم ولده ثم تزوجها فهو كالراكب بدنه فقال الشعبي فذكره فأخرجه الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عنه (قوله اذا أدب الرجل أمته) يأتي الكلام عليه في

فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا آمَنَ الرَّجُلُ بِعِيسَى ، ثُمَّ آمَنَ بِي فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَالْعَبْدُ إِذَا أَتَّقَى رَبَّهُ وَأَطَاعَ مَوَالِيَهُ فَلَهُ أَجْرَانِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تُحْشَرُونَ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً ثُمَّ قَرَأَ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْداً عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ فَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ ثُمَّ يُؤْخَذُ بِرِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِي ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ فَأَقُولُ أَصْحَابِي فَيُقَالُ إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَادُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرَبْرِيُّ ذُكِرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عَنْ قَبِيصَةَ قَالَ هُمُ الْمُرْتَدُّونَ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ فَقَاتَلَهُمْ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ نُزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ **حدثنا** إِسْحٰقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ

النكاح (قوله (١) واذا آمن الرجل بعيسى ثم آمن بي فله أجران) تقدم مباحث ذلك في كتاب العلم مستوفاة وفيه اشارة الى أنه لم يكن بين عيسى وبين نبينا ﷺ نبي وقد تقدم البحث في ذلك (قوله والعبد اذا اتقى ربه الخ) تقدمت الاشارة اليه في كتاب العتق * الحديث التاسع حديث ابن عباس (٢) انكم محشورون الى الله حفاة الحديث وسياتي البحث فيه في أواخر الرقاق والغرض منه ذكر عيسى بن مريم في قوله وكنت عليهم شهيدا مادمت فيهم (قوله قال الفربري ذكر عن أبي عبد الله) هو البخاري (عن قبيصة) هو ابن عقبة أحد شيوخ البخاري أي أنه حمل قوله من أصحابي اى باعتبار ماكان قبل الردة لانهم ماتوا على ذلك ولا شك ان من ارتد سلب اسم الصحبة لانها نسبة شريفة اسلامية فلا يستحقها من ارتد بعد ان اتصف بها وقد أخرج الاسماعيلي الحديث المذكور عن ابراهيم بن موسى عن اسحق عن قبيصة عن سفيان الثوري به (قوله نزول عيسى بن مريم) يعني في أواخر الزمان كذا لابي ذر بغير باب وأثبته غيره وذكر فيه المصنف حديثين عن أبي هريرة أحدهما حديث والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم الحديث (قوله حدثنا اسحق) هو ابن ابراهيم المعروف بابن راهوية وانما جزمت بذلك مع تجويز أبي علي الجياني أن يكون هو واسحق ابن منصور لتعبيره بقوله أخبرنا يعقوب بن ابراهيم لان هذه العبارة يعتمدها اسحق بن راهوية كما عرف بالاستقراء من عادته أنه لا يقول الا أخبرنا ولا يقول حدثنا وقد أخرج أبو نعيم في المستخرج هذا الحديث من مسند اسحق بن راهويه وقال أخرجه البخاري عن اسحق (قوله أخبرنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا أبي) هو ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (قوله والذي نفسي بيده) فيه الحلف في الخبر مبالغة في تأكيده (قوله ليوشكن) بكسر المعجمة أي ليقربن أي لابد من ذلك سريعا (قوله ان ينزل

---

(١) (قوله واذا آمن الرجل) كذا بنسخ الشرح والذي في المتن بايدينا أسقاط لفظ الرجل كما ترى بالهامش اه

(٢) (قوله انكم محشورون الى الله) هكذا بنسخ الشارح وهو موجود بهذا اللفظ بدون الى الله في رواية للمصنف أواخر الرقاق والذي في المتن هنا تحشرون حفاة كما ترى في الهامش فلعل ما في الشارح هنا رواية له اه

فيكم ابن مريم حكما عدلا، فيكسر الصليب ويقتل الخنزير، ويضع الحرب، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد، حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها . ثم يقول أبو هريرة واقرؤا إن شئتم وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته وبوم القيامة يكون عليهم شهيدا حدثنا ابن بكير

فيكم) أى فى هذه الامة فانه خطاب لبعض الامة ممن لا يدرك نزوله (قوله حكما) أى حاكما والمعنى انه ينزل حاكما بهذه الشريعة فان هذه الشريعة باقية لا تنسخ بل يكون عيسى حاكما من حكام هذه الامة وفى رواية الليث عن ابن شهاب عند مسلم حكما مقسطا وله من طريق ابن عيينة عن ابن شهاب اماما مقسطا والمقسط العادل بخلاف القاسط فهو الجائر ولاحمد من وجه آخر عن أبي هريرة أقرؤه من رسول الله السلام وعند أحمد من حديث عائشة ويمكث عيسى فى الارض أربعين سنة وللطبرانى من حديث عبدالله بن مغفل ينزل عيسى بن مريم مصدقا بمحمد على ملته (قوله فيكسر الصليب ويقتل الخنزير) أى يبطل دين النصرانية بأن يكسر الصليب حقيقة ويبطل ما زعمه النصارى من تعظيمه ويستفاد منه تحريم اقتناء الخنزير وتحريم أكله وأنه نجس لان الشيء المنتفع به لا يشرع اتلافه وقد تقدم ذكر شيء من ذلك فى أواخر البيوع ووقع للطبرانى فى الاوسط من طريق أبي صالح عن أبى هريرة فيكسر الصليب ويقتل الخنزير والقرد واسناده لا بأس به وعلى هذا فلا يصح الاستدلال به على نجاسة عين الخنزير لان القرد ليس بنجس العين اتفاقا ويستفاد منه أيضا تغيير المنكرات وكسر آلة الباطل ووقع فى رواية عطاء بن ميناء عن أبى هريرة عند مسلم ولذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد (قوله ويضع الحرب) فى رواية الكشميهني الجزية والمعنى ان الدين يصير واحدا فلا يبقى أحد من أهل الذمة يؤدى الجزية وقيل معناه ان المال يكثر حتى لا يبقى من يمكن صرف مال الجزية له فتترك الجزية استغناء عنها وقال عياض يحتمل أن يكون المراد بوضع الجزية تقريرها على الكفار من غير محاباة ويكون كثرة المال بسبب ذلك وتعقبه النووي وقال الصواب ان عيسى لا يقبل الا الاسلام (قلت) ويؤيده أن عند أحمد من وجه آخر عن أبي هريرة وتكون الدعوى واحدة قال النووى ومعنى وضع عيسى الجزية مع أنها مشروعة فى هذه الشريعة أن مشروعيتها مقيدة بنزول عيسى لما دل عليه هذا الخبر وليس عيسى بناسخ لحكم الجزية بل نبينا ﷺ هو المبين للنسخ بقوله هذا قال ابن بطال وانما قبلناها قبل نزول عيسى للحاجة الى المال بخلاف زمن عيسى فانه لا يحتاج فيه الى المال فان المال فى زمنه يكثر حتى لا يقبله أحد ويحتمل أن يقال ان مشروعية قبولها من اليهود والنصارى لما فى أيديهم من شبهة الكتاب وتعلقهم بشرع قديم بزعمهم فاذا نزل عيسى عليه السلام زالت الشبهة بحصول معاينته فيصيرون كعبدة الاوثان فى انقطاع حجتهم وانكشاف أمرهم فناسب أن يعاملوا معاملتهم فى عدم قبول الجزية منهم هكذا ذكره بعض مشايخنا احتمالا والله أعلم (قوله ويفيض المال) بفتح أوله وكسر الفاء وبالضاد المعجمة اى يكثر وفى رواية عطاء بن ميناء المذكورة وليدعون الى المال فلا يقبله أحد وسبب كثرته نزول البركات وتوالى الخيرات بسبب العدل وعدم الظلم وحينئذ تخرج الارض كنوزها وتقل الرغبة فى اقتناء المال بعملهم بقرب الساعة (حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها) اى انهم حينئذ لا يتقربون الى الله الا بالعبادة لا بالتصدق بالمال وقيل معناه ان الناس يرغبون عن الدنيا حتى تكون السجدة الواحدة احب اليهم من الدنيا وما فيها وقد روى ابن مردويه من طريق محمد بن ابي حفصة عن الزهرى بهذا الاسناد فى هذا الحديث حتى تكون السجدة واحدة لله رب العالمين (قوله ثم يقول ابو هريرة واقرؤا ان شئتم وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته الآية) هو موصول بالاسناد المذكور قال ابن الجوزى انما تلى ابو هريرة هذه الآية للاشارة الى مناسبتها لقوله حتى تكون السجدة الواحدة خير من الدنيا وما فيها فانه يشير بذلك الى صلاح الناس وشدة ايمانهم واقبالهم على الخير فهم لذلك يؤثرون الركعة الواحدة على جميع الدنيا والسجدة تطلق ويراد بها الركعة قال القرطبي معنى الحديث ان الصلاة حينئذ تكون أفضل من الصدقة لكثرة المال اذ ذاك وعدم الانتفاع به حتى لا يقبله

حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ * تَابَعَهُ عُقَيْلٌ وَالْأَوْزَاعِيُّ

أحد وقوله في الآية وان بمعنى ما أي لا يبقى أحد من أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى اذا نزل عيسى الا آمن به وهذا مصير من أبي هريرة الى ان الضمير في قوله الا ليؤمن به وكذلك في قوله قبل موته يعود على عيسى أي الا ليؤمن بعيسى قبل موت عيسى وبهذا جزم ابن عباس فيما رواه ابن جرير من طريق سعيد بن جبير عنه باسناد صحيح ومن طريق أبي رجاء عن الحسن قال قبل موت عيسى والله انه الان لحي ولكن اذا نزل آمنوا به أجمعون ونقله عن أكثر أهل العلم ورجحه ابن جرير وغيره ونقل أهل التفسير في ذلك أقوالا أخر وأن الضمير في قوله به يعود لله أو لمحمد وفي موته يعود على الكتابي على القولين وقيل على عيسى وروى ابن جرير من طريق عن عكرمة عن ابن عباس لا يموت يهودي ولا نصراني حتى يؤمن بعيسى فقال له عكرمة أرأيت أن خر من بيت أو احترق أو أكله السبع قال لا يموت حتى يحرك شفتيه بالايمان بعيسى وفي اسناده خصيف وفيه ضعف ورجح جماعة هذا المذهب بقراءة أبي بن كعب الا ليؤمنن به قبل موتهم اي أهل الكتاب قال النووي معنى الآية على هذا ليس من اهل الكتاب احد يحضره الموت الا آمن عند المعاينة قبل خروج روحه بعيسى وانه عبد الله وابن امته ولكن لا ينفعه هذا الايمان في تلك الحالة كما قال تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيآت حتى اذا حضر أحدهم الموت قال اني تبت الآن قال وهذا المذهب أظهر لان الاول يخص الكتابي الذي يدرك نزول عيسى وظاهر القرآن عمومه في كل كتابي في زمن نزول عيسى وقبله قال العلماء الحكمة في نزول عيسى دون غيره من الانبياء الرد على اليهود في زعمهم أنهم قتلوه فبين الله تعالى كذبهم وأنه الذي يقتلهم أول نزوله لدنو أجله ليدفن في الارض اذ ليس لمخلوق من التراب أن يموت في غيرها وقيل انه دعا الله لما رأى صفة مهد أمته أن يجعله منهم فاستجاب الله دعاءه وأبقاه حتى ينزل في آخر الزمان مجددا لامر الاسلام فيوافق خروج الدجال فيقتله والاول أوجه وروى مسلم من حديث ابن عمر في مدة اقامة عيسى بالارض بعد نزوله أنها سبع سنين وروى نعيم بن حماد في كتاب الفتن من حديث ابن عباس أن عيسى اذ ذاك يتزوج في الارض ويقيم بها تسع عشرة سنة وباسناد فيه مبهم عن أبي هريرة يقيم بها أربعين سنة وروى أحمد وأبو داود باسناد صحيح من طريق عبد الرحمن بن آدم عن أبي هريرة مثله مرفوعا وفي هذا الحديث ينزل عيسى عليه ثوبان ممصران فيدق الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويدعو الناس الى الاسلام ويهلك الله في زمانه الملل كلها الا الاسلام وتقع الأمنة في الارض حتى ترتع الاسود مع الابل وتلعب الصبيان بالحيات وقال في آخره ثم يتوفى ويصلى عليه المسلمون وروى أحمد ومسلم من طريق حنظلة بن علي الاسلمي عن أبي هريرة ليهلن ابن مريم بفج الروحاء بالحج والعمرة الحديث وفي رواية لاحمد من هذا الوجه ينزل عيسى فيقتل الخنزير ويمحى الصليب وتجمع له الصلاة ويعطي المال حتى لا يقبل ويضع الخراج وينزل الروحاء فيحج منها أو يعتمر أو يجمعهما وتلى أبو هريرة وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به الآية قال حنظلة قال أبو هريرة يؤمن به قبل موت عيسى وقد اختلف في موت عيسى عليه السلام قبل رفعه والاصل فيه قوله تعالى اني متوفيك ورافعك فقيل على ظاهره وعلى هذا فاذا نزل الى الارض ومضت المدة المقدرة له يموت ثانيا وقيل معنى قوله متوفيك من الارض فعلى هذا لا يموت الا في آخر الزمان واختلف في عمره حين رفع فقيل ابن ثلاث وثلاثين وقيل مائة وعشرين * الحديث العاشر (قوله عن نافع مولى أبي قتادة الانصاري) هو أبو محمد بن عياش الاقرع قال ابن حبان هو مولى امرأة من غفار وقيل له مولى أبي قتادة للازمته له (قلت) وليس له عن أبي هريرة في الصحيح سوى هذا الحديث الواحد (قوله كيف أنتم اذا نزل ابن مريم فيكم وامامكم منكم) سقط قوله فيكم من رواية أبي ذر (قوله تابعه عقيل والاوزاعي) يعني

باب ماذكر عن بني إسرائيل **حدثنا** موسى بن إسمعيل حدثنا أبو عوانة حدثنا عبد الملك عن ربعي بن حراش قال قال عقبة بن عمرو لحذيفة ألا تحدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ قال إني سمعته يقول إن مع الدجال إذا خرج ماء ونارا ، فأما التي يرى الناس أنها النار فماء بارد ، وأما الذي يرى الناس أنه ماء بارد فنار تحرق ، فمن أدرك منكم فليقع في الذي يرى أنها نار فإنه عذب بارد قال حذيفة وسمعته يقول إن رجلا كان فيمن كان قبلكم أتاه الملك ليقبض روحه . فقيل له : هل عملت من خير ؟ قال ما أعلم ، قيل له انظر قال ما أعلم شيئا غير أني كنت أبايع الناس في الدنيا وأجازيهم فأنظر الموسر وأتجاوز عن المعسر فأدخله الله الجنة ، قال وسمعته يقول : إن رجلا حضره الموت ، فلما يئس من الحياة أوصى أهله إذا أنا مت فاجمعوا لي حطبا كثيرا وأوقدوا فيه نارا حتى إذا

تابعا يونس عن ابن شهاب في هذا الحديث فأما متابعة عقيل فوصلها ابن منده في كتاب الايمان من طريق الليث عنه ولفظه مثل سياق أبي ذر سواء وأما متابعة الاوزاعي فوصلها ابن منده أيضا وابن حبان والبيهقي في البعث وابن الاعرابي في معجمه من طرق عنه ولفظه مثل رواية يونس وقد أخرجه مسلم من طريق ابن أبي ذئب عن ابن شهاب بلفظ وأمكم منكم قال الوليد بن مسلم فقلت لابن أبي ذئب ان الاوزاعي حدثنا عن الزهري فقال وامامكم منكم قال ابن أبي ذئب أتدري ما امامكم منكم قلت تخبرني قال فأمكم بكتاب ربكم وأخرجه مسلم من رواية ابن أخي الزهري عن عمه بلفظ كيف بكم اذا نزل فيكم ابن مريم فأمكم وعند أحمد من حديث جابر في قصة الدجال ونزول عيسى واذا مهم عيسى فيقال تقدم يا روح الله فيقول ليتقدم امامكم فليصل بكم ولابن ماجه في حديث أبي أمامة الطويل في الدجال قال وكلهم أي المسلمون ببيت المقدس وامامهم رجل صالح قد تقدم ليصلي بهم اذ نزل عيسى فرجع الامام ينكص ليتقدم عيسى فيقف عيسى بين كتفيه ثم يقول تقدم فانها لك أقيمت وقال أبو الحسن الحسني الابدي في مناقب الشافعي تواترت الاخبار بأن المهدي من هذه الامة وأن عيسى يصلي خلفه ذكر ذلك ردا للحديث الذي أخرجه ابن ماجه عن أنس وفيه ولا مهدي الا عيسى وقال أبو ذر الهروي حدثنا الجوزقي عن بعض المتقدمين قال معنى قوله وامامكم منكم يعني أنه يحكم بالقرآن لا بالانجيل وقال ابن التين معنى قوله وامامكم منكم أن الشريعة المحمدية متصلة الى يوم القيامة وان في كل قرن طائفة من أهل العلم وهذا والذي قبله لا يبين كون عيسى اذا نزل يكون اماما أو مأموما وعلى تقدير أن يكون عيسى اماما فمعناه أنه يصير معكم بالجماعة من هذه الامة قال الطيبي المعنى يؤمكم عيسى حال كونه في دينكم ويحكم عليه قوله في حديث آخر عند مسلم فيقال له صل لنا فيقول لا ان بعضكم على بعض امراء تكرمة لهذه الامة وقال ابن الجوزي لو تقدم عيسى اماما لوقع في النفس اشكال ولقيل أراه تقدم نائبا أو مبتدئا شرعا فصلى مأموما لئلا يدنس بغبار الشبهة وجه قوله لا نبي بعدي وفي صلاة عيسى خلف رجل من هذه الامة مع كونه في آخر الزمان وقرب قيام الساعة دلالة للصحيح من الاقوال ان الارض لا تخلو عن قائم لله بحجة والله أعلم ﴿ (قوله باب ماذكر عن بني اسرائيل) أي ذرية يعقوب ابن اسحق بن ابراهيم واسرائيل لقب يعقوب أي من الاعاجيب التي كانت في زمانهم ذكر فيه أربعة وثلاثين حديثا ﴿ الحديث الاول وهو يشتمل على ثلاثة أحاديث وقوله حدثنا موسى بن اسمعيل هذا هو الصواب ولبعضهم حدثنا مسدد بدل موسى وليس بصواب لان رواية مسدد ستأتي في آخر هذا الباب موصولة ورواية موسى معلقة من أجل كلمة اختلفا فيها على أبي عوانة وكلام أبي علي الغساني يوهم أن ذلك وقع هنا وليس كذلك وقوله حدثنا عبد الملك هو ابن عمير (قوله قال عقبة بن عمرو) هو أبو مسعود الانصاري المعروف بالبدري (قوله ان مع الدجال اذا خرج ماء الحديث)

أَكَلَتْ لَحْمِي وخَلَصَتْ إِلى عَظْمِي فامْتَحَشَتْ فَخُذُوها فاطْحَنُوها ، ثُمَّ انْظُرُوا يَوْماً رَاحاً فاذْرُوهُ فى الْيَمِّ فَفَعَلُوا . فَجَمَعَهُ اللهُ فَقالَ لَهُ لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قالَ مِنْ خَشْيَتِكَ . فَغَفَرَ اللهُ لَهُ، قالَ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو وأَنَا سَمِعْتُهُ يَقولُ ذَاكَ وكانَ نَبَّاشاً **حدثني** بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنا عَبْدُ اللهِ أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ ويُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عائِشَةَ وابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ قالاَ لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً عَلى وَجْهِهِ فاذَا اغْتَمَّ كَشَفَها عَنْ وَجْهِهِ . فَقالَ وهُوَ كَذَلِكَ لَعْنَةُ اللهِ عَلى اليَهُودِ والنَّصارى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيائِهِمْ مَساجِدَ يُحَذِّرُ ماصَنَعُوا **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتٍ القَزَّازِ ، قالَ سَمِعْتُ أَبا حازِمٍ ، قالَ قاعَدْتُ أَبا هُرَيْرَةَ خَمْسَ سِنِينَ فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ كانَتْ بَنُو إِسْرائِيلَ تَسُوسُهُمُ الأَنْبِياءُ كُلَّما هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ وإِنَّهُ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي وسَيَكُونُ خُلَفاءُ فَيَكْثُرُونَ . قالُوا فَما تَأْمُرُنا ؟ قالَ : فُوا بِبَيْعَةِ الأَوَّلِ فالأَوَّلِ .

يأتى الكلام عليه مستوفى فى كتاب الفتن والغرض منه هنا ايراد مايليه وهو قصة الرجل الذي كان يبايع الناس وقصة الرجل الذى أوصى بنيه أن يحرقوه فاماقصة الذى كان يبايع الناس فقدأوردها أيضا فى أواخر هذا الباب من حديث أبي هريرة وتقدم الكلام عليه في أثناء كتاب البيوع وقوله فى هذه الرواية كنت أبايع الناس فى الدنيا وأجازيهم أى أقاضيهم والمجازاة المقاضاة أى آخذ منهم واعطى ووقع فى رواية للاسماعيلى وأجازفهم بالجيم والزاى والفاء وفى اخرى بالمهملة والراء وكلاهما تصحيف لا يظهر والله أعلم واماقصة الذى أوصى بنيه أن يحرقوه فسيأتى الكلام عليها فى اواخر هذا الباب حيث أورده المصنف مفردا ان شاء الله تعالى (قوله فامتحشت) بضم المثناة وكسر المهملة بعدها معجمة أى احترقت ولبعضهم بوزن احترقت وهو أشبه وقوله ثم انظروا يوما راحا أى شديد الريح (قوله فى آخره قال عقبة بن عمرو وأنا سمعته) يعني النبي ﷺ (يقول ذاك وكان نباشا) ظاهره أن الذي سمعه أبو مسعود هو الحديث الاخير فقط لكن تبين من رواية شعبة عن عبدالملك بن عمير انه سمع الجميع فانه أورد فى الفتن قصة الذى كان يبايع الناس من حديث حذيفة وقال في آخره قال أبو مسعود وأنا سمعته وكذلك قال فى حديث الذى اوصى بنيه كما سيأتي في أواخر هذا الباب وقوله وكان نباشا ظاهره أنه من زيادة أبي مسعود فى الحديث لكن أورده ابن حبان من طريق ربعي عن حذيفة قال توفى رجل كان نباشا فقال لولده أحرقوني فدل على أن قوله وكان نباشا من رواية حذيفة وابي مسعود معا ووقع فى رواية للطبراني بلفظ بينا حذيفة وأبو مسعود جالسين فقال أحدهما سمعت رسول الله ﷺ يقول ان رجلا من بني اسرائيل كان ينبش القبور فذكره وعرف منها وجه دخوله في هذا الباب * الحديث الثاني (قوله لما نزل) بضم أوله وفى نسخة عند أبى ذر بفتحتين (برسول الله ﷺ) يعنى الموت أو ملك الموت ونقل النووي انه فى مسلم للاكثر بالضم وفى رواية بزيادة مثناة يعني المنية أورده مختصرا وقد تقدم باتم من هذا فى الصلاة و يأتى شرحه فى أواخر المغازى ان شاء الله تعالى والغرض منه ذم اليهود والنصاري فى اتخاذهم قبور أنبيائهم مساجد وعبدالله الذى فى الاسناد هو ابن المبارك * الحديث الثالث (قوله عن فرات القزاز) بقاف وزايين معجمتين وهو فرات بضم الفاء وتخفيف الراء آخره مثناة ابن عبدالرحمن وأبو حازم هو سلمان الاشجعى (قوله تسوسهم الانبياء) أى أنهم كانوا اذا ظهر فيهم فساد بعث الله لهم نبيا يقيم لهم أمرهم وينزيل ماغير وامن أحكام التوراة وفيه اشارة الي أنه لابد للرعية من قائم بأمورها يحملها على الطريق الحسنه وينصف المظلوم من الظالم (قوله وانه لانبي بعدى) أى فيفعل ما كان أولئك يفعلون (قوله وسيكون خلفاء) أى بعدى وقوله فيكثرون بالمثلثة وحكي عياض أن منهم من ضبطه بالموحدة وهو تصحيف ووجه بأن المراد اكابر قبيح فعلهم (قوله فوا) فعل أمر

أعطوهم حقهم . فإن الله سائلهم عما استرعاهم **حدثنا** سعيد بن أبي مريم حدثنا أبو غسان قال حدثني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر . وذراعا بذراع . حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال النبي ﷺ فمن **حدثنا** عمران بن ميسرة حدثنا عبد الوارث حدثنا خالد عن أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه قال ذكروا النار والناقوس فذكروا اليهود والنصارى فأمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة **حدثنا** محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها كانت تكره أن يجعل المصلي يده في خاصرته وتقول إن اليهود تفعله * تابعه شعبة عن الأعمش **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال إنما أجلكم في أجل من خلا من الأمم ما بين صلاة العصر إلى مغرب الشمس ، وإنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا ، فقال من يعمل لي إلى

بالوفاء والمعنى انه اذا بويع الخليفة بعد خليفة فبيعة الاول صحيحة يجب الوفاء بها وبيعة الثاني باطلة قال النووي سواء عقدوا للثاني عالمين بعقد الاول أم لا سواء كانوا في بلد واحد أو أكثر سواء كانوا في بلد الامام المنفصل أم لا هذا هو الصواب الذي عليه الجمهور وقيل تكون لمن عقدت له في بلد الامام دون غيره وقيل يقرع بينهما قال وهما قولان فاسدان وقال القرطبي في هذا الحديث حكم بيعة الاول وأنه يجب الوفاء بها وسكت عن بيعة الثاني وقد نص عليه في حديث عرفجة في صحيح مسلم حيث قال فاضربوا عنق الآخر (قوله أعطوهم حقهم) أي أطيعوهم وعاشروهم بالسمع والطاعة فان الله يحاسبهم على ما يفعلونه بكم وستأتي تتمة القول في ذلك في أوائل كتاب الفتن (قوله فان الله سائلهم عما استرعاهم) هو كحديث ابن عمر المتقدم كلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته وسيأتي شرحه في كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى وفي الحديث تقديم أمر الدنيا لانه ﷺ أمر بتوفية حق السلطان لما فيه من اعلاء كلمة الدين وكف الفتنة والشر وتأخير أمر المطالبة بحقه لا يسقطه وقد وعده الله أنه يخلصه ويوفيه اياه ولو في الدار الآخرة * الحديث الرابع حديث أبي سعيد (قوله لتتبعن) بضم العين وتشديد النون (سنن) بفتح المهملة أي طريق (من قبلكم) أي الذين قبلكم (قوله جحر) بضم الجيم وسكون المهملة (ضب) بفتح المعجمة وتشديد الموحدة دويبة معروفة يقال خصت بالذكر لان الضب يقال له قاضي البهائم والذي يظهر أن التخصيص انما وقع لجحر الضب لشدة ضيقه ورداءته ومع ذلك فانهم لا تقتفائهم آثارهم واتباعهم طرائقهم لو دخلوا في مثل هذا الضيق الردئ لتبعوهم (قوله قال النبي ﷺ فمن) هو استفهام انكاري أي ليس المراد غيرهم وسيأتي بقية الكلام على هذا الحديث في كتاب الاعتصام * الحديث الخامس حديث أنس ذكروا النار والناقوس الحديث أورده مختصرا وقد مضى شرحه تاما في كتاب الصلاة * الحديث السادس حديث عائشة كانت تكره ان يجعل المصلي يده في خاصرته وتقول ان اليهود تفعله في رواية أبي نعيم من طريق أحمد بن الفرات عن محمد بن يوسف شيخ البخاري فيه بلفظ انها كرهت الاختصار في الصلاة وقالت انما يفعل ذلك اليهود ووقع عند الاسماعيلي من طريق يزيد بن هرون عن سفيان وهو الثوري بهذا الاسناد يعني وضع اليد على الخاصرة في الصلاة وقد تقدم البحث في هذه المسألة في أواخر الصلاة في الكلام على حديث أبي هريرة نهى عن الخصر في الصلاة (قوله تابعه شعبة عن الاعمش) وصله ابن أبي شيبة من طريقه * الحديث السابع حديث ابن عمر مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا الحديث تقدم شرحه مستوفى في كتاب الصلاة * الحديث الثامن حديث عمر قاتل الله فلانا

نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ قَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، فَعَمِلَتِ النَّصَارَى مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ ثُمَّ قَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ قَالَ أَلَا فَأَنْتُمُ الَّذِينَ تَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، أَلَا لَكُمُ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا، وَأَقَلُّ عَطَاءً، قَالَ اللَّهُ هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا لَا: قَالَ فَإِنَّهُ فَضْلِي أُعْطِيهِ مَنْ شِئْتُ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَاتَلَ اللَّهُ فُلَانًا أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا * تَابَعَهُ جَابِرٌ وَأَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ

أورده مختصرا وقد تقدم تاما في كتاب البيوع في أواخره مع شرحه (قوله تابعه جابر وأبو هريرة عن النبي ﷺ) يعني في تحريم شحوم الميتة دون القصة فأما حديث جابر فوصله المصنف في أواخر البيوع وفيه غير ذلك وتقدم شرحه هناك وأما حديث أبي هريرة فوصله المصنف في أواخر البيوع أيضا من طريق سعيد بن المسيب عنه * الحديث التاسع (قوله عن أبي كبشة السلولي) تقدم ذكره في كتاب الهبة في حديث آخر وليس له في البخاري سوى هذين الحديثين (قوله بلغوا عني ولو آية) قال المعافى النهرواني في كتاب الجليس له الآية في اللغة تطلق على ثلاثة معان العلامة الفاصلة والاعجوبة الحاصلة والبلية النازلة فمن الاول قوله تعالى آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة أيام الا رمزا ومن الثاني ان في ذلك لآية ومن الثالث جعل الامير فلانا اليوم آية ويجمع بين هذه المعاني الثلاثة انه قيل لها آية لدلالتها وفصلها وابانتها وقال في الحديث ولو آية أي واحدة ليسارع كل سامع الى تبليغ ما وقع له من الآي ولو قل ليتصل بذلك نقل جميع ما جاء به ﷺ اه كلامه (قوله وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج) أي لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لانه كان تقدم منه ﷺ الزجر عن الاخذ عنهم والنظر في كتبهم ثم حصل التوسع في ذلك وكان النهي وقع قبل استقرار الاحكام الاسلامية والقواعد الدينية خشية الفتنة ثم لما زال المحذور وقع الاذن في ذلك لما في سماع الاخبار التي كانت في زمانهم من الاعتبار وقيل معنى قوله ولا حرج لا تضيق صدوركم بما تسمعونه عنهم من الاعاجيب فان ذلك وقع لهم كثيرا وقيل لا حرج في أن لا تحدثوا عنهم لان قوله أولا حدثوا صيغة أمر تقتضي الوجوب فاشار الى عدم الوجوب وأن الامر فيه للاباحة بقوله ولا حرج أي في ترك التحديث عنهم وقيل المراد رفع الحرج عن حاكي ذلك لما في أخبارهم من الالفاظ الشنيعة نحو قولهم اذهب أنت وربك فقاتلا وقولهم اجعل لنا الها وقيل المراد ببني اسرائيل أولاد اسرائيل نفسه وهم أولاد يعقوب والمراد حدثوا عنهم بقصتهم مع أخيهم يوسف وهذا أبعد الاوجه وقال مالك المراد جواز التحدث عنهم بما كان من أمر حسن أما ما علم كذبه فلا وقيل المعنى حدثوا عنهم بمثل ما ورد في القرآن والحديث الصحيح وقيل المراد جواز التحدث عنهم بأي صورة وقعت من انقطاع أو بلاغ لتعذر الاتصال في التحدث عنهم بخلاف الاحكام الاسلامية فان الاصل في التحدث بها الاتصال ولا يعذر ذلك لقرب العهد وقال الشافعي من المعلوم أن النبي ﷺ لا يجيز التحدث بالكذب فالمعنى حدثوا عن بني اسرائيل بما لا تعلمون كذبه وأما ما تجوزونه فلا حرج عليكم في التحدث به عنهم وهو نظير قوله اذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم ولا يرد الاذن ولا المنع من التحدث بما

وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ **حدثنا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ **حدثني** مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنِي حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ حَدَّثَنَا جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ اللهِ فِي هٰذَا الْمَسْجِدِ وَمَا نَسِينَا مُنْذُ حَدَّثَنَا وَمَا نَخْشَى أَنْ يَكُونَ جُنْدُبٌ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ فَجَزِعَ فَأَخَذَ سِكِّينًا فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ

بقطع بصدة (قوله ومن كذب على متعمدا) تقدم شرحه مستوفى في كتاب العلم وذكرت عدد من رواه وندفع مخارجه بما يغني عن الاعادة وقد اتفق العلماء على تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ وانه من الكبائر حتى بالغ الشيخ أبو محمد الجويني فحكم بكفر من وقع منه ذلك وكلام القاضي أبو بكر بن العربي يميل اليه وجهل من قال من الكرامية و بعض المنزهدة ان الكذب على النبي ﷺ يجوز فيما يتعلق بتقوية أمر الدين وطريقة أهل السنة والترغيب والترهيب واعتلوا بأن الوعيد ورد في حق من كذب عليه لا في الكذب له وهو اعتلال باطل لان المراد بالوعيد من نقل عنه الكذب سواء كان له أو عليه والدين بحمد الله كامل غير محتاج الى تقويته بالكذب * الحديث العاشر (قوله ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم) يقتضي مشروعية الصبغ والمراد به صبغ شيب اللحية والرأس ولا يعارضه ماورد من النهي عن ازالة الشيب لان الصبغ لا يقتضي الازالة ثم ان المأذون فيه مقيد بغير السواد لما أخرجه مسلم من حديث جابر انه ﷺ قال غيروه وجنبوه السواد ولابي داود وصححه ابن حبان من حديث ابن عباس مرفوعا يكون قوم في أواخر الزمان يخضبون كحواصل الحمام لا يجدون ريح الجنة واسناده قوي الا أنه اختلف في رفعه ووقفه وعلى تقدير ترجيح وقفه فمثله لا يقال بالرأي فحكمه الرفع ولهذا اختار النووي أن الصبغ بالسواد يكره كراهية تحريم وعن الحليمي أن الكراهة خاصة بالرجال دون النساء فيجوز ذلك للمرأة لاجل زوجها وقال مالك الحناء والكتم والصبغ واسع بغير السواد أحب الي و يستثنى من ذلك المجاهد اتفاقا وليس المراد بالصبغ في هذا الحديث صبغ الثياب ولا خضب اليدين والرجلين بالحناء مثلا لان اليهود والنصارى لا يتركون ذلك وقد صرح الشافعية بتحريم لبس الثياب المزعفرة للرجل و بتحريم خضب الرجال أيديهم وارجلهم الا للتداوي وسيأتي بسط القول في ذلك في كتاب اللباس ان شاء الله تعالى * الحديث الحادي عشر (قوله حدثنا محمد) هو ابن معمر نسبه ابن السكن عن الفربري وقيل هو الذهلي (قوله حدثنا حجاج) هو ابن منهال وجرير هو ابن حازم والحسن هو البصري (قوله في هذا المسجد) هو مسجد البصرة (قوله وما نسينا منذ حدثنا) أشار بذلك الى تحققه لما حدث به وقرب عهده به واستمرار ذكره له (قوله وما نخشى أن يكون جندب كذب) فيه اشارة الى أن الصحابة عدول وان الكذب مأمون من قبلهم ولا سيما على النبي ﷺ (قوله كان فيمن كان قبلكم رجل) لم أقف على اسمه (قوله به جرح) بضم الجيم وسكون الراء بعدها مهملة وتقدم في الجنائز بلفظ به جراح وهو بكسر الجيم وذكره بعضهم بضم العجمة وآخره جيم وهو تصحيف ووقع في رواية مسلم ان رجلا خرجت به قرحة وهي بفتح القاف وسكون الراء حبة تخرج في البدن وكأنه كان به جرح ثم صار قرحة (قوله فجزع) أي فلم يصبر على ألم تلك القرحة (قوله فأخذ سكينا فحز بها يده) السكين تذكر وتؤنث وقوله حز بالحاء المهملة والزاي هو القطع بغير ابانة ووقع في رواية مسلم فلما أذنته أنتزع سهما من كنانته فنكأها وهو بالنون والهمز أي نخس موضع الجرح و يمكن الجمع بان يكون لجرا الجرح بذبابة السهم فلم ينفعه فحز موضعه بالسكين ودلت رواية البخاري على أن

فَمَارَةُ الدَّمِ حَتَّى مَاتَ ، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بَادَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ .

(حَدِيثُ أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى)

حدثنا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَجَاءٍ

الجرح كان في يده (قوله فمارة الدم) بالقاف والهمز أي لم ينقطع (قوله قال الله عز وجل بادرني عبدي بنفسه) هو كناية عن استعجال المذكور الموت وسيأتي البحث فيه وقوله حرمت عليه الجنة جار مجرى التعليل للعقوبة لما استعجل الموت بعاطي سببه من انفاذ مقاتله فجعل له فيه اختيارا عصى الله به فناسب أن يعاقبه ودل ذلك على انه حزها لارادة الموت لا لقصد المداواة التي يغلب على الظن الانتفاع بها وقد استشكل قوله بادرني بنفسه وقوله حرمت عليه الجنة لان الاول يقتضي أن يكون من قتل نفسه قدمات قبل أجله لما يوهمه سياق الحديث من انه لو لم يقتل نفسه كان قد تاخر عن ذلك الوقت وعاش لكنه بادر فتقدم والثاني يقتضي تخليد الموحد في النار والجواب عن الاول أن المبادرة من حيث التسبب في ذلك والقصد له والاختيار وأطاق عليه المبادرة لوجود صورتها وانما استحق المعاقبة لان الله لم يطلعه على انقضاء أجله فاختار هو قتل نفسه فاستحق المعاقبة لعصيانه وقال القاضي أبو بكر قضاء الله مطلق ومقيد بصفة فالمطلق يمضي على الوجه بلا صارف والمقيد على الوجهين منالة أن يقدر لواحد أن يعيش عشرين سنة ان قتل نفسه وثلاثين سنة ان لم يقتل وهذا بالنسبة الى ما يعلم به المخلوق كذلك الموت مثلا وأما بالنسبة الى علم الله فانه لا يقع الا ما علمه ونظير ذلك الواجب المخير فالواقع منه معلوم عند الله والعبد مخير في اى الخصال يفعل والجواب عن الثاني من اوجه * أحدها أنه كان استحل ذلك الفعل فصار كافرا * ثانيها كان كافرا في الاصل وعوقب بهذه المعصية زيادة على كفره * ثالثها ان المراد أن الجنة حرمت عليه في وقت ما كالوقت الذي يدخل فيه السابقون أو الوقت الذي يعذب فيه الموحدون في النار ثم يخرجون * رابعها أن المراد جنة معينة كالفردوس مثلا * خامسها أن ذلك ورد على سبيل التغليظ والتخويف وظاهره غير مراد * سادسها أن التقدير حرمت عليه الجنة ان شئت استمرار ذلك * سابعها قال النووي يحتمل أن يكون ذلك شرع من مضى ان أصحاب الكبائر يكفرون بفعلها وفي الحديث تحريم قتل النفس سواء كانت نفس القاتل أم غيره وقتل الغير يؤخذ تحريمه من هذا الحديث بطريق الاولى وفيه الوقوف عند حقوق الله ورحمته بخلقه حيث حرم عليهم قتل نفوسهم وان الانفس ملك الله وفيه التحديث عن الامم الماضية وفضيلة الصبر على البلاء وترك التضجر من الآلام لئلا يفضي الى أشد منها وفيه تحريم تعاطي الاسباب المفضية الى قتل النفس وفيه التنبيه على ان حكم السراية على ما يترتب عليه ابتداء القتل وفيه الاحتياط في التحديث وكيفية الضبط له والتحفظ فيه بذكر المكان والاشارة الى ضبط المحدث وتوثيقه لمن حدثه ليركن السامع لذلك والله أعلم * (قوله حديث أبرص وأقرع وأعمى) هكذا ترجم لهذا الحديث في اثناء ذكر بني اسرائيل وهو الحديث الثاني عشر (قوله حدثنا أحمد ابن اسحق) هو السرماري بفتح المهملة ويجوز كسرها وبعدها راء ساكنة نسبة الى سرمارة من قري بخارى الزاهد المجاهد وهو من أقران البخاري مات سنة اثنين وأربعين ومائتين (قوله في السند الثاني وحدثني محمد حدثنا عبد الله بن رجاء) يقال ان محمدا هذا هو الذهلي ويقال انه المصنف نفسه كما قيل في الحديث الذي قبله ويؤيد ذلك أنه روى عن عبد الله بن رجاء في اللقطة وعدة مواضع بغير واسطة لكن جزم أبو ذر بأنه عند المصنف عن محمد غير منسوب عن عبد الله ابن رجاء وجوز أنه الذهلي وساقه عن الجوزقي عن مكي بن عبدان عن الذهلي بطوله وكذلك جزم أبو نعيم وساقه من طريق موسى بن عباس عن محمد بن يحيى وسيأتي في التوحيد حديث آخر أخرجه البخاري بهذين السندين سواء الى أبي هريرة وليس في البخاري لاسحق بن أبي طلحة عن عبد الرحمن بن أبي عمرة

أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحٰقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ . إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَبْرَصَ وَأَعْمٰى وَأَقْرَعَ بَدَا لِلّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : لَوْنٌ حَسَنٌ ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ ، قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ ، فَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا ، وَجِلْدًا حَسَنًا ، فَقَالَ وَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ الْإِبِلُ ، أَوْ قَالَ الْبَقَرُ ، هُوَ شَكَّ فِي ذٰلِكَ إِنَّ الْأَبْرَصَ وَالْأَقْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا الْإِبِلُ وَقَالَ الْآخَرُ الْبَقَرُ ، فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ فَقَالَ يُبَارَكُ لَكَ فِيهَا وَأَتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : شَعْرٌ حَسَنٌ ، وَيَذْهَبُ هٰذَا عَنِّي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ ، قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ ، وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا ، قَالَ فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ الْبَقَرُ ، قَالَ فَأُعْطَاهُ بَقَرَةً حَامِلًا ، وَقَالَ يُبَارَكُ لَكَ فِيهَا ، وَأَتَى الْأَعْمٰى فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ يَرُدُّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي فَأُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ قَالَ فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ ، قَالَ فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ الْغَنَمُ ، فَأَعْطَاهُ شَاةً وَالِدًا فَأُنْتِجَ هٰذَانِ وَوَلَّدَ هٰذَا فَكَانَ لِهٰذَا وَادٍ مِنْ إِبِلٍ وَلِهٰذَا وَادٍ مِنْ بَقَرٍ وَلِهٰذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ . ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ . فَقَالَ رَجُلٌ مِسْكِينٌ تَقَطَّعَتْ بِيَ الْحِبَالُ فِي سَفَرِي . فَلَا بَلَاغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ . أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ

سوي هذين الحديثين (قوله عن اسحق بن عبدالله) هو ابن أبي طلحة صرح به شيبان في روايته عن همام عند مسلم والاسماعيلي (قوله بدا لله) بتخفيف الدال المهملة بغير همز أي سبق في علم الله فاراد اظهاره وليس المراد أنه ظهر له بعد ان كان خافيا لان ذلك محال في حق الله تعالى وقد أخرجه مسلم عن شيبان ابن فروخ عن همام بهذا الاسناد بلفظ أراد الله أن يبتليهم فلعل التغيير فيه من الرواة مع أن في الرواية أيضا نظرا لانه لم يزل مريدا والمعني اظهر الله ذلك فيهم وقيل معنى أراد قضى وقال صاحب المطالع ضبطناه على متقني شيوخنا بالهمز أي ابتدأ الله أن يبتليهم قال ورواه كثير من الشيوخ بغير همز وهو خطأ انتهى وسبق الى التخطئة أيضا الخطابي وليس كما قال لانه موجه كما ترى وأولى ما يحمل عليه أن المراد قضى الله أن يبتليهم وأما اليداء الذي يراد به تغير الامر عما كان عليه فلا (قوله قذرني الناس) بفتح القاف والذال المعجمة المكسورة أي اشمأزوا من رؤيتي وفي رواية حكاها الكرماني قذروني الناس وهي على لغة أكلوني البراغيث (قوله فمسحه) أي مسح على جسمه (قوله فقال وأي المال) في رواية الكشميهني بحذف الواو (قوله الابل وقال أو قال البقر هو شك في ذلك ان الابرص والاقرع قال أحدهما الابل وقال الآخر البقر) وقع عند مسلم عن شيبان بن فروخ عن همام التصريح بان الذي شك في ذلك هو اسحق بن عبدالله بن أبي طلحة راوي الحديث (قوله فاعطي ناقة عشراء) أي الذي تمت الابل والعشراء بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة مع المد هي الحامل التي أتى عليها في حملها عشرة أشهر من يوم طرقها الفحل وقيل يقال لها ذلك الى أن تلد بعد ما تضع وهي من أنفس المال (قوله يبارك لك فيها) كذا وقع يبارك بضم أوله وفي رواية شيبان بارك الله بلفظ الفعل الماضي وابراز الفاعل (قوله فمسحه) أي مسح على عينيه (قوله شاة والدا) أي ذات ولد يقال حامل (قوله فانتج هذان) أي صاحب الابل والبقر (وولد هذا) أي صاحب الشاة وهو بتشديد اللام وأنتج في مثل هذا شاذ والمشهور في اللغة نتجت الناقة بضم النون ونتج الرجل الناقة أي حمل عليها الفحل وقد سمع انتجت الفرس اذا ولدت فهي نتوج (قوله ثم انه أتى الابرص في صورته) أي في الصورة التي كان عليها لما اجتمع به وهو أبرص ليكون ذلك أبلغ في أقامة الحجة عليه (قوله رجل مسكين) زاد شيبان وابن سبيل (تقطعت به الحبال في سفره) في رواية الكشميهني بي الحبال في سفري والحبال بكسر المهملة بعدها موحدة خفيفة جمع حبل أي الاسباب التي

بَعِيراً أَتَبَلَّغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي فَقَالَ لَهُ إِنَّ الْحُقُوقَ كَثِيرَةٌ . فَقَالَ لَهُ كَأَنِّي أَعْرِفُكَ أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ فَقِيراً فَأَعْطَاكَ اللَّهُ . فَقَالَ لَقَدْ وَرِثْتُ لِكَابِرٍ عَنْ كَابِرٍ فَقَالَ إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ . وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا فَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا . فَقَالَ إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ . وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ فَقَالَ رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ وَتَقَطَّعَتْ بِيَ الْحِبَالُ فِي سَفَرِي فَلَا بَلَاغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ . أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي . فَقَالَ قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ بَصَرِي . وَفَقِيراً فَقَدْ أَغْنَانِي . فَخُذْ مَا شِئْتَ فَوَاللَّهِ لَا أَحْمَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ . فَقَالَ أَمْسِكْ مَالَكَ فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ فَقَدْ رُضِيَ عَنْكَ . وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ * أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ * الْكَهْفُ الْفَتْحُ فِي الْجَبَلِ .

يقطعها فى طلب الرزق وقيل العقبات وقيل الحبل هو المستطيل من الرمل ولبعض رواة مسلم الحيال بالمهملة والتحتانية جمع حيلة أي لم يبق لي حيلة ولبعض البخارى الجبال بالجيم الموحدة وهو تصحيف قال ابن التين قول الملك له رجل مسكين الي آخره أراد أنك كنت هكذا وهو من المعاريض والمراد به ضرب المثل ليتيقظ المخاطب (قوله أتبلغ عليه) فى رواية الكشميهني أتبلغ به وأتبلغ بالغين المعجمة من البلغة وهى الكفاية والمعنى أتوصل به الي مرادى (قوله لقد ورثت لكابر عن كابر) فى رواية الكشميهني كابرا عن كابر وفى رواية شيبان انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر أى كبير عن كبير فى العز والشرف (قوله فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله)أورده بلفظ الفعل الماضى لانه أراد المبالغة فى الدعاء عليه (قوله فخذ ما شئت) زاد شيبان ودع ما شئت (قوله لا أحمدك اليوم بشيء أخذته لله) كذا فى البخارى بالمهملة والميم كذا قال عياض ان رواة البخارى لم تختلف فى ذلك وليس كما قال والمعنى لا احمدك على ترك شيء تحتاج اليه من مالى كما قال الشاعر ٭ وليس على طول الحياة تندم ٭ أى فوت طول الحياة وفى رواية كريمة وأكثر روايات مسلم لا أجهدك بالجيم والهاء أى لا أشق عليك فى رد شيء تطلبه مني أو تأخذه قال عياض لم يتضح هذا المعنى لبعض الناس فقال لعله لا أحدك بمهملة وتشديد الدال بغير ميم أى لا أمنعك قال وهذا تكلف انتهى ويحتمل ان يكون قوله أحمدك بتشديد الميم أى لا أطلب منك الحمد من قولهم فلان يتحمد على فلان أى يمتن عليه أي لا أمتن عليك (قوله فانما ابتليتم)أى امتحنتم (قوله فقد رضى عنك) بضم أوله على البناء للمجهول فى رضى وسخط قال الكرماني ما محصله كان مزاج الاعمي أصح من مزاج رفيقيه لان البرص مرض يحصل من فساد المزاج وخلل الطبيعة وكذلك القرع بخلاف العمى فانه لا يستلزم ذلك بل قد يكون من امر خارج فلهذا حسنت طباع الاعمى وساءت طباع الآخرين وفى الحديث جواز ذكر ما اتفق لمن مضى ليتعظ به من سمعه ولا يكون ذلك غيبة فيهم ولعل هذا هو السر فى ترك تسميتهم ولم يفصح بما اتفق لهم بعد ذلك ، والذى يظهر أن الامر فيهم وقع كما قال الملك وفيه التحذير من كفران النعم والترغيب فى شكرها والاعتراف بها وحمد الله عليها وفيه فضل الصدقة والحث على الرفق بالضعفاء واكرامهم وتبليغهم ما آربهم وفيه الزجر عن البخل لانه حمل صاحبه على الكذب وعلى جحد نعمة الله تعالى (قوله أم حسبت أن أصحاب الكهف) كذا لابى ذر عن المستملى والكشميهني وحدها الى آخر الترجمة ولغيره فى أوله باب ولم يورد فى ذلك الا تفاسير مما وقع فى قصة أصحاب الكهف وسقط كله من رواية النسفى (قوله الكهف الفتح فى الجبل) هو قول الضحاك أخرجه عنه ابن أبي حاتم واختلف فى مكان الكهف فالذى تظافرت به الاخبار أنه فى بلاد الروم وروى الطبرى باسناد ضعيف عن ابن عباس انه بالقرب من ايله وقيل بالقرب من طرسوس وقيل بين ايلة وفلسطين وقيل بقرب زيزاء وقيل

وَالرَّقِيمُ الْكِتَابُ مَرْقُومٌ مَكْتُوبٌ مِنَ الرَّقْمِ رَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَلْهَمْنَاهُمْ صَبْرًا شَطَطًا إِفْرَاطًا الْوَصِيدُ الْفِنَاءُ وَجَمْعُهُ وَصَائِدُ وَوُصُدٌ وَيُقَالُ الْوَصِيدُ الْبَابُ مُؤْصَدَةٌ مُطْبَقَةٌ آصَدَ الْبَابَ وَأَوْصَدَ بَعَثْنَاهُمْ أَحْيَيْنَاهُمْ أَزْكَى أَكْثَرُ رَيْعًا فَضَرَبَ اللَّهُ عَلَى آذَانِهِمْ فَنَامُوا رَجْمًا بِالْغَيْبِ لَمْ يَسْتَبِنْ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ تَقْرِضُهُمْ تَتْرُكُهُمْ

بغرناطة من الاندلس وفى تفسير ابن مردويه عن ابن عباس أصحاب الكهف أعوان المهدى وسنده ضعيف فان ثبت حمل على انهم لم يموتوا بل هم في المنام الى أن يبعثوا لاعانة المهدى وقد ورد في حديث آخر بسند واه أنهم يحجون مع عيسى ابن مريم (قوله والرقيم الكتاب مرقوم مكتوب من الرقم) روى الطبرى من طريق على بن أبي طلحة عن ابن عباس الرقيم الكتاب وقوله مرقوم مكتوب هو قول أبي عبيدة قاله فى تفسير قوله وما أدراك ماسجين كتاب مرقوم ووراء ذلك أقوال أخرى فاخرج الطبرى من طريق سعيد عن قتادة ومن طريق عطية العوفي وكذا قال أبو عبيدة الرقيم الوادى الذي فيه الكهف وأخرج الطبرى أيضا من طريق ابن عباس عن كعب الاحبار قال هو اسم القرية وروى ابن حاتم من طريق أنس بن مالك ومن طريق سعيد بن جبير أن الرقيم اسم الكلب وقيل الرقيم هو الغار كما سأبينه فى حديث الغار وقيل الرقيم الصخرة التى أطبقت على الوادي وسيأتي فى تفسير سورة الكهف قول ابن عباس ان الرقيم لوح من رصاص كتبت فيه أسماء اصحاب الكهف لما توجهوا عن قومهم ولم يدروا اين توجهوا وساشير اليه هنا مختصرا وقيل ان الذى كان مكتوبا فى الرقيم شرعهم الذى كانوا عليه وقيل الرقيم الدواة وقال قوم أخبر الله عن قصة أصحاب الكهف ولم يخبر عن قصة أصحاب الرقيم (قلت) وليس كذلك بل السياق يقتضى أن أصحاب الكهف هم أصحاب الرقيم والله أعلم (قوله ربطنا على قلوبهم الهمناهم صبرا) هو قول أبي عبيدة (قوله شططا افراطا) قال أبو عبيدة فى قوله لقد قلنا اذا شططا أى جورا وغلوا قال الشاعر

ألا يالقومى قد أشطت عواذلى * ويزعمن أن أودى بحقي باطلى

وروى الطبرى عن سعيد عن قتادة فى قوله شططا قال كذبا (قوله الوصيد الفناء) هو بكسر الفاء والمد وهو قول ابن عباس أخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير عن سعيد بن جبير (قوله وجمعه وصائد ووصد ويقال الوصيد الباب مؤصدة مطبقة آصد الباب وأوصد) قال أبو عبيدة فى قوله وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد أى على الباب و بفناء الباب لان الباب يؤصد أى يغلق والجمع وصائد ووصد وقالوا الوصيد عتبة الباب أيضا تقول أوصد بابك وآصده وذكر الطبرى عن أبي عمرو بن العلاء أن أهل اليمن وتهامة يقولون الوصيد وأهل نجد يقولون الاصيد (قوله مؤصدة مطبقة) قال أبو عبيدة فى قوله نار مؤصدة أى مطبقة تقول أوصدت وآصدت أى أطبقت وهذا ذكره المؤلف استطرادا (قوله بعثناهم أحييناهم) هو قول أبي عبيدة أيضا (قوله أزكى أكثر ريعا) قال أبو عبيدة فى قوله أيها أزكى طعاما أي أكثر قال الشاعر

قبائلنا سبع وأنتم ثلاثة * وللسبع أزكى من ثلاث وأطيب

وروى عبد الرزاق فى تفسيره عن معمر عن قتادة فى قوله أزكى طعاما قال خير طعاما وروى الطبرى عن سعيد بن جبير أحل ورجحه الطبرى (قوله فضرب الله على آذانهم فناموا) هو قول ابن عباس كما سأذكره من طريقه وقيل معنى فضربنا على آذانهم أى سددنا عن نفوذ الاصوات اليها (قوله رجما بالغيب لم يستبن) قال عبد الرزاق فى تفسيره عن معمر عن قتادة فى قوله رجما بالغيب قال قذفا بالظن وقال أبو عبيدة فى قوله رجما بالغيب قال الرجم مالم يستيقنه من الظن قال الشاعر

وما الحرب الا ماعلمتم وذقتم * وماهو عنها بالحديث المرجم

(قوله وقال مجاهد تقرضهم تتركهم) يأتى الكلام عليه فى التفسير (تنبيه) لم يذكر المصنف فى هذه الترجمة حديثا

(حديث الغار) حدثنا إسمعيل بن خليل أخبرنا علي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال بينما ثلاثة نفر ممن كان قبلكم يمشون إذ أصابهم مطر فأووا إلى غار

مسندا وقدروي عبد بن حميد باسناد صحيح عن ابن عباس قصة أصحاب الكهف مطولة غير مرفوعة وملخص ماذكر أن ابن عباس غزا مع معاوية الصائفة فمر وا بالكهف الذي ذكر الله في القرآن فقال معاوية أريد أن أكشف عنهم فنهاه ابن عباس فصمم وبعث ناسا فبعث الله ريحا فأخرجتهم قال فبلغ ابن عباس فقال انهم كانوا في مملكة جبار يعبد الاوثان فلما رأوا ذلك خرجوا منها فجمعهم الله على غير ميعاد فاخذ بعضهم على بعض العهود والمواثيق فجاء أهاليهم يطلبونهم فقدموهم فاخبروا الملك فامر بكتابة أسمائهم في لوح من رصاص وجعله في خزانته فدخل الفتية الكهف فضرب الله على آذانهم فناموا فارسل الله من يقلبهم وحول الشمس عنهم فلو طلعت عليهم لاحرقتهم ولولا أنهم يقلبون لاكلتهم الارض ثم ذهب ذلك الملك وجاء آخر فكسر الاوثان وعبد الله وعدل فبعث الله أصحاب الكهف فارسلوا واحدا منهم يأتيهم بما يأكلون فدخل المدينة مستخفيا فرأى هيئة وناسا أنكرهم لطول المدة فدفع درهما الي خباز فاستنكر ضربه وهم بان يرفعه الى الملك فقال أتخوفني بالملك وأبي دهقانه فقال من أبوك قال فلان فلم يعرفه فاجتمع الناس فرفعوه الى الملك فساله فقال على باللوح وكان قد سمع به فسمى أصحابه فعرفهم من اللوح فكبر الناس وانطلقوا الي الكهف وسبق الفتى لئلا يخافوا من الجيش فلما دخل عليهم عمى الله على الملك ومن معه للكان فلم يدر أين ذهب الفتى فاتفق رأيهم على أن يبنوا عليهم مسجدا فجعلوا يستغفرون لهم ويدعون لهم وذكر ابن أبي حاتم في تفسيره عن شهر بن حوشب قال كان لي صاحب قوي النفس فمر بالكهف فاراد أن يدخله فنهى فابى فاشرف عليهم فابيضت عيناه وتغير شعره وعن عكرمة أن السبب فيما جرى لهم أنهم تذاكروا هل يبعث الله الروح والجسد أو الروح فقط فأتى الله عليهم النوم فناموا المدة المذكورة ثم بعثهم فعرفوا أن الجسد يبعث كما تبعث الروح وعن ابن عباس ان اسم الملك الاول دقيانوس واسم الفتية مكسلمينا ومخشليشا وتمليخا ومرطونس وكنشطونس وبيرونس ودينموس وفي النطق بها اختلاف كثير ولا يقع الوثوق من ضبطها بشيء وأخرج أيضا عن مجاهد أن اسم كلبهم قطمير وعن الحسن قطمير وقيل غير ذلك وأما لونه فقال مجاهد كان أصفر وقيل غير ذلك وعن مجاهد ان دراهمهم كانت كخفاف الابل وان تمليخا هو الذي كان رسولهم لشراء الطعام وقد ساق ابن اسحق قصتهم في المبتدا مطولة وأفاد أن اسم الملك الصالح الذي عاشوا في زمنه بتدرسيس (١) وروى الطبري من طريق عبد الله بن عبيد بن عمير أن الكلب الذي كان معهم كان كلب صيد وعن وهب بن منبه انه كان كلب حرث وعن مقاتل كان الكلب لكبيرهم وكان كلب غنم وقيل كان انسانا طباخا تبعهم وليس بكلب حقيقة والاول المعتمد ه الحديث الثالث عشر (قوله حديث الغار) عقب المصنف قصة أصحاب الكهف بحديث الغار اشارة الي ما ورد أنه قد قيل ان الرقيم المذكور في قوله تعالى أم حسبت ان أصحاب الكهف والرقيم هو الغار الذي أصاب فيه الثلاثة ما أصابهم وذلك فيما أخرجه البزار والطبراني باسناد حسن عن النعمان بن بشير أنه سمع النبي ﷺ يذكر الرقيم قال انطلق ثلاثة فكانوا في كهف فوقع الجبل على باب الكهف فأوصد عليهم فذكر الحديث (قوله بينما ثلاثة نفر ممن كان قبلكم) لم أقف على اسم واحد منهم وفي حديث عقبة بن عامر عند الطبراني في الدعاء ان ثلاثة نفر من بني اسرائيل (قوله يمشون) في حديث عقبة وكذا في حديث أبي هريرة عند ابن حبان والبزار أنهم خرجوا يرتادون لاهليهم (قوله فاووا الى غار) يجوز قصر ألف أوو أومدها وفي حديث أنس عند أحمد وأبي يعلى والبزار والطبراني فدخلوا غارا فسقط عليهم حجر متجاف حتى ما يرون منه خصاصيه وفي رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه حتى أووا المبيت الي غار

(١) قوله بتدرسيس في نسخة قبدرسيس اه مصححه

فَانْطَبَقَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ إِنَّهُ وَاللَّهِ يَا هَؤُلَاءِ لَا يُنْجِيكُمْ إِلَّا الصِّدْقُ فَلْيَدْعُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَا يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ صَدَقَ فِيهِ ، فَقَالَ وَاحِدٌ مِنْهُمُ اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَجِيرٌ عَمِلَ لِي عَلَى فَرَقٍ مِنْ أُرُزٍّ فَذَهَبَ وَتَرَكَهُ

كذا للمصنف ولمسلم من هذا الوجه حتى أواهم المبيت وهو أشهر في الاستعمال والمبيت في هذه الرواية منصوب على المفعولية وتوجيهه ان دخول الغار من فعلهم فحسن أن ينسب الايواء اليهم (قوله فانطبق عليهم) أي باب الغار وفي رواية موسى بن عقبة عن نافع في المزارعة فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطلقت عليهم وباقي في الادب بلفظ فانطبقت عليهم وفيه حذف المفعول والتقدير نفسها أو المنفذ ويؤيده ان في رواية سالم فدخلوه فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار زاد الطبراني في حديث النعمان بن بشير من وجه آخر اذ وقع حجر من الجبل مما يهبط من خشية الله حتى سد فم الغار (قوله فليدع كل رجل منكم بما يعلم انه قد صدق فيه) في رواية موسى بن عقبة المذكورة انظروا أعمالا عملتموها صالحة قله ومثله لمسلم وفي رواية الكشميهني خالصة ادعوا الله بها ومن طريقه في البيوع ادعوا الله بافضل عمل عملتموه وفي رواية سالم انه لا ينجيكم الا ان تدعوا الله بصالح أعمالكم وفي حديث أبي هريرة وأنس جميعا فقال بعضهم لبعض عفا الاثر ووقع الحجر ولا يعلم بمكانكم الا الله ادعوا الله باوثق أعمالكم وفي حديث علي عند البزار تفكروا في أحسن أعمالكم فادعوا الله بها لعل الله يفرج عنكم وفي حديث النعمان بن بشير انكم لن تجدوا شيأ خيرا من أن يدعو اكل امرئ منكم بخير عمل عمله قط (قوله فقال اللهم ان كنت تعلم) كذا لابي ذر والنسفي وأبي الوقت لم يذكر القائل والباقين فقال واحد منهم (قوله اللهم ان كنت تعلم) فيه أشكال لان المؤمن يعلم قطعا ان الله يعلم ذلك واجيب بانه تردد في عمله ذلك هل له اعتبار عند الله أم لا وكأنه قال ان كان عملي ذلك مقبولا فاجب دعائي وبهذا التقرير يظهر أن قوله اللهم على بابها في النداء وقد ترد بمعنى تحقق الجواب كمن يسأل آخر عن شيء كان يقول رأيت زيدا فيقول اللهم نعم وقد ترد أيضا لندرة المستثنى كان يقول شيأ ثم يستثنى منه فيقول اللهم الا ان كان كذا (قوله على فرق) بفتح الفاء والراء بعدها قاف وقد تسكن الراء وهو مكيال يسع ثلاثة آصع (قوله من ارز) فيه ست لغات فتح الالف وضمها مع ضم الراء وبضم الالف مع سكون الراء وتشديد الزاي وتخفيفها وقد تقدم في المزارعة انه فرق ذرة وتقدم هناك بيان الجمع بين الروايتين ويحتمل انه استاجر أكثر من واحد وكان بعضهم بفرق ذرة وبعضهم بفرق ارز ويؤيد ذلك انه وقع في رواية سالم استأجرت اجراء فاعطيتهم أجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب وفي حديث النعمان بن بشير نحوه كما سأذكره ووقع في حديث عبد الله بن أبي أوفى عند الطبراني في الدعاء استأجرت قوما كل واحد منهم بنصف درهم فلما فرغوا أعطيتهم أجورهم فقال أحدهم والله لقد عملت عمل اثنين والله لا آخذ الا درهما فذهب وتركه فبذرت من ذلك النصف درهم الى آخره ويجمع بينهما بان الفرق المذكور كانت قيمته نصف درهم اذ ذاك (قوله فذهب وتركه) في رواية موسى بن عقبة فاعطيته فابى ذاك أن يأخذ وفي روايته في المزارعة فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فرغب عنه وفي حديث أبي هريرة فعمل لي نصف النهار فاعطيته أجرا فسخطه ولم يأخذه ووقع في حديث النعمان بن بشير بيان السبب في ترك الرجل أجرته ولفظه كان لي اجراء يعملون فجاءني عمال فاستأجرت كل رجل منهم باجر معلوم فجاء رجل ذات يوم نصف النهار فاستاجرته بشرط أصحابه فعمل في نصف نهاره كما عمل رجل منهم في نهاره كله فرأيت علي في الذمام أن لا أنقصه مما استأجرت به أصحابه لما جهد في عمله فقال رجل منهم تعطي هذا مثل ما أعطيتني فقلت يا عبد الله لم أبخسك شيأ من شرطك وانما هو مالي أحكم فيه بما شئت قال فغضب وذهب وترك أجره واما ما وقع في حديث أنس فانا في يطلب أجره وأنا غضبان فزبرته فانطلق وترك أجره فلا ينافي ذلك وطريق الجمع ان الاجير لما حد الذي عمل نصف النهار وعاتب المستأجر غضب منه وقال له لم أبخسك شيأ الى آخره وزبره

وَأَنِّي عَمَدْتُ إِلَى ذَلِكَ الْفَرَقِ فَزَرَعْتُهُ . فَصَارَ مِنْ أَمْرِهِ أَنِّي اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقَرًا وَأَنَّهُ أَتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ ، فَقُلْتُ أَعْمِدُ إِلَى تِلْكَ الْبَقَرِ فَسُقْهَا فَقَالَ لِي إِنَّمَا لِي عِنْدَكَ فَرَقٌ مِنْ أُرْزٍ فَقُلْتُ لَهُ اعْمِدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقَرِ فَإِنَّهَا مِنْ ذَلِكَ الْفَرَقِ فَسُقْهَا فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا فَانْسَاحَتْ عَنْهُمُ الصَّخْرَةُ فَقَالَ الْآخَرُ اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ فَكُنْتُ آتِيهِمَا كُلَّ لَيْلَةٍ بِلَبَنِ غَنَمٍ لِي فَأَبْطَأْتُ عَلَيْهِمَا لَيْلَةً فَجِئْتُ وَقَدْ رَقَدَا

فغضب الاجير وذهب ووقع في حديث على وترك واحد منهم أجره وزعم ان أجره أكثر من اجور اصحابه (قوله وانى عمدت الى ذلك الفرق فزرعته فصار من امره انى اشتريت) وفى رواية الكشميهني ان اشتريت (منه بقرا وانه اتانى يطلب اجره فقلت له اعمد الى تلك البقر فسقها) وفى رواية موسى بن عقبة فزرعته حتى اشتريت منه بقرا وراعيها وفيه فقال استهزئ بي فقلت لا وفى رواية ابي ضمرة فاخذها وفى رواية سالم فثمرت اجره حتى كثرت منه الاموال وفيه فقلت له كل ما ترى من الابل والبقر والغنم والرقيق من اجرك وفى رواية الكشميهنى من أجلك وفيه فاستاقه فلم يترك منه شيا ودلت هذه الرواية على أن قوله فى رواية نافع اشتريت بقرا انه لم يرد انه لم يشتر غيرها وانما كان الاكثر الاغلب البقر فلذلك اقتصر عليها وفى حديث انس وأبى هريرة جميعا فجمعته وثمرته حتى كان منه كل المال وقال فيه فاعطيته ذلك كله ولو شئت لم أعطه الا الاجر الاول ووقع فى حديث عبد الله بن أبي أوفي أنه دفع اليه عشرة آلاف درهم وهو محمول على أنها كانت فيمت الاشياء المذكورة وفى حديث النعمان بن بشير فبذرته على حدة فاضعف ثم بذرته فاضعف حتى كثر الطعام وفيه فقال اتظلمني وتسخر بى وفى رواية له ثم مرت بي بقر فاشتريت منها فصيلة فبلغت ماشاء الله والجمع بينهما ممكن بان يكون زرع أولا ثم اشترى من بعضه بقرة ثم نتجت (قوله فان كنت تعلم أنى فعلت ذلك من خشيتك) وفي رواية موسى بن عقبة ابتغاء وجهك وكذا فى رواية سالم والجمع بينهما ممكن وقد وقع فى حديث على عند الطبرانى من مخافتك وابتغاء مرضاتك وفى حديث النعمان رجاء رحمتك ومخافة عذابك (قوله ففرج عنا) في رواية موسى بن عقبة فافرج بوصل وضم الراء من الثلاثي وضبطه بعضهم بهمزة وكسر الراء من الرباعى وزاد فى روايته فافرج عنا فرجة نرى منها السماء وفيه تقييد لاطلاق قوله فى رواية سالم ففرج عنا ما نحن فيه وقوله قال ففرج عنهم وفى رواية أبى ضمرة ففرج الله فرأوا السماء ولسالم من هذا الوجه ففرج الله منها فرجة فرأوا منها السماء (قوله فانساخت عنهم الصخرة) أى انشقت وأنكره الخطابى لان معنى انساخ بالمعجمة غاب في الارض ويقال انصاخ بالصاد المهملة بدل السين أي انشق من قبل نفسه قال والصواب انساحت بالحاء المهملة أى اتسعت ومنه ساحة الدار قال وانصاح بالصاد المهملة بدل السين أى تصدع بقال ذلك للبرق (قلت) الرواية بالخاء المعجمة صحيحة وهي بمعنى انشقت وان كان أصله بالصاد فالصاد قد تقلب سينا ولا سيما مع الخاء المعجمة كالصخر والسخر ووقع فى حديث سالم فانفرجت شيأ لا يستطيعون الخروج وفى حديث النعمان بن بشير فانصدع الجبل حتى رأوا الضوء وفى حديث على فانصدع الجبل حتى طمعوا فى الخروج ولم يستطيعوا وفى حديث أبي هريرة وأنس فزال ثلث الحجر (قوله فقال الآخر اللهم ان كنت تعلم انه كان لي) كذا للاكثر ولابى ذر بحذف انه (قوله أبوان) هو من التغليب والمراد الاب والام وصرح بذلك فى حديث ابن أبى أوفى (قوله شيخان كبيران) زاد فى رواية أبي ضمرة عن موسى ولى صبية صغار فكنت أرعى عليهم وفي حديث على أبوان ضعيفان فقيران ليس لهما خادم ولا راع ولا ولي غيري فكنت أرعى لهما بالنهار وآوى اليهما بالليل (قوله فابطأت عنهما ليلة) وفى رواية سالم فنأى بي طلب شئ يوما فلم أرح عليهما حتى ناما وقد تقدم شرح قوله نأى والشئ لم يفسر ماهو فى

وَأَهْلِي وَعِيَالِي يَتَضَاغَوْنَ مِنَ الْجُوعِ ، وَكُنْتُ لَا أَسْقِيهِمْ حَتَّى يَشْرَبَ أَبَوَايَ فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُمَا وَكَرِهْتُ أَنْ أَدَعَهُمَا فَيَسْتَكِينَا لِشَرْبَتِهِمَا فَلَمْ أَزَلْ أَنْتَظِرُ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا ، فَانْسَاحَتْ عَنْهُمُ الصَّخْرَةُ حَتَّى نَظَرُوا إِلَى السَّمَاءِ ، فَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي ابْنَةُ عَمٍّ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ وَأَنِّي رَاوَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا فَأَبَتْ إِلَّا أَنْ آتِيَهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ فَطَلَبْتُهَا حَتَّى قَدَرْتُ فَأَتَيْتُهَا بِهَا فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهَا فَمَكَّنَتْنِي مِنْ نَفْسِهَا فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا ، قَالَتِ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفُضَّ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَقُمْتُ وَتَرَكْتُ الْمِائَةَ الدِّينَارِ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا فَفَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَخَرَجُوا

باب **حدثنا** أَبُو الْبَيَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بَيْنَا امْرَأَةٌ تُرْضِعُ ابْنًا لَهَا إِذْ مَرَّ بِهَا رَاكِبٌ وَهِيَ تُرْضِعُهُ ، فَقَالَتِ اللَّهُمَّ لَا تُمِتِ ابْنِي حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ هَذَا ، فَقَالَ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ ثُمَّ رَجَعَ فِي الثَّدْيِ ، وَمُرَّ بِامْرَأَةٍ تُجَرَّرُ وَيُلْعَبُ بِهَا ، فَقَالَتِ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهَا . فَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا . فَقَالَ أَمَّا الرَّاكِبُ فَإِنَّهُ كَافِرٌ

هذه الرواية وقد بين في رواية مسلم من طريق أبي ضمرة ولفظه وانى نأي بي ذات يوم الشجر والمراد أنه استطرد مع غنمه في الرعي الي ان بعد عن مكانه زيادة على العادة فلذلك أبطأ وفي حديث على فان الكلا تناءى على أي تباعد والكلا المرعى (قوله وأهلي وعيالي) قال الداودي يريد بذلك الزوجة والاولاد والرقيق والدواب وتعقبه ابن التين بان الدواب لا معنى لها هنا (قلت) انما قال الداودي ذلك في رواية سالم وكنت لا أغبق قبلهما أهلا ولا مالا وهو متجه فانه اذا كان لا يقدم عليهما أولاده فكذلك لا يقدم عليهما دوابه من باب الاولي (قوله يتضاغون) بالمعجمتين والضغاء بالمد الصياح بكاء وقوله من الجوع أي بسبب الجوع وفيه رد على من قال لعل الصياح كان بسبب غير الجوع وفي رواية موسى بن عقبة والصبية يتضاغون (قوله وكنت لا أسقيهم حتى يشرب أبواي فكرهت ان أوقظهما وكرهت ان أدعهما فيستكنا لشربتهما) اما كراهته لايقاظهما فظاهر ان الانسان يكره أن يوقظ من نومه ووقع في حديث على ثم جاست عند رؤسهما باناى كراهية ان أوقرهما أو أذيهما وفي حديث أنس كراهية ان أردوسنهما وفي حديث ابن أبي أوفى وكرهت ان أوقظهما من نومهما فيشق ذلك عليهما وأما كراهته أن يدعهما فقد فسره بقوله فيستكنا لشربتهما أن يضعفا لانه عشاؤهما وترك العشاء يهرم وقوله يستكنا من الاستكانة وقوله لشربتهما أي لعدم شربتهما فيصيران ضعيفين مسكينين والمسكين الذي لا شيء له (قوله من أحب الناس الي) هو مقيد لاطلاق رواية سالم حيث قال فيها كانت أحب الناس الي. في رواية موسى بن عقبة كاشد ما يحب الرجل النساء والكاف زائدة أو أراد تشبيه محبته باشد المحبات (قوله راودتها عن نفسها) أي بسبب نفسها أو من جهة نفسها وفي رواية سالم فاردتها على نفسها أي ليستعلي عليها (قوله فابت) في رواية موسى بن عقبة فقالت لا ينال ذلك منها حتى (قوله الا أن آتيها بمائة دينار) وفي رواية سالم فاعطيتها عشرين ومائة دينار ويحمل على انها طلبت منه المائة فزادها هو من قبل نفسه عشرين أو ألفي غير سالم الكسر ووقع حديث النعمان وعقبة بن عامر مائة دينار وأبهم ذلك في حديث على وأنس وأبي هريرة وقال في حديث ابن أوفى مالا ضخما (قوله فلما قعدت بين رجليها) في رواية سالم حتى اذا قدرت عليها زاد في حديث ابن أبي أوفى وجاست منها مجاس الرجل من المرأة وفي حديث النعمان بن بشير فلما كشفتها وبين في رواية سالم سبب اجابتها بعد امتناعها فقال فامتنعت مني حتى ألمت بها سنة أي سنة قحط فجاءتني فاعطيتها ويجمع بينه وبين رواية نافع بانها امتنعت أولا عفة ودافعت بطلب المال فلما احتاجت أجابت (قوله ولا تفض) بالفاء والمعجمة أي لا تكسر والخاتم كناية عن عذرتها وكانها كانت بكرا وكنت عن الافضاء بالكسر وعن الفرج

وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ لَهَا تَزْنِي وَتَقُولُ حَسْبِيَ اللهُ . وَيَقُولُونَ تَسْرِقُ وَتَقُولُ حَسْبِيَ اللهُ **حدثنا** سَعِيدُ ابْنُ تَلِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ

بالخاتم لان في حديث النعمان مايدل على انها لم تكن بكرا ووقع في رواية أبي ضمرة ولا تفتح الخاتم والالف واللام بدل من الضمير أي خاتمي ووقع كذلك في حديث أبي العالية عن أبي هريرة عند الطبراني في الدعاء بلفظ انه لا يحل لك أن تفض خاتمي الا بحقه وقولها بحقه أرادت به الحلال أي لا أحل لك أن تقربني الا بتزويج صحيح ووقع في حديث علي فقالت اذكرك الله أن تركب مني ماحرم الله عليك قال فقلت أنا أحق أن أخاف ربي وفي حديث النعمان بن بشير فلما أمكنني من نفسها بكت فقلت مايبكيك قالت فعلت هذا من الحاجة فقلت انطلقي وفي رواية عن النعمان انها ترددت اليه ثلاث مرات تطلب منه شيئا من معروفه ويأبى عليها الا أن تمكنه من نفسها فاجابت في الثالثة بعد أن استاذنت زوجها فاذن لها وقال لها أغني عيالك قال فرجعت فناشدتني بالله فأبيت عليها فاسلمت الي نفسها فلما كشفتها ارتعدت من تحتي فقلت مالك قالت أخاف الله رب العالمين فقلت خفتيه في الشدة ولم أخفه في الرخاء فتركتها وفي حديث ابن أبي أوفى فلما جلست منها مجلس الرجل من المرأة أذكرت النار فقمت عنها والجمع بين هذه الروايات ممكن والحديث يفسر بعضه بعضا وفي هذا الحديث استحباب الدعاء في الكرب والتقرب الى الله تعالى بذكر صالح العمل واستنجاز وعده بسؤاله واستنبط منه بعض الفقهاء استحباب ذكر ذلك في الاستسقاء واستشكله المحب الطبري لما فيه من رؤية العمل والاحتقار عند السؤال في الاستسقاء أولى لانه مقام التضرع وأجاب عن قصة أصحاب الغار بانهم لم يستشفعوا باعمالهم وانما سألوا الله ان كانت أعمالهم خالصة وقبلت أن يجعل جزاءها الفرج عنهم فتضمن جوابه تسليم السؤال لكن بهذا القيد وهو حسن وقد تعرض النووي لهذا فقال في كتاب الاذكار باب دعاء الانسان وتوسله بصالح عمله الى الله وذكر هذا الحديث ونقل عن القاضي حسين وغيره استحباب ذلك في الاستسقاء ثم قال وقد يقال ان فيه نوعا من ترك الافتقار المطلق ولكن النبي ﷺ أثنى عليهم بفعلهم فدل على تصويب فعلهم وقال السبكي الكبير ظهر لي أن الضرورة قد تلجئ الي تعجيل جزاء بعض الاعمال في الدنيا وأن هذا منه ثم ظهر لي انه ليس في الحديث رؤية عمل بالكلية لقول كل منهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فلم يعتقد أحد منهم في عمله الاخلاص بل أحال أمره الى الله فاذا لم يجزموا بالاخلاص فيه مع كونه أحسن أعمالهم فغيره أولى فيستفاد منه ان الذي يصلح مثل هذا ان يعتقد الشخص تقصيره في نفسه ويسئ الظن بها ويبحث على كل واحد من عمله يظن انه اخلص فيه فيفوض أمره الى الله ويعلق الدعاء على علم الله به فحينئذ يكون اذا دعا راجيا للاجابة خائفا من الرد فان لم يغلب على ظنه اخلاصه ولو في عمل واحد فليقف عند حده ويستحي أن يسأل بعمل ليس بخالص قال وانما قالوا ادعوا الله بصالح أعمالكم في أول الامر ثم عند الدعاء لم يطلقوا ذلك ولا قال واحد منهم أدعوك بعملي وانما قال ان كنت تعلم ثم ذكر عمله انتهى ملخصا وكانه لم يقف على كلام المحب الطبري الذي ذكرته فهو السابق الى التنبيه على ماذكر والله أعلم وفيه فضل الاخلاص في العمل وفضل بر الوالدين وخدمتهما وايثارهما على الولد والاهل وتحمل المشقة لاجلهما وقد استشكل ترك أولاده الصغار يبكون من الجوع طول ليلتهما مع قدرته على تسكين جوعهم فقيل كان في شرعهم تقديم نفقة الاصل على غيرهم وقيل يحتمل ان بكاءهم ليس عن الجوع وقد تقدم مايرده وقيل لعلهم كانوا يطلبون زيادة على سد الرمق وهذا أولى وفيه فضل العفة والانكفاف عن الحرام مع القدرة وأن ترك المعصية يمحو مقدمات طلبها وأن التوبة تجب مافبلها وفيه جواز الاجارة بالطعام المعلوم بين المتاجرين وفضل أداء الامانة واثبات الكرامة للصالحين واستدل به على جواز بيع الفضولي وقد تقدم البحث فيه في البيوع وفيه أن المستودع اذا اتجر في مال الوديعة كان الربح لصاحب الوديعة قاله أحمد وقال الخطابي خالفه الاكثر فقالوا اذا اتجر المال في ذمة الوديع وكذا المضارب كان تصرف فيه بغير ما أذن له

اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ فَنَزَعَتْ مُوقَهَا فَسَقَتْهُ فَغُفِرَ لَهَا بِهِ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ

فيلزم ذمته انه ان اتجر فيه كان الربح له وعن أبي حنيفة الغرامة عليه وأما الربح فهو له لكن يتصدق به وفصل الشافعي فقال ان اشترى في ذمته ثم نقد الثمن من مال الغير فالعقد له والربح له وان اشترى بالعين فالربح للمالك وقد تقدم نقل الخلاف فيه في البيوع أيضا وفيه الاخبار عما جرى للامم الماضية ليعتبر السامعون باعمالهم فيعمل بحسنها و يترك قبيحها والله أعلم ﴿ تنبيه ﴾ لم يخرج الشيخان هذا الحديث الا من رواية ابن عمر وجاء بأسناد صحيح عن أنس أخرجه الطبراني في الدعاء من وجه آخر حسن و بأسناد حسن عن أبي هريرة وهو في صحيح ابن حبان وأخرجه الطبراني من وجه آخر عن أبي هريرة وعن النعمان بن بشير من ثلاثة أوجه حسان أحدها عند أحمد والبزار وكلها عند الطبراني وعن علي وعقبة بن عامر وعبد الله بن عمرو بن العاص وابن أبي أوفى بأسانيد ضعيفة وقد استوعب طرقه أبو عوانة في صحيحه والطبراني في الدعاء واتفقت الروايات كلها على أن القصص الثلاثة في الاجير والمرأة والابوين الا حديث عقبة بن عامر ففيه بدل الاجير أن الثالث قال كنت في غنم أرعاها فحضرت الصلاة فقمت أصلي فجاء الذئب فدخل الغنم فكرهت أن أقطع صلاتي فصبرت حتى فرغت فلو كان اسناده قويا لحمل على تعدد القصة ووقع في رواية الباب من طريق عبيد الله العمري عن نافع تقديم الاجير ثم الابوين ثم المرأة وخالفه موسى بن عقبة من الوجهين فقدم الابوين ثم المرأة ثم الاجير و وافقه رواية سالم وفي حديث أبي هريرة المرأة ثم الابوين ثم الاجير وفي حديث أنس الابوين ثم الاجير ثم المرأة وفي حديث النعمان الاجير ثم المرأة ثم الابوين وفي حديث علي وابن أبي أوفى معا المرأة ثم الاجير ثم الابوين وفي اختلافهم دلالة على أن الرواية بالمعنى عندهم سائغة شائعة وأن لا أثر للتقديم والتأخير في مثل ذلك وأرجحها في نظري رواية موسى بن عقبة لموافقة سالم لها فهي أصح طرق هذا الحديث وهذا من حيث الاسناد وأما من حيث المعنى فينظر أي الثلاثة كان أنفع لاصحابه والذي يظهر أنه الثالث لانه هو الذي أمكنهم أن يخرجوا بدعائه والاقالاول أفاد اخراجهم من الظلمة والثاني أفاد الزيادة في ذلك وامكان التوسل الى الخروج بأن يمر مثلا هناك من يعالجهم والثالث هو الذي تهيأ لهم الخروج بسببه فهو أنفعهم لهم فينبغي أن يكون عمل الثالث أكثر فضلا من عمل الاخيرين و يظهر ذلك من الاعمال الثلاثة فصاحب الابوين فضيلته مقصورة على نفسه لانه أفاد أنه كان بارا بأبويه وصاحب الاجير نفعه متعد وأفاد بأنه كان عظيم الامانة وصاحب المرأة أفضلهم لانه أفاد أنه كان في قلبه خشية ربه وقد شهد الله لمن كان كذلك بأن له الجنة حيث قال وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى وقد أضاف هذا الرجل الى ذلك ترك الذهب الذي أعطاه المرأة فاضاف الى النفع القاصر النفع المتعدي ولا سيما وقد قال انها كانت بنت عمه فتكون فيه صلة رحم أيضا وقد تقدم أن ذلك كان في سنة قحط فتكون الحاجة الى ذلك أحرى فيترجح على هذا رواية عبيد الله عن نافع وقد جاءت قصة المرأة أيضا أخيرة في حديث أنس والله أعلم ٥ الحديث الرابع عشر حديث أبي هريرة في قصة المرأة التي كانت ترضع ولدها فتكلم وقد تقدم شرحه في قصة عيسى بن مريم وعبد الرحمن المذكور في الاسناد هو الاعرج ٥ الحديث الخامس عشر حديثه في قصة المرأة التي سقت الكلب (قوله يطيف) بضم أوله من أطاف يقال أطفت بالشيء اذا أدمت المرور حوله (قوله بركية) بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتانية البئر مطوية أو غير مطوية وغير المطوية يقال لها جب وقليب ولا يقال لها بئر حتى تطوى وقيل الركي البئر قبل أن تطوى فاذا طويت فهي الطوى (قوله بغي) بفتح الموحدة وكسر المعجمة هي الزانية وتطلق على الامة مطلقا (قوله موقها) بضم الميم وسكون الواو بعدها قاف هو الخف وقيل ما يلبس فوق الخف (قوله فغفر لها) زاد الكشميهني به وقد تقدم الكلام على هذا الحديث مشروحا في كتاب الشرب لكن وقع هناك وفي الطهارة أن

عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ ابْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَامَ حَجَّ عَلَى الْمِنْبَرِ . فَتَنَاوَلَ قُصَّةً مِنْ شَعَرٍ . وَكَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيٍّ فَقَالَ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هٰذِهِ وَيَقُولُ إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هٰذِهِ نِسَاؤُهُمْ **حدثنا** عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيمَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ مُحَدَّثُونَ وَإِنَّهُ إِنْ كَانَ فِي أُمَّتِي هٰذِهِ مِنْهُمْ فَإِنَّهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا . ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ تَوْبَةٌ

الذي سقى الكلب رجل وأنه سقاه فى خفه ويحتمل تعدد القصة وقدمت بقية الكلام فى كتاب الشرب والله أعلم * الحديث السادس عشر حديث معاوية (قوله عام حج) فى رواية سعيد بن المسيب الآتية آخر الباب آخر قدمة قدمها (قلت) وكان ذلك فى سنة احدي وخمسين وهى آخر حجة حجها فى خلافته (قوله فتناول قصة) بضم القاف وتشديد المهملة هى شعر الناصية والحرسى منسوب الى الحرس وهو واحد الحراس (قوله أين علماؤكم) فيه اشارة الى أن العلماء اذذاك فيهم كانوا قد قلوا وهو كذلك لان غالب الصحابة كانوا يومئذ قد ماتوا وكأنه رأى جهال عوامهم صنعوا ذلك فأراد أن يذكر علماءهم و ينبههم بما تركوه من انكار ذلك و يحتمل أن يكون ترك من بقي من الصحابة ومن أكابر التابعين اذذاك الانكار أما لاعتقاد عدم التحريم ممن بلغه الخبر فحمله على كراهة التنزيه أو كان يخشى من سطوة الامراء فى ذلك الزمان على من يستبد بالانكار لئلا ينسب الى الاعتراض على أولى الامر أو كانوا ممن لم يبلغهم الخبر أصلا أو بلغ بعضهم لكن لم يتذكروه حتى ذكرهم به معاوية فكل هذه أعذار ممكنة لمن كان موجودا اذذاك من العلماء وأما من حضر خطبة معاوية وخاطبهم بقوله أين علماؤكم فلعل ذلك كان فى خطبة غير الجمعة ولم يتفق أن يحضره الا من ليس من أهل العلم فقال أين علماؤكم لان الخطاب بالانكار لا يتوجه الا على من علم الحكم وأقره (قوله و يقول) هو معطوف على ينهى وفاعل ذلك النبي ﷺ (قوله انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذها نساؤها) فيه اشعار بان ذلك كان حراما عليهم فلما فعلوه كان سببا لهلاكهم مع ما انضم الى ذلك من ارتكابهم ما ارتكبوه من المناهى وسيأتى شرح ذلك مبسوطا فى كتاب اللباس ان شاء الله تعالى * الحديث السابع عشر حديث أبي هريرة (قوله عن أبيه) هو سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (قوله عن أبي هريرة) هذا هو المشهور عن ابراهيم بن سعد وقيل عنه عن أبيه عن أبي سلمة عن عائشة كما سيأتي (قوله انه قد كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون) بفتح الدال المهملة وسيأتي شرحه مستوفى فى مناقب عمر فان فيه انهم كانوا من بنى اسرائيل (قوله وانه ان كان فى أمتى هذه منهم) فى رواية أبي داود الطيالسي عن ابراهيم بن سعد وانه ان كان فى أمتى أحد منهم (قوله فانه عمر بن الخطاب) كذا قاله النبي ﷺ على سبيل التوقع وكأنه لم يكن أطلع على أن ذلك كائن وقد وقع بحمد الله ما توقعه النبي ﷺ فى عمر رضى الله عنه و وقع من ذلك لغيره مالا يحصى ذكره * الحديث الثامن عشر حديث أبي سعيد (قوله عن أبي الصديق الناجى) فى رواية مسلم من طريق معاذ عن شعبة عن قتادة أنه سمع أبا الصديق الناجى واسم أبا الصديق وهو بكسر الصاد المهملة وتشديد الدال المكسورة بكر واسم أبيه عمرو وقيل قيس وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث (قوله كان فى بنى اسرائيل رجل) لم أقف على اسمه ولا على اسم أحد من الرجال ممن ذكر فى القصة زاد مسلم من طريق هشام عن قتادة عند مسلم فسأل عن أعلم أهل الارض فدل على راهب (قوله فأتى راهبا) فيه اشعار بأن ذلك كان بعد رفع عيسى عليه السلام لان الرهبانية انما ابتدعها أتباعه كما نص عليه فى القرآن (قوله فقال له توبة) بحذف أداة الاستفهام وفيه تجريد أو التفات لان حق السياق ان يقول

قَالَ لَا فَقَتَلَهُ فَجَعَلَ يَسْأَلُ . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ ائْتِ قَرْيَةَ كَذَا وَكَذَا . فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَنَاءَ بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَقَرَّبِي وَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعَدِي وَقَالَ قِيسُوا مَا بَيْنَهُمَا فَوُجِدَ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بِشِبْرٍ . فَغُفِرَ لَهُ **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا

الى توبة وقع في رواية هشام فقال انه قتل تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة وزاد ثم سأل عن أعلم أهل الارض فدل على رجل عالم وقال فيه ومن يحول بينه وبين التوبة (قوله فقال له رجل ائت قرية كذا وكذا) زاد في رواية هشام فان بها أناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الي ارضك فانها أرض سوء فانطلق حتي اذا كان نصف الطريق أتاه ملك الموت ووقعت لي تسمية القريتين المذكورتين من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا في المعجم الكبير للطبراني قال فيه ان اسم القرية الصالحة نصرة واسم القرية الاخرى كفرة (قوله فناء) بنون ومد أي بعد أو المعنى مال أو نهض مع تثاقل ففي هذا للمعنى قال الى الارض التي طلبها هذا هو المعروف في هذا الحديث وحكي بعضهم فيه فنأي بغير مد قبل الهمز وباشباعها بوزن سعى تقول نأى ينأى نأيا أي بعد وعلى هذا فالمعني فبعد عن الارض التي خرج منها ووقع في رواية هشام عن قتادة ما يشعر بان قوله فناء بصدره ادراج فانه قال في آخر الحديث قال قتادة قال الحسن ذكر لنا أنه لما أتاه الموت ناء بصدره (قوله فاختصمت فيه) في رواية هشام من الزيادة فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاه ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم فقال قيسوا ما بين الارض فالي أيهما كان أدنى فهو لها (قوله فاوحى الله الي هذه أن تباعدي) أي الى القرية التي خرج منها (والى هذه أن تقربي) أي القرية التي قصدها وفي رواية هشام فقاسوه فوجدوه أدنى الى الارض التي أراد (قوله أقرب بشبر فغفر له) في رواية معاذ عن شعبة فجعل من أهلها وفي رواية هشام فقبضته ملائكة الرحمة وفي الحديث مشروعية التوبة من جميع الكبائر حتي من قتل الانفس ويحتمل على أن الله تعالى اذا قبل توبة القاتل تكفل برضا خصمه وفيه ان المفتي قد يجيب بالخطا وغفل من زعم انه انما قتل الاخير على سبيل التأول لكونه أفتاه بغير علم لان السياق يقتضي أنه كان غير عالم بالحكم حتى استمر يستفتي وان الذي أفتاه استبعد ان تصح توبته بعد قتله لمن ذكر انه قتله بغير حق وانه انما قتله بناء على العمل بفتواه لان ذلك اقتضى عنده أن لا نجاة له فيئس من الرحمة ثم تداركه الله فندم على ما صنع فرجع يسال وفيه اشارة الى قلة فطنة الراهب لانه كان من حقه التحرز ممن اجترأ على القتل حتي صار له عادة بان لا يواجهه بخلاف مراده وان يستعمل معه المعاريض مداراة عن نفسه هذا لو كان الحكم عنده صريحا في عدم قبول توبة القاتل فضلا عن أن الحكم لم يكن عنده الا مظنونا وفيه ان الملائكة الموكلين ببني آدم يختلف اجتهادهم في حقهم بالنسبة الي من يكتبونه مطيعا أو عاصيا وانهم يختصمون في ذلك حتي يقضي الله بينهم وفيه فضل التحول من الارض التي يصيب الانسان فيها المعصية لما يغلب بحكم العادة على مثل ذلك اما لتذكره لافعاله الصادرة قبل ذلك والفتنة بها واما لوجود من كان يعينه على ذلك ويحضه عليه ولهذا قال له الاخير ولا ترجع الي أرضك فانها أرض سوء ففيه أشارة الى أن التائب ينبغي له مفارقة الاحوال التي اعتادها في زمن المعصية والتحول عنها كلها والاشتغال بغيرها وفيه فضل العالم على العابد لان الذي أفتاه أولا بان لا توبة له غلبت عليه العبادة فاستعظم وقوع ما وقع من ذلك القاتل من استجرائه على قتل هذا العدد الكثير وأما الثاني فغلب عليه العلم فافتاه بالصواب ودله على طريق النجاة قال عياض وفيه ان التوبة تنفع من القتل كما تنفع من سائر الذنوب وهو وان كان شرعا لمن قبلنا وفي الاحتجاج به خلاف لكن ليس هذا من موضع الخلاف لان موضع الخلاف اذا لم يرد في شرعنا تقريره وموافقته أما اذا ورد فهو شرع لنا بلا خلاف ومن الوارد في ذلك قوله تعالي ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وحديث عبادة بن الصامت ففيه بعد قوله ولا تقتلوا النفس وغير ذلك من المنهيات فمن أصاب من ذلك شيأ فامره الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه متفق

سفيانُ حدّثنا أبو الزِّنادِ عنِ الأعرجِ عنْ أبي سلمةَ عنْ أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنهُ قالَ صلّى رسولُ اللهِ ﷺ صلاةَ الصبحِ ثمّ أقبلَ على الناسِ فقالَ بينما رجلٌ يسوقُ بقرةً إذ ركبها فضربها. فقالتْ إنا لمْ نُخلقْ لهذا إنما خُلقنا للحرثِ. فقالَ الناسُ: سبحانَ اللهِ بقرةٌ تكلمُ فقالَ فإني أومنُ بهذا أنا وأبو بكرٍ وعمرُ وما هما ثمّ وبينما رجلٌ في غنمِهِ إذ عدا الذئبُ فذهبَ منها بشاةٍ فطلبَ حتى كأنهُ استنقذها منهُ فقالَ لهُ الذئبُ هذا استنقذتها مني. فمنْ لها يومَ السبعِ يومَ لا راعيَ لها غيري. فقالَ الناسُ: سبحانَ اللهِ ذئبٌ يتكلمُ. قالَ فإني أومنُ بهذا أنا وأبو بكرٍ وعمرُ وما هما ثمّ * وحدّثنا عليٌّ حدّثنا سفيانُ عنْ مِسعرٍ عنْ سعدِ بنِ إبراهيمَ عنْ أبي سلمةَ عنْ أبي هريرةَ عنِ النبيِّ ﷺ مثلهُ **حدّثنا** إسحقُ بنُ نصرٍ أخبرنا عبدُ الرزاقِ عنْ معمرٍ عنْ همامٍ عنْ أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنهُ قالَ قالَ رسولُ اللهِ ﷺ اشترى رجلٌ منْ رجلٍ عقاراً لهُ

عليه (قلت) ويؤخذ ذلك أيضا من جهة تخفيف الآصار عن هذه الامة بالنسبة الي من قبلهم من الامم فاذا شرع لهم قبول توبة القاتل فشروعيتها لنا بطريق الاولى وسياتي البحث في قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم الآية في التفسير ان شا الله تعالى واستدل به علي أن في بني آدم من يصلح للحكم بين الملائكة اذا تنازعوا وفيه حجة لمن أجاز التحكيم وان من رضى الفريقان بتحكيمه فحكمه جائز عليهم وسياتي نقل الخلاف في ذلك في الحديث الذي يلي ما بعده وفيه أن للحاكم اذا تعارضت عنده الاحوال وتعددت البينات أن يستدل بالقرائن على الترجيح * الحديث التاسع عشر حديث أبي هريرة في قصة البقرة التي تكلمت (قوله عن الاعرج عن أبي سلمة) هو من رواية الاقران وقد رواه الزهري أيضا عن أبي سلمة وسيأتي مع شرحه مستوفى في المناقب (قوله بينا رجل يسوق بقرة) لم أقف على اسمه (قوله اذ ركبها فضربها فقالت انا لم نخلق لهذا) استدل به على أن الدواب لا تستعمل الا فيما جرت العادة باستعمالها فيه ويحتمل أن يكون قولها انما خلقنا للحرث للاشارة الي معظم ما خلقت له ولم ترد الحصر في ذلك لانه غير مراد اتفاقا لان من أجل ما خلقت له انها تذبح وتؤكل بالاتفاق وقد تقدم قول ابن بطال في ذلك في كتاب المزارعة (قوله فاني أومن بهذا أنا وأبو بكر وعمر) هو محمول على أنه كان أخبرهما بذلك فصدقاه أو أطلق ذلك لما أطلع عليه من أنهما يصدقان بذلك اذا سمعاه ولا يترددان فيه (قوله وما هما ثم) بفتح المثلثة أي ليسا حاضرين وهو من كلام الراوي ولم يقع ذلك في رواية الزهري (قوله و بينا رجل) هو معطوف على الخبر الذي قبله بالاسناد المذكور (قوله اذ عدا الذئب) بالعين المهملة من العدوان (قوله هذا استنقذتها مني) في روايه الكشميهني استنقذها بابهام الفاعل (قوله حدثنا علي حدثنا سفيان عن مسعر) هذا يدل على انه سمعه من شيخه مفرقا والحاصل ان لسفيا فيه اسنادين أحدهما أبو الزناد عن الاعرج والآخر مسعر عن سعد بن ابراهيم كلاهما عن أبي سلمة وفي كل من الاسنادين رواية القرين عن قرينه لان الاعرج قرين أبي سلمة كما تقدم لانه شاركه في أكثر شيوخه ولا سيما أبو هريرة وان كان أبو سلمة أكبر سنا من الاعرج وسفيان بن عيينة قرين مسعر لانه شاركه في أكثر شيوخه لا سيما سعد بن ابراهيم وان كان مسعر أكبر سنا من سفيان * الحديث العشرون حديث أبي هريرة اشترى رجل من رجل عقارا لم أقف على اسمهما ولا على اسم أحد ممن ذكر في هذه القصة لكن في المبتدا لوهب بن منبه ان الذي تحاكما اليه هو دود النبي عليه السلام وفي المبتدا لاسحق بن بشران ذلك وقع في زمن ذي القرنين من بعض قضاته فالله أعلم وصنيع البخاري يقتضي ترجيح ما وقع عند وهب لكونه أورده في ذكر بني اسرائيل (قوله عقارا) العقار في اللغة المنزل والضيعة وخصه بعضهم

فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ . فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعِقَارَ خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي . إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ . وَلَمْ أَبْتَعْ مِنْكَ الذَّهَبَ . وَقَالَ الَّذِي لَهُ الْأَرْضُ إِنَّمَا بِعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ . فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ أَلَكُمَا وَلَدٌ . قَالَ أَحَدُهُمَا لِي غُلَامٌ وَقَالَ الْآخَرُ لِي جَارِيَةٌ . قَالَ أَنْكِحُوا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ . وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ . وَتَصَدَّقَا **حدثنا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَعَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ

بالنخل و يقال للمتاع النفيس الذي المنزل عقار أيضا واما عياض فقال العقار الاصل من المال وقيل المنزل والضيعة وقيل متاع البيت فجعله خلافا والمعروف في اللغة أنه مقول بالاشتراك على الجميع والمراد به هنا الدار وصرح بذلك في حديث وهب بن منبه (قوله فوجد الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له خذ ذهبك فانما اشتريت منك الارض ولم أبتع الذهب) وهذا صريح في ان العقد انما وقع بينهما على الارض خاصة فاعتقد البائع دخول ما فيها ضمنا واعتقد المشترى أنه لا يدخل وأما صورة الدعوى بينهما فوقعت على هذه الصورة وانهما لم يختلفا في صورة العقد التي وقعت والحكم في شرعنا على هذا في مثل ذلك ان القول قول المشتري وان الذهب باق على ملك البائع و يحتمل أنهما اختلفا في صورة العقد بان يقول المشتري لم يقع تصريح ببيع الارض وما فيها بل ببيع الارض خاصة والبائع يقول وقع التصريح بذلك والحكم في هذه الصورة أن يتحالفا و يسترد المبيع وهذا كله بناء على ظاهر اللفظ انه وجد فيه جرة من ذهب لكن في رواية اسحق بن بشر ان المشتري قال انه اشترى دارا فعمرها فوجد فيها كنزا وان البائع قال له لما دعاه الى أخذه ما دفنت ولا علمت وانهما قالا للقاضي ابعث من يقبضه و تضعه حيث رأيت فامتنع وعلى هذا فحكم هذا المال حكم الركاز في هذه الشريعة ان عرف انه من دفين الجاهلية والا فان عرف انه من دفين المسلمين فهو لقطة وان جهل فحكمه حكم المال الضائع يوضع في بيت المال ولعلهم لم يكن في شرعهم هذا التفصيل فلهذا حكم القاضي بما حكم به (قوله وقال الذي له الارض.) أي الذي كانت له و وقع في رواية أحمد عن عبد الرزاق بيان المراد من ذلك ولفظه فقال الذي باع الارض انما بعتك الارض ووقع في نسخ مسلم اختلاف فالاكثر رووه بلفظ فقال الذي شرى الارض والمراد باع الارض كما قال أحمد و لبعضهم فقال الذي اشتري الارض و وهمها القرطبي قال الا ان ثبت ان لفظ اشترى من الاضداد كشرى فلا وهم وقوله فتحاكما ظاهره أنهما حكماه في ذلك لكن في حديث اسحاق بن بشر التصريح بأنه كان حاكما منصوبا للناس فان ثبت ذلك فلا حجة فيه لمن جوز للمتداعيين أن يحكما بينهما رجلا و ينفذ حكمه وهي مسئلة مختلف فيها فاجاز ذلك مالك والشافعي بشرط أن يكون فيه أهلية الحكم وان يحكم بينهما بالحق سواء وافق ذلك رأي قاضي البلد أم لا واستثنى الشافعي الحدود وشرط أبو حنيفة أن لا يخالف ذلك رأي قاضي البلد وجزم القرطبي بانه لم يصدر منه حكم على أحد منهما وانما أصلح بينهما لما ظهر له ان حكم المال المذكور حكم المال الضائع فرأى انهما أحق بذلك من غيرهما لما ظهر له من ورعهما وحسن حالهما وارتجي من طيب نسلهما وصلاح ذريتهما و يرده ما جزم به الغزالي في نصيحة الملوك انهما تحاكما الى كسرى فان ثبت هذا ارتفعت المباحث الماضية المتعلقة بالتحكيم لان الكافر لا حجة فيما يحكم به ووقع في روايته عن أبي هريرة لقد رأيتنا يكثر تمارينا ومنازعتنا عند النبي ﷺ أيهما أكثر أمانه (قوله الكما ولد) بفتح الواو و اللام والمراد الجنس لانه يستحيل أن يكون للرجلين جميعا ولد واحد والمعنى ألكل منكما ولد و يجوز أن يكون قوله ألكما ولد بضم الواو وسكون اللام وهي صيغة جمع أي أولاد و يجوز كسر الواو أيضا في ذلك (قوله فقال أحدهما لي غلام) بين في رواية اسحق بن بشر أن الذي قال لي غلام هو الذي اشترى العقار (قوله أنكحوا الغلام الجارية وأنفقوا على أنفسهما منه وتصدقا) هكذا وقع بصيغة الجمع في الانكاح والانفاق و بصيغة التثنية في النفين وفي التصدق وكان السر في ذلك

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَسْأَلُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الطَّاعُونِ فَقَالَ أُسَامَةُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الطَّاعُونُ رِجْسٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ. فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهَا. وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ قَالَ أَبُو النَّضْرِ لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ **حدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونِ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ عَذَابٌ يَبْعَثُهُ اللهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، وَأَنَّ اللهَ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَقَعُ الطَّاعُونُ فَيَمْكُثُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللهُ لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ **حدثنا** قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ. فَقَالُوا وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالُوا وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ ابْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانَ إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وَايْمُ اللهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ ابْنَةَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا **حدثنا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ الْهِلَالِيَّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ آيَةً وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ خِلَافَهَا فَجِئْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ وَقَالَ كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ وَلَا تَخْتَلِفُوا فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا **حدثنا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا

أن الزوجين كانا محجورين وانكاحهما لا بد فيه مع وليهما من غيرهما كالشاهدين وكذلك الانفاق قد يحتاج فيه الى المعين كالوكيل وأما قنية النفسين فللاشارة الى اختصاص الزوجين بذلك وقد وقع في رواية اسحاق بن بشر ما يشعر بذلك ولفظه اذهبا فزوج ابنتك من ابن هذا وجهزوهما من هذا المال وادفعا اليهما ما بقي يعيشان به وأما تثنية التصدق فللاشارة الى أن تباشرا هما بغير واسطة لما في ذلك من الفضل وأيضا فهي تبرع لا يصدر من غير الرشيد ولا سيما ممن ليس له فيها ملك ووقع في رواية مسلم وأنفقا على أنفسكما والاول أوجه والله أعلم الحديث الحادي العشرون حديث اسامة بن زيد في الطاعون وسيأتي شرحه مستوفى في الطب والغرض منه هنا قوله في الحديث الطاعون رجز أرسل على بني اسرائيل ووقع هنا رجس بالسين المهملة بدل الزاي والمحفوظ بالزاي ووجهه القاضي بان الرجس يقع على العقوبة أيضا وقد قال الفارابي والجوهري الرجس العذاب (قوله في آخر الحديث فلا تخرجوا فرارا منه قال أبو النضر لا يخرجكم الا فرارا منه) يريد أن الاولى رواية محمد بن المنكدر والثانية رواية أبي النضر فامار واية بن المنكدر فلا أشكال فيها وأما رواية أبي النضر فروايتها بالنصب كالذي هنا مشكلة ورواها جماعة بالرفع ولا اشكال فيها قال عياض في الشرح وقع لاكثر رواتنا الموطا بالرفع وهو بين ان السبب الذي يخرجكم الفرار ومجرد قصده لا غير ذلك لان الخروج الى الاسفار والحوائج مباح ويطابق الرواية الاخرى فلا تخرجوا فرارا منه قال ورواه بعضهم الا فرارا منه قال وقال ابن عبد البر جاء بالوجهين ولعل ذلك كان من مالك وأهل العربية يقولون دخول الا هنا بعد النفي لا يجاب بعض ما نفى قبل من الخروج فكأنه نهى عن الخروج الا للفرار خاصة وهو ضد المقصود فان المنهي عنه انما هو الخروج للفرار خاصة لا لغيره قال

أبي حدثنا الأعمش قال حدثني شقيق قال عبد الله كأني أنظر إلى النبي ﷺ يحكي نبيا من الأنبياء ضربه قومه فأدموه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون حدثنا أبو

وجوز ذلك بعضهم وجعل قوله الا حالا من الاستثناء أي لا تخرجوا اذا لم يكن خروجكم الا للفرار قال عياض ووقع لبعض رواة الموطا لا يخرجكم الا فرار بادغام التعريف وبعدها أفرار بكسر الهمزة وهو وهم ولحن وقال في المشارق ما حاصله يجوز أن تكون الهمزة للتعدية يقال أفره كذا من كذا ومنه قوله عليه الصلاة والسلام لعدي ابن حاتم ان كان لا يغرك من هذا الا ما ترى فيكون المعنى لا يخرجكم افراره اياكم وقال القرطبي في المفهم هذه الرواية غلط لانه لا يقال أفر وانما يقال أفر رقال وقال جماعة من العلماء ادخال الا فيه غلط وقال بعضهم هي زائدة وتجوز زيادته كما تزاد لا وخرجه بعضهم بانها للايجاب فذكر نحو ما مضى قال والاقرب ان تكون زائدة وقال الكرماني الجمع بين قول ابن المنكدر لا تخرجوا فرارا منه وبين قول أبي النضر لا يخرجكم الا فرارا منه مشكل فان ظاهره التناقض ثم أجاب باجوبة احدها ان غرض الراوي ان أبا النضر فسر لا تخرجوا بان المراد منه الحصر يعني الخروج المنهي هو الذي يكون لمجرد الفرار لا لغرض آخر فهو تفسير للمعلل المنهي عنه لا للنهي (قلت) وهو بعيد لانه يقتضي أن هذا اللفظ من كلام أبي النضر زاده بعد الخبر وانه موافق لابن المنكدر على اللفظ الاول رواية وانما بادر خلاف ذلك والجواب الثاني كالاول والزيادة مرفوعة أيضا فيكون روى اللفظين ويكون التفسير مرفوعا أيضا الثالث الا زائدة بشرط ان تثبت زيادتها في كلام العرب * الحديث الثاني والعشرون حديث عائشة في ذلك وسيأتي شرحه في الطب أيضا * الحديث الثالث والعشرون حديث عائشة في قصة المخزومية التي سرقت وسيأتي شرحه في كتاب الحدود وأورده هنا بلفظ انما أهلك الذين من قبلكم وفي بعض طرقه ان بني اسرائيل كانوا وهو المطابق للترجمة وسيأتي بسط ذلك ان شاء الله تعالى * الحديث الرابع والعشرون حديث ابن مسعود في النهي عن الاختلاف في القراءة وسيأتي شرحه في فضائل القرآن * الحديث الخامس والعشرون حديث عبد الله وهو ابن مسعود وشقيق هو أبو وائل (قوله كأني أنظر الى النبي ﷺ يحكي نبيا من الانبياء ضربه قومه فادموه) لم أقف على اسم هذا النبي صريحا ويحتمل أن يكون هو نوح عليه السلام فقد ذكر ابن اسحق في المبتدا وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسير الشعراء من طريق ابن اسحق قال حدثني من لا أتهم عن عبيد بن عمير الليثي أنه بلغه أن قوم نوح كانوا يطشون به فيخنقونه حتى يغشى عليه فاذا أفاق قال اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون (قلت) وان صح ذلك فكان ذلك كان في ابتداء الامر ثم لما يئس منهم قال رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا وقد ذكر مسلم بعد تخريج هذا الحديث حديث أنه ﷺ قال في قصة أحد كيف يفلح قوم دموا وجه نبيهم فانزل الله ليس لك من الامر شيء ومن ثم قال القرطبي ان النبي ﷺ هو الحاكي والمحكي كما سيأتي وأما النووي فقال هذا النبي لذي جرى له ما حكاه النبي ﷺ من المتقدمين وقد جرى لنبينا نحو ذلك يوم أحد (قوله وهو يمسح الدم عن وجهه) يحتمل ان ذلك لما وقع للنبي ﷺ ذكر لاصحابه أنه وقع لنبي آخر قبله وذلك فيما وقع له يوم أحد لما شج وجهه وجرى الدم منه فاستحضر في تلك الحالة قصة ذلك النبي الذي كان قبله فذكر قصته لاصحابه تطييبا لقلوبهم وأغرب القرطبي فقال ان النبي ﷺ هو الحاكي وهو المحكي عنه قال وكأنه أوحي اليه بذلك قبل وقوع القصة ولم يسم ذلك النبي فلما وقع له ذلك تعين انه هو المعنى بذلك (قلت) ويعكر عليه ان الترجمة لبني اسرائيل فيتعين الحمل على بعض أنبيائهم وفي صحيح ابن حبان من حديث سهل بن سعد أن النبي ﷺ قال اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون قال ابن حبان معنى هذا الدعاء الذي قال يوم أحد لما شج وجهه أي اغفر لهم ذنبهم في شج وجهي لانه أراد الدعاء لهم بالمغفرة مطلقا اذ لو كان كذلك لاجيب ولو أجيب لاسلموا كلهم كذا قال وكأنه بناه على انه لا يجوز أن يتخلف بعض دعائه على بعض أو عن بعض وفيه نظر لثبوت

الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلاً كَانَ قَبْلَكُمْ رَغَسَهُ اللهُ مَالاً فَقَالَ لِبَنِيهِ لَمَّا حُضِرَ أَيَّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ ؟ قَالُوا خَيْرَ أَبٍ . قَالَ فَإِنِّي لَمْ أَعْمَلْ خَيْراً قَطُّ فَإِذَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اسْحَقُونِي ثُمَّ ذَرُّونِي فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ . فَفَعَلُوا فَجَمَعَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ مَا حَمَلَكَ ؟ قَالَ مَخَافَتُكَ . فَتَلَقَّاهُ رَحْمَتُهُ * وَقَالَ مُعَاذٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَافِرِ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ قَالَ عُقْبَةُ لِحُذَيْفَةَ أَلاَ تُحَدِّثُنَا مَا سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ رَجُلاً حَضَرَهُ الْمَوْتُ لَمَّا أَيِسَ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ إِذَا مُتُّ فَاجْمَعُوا لِي حَطَباً كَثِيراً . ثُمَّ أَوْرُوا نَاراً . حَتَّى إِذَا أَكَلَتْ لَحْمِي . وَخَلَصَتْ إِلَى عَظْمِي . فَخُذُوهَا فَاطْحَنُوهَا فَذَرُّونِي فِي الْيَمِّ فِي يَوْمٍ حَارٍّ أَوْ رَاحٍ فَجَمَعَهُ اللهُ فَقَالَ لِمَ فَعَلْتَ ؟ قَالَ خَشْيَتُكَ فَغَفَرَ لَهُ . قَالَ عُقْبَةُ وَأَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ **حدثنا** مُوسَى

اعطاني اثنتين ومنعني واحدة وسيأتي في تفسير سورة الانعام ثم وجدت في مسند أحمد من طريق عاصم عن أبي وائل ما يمنع تأويل القرطبي و يعين الغزوة التي قال فيها رسول الله ﷺ ذلك ولفظه قسم رسول الله ﷺ غنائم حنين بالجعرانة فازدحموا عليه فقال ان عبدا من عباد الله بعثه الله الى قومه فكذبوه وشجوه فجعل يمسح الدم عن جبينه و يقول رب اغفر لقومي فانهم لا يعلمون قال عبد الله فكأني أنظر الى رسول الله ﷺ يمسح جبهته يحكي الرجل (قلت) ولا يلزم من هذا الذي قاله عبد الله أن يكون النبي ﷺ مسح أيضا بل الظاهر أنه حكى صفة مسح جبهته خاصة كما مسحها ذلك النبي وظهر بذلك فساد مازعمه القرطبي * الحديث السادس والعشرون والسابع والعشرون والثامن والعشرون أحاديث أبي سعيد وحذيفة وأبي هريرة في قصة الذي أوصى بان يحرق اذا مات أورده من طرق وتقدم في هذه الترجمة من وجه آخر وسأذكر جميع فوائده هنا ان شاء تعالى (قوله عن عقبة بن عبد الغافر) بين في الرواية المعلقة ان هذه سماع قتادة من عقبة وعقبة المذكور أزدي بصري وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وحديث آخر تقدم في الوكالة وطريق معاذ هذه وصلها مسلم عن عبد الله بن معاذ العنبري عن أبيه به (قوله رغسه الله) بفتح الراء والغين المعجمة بعدها سين مهملة أي كثر ماله وقيل رغس كل شئ أصله فكأنه جعل له أصلا من مال ووقع في مسلم رأسه الله بهمز بدل الغين المعجمة قال ابن التين وهو غلط فان صح أي من جهة الرواية فكأنه كان فيه راشه يعني بالف ساكنة بعد الراء همز و بشين معجمة والريش والرياش المال انتهى و يحتمل في توجيه رواية مسلم أن يقال معنى رأسه جعله رأسا و يكون بتشديد الهمز وقوله مالا أي بسبب المال (قوله قال عقبة لحذيفة) هو عقبة بن عمرو بن مسعود الانصاري البدري (قوله حدثنا موسى) هو ابن اسمعيل التبوذكي وفي رواية الكشميهني حدثنا مسدد وصوب أبو ذر رواية الاكثر و بذلك جزم أبو نعيم في المستخرج أنه عن موسى وموسى ومسدد جميعا قد سمعا من أبي عوانة لكن الصواب هنا موسى لان المصنف ساق الحديث عن مسدد ثم بين أن موسى خالفه في لفظة منه وهي قوله في يوم راح فان في رواية مسدد يوم حار وقد تقدم سياق موسى في أول باب ذكر بني اسرائيل وقال فيه انظروا يوما راحا وقوله راحا اى كثير الريح و يقال ذلك للموضع الذي تخترقه الرياح قال الجوهري يوم راح اي شديد الريح واذا كان طيب الريح يقال بتشديد الياء وقال الخطابي يوم راح اى ذو ريح كما يقال رجل مال اى ذو مال وأما رواية الباب فقوله في يوم حار فهو بتخفيف الراء قال ابن فارس الحور ريح تحن كحنين الابل وقد نبه ابو علي الجياني على ما وقع من ذلك وظن بعض المتاخرين انه عنى بذلك ما وقع في اول ذكر بني اسرائيل فاعترض عليه بانه ليس هناك الا روايته عن موسى بن اسمعيل

حَدَّثَنَا أبو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ وقال فى يَوْمٍ رَاحٍ **حدثنا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا إبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال كَانَ الرَّجُلُ يُدَايِنُ النَّاسَ فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا قال فَلَقِيَ اللهَ فَتَجَاوَزَ عنهُ **حدثنى** عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حدثنا هِشَامٌ أخبرنا مَعْمَرٌ عنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضى اللهُ عنهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال كَانَ رَجُلٌ يُسْرِف عَلى نَفْسِهِ فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قال لِبَنِيهِ إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اطْحَنُونِي ثُمَّ ذَرُّونِي فِي الرِّيحِ فَوَاللهِ لَئِنْ قَدَرَ اللهُ عَلَى لَيُعَذِّبَنِّي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا فَلَمَّا مَاتَ فُعِلَ بِهِ ذٰلِكَ . فَأَمَرَ اللهُ الْأَرْضَ فَقَالَ أَجْمِعِي مَا فِيكِ مِنْهُ فَفَعَلَتْ

فى جميع الطرق وهو صحيح لكن مراد الجياني ماوقع هنا وهو بين ان تامل ذلك (قوله حدثنا عبدالملك) هوابن عمير المذكور فى الاسناد الذى قبله ومراده ان عبد الملك رواه بالاسناد المذكور مثل الرواية التى قبله الافى هذه اللفظة وهذا يقتضى خطأ من أورده فى الرواية الاولى بلفظ راح وهى رواية السرخسي وقدرواه أبو الوليد عن أبي عوانة فقال فيه ريح عاصف أخرجه المصنف فى الرقاق (قوله حدثنا هشام) دوابن يوسف (قوله كان رجل يسرف على نفسه) تقدم فى حديث حذيفة أنه كان نباشا وفى الرواية التى فى الرقاق أنه كان يسيء الظن بعمله وفيه انه لم يتأخر خيرا وسيأتى نقل الخلاف فى تحريرها هناك ان شاء الله تعالى وفي حديث أبى سعيد ان رجلا كان قبلكم (قوله أوروا) بفتح الهمزة وسكون الواو وضم الراء أى اقدحوا واشعلوا (قوله اذا أنامت فاحرقوني ثم اطحنوني ثم ذروني) بضم المعجمة وتشديد الراء فى حديث أبى سعيد فقال لبنيه لما حضر بضم المهملة وكسر المعجمة أى حضره الموت أى أب كنت لكم قالوا خير أب قال فانى لم أعمل خيرا قط فاذا مت فاحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني بفتح أوله والتخفيف وفى رواية الكشميهنى ثم أذرني بزيادة همزة مفتوحة فى اوله فالاول بمعنى دعونى اى اتركونى والثاني من قوله اذرت الريح الشيء اذا فرقته بهبوبها وهو موافق لرواية ابى هريرة (قوله فى الريح) تقدم مافى رواية حذيفة من الخلاف فى هذه اللفظه وفى حديث أبى سعيد فى يوم عاصف أي عاصف ريحه وفى حديث معاذ عن شعبة عند مسلم فى ريح عاصف ووقع فى حديث موسى بن اسمعيل فى أول الباب حتى اذا كنت لحي وخلصت الي عظمى وامتحشت وهو بضم المثناة وكسر المهملة بعدها شين معجمة أي وصل الحرق العظام والمحش احراق النار الجلد (قوله فوالله لئن قدر الله على) فى رواية الكشميهني لئن قدر على ربى قال الخطابي قد يتشكل هذا فيقال كيف يغفر له وهو منكر للبعث والقدرة على احياء الموتى والجواب أنه لم ينكر البعث وانما جهل فظن انه اذا فعل به ذلك لا يعاد فلا يعذب وقد ظهر ايمانه باعترافه بأنه انما فعل ذلك من خشيته الله قال ابن تتيبة قد يغلط فى بعض الصفات قوم من المسلمين فلا يكفرون بذلك ورده ابن الجوزى وقال جحده صفة القدرة كفر اتفاقا وانما قبل ان معنى قوله لئن قدر الله على أى ضيق وهى كقوله ومن قدر عليه رزقه أى ضيق وأما قوله لعلي أضل الله فمعناه لعلى افوته يقال ضل الشيء اذا فات وذهب وهو كقوله لا يضل ربى ولا ينسى ولعل هذا الرجل قال ذلك من شدة جزعه وخوفه كما غلط ذلك الآخر فقال أنت عبدى وأنا ربك أو يكون قوله لئن قدر على بتشديد الدال أى قدر على ان يعذبني ليعذبنى أو على انه كان مثبتا للصانع وكان فى زمن الفترة فلم تبلغه شرائط الايمان وأظهر الاقوال أنه قال ذلك فى حال دهشته وغلبة الخوف عليه حتى ذهب بعقله لما يقول ولم يقله قاصدا لحقيقة معناه بل فى حالة كان فيها كالغافل والذاهل والناسى الذى لا يؤاخذ بما يصدر منه وأبعد الاقوال قول من قال انه كان فى شرعهم جواز المغفرة للكافر (قوله فأمر الله الارض فقال اجمعى مافيك منه ففعلت) وفى حديث سليمان الفارسي عند أبى عوانة فى صحيحه فقال الله له كن فكان كاسرع من طرفة العين وهذا

فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ فَقَالَ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ ؟ قَالَ يَا رَبِّ خَشْيَتُكَ فَغَفَرَ لَهُ وَقَالَ غَيْرُهُ مَخَافَتُكَ يَا رَبِّ

حدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا سَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ **حدثنا** أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ عَنْ زُهَيْرٍ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ عُقْبَةُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَافْعَلْ مَا شِئْتَ **حدثنا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ رِبْعِيَّ بْنَ حِرَاشٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ **حدثنا** بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنَ الْخُيَلَاءِ خُسِفَ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ

جمعه كما قال ابن عقيل اخبار عما سيقع له يوم القيامة وليس كما قال بعضهم أنه خاطب روحه فان ذلك لا يناسب قوله فجمعه الله لان التحريق والتفريق انما وقع على الجسد وهو الذى يجمع و يعاد عند البعث (قوله وقال غيره خشيتك) الغير المذكور هو عبد الرزاق كذا رواه عن معمر بلفظ خشيتك بدل مخافتك وأخرجه أحمد عن عبد الرزاق بهذا وقد وقع فى حديث أبى سعيد مخافتك وفى حديث حذيفة خشيتك (قوله فى آخر حديث أبي سعيد فتلقاه رحمته) فى رواية الكشميهني فتلافاه قال ابن التين اما تلقاه بالقاف فواضح لكن المشهور تعديته بالباء وقد جاء هنا بغير تعدية وعلى هذا فالرحمة منصوبة على المفعولية ويحتمل أن يكون ذكر الرحمة وهى على هذا بالرفع قال وأما تلافاه بالفاء فلا أعرف له وجها الا أن يكون أصله فتلفه أى غشاه فلما اجتمعت ثلاث فاآت أبدلت الاخيرة ألفا مثل دساها كذا قال ولا يخفى تكلفه والذي يظهر أنه من التلافى والقول فيه كالقول فى التلقى وقد وقع فى حديث سلمان مما تلافاه عندها ان غفر له * الحديث التاسع والعشرون حديث أبى هريرة فى الذي كان يداين الناس قد تقدم فى البيوع * الحديث الثلاثون حديث عبد الله وهو ابن عمر فى التى ربطت الهرة ولم أقف على اسمها لكن تقدم أنها سوداء وانها حميرية وانها من بني اسرائيل وانه لا تنافى بين ذلك وتقدم شرحه فى أواخر بدء الخلق * الحديث الحادى والثلاثون (قوله عن أبى مسعود) هذا هو المحفوظ ورواه ابراهيم بن سعد عن منصور عن عبد الملك فقال عن ربعى بن حراش عن حذيفة حكاه الدارقطنى فى العلل قال ورواه أبو مالك الاشجعى أيضا عن ربعى عن حذيفة (قلت) روايته عند أحمد وليس ببعيد أن يكون ربعى سمعه من أبى مسعود ومن حذيفة جميعا (قوله ان مما أدرك الناس من كلام النبوة) الناس بالرفع فى جميع الطرق ويجوز النصب أي مما بلغ الناس وقوله من كلام النبوة أى مما اتفق عليه الانبياء أى انه مما ندب اليه الانبياء ولم ينسخ فيما نسخ من شرائعهم لانه أمر أطبقت عليه العقول وزاد أبو داود وأحمد وغيرهما النبوة الاولى أى التي قبل نبينا ﷺ (قوله فاصنع ما شئت) هو أمر بمعنى الخبر أو هو للتهديد أى اصنع ما شئت فان الله يجزيك أو معناه انظر الى ما تريد أن تفعله فان كان مما لا يستحى منه فافعله وان كان مما يستحي منه فدعه أو المعنى انك اذا لم تستح من الله من شيء يجب أن لا تستحى منه من أمر الدين فافعله ولا تبال بالخلق أو المراد الحث على الحياء والتنويه بفضله أى لما لم يجز صنع جميع ما شئت لم يجز ترك الاستحياء * الحديث الثانى والثلاثون حديث ابن عمر بينا رجل يجر ازاره من من الخيلاء خسف به سيأتي شرحه مستوفى فى كتاب اللباس وعبد الله هو ابن المبارك وقد رواه عن يونس أيضا

فى الأرض إلى يوم القيامة * تابعه عبد الرحمن بن خالد عن الزهرى **حدثنا** موسى بن إسمعيل حدثنا وهيب قال حدثنى ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد كل أمة أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتينا من بعدهم فهذا اليوم الذى اختلفوا فيه فقدا لليهود وبعد غد للنصارى على كل مسلم فى كل سبعة أيام يوم يغسل رأسه وجسده **حدثنا** آدم حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن مرة سمعت سعيد بن المسيب قال قدم معاوية ابن أبي سفيان المدينة آخر قدمة قدمها فخطبنا فأخرج كبة من شعر فقال ما كنت أرى أن أحدا يفعل هذا غير اليهود وإن النبي ﷺ سماه الزور يعنى الوصال فى الشعر * تابعه غندر عن شعبة **باب** المناقب وقول الله تعالى عز وجل : يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل

عبدالله بن وهب أخرجه النسائى وأبوعوانة فى صحيحه (**قوله** تابعه عبدالرحمن بن خالد) أى ابن مسافر (عن الزهرى) أى بهذا الاسناد وطريق عبدالرحمن هذموصلها المؤلف فى كتاب اللباس * الحديث الثالث والثلاثون حديث أبي هريرة فى فضل يوم الجمعة تقدم شرحه مستوفى فى كتاب الجمعة * الحديث الرابع والثلاثون حديث معاوية فى النهى عن الوصل فى الشعر وقد تقدم فى هذا الباب من وجه آخر وتقدمت الاشارة الى مكان شرحه (**قوله** تابعه غندر عن شعبة) وصله مسلم والنسائي من طريقه وأخرجه أحمد وابن أبي شيبة عن غندر وهو محمد بن جعفر به ﴿ خاتمة ﴾ اشتمل كتاب أحاديث الانبياء وما بعده من ذكر بني اسرائيل من الاحاديث المرفوعة على مائتى حديث وتسعة أحاديث المكرر منها فيه وفيما مضي مائة وسبعة وعشرون حديثا والخالص اثنان وثمانون حديثا المعلق منها ثلاثون طريقا وسائرها موصول واتفقه مسلم على تخريجها سوى حديث عائشة الارواح جنود وحديث قال رجل رأيت الدو هذان معلقان وحديث أبي هريرة يلقى ابراهيم أباه وحديث ابن عباس فى قصة زمزم وبناء البيت بطوله وحديثه في تعويذ الحسن والحسين وحديث سبرة بن معبد وحديث أبي الشموس وحديث أبي ذر وهذه الثلاثة معلقات وحديث أم رومان فى قصة الافك وحديث أبي هريرة انما سمى الخضر وحديث ابن مسعود فى يونس عليه السلام وحديث أبي هريرة خفف على داود القرآن وحديث عمر لا تطروني وحديث عائشة في كراهية الاتكاء على الحاصرة وحديث عبدالله بن عمر بلغوا عني وحديث أبي هريرة ان اليهود لا يصبغون وحديث عائشة فى الطاعون وحديث أبي مسعود فى الحياء وفيه من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم ستة وثمانون أثرا والله أعلم وصلي الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم (**قوله** بسم الله الرحمن الرحيم باب المناقب) كذا فى الاصول التى وقفت عليها من كتاب البخاري وذكر صاحب الاطراف وكذا فى بعض الشروح أنه قال كتاب المناقب فعلى الاول هو من جملة كتاب أحاديث الانبياء وعلى الثاني هو كتاب مستقل والاول أولي فانه يظهر من تصرفه أنه قصد به سياق الترجمة النبوية بان يجمع فيه أمور النبي ﷺ من المبدأ الي المنتهى فبدأ بمقدماتها من ذكر ما يتعلق بالنسب الشريف فذكر أشياء تتعلق بالانساب ومن ثم ذكر أمورا تتعلق بالقبائل ثم النهي عن دعوى الجاهلية لان معظم فخرهم كان بالانساب ثم ذكر صفة النبي ﷺ وشمائله ومعجزاته واستطرد منها لفضائل أصحابه ثم اتبعها باحواله قبل الهجرة وما جري له بمكة فذكر المبعث ثم اسلام الصحابة وهجرة الحبشة والمعراج ووفود الانصار والهجرة الى المدينة ثم ساق المغازى على ترتيبها عنده ثم الوفاة فهذا آخر هذا الباب وهو من جملة تراجم الانبياء وختمها بخاتم الانبياء ﷺ (**قوله** وقول الله عز وجل يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى الآية) يشير الى ما تضمنته هذه الآية من أن المناقب عند الله انما

لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ . وقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً . وما يُنْهَى عَنْ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ . الشُّعُوبُ النَّسَبُ الْبَعِيدُ . والْقَبَائِلُ دُونَ ذَلِكَ

هي بالتقوى بأن يعمل بطاعته ويكف عن معصيته وقد ورد في الحديث مايوضح ذلك ففي صحيحي ابن خزيمة وابن حبان وتفسير ابن مردويه من رواية عبدالله ابن دينار عن ابن عمر قال خطب النبي ﷺ يوم الفتح فقال أما بعد يأيها الناس فان الله قد أذهب عنكم عيبة الجاهلية وفخرها يأيها الناس رجلان مؤمن تقي كريم على الله وفاجر شقي هين على الله ثم تلا يأيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى ورجاله ثقات الا ان ابن مردويه ذكر ان محمد بن المقرى راويه عن عبدالله بن رجاء عن موسى بن عقبة وهم في قوله موسي بن عقبة وانما هو موسى بن عبيدة وابن عقبة ثقة وابن عبيدة ضعيف وهو معروف برواية موسى بن عبيدة كذلك أخرجه بن أبي حاتم وغيره وروى أحمد والحرث وابن أبي حاتم من طريق أبي نضرة حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ بمنى وهو على بعير يقول يأيها الناس ان ربكم واحد وان أباكم واحد ألا لا فضل لعربي على عجمي ولا لاسود على احمر الا بالتقوي خيركم عند الله اتقاكم (قوله لتعارفوا) اي ليعرف بعضكم بعضا بالنسب يقول فلان بن فلان وفلان بن فلان أخرجه الطبري عن مجاهد (قوله وقوله تعالى واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام) قال ابن عباس أي اتقوا الارحام وصلوها أخرجه ابن أبي حاتم عنه والارحام جمع رحم وذوو الرحم الاقارب يطلق على كل من يجمع بينه وبين الآخر نسب والقراءة المشهورة والارحام نصبا وعليها جاء التفسير وقرأ حمزة والارحام بالجر واختلف في توجيهه فقيل معطوف على الضمير المجرور في به من غير اعادة الجار وهو جائز عند جمع ومنعه البصريون وقرأها ابن مسعود فيما قيل بالرفع فان ثبت فهو مبتدأ والخبر محذوف تقديره مما يتقي أو مما يسئل به والمراد بذكر هذه الآية الاشارة الى الاحتياج الى معرفة النسب أيضا لانه يعرف به ذو والارحام المأمور بصلتهم وذكر ابن حزم في مقدمة كتاب النسب له فصلا في الرد علي من زعم ان علم النسب علم لا ينفع وجهل لا يضر بان في علم النسب ماهو فرض على كل أحد وماهو فرض علي الكفاية وماهو مستحب قال فمن ذلك ان يعلم أن محمدا رسول الله ﷺ هو ابن عبدالله الهاشمي فمن زعم أنه لم يكن هاشميا فهو كافر وأن يعلم أن الخليفة من قريش وأن يعرف من يلقاه بنسب في رحم محرمة ليجتنب تزويج مايحرم عليه منهم وأن يعرف من يتصل به ممن يرثه أو يجب عليه بره من صلة أو نفقة أو معاونة وان يعرف امهات المؤمنين وان نكاحهن حرام على المؤمنين وان يعرف الصحابة وان حبهم مطلوب وان يعرف الانصار ليحسن اليهم لثبوت الوصية بذلك ولان حبهم ايمان وبغضهم نفاق قال ومن الفقهاء من يفرق في الجزية وفي الاسترقاق بين العرب والعجم فحاجته الى علم النسب آكد وكذا من يفرق بين نصاري بني تغلب وغيرهم في الجزية وتضعيف الصدقة قال ومافرض عمر رضي الله عنه الديوان الا على القبائل ولولا علم النسب ماتخلص له ذلك وقد تبعه علي ذلك عثمان وعلي وغيرهما وقال ابن عبدالبر في أول كتابه النسب ولعمري لم ينصف من زعم ان علم النسب علم لا ينفع وجهل لا يضر انتهى وهذا الكلام قد روى مرفوعا ولا يثبت وروى عن عمر ايضا ولا يثبت بل ورد في المرفوع حديث تعلموا من أنسابكم ماتصلون به أرحامكم وله طرق أقواها ماأخرجه الطبراني من حديث العلاء بن خارجة وجاء هذا أيضا عن عمر ساقه ابن حزم باسناد رجاله موثوقون الا ان فيه انقطاعا والذي يظهر حمل ماورد من ذمه على التعمق فيه حتى يشتغل عما هو أهم منه وحمل ماورد في استحسانه على ماتقدم من الوجوه التي أوردها ابن حزم ولا يخفي ان بعض ذلك لا يختص بعلم النسب والله المستعان (قوله وما ينهي عن دعوي الجاهلية) سيأتي الكلام عليه بعد أبواب قلائل (قوله الشعوب النسب البعيد والقبائل دون ذلك) هو قول مجاهد أخرجه الطبري عنه وذكر أبو عبيدة مثال الشعب مضر وربيعة ومثال القبيلة من دون ذلك وأنشد لعمرو بن أحمر

حدثنا

حدثنا خالدُ بْنُ يَزِيدَ الكاهِلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ قَالَ الشُّعُوبُ القَبَائِلُ العِظَامُ والقَبَائِلُ البُطُونُ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ أَتْقَاهُمْ. قَالُوا لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ فَيُوسُفُ نَبِيُّ اللهِ **حدثني** قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ حَدَّثَنَا كُلَيْبُ بْنُ وَائِلٍ قَالَ حَدَّثَتْنِي رَبِيبَةُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبُ ابْنَةُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ قُلْتُ لَمَا أَرَأَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ أَكَانَ مِنْ مُضَرَ قَالَتْ مِمَّنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرَ

من شعب همدان أو سعد العشيرة او ٭ خولان أو مذحج هاجوا له طربا

(قوله حدثنا أبو بكر) هو ابن عياش الكوفي وكذا سائر الاسناد وأبو حصين بفتح أوله هو عثمان بن عاصم (قوله الشعوب القبائل العظام والقبائل البطون) أي ان المراد بلفظ القبائل في القرآن ما هو في اصطلاح أهل النسب البطون وقد روى الطبري هذا الحديث عن خلاد بن أسلم وأبي كريب كلاهما عن أبي بكر بن عياش بهذا الاسناد لكن قال في المتن الشعوب الجماع أي الذي يجمع متفرقات البطون قال خلاد قال أبو بكر القبائل مثل بني تميم ودونها الافخاذ انتهى وقد قسمها الزبير بن بكار في كتاب النسب الى شعب ثم قبيلة ثم عمارة بكسر العين ثم بطن ثم فخذ ثم فصيلة وزاد غيره قبل الشعب الجذم وبعد الفصيلة العشيرة ومنهم من زاد بعد العشيرة الأسرة ثم العترة فمثال الجذم عدنان ومثال الشعب مضر ومثال القبيلة كنانة ومثال العمارة قريش وأمثلة ما دون ذلك لا تخفى ويقع في عباراتهم أشياء مرادفة لما تقدم كقولهم حي وبيت وعقيلة وأرومة وجرثومة ورهط وغير ذلك وربما محمد بن أسعد النسابة المعروف بالحراني جميعها وأردفها فقال جذم ثم جمهور ثم شعب ثم قبيلة ثم عمارة ثم بطن ثم فخذ ثم عشيرة ثم فصيلة ثم رهط ثم أسرة ثم عترة ثم ذرية وزاد غيره في اثنائها ثلاثة وهي بيت وحي وجماع فزادت على ما ذكر الزبير عشرة وقال أبو اسحق الزجاج القبائل للعرب كالاسباط لبني اسرائيل ومعنى القبيلة الجماعة ويقال لكل ما جمع على شيء واحد قبيلة أخذا من قبائل الشجرة وهو غصونها أو من قبائل الرأس وهو اعضاؤها سميت بذلك لاجتماعها ويقال المراد بالشعوب في الآية بطون العجم وبالقبائل بطون العرب والله أعلم ثم ذكر المصنف في الباب سبعة أحاديث ٭ الاول حديث أبي هريرة قيل يا رسول الله من أكرم الناس قال أتقاهم الحديث أورده مختصرا وقد مضى في قصة يوسف والغرض منه واضح وانما أطلق على يوسف أكرم الناس لكونه رابع نبي في نسق ولم يقع ذلك لغيره فانه اجتمع له الشرف في نسبه من وجهين ٭ الحديث الثاني (قوله حدثنا عبد الواحد) هو ابن زياد (قوله حدثنا كليب بن وائل) هذا هو المحفوظ ورواه عفان عن عبد الواحد فقال عن عاصم ابن كليب أخرجه الاسماعيلي وهو خطأ من عفان وكليب بن وائل تابعي وسط كوفي أصله من المدينة وهو ثقة عند الجميع الا ان أبا زرعة ضعفه بغير قادح وليس له في البخاري سوى هذا الحديث (قوله حدثتني ربيبة النبي ﷺ) هي بنت سلمة زوج النبي ﷺ (قوله قالت ممن كان الا من مضر) في رواية الكشميهني فمن كان بزيادة فاء في الجواب وهو استفهام انكار أي لم يكن الا من مضر (قوله مضر) هو ابن نزار بن معد بن عدنان والنسب ما بين عدنان الى اسمعيل بن ابراهيم مختلف فيه كما سيأتي وأما من النبي ﷺ الى عدنان فمتفق عليه وقال ابن سعد في الطبقات حدثنا هشام بن الكلبي قال علمني أبي وأنا غلام نسب النبي ﷺ فقال محمد بن عبد الله بن عبد المطلب وهو شيبة الحمد بن هاشم واسمه عمرو بن عبد مناف واسمه المغيرة بن قصي واسمه زيد بن كلاب ابن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر واليه جماع قريش وما كان فوق فهر فليس بقرشي بل هو كناني ابن مالك بن النضر واسمه قيس بن كنانة بن خزيمة بن مدركة واسمه عمرو بن الياس بن مضر وروى الطبراني باسناد جيد عن عائشة قالت استقام نسب الناس الى معد بن عدنان ومضر بضم الميم وفتح المعجمة يقال

مِنْ بَنِي النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ **حدثنا** مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا كُلَيْبٌ حَدَّثَتْنِي رَبِيبَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَظُنُّهَا زَيْنَبَ قَالَتْ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُقَيَّرِ وَالْمُزَفَّتِ. وَقُلْتُ لَهَا أَخْبِرِينِي النَّبِيُّ ﷺ مِمَّنْ كَانَ مِنْ مُضَرَ كَانَ قَالَتْ فَمِمَّنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرَ كَانَ مِنْ وَلَدِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ **حدثني** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ

سمي بذلك لانه كان مولعا بشرب اللبن الماضر وهو الحامض وفيه نظر لانه يستدعى أنه كان له اسم غيره قبل أن يتصف بهذه الصفة ثم يمكن أن يكون هذا اشتقاقه ولا يلزم أن يكون متصفا به حالة التسمية وهو أول من حدا الابل وروى ابن حبيب فى تاريخه عن ابن عباس قال مات عدنان وأبوه وابنه معدور بيعة ومضر وقيس وتميم وأسد وضبة على الاسلام على ملة ابراهيم وروي الزبير بن بكار من وجه آخر عن ابن عباس لا تسبوا مضر ولا ربيعة فانهما كانا مسلمين ولابن سعد من مرسل عبد الله ابن خالد رفعه لا تسبوا مضر فانه كان قد أسلم (قوله من بنى النضر بن كنانة) أى المذكور وروى أحمد وابن سعد من حديث الاشعث بن قيس الكندى قال قلت يارسول الله انا نزعم انكم منا يعني من اليمن فقال نحن بنو النضر بن كنانة وروى ابن سعد من حديث عمرو بن العاص باسناد فيه ضعف مرفوعا انا محمد بن عبد الله وانتسب حتى بلغ النضر بن كنانة قال فمن قال غير ذلك فقد كذب انتهى والى النضر تنتهي انساب قريش وسيأتى بيان ذلك فى الباب الذى يليه والى كنانة تنتهى أنساب أهل الحجاز وقد روي مسلم من حديث واثلة مرفوعا ان الله اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى من كنانة قريشا واصطفى من قريش بنى هاشم واصطفانى من بنى هاشم ولابن سعد من مرسل أبى جعفر الباقر ثم اختار بني هاشم من قريش ثم اختار بني عبد المطلب من بني هاشم (قوله حدثنا موسى) هو ابن اسمعيل التبوذكي (قوله وأظنها زينب) كان قائله موسى لان قيس بن حفص فى الرواية التى قبلها قد جزم بانها زينب وشيخهما واحد لكن أخرجه الاسماعيلى من رواية حبان بن هلال عن عبد الواحد وقال لا أعلمها الا زينب فكان الشك فيه من شيخهم عبد الواحد كان يجزم بها تارة ويشك فيها أخرى (قوله نهى النبي ﷺ عن الدباء) بضم المهملة وتشديد الموحدة سيأتى شرحه فى كتاب الاشربة وأورده هنا لكونه سمع الحديث على هذه الصورة وهذا هو المرفوع منه فلم يرد حذفه من السياق على أنه لم يطرد له فى ذلك عمل فانه تارة يأتي بالحديث على وجهه كما صنع هنا وتارة يقتصر على موضع حاجته منه كما تقدم فى عدة مواطن (قوله والمقير والمزفت) كذا وقع هنا بالميم والقاف المفتوحة قال أبو ذر هو خطأ والصواب النقير يعني بالنون وكسر القاف وهو واضح لئلا يلزم منه التكرار اذ ذكر المزفت ، الحديث الثالث يشتمل على ثلاثة أحاديث أولها (قوله حدثني اسحق بن ابراهيم) هو ابن راهويه (قوله تجدون الناس معادن) أى أصولا مختلفة والمعادن جمع معدن وهو الشيء المستقر فى الارض فتارة يكون ثمينا وتارة يكون خسيسا وكذلك الناس (قوله خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام) وجه التشبيه ان المعدن لما كان اذا استخرج ظهر ما اختفى منه ولا تتغير صفته فكذلك صفة الشرف لا تتغير فى ذاتها بل من كان شريفا فى الجاهلية فهو بالنسبة الى أهل الجاهلية رأس فان أسلم استمر شرفه وكان أشرف ممن أسلم من المشروفين فى الجاهلية وأما قوله اذا فقهوا ففيه اشارة الى أن الشرف الاسلامى لا يتم الا بالتفقه فى الدين وعلى هذا فتنقسم الناس أربعة أقسام مع ما يقابلها الاول شريف فى الجاهلية أسلم وتفقه ويقابله مشروف فى الجاهلية لم يسلم ولم يتفقه الثاني شريف فى الجاهلية أسلم ولم يتفقه ويقابله مشروف فى الجاهلية لم يسلم وتفقه الثالث شريف فى الجاهلية لم يسلم ولم يتفقه ويقابله مشروف فى الجاهلية أسلم ثم تفقه الرابع شريف فى الجاهلية لم يسلم وتفقه ويقابله مشروف فى الجاهلية أسلم ولم يتفقه فارفع الاقسام من شرف فى الجاهلية ثم أسلم وتفقه ويليه من كان مشروفا ثم أسلم وتفقه

إِذَا فَقُهُوا وَتَجِدُونَ خَيْرَ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً . وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَيَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ مُسْلِمُهُمْ تَبَعٌ لِمُسْلِمِهِمْ . وَكَافِرُهُمْ تَبَعٌ لِكَافِرِهِمْ وَالنَّاسُ مَعَادِنُ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقُهُوا تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّهُمْ كَرَاهِيَةً لِهَذَا الشَّأْنِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ

وليه من كان شريفا في الجاهلية ثم أسلم ولم يتفقه وليه من كان مشروفا ثم أسلم ولم يتفقه وأما من لم يسلم فلا اعتبار به سواء كان شريفا أو مشروفا سواء تفقه أو لم يتفقه والله أعلم والمراد بالخيار والشرف وغير ذلك من كان متصفا بمحاسن الاخلاق كالكرم والفقه والحلم وغيرها متوقيا مساويها كالبخل والفجور والظلم وغيرها (قوله اذا فقهوا) بضم القاف ويجوز كسرها * ثانيها قوله ويجدون خير الناس في هذا الشان) أي الولاية والامرة وقوله أشدهم كراهية أي ان الدخول في عهدة الامرة مكروه من جهة تحمل المشقة فيه وانما تشتد الكراهة لمن يتصف بالعقل والدين لما فيه من صعوبة العمل بالعدل وحمل الناس على رفع الظلم ولما يترتب عليه من مطالبة الله تعالى للقائم به من حقوقه وحقوق عباده ولا يخفى خيرية من خاف مقام ربه وأما قوله في الطريق التي بعد هذه وتجدون من خير الناس أشد الناس كراهية لهذا الشأن حتى يقع فيه فانه قيد الاطلاق في الرواية الاولى وعرف ان من فيه مراده وان من اتصف بذلك لا يكون خير الناس على الاطلاق وأما قوله حتى يقع فيه فاختلف في مفهومه فقيل معناه ان من لم يكن حريصا على الامرة غير راغب فيها اذا حصلت له بغير سؤال تزول عنه الكراهة فيها لما يرى من اعانة الله له عليها فيأمن على دينه ممن كان يخاف عليه منها قبل أن يقع فيها ومن ثم أحب من أحب استمرار الولاية من السلف الصالح حتى قاتل عليها وصرح بعض من عزل منهم بانه لم تسره الولاية بل ساءه العزل وقيل المراد بقوله حتى يقع فيه أي فاذا وقع فيه لا يجوز له أن يكرهه وقيل معناه ان العادة جرت بذلك وان من حرص على الشيء ورغب في طلبه قل أن يحصل له ومن أعرض عن الشيء وقلت رغبته فيه يحصل له غالبا والله اعلم * ثالثها (قوله وتجدون شر الناس ذا الوجهين) سيأتي شرحه في كتاب الادب فقد أورده من وجه آخر مستقلا * الحديث الرابع يشتمل على اربعة أحاديث الثلاثة المذكورة في الذي قبله ورابعها (قوله الناس تبع لقريش) قيل هو خبر بمعنى الامر ويدل عليه قوله في رواية أخرى قدموا قريشا ولا تقدموها اخرجه عبد الرزاق باسناد صحيح لكنه مرسل وله شواهد وقيل هو خبر على ظاهره والمراد بالناس بعض الناس وهم سائر العرب من غير قريش وقد جمعت في ذلك تاليفا سميته لذة العيش بطرق الائمة من قريش وساذكر مقاصده في كتاب الاحكام مع ايضاح هذه المسئلة قال عياض استدل الشافعية بهذا الحديث على امامة الشافعي وتقديمه على غيره ولا حجة فيه لان المراد به هنا الخلفاء وقال القرطبي صحبت المستدل بهذا غفلة مقارنة لصميم التقليد وتعقب بان مراد المستدل ان القرشية من أسباب الفضل والتقدم كما ان من اسباب التقدم الورع مثلا فالمستويان في خصال الفضل اذا تميز أحدهما بالورع مثلا كان مقدما على رفيقه فكذلك القرشية فثبت الاستدلال بها على تقدم الشافعي ومزيته على من ساواه في العلم والدين لمشاركته له في الصفتين وتميزه عليه بالقرشية وهذا واضح ولعل الغفلة والعصبية صحبت القرطبي فقلد الامر وقوله كافرهم تبع لكافرهم وقع مصداق ذلك لان العرب كانت تعظم قريشا في الجاهلية بسكناها الحرام فلما بعث النبي ﷺ ودعا الى الله توقف غالب العرب عن اتباعه وقالوا انتظر ما يصنع قومه فلما فتح النبي ﷺ مكة وأسلمت قريش تبعهم العرب ودخلوا في دين الله أفواجا واستمرت خلافة النبوة في قريش فصدق ان كافرهم كان تبعا

حدثني عبد الملك عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما إلا المودة في القربى قال فقال سعيد بن جبير قربى محمد ﷺ قال إن النبي ﷺ لم يكن بطن من قريش إلا وله فيه قرابة فنزلت فيه إلا أن تصلوا قرابة بيني وبينكم **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن إسمعيل عن قيس عن أبي مسعود يبلغ به النبي ﷺ قال من هاهنا جاءت الفتن نحو المشرق والجفاء وغلظ القلوب في الفدادين أهل الوبر عند أصول أذناب الإبل والبقر في ربيعة ومضر **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: الفخر والخيلاء في الفدادين أهل

لكافرهم وصار مسلمهم تبعا لمسلمهم * الحديث الخامس (قوله حدثني عبد الملك) هو ابن ميسرة وقع منسوبا في تفسير حم عسق ويأتي شرحه مستوفى هناك ودخوله في هذه الترجمة واضح من جهة تفسير المودة المطلوبة في الآية بصلة الرحم التي بينه وبين قريش وهم الذين خوطبوا بذلك وذلك يستدعي معرفة النسب التي تحقق بها صلة الرحم قال عكرمة كانت قريش تصل الارحام في الجاهلية فلما دعاهم النبي ﷺ الى الله خالفوه وقاطعوه فأمرهم بصلة الرحم التي بينه وبينهم وسيأتي بيان الاختلاف في المراد بقوله المودة في القرطبي في التفسير وقوله هنا ان النبي ﷺ لم يكن بطن من قريش الا وله فيه قرابة فنزلت فيه الا ان تصلوا قرابة بيني وبينكم كذا وقع هنا من رواية يحيى القطان عن شعبة ووقع في التفسير من رواية محمد بن جعفر وهو غندر عن شعبة بلفظ الا كان له فيهم قرابة فقال الا ان تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة وهذه الرواية واضحة والاولى مشكلة لانها توهم ان المذكور بعد قوله فنزلت من القرآن وليس كذلك وقد مشى بعض الشراح على ظاهره فقال كان هذا قرآنا فنسخ وقال غيره يحتمل ان هذا الكلام معنى الآية فنسب الى النزول مجازا وهو كقول حسان في قصيدته المشهورة

وقال الله قد أرسلت عبدا * يقول الحق ليس به خفاء

يريد أنه من قول الله بالمعنى (قلت) والذي يظهر لي ان الضمير في قوله فنزلت للآية المسؤل عنها وهي قوله قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة في القربى وقوله الا ان تصلوا كلام ابن عباس تفسير لقوله تعالى الا المودة في القربى وقد أوضحت ذلك رواية الاسماعيلي من طريق معاذ بن معاذ عن شعبة فقال في روايته فقال ابن عباس انه لم يكن بطن من بطون قريش الا للنبي ﷺ فيه قرابة فنزلت قال لا أسألكم عليه أجرا الا ان تصلوا قرابتي منكم وله من طريق يزيد بن زريع عن شعبة مثله لكن قال الا أن تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة فعرف بهذا أن المراد ذكر بعض الآية بالمعنى على جهة التفسير وسبب ذلك خفاء معناها على سعيد بن جبير وسيأتي ذكر ما يتعلق بذلك في التفسير ان شاء الله تعالى * الحديث السادس (قوله عن اسمعيل) هو ابن أبي خالد وقيس هو ابن أبي حازم (قوله يبلغ به النبي ﷺ) هذا صريح في رفعه وليس صريحا في ان الصحابي سمعه من النبي ﷺ (قوله من ههنا) أي المشرق (قوله جاءت الفتن) ذكره بلفظ الماضي مبالغة في تحقق وقوعه وان كان المراد ان ذلك سيجيء (قوله نحو المشرق) أي وأشار الى جهة المشرق وقد تقدم في بدء الخلق من وجه آخر عن اسماعيل حدثني قيس عن عقبة بن عمرو أبي مسعود قال أشار رسول الله ﷺ فذكر الحديث (قوله والجفاء وغلظ القلوب) قال القرطبي هما شيآن لمسمى واحد كقوله انما أشكو بثي وحزني الى الله وأليث هو الحزن ويحتمل ان يقال المراد بالجفاء أن القلب لا يلين بالموعظة ولا يخشع لتذكره والمراد بالغلظ أنها لا تفهم المراد ولا تعقل المعنى وقد مضى في الرواية التي في بدء الخلق بلفظ القسوة بدل الجفاء (قوله الفدادين) تقدم شرحه في بدء الخلق قال الكرماني مناسبة هذا الحديث والذي بعده للترجمة من ضرورة أن الناس باعتبار الصفات كالقبائل وكون الاتقى منهم هو الاكرم انتهى ولقد أبعد النجعة والذي يظهر أنها من جهة ذكر ربيعة ومضر لان معظم العرب يرجع نسبه الى هذين الاصلين

الْوَبَرِ وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ وَالْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ سُمِّيَتِ الْيَمَنَ لِأَنَّهَا عَنْ يَمِينِ الْكَعْبَةِ. وَالشَّامَ عَنْ يَسَارِ الْكَعْبَةِ. وَالْمَشْأَمَةُ الْمَيْسَرَةُ وَالْيَدُ الْيُسْرَى الشُّؤْمَى وَالْجَانِبُ الْأَيْسَرُ الْأَشْأَمُ **بَابُ** مَنَاقِبِ قُرَيْشٍ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ

وهم كانوا أجل أهل المشرق وقريش الذين بعث فيهم النبي ﷺ أحد فروع مضر فأما أهل اليمن فتعرض لهم في الحديث الذي بعده وسيأتي لهم ترجمة من نسب العرب كلهم الى اسماعيل ٥ الحديث السابع (قوله في حديث أبي هريرة والايمان يمان والحكمة يمانية) ظاهره نسبة الايمان الي اليمن لان أصل يمان يمنى فحذفت ياء النسب وعوض بالالف بدلها وقوله يمانية هو بالتخفيف وحكي ابن السيد في الاقتضاب ان التشديد لغة وحكي الجوهري وغيره أيضا عن سيبويه جواز التشديد في يماني وأنشد

يمانيا يظل يشد كيرا ٥ وينفخ دائما لهب الشواظ

واختلف في المراد به فقيل معناه نسبة الايمان الى مكة لان مبدأه منها ومكة يمانية بالنسبة الي المدينة وقيل المراد نسبة الايمان الى مكة والمدينة وهما يمانيتان بالنسبة للشام بناء على ان هذه المقالة صدرت من النبي ﷺ وهو حينئذ بتبوك ويؤيده قوله في حديث جابر عند مسلم والايمان في أهل الحجاز وقيل المراد بذلك الانصار لان أصلهم من اليمن ونسب الايمان اليهم لانهم كانوا الاصل في نصر الذي جاء به النبي ﷺ حكي جميع ذلك أبو عبيدة في غريب الحديث له وتعقبه ابن الصلاح بانه لامانع من اجراء الكلام على ظاهره وان المراد تفضيل أهل اليمن على غيرهم من أهل المشرق والسبب في ذلك اذعانهم الي الايمان عن غير كبير مشقة على المسلمين بخلاف أهل المشرق وغيرهم ومن أنصف بشيء وقوى قيامه به نسب اليه اشعارا بكمال حاله فيه ولا يلزم من ذلك نفي الايمان عن غيرهم وفي الفاظه أيضا مايقتضي أنه أراد به أقواما باعيانهم فاشار الى من جاء منهم لا الى بلد معين لقوله في بعض طرقه في الصحيح أتاكم أهل اليمن هم ألين قلوبا وأرق أفئدة الايمان يمان والحكمة يمانية ورأس الكفر قبل المشرق ولامانع من اجراء الكلام على ظاهره وحمل أهل اليمن على حقيقته ثم المراد بذلك الموجود منهم حينئذ لا كل أهل اليمن في كل زمان فان اللفظ لا يقتضيه قال والمراد بالفقه الفهم في الدين والمراد بالحكمة العلم المشتمل على المعرفة بالله انتهي وقد أبعد الحكيم الترمذي حيث زعم ان المراد بذلك شخص خاص وهو أويس القرني وسيأتي في باب ذكر قحطان زيادة في هذا والله أعلم (قوله قال أبو عبد الله) هو المصنف (قوله سميت اليمن لانها عن يمين الكعبة) هو قول أبي عبيدة قاله في تفسير الواقعة وروى عن قطرب قال انما سمي اليمن يمنا لتيمنه والشام شاما لشؤمه وقال الهمداني في الانساب لما ظعنت العرب العاربة أقبل بنو قطن بن عامر فتيامنوا فقالت العرب تيامنت بنو قطن فسموا اليمن وتشاءم الآخرون فسموا شاما وقيل ان الناس لما تفرقت السنتهم حين تبلبلت بابل أخذ بعضهم عن يمين الكعبة فسموا يمنا وأخذ بعضهم عن شمالها فسموا شاما وقيل انما سميت اليمن بيمن بن قحطان وسميت الشام بسام بن نوح وأصله شام بالمعجمة ثم عرب بالمهملة (قوله والمشأمة الميسرة الخ) يريد انهما بمعنى قال أبو عبيدة في تفسير قوله تعالى وأصحاب المشأمة ما أصحاب المشأمة أي أصحاب الميسرة ويقال لليد اليسرى الشؤمى قال ويقال للجانب الايسر الاشأم انتهى ويقال المراد باصحاب المشأمة أصحاب النار لانهم يمر بهم اليها وهي على ناحية الشمال ويقال لهم ذلك لانهم يتناولون كتبهم بالشمال والله تعالى أعلم ٥ (قوله باب مناقب قريش) هم ولد النضر ابن كنانة وبذلك جزم أبو عبيدة أخرجه ابن سعد عن أبي بكر بن الجهم وروى عن هشام بن الكلبي عن أبيه. كان سكان مكة يزعمون أنهم قريش دون سائر بني النضر حتي رحلوا الى النبي ﷺ فسألوه من قريش قال من ولد النضر بن كنانة وقيل ان قريشا هم ولد فهر ابن مالك بن النضر وهذا قول الاكثر وبه جزم مصعب قال ومن لم يلده فهر فليس قريشا وقد قدمت مثله عن ابن الكلبي

كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث أنه بلغ معاوية وهو عنده في وفد من قريش أن عبد الله بن عمرو بن العاص يحدث أنه سيكون ملك من قحطان فغضب معاوية . فقام فأثنى على الله بما هو أهله . ثم قال أما بعد فإنه بلغني أن رجالا منكم يتحدثون أحاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله ﷺ فأولئك جهال فإياكم والأماني التي تضل أهلها . فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين **حدثنا** أبو الوليد حدثنا عاصم بن محمد قال سمعت أبي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان **حدثنا** يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن جبير بن مطعم قال مشيت أنا وعثمان بن عفان فقال يا رسول الله أعطيت بني المطلب وتركتنا وإنما

وقيل أول من نسب الى قريش قصي بن كلاب فروى ابن سعد أن عبد الملك بن مروان سأل محمد بن جبيرة متى سميت قريش قريشا قال حين اجتمعت الى الحرم بعد تفرقها فقال ما سمعت بهذا ولكن سمعت أن قصيا كان يقال له القرشي ولم يسم أحد قريشا قبله وروي ابن سعد من طريق المقداد لما فرغ قصي من نفي خزاعة من الحرم تجمعت اليه قريش فسميت ومنذ قريشا الحال تجمعها والتقرش التجمع وقيل لتلبسهم بالتجارة وقيل لان الجد الاعلى جاء في ثوب واحد متجمعا فيه فسمي قريشا وقيل من التقرش وهو أخذ الشيء أولا فاولا وقد أكثر ابن دحية من نقل الخلاف في سبب تسمية قريش قريشا ومن أول من تسمى به وحكي الزبير بن بكار عن عمه مصعب أن أول من تسمى قريشا قريش ابن بدر بن مخلد بن النضر بن كنانة وكان دليل بني كنانة في حروبهم فكان يقال قدمت عير قريش فسميت قريش به قريشا وأبوه صاحب بدر الموضع المعروف وقال المطرزي سميت قريش بدابة في البحر هي سيدة الدواب البحرية وكذلك قريش سادة الناس قال الشاعر

وقريش هي التي تسكن البحـ ـر بها سميت قريش قريشا
تأكل الغث والسمين ولا تتـ ـرك فيه لذي جناحين ريشا
هكذا في البلاد حي قريش * يأكلون البلاد أكلا كميشا
ولهم آخر الزمان نبي * يكثر القتل فيهم والخموشا

وقال صاحب المحكم قريش دابة في البحر لا تدع دابة في البحر الا أكلتها فجميع الدواب تخافها وانشد البيت الاول (قلت) والذي سمعته من أفواه أهل البحر القرش بكسر القاف وسكون الراء لكن البيت المذكور شاهد صحيح فلعله من تغير العامة فان البيت الاخير من الابيات المذكورة يدل على أنه من شعر الجاهلية ثم ظهر لي انه مصغر القرش الذي بكسر القاف وقد أخرج البيهقي من طريق ابن عباس قال قريش تصغير قرش وهي دابة في البحر لا تمر بشيء من غث ولا سمين الا أكلته وقيل سمي قريشا لانه كان يقرش عن خلة الناس وحاجتهم ويسدها والتقريش هو التفتيش وقيل سموا بذلك لمعرفتهم بالطعان والتقريش وقع الاسنة وقيل التقرش التنزه عن رذائل الامور وقيل هو من أقرشت الشجة اذا صدعت العظم ولم تهشمه وقيل أقرش بكذا اذا سمي فيه فوقع له وقيل غير ذلك ثم ذكر المصنف في الباب خمسة أحاديث * الاول (قوله كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث) سيأتي في الاحكام الرد على من زعم أن الزهري لم يسمعه من المذكور وأذكر ان شاء الله شرح هذه المسئلة هناك (قوله من قحطان) هو جماع اليمن وفي انكار معاوية ذلك نظر لان الحديث الذي استدل به مقيد باقامة الدين فيحتمل أن يكون خروج القحطاني اذا لم تقم قريش أمر الدين

نحن وهم منك بمنزلة واحدة فقال النبي ﷺ إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد * وقال الليث حدثني أبو الأسود محمد عن عروة بن الزبير قال ذهب عبد الله بن الزبير مع أناس من بني زهرة إلى عائشة وكانت أرق شيء لقرابتهم من رسول الله ﷺ **حدثنا** أبو نعيم حدثنا سفيان عن سعد ح قال يعقوب ابن إبراهيم حدثنا أبي عن أبيه قال حدثني عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ قريش والأنصار وجهينة ومزينة وأسلم وأشجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله **حدثنا** عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني أبو الأسود عن عروة بن

وقد وجد ذلك فان الخلافة لم تزل في قريش والناس في طاعتهم الى أن استخفوا بامر الدين فضعف أمرهم وتلاشى الى أن لم يبق لهم من الخلافة سوى اسمها المجرد في بعض الاقطار دون أكثرها وسيأتي مصداق قول عبد الله بن عمرو بعد قليل من حديث أبي هريرة وقول عبد الله بن عمرو يكون ملك من قحطان بين نعيم ابن حماد في كتاب الفتن من وجه قوي عن عمرو بن عقبة بن أوس عن عبد الله بن عمرو وأنه ذكر الخلفاء ثم قال ورجل من قحطان وأخرجه باسناد جيد أيضا من حديث ابن عباس قال فيه ورجل من قحطان ثلثهم صالح وروى أحمد والطبراني من حديث ذي مخمر الحبشي مرفوعا كان الملك قبل قريش في حمير وسيعود اليهم وقال ابن التين انكار معاوية على عبد الله بن عمرو لانه حمله على ظاهره وقد يخرج القحطاني في ناحية لا أن حكمه يشمل الاقطار وهذا الذي قاله بعيد من ظاهر الخبر * الحديث الثاني (قوله انما بنو هاشم و بنو المطلب شيء واحد) هي رواية الاكثر ووقع للحموي سيء واحد بكسر المهملة وتشديد التحتانية وحكي ابن التين أن أكثر الروايات بالمعجمة وان فيها أحد بدل واحد واستشكله بان لفظ أحد انما يستعمل في النفي تقول ما جاءني أحد وأما في الاثبات فتقول جاءني واحد * الحديث الخامس (قوله وقال الليث حدثني أبو الاسود محمد) أي ابن عبد الرحمن (عن عروة بن الزبير قال ذهب عبد الله بن الزبير مع أناس من بني زهرة الى عائشة وكانت أرق شيء عليهم لقرابتهم من رسول الله ﷺ) هذا طرف من الحديث الذي أورده موصولا بعده عن عبد الله بن يوسف عن الليث وفيه بيان السبب في ذلك ولم أره في جميع النسخ الا هكذا معلقا وقرابة بني زهرة من رسول الله ﷺ من وجهين أحدهما أنهم أقارب أمه لانها آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة والثاني انهم اخوة قصي بن كلاب بن مرة وهو جد والد جد النبي ﷺ والمشهور عند جميع أهل النسب أن زهرة اسم الرجل وشذ ابن قتيبة فزعم أنه اسم امرأته وان ولدها غلب عليهم النسب اليها وهو مردود بقول امام أهل النسب هشام بن الكلبي ان اسم زهرة المغيرة فان ثبت قول ابن قتيبة فالمغيرة اسم الاب وزهرة اسم امرأته فنسب أولادها الى أمهم ثم غلب ذلك حتى ظن أن زهرة اسم الاب فقيل زهرة بن كلاب وزهرة بضم الزاي بلا خلاف (قوله حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان هو الثوري عن سعد بن ابراهيم) أي ابن عبد الرحمن بن عوف (ح قال يعقوب بن ابراهيم) أي ابن سعد أي ابن ابراهيم (حدثنا أبي عن أبيه) أما طريق أبي نعيم فسيأتي بهذا المتن بعد ثلاثة أبواب مع شرح الحديث وأما طريق يعقوب بن ابراهيم فقال أبو مسعود حمل البخاري متن حديث يعقوب على متن حديث الثوري ويعقوب انما قال عن أبيه عن صالح بن كيسان عن الاعرج كما أخرجه مسلم ولفظه غفار وأسلم ومزينة ومن كان من جهينة خير عند الله من أسد وغطفان وطيء انتهى فحاصله ان رواية يعقوب مخالفة لرواية الثوري في المتن والاسناد لان الثوري يرويه عن سعد بن ابراهيم عن الاعرج ويعقوب يرويه عن أبيه عن صالح عن الاعرج (قلت) ولم يصب أبو مسعود فيما جزم به فانهما حديثان متغايران متنا واسنادا روى كلا منهما ابراهيم بن سعد أحدهما الذي أخرجه مسلم وهو عنده عن صالح عن الاعرج والآخر الذي علقه البخاري وهو عنده عن أبيه عن الاعرج ولو كان كما قال أبو مسعود لاقتضى

الزُّبَيْرِ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ أَحَبَّ الْبَشَرِ إِلَى عَائِشَةَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَكَانَ أَبَرَّ النَّاسِ بِهَا، وَكَانَتْ لَا تُمْسِكُ شَيْئًا مِمَّا جَاءَهَا مِنْ رِزْقِ اللهِ تَصَدَّقَتْ فَقَالَ بْنُ الزُّبَيْرِ يَنْبَغِي أَنْ يُؤْخَذَ عَلَى يَدَيْهَا فَقَالَتْ أَيُؤْخَذُ عَلَى يَدَيَّ عَلَيَّ نَذْرٌ إِنْ كَلَّمْتُهُ فَاسْتَشْفَعَ إِلَيْهَا بِرِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَبِأَخْوَالِ رَسُولِ اللهِ ﷺ خَاصَّةً فَامْتَنَعَتْ، فَقَالَ لَهُ الزُّهْرِيُّونَ أَخْوَالُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ وَالْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ إِذَا اسْتَأْذَنَّا فَاقْتَحِمِ الْحِجَابَ فَفَعَلَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا بِعَشْرِ رِقَابٍ فَأَعْتَقَتْهُمْ ثُمَّ لَمْ تَزَلْ تُعْتِقُهُمْ، حَتَّى بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ. فَقَالَتْ وَدِدْتُ أَنِّي جَعَلْتُ حِينَ حَانَتْ عَمَلًا أَعْمَلُهُ فَأَفْرُغَ مِنْهُ

أن البخاري أخطأ في قوله حدثنا أبي عن أبيه حدثني الاعرج وكان الصواب أن يقول حدثنا أبي عن صالح عن الاعرج ونسبة البخاري الى الوهم في ذلك لا تقبل الا ببيان واضح قاطع ومن أين يوجد وقد ضاق مخرجه على الاسماعيلي فاخرجه من طريق البخاري نفسه معلقا ولم يتعقبه ولا يلزم من عدم وجود هذا المتن بهذا الاسناد بعد التتبع عدمه في نفس الامر والله أعلم * الحديث الثالث حديث ابن عمر لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان قال الكرماني ليست الحكومة في زمننا لقريش فكيف يطابق الحديث وأجاب عن ذلك بان في بلاد العرب خليفة من قريش وكذا في مصر وتعقب بان الذي في العرب هو الحفصي صاحب تونس وغيرها وهو منسوب الى أبي حفص رقيق عبد المؤمن صاحب ابن تومرت الذي كان على رأس المائة السادسة ادعى أنه المهدي ثم غلب اتباعه على معظم العرب وسموا بالخلافة وهم عبد المؤمن وذريته ثم انتقل ذلك الى ذرية أبي حفص ولم يكن عبد المؤمن من قريش وقد تسمى بالخلافة هو وأهل بيته واما أبو حفص فلم يكن يدعي انه من قريش في زمانه وانما ادعاه بعض ولده لما غلبوا على الامر فزعموا انهم من ذرية أبي حفص عمر بن الخطاب وليس بيدهم الآن الا المغرب الادني وأما الاقصى فمع بني الاحمر وهم منسوبون الى الانصار وأما الاوسط فمع بني مرين وهم من البربر وأما قوله خليفة من مصر فصحيح ولكنه لا حل بيده ولا ربط وانما له من الخلافة الاسم فقط وحينئذ هو خبر بمعنى الامر والافقد خرج هذا الامر عن قريش في أكثر البلاد ويحتمل حمله على ظاهره وان المتغلبين على النظر في أمر الرعية في معظم الاقطار وان كانوا من غير قريش لكنهم معترفون بان الخلافة في قريش ويكون المراد بالامر مجرد التسمية بالخلافة لا الاستقلال بالحكم والاول أظهر والله أعلم * الحديث الرابع حديث جبير بن مطعم في السؤال عن بني نوفل وعبد شمس تقدم شرحه في كتاب الخمس (قوله كان عبد الله بن الزبير أحب البشر الى عائشة) هو ابن أختها أسماء بنت أبي بكر وكانت قد تولت تربيته حتى كانت تكنى به (قوله وكانت لا تمسك شيأ) أي لا تدخر شيأ مما يأتيها من المال (قوله ينبغي أن يؤخذ على يديها) أي يحجر عليها وصرح بذلك في حديث المسور بن مخرمة كما سيأتي بأوضح من هذا السياق لهذه القصة في كتاب الادب وسأذكر شرحه هناك ان شاء الله (قوله وقالت ودت اني جعلت حين حلفت عملا أعمله فافرغ منه) أستدل به على انعقاد النذر المجهول وهو قول المالكية لكنهم يجعلون فيه كفارة يمين وظاهر قول عائشة وصنيعها ان ذلك لا يكفي وانه يحمل على أكثر ما يمكن أن ينذر ويحتمل أن تكون فعلت ذلك تورعا لتيقن براءة الذمة وأبعد من قال تمنت ان يدوم لها العمل الذي عملته للكفارة أي تصير تعتق دائما وكذا من قال تمنت انها بادرت الى الكفارة حين حلفت ولم تكن هجرت عبد الله بن الزبير تلك المدة ووجه بعد الاول انه لم يكن في السياق ما يقتضي منعها من العتق فكيف تتمنى مالا مانع لها من ايقاعه ثم انه يقيد باقتدارها عليه لالزامها به مع عدم الاقتدار وأما بعد الثاني فلقولها في بعض طرق الحديث كما سيأتي انها كانت تذكر نذرها فتبكي حتى يبل دمعها خمارها فان فيه اشارة الى انها كانت تظن انها ماوفت بما يجب عليها من الكفارة واستشكل ابن التين وقوع الحنث عليها بمجرد دخول ابن الزبير مع الجماعة قال الا أن يكون لما سلموا عند

باب نزل القرآن بلسان قريش حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن أنس أن عثمان دعا زيد ابن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف. وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنما نزل بلسانهم ففعلوا ذلك باب نسبة اليمن إلى إسمعيل

دخولهم ردت عليهم السلام وهو في جملتهم فوقع الحنث قبل ان يقتحم الحجاب انتهى وغفل عما وقع في حديث المسور الذي اشرت اليه وفيه فقالت عائشة اني نذرت والنذر شديد فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير مع ان التأويل الذي تأوله ابن التين لو لم يرد هذا التصريح لكان متعقبا ووجهه انه يجوز لهارد السلام لهم اذا نوت اخراجه ولا تحنث بذلك والله أعلم ٥ (قوله باب نزل القرآن بلسان قريش) أورد فيه طرفا من حديث أنس في أمر عثمان بكتابة المصاحف وسيأتي مبسوطا مشروحا في فضائل القرآن ووجه دخوله في مناقب قريش ظاهر والله أعلم ٥ (قوله باب نسبة اليمن الى اسماعيل) أي ابن ابراهيم الخليل ونسبة مضر وربيعة الى اسمعيل متفق عليها وأما اليمن فجماع نسبهم ينتهي الى قحطان واختلف في نسبه فالاكثر انه ابن عابر بن شالخ بن ارفشخذ بن سام بن نوح وقيل هو من ولد هود عليه السلام وقيل هو هود نفسه وقيل ابن أخيه ويقال ان قحطان أول من تكلم بالعربية وهو والد العرب المتعربة وأما اسمعيل فهو والد العرب المستعربة وأما العرب العاربة فكانوا قبل ذلك كعاد وثمود وطسم وجديس وعملیق وغيرهم وقيل أن قحطان أول من قيل له أبيت اللعن وعم صباحا وزعم الزبير بن بكار الى أن قحطان من ذرية اسمعيل وأنه قحطان بن الهميسع بن تيم بن نبت بن اسمعيل عليه السلام وهو ظاهر قول أبي هريرة المتقدم في قصة هاجر حيث قال وهو يخاطب الانصار فتلك أمكم يا بني ماء السماء هذا هو الذي يترجح في نقدي وذلك ان عدد الآباء بين المشهور بن من الصحابة وغيرهم وبين قحطان متقارب من عدد الآباء بين المشهورين من الصحابة وغيرهم وبين عدنان فلو كان قحطان هو هودا أو ابن أخيه أو قريبا من عصره لكان في عداد عاشر جد لعدنان على المشهور أن بين عدنان وبين اسمعيل أربعة آباء أو خمسة وأما على القول بان بين عدنان واسمعيل نحو من أربعين أبا فذاك أبعد وهو قول غريب عند الاكثر مع انه حكاه كثيرون وهو أرجح عند من يقول ان معد بن عدنان كان في عصر يختنصر وقد وقع في ذلك اضطراب شديد واختلاف متفاوت حتى أعرض الاكثر عن سياق النسب بين عدنان واسمعيل وقد جمعت مما وقع لي من ذلك أكثر من عشرة أقوال فقرأت في كتاب النسب لابي رؤبة على محمد بن نصر فيه فصلا في نسب عدنان فقال قال طائفة هو ابن أدد بن زيد بن معد بن مقدم ابن هميسع بن نبت بن قيدار بن اسمعيل وقالت طائفة بن أدد بن هميسع ابن نبت بن شلامان بن حمل بن نبت بن قيدار وقالت طائفة بن أدد هميسع المقوم بن ناحور بن يسرح بن يشجب بن مالك ابن أيمن بن نبت بن قيدار وقالت طائفة هو ابن ادد بن أدد بن الهميسع بن يشجب بن سعد بن بريح بن نمير بن حميل بن منحيم بن لاقث بن الصابوح بن كنانة بن العوام بن نابت بن قيدار وقالت طائفة بين عدنان واسمعيل أربعون أبا قال واستخرجوا ذلك من كتاب رخيا كاتب أرمياء النبي وكان رخيا قد حمل معد بن عدنان من حزيرة العرب ليالي يختنصر خوفا عليه من معرة الجيش فاثبت نسب معد بن عدنان في كتبه فهو معروف عند علماء أهل الكتاب قال ووجدت طائفة من علماء العرب قد حفظت لمعد أربعين أبا بالعربية الى اسمعيل واحتجت في اسمائهم باشعار من كان عالما بامر الجاهلية كامية بن أبي الصلت قال فقابلته بقول أهل الكتاب فوجدت العدد متفقا واللفظ مختلفا ثم ساق أسماء اربعين أبا بينهما وقد وجدت لغيره حكاية خلاف أزيد مما حكاه فعند ابن اسحق انه عدنان بن أدد بن يشجب بن يعرب بن قندر وعنه أيضا عدنان بن أدبن مقوم بن ناحور

مِنْهُمْ أَسْلَمُ بْنُ أَفْصَى بْنِ حَارِثَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ مِنْ خُزَاعَةَ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَسْلَمَ يَتَنَاضَلُونَ بِالسُّوقِ. فَقَالَ ارْمُوا بَنِي إِسْمَعِيلَ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ لِأَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ فَأَمْسَكُوا بِأَيْدِيهِمْ. فَقَالَ مَالَهُمْ. قَالُوا وَكَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَ بَنِي فُلَانٍ قَالَ ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ

ابن يبرح بن يعرب بن يشجب بن ثابت بن اسمعيل وعن ابراهيم بن المنذر هو عدنان ابن أدبن أددبن الهميسع بن ثابت بن اسمعيل وحكاه مرة عن عبدالله بن عمران المدني فزاد فيه بين اددوالهميسع زيداوحكي أبوالفرج الاصبهاني عن دغفل النسابة انه ساق بين عدنان واسمعيل سبعة وثلاثين أبافذكرها وهي مغايرة للمذكور قبل وقال هشام بن الكلبي في كتاب النسب له ونقله ابن سعد عنه قال أخبرت عن أبي ولم أسمع منه انه ساق بين عدنان واسمعيل أربعين أبا (قلت) فذكرها وفيها مغايرة لما تقدم قال هشام وأخبرني رجل من أهل تدمر يكنى أبايعقوب من مسلمي أهل الكتاب وعلمائهم ان رخيا كاتب أرمياء أثبت نسب معدبن عدنان والاسماء التي عنده نحو هذه الاسماء والخلاف من قبل اللغة قال وسمعت من يقول ان معدبن عدنان كان على عهد عيسى بن مريم كذا قال وحكى الهمزاني في الانساب ماحكاه ابن الكلبي ثم ساق الاسماء سياقة أخري باكثر من هذا العدد باثنين ثم قال وهذا مما أنكره ومما ينبغي ان يعقل ولا يذكر ولا يستعمل بخلافها لما هو المشهور بين الناس كذا قال والذي ترجح في نظري أن الاعتماد على ماقاله ابن اسحق أولى وأولى منه ماأخرجه الحاكم والطبراني من حديث أم سلمة قالت عدنان هو ابن ادبن زيدبن يري بن اعراق الثرى واعراق الثري هو اسمعيل وهو موافق لما ذكرته آنفا عن ابراهيم بن المنذر عن عبدالله بن عمران وهو موافق من يقول ان قحطان من ذرية اسمعيل لانه والحالة هذه يتقارب عدد الآباء بين كل من قحطان وعدنان وبين اسمعيل وعلى هذا فيكون معد بن عدنان كما قال بعضهم في عهد موسى عليه السلام لا في عهد عيسى عليه السلام وهذا أولى لان عدد الآباء بين نبينا وبين عدنان نحو العشرين فيبعد مع كون المدة التي بين نبينا وبين عيسى عليه السلام كانت ستمائة سنة كما سيأتي في صحيح البخاري مع ماعرف من طول أعمارهم ان يكون معد في زمن عيسى وانما رجح من رجح كون بين عدنان واسمعيل العدد الكثير الذي تقدم مع الاضطراب فيه استبعادهم ان يكون بين معد وهو في عصر عيسى بن مريم وبين اسمعيل اربعة آباء أو خمسة مع طول المدة ومافروا منه وقعوا في نظيره كما اشرت اليه فالاقرب ماحررته وهو ان ثبت ان معدبن عدنان كان في زمن عيسى فالمعتمد ان يكون بينه وبين اسمعيل العدد الكثير من الآباء وان كان في زمن موسى فالمعتمد ان بينهما العدد القليل والله أعلم (قوله منهم اسلم بن افصى) بفتح الهمزة وسكون الفاء بعدها مهملة مقصورا ووقع في رواية الجرجاني افعى بعين مهملة بدل الصاد وهو تصحيف وقوله بن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الازد قال الرشاطي الازد جرثومة من جراثيم قحطان وفيهم قبائل فمنهم الانصار وخزاعة وغسان وبارق والعتيك وغيرهم وهو الازد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان واراد المصنف أن نسب حارثة بن عمرو متصل باليمن وقد خاطب النبي ﷺ بنو أسلم بانهم من بني اسمعيل كما في حديث سلمة ابن الاكوع الذي في هذا الباب فدل على أن اليمن من بني اسمعيل وفي هذا الاستدلال نظر لانه لا يلزم من كون بني أسلم من بني اسماعيل أن يكون جميع من ينسب الي قحطان من بني اسمعيل لاحتمال أن يكون وقع في أسلم ماوقع في اخوتهم خزاعة من الخلاف هل هم من بني قحطان أو من بني اسمعيل وقد ذكر ابن عبد البر من طريق القعقاع بن أبي حدرد في حديث الباب ان النبي ﷺ مر بناس من اسلم وخزاعة وهم يتناضلون فقال ارموا بني اسمعيل فعلي هذا فلعل من كان هناك من خزاعة كانوا أكثر فقال ذلك على سبب التغليب وأجاب الهمداني النسابة عن ذلك بان قوله لهم يابني اسمعيل لا يدل على انهم من ولد اسمعيل من جهة الآباء بل يحتمل أن يكون ذلك لكونهم من بني اسماعيل من جهة

باب حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث عن الحسين عن عبد الله بن بريدة حدثني يحيى بن يعمر أن أبا الأسود الديلي حدثه عن أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: ليس من رجل ادعى لغير أبيه، وهو يعلمه إلا كفر، ومن ادعى قوما ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار **حدثنا** علي بن عياش حدثنا حريز قال حدثني عبد الواحد بن عبد الله النصري قال سمعت واثلة بن الأسقع

الامهات لان القحطانية والعدنانية قد اختلطوا بالصهارة فالقحطانية من بني اسمعيل من وجه الامهات وقد تقدمت مباحث هذا الحديث في كتاب الجهاد ومما استدل به على أن اليمن من ولد اسمعيل قول ابن المنذر بن عمرو بن حرام جد حسان ابن ثابت

ورثنا من البهلو عمرو بن عامر ٭ وحارثة الغطريف مجدا مؤثلا
ما ترمن آل ابن نبت ابن مالك ٭ ونبت بن اسماعيل ما ان تحولا

وهذا أيضا مما يمكن تأويله كما قال الهمداني والله أعلم ٭ (قوله باب) كذا هو بلا ترجمة وهو كالفصل من الباب الذي قبله ووجه تعلقه به من الحديثين الاولين ظاهر وهو الزجر عن الادعاء الى غير الاب الحقيقي لان اليمن اذا ثبت نسبهم الى اسمعيل فلا ينبغي لهم أن ينسبوا الى غيره وأما الحديث الثالث فله تعلق بأصل الباب وهو ان عبد القيس ليسوا من مضر وأما الرابع فللاشارة الى ما وقع في بعض طرقه من الزيادة بذكر ربيعة ومضر ٭ فأما الحديث الاول وهو حديث أبي ذر فقوله في الاسناد عن الحسين هو ابن واقد المعلم ووقع في رواية مسلم حدثنا حسين المعلم وقوله عن أبي ذر في رواية الاسماعيلي حدثني أبو ذر وفي الاسناد ثلاثة من التابعين في نسق وقوله ليس من رجل من زائدة والتعبير بالرجل للغالب والا فالمرأة كذلك حكمها (قوله ادعى لغير أبيه وهو يعلمه الا كفر بالله) كذا وقع هنا كفر بالله ولم يقع قوله بالله في غير رواية أبي ذر ولا في رواية مسلم ولا الاسماعيلي وهو أولى وان ثبت ذلك فالمراد من استحل ذلك مع علمه بالتحريم وعلى الرواية المشهورة فالمراد كفر النعمة وظاهر اللفظ غير مراد وانما ورد على سبيل التغليظ والزجر لفاعل ذلك أو المراد باطلاق الكفر أن فاعله فعل فعلا شبيها بفعل أهل الكفر وقد تقدم تقرير هذه المسئلة في كتاب الايمان وقوله ومن ادعى قوما ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار في رواية مسلم والاسماعيلي ومن ادعى ما ليس له فليس منا وليتبوأ مقعده من النار وهو أعم مما تدل عليه رواية البخاري على ان لفظة نسب وقعت في رواية الكشميهني دون غيره ومع حذفها يبقى متعلق الجار والمجرور محذوفا فيحتاج الى تقدير ولفظ نسب أولى ما قدر لورود في بعض الروايات وقوله فليتبوأ أي ليتخذ منزلا من النار وهو اما دعاء أو خبر بلفظ الامر ومعناه هذا جزاؤه ان جوزي وقد يعفى عنه وقد يتوب فيسقط عنه وقد تقدم تقرير ذلك (١) في كتاب الايمان في حديث من كذب على وفي الحديث تحريم الانتفاء من النسب المعروف والادعاء الى غيره وقيد في الحديث بالعلم ولا بد منه في الحالتين اثباتا ونفيا لان الاثم انما يترتب على العالم بالشيء المتعمد له وفيه جواز اطلاق الكفر على المعاصي لقصد الزجر كما قررناه ويؤخذ من رواية مسلم تحريم الدعوي بشيء ليس هو للمدعي فيدخل فيه الدعاوى الباطلة كلها مالا وعلما ونعلما ونسبا وحالا وصلاحا ونعمة وولاء وغير ذلك ويزداد التحريم بزيادة المفسدة المترتبة على ذلك واستدل به ابن دقيق العيد للمالكية في تصحيحهم الدعوى على الغائب بغير مسخر لدخول المسخر في دعوى ما ليس له وهو يعلم انه ليس له والقاضي الذي يقيمه أيضا يعلم ان دعواه باطلة قال وليس هذا القانون منصوصا في الشرع حتى يخص به عموم هذا الوعيد وانما المقصود ايصال الحق لمستحقه فترك مراعاة هذا القدر وتحصيل المقصود من ايصال الحق لمستحقه أولى من الدخول تحت هذا الوعيد العظيم ٭ الحديث الثاني (قوله حدثنا علي بن عياش) بتحتانية ومعجمة (قوله حدثنا حريز) هو بفتح المهملة وكسر الراء

---

(١) قوله في كتاب الايمان صوابه كتاب العلم اهـ من هامش الاصل

يَقُولُ : قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ إنَّ مِنْ أعظَمِ الفِرَى أنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إلَى غَيرِ أبِيهِ أوْ يُرِيَ عَيْنَهُ مالَمْ تَرَ أوْ يَقُولُ عَلَى رَسولِ اللهِ ﷺ مالَمْ يَقُلْ **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنا حَمَّادٌ عَنْ أبِي جَمْرَةَ قالَ سَمِعْتُ بْنَ عَبّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما يَقُولُ قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ القَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالُوا يارَسُولَ اللهِ إنّا مِنْ هٰذا الحَيِّ مِنْ رَبِيعَةَ : قَدْ حالَتْ بَيْنَنا وبَيْنَكَ كُفّارُ مُضَرَ فَلَسْنا نَخْلُصُ إلَيْكَ إلاّ فِي كُلِّ شَهْرٍ حَرامٍ فَمُرْنا بِأمْرٍ نَأخُذُهُ عَنْكَ ونُبَلِّغُهُ مَنْ وَراءَنا قالَ ﷺ آمُرُكُمْ بِأرْبَعٍ وأنْهاكُمْ عَنْ أرْبَعٍ الإيمانِ باللهِ شَهادَةِ أنْ لا إلٰهَ إلاّ اللهُ وإقامِ الصَّلاةِ وإيتاءِ الزَّكاةِ وأنْ تُؤَدُّوا إلَى اللهِ خُمُسَ ما غَنِمْتُمْ وأنْهاكُمْ عَنِ الدُّبّاءِ والحَنْتَمِ والنَّقِيرِ والمُزَفَّتِ **حدثنا** أبو اليَمانِ أخْبَرَنا شُعَيبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ وهُوَ عَلَى المِنْبَرِ ألاَ إنَّ الفِتْنَةَ هاهُنا يُشِيرُ إلَى المَشْرِقِ

وآخره زاى وهو ابن عثمان الحمصي من صغار التابعين وهذا الاسناد من عوالى البخارى وشيخه عبدالواحد بن عبد الله النصرى بالنون المفتوحة بعدها صاد مهملة وهو دمشقي واسم جده كعب بن عمير و يقال بسر بن كعب وهو من بنى نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن وهو من صغار التابعين ففى الاسناد رواية القرين عن القرين وقد ولى امرة الطائف لعمر بن عبد العزيز ثم ولى امرة المدينة ليزيد بن عبدالملك وكان محمود السيرة ومات سنة بضع ومائة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد وقد رواه عنه أيضا يزيد بن أسلم وهو أكبر منه سنا ولقاء للمشايخ لكنه أدخل بين عبد الواحد وواثلة عبدالوهاب بن بخت رأيته فى مستخرج ابن عبدان على الصحيحين من رواية هشام ابن سعد عن زيد وهشام فيه مقال وهذا عندى من المزيد فى متصل الاسانيد وهو مقلوب كأنه عن زيد بن أسلم عن عبد الوهاب بن بخت عن عبد الواحد والله أعلم (قوله ان من أعظم الفرا) بكسر الفاء مقصور وممدود وهو جمع فرية والفرية الكذب والبهت تقول فرى بفتح الراء فلان كذا اذا اختلق يفرى بفتح أوله وافترى اختلق (قوله أو يرى) بضم التحتانية أوله وكسر الراء أى يدعى أن عينيه رأتا فى المنام شيأ مارأتاه ولاحمد وابن حبان والحاكم من وجه آخر عن واثلة ان يفترى الرجل على عينيه فيقول رأيت ولم يرفى المنام شيأ (قوله أو يقول) بفتح التحتانية أوله وضم القاف وسكون الواو وفى رواية المستملى بفتح المثناة والقاف وتثقيل الواو المفتوحة وفى الحديث تشديد الكذب فى هذه الامور الثلاثة وهي الخبر عن الشئ انه رآه فى المنام ولم يكن رآه والادعاء الى غير الاب والكذب على النبي ﷺ فأما هذا الاخير فتقدم البحث فيه فى كتاب العلم وأما ما يتعلق بالمنام فيأتى فى التعبير وأما الادعاء فتقدم قريبا فيما قبله وتقدم بيان الحكمة فى التشديد فيه والحكمة فى التشديد في الكذب على النبي ﷺ واضح فانه انما يخبر عن الله فمن كذب عليه كذب على الله عزوجل وقد اشتد النكير على من كذب على الله تعالى فى قوله تعالى فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو كذب بآياته فسوى بين من كذب عليه و بين الكافر وقال ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة والآيات في ذلك متعددة وقد تمسك بعض أهل الجهل بقوله تعالى ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس بغير علم وجاء فى بعض طرق الحديث من كذب على وأما المنام فانه لما كان جزأ من الوحى كان المخبر عنه بما لم يقع كالمخبر عن الله بما لم يلقه اليه أولا ان الله يرسل ملك الرؤيا فيرى النائم ما شاء فاذا أخبر عن ذلك بالكذب يكون كاذبا على الله وعلى الملك كما أن الذي يكذب على النبي ﷺ ينسب اليه شرعا لم يقله والشرع غالبا انما تلقاه النبي ﷺ على لسان الملك فيكون الكاذب فى ذلك كاذبا على الله وعلى الملك ، الحديث الثالث حديث ابن عباس قدم وفد عبد القيس تقدم الكلام عليه فى كتاب الايمان و يأتى ما يتعلق بالاشربة منه فى

مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ **باب** ذِكْرِ أَسْلَمَ وَغِفَارَ وَمُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ وَأَشْجَعَ **حدثنا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ هُرْمُزَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارُ وَأَشْجَعُ مَوَالِيَّ لَيْسَ لَهُمْ مَوْلًى دُونَ اللهِ وَرَسُولِهِ

موضعه ان شاء الله تعالى وقوله عن أبي جمرة هو بالجيم وقوله آمركم بأربعة وأنهاكم عن أربعة في رواية الكشميهني بأربع في الموضعين والشيء اذا لم يذكر مميزه يجوز تذكيره وتأنيثه ومناسبة هذا الحديث للترجمة من جهة ان جل العرب هم ربيعة ومضر ولا خلاف في نسبتهم الى اسمعيل ۞ الحديث الرابع حديث ابن عمر في أن الفتنة من قبل المشرق وقد تقدم قريبا ويأتي شرحه في كتاب الفتن ان شاء الله تعالى ومناسبته للترجمة من جهة ذكر المشرق وكلهم من مضر وربيعة كما تقدم قريبا وفي بعض طرق هذا الحديث والايمان يمان قفيه أشارة الى ذكر الاصول الثلاث قائنان لا خلاف انهم من بني اسمعيل وانما الخلاف في الثالث ۞ (قوله باب ذكر أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع) هذه خمس قبائل كانت في الجاهلية في القوة والمكانة دون بني عامر بن صعصعة و بني تميم بن مر وغيرهما من القبائل فلما جاء الاسلام كانوا أسرع دخولا فيه من أولئك فانقلب الشرف اليهم بسبب ذلك فاما أسلم فقد تقدم ذكر نسبهم في الباب الماضي وأما غفار فبكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء وهم بنو غفار بن مليل بميم ولا مين مصغر ابن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة وسبق منهم الي الاسلام أبوذر الغفاري وأخوه أنيس كما سيأتي شرح ذلك قريبا ورجع أبو ذر الى قومه فاسلم كثير منهم وأما مزينة فبضم الميم وفتح الزاي وسكون التحتانية بعدها نون وهو اسم امرأة عمرو بن آدم بن طابخة بالموحدة ثم المعجمة ابن الياس بن مضر وهي مزينة بنت كلب بن وبرة وهي أم أوس وعثمان ابني عمرو فولد هذين يقال لهم بنو مزينة والمزنيون ومن قدماء الصحابة منهم عبدالله بن مغفل بن عبدنهم المزني وعمه خزاعي بن عبدنهم واياس بن هلال وابنه قرة بن اياس وهذا جد القاضي اياس بن معاوية بن قرة وآخرون وأما جهينة فهم بنو جهينة بن زيد بن ليث بن أسود بن أسلم بضم اللام بن الحاف بالمهملة والفاء وزن الياس ابن قضاعة من مشهوري الصحابة منهم عقبة ابن عامر الجهني وغيره واختلف في قضاعة قالا كثرانهم من حمير فيرجع نسبهم الى قحطان وقيل هم من ولد معد بن عدنان وأما أشجع فبالمعجمة والجيم وزن أحمر وهم بنو أشجع بن ريث بفتح الراء وسكون التحتانية بعدها مثلثة بن غطفان بن سعد بن قيس من مشهوري الصحابة منهم نعيم بن مسعود بن عامر بن انيف والحاصل أن هذه القبائل الخمسة من مضر أما مزينة وغفار وأشجع فبالاتفاق وأما أسلم وجهينة فعلى قول و يرجحه ان الذين ذكروا في مقابلهم وهو تميم وأسد وغطفان وهوازن جميعهم من مضر بالاتفاق وكانت منازل بني أسد بن خزيمة ظاهر مكة حتى وقع بينهم و بين خزاعة فقتل فضالة بن عبادة بن مرارة الاسدي هلال بن أمية الخزاعي فقتلت خزاعة فضالة بصاحبها فنشبت الحرب بينهم فبرحت بنو أسد عن منازلهم فحالفوا غطفان فصار يقال للطائفتين الحليفان أسد وغطفان وتأخر من بني أسد آل جحش بن رباب فحالفوا بني أمية فلما أسلم آل جحش وهاجروا احتوى أبوسفيان على دورهم بذلك الحلف ذكر ذلك عمر بن شبة في أخبار مكة ثم ذكر المصنف في الباب أربعة أحاديث الاول (قوله قريش والانصار) تقدم ذكر قريش وسيأتي ذكر الانصار في أوائل الهجرة (قوله موالي) بتشديد التحتانية اضافة الى النبي ﷺ أي أنصاري وهذا هو المناسب هنا وان كان للمولى عدة معان و يروى بتخفيف التحتانية والمضاف محذوف أي موالي الله ورسوله و يدل عليه قوله ليس لهم مولى دون الله ورسوله وهذه فضيلة ظاهرة لهؤلاء القبائل والمراد من آمن منهم والشرف يحصل للشيء اذا حصل لبعضه قيل انما خصوا بذلك لانهم بادروا الى الاسلام فلم يسبوا كما سبي غيرهم وهذا اذا سلم يحمل على الغالب وقيل المراد بهذا الخبر النهي عن استرقاقهم وأنهم لا يدخلون تحت الرق وهذا بعيد ۞

حدثني محمد ابن غرير الزهري حدثنا يعقوب بن إبراهيم عن أبيه عن صالح حدثنا نافع أن عبد الله أخبره أن رسول الله ﷺ قال على المنبر غفار غفر الله لها وأسلم سالمها الله وعصية عصت الله ورسوله حدثني محمد أخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : أسلم سالمها الله . وغفار غفر الله لها حدثنا قبيصة حدثنا سفيان * وحدثني محمد بن بشار حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال قال النبي ﷺ أرأيتم إن كان جهينة ومزينة وأسلم وغفار خيراً من بني تميم وبني أسد ومن بني عبد الله بن غطفان ومن بني عامر بن صعصعة .

الحديث الثاني حديث غفار غفر الله لها (قوله حدثنا محمد بن غرير) هو المعجمة والراء المكررة مصغر (قوله أن عبد الله) هو ابن عمر (قوله غفار غفر الله لها) هو لفظ خبر يراد به الدعاء ويحتمل أن يكون خبرا على بابه ويؤيده قوله في آخره وعصية عصت الله ورسوله وعصيتهم بطن من بني سليم ينسبون الى عصية بمهملتين مصغر ابن خفاف بضم المعجمة وفاء بن محتف ابن امرىء القيس بن بهثة بضم الموحدة وسكون الهاء بعدها مثلثة ابن سليم وانما قال فيهم ﷺ ذلك لانهم عاهدوه فغدروا كما سيأتي بيان ذلك في كتاب المغازي في غزوة بئر معونة وقد تقدمت له طرق في الاستسقاء وحكي ابن التين أن بني غفار كانوا يسرقون الحاج في الجاهلية فدعالهم النبي ﷺ بعد ان أسلموا ليمحي عنهم ذلك العار ووقع في هذا الحديث من استعمال جناس الاشتقاق ما يلذ على السمع لسهولته وانسجامه وهو من الانفاقات اللطيفة ﴿ تنبيه ﴾ وقع هنا في رواية كريمة وغيرها باب ابن أخت القوم منهم وذكر فيه حديث أنس في ذلك وهو عند أبي ذر قبل باب قصة الحبش وسيأتي ووقع بعده أيضا عندهم باب قصه زمزم وفيه حديث اسلام أبي ذر وهو عند أبي ذر بعد باب قصة خزاعة وسيأتي شرح هذين البابين في مكانهما ان شاء الله تعالى * الحديث الثالث حديث أبي هريرة في ذلك (قوله حدثنا محمد) هو ابن سلام وقرأت بخط مغلطاي قيل هو ابن سلام وقيل ابن يحيى الذهلي وهذا الثاني وهم فان الذهلي لم يدرك عبد الوهاب الثقفي والصواب أنه ابن سلام كما ثبت عند أبي علي بن السكن في غير هذا الحديث ويحتمل أن يكون ابن حوشب فقد خرج البخاري في تفسير اقتربت وفي الاكراه عن محمد بن عبد الله بن حوشب عن عبد الله الثقفي فهو أولى أن يفسر به من محمد بن يحيى وقد أخرجه الاسماعيلي وأبو يعلى من طريق محمد بن المثنى عن عبد الوهاب فيحتمل أن يكون هو فانه من شيوخ البخاري (قوله عن أيوب) هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين وذكر الاسماعيلي عن المنيعي أن عبد الوهاب الثقفي تفرد برواية هذا الحديث عن أيوب * الحديث الرابع أورده من طرق (قوله في الطريق الاولى أرأيتم) المخاطب بذلك الاقرع بن حابس كما في الرواية التي بعدها (قوله خير امن بني تميم) أي ابن مر بضم الميم وتشديد الراء ابن أد بضم الالف وتشديد الدال ابن طابخة بن الياس بن مضر وفيهم بطون كثيرة جدا (قوله و بني أسد) أي ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر وكانوا عددا كثيرا وقد ظهر مصداق ذلك عقب وفاة رسول الله ﷺ فارتد هؤلاء مع طليحة بن خويلد وارتد الذين قبلهم وهم بنو تميم مع سجاح (قوله ومن بني عبد الله بن غطفان) بفتح المعجمة ثم المهملة ثم الفاء والتخفيف أي ابن سعد بن قيس عيلان بن مضر وكان اسم عبد الله بن غطفان في الجاهلية عبد العزي فصيره النبي ﷺ عبد الله و بنوه يعرفون ببني المحولة (قوله ومن بني عامر بن صعصعة) أي ابن معاوية بن بكر بن هوازن وسيأتي نسب هوازن في الحديث الذي بعده (قوله

فَقَالَ رَجُلٌ : خابُوا وخَسِروا . فَقالَ هُمْ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ ومِنْ بَنِي أَسَدٍ ومِنْ بَنِي عَبْدِ اللهِ بْنِ غَطَفَانَ ومِنْ بَنِي عامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حدثنا غُنْدَرٌ حدثنا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حابِسٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنَّما بايَعَكَ سُراقُ الحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمَ وغِفارَ ومُزَيْنَةَ وأَحْسِبُ وُجَيْنَةَ ابْنِ أَبِي يَعْقُوبَ شَكَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَرَأَيْتَ إِنْ كانَ أَسْلَمُ وغِفارُ ومُزَيْنَةُ وأَحْسِبُ وُجَيْنَةُ خَيْراً مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وبَنِي عامِرٍ وأَسَدٍ وغَطَفانَ خابُوا وخَسِروا . قَالَ نَعَمْ . والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لَأَخْيَرُ مِنْهُمْ حَدَّثَنا سُلَيْمانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ حَمّادٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ أَسْلَمُ وغِفارُ وشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وجُهَيْنَةَ أَوْ قَالَ شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ مُزَيْنَةَ خَيْرٌ عِنْدَ اللهِ أَوْ قَالَ يَوْمَ الْقِيامَةِ مِنْ أَسَدٍ وتَمِيمٍ وهَوازِنَ وغَطَفانَ

(بابُ ذِكْرِ قَحْطانَ) حَدَّثَنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِاللهِ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمانُ ابْنُ بِلالٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضى اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا تَقُومُ السّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطانَ

فقال رجل نم ١) هو الاقرع بن حابس التميمي كما في الرواية التي بعد هذه (قوله عن محمد بن أبي يعقوب) وهو محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب نسب الى جده وهو بصري من بني تميم قال شعبة حدثني محمد بن أبي يعقوب وهو من بني تميم وهو ثقة عند الجميع (قوله ان الاقرع بن حابس) بمهملة وموحدة مكسورة و بعدها سين مهملة (قوله انما بايعك سراق الحجيج) بالموحدة و بعد الالف تحتانية وفي رواية بالمثناة و بعد الالف موحدة (قوله ابن أبي يعقوب شك) هو مقول شعبة وقد ظهر من الرواية التي قبلها أن لا أثر لشكه وأن ذلك ثابت في الخبر (قوله لأخير منهم) كذا فيه بوزن أفعل وهي لغة قليلة والمشهورة لخير منهم وثبت كذلك في رواية الترمذي وانما كانوا خيرا منهم لانهم سبقوهم الى الاسلام والمراد الاكثر الاغلب (قوله عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال أسلم وغفار) كذا فيه بحذف فاعل قال الثاني وهو اصطلاح لمحمد بن سيرين اذا قال عن أبي هريرة قال قال ولم يسم قائلا والمراد به النبي ﷺ وقد نبه على ذلك الخطيب وتبعه ابن الصلاح وقد أخرج مسلم هذا الحديث عن زهير بن حرب عن ابن علية عن أيوب فقال فيه قال رسول الله ﷺ وكذا أخرجه أحمد من طريق معمر عن أيوب (قوله وشيء من مزينة وجهينة) فيه تقييد لما اطلق في حديث أبي بكرة الذي قبله وكذا في قوله يوم القيامة لان المعتبر بالخير والشر انما يظهر في ذلك الوقت (قوله وهوازن وغطفان) أما غطفان فتقدم ذكره في حديث أبي هريرة وأما هوازن فذكرت في حديث أبي هريرة بدل بني عامر بن صعصعة و بنو عامر بن صعصعة من بني هوازن من غير عكس فذكر هوازن أشمل من ذكر بني عامر ومن قبائل هوازن غير بني عامر بنو نصر بن معاوية و بنو سعد بن بكر بن هوازن وثقيف وهو قيس بن منبه بن بكر بن هوازن والجميع يجمعهم هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بفتح المعجمة ثم المهملة ثم الفاء والتخفيف ابن قيس ٥ (قوله باب ذكر قحطان) تقدم القول فيه وهل هو من ذرية اسمعيل أم لا والي قحطان ينتهي أنساب أهل اليمن من حمير وكندة وهمدان وغيرهم (قوله عن ثور بن زيد) هو الديلي المدني وأبو الغيث شيخه اسمه سالم (قوله لا تقوم الساعة حتى يخرج من قحطان) لم أقف على اسمه ولكن جوز القرطبي أن يكون جهجاه الذي وقع ذكره في مسلم من طريق أخرى عن أبي هريرة بلفظ لا تذهب الايام والليالي حتى يملك رجل يقال له جهجاه أخرجه عقب

---

١ (قوله نم) ليس بالمتن الذي بأيدينا وكأنه اراه بالهامش ولعله زيادة من قلم الناسخ أو نسخة وقعت للشارح اه

يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ ، **بَابُ** مَا يُنْهَى مِنْ دَعْوَةِ الْجَاهِلِيَّةِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ ثَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلٌ لَعَّابٌ فَكَسَعَ أَنْصَارِيًّا فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى تَدَاعَوْا . وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ يَا لَلْأَنْصَارِ . قَالَ الْمُهَاجِرِيُّ يَا لَلْمُهَاجِرِينَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ ثُمَّ قَالَ مَا شَأْنُهُمْ فَأُخْبِرَ بِكَسْعَةِ الْمُهَاجِرِيِّ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ دَعُوهَا فَإِنَّهَا خَبِيثَةٌ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيِّ ابْنِ سَلُولَ قَدْ تَدَاعَوْا عَلَيْنَا لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ . فَقَالَ عُمَرُ : أَلَا نَقْتُلُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ هَذَا الْخَبِيثَ لِعَبْدِ اللَّهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ **حَدَّثَنِي** ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ

حديث القحطاني (قوله يسوق الناس بعصاه) هو كناية عن الملك شبهه بالراعي وشبه الناس بالغنم ونكتة التشبيه التصرف الذي يملكه الراعي في الغنم وهذا الحديث يدخل في علامات النبوة من جملة ما أخبر به ﷺ قبل وقوعه ولم يقع بعد وقد روى نعيم بن حماد في الفتن من طريق ارطاة بن المنذر أحد التابعين من أهل الشأم ان القحطاني يخرج بعد المهدي و يسير على سيرة المهدي وأخرج أيضا من طريق عبد الرحمن بن قيس بن جابر الصدفي عن أبيه عن جده مرفوعا يكون بعد المهدي القحطاني والذي يجيء بالحق ماهو دونه وهذا الثاني مع كونه مرفوعا ضعيف الاسناد والاول مع كونه موقوفا أصلح اسنادا منه فان ثبت ذلك فهو في زمن عيسى بن مريم لما تقدم أن عيسى عليه السلام اذا نزل يجد المهدي أمام المسلمين وفي رواية أرطاة بن المنذر ان القحطاني يعيش في الملك عشرين سنة واستشكل ذلك كيف يكون في زمن عيسى يسوق الناس بعصاه والامر انما هو لعيسى و يجاب بجواز ان يقيمه عيسى نائبا عنه في أمور مهمة عامة وسيأتي مزيد لذلك في كتاب الفتن ان شاء الله تعالى * (قوله باب ماينهي من دعوى الجاهلية) ينهي بضم أوله ودعوى الجاهلية الاستغاثة عند ارادة الحرب كانوا يقولون يا آل فلان فيجتمعون فينصرون القائل ولو كان ظالما فجاء الاسلام بالنهي عن ذلك وكان المصنف أشار الى ماورد في بعض طرق جابر المذكور وهو ما أخرجه اسحق بن راهويه والخاملي في الفوائد الاصبهانية من طريق أبي الزبير عن جابر قال اقتتل غلام من المهاجرين وغلام من الانصار فذكر الحديث وفيه فقال رسول الله ﷺ أدعوى الجاهلية قالوا لا قال لا بأس ولينصر الرجل اخاه ظالما أو مظلوما فان كان ظالما فلينهه فانه له نصر وعرف من هذا ان الاستغاثة ليست حراما وانما الحرام مايترتب عليها من دعوى الجاهلية (قوله حدثنا محمد) كذا للجميع غير منسوب وهو ابن سلام كما جزم به أبو نعيم في المستخرج وأبو علي الجياني و يؤيد ذلك ماوقع في الوصايا بمثل هذه الطريق فعند الاكثر حدثنا محمد غير منسوب وعند أبي ذر حدثنا محمد بن سلام (قوله غزونا) هذه الغزوة هي غزوة المريسيع (قوله ثاب معه) بمثلثة وموحدة أي اجتمع (قوله رجل لعاب أي بطال وقيل كان يلعب بالحراب كما تصنع الحبشة وهذا الرجل هو جهجاه بن قيس الغفاري وكان أجير عمر بن الخطاب والانصاري هو سنان بن وبرة حليف بني سالم الخزرجي وسيأتي بيان ذلك في تفسير سورة المنافقين (قوله فكسع) بفتح الكاف والمهملتين أي ضربه على دبره (قوله حتى تداعوا) كذا للاكثر بسكون الواو بصيغة الجمع وفي بعض النسخ عن أبي ذر تداعوا بفتح العين والواو بصيغة التثنية والمشهور في هذا تداعيا بالياء عوض الواو وكأنه بقاها على أصلها بالواو (قوله دعوها فانها خبيثة) أي دعوى الجاهلية وقيل الكسعة والاول هو المعتمد (قوله الا قتل) بالنون و بالمثناة أيضا (قوله هذا الخبيث لعبد الله) اللام بمعنى عن والتقدير قال عمر يريد عبد الله الا

الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ * وَعَنْ سُفْيَانَ عَنْ زُبَيْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ **باب** قِصَّةُ خُزَاعَةَ **حدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ

نقتل هذا الحبيث وسيأتي بقية شرح هذا الحديث في التفسير ان شاء الله تعالى (قوله وعن سفيان عن زيد) هو معطوف على قوله حدثنا سفيان عن الاعمش وهو موصول وليس بمعلق وقد تقدم في الجنائز من رواية أبي نعيم عن سفيان عن زيد ومن رواية عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الاعمش فكأنه كان عند ثابت بن محمد عن سفيان عن شيخه وكأنه سمعه منه مفرقا فحدث به فنقل عنه كذلك (قوله باب قصة خزاعة) اختلف في نسبهم مع الاتفاق على انهم من ولد عمرو بن لحي باللام والمهملة مصغر وهو ابن حارثة بن عمرو بن عامر بن ماء السماء وقد تقدم نسبه في أسلم وأسلم هو عم عمرو بن لحي ويقال ان اسم لحي ربيعة وقد صحف بعض الرواة فقال عمرو بن يحيي ووقع مثل ذلك في الجمع للحميدي والصواب باللام وتشديد الياء آخره مصغر ووقع في حديث جابر عند مسلم رأيت أبا ثمامة عمرو بن مالك وفيه تغيير لكن أفاد ان كنية عمرو أبا ثمامة ويقال لخزاعة بنو كعب نسبوا الى جدهم كعب بن عمرو ابن لحي قال ابن الكلبي لما تفرق أهل سبا بسبب سيل العرم نزل بنو مازن على ماء يقال له غسان فمن أقام به منهم فهو غساني وانخزعت منهم بنو عمرو بن لحي عن قومهم فنزلوا مكة وماحولها فسموا خزاعة وتفرقت سائر الازد وفي ذلك يقول حسان بن ثابت

ولما نزلنا بطن مر تخزعت * خزاعة منا في جموع كراكر

ووقع في حديث الباب انه عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف وهذا يؤيد قول من يقول ان خزاعة من مضر وذلك ان خندف بكسر المعجمة وسكون النون وفتح الدال بعدها فاء اسم امرأة الياس بن مضر واسمها ليلى بنت حلوان بن عمران بن الحاف ابن قضاعة لقبت بخندف لمشيتها والخندفة الهرولة واشتهر بنوها بالنسبة اليها دون أبيهم لان الياس لما مات حزنت عليه حزنا شديدا بحيث هجرت أهلها ودارها وساحت في الارض حتى ماتت فكان من رأى أولادها الصغار يقول من هؤلاء فيقال بنو خندف اشارة الى أنها ضيعتهم وقمعة بفتح القاف والميم بعدها مهملة خفيفة ويقال بكسر القاف وتشديد الميم وجمع بعضهم بين القولين أعني نسبة خزاعة الى اليمن والى مضر فزعم أن حارثة بن عمرو لما مات قمعة بن خندف كانت امرأته حاملا بلحي فولدته وهي عند حارثة فتبناه فنسب اليه فعلى هذا فهو من مضر بالولادة ومن اليمن بالتبني وذكر ابن الكلبي أن سبب قيام عمرو بن لحي بأمر الكعبة ومكة أن أمه فهيرة بنت عمرو بن الحرث بن مضاض الجرهمي وكان أبوها آخر من ولي أمر مكة من جرهم فقام بامر البيت سبطه عمرو بن لحي فصار ذلك في خزاعة بعد جرهم ووقع بينهم في ذلك حروب الى ان انجلت جرهم عن مكة ثم تولت خزاعة أمر البيت ثلثمائة سنة الى ان كان آخرهم يدعى أباغبشان بضم المعجمة وسكون الموحدة بعدها معجمة أيضا واسمه الحرش بمهملة ثم معجمة ابن حليل بمهملة ولامين مصغرا ابن حبشية بفتح المهملة وسكون الموحدة بعدها معجمة ثم ياء نسب ابن سلول بفتح المهملة ولامين الاولى مضمومة ابن عمرو بن لحي وهو خال قصي بن كلاب أخو أمه حي بضم المهملة وتشديد الموحدة مع الامالة وكان في عقله شيء فخدعه قصي فاشترى منه أمر البيت باذواد من الابل ويقال بذق خمر فغلب قصي حينئذ على أمر البيت وجمع بطون بني فهر وحارب خزاعة حتى أخرجهم من مكة وفيه يقول الشاعر

أبوكم قصي كان يدعى مجمعا * به جمع الله القبائل من فهر

وشرع قصي لقريش السقاية والرفادة فكان يصنع الطعام أيام منى والحياض للماء فيطعم الحجيج

قالَ عَمْرُو بْنُ لُحَيِّ بْنِ قَمْعَةَ بْنِ خِنْدِفَ أَبُو خُزَاعَةَ حدثنا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قالَ الْبَحِيرَةُ الَّتِي يُمْنَعُ دَرُّهَا لِلطَّوَاغِيتِ وَلاَ يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ وَالسَّائِبَةُ الَّتِي كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِآلِهَتِهِمْ فَلاَ يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ قالَ وَقالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قالَ النَّبِيُّ ﷺ رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ ابْنِ لُحَيٍّ الْخُزَاعِيَّ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ . وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ **باب** قِصَّةِ إِسْلاَمِ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قالَ لَمَّا بَلَغَ أَبَاذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ قالَ لِأَخِيهِ ارْكَبْ إِلَى هٰذَا الْوَادِي فَاعْلَمْ لِي عِلْمَ هٰذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ يَأْتِيهِ الْخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ وَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ

ويسقيهم وهو الذى عمر دار الندوة بمكة فاذا وقع لقريش شيء اجتمعوا فيها وعقدوه بها (قوله عمرو ابن لحى بن قمعة بن خندف أبو خزاعة) أى هو أبو خزاعة ووقع فى رواية أبى نعيم عن اسرائيل بهذا السند عند الاسماعيلي خزاعة بن قمعة بن عمرو بن خندف وفيه تغيير بالتقديم والتأخير وعنده من طريق أبى أحمد الزبيرى عن اسرائيل عمرو أبو خزاعة بن قمعة بن خندف وهذا يوافق الاول لكن بحذف لحى، بأن يعرب ابن قمعة اعراب عمرو لا اعراب أبو خزاعة وأصوبها الاول وهكذا روى أبو حصين هذا الحديث عن أبى صالح مختصرا وأخرجه مسلم من طريق سهيل بن أبى صالح عن أبيه أتم منه ولفظه رأيت عمرو بن لحى بن قمعة بن خندف يجر قصبه فى النار وأورده ابن اسحق في السيرة الكبري عن محمد بن ابراهيم التيمى عن أبى صالح أتم من هذا ولفظه سمعت رسول الله ﷺ يقول لا كثم بن الجون رأيت عمرو بن لحى يجر قصبه فى النار لانه أول من غير دين اسمعيل فنصب الاوثان وسيب السائبة وبحر البحيرة ووصل الوصيلة وحمي الحامى ووقع لنا بعلو فى المعرفة وعند ابن مردويه من طريق سهيل بن أبى صالح عن أبيه نحوه وللحاكم من طريق محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة لكنه قال عمرو بن قمعة فنسبه الى جد. وروي الطبرانى من حديث ابن عباس رفعه أول من غير دين ابراهيم عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف أبو خزاعة وذكر الفاكهي من طريق عكرمة نحوه مرسلا وفيه فقال المقداد يارسول الله من عمرو ابن لحى قال أبو هؤلاء الحى من خزاعة وذكر بن اسحق ان سبب عبادة عمرو بن لحى الاصنام أنه خرج الى الشام وبها يومئذ العماليق وهم يعبدون الاصنام فاستوهبهم واحدا منها وجاء به الى مكة فنصبه الى الكعبة وهو هبل وكان قبل ذلك فى زمن جرهم قد فجر رجل يقال له اساف بامرأة يقال لها نائلة فى الكعبة فمسخهما الله جل وعلا حجرين فأخذهما عمرو بن لحي فنصبهما حول الكعبة فصار من يطوف يتمسح بهما يبدأ باساف ويختم بنائلة وذكر محمد بن حبيب عن ابن الكلبي أن سبب ذلك أن عمرو بن لحى كان له تابع من الجن يقال له أبو ثمامة فأتاه ليلة فقال أجب أبا ثمامة فقال لبيك من تهامة فقال ادخل بلا ملامة فقال ايت سيف جدة تجد آلهة معدة فخذها ولا تهب وادع الى عبادتها تجب قال فتوجه الى جدة فوجد الاصنام التى كانت تعبد فى زمن نوح وادريس وهى ود وسواع ويغوث ويعوق ونسر فحملها الى مكة ودعا الى عبادتها فانتشرت بسبب ذلك عبادة الاصنام فى العرب وسيأتى زيادة شرح ذلك فى سورة نوح ان شاء الله تعالى (قوله قوله فى الرواية الاخرى عن أبى هريرة عمرو بن عامر الخزاعى) كذا وقع نسبه فى حديث ابن مسعود عند أحمد ولفظه أول من سيب السوائب وعبد الاصنام عمرو بن عامر أبو خزاعة وهذا مغاير لما تقدم وكانه نسب الى جده لامه عمرو ابن حارثة بن عمرو بن عامر وهو مغاير لما تقدم من نسبة عمرو بن لحى الى مضر فان عامر هو ابن ماء السماء بن سبا وهو جد جده عمرو بن لحى عند من نسبه الى اليمن ويحتمل ان يكون نسب اليه بطريق التبنى كما تقدم قبل وسيأتي الكلام على الوصيلة والسائبة وغيرهما فى تفسير سورة المائدة ان شاء الله تعالى . (قوله باب قصة اسلام أبى ذر الغفارى)

ائتني فانطلق الأخ حتى قدمه وسمع من قوله ثم رجع إلى أبي ذر فقال له رأيته يأمر بمكارم الأخلاق وكلاماً ماهو بالشعر فقال ماشفيتني مما أردت فتزود وحمل شنة له فيها ماء حتى قدم مكة فأتى المسجد فالتمس النبي ﷺ ولا يعرفه وكره أن يسأل عنه حتى أدركه بعض الليل فرآه علي فعرف أنه غريب فلما رآه تبعه فلم يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء حتى أصبح ثم احتمل قربته وزاده إلى المسجد وظل ذلك اليوم ولا يراه النبي ﷺ حتى أمسى فعاد إلى مضجعه فمر به علي فقال ما أنال للرجل أن يعلم منزله فاقامه فذهب به معه لا يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء حتى إذا كان يوم الثالث فعاد على على مثل ذلك فأقام معه ثم قال ألا تحدثني ما الذي أقدمك قال أن أعطيتني عهداً وميثاقاً لترشدني ففعلت فأخبره قال فإنه حق وهو رسول الله ﷺ فإذا أصبحت فاتبعني فإني إن رأيت شيئاً أخاف عليك قمت كأني أريق الماء فإن مضيت فاتبعني حتى تدخل مدخلي ففعل فانطلق يقفوه حتى دخل على النبي ﷺ ودخل معه فسمع من قوله وأسلم مكانه فقال له النبي ﷺ ارجع إلى قومك فأخبرهم حتى يأتيك أمري قال والذي نفسي بيده لأصرخن بها بين ظهرانيهم فخرج حتى أتى المسجد فنادى بأعلى صوته أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ثم قام القوم فضربوه حتى أضجعوه وأتى العباس فأكب عليه قال ويلكم ألستم تعلمون أنه من غفار وأن طريق تجاركم إلى الشام فأنقذه منهم ثم عاد من الغد لمثلها فضربوه وصاروا إليه فأكب العباس عليه ﴿قصة زمزم﴾ حدثنا زيد هو ابن أخزم قال أبو قتيبة سالم بن قتيبة حدثني مثنى بن سعيد القصير قال حدثني أبو جمرة قال قال لنا ابن عباس ألا أخبركم بإسلام أبي ذر قال قلنا بلى قال قال أبو ذر كنت رجلاً من غفار فبلغنا أن رجلاً قد خرج بمكة يزعم أنه نبي فقلت لأخي انطلق إلى هذا الرجل كلمه وائتني بخبره فانطلق فلقيه ثم رجع فقلت ما عندك فقال والله لقد رأيت رجلاً يأمر بالخير وينهى عن الشر فقلت له لم تشفني من الخبر. قال فأخذت جراباً وعصاً، ثم أقبلت إلى مكة فجعلت لا أعرفه وأكره أن أسأل عنه وأشرب من ماء زمزم وأكون في المسجد. قال فمر بي علي فقال كأن الرجل غريب؟ قال قلت نعم قال فانطلق إلى المنزل. قال فانطلقت معه لا يسألني عن شيء ولا أخبره، فلما أصبحت غدوت إلى المسجد لأسأل عنه. وليس أحد يخبرني عنه بشيء. قال فمر بي علي فقال أما نال للرجل يعرف منزله بعد؟ قال قلت لا. قال انطلق معي. قال فقال ما أمرك. وما أقدمك هذه البلدة. قال قلت له إن كتمت علي أخبرتك. قال فإني أفعل. قال قلت له بلغنا أنه قد خرج هاهنا رجل يزعم أنه نبي

هكذا في رواية أبي ذر عن الحموي وحده وسقط للباقين وكانه أولى لان هذه الترجمة ستأتي بعد اسلام أبي بكر وسعد وغيرهما و وقع للاكثر هنا قصة زمزم و وجه تعلقها بقصة أبي ذر ما وقع له من الاكتفاء بماء زمزم في المدة التي أقام فيها بمكة

فَأَرْسَلْتُ أَخِي لِيُكَلِّمَهُ فَرَجَعَ وَلَمْ يَشْفِ مِنَ الْخَبَرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَلْقَاهُ . فَقَالَ لَهُ أَمَا إِنَّكَ قَدْ رَشَدْتَ هٰذَا وَجِّهِي إِلَيْهِ فَاتَّبِعْنِي ادْخُلْ حَيْثُ أَدْخُلُ . فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ أَحَدًا أَخَافُهُ عَلَيْكَ قُمْتُ إِلَى الْحَائِطِ كَأَنِّي أُصْلِحُ نَعْلِي وَأَمْضِ أَنْتَ فَمَضَى وَمَضَيْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ وَدَخَلْتُ مَعَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ اعْرِضْ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ فَعَرَضَهُ فَأَسْلَمْتُ مَكَانِي . فَقَالَ لِي يَا أَبَا ذَرٍّ اكْتُمْ هٰذَا الْأَمْرَ . وَارْجِعْ إِلَى بَلَدِكَ . فَإِذَا بَلَغَكَ ظُهُورُنَا فَأَقْبِلْ فَقُلْتُ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَأَصْرُخَنَّ بِهَا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ فَجَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَقُرَيْشٌ فِيهِ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فَقَالَ قُومُوا إِلَى هٰذَا الصَّابِئِ فَقَامُوا فَضُرِبْتُ لِأَمُوتَ فَأَدْرَكَنِي الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيَّ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ . فَقَالَ وَيْلَكُمْ تَقْتُلُونَ رَجُلًا مِنْ غِفَارٍ وَمَتْجَرُكُمْ وَمَمَرُّكُمْ عَلَى غِفَارٍ فَأَقْلَعُوا عَنِّي . فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحْتُ الْغَدَ رَجَعْتُ فَقُلْتُ مِثْلَ مَا قُلْتُ بِالْأَمْسِ فَقَالُوا قُومُوا إِلَى هٰذَا الصَّابِئِ فَصُنِعَ مِثْلَ مَا صُنِعَ بِالْأَمْسِ وَأَدْرَكَنِي الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيَّ وَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ بِالْأَمْسِ قَالَ فَكَانَ هٰذَا أَوَّلَ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ رَحِمَهُ اللهُ **باب** قِصَّةِ زَمْزَمَ وَجَهْلِ الْعَرَبِ

حدثنا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ إِذَا سَرَّكَ أَنْ تَعْلَمَ جَهْلَ الْعَرَبِ فَاقْرَأْ مَا فَوْقَ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةٍ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ إِلَى قَوْلِهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ **باب** مَنِ انْتَسَبَ إِلَى آبَائِهِ فِي الْإِسْلَامِ وَالْجَاهِلِيَّةِ . وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّ الْكَرِيمَ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحٰقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللهِ وَقَالَ الْبَرَاءُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

حدثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سُلَيْمَانُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ : وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُنَادِي يَا بَنِي فِهْرٍ

وسيأتي شرح ذلك في مكانه ان شاء الله تعالى ه (قوله باب قصة زمزم وجهل العرب) كذا لابي ذر ولغيره باب جهل العرب وهو أولى اذ لم يجر في حديث الباب لزمزم ذكر وأما الاسماعيلي فجمع هذه الاحاديث في ترجمة واحدة وهو متجه (قوله قد خسر الذين قتلوا أولادهم) أي بنائهم وسيأتي بيان ذلك في التفسير ان شاء الله تعالى ويؤخذ من هذه الآية مطابقتها للترجمة من قول ابن عباس اذا سرك أن تعرف جهل العرب ه (قوله باب من انتسب الى آبائه في الاسلام والجاهلية) أي جواز ذلك خلافا لمن كرهه مطلقا فان محل الكراهة ما اذا أورده على طريق المفاخرة والمشاجرة وقد روى أحمد وأبو يعلى باسناد حسن من حديث أبي رجاء رفعه من انتسب الى تسعة آباء كفار يريد بهم عزا أو كرامة فهو عاشرهم في النار (قوله وقال ابن عمر وأبو هريرة عن النبي ﷺ ان الكريم ابن الكريم الخ) تقدم حديث كل منهما موصولا في أحاديث الانبياء ووجه دلالته للترجمة انه لما وقع من النبي ﷺ نسبة يوسف عليه السلام الى آبائه كان دليلا على جواز ذلك لغيره في غيره ويكون ذلك مطابقا لركن الترجمة الاول (قوله وقال البراء عن النبي ﷺ أنا ابن عبد المطلب) هو طرف من حديث تقدم موصولا في الجهاد وهو في قصة غزوة حنين ووجه الدلالة منه أنه ﷺ انتسب الى جده عبد المطلب فيكون مطابقا لركن الترجمة الثاني (قوله لما نزلت وأنذر عشيرتك الاقربين جعل النبي ﷺ ينادي يا بني فهر يا بني عدي ببطون قريش) في رواية

يا بني

يَابَنِي عَدِيٍّ بِبُطُونِ قُرَيْشٍ * وقالَ لَنَا قَبِيصَةُ أَخبَرَنَا سُفيانُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ قالَ لَمَّا نَزَلَتْ . وأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُوهُمْ قَبَائِلَ قَبَائِلَ

حدثنا أبو اليَمانِ أخبَرَنا شُعَيْبٌ أخبَرَنا أَبُو الزِّنادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ يَابَنِي عَبْدِ مَنَافٍ اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللهِ يَابَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللهِ يَا أُمَّ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ اشْتَرِيَا أَنْفُسَكُمَا مِنَ اللهِ لَا أَمْلِكُ لَكُمَا مِنَ اللهِ شَيْئًا ، سَلَانِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمَا **باب** ابْنُ اخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ وَمَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ **حدثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ فَقَالَ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ قَالُوا لَا إِلَّا ابْنُ أُخْتٍ لَنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ **باب** قِصَّةِ الْحَبَشِ وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ يَابَنِي أَرْفِدَةَ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

الكشميهني لبطون باللام بدل الموحدة ونداؤه للقبائل من قريش قبل عشيرته الادنين ليكرر انذار عشيرته ولدخول قريش كلها في اقاربه ولان انذار العشيرة يقع بالطبع وانذار غيرهم يكون بطريق الاولى (قوله وقال لنا قبيصة الى آخره) هو موصول وليس بمعلق وقد وصله الاسماعيلي من وجه آخر عن قبيصة (قوله جعل النبي ﷺ يدعوهم قبائل قبائل) قد فسره الذي قبله وانه كان يسمي رؤس القبائل كقوله يابني عدي وأوضح منه حديث أبي هريرة الذي بعده حيث ناداهم طبقة بعد طبقة الى أن انتهى الى عمته صفية بنت عبد المطلب وهي أم الزبير بن العوام والى ابنته فاطمة عليها السلام وسيأتي شرح ذلك مبسوطا في تفسير سورة الشعراء وهذه القصة ان كانت وقعت في صدر الاسلام بمكة فلم يدركها ابن عباس لانه ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ولا أبو هريرة لانه انما أسلم بالمدينة وفي نداء فاطمة يومئذ أيضا ما يقتضي تأخر القصة لانها كانت حينئذ صغيرة أو مراهقة وان كان أبو هريرة حضرها فلا يناسب الترجمة لانه انما أسلم بعد الهجرة بمدة والذي يظهر أن ذلك وقع مرتين مرة في صدر الاسلام ورواية ابن عباس وأبو هريرة لها من مرسل الصحابة وهذا هو الموافق للترجمة من جهة دخولها في مبتدأ السيرة النبوية ويؤيد ذلك ما سيأتي من أن أبا لهب كان حاضر الذلك وهو مات في أيام بدر ومرة بعد ذلك حيث يمكن أن تدعى فيها فاطمة عليها السلام أو يحضر ذلك أبو هريرة أو ابن عباس * (قوله باب ابن أخت القوم منهم ومولي القوم منهم) أي فيرجع الى المناظرة والتعاون ونحو ذلك وأما بالنسبة الى الميراث ففيه نزاع كما سيأتي بسطه في كتاب الفرائض (قوله الا ابن أخت لنا) هو النعمان بن مقرن المزني كما أخرجه أحمد من طريق شعبة عن معاوية بن قرة في حديث أنس هذا ووقع ذلك في قصة أخرى كما أخرجه الطبراني من حديث عتبة بن غزوان أن النبي ﷺ قال يوما لقريش هل فيكم من ليس منكم قالوا لا الا ابن أختنا عتبة بن غزوان فقال ابن أخت القوم منهم وله من حديث عمرو بن عوف ان النبي ﷺ دخل بيته قال ادخلوا على ولا يدخل على الا قرشي فقال هل معكم أحد غيركم قالوا معنا ابن الاخت والمولى قال حليف القوم منهم ومولى القوم منهم وأخرج أحمد نحوه من حديث أبي موسى والطبراني نحوه من حديث أبي سعيد (تنبيه) لم يذكر المصنف حديث مولى القوم منهم مع ذكره في الترجمة فزعم بعضهم انه لم يقع له حديث على شرطه فأشار اليه وفيه نظر لانه قد أورده في الفرائض من حديث أنس ولفظه مولي القوم من أنفسهم والمراد بالولى هنا المعتق بفتح المثناة أو الحليف وأما المولي من أعلى فلا يراد هنا وسيأتي في غزوة حنين بيان سبب حديث الباب ووقع في حديث أبي هريرة عند البزار مضمون الترجمة وزيادة عليها بلفظ مولي القوم منهم وحليف القوم منهم وابن أخت القوم منهم * (قوله باب قصة الحبش وقول النبي ﷺ يابني أرفدة) هو بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء اسم لجدهم وقيل معنى أرفده الامة وقد تقدم شيء من ذلك في أبواب

دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامِ مِنًى تُدَفِّفَانِ وَتَضْرِبَانِ وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَغَشٍّ بِثَوْبِهِ فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامُ مِنًى * وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرُنِي وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ دَعْهُمْ أَمْنًا بَنِي أَرْفِدَةَ يَعْنِي مِنَ الْأَمْنِ **باب** مَنْ أَحَبَّ أَنْ لَا يَسُبَّ نَسَبَهُ **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتِ اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ النَّبِيَّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ قَالَ كَيْفَ بِنَسَبِي فِيهِمْ قَالَ حَسَّانُ لَأَسُلَّنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةُ مِنَ الْعَجِينِ * وَعَنْ أَبِيهِ قَالَ ذَهَبْتُ أَسُبُّ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ لَا تَسُبَّهُ فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

العيدين والحبش هم الحبشة يقال انهم من ولد حبش بن حام بن نوح وهم مجاورون لاهل اليمن يقطع بينهم البحر وقد غلبوا على اليمن قبل الاسلام وملكوها وغزا أبرهة من ملوكهم الكعبة ومعه الفيل وقد ذكر ابن اسحق قصته مطولة وأخرجها الحاكم ثم البيهقي من طريق قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن ابن عباس ملخصة والى هذا القدر أشار المصنف بذكرهم في مقدمة السيرة النبوية واستدل قوم من الصوفية بحديث الباب على جواز الرقص وسماع آلات الملاهي وطعن فيه الجمهور باختلاف المقصدين فان لعب الحبشة بحرابهم كان للتمرين على الحرب فلا يحتج به للرقص في اللهو والله أعلم * (قوله باب من أحب أن لا يسب نسبه) هو بضم أوله يسب والمراد بالنسب الاصل وبالسب الشتم والمراد أن لا يشتم أهل نسبه (قوله حدثنا عبدة) هو ابن سليمان وهشام هو ابن عروة (قوله استأذن حسان بن ثابت) أي ابن المنذر بن عمرو بن حرام الانصاري الخزرجي وسبب هذا الاستئذان مبين عند مسلم من طريق أبي سلمة عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ اهجوا المشركين فانه أشد عليهم من رشق النبل فارسل الى ابن رواحة فقال اهجهم فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك ثم أرسل الى حسان فقال قد آن لكم ان ترسلوا الى هذا الاسد الضارب بذنبه ثم أدلع لسانه فجعل يحركه ثم قال والذي بعثك بالحق لأفرينهم بلساني فرى الاديم قال لا تعجل وروى أحمد من حديث كعب بن مالك قال قال لنا رسول الله ﷺ اهجوا المشركين بالشعر فان المؤمن يجاهد بنفسه وماله والذي نفس محمد بيده كأنما تنضحونهم بالنبل وروى أحمد والبزار من حديث عمار بن ياسر قال لما هجانا المشركون قال لنا رسول الله ﷺ قولوا لهم كما يقولون لكم (قوله كيف بنسبي فيهم) أي كيف تهجو قريشا مع اجتماعي معهم في نسب واحد وفي هذا اشارة الى ان معظم طرق الهجو الغض بالآباء (قوله لأسلنك منهم) أي لاخلصن نسبك من نسبهم بحيث يختص الهجو بهم دونك وفي رواية أبي سلمة المذكور فقال انت أبا بكر فانه أعلم قريش بانسابها حتى يخلص لك نسبي فأتاه حسان ثم رجع فقال قد محض لي نسبك (قوله كما تسل الشعرة من العجين) أشار بذلك الى أن الشعرة اذا أخرجت من العجين لا يتعلق بها منه شيء لنعومتها بخلاف ما اذا سلت من العسل مثلا فانها قد يعلق بها منه شيء واما اذا سلت من الخبز فانها قد تنقطع قبل أن تخلص (قوله وعن أبيه) هو موصول بالاسناد المذكور الى عروة وليس معلقا وقد أخرجه المصنف في الادب عن محمد بن سلام عن عبدة بهذا الاسناد فقال فيه وعن هشام عن أبيه فذكر الزيادة وكذلك أخرجه في الادب المفرد (قوله كان ينافح) بكسر الفاء بعدها مهملة ومعناها يدافع أو يرامي قال الكشميهني في رواية أبي ذر عنه تفحت الدابة اذا رمحت بحوافرها وتفحه بالسيف اذا تناوله من بعيد وأصل النفح بالمهملة الضرب وقيل للعطاء نفح كان المعطي يضرب السائل به ووقع في رواية أبي سلمة المذكورة قالت عائشة فسمعت النبي ﷺ يقول لحسان ان روح القدس لا يزال يؤيدك ما نافحت عن الله ورسوله قالت وسمعته يقول هجاهم حسان فشفى وأشفى وقد تقدم في أوائل الصلاة ما يدل على ان

بابُ ماجاء فى أسماء رسُولِ اللهِ ﷺ وقَوْلِهِ عَزَّ وجلَّ : مُحَمَّدٌ رَسولُ اللهِ والَّذِينَ مَعَهُ أشِدَّاء عَلى الْكُفَّارِ . وقَولِهِ : مِنْ بَعْدِى إسْمُهُ أحْمَدُ **حدثنا** إبْراهِيمُ بنُ المُنْذِرِ قالَ حَدَّثَنى مَعْنٌ عَنْ مالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ عنْ أبِيهِ رَضِىَ اللهُ عنْهُ قالَ قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ لِى خَمْسَةُ أسْماءٍ أنَا مُحَمَّدٌ وأحْمَدُ

المرادبروح القدس جبريل عليه السلام و بانى الكلام على الشعر وأحكامه فى كتاب الادب ان شاء الله تعالى ٥ (قوله باب ماجاء فى أسماء رسول الله ﷺ وقوله عز وجل محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار وقوله من بعدى اسمه أحمد) كانه يشير الى أن هذين الاسمين أشهر أسمائه وأشهرهما محمد وقد تقرر فى القرآن أما أحمد فذكر فيه حكاية عن قول عيسى عليه السلام فاما محمد فمن باب التفعيل للمبالغة وأما أحمد فمن باب التفضيل وقيل سمى أحمد لانه علم منقول من صفة وهى أفعل التفضيل ومعناه أحمد الحامدين وسبب ذلك ماثبت فى الصحيح أنه يفتح عليه فى المقام المحمود بمحامد لم يفتح بها على أحد قبله وقيل الانبياء حامدون وهو أحمدهم أي أكثرهم حمدا أو أعظمهم فى صفة الحمد وأما محمد فهو منقول من صفة الحمد أيضا وهو بمعنى محمود وفيه معنى المبالغة وقد أخرج المصنف فى التاريخ الصغير من طريق على بن زيد قال كان أبو طالب يقول

وشق له من اسمه ليجله ٥ فذو العرش محمود وهذا محمد

والمحمد الذي حمد مرة بعد مرة كالمدح قال الاعشى

اليك أبيت اللعن كان وجيفها ٥ الى الماجد الفرم الجواد المحمد

أي الذي حمد مرة بعد مرة أو الذى تكاملت فيه الخصال المحمودة قال عياض كان رسول الله ﷺ أحمد قبل أن يكون محمدا كما وقع فى الوجود لان تسميته أحمد وقعت فى الكتب السالفة وتسميته محمدا وقعت فى القرآن العظيم وذلك أنه حمد ربه قبل أن يحمده الناس وكذلك فى الآخرة يحمد ربه فيشفعه فيحمده الناس وقد خص بسورة الحمد و بلواء الحمد و بالمقام المحمود وشرع له الحمد بعد الاكل و بعد الشرب و بعد الدعاء و بعد القدوم من السفر وسميت أمته الحامدين فجمعت له معانى الحمد وانواعه ﷺ وذكر فيه حديثين ٥ أحدهما قوله عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه كذا وقع موصولا عند معن بن عيسى عن مالك وقال الاكثر عن مالك عن الزهرى عن محمد بن جبير مرسلا و وافق معنا على وصله عن مالك جويرة بن أسماء عند الاسماعيلى ومحمد بن المبارك وعبدالله بن نافع عند أبى عوانة وأخرجه الدار قطنى فى الغرائب عن آخرين عن مالك وقال ان أكثر أصحاب مالك أرسلوه (قلت) وهو معروف الاتصال عن غير مالك وصله يونس بن يزيد وعقيل ومعمر وحديثهم عند مسلم وشعبة وحديثه عند المصنف فى التفسير وابن عيينة عند مسلم أيضا والترمذى كلهم عن الزهري ورواه عن جبير بن مطعم أيضا ولده الآخر نافع وفى حديثه زيادة وعند المصنف فى التاريخ وأخرجه أحمد وابن سعد وصححه الحاكم وفى الباب عن أبى موسى الاشعرى عند مسلم والمصنف فى التاريخ وعن حذيفة عند المصنف فى التاريخ والترمذى وابن سعد وعن ابن عباس وأبى الطفيل عند ابن عدي ومن مرسل مجاهد عند ابن سعد وسأذكر مافى رواياتهم من زيادة فائدة (قوله عن محمد بن جبير) فى رواية شعيب المذكورة عن الزهرى أخبرنى محمد بن جبير (قوله لى خمسة أسماء) فى رواية نافع بن جبير عند ابن سعد انه دخل على عبدالملك بن مروان فقال له أتحصى أسماء رسول الله ﷺ التى كان جبير بن مطعم يعدها قال نعم هى ست فذكر الخمسة التى ذكرها محمد بن جبير وزاد الخاتم لكن روى البيهقى فى الدلائل من طريق ابن أبى حفصة عن الزهرى فى حديث محمد بن جبير بن مطعم وأنا العاقب قال يعنى الخاتم وفى حديث حذيفة أحمد ومحمد والحاشر والمقفى ونبى الرحمة وكذا فى حديث أبى موسى الا انه لم يذكر الحاشر وزعم بعضهم ان العدد ليس من قول النبى ﷺ وانما ذكره الراوى

بالمعنى وفيه نظر لتصريحه فى الحديث بقوله ان لى خمسة اسماء والذي يظهر أنه أراد أن لي خمسة أسماء أختص بها لم يسم بها أحد قبلى أو معظمة أو مشهورة فى الامم الماضية لا أنه أراد الحصر فيها قال عياض رحمه الله هذه الاسماء ان يسمى بها أحد قبله وانما تسمى بعض العرب محمدا قرب ميلاده لما سمعوا من الكهان والاحبار ان نبيا سيبعث فى ذلك الزمان يسمى محمدا فرجوا أن يكونوا هم فسموا أبناءهم بذلك قال وهم ستة لا سابع لهم كذا قال وقال السهيلى فى الروض لا يعرف فى العرب من تسمى محمدا قبل النبي ﷺ الا ثلاثة محمد بن سفيان بن مجاشع ومحمد بن أحيحة بن الجلاج ومحمد بن حمران بن ربيعة وسبق السهيلى الى هذا القول أبو عبدالله بن خالويه فى كتاب ليس وهو حصر مردود وقد جمعت اسماء من تسمى بذلك فى جزء مفرد فبلغوا نحو العشرين لكن مع تكرر فى بعضهم ووهم فى بعض فيتلخص منهم خمسة عشر نفسا وأشهرهم محمد بن عدي بن ربيعة بن سواءة بن جشيم بن سعد بن زيد مناة ابن تميم التميمى السعدى روى حديثه البغوي وابن سعد وابن شاهين وابن السكن وغيرهم من طريق العلاء ابن الفضل عن أبيه عن جده عن عبدالملك بن أبي سويه عن أبيه عن أبي سويه عن أبيه خليفة بن عبدة المنقرى قال سألت محمد بن عدى بن ربيعة كيف سماك أبوك فى الجاهلية محمدا قال سألت أبى عما سألتني فقال خرجت رابع أربعة من بنى تميم أنا أحدهم وسفيان بن مجاشع ويزيد بن عمرو بن ربيعة وأسامة بن مالك بن حبيب بن العنبر يزيد ابن جفنة الغساني بالشام فنزلنا على غدير عند دير فاشرف علينا الديراني فقال لنا انه يبعث منكم وشيكا بنى فسارعوا اليه فقلنا ما اسمه قال محمدا فلما انصرفنا ولد لكل منا ولد فسماه محمدا لذلك انتهى وقال ابن سعد أخبرنا على بن محمد عن مسلمة بن محارب عن قتادة بن السكن قال كان فى بني تميم محمد بن سفيان بن مجاشع قيل لابيه انه سيكون نبي فى العرب اسمه محمد فسمى ابنه محمدا فهؤلاء أربعة ليس فى السياق ما يشعر بان فيهم من له صحبة الا محمد بن عدوى وقد قال ابن سعد لما ذكره فى الصحابة عداده فى أهل الكوفة وذكر عبدان المروزي ان محمد بن احيحة بن الجلاج أول من تسمى في الجاهلية محمدا وكأنه تلقى ذلك من قصة تبع لما حاصر المدينة وخرج اليه أحيحة المذكور هو والحبر الذى كان عندهم بيثرب فأخبره الحبر ان هذا بلدنبي يبعث يسمى محمدا فسمى ابنه محمدا وذكر البلاذرى منهم محمد بن عقبة بن أحيحة فلا أدرى أهما واحد نسب مرة الى جده أم هما اثنان ومنهم محمد بن البراء البكري ذكره ابن حبيب وضبط البلاذرى أباه فقال محمد بن بر بتشديد الراء ليس بعدها ألف ابن طريف بن عتوارة بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة ابن كنانة ولهذا نسبوه أيضا العتوارى وغفل بن دحية فعد فيهم محمد بن عتوارة وهو هو نسب لجده الاعلى ومنهم محمد بن اليحمد الازدي ذكره المفجع البصرى فى كتاب المعقد ومحمد بن خولى الهمدانى وذكره ابن دريد ومنهم محمد بن حرماز بن مالك اليعمرى ذكره أبو موسى فى الذيل ومنهم محمد بن حمران بن أبي حمران واسمه ربيعة بن مالك الجعفى المعروف بالشويعر ذكره المرزباني فقال هو أحد من سمى محمدا فى الجاهلية وله قصة مع امرئ القيس ومنهم محمد بن خزاعى بن علقمة بن حرابة السلمى من بنى ذكوان ذكره ابن سعد عن على بن محمد عن سلمة بن الفضل عن محمد بن اسحق قال سمى محمد بن خزاعى طمعا فى النبوة وذكر الطبري أن أبرهة الحبشى توجه وأمره أن يغزو بني كنانة فقتلوه فكان ذلك من اسباب قصة الفيل وذكره محمد بن احمد بن سليمان الهروى فى كتاب الدلائل فيمن تسمى محمدا في الجاهلية وذكر ابن سعد لاخيه قيس بن خزاعى يذكره من أبيات يقول فيها

فذلكم ذو التاج منا محمدا * ورايته فى حومة الموت تخفق

ومنهم محمد بن عمرو بن مغفل بضم أوله وسكون المعجمة وكسر الفاء ثم لام وهو والد هبيب بموحدتين مصغر وهو على شرط المذكورين فان لولده صحبة ومات هو فى الجاهلية ومنهم محمد بن الحرث بن خديج بن حويص ذكره أبو حاتم السجستاني فى كتاب المعمرين وذكر له قصة مع عمر وقال انه أحد من سمى فى الجاهلية محمدا ومنهم محمد الفقيمى ومحمد الاسدى ذكرهما ابن سعد ولم ينسبهما بأكثر من ذلك فعرف بهذا وجه الرد على الحصر الذى ذكره السهيلى وكذا

وأنا الماحي الذي يمحوا الله بي الكفر . وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي ، وأنا العاقب

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ ألا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم

الذي ذكره القاضي وعجب من السهيلي كيف لم يقف على ماذكره عياض مع كونه كان قبله وقد تحرر لنا من اسمائهم قدر الذي ذكره القاضي مرتين بل ثلاث مرار فانه ذكر في الستة الذين جزم بهم محمد بن مسلمة وهو غلط فانه ولد بعد ميلاد النبي ﷺ بمدة فضل له خمسة وقد خلص انا خمسة عشر والله المستعان (قوله وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر) قيل المراد ازالة ذلك من جزيرة العرب وفيه نظر لانه وقع في رواية عقيل ومعمر يمحو بي الله الكفر ويجاب بأن المراد ازالة الكفر بازالة أهله وانما قيد بجزيرة العرب لان الكفر ما انمحى من جميع البلاد وقيل انه محمول على الاغلب أو انه ينمحي بسببه أولا فأولا الى ان يضمحل في زمن عيسى بن مريم فانه يرفع الجزية ولا يقبل الا الاسلام وتعقب بان الساعة لا تقوم الا على شرار الناس ويجاب بجواز ان يرتد بعضهم بعد موت عيسى وترسل الريح فتقبض روح كل مؤمن ومؤمنة فحينئذ فلا يبقى الا الاشرار وفي رواية نافع بن جبير وانا الماحي فان الله يمحو به سيئات من اتبعه وهذا يشبه أن يكون من قول الراوي (قوله وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي) أي على أثري أي أنه يحشر قبل الناس وهو موافق لقوله في الرواية الاخرى يحشر الناس على عقبي ويحتمل أن يكون المراد بالقدم الزمان أي وقت قيامي على قدمي بظهور علامات الحشر أشارة الى أنه ليس بعده نبي ولا شريعة واستشكل التفسير بانه يقضي بانه محشور فكيف يفسر به حاشر وهو اسم فاعل وأجيب بان اسناد الفعل الى الفاعل اضافة والاضافة تصح بادنى ملابسه فلما كان لا أمة بعد أمته لانه لا نبي بعده نسب الحشر اليه لانه يقع عقبه ويحتمل أن يكون معناه أنه أول من يحشر كما جاء في الحديث الآخر أنا أول من تنشق عنه الارض وقيل معنى القدم السبب وقيل المراد على مشاهدتي قائما فقد شاهد على الامم ووقع في رواية نافع بن جبير وأنا حاشر بعثت مع الساعة وهو يرجح الاول (تنبيه) قوله على عقبي بكسر الموحدة مخففا على الافراد ولبعضهم بالتشديد على التثنية والموحدة مفتوحة (قوله وأنا العاقب) زاد يونس بن يزيد في روايته عن الزهري الذي ليس بعده نبي وقد سماه الله رؤفا رحيما قال البيهقي في الدلائل قوله وقد سماه الله الخ مدرج من قول الزهري (قلت) وهو كذلك وكانه أشار الى ما في آخر سورة براءة وأما قوله الذي ليس بعده نبي فظاهره الادراج أيضا لكن وقع في رواية سفيان بن عيينة عند الترمذي وغيره بلفظ الذي ليس بعدي نبي ووقع في رواية الانباء وهو محتمل للرفع والوقف ومما وقع من أسمائه في القرآن بالاتفاق الشاهد المبشر النذير البين الداعي الى الله السراج المنير وفيه أيضا المذكر والرحمة والنعمة والهادي والشهيد والامين والمزمل والمدثر وتقدم في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص المتوكل ومن أسمائه المشهورة المختار والمصطفى والشفيع المشفع والصادق المصدوق وغير ذلك قال ابن دحية في تصنيف له مفرد في الاسماء النبوية قال بعضهم أسماء النبي ﷺ عدد أسماء الله الحسنى تسعة وتسعون اسما قال ولو بحث عنها باحث لبلغت ثلثمائة اسم وذكر في تصنيفه المذكور أما كنها من القرآن والاخبار وضبط ألفاظها وشرح معانيها واستطرد كعادته الى فوائد كثيرة وغالب الاسماء التي ذكرها وصف بها النبي ﷺ ولم يرد الكثير منها على سبيل التسمية مثل عده اللبنة بفتح اللام وكسر الموحدة ثم النون في أسمائه للحديث المذكور في الباب بعده في القصر الذي من ذهب وفضة الا موضع لبنة قال فكنت أنا اللبنة كذا وقع في حديث أبي هريرة وفي حديث جابر موضع اللبنة وهو المراد ونقل ابن العربي في شرح الترمذي عن بعض الصوفية ان لله ألف اسم ولرسوله ألف اسم وقيل الحكمة في الاقتصار على الخمسة المذكورة في هذا الحديث أنها أشهر من غيرها وموجودة في الكتب القديمة وبين الامم السالفة ه الحديث الثاني (قوله سفيان) هو ابن عيينة (قوله عن أبي الزناد) في رواية حدثنا أبو الزناد (قوله ألا تعجبون) في رواية عبد الرحمن بن أبي

يَشْتِمُونَ مُذَمَّماً وَيَلْعَنُونَ مُذَمَّماً وَأَنَا مُحَمَّدٌ **باب** خَاتَمِ النَّبِيِّينَ ﷺ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا سَلِيمٌ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ ، كَرَجُلٍ بَنَى دَاراً فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ وَيَقُولُونَ لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبِنَةِ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتاً فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبِنَةُ قَالَ فَأَنَا اللَّبِنَةُ وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ

الزنادعن أبيه عند المصنف في التاريخ ياعباد الله انظر واوله من طريق محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة بلفظ الم تروا كيف والباقي سواء (قوله يشتمون مذمما) كان الكفار من قريش من شدة كراهتهم في النبي ﷺ لا يسمونه باسمه الدال على المدح فيعدلون الى ضده فيقولون مذمم واذا ذكروه بسوء قالوفعل الله بمذمم ومذمم ليس هواسمه ولا يعرف به فكان الذي يقع منهم في ذلك مصروفا الى غيره قال ابن التين استدل بهذا الحديث من أسقط حد القذف بالتعريض وهم الاكثر خلافا لمالك وأجاب بانه لم يقع في الحديث أنه لا شيء عليهم في ذلك بل الواقع أنهم عوقبوا على ذلك بالقتل وغيره انتهى والتحقيق انه لا حجة في ذلك اثباتا ولا نفيا والله أعلم واستنبط منه النسائي ان من تكلم بكلام مناف لمعنى الطلاق ومطلق الفرقة وقصد به الطلاق لا يقع كمن قال لزوجته كلي وقصد الطلاق فانها لا تطلق لان الاكل لا يصلح أن يفسر به الطلاق بوجه من الوجوه فأن مذمما لا يمكن أن يفسر به محمد عليه أفضل الصلاة والسلام بوجه من الوجوه * (قوله باب خاتم النبيين) أي أن المراد بالخاتم في اسمائه أنه خاتم النبيين ولم يسم وقع في القرآن وأشار الى ما أخرجه في التاريخ من حديث العرباض بن سارية رفعه اني عبد الله وخاتم النبيين وان آدم لمنجدل في طينته الحديث وأخرجه أيضا أحمد وصححه ابن حبان والحاكم فأوردفيه حديثي أبي هريرة وجابر ومعناهما واحد وسياق أبي هريرة أتم ووقع في آخر حديث جابر عند الاسماعيلي من طريق عفان عن سليم بن حيان فأنا موضع اللبنة جئت فختمت الانبياء (قوله مثلي ومثل الانبياء كرجل بنى دارا) قيل المشبه به واحد والمشبه جماعة فكيف صح التشبيه وجوابه انه جعل الانبياء كرجل واحد لانه لا يتم ما أراد من التشبيه الا باعتبار الكل وكذلك الدار لا تتم الا باجتماع البنيان ويحتمل أن يكون من التشبيه التمثيلي وهو أن يوجد وصف من أوصاف المشبه ويشبه بمثله من أحوال المشبه به فكانه شبه الانبياء وما بعثوا به من ارشاد الناس ببيت أسست قواعده ورفع بنيانه وبقي منه موضع به يتم صلاح ذلك البيت وزعم ابن العربي ان اللبنة المشار اليها كانت في أس الدار المذكورة وانها لولا وضعها لانقضت تلك الدار وقال بهذا يتم المراد من التشبيه المذكور انتهى وهذا ان كان منقولا فهو حسن والا فليس بلازم نعم ظاهر السياق أن تكون اللبنة في مكان يظهر عدم الكمال في الدار بفقدها وقدوقع في رواية همام عند مسلم الا موضع لبنة من زواياها فيظهر أن المراد أنها مكملة محسنة والا لاستلزم أن يكون الامر بدونها كان ناقصا وليس كذلك فان شريعة كل نبي بالنسبة اليه كاملة فالمراد هنا النظر الى الاكمل بالنسبة الى الشريعة المحمدية مع ماضى من الشرائع الكاملة (قوله لولا موضع اللبنة) بفتح اللام وكسر الموحدة بعدها نون وبكسر اللام وسكون الموحدة أيضا هي القطعة من الطين تعجن وتجبل وتعد للبناء ويقال لها مالم تحرق لبنة فاذا أحرقت فهي آجرة وقوله موضع اللبنة بالرفع على أنه مبتدأ وخبره محذوف أي لولا موضع اللبنة يوم النقص لكان بناء الدار كاملا ويحتمل أن يكون لولا تحضيضية وفعلها

باب وفاة النبي ﷺ حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ توفي وهو ابن ثلاث وستين ◦ وقال ابن شهاب وأخبرني سعيد ابن المسيب مثله باب كنية النبي ﷺ حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن حميد عن أنس رضي الله عنه قال كان النبي ﷺ في السوق . فقال رجل يا أبا القاسم فالتفت النبي ﷺ فقال تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي حدثنا محمد بن كثير حدثنا شعبة عن منصور عن سالم عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن أيوب عن ابن سيرين قال سمعت أبا هريرة يقول قال أبو القاسم ﷺ تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي باب حدثنا إسحق بن إبراهيم أخبرني الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد

محذوف تقديره لولا أكمل موضع اللبنة ووقع في رواية همام عند أحمد ألا وضعت ههنا لبنة فيتم بنيانك وفي الحديث ضرب الامثال للتقريب للافهام وفضل النبي ﷺ على سائر النبيين وان الله ختم به المرسلين وأكمل به شرائع الدين ◦ (قوله باب وفاة النبي ﷺ) كذا وقعت هذه الترجمة عند أبي ذر وسقطت من رواية النسفي ولم يذكرها الاسماعيلي وفي ثبوتها هنا نظر فان محلها في آخر المغازي كما سيأتي والذي يظهر أن المصنف قصد بايراد حديث عائشة هنا بيان مقدار عمر النبي ﷺ فقط لاخصوص زمن وفاته وأورده في الاسماء اشارة الى أن من جملة صفاته عند أهل الكتاب ان مدة عمره القدر الذي عاشه وسيأتي قول الخلاف في مقداره في آخر المغازي ان شاء الله تعالى (قوله قال ابن شهاب وأخبرني سعيد بن المسيب مثله) أي مثل ما أخبر عروة عن عائشة وقول ابن شهاب موصول بالاسناد المذكور وقد أخرجه الاسماعيلي من طريق موسى بن عقبة عن ابن شهاب بالاسنادين معا مفرقا وهو من مرسل سعيد ابن المسيب ويحتمل أن يكون سعيدا أيضا سمعه من عائشة رضي الله عنها ◦ (قوله باب كنية النبي ﷺ) الكنية بضم الكاف وسكون النون مأخوذة من الكناية تقول كنيت عن الامر بكذا اذا ذكرته بغير ما يستدل به عليه صريحا وقد اشتهرت الكني للعرب حتى ربما غلبت على الاسماء كأبي طالب وأبي لهب وغيرهما وقد يكون للواحد كنية فأكثر وقد يشتهر باسمه وكنيته جميعا فالاسم والكنية واللقب يجمعهما العلم بفتحتين وتتغاير بان اللقب ما أشعر بمدح أو ذم والكنية ما صدرت بأب أو أم وما عدا ذلك فهو اسم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكنى أبا القاسم وكان أكبر أولاده واختلف هل مات قبل البعثة أو بعدها وقد ولد له ابراهيم في المدينة من مارية ومضى شيء من أمره في الجنائز وفي حديث أنس ان جبريل قال للنبي صلى الله عليه وسلم السلام عليك يا أبا ابراهيم وأورد المصنف في الباب ثلاثة أحاديث ◦ أحدها حديث أنس أورده مختصرا وقد مضى في البيوع باتم منه وفيه أن الرجل قال له لم أعنك وحينئذ نهي عن التكني بكنيته ◦ ثانيها حديث جابر وسالم الراوي عنه هو ابن الجعد وأورده أيضا مختصرا وقد مضى في الخمس باتم منه أيضا وقوله في أوله حدثنا محمد بن كثير حدثنا شعبة كذا للاكثر وفي رواية أبي علي بن السكن سفيان بدل شعبة ومال الجياني الى ترجيح الاكثر فان مسلما أخرجه من طريق شعبة عن منصور ◦ ثالثها حديث أبي هريرة قوله قال أبو القاسم ﷺ كذا وقع في هذه الطريق وهو لطيف وتقدم في العلم بلفظ قال رسول الله ﷺ وقد اختلف في جواز التكني بكنيته ﷺ فالمشهور عن الشافعي المنع على ظاهر هذه الاحاديث وقيل يختص ذلك بزمانه وقيل بمن تسمى باسمه وسيأتي بسط ذلك وتوجيه هذه المذاهب في كتاب الادب ان شاء الله تعالى ◦ (قوله باب) كذا للاكثر بغير ترجمة كأبي ذر وأبي زيد من رواية القابسي عنه وكرمة وكذا للنسفي وجزم به الاسماعيلي وضمه بعضهم الى الباب الذي قبله ولا يظهر مناسبته له ولا يصلح أن يكون فصلا من الذي قبله بل

الرَّحْمٰنِ رَأَيْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ ابْنَ أُرْبَعٍ وَتِسْعِينَ جَلْدًا مُعْتَدِلاً . فَقَالَ قَدْ عَلِمْتُ مَا مُتِّعْتُ بِهِ سَمْعِي وَبَصَرِي ، إِلاَّ بِدُعَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِنَّ خَالَتِي ذَهَبَتْ بِي إِلَيْهِ . فَقَالَتْ يَارَسُولَ اللهِ إِنَّ ابْنَ أُخْتِي شَاكٍ فَادْعُ اللهَ قَالَ فَدَعَا لِي **باب** خَاتَمِ النُّبُوَّةِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنِ الْجُعَيْدِيِّ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ قَالَ سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ قَالَ ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ يَارَسُولَ اللهِ

هو طرف من الحديث الذى بعده ولعل هذا من تصرف الرواة نم وجهه بعض شيوخنا بانه أشار الى أن النبي ﷺ وان كان ذا اسم وكنية لكن لاينبغى أن ينادى بشيء منهما بل يقال له يارسول الله كما خاطبته خالة السائب لما أتت به اليه ولايخفى تكلفه (قوله جلدا) بفتح الجيم وسكون اللام أى قويا صلبا (قوله ابن أربع وتسعين) يشعر بانه رآه سنة اثنتين وتسعين لانه كان له يوم مات النبي ﷺ ثمان سنين كما ثبت من حديثه ففيه رد لقول الواقدى انه مات سنة احدى وتسعين على أنه يمكن توجيه قوله وأبعد من قال مات قبل التسعين وقد قيل انه مات سنة ست وتسعين وهو أشبه قال ابن أبي داود هو آخر من مات من الصحابة بالمدينة وقال غيره بل محمود بن الربيع وقيل بل محمود بن لبيد فانه مات سنة تسع وتسعين * (قوله باب خاتم النبوة) أي صفته وهو الذى كان بين كتفي النبي ﷺ وكان من علاماته التى كان أهل الكتاب يعرفونه بها وادعى عياض هنا أن الخاتم هو أثر شق الملكين لما بين كتفيه وتعقبه النووي فقال هذا باطل لان الشق انما كان فى صدره و بطنه وكذا قال القرطبي وأثره انما كان خطا واضحا من صدره الى مراق بطنه كما فى الصحيحين قال ولم يثبت قط أنه بلغ بالشق حتى نفذ من وراء ظهره ولو ثبت للزم عليه أن يكون مستطيلا من بين كتفيه الى قطنته لانه الذي يحاذى الصدر من سرته الى مراق بطنه قال فهذه غفلة من هذا الامام ولعل ذلك وقع من بعض نساخ كتابه فانه لم يسمع عليه فيما علمت كذا قال وقد وقفت على مستند القاضي وهو حديث عتبة بن عبد السلمى الذى أخرجه أحمد والطبرانى وغيرهما عنه أنه سأل رسول الله ﷺ كيف كان بدء أمرك فذكر القصة فى ارتضاعه فى بني سعد وفيه ان الملكين لما شقا صدره قال أحدهما للآخر خطه فخاطه وختم عليه بخاتم النبوة انتهى فلما ثبت ان خاتم النبوة كان بين كتفيه حمل ذلك عياض على أن الشق لما وقع فى صدره ثم خيط حتى التأم كما كان ووقع الختم بين كتفيه كان ذلك أثر الشق وفهم النووي وغيره منه أن قوله بين كتفية متعلق بالشق وليس كذلك بل هو متعلق بأثر الختم ويؤيده ماوقع فى حديث شداد بن أوس عند أبي يعلي والدلائل لابي نعيم ان الملك لما أخرج قلبه وغسله ثم أعاده ختم عليه بخاتم فى يده من نور فامتلأ نورا وذلك نور النبوة والحكمة فيحتمل أن يكون ظهر من وراء ظهره عند كتفه الايسر لان القلب فى تلك الجهة وفى حديث عائشة عند أبي داود الطيالسى والحرث بن أبي أسامة والدلائل لابي نعيم أيضا ان جبريل وميكائيل لما تراءيا له عند المبعث هبط جبريل فسلقني لحلاوة القفا ثم شق عن قلبى فاستخرجه ثم غسله فى طست من ذهب بماء زمزم ثم أعاده مكانه ثم لامه ثم القاني وختم فى ظهرى حتى وجدت مس الخاتم فى قلبى وقال اقرأ الحديث هذا مستند القاضي فيما ذكره وليس بدليل ومقتضى هذه الاحاديث أن الخاتم لم يكن موجودا حين ولادته ففيه تعقيب على من زعم أنه ولد به وهو قول اليعمري بلفظ قيل ولد به وقيل حين وضع نقله مغلطاي عن يحيى بن عائذ والذى تقدم أثبت ووقع مثله فى حديث أبي ذر عند أحمد والبيهقي فى الدلائل وفيه وجعل خاتم النبوة بين كتفي كما هو الآن وفى حديث شداد بن أوس في المغازي لابن عائذ فى قصة شق صدره وهو فى بلاد بني سعد بن بكر وأقبل وفي يده خاتم له شعاع فوضعه بين كتفيه وثديه الحديث وهذا قد يؤخذ منه أن الختم وقع فى موضعين من جسده والعلم عند الله (قوله حدثنا محمد بن عبيد الله) بالتصغير هو أبو ثابت المدني مشهور بكنيته والاسناد كله مدنيون وأصل شيخه حاتم بن اسمعيل كوفى (قوله ذهبت بي خالتي) لم أقف على اسمها وأما أمه فاسمها علبة بضم المهملة وسكون اللام بعدها موحدة بنت شريح أخت مخرمة

إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَقِعَ فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَالِي بِالْبَرَكَةِ وَتَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ۞ قَالَ ابْنُ عُبَيْدِ اللهِ الْحُجَلَةُ مِنْ حُجَلِ الْفَرَسِ الَّذِي بَيْنَ عَيْنَيْهِ ۞ قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ مِثْلَ زِرِّ الْحَجَلَةِ

ابن شريح (قوله وقع) بفتح الواو وكسر القاف و بالتنوين أي وجع وزنه ومعناه وقد مضى في الطهارة بلفظ وجع وجاء بلفظ الفعل الماضي مبنيا للفاعل والمراد انه كان يشتكي رجله كما ثبت في غير هذا الطريق (قوله فمسح رأسي ودعا لي بالبركة) سياتي شرحه في كتاب الادب ان شاء الله تعالى (قوله فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه) في حديث عبد الله ابن سرجس عند مسلم أنه كان الى جهة كتفه اليسرى (قوله قال ابن عبيد الله الحجلة من حجل الفرس الذي بين عينيه وقال ابراهيم بن حمزة مثل زر الحجلة) قلت هكذا وقع وكأنه سقط منه شيء لأنه يبعد من شيخه محمد بن عبيد الله أن يفسر الحجلة ولم يقع لها في سياقه ذكر وكانه كان فيه مثل زر الحجلة ثم فسرها وكذلك وقع في أصل النسفي تضبيب بين قوله بين كتفيه و بين قوله قال ابن عبيد الله وأما التعليق عن ابراهيم بن حمزة فالمراد أنه روى هذا الحديث كما رواه محمد بن عبيد الله الا انه خالف في هذه الكلمة وسيأتي الحديث عنه موصولا بتمامه في كتاب الطب وقد زعم ابن التين أنها في رواية ابن عبيد الله بضم المهملة وسكون الجيم وفي رواية ابن حمزة بفتحهما وحكى ابن دحية مثله و زاد في الاول كسر المهملة مع ضمها وقيل الفرق بين رواية ابن حمزة وابن عبيد الله أن رواية ابن عبيد الله بتقديم الزاي على الراء على المشهور و رواية ابن حمزة بالعكس بتقديم الراء على الزاي وهو مأخوذ من ارتز الشيء اذا دخل في الارض ومنه الرزة والمراد بها هنا البيضة يقال ارتزت الجرادة اذا أدخلت ذنبها في الارض لتبيض وعلى هذا فالمراد بالحجلة الطير المعروف وجزم السهيلي بان المراد بالحجلة هنا الكلة التي تعلق على السرير و يزين بها للعروس كالبشخانات والزر على هذا حقيقة لانها تكون ذات أزرار وعرى واستبعد قول ابن عبيد الله بانها من حجل الفرس الذي بين عينيه بان التحجيل انما يكون في القوائم واما الذي في الوجه فهو الغرة وهو كما قال الا أن منهم من يطلقه على ذلك مجازا وكانه أراد أنها قدر الزر والا فالغرة لا زر لها وجزم الترمذي بان المراد بالحجلة الطير المعروف وان المراد بزرها بيضها و يعضده ما سيأتي انه مثل بيضة الحمامة وقد وردت في صفة خاتم النبوة أحاديث متقاربة لما ذكر هنا منها عند مسلم عن جابر بن سمرة كانه بيضة حمامة ووقع في رواية ابن حبان من طريق سماك بن حرب كبيضة نعامة ونبه على أنها غلط (١) وعن عبد الله بن سرجس نظرت خاتم النبوة جمعا عليه خيلان وعند ابن حبان من حديث ابن عمر مثل البندقة من اللحم وعند الترمذي كبضعة ناشزة من اللحم وعند قاسم بن ثابت من حديث قرة بن اياس مثل السلعة وأما ورد من أنها كانت كثر محجم أو كالشامة السوداء أو الحمراء أو مكتوب عليها محمد رسول الله أو سر فأنت المنصور أو نحو ذلك فلم يثبت منها شيء وقد أطنب الحافظ قطب الدين في استيعابها في شرح السيرة وتبعه مغلطاي في الزهر الباسم ولم يبين شيئا من حالها والحق ما ذكرته ولا تغتر بما وقع منها في صحيح ابن حبان فانه غفل حيث صحح ذلك والله أعلم قال القرطبي اتفقت الاحاديث الثابتة على أن خاتم النبوة كان شيئا بارزا احمر عند كتفه الايسر قدره اذا قال قدر بيضة الحمامة واذا كبر جمع اليد والله اعلم ووقع في حديث عبد الله بن سرجس عند مسلم ان خاتم النبوة كان بين كتفيه عند نغض كتفه اليسرى وفي حديث عباد بن عمر وعند الطبراني كأنه ركبة عنز على طرف كتفه الايسر ولكن سنده ضعيف قال العلماء السر في ذلك ان القلب في تلك الجهة وقد ورد في خبر مقطوع ان رجلا سأل ربه أن يريه موضع الشيطان فرأى الشيطان في صورة ضفدع عند نغض كتفه الايسر حذاء قلبه له خرطوم كالمعوضة أخرجه ابن عبد البر بسند قوي الى ميمون بن مهران عن عمر بن عبد العزيز فذكره

(١) (قوله ونبه على أنها غلط) في نسخة أخرى وقد تبين من رواية مسلم انها غلط اه

باب صفة النبي ﷺ حدثنا أبو عاصم عن عمر بن سعيد بن أبي حسين عن ابن أبي مليكة عن عقبة بن الحارث قال صلى أبو بكر رضي الله عنه العصر ثم خرج يمشي فرأى الحسن يلعب مع الصبيان فحمله على عاتقه وقال بأبي شبيه بالنبي لا شبيه بعلي وعلي يضحك **حدثنا** أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا إسمعيل عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال رأيت النبي ﷺ وكان الحسن يشبهه **حدثنا** عمرو بن علي حدثنا ابن فضيل حدثنا إسمعيل بن أبي خالد قال سمعت أبا جحيفة رضي الله عنه قال رأيت النبي ﷺ وكان الحسن بن علي عليهما السلام يشبهه . قلت لأبي جحيفة صفه لي ، قال كان أبيض قد شمط

وذكره أيضا صاحب الفائق في مصنفه في م ص ر وله شاهد مرفوع عن أنس عند أبي يعلى وابن عدي ولفظه ان الشيطان واضع خطمه على قلب ابن آدم الحديث وأورد ابن أبي داود في كتاب الشريعة من طريق عروة بن رويم ان عيسى عليه السلام سأل ربه أن يريه موضع الشيطان من ابن آدم قال فاذا برأسه مثل الحية واضع رأسه على ثمرة القلب فاذا ذكر العبد ربه خنس واذا غفل وسوس (قلت) وسيأتي لهذا مزيد في آخر التفسير قال السهيلي وضع خاتم النبوة عند نغض كتفه ﷺ لانه معصوم من وسوسة الشيطان وذلك الموضع يدخل منه الشيطان ه (قوله باب صفة النبي ﷺ) أي خلقه وخلقه وأورد فيه أربعة وعشر بن حديثا الاول حديث أبي بكر المشتمل على ان الحسن ابن علي كان يشبه جسده ﷺ (قوله عن ابن أبي مليكة) في رواية الاسماعيلي أخبرني وفي أخري حدثني ابن أبي مليكة (قوله عن عقبة بن الحرث) في رواية الاسماعيلي أخبرني عقبة بن الحرث (قوله صلى أبو بكر رضي الله عنه العصر ثم خرج يمشي) زاد الاسماعيلي في رواية بعد وفاة النبي ﷺ بليال وعلي يمشي الى جانبه (قوله بابي) فيه حذف تقديره أفديه بابي ووقع في رواية الاسماعيلي وارتجز فقال وابابي شبيه بالنبي وفي تسمية هذا رجزا نظر لانه ليس بموزون وكانه أطلق على السجع رجزا ووقع من بعض الرواة تغيير وتصحيف رواية الاصل ولعلها كانت وابأبي وابأبي كما دلت عليه رواية الاسماعيلي المذكورة فهذا يكون من مجزو الرجز لكن قوله شبيه بالنبي يحتاج الى شيء قبله فلعله كان شخص أو أنت شبيه بالنبي أونحو ذلك وأما الثالث فموزون (قوله وعلي يضحك) في رواية الاسماعيلي وعلي يتبسم أي رضا بقول أبي بكر وتصديقا له وقد وافق أبا بكر على أن الحسن كان يشبه النبي ﷺ أبو جحيفة كما سيأتي في الحديث الذي بعده ووقع في حديث أنس كما سيأتي في المناقب ان الحسين بن علي كان أشبههم بالنبي ﷺ وسيأتي وجه التوفيق بينهما في المناقب ان شاء الله تعالى وأذكر فيه من شاركهما في ذلك ان شاء الله تعالى وفي الحديث فضل أبي بكر ومحبته لقرابة النبي ﷺ وسيأتي في المناقب قوله لقرابة رسول الله ﷺ أحب الي أن أصل من قرابتي وفيه ترك الصبي المميز يلعب لان الحسن اذذاك كان ابن سبع سنين وقد سمع من النبي ﷺ وحفظه عنه ولعبه محمول على مايليق بمثله في ذلك الزمان من الاشياء المباحة بل على مافيه تمرين وتنشيط ونحو ذلك والله أعلم * الحديث الثاني حديث أبي جحيفة أورده من طريقين واسمعيل فيهما هو ابن ابي خالد وابن فضيل بالتصغير هو محمد (قوله كان أبيض قد شمط) بفتح المعجمة وكسر الميم اى صار سواد شعره مخالطا لبياضه وقد بين في الرواية التي تلي هذا ان موضع الشمط كان في العنفقة ويؤيد ذلك حديث عبدالله بن بسر المذكور بعده والعنفقة ما بين الذقن والشفة السفلى سواء كان عليها شعر ام لا وتطلق على الشعر أيضا وعند مسلم من رواية زهير عن ابي اسحق عن ابي جحيفة رأيت رسول الله ﷺ وهذه منه بيضاء واشار الى عنفقته قيل مثل من انت يومئذ قال ابري النبل وأريشها

وأمرَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ قَلُوصاً ، قالَ فَقُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ قَبلَ أنْ نَقبِضَها **حدّثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ رَجاء حَدَّثَنا إسرائيلُ عَنْ أبي إسْحَقَ عَنْ وهْبِ أبِي جُحَيْفَةَ السُّوَائِيِّ قالَ رأيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ورَأيْتُ بَياضاً مِنْ تَحتِ شَفَتِهِ السُّفْلَى العُنفُقَةَ **حدّثنا** عِصامُ بْنُ خالِدٍ حدّثَنا حَرِيزُ بْنُ عُثمانَ أنَّهُ سألَ عَبدَ اللهِ ابْنَ بُسْرٍ صاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ قال أرَأيْتَ النَّبِيَّ ﷺ كانَ شَيْخاً قالَ كانَ فِي عَنفَقَتِهِ شَعَراتٌ بَيضٌ **حدّثنا** ابْنُ بُكَيْرٍ قالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ خالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أبِي هِلَالٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أبِي عَبدِ الرَّحمَنِ قال سَمِعْتُ أنَسَ بْنَ مالِكٍ يَصِفُ النَّبِيَّ ﷺ قال كانَ رَبْعَةً مِنَ القَوْمِ لَيْسَ بالطَّوِيلِ ولاَ بالقَصِيرِ .

(قوله وامر لنا) اى له ولقومه من بني سواءة بضم المهملة وتخفيف الواو والمد والهمز وآخره هاء تانيث ابن عامر بن صعصعة وكان امرلهم بذلك على سبيل جائزة الوفد (قوله قلوصا) بفتح القاف هي الانثى من الابل وقيل الشابة وقيل الطويلة القوائم وقوله فقبض النبي ﷺ قبل ان نقبضها فيه اشعار بان ذلك كان قرب وفاته ﷺ وقد شهد ابو جحيفة ومن معه من قومه حجة الوداع كما في الرواية التي بعد هذه فالذي يظهر ان ابا بكر وفى لهم بالوعد المذكور كما صنع بغيرهم ثم وجدت ذلك منقولا صريحا ففى رواية الاسماعيلي من طريق محمد بن فضيل بالاسناد المذكور فذهبنا نقبضها فاتانا موته فلم يعطونا شيأ فلما قام ابو بكر قال من كانت له عند رسول الله ﷺ عدة فليجيء فقمت اليه فاخبرته فامر لنا بها وقد تقدم البحث في هذه المسئلة في الهبة * الحديث الثالث حديث ابي جحيفة ايضا (قوله عن وهب ابي جحيفة) هو اسم ابي جحيفة وهو مشهور بكنيته اكثر من اسمه وكان يقال له ايضا وهب الله و وهب الخير (قوله ورايت بياضا من تحت شفته السفلى العنفقة) بالكسر على انه بدل من الشفة و بالنصب على انه بدل من قول بياضا و وقع عند الاسماعيلي من طريق عبيد الله بن موسى عن اسرائيل بهذا الاسناد من تحت شفته السفلى مثل موضع اصبع العنفقة واصبع في هذه الرواية بالتنوين واعراب العنفقة كالذى قبله وفي رواية شبابة بن سوار عن اسرائيل عنده رايت النبي ﷺ شابت عنفقته * الحديث الرابع وهو من ثلاثياته (قوله حدثنا عصام بن خالد) هو ابو اسحق الحمصي الحضرمي من كبار شيوخ البخاري وليس له عنه في الصحيح غيره واما حريز فهو بفتح المهملة وتقدم قريبا انه من صغار التابعين (قوله أرايت النبي ﷺ) يحتمل ان يكون أرايت بمعني اخبرني والنبي بالرفع على انه اسم كان والتقدير اخبرني اكان النبي ﷺ شيخا و يحتمل ان يكون ارايت استفهاما منه هل راي النبي ﷺ و يكون النبي بالنصب على المفعولية وقوله كان شيخا استفهام ثان حذفت منه اداة الاستفهام و يؤيد هذا الثاني رواية الاسماعيلي من وجه آخر عن حريز بن عثمان قال رأيت عبدالله بن بسر صاحب النبي ﷺ بحمص والناس يسألونه فدنوت منه وأنا غلام فقلت أنت رأيت رسول الله ﷺ قال نعم قلت شيخ كان رسول الله ﷺ أم شاب قال فتبسم وفي رواية له فقلت له أكان النبي ﷺ صبغ قال يا ابن أخي لم يبلغ ذلك (قوله قال كان في عنفقته شعرات بيض) في رواية الاسماعيلي انما كانت شعرات بيض وأشار الى عنفقته وسيأتي بعد حديثين قول أنس انما كان شيء في صدغيه وسيأتي وجه الجمع بينهما ان شاء الله تعالى * الحديث الخامس حديث أنس من رواية ربيعة عنه وهو ابن أبي عبدالرحمن فروخ الفقيه المدني المعروف بربيعة الرأى وقد أورده من طريقين أحدهما من رواية خالد وهو ابن يزيد الجحمي المصري وكان من اقران الليث بن سعد لكنه مات قبله وقد أكثر عنه الليث (قوله كان ربعة) بفتح الراء وسكون الموحدة اى مربوعا والتأنيث باعتبار النفس يقال رجل ربعة وامرأة ربعة وقد فسره في الحديث المذكور بقوله ليس بالطويل البائن ولا بالقصير والمراد بالطويل البائن المفرط في الطول مع اضطراب القامة وسيأتي في حديث البراء بعد

أَزْهَرَ اللَّوْنِ . لَيْسَ بِأَبْيَضَ أَمْهَقَ وَلَا آدَمَ لَيْسَ بِجَعْدٍ قَطَطٍ وَلَا سَبْطٍ رَجِلٍ ، أُنْزِلَ عَلَيْهِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ

قليل انه قال كان النبي ﷺ مربوعا ووقع في حديث أبي هريرة عند الذهلي في الزهريات باسناد حسن كان ربعة وهو الى الطول أقرب (قوله أزهر اللون) اى ابيض مشرب بحمرة وقد وقع ذلك صريحا في حديث انس من وجه آخر عند مسلم وعند سعيد بن منصور والطيالسي والترمذي والحاكم من حديث علي قال كان النبي ﷺ ابيض مشربا بياضه بحمرة وهو عند ابن سعد ايضا عن علي وعن جابر وعند البيهقي من طرق عن علي وفي الشمائل من حديث هند بن ابي هالة أنه ازهر اللون (قوله ليس بابيض أمهق) كذا في الاصول ووقع عند الداودي تبعا لرواية المروزي أمهق ليس بابيض واعترضه الداودي وقال عياض انه وهم قال وكذلك رواية من روي انه ليس بالابيض ولا الآدم ليس بصواب كذا قال وليس بجيد في هذا الثاني لان المراد انه ليس بالابيض الشديد البياض ولا بالآدم الشديد الادمة وانما يخالط بياضه الحمرة والعرب قد تطلق على من كان كذلك اسمر ولهذا جاء في حديث انس عند احمد والبزار وابن منده باسناد صحيح وصححه ابن حبان ان النبي ﷺ كان اسمر وقد رد المحب الطبري هذه الرواية بقوله في حديث الباب من طريق مالك عن ربيعة ولا بالابيض الامهق وليس بالآدم والجمع بينهما ممكن واخرجه البيهقي في الدلائل من وجه آخر عن انس في ذكر الصفة النبوية قال كان رسول الله ﷺ ابيض بياضه الى السمرة وفي حديث يزيد الرقاشي عن ابن عباس في صفة النبي ﷺ رجل بين رجلين جسمه ولحمه احمر وفي لفظ اسمر الى البياض اخرجه احمد وسنده حسن وتبين من مجموع الروايات ان المراد بالسمرة الحمرة التي تخالط البياض وان المراد بالبياض المثبت ما يخالطه الحمرة والمنفي ما لا يخالطه وهو الذي تكره العرب لونه وتسميه أمهق وبهذا تبين ان رواية المروزي امهق ليس بابيض مقلوبة والله اعلم على انه يمكن توجيهها بان المراد بالامهق الاخضر اللون الذي ليس بياضه في الغاية ولا سمرته ولا حمرته فقد نقل عن رؤبة ان المهق خضرة الماء فهذا التوجيه يتم على تقدير ثبوت الرواية وقد تقدم في حديث ابي جحيفة اطلاق كونه ابيض وكذا في حديث ابي الطفيل عند مسلم وفي رواية عند الطبراني ما أنسي شدة بياض وجهه مع شدة سواد شعره وكذا في شعر أبي طالب المتقدم في الاستسقاء * وأبيض يستسقي الغمام بوجهه * وفي حديث سراقة عند ابن اسحق فجعلت انظر الى ساقه كأنها جمارة ولأحمد من حديث محرش الكعبي في عمرة الجعرانة انه قال فنظرت الى ظهره كأنه سبيكة فضة وعن سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة يصف النبي ﷺ فقال كان شديد البياض اخرجه يعقوب بن سفيان والبزار باسناد قوي والجمع بينهما بما تقدم وقال البيهقي يقال ان المشرب منه حمرة والى السمرة ما ضحى منه للشمس والريح وأما ما تحت الثياب فهو الابيض الازهر (قلت) وهذا ذكره ابن ابي خيثمة عقب حديث عائشة في صفته ﷺ بابسط من هذا وزاد ولونه الذي لا يشك فيه الابيض الازهر وأما ما وقع في زيادات عبد الله بن احمد في المسند من طريق علي ابيض مشرب شديد الوضح فهو مخالف لحديث انس ليس بالامهق وهو اصح ويمكن الجمع بحمل ما في رواية علي على ما تحت الثياب مما لا يلاقي الشمس والله اعلم (قوله ليس بجعد قطط ولا سبط) بفتح اوله وكسر الموحدة والجعودة في الشعر ان لا يتكسر ولا يسترسل والسبوطة ضده فكأنه اراد انه وسط بينهما ووقع في حديث علي عند الترمذي وابن ابي خيثمة ولم يكن بالجعد القطط ولا بالسبط كان جعدا رجلا وقوله رجل بكسر الجيم ومنهم من يسكنها اى منسرح وهو مرفوع على الاستئناف اي هو رجل ووقع عند الاصيلي بالخفض وهو وهم لانه يصير معطوفا على المنفي وقد وجه على انه خفضه على المجاورة وفي بعض الروايات بفتح اللام وتشديد الجيم على انه فعل ماض (قوله انزل عليه) في رواية مالك بعثه الله (قوله وهو ابن اربعين) في رواية مالك على رأس اربعين وهذا انما يتم على القول بانه بعث في الشهر الذي ولد فيه والمشهور عند الجمهور انه ولد في شهر ربيع الاول وانه بعث في شهر رمضان فعلى هذا يكون له حين بعث اربعون سنة ونصف او تسع وثلاثون ونصف فمن قال اربعين الغي الكسر او جبر لكن قال المسعودي وابن عبد البر انه بعث في شهر ربيع الاول فعلى هذا يكون له اربعون سنة سواء وقال بعضهم بعث وله اربعون سنة وعشرة ايام وعند الجعابي اربعون سنة وعشرون يوما وعن الزبير

فَلَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ وَقُبِضَ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ. قَالَ رَبِيعَةُ فَرَأَيْتُ شَعْرًا مِنْ شَعْرِهِ فَإِذَا هُوَ أَحْمَرُ. فَسَأَلْتُ. فَقِيلَ أَحْمَرُ مِنَ الطِّيبِ

حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ ابْنُ أَنَسٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

ابن بكار انه ولد في شهر رمضان وهو شاذ فان كان محفوظا وضم الى المشهور ان المبعث في رمضان فيصح انه بعث عند اكمال الاربعين ايضا وابعد منه قول من قال بعث في رمضان وهو ابن اربعين سنة وشهرين فانه يقتضي انه ولد في شهر رجب ولم ار من صرح به ثم رايته كذلك مصرحا به في تاريخ ابي عبد الرحمن العتقي وعزاه للحسين بن علي وزاد لسبع وعشرين من رجب وهو شاذ ومن الشاذ ايضا مارواه الحاكم من طريق يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال انزل على النبي ﷺ وهو ابن ثلاث واربعين وهو قول الواقدي وتبعه البلاذري وابن ابي عاصم وفي تاريخ يعقوب بن سفيان وغيره عن مكحول انه بعث بعد ثنتين وأربعين (قوله فلبث بمكة عشر سنين ينزل عليه) مقتضى هذا انه ﷺ عاش ستين سنة وأخرج مسلم من وجه آخر عن أنس انه ﷺ عاش ثلاثا وستين وهو موافق لحديث عائشة الماضي قريبا وبه قال الجمهور وقال الاسماعيلي لا بد أن يكون الصحيح أحدهما وجمع غيره بالغاء الكسر وسيأتي بقية الكلام على هذا الموضع في الوفاة آخر المغازي ان شاء الله تعالى (قوله وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء) أي بل دون ذلك ولابن أبي خيثمة من طريق أبي بكر بن عياش قلت لربيعة جالست أنسا قال نعم وسمعته يقول شاب رسول الله ﷺ عشرين شيبة هنا يعني العنفقة ولاسحق بن راهويه وابن حبان والبيهقي من حديث ابن عمر كان شيب رسول الله ﷺ نحو من عشرين شعرة بيضاء في مقدمه وقد اقتضى حديث عبد الله ابن بسر ان شيبه كان لا يزيد على عشرة شعرات لايراده بصيغة جمع القلة لكن خص ذلك بعنفقته فيحمل الزائد على ذلك في صدغيه كما في حديث البراء لكن وقع عند ابن سعد باسناد صحيح عن حميد عن أنس في أثناء حديث قال ولم يبلغ ما في لحيته من الشيب عشرين شعرة قال حميد وأومأ الى عنفقته سبع عشرة وقد روى ابن سعد أيضا باسناد صحيح عن ثابت عن أنس قال ما كان في رأس النبي ﷺ ولحيته الا سبع عشرة أو ثمانى عشرة ولابن أبي خيثمة من حديث حميد عن أنس لم يكن في لحية رسول الله ﷺ عشرون شعرة بيضاء قال حميد كن سبع عشرة وفي مسند عبد بن حميد من طريق حماد عن ثابت عن أنس ما عددت في رأسه ولحيته إلا أربع عشرة شعرة وعند ابن ماجه من وجه آخر عن أنس إلا سبع عشرة أو عشر بن شعرة وروى الحاكم في المستدرك من طريق عبد الله ابن محمد ابن عقيل عن أنس قال لو عددت ما أقبل على من شيبه في رأسه ولحيته ما كنت أزيدهن على إحدى عشرة شيبة وفي حديث الهيثم بن زهير عند(١) ثلاثون عددا (قوله قال ربيعة) هو موصول بالاسناد المذكور (قوله فرأيت شعرا من شعره فاذا هو أحمر فسألت فقيل أحمر من الطيب) لم أعرف السؤال المجيب بذلك إلا أن في رواية ابن عقيل المذكورة من قبل أن عمر بن عبد العزيز قال لأنس هل خضب النبي ﷺ فاني رأيت شعرا من شعره فقلون فقال انما هذا الذي لون من الطيب الذي كان يطيب به شعر رسول الله ﷺ فهو الذي غير لونه فيحتمل أن يكون ربيعة سأل أنسا عن ذلك فأجابه ووقع في رجال مالك للدارقطني وهو في غرائب مالك له عن أبي هريرة قال لما مات النبي ﷺ خضب من كان عنده شيء من شعره ليكون أبقى لها (قلت) فان ثبت هذا استقام إنكار أنس ويقبل ما أثبته سواه الطاوي بل وستأتي الاشارة إلى شيء من ذلك في كتاب اللباس إن شاء الله تعالى * الحديث السادس حديث البراء (قوله حدثنا إبراهيم بن يوسف) أي ابن إسحق ابن أبي إسحق السبيعي (قوله وأحسنه خلقا) بفتح المعجمة للاكثر وضبطه ابن التين بضم أوله واستشهد بقوله تعالى وإنك لعلى خلق عظيم ووقع في رواية الاسماعيلي بالشك وأحسنه خلقا أو خلقا

---

(١) هكذا بياض بالنسخ

لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلاَ بِالْقَصِيرِ وَلاَ بِالأَبْيَضِ الأَمْهَقِ وَلَيْسَ بِالآدَمِ وَلَيْسَ بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ وَلاَ بِالسَّبْطِ بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ فَتَوَفَّاهُ اللَّهُ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعَرَةً بَيْضَاءَ **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ ابْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا . وَأَحْسَنَهُ خَلْقًا ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ . وَلاَ بِالْقَصِيرِ **حدثنا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا هَلْ خَضَبَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لاَ إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ فِي صُدْغَيْهِ **حدثنا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَرْبُوعًا

و يؤيده قوله قبله أحسن الناس وجها فان فيه إشارة إلى الحسن الحسي فيكون في الثاني إشارة إلى الحسن المعنوي وقد وقع في حديث أنس الذي يتعلق بفرس أبي طلحة الذي قال فيه إن وجدناه لبحرا وهو عنده في مواضع منها أن في أوله في باب الشجاعة في الحرب كان أحسن الناس وأشجع الناس وأجود الناس فجمع صفات القوي الثلاث العقلية والغضبية والشهوانية فالشجاعة تدل على الغضبية والجود يدل على الشهوية والحسن تابع لاعتدال المزاج المستتبع لصفاء النفس الذي به جودة القريحة الدال على العقل فوصف بالاحسنية في الجميع ومضى في الجهاد والخمس حديث جبير بن مطعم انه ﷺ قال تم لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا فأشار بعدم الجبن الى كمال القوة الغضبية وهي الشجاعة و بعدم الكذب إلي كمال القوة العقلية وهي الحكمة و بعدم البخل إلى كمال القوة الشهوانية وهو الجود (قوله ليس بالطويل البائن ولا بالقصير) تقدم في حديث ربيعة عن أنس أنه كان ربعة ووقع في حديث عائشة عند ابن أبي خثيمة لم يكن احد يمشي من الناس ينسب إلي الطول الا طاله رسول الله ﷺ ولربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولهما فاذا فارقاه نسبا إلى الطول ونسب رسول الله ﷺ إلى الربعة وقوله البائن بالموحدة اسم فاعل من بان أي ظهر على غيره أو فارق من سواه والحديث السابع حديث قتادة سألت أنسا هل خضب النبي ﷺ قال إنما كان شيء في صدغيه الصدغ بضم المهملة و إسكان الدال بعدها معجمة ما بين الاذن والعين و يقال ذلك أيضا للشعر المتدلي من الرأس في ذلك المكان وهذا مغاير للحديث السابق أن الشعر الابيض كان في عنفقته ووجه الجمع ما وقع عند مسلم من طريق سعيد عن قتادة عن أنس قال لم يخضب رسول الله ﷺ و إنما كان البياض في عنفقته وفي الصدغين وفي الرأس نبذ أي متفرق وعرف من مجموع ذلك أن الذي شاب من عنفقته أكثر مما شاب من غيرها ومراد أنس أنه لم يكن في شعره ما يحتاج إلى الخضاب وقد صرح بذلك في رواية محمد بن سيرين قال سألت أنس بن مالك أكان رسول الله ﷺ خضب قال لم يبلغ الخضاب ولمسلم من طريق حماد عن ثابت عن أنس لو شئت أن أعد شمطات كن في رأسه لعلمت زاد ابن سعد والحاكم ما شأنه بالشيب ولمسلم من حديث جابر ابن سمرة فقد شمط مقدم رأسه ولحيته وكان إذا أدهن لم يتبين فاذا لم يدهن تبين وأما ما رواه الحاكم وأصحاب السنن من حديث أبي رمثة قال أتيت النبي ﷺ وعليه بردان أخضران وله شعر قد علاه الشيب وشيبه أحمر مخضوب بالحناء فهو موافق لقول ابن عمر رأيت رسول الله ﷺ يخضب بالصفرة وقد تقدم في الحج وغيره والجمع بينه و بين حديث أنس أن يحمل نفي أنس على غلبة الشيب حتى يحتاج الي خضابه ولم يتفق أنه رآه وهو مخضوب و يحمل حديث من أثبت الخضب على انه فعله لارادة بيان الجواز ولم يواظب عليه وأما ما تقدم عن أنس وأخرجه الحاكم من حديث عائشة قالت ما شانه الله ببيضاء فمحمول على أن تلك الشعرات البيض لم يتغير بها شيء من حسنه ﷺ وقد أنكر أحمد انكار أنس أنه خضب وذكر حديث ابن عمر أنه رأى النبي ﷺ يخضب بالصفرة وهو في الصحيح ووافق مالك أنسا في انكار الخضاب وتأول

بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ . لَهُ شَعْرٌ يَبْلُغُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ . رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ لَمْ أَرَ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ . قَالَ يُوسُفُ ابْنُ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِيهِ إِلَى مَنْكِبَيْهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ سُئِلَ الْبَرَاءُ أَكَانَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ السَّيْفِ . قَالَ لَا . بَلْ مِثْلَ الْقَمَرِ

ماورد فى ذلك * الحديث الثامن من حديث البراء (**قوله** بعيد ما بين المنكبين) أى عريض أعلى الظهر ووقع فى حديث أبي هريرة عند ابن سعد رحب الصدر (**قوله** شعر يبلغ شحمة أذنه) فى رواية الكشميهنى أذنيه بالتثنية وفى رواية الاسماعيلى : كاد جمته تصيب شحمة أذنيه (**قوله** وقال يوسف بن أبي إسحق) هو يوسف بن إسحق بن أبي إسحق نسبة الى جده (**قوله** إلى منكبيه) أى زاد فى روايته عن جده أبي إسحق عن البراء فى هذا الحديث له شعر يبلغ شحمة أذنيه إلى منكبيه وطريق يوسف هذه أوردها المصنف قبل هذا بحديث لكنه اختصرها قال ابن التين تبعا للداودى قوله يبلغ شحمة أذنيه مغاير لقوله الى منكبيه وأجيب بأن المراد معظم شعره كان عند شحمة اذنه وما استرسل منه متصل الي المنكب او يحمل على حالتين وقد وقع نظير ذلك في حديث انس عند مسلم من رواية قتادة عنه ان شعره كان بين اذنيه وعاتقه وفى حديث حميد عنه الى انصاف اذنيه ومثله عند الترمذي من رواية ثابت عنه وعند ابن سعد من رواية حماد عن ثابت عنه لايجاوز شعره اذنيه وهو محمول على ماقدمته او لي احوال متغايرة وروى ابوداود من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان شعر رسول الله ﷺ فوق الوفرة ودون الجمة وفى حديث هند بن أبي هالة فى صفة رسول الله ﷺ عند الرمذي وغيره فلايجاوز شعره شحمة أذنيه اذاهو وفره أى جعله وفرة فهذا القيد يؤيد الجمع المتقدم وروى أبو داود والترمذي من حديث أم هاني " قالت رأيت رسول الله ﷺ وله أربع عدائر ورجاله ثقات ، الحديث التاسع حديث البراء أيضا (**قوله** حدثنا زهير) هو ابن معاوية وأبو اسحق هو السبيعي (**قوله** سئل البراء) فى رواية الاسماعيلي من طريق أحمد بن يونس عن زهير حدثنا أبو اسحق عن البراء قال له رجل (**قوله** مثل السيف قال لا بل مثل القمر) كأن السائل أراد انه مثل السيف في الطول فرد عليه البراء فقال بل مثل القمر أى في التدوير ويحتمل أن يكون أراد مثل السيف فى اللمعان والصقال فقال بل فوق ذلك وعدل الى القمر لجمعه الصفتين من التدوير واللمعان ووقع فى رواية زهير المذكورة أكان وجه رسول الله ﷺ حديدا مثل السيف وهو يؤيد الاول وقد أخرج مسلم من حديث جابر بن سمرة ان رجلا قال له أكان وجه رسول الله ﷺ مثل السيف قال لا بل مثل الشمس والقمر مستديرا وانما قال مستديرا للتنبيه على أنه جمع الصفتين لان قوله مثل السيف يحتمل أن يريد به الطول أو اللمعان فرده المسؤل ردا بليغا ولما جرى التعارف فى أن التشبيه بالشمس انما يراد به غالبا الاشراق والتشبيه بالقمر انما يراد به الملاحة دون غيرهما أتى بقوله وكان مستديرا أشارة الي أنه أراد التشبيه بالصفتين معا الحسن والاستدارة ولاحمد وابن سعد وابن حبان عن أبي هريرة مارأيت شيأ أحسن من رسول الله ﷺ كان الشمس تجرى فى وجهه قال الطيبي شبه جريان الشمس فى فلكها بجريان الحسن فى وجهه ﷺ وفيه عكس التشبيه للمبالغة قال ويحتمل أن يكون من باب تناهى التشبيه جعل وجهه مقرا ومكانا للشمس وروى يعقوب بن سفيان فى تاريخه من طريق يونس بن أبي يعفور عن أبي اسحق السبيعي عن امرأة من همدان قالت حججت مع رسول الله ﷺ فقلت لها شبهيه قالت كالقمر ليلة البدر لم أر قبله ولا بعده مثله وفى حديث الربيع بنت معوذ لو رأيته لرأيت الشمس طالعة أخرجه الطبراني والدارمى وفى حديث يزيد الرقاشى المتقدم قريبا عن أبن عباس جميل دوائر الوجه قد ملأت لحيته من هذه الى هذه حتى كادت تملأ نحره وروى الذهلي فى الزهريات من حديث أبي هريرة فى صفته ﷺ كان أسيل الخدين شديد سواد الشعر أكحل العينين أهدب الاشفار الحديث وكأن قوله أسيل الخدين هو الحامل على من سأل اكان وجهه مثل السيف ووقع فى حديث على عند أبي عبيد فى الغريب وكان فى وجهه تدوير فقال

حدثنا الحسن بن منصور أبو علي حدثنا حجاج بن محمد الأعور بالمصيصة حدثنا شعبة عن الحكم قال سمعت أبا جحيفة قال خرج رسول الله ﷺ بالهاجرة إلى البطحاء فتوضأ ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين، وبين يديه عنزة، وزاد فيه عون عن أبيه عن أبي جحيفة قال كان يمر من ورائها المارة. وقام الناس فجعلوا يأخذون يديه فيمسحون بها وجوههم قال فأخذت بيده فوضعتها على وجهي فإذا هي أبرد من الثلج. وأطيب رائحة من المسك **حدثنا** عبدان حدثنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري قال حدثني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي ﷺ أجود الناس، وأجود ما يكون في رمضان، حين يلقاه جبريل، وكان جبريل عليه السلام يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن فلرسول الله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة **حدثنا** يحيى حدثنا عبد الرزاق حدثنا ابن جريج قال أخبرني ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ دخل عليها مسرورا تبرق أسارير وجهه فقال ألم تسمعي ما قال المدلجي لزيد وأسامة ورأى أقدامهما إن بعض هذه الأقدام من بعض **حدثنا** يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب أن عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن تبوك. قال فلما سلمت على رسول الله ﷺ وهو يبرق وجهه من السرور، وكان رسول الله ﷺ إذا سر

أبو عبيد في شرحه يريد أنه لم يكن في غاية من التدوير بل كان فيه سهولة وهي أحلى عند العرب * الحديث العاشر (قوله حدثنا الحسن بن منصور البغدادي) هو أبو علي البغدادي الشطوي بفتح المعجمة ثم المهملة لم يخرج عنه البخاري سوى هذا الموضع (قوله قال شعبة) هو متصل بالاسناد المذكور (قوله وزاد فيه عون عن أبيه أبي جحيفة) سياتي هذا الحديث بزيادة من وجه آخر في آخر الباب وقد تقدم ما يتعلق بذلك في أوائل الصلاة (قوله فاذا هي أبرد من الثلج وأطيب رائحة من المسك) وقع مثله في حديث جابر بن يزيد بن الاسود عن أبيه عند الطبراني باسناد قوي وفي حديث جابر بن سمرة عند مسلم في أثناء حديث قال فمسح صدري فوجدت ليده بردا أو ريحا كانما أخرجها من جونة عطار وفي حديث وائل بن حجر عند الطبراني والبيهقي لقد كنت اصافح رسول الله ﷺ أو يمس جلدي جلده فاتعرفه بعد في يدي وانه لاطيب رائحة من المسك وفي حديثه عند أحمد أتى رسول الله ﷺ بدلوا من ماء فشرب منه ثم مج في الدلو ثم في البئر ففاح منه مثل ريح المسك وروي مسلم حديث أنس في جمع أم سليم عرقه ﷺ وجعلها اياه في الطيب وفي بعض طرقه وهو أطيب الطيب وأخرج أبو يعلي والطبراني من حديث أبي هريرة في قصة الذي استعان به ﷺ على تجهيز ابنته فلم يكن عنده شيء فاستدعى بقارورة فسلمت له فيها من عرقه وقال له مرها فلتطيب به فكانت اذا تطيبت به شم أهل المدينة رائحة ذلك الطيب فسموا بيت المطيبين وروى أبو يعلى والبزار باسناد صحيح عن أنس كان رسول الله ﷺ اذا مر في طريق من طرق المدينة وجد منه رائحة المسك فيقال مر رسول الله ﷺ * الحديث الحادي عشر حديث ابن عباس كان النبي ﷺ أجود الناس تقدم شرحه مستوفى في كتاب الصيام والغرض منه وصفه عليه الصلاة والسلام بالجود * الحديث الثاني عشر حديث عائشة في قصة القائف وسياتي شرحه في كتاب الفرائض ان شاء الله تعالى والغرض منه هنا قولها تبرق أسارير وجهه والاسارير جمع اسرار وهي جمع سرو هي الخطوط التي تكون في الجبهة *

أَسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ وَكُنَّا نَعْرِفُ ذٰلِكَ مِنْهُ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنًا فَقَرْنًا حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ مِنْهُ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَسْدِلُ شَعْرَهُ . وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُسَهُمْ . فَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ رُؤُسَهُمْ . وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ ثُمَّ

الحديث الثالث عشر حديث كعب بن مالك وهو طرف من قصة تو بته وسيأتي بطوله في المغازي مستوفى شرحه ان شاء الله تعالى (قوله استنار وجهه كانه قطعة قمر) أي الموضع الذي يبين فيه السرور وهو جبينه فلذلك قال قطعة قمر ولعله كان حينئذ ملثما ويحتمل أن يكون يريد بقوله قطعة قمر القمر نفسه ووقع في حديث جبير بن مطعم عند الطبراني الثلث الينا النبي ﷺ بوجهه مثل شقة القمر فهذا محمول على صفته عند الالتفات وقد أخرج الطبراني حديث كعب بن مالك من طرق في بعضها كانه دارة قمر * الحديث الرابع عشر حديث أبي هريرة (قوله عن عمرو) هو ابن أبي عمرو مولى المطلب واسم أبي عمرو ميسرة (قوله بعثت من خير قرون بني آدم قرنا فقرنا) القرن الطبقة من الناس المجتمعين في عصر واحد ومنهم من حده بمائة سنة وقيل بسبعين وقيل بغير ذلك فحكي الحربي الاختلاف فيه من عشرة الى مائة وعشرين ثم تعقب الجميع وقال الذي أراه أن القرن كل أمة هلكت حتى لم يبق منها أحد وقوله قرنا بالنصب حال للتفصيل (قوله حتى كنت من القرن الذي كنت منه) في رواية الاسماعيلي حتى بعثت من القرن الذي كنت فيه وسيأتي في أول مناقب الصحابة حديث عمران بن حصين خير الناس قرني والكلام عليه مستوفى ان شاء الله تعالى * الحديث الخامس عشر حديث ابن عباس (قوله عن ابن شهاب أخبرني عبيد الله بن عتبة) هذا هو المشهور عن ابن شهاب وعنه فيه اسناد آخر اخرجه الحاكم من طريق مالك عن زياد بن سعد عن أنس سدل رسول الله ﷺ ناصيته ما شاء الله ثم فرق بعد وأخرجه أيضا أحمد وقال تفرد به حماد بن خالد عن مالك وأخطأ فيه والصواب عن عبيد الله بن عبد الله وقال ابن عبد البر الصواب عن مالك فيه عن الزهري مرسلا كما في الموطا (قوله يسدل شعره) بفتح أوله وسكون المهملة وكسر الدال ويجوز ضمها أي يترك شعر ناصيته على جبهته قال النووي قال العلماء المراد ارساله على الجبين واتخاذه كالقصة أي بضم القاف بعدها مهملة قوله ثم فرق بعد بفتح الفاء والراء أي ألقى شعر رأسه الى جانبي رأسه فلم يترك منه شيأ على جبهته ويفرقون بضم الراء وبكسرها وقد روى ابن اسحق عن محمد بن جعفر عن عروة عن عائشة قالت أنا فرقت لرسول الله ﷺ رأسه أي شعر رأسه عن يافوخه ومن طريقه أخرجه أبو داود وفي حديث هند بن أبي هالة صفة النبي ﷺ أنه ان انفرقت عقيقته أي شعر رأسه الذي على ناصيته فرق والا فلا يجاوز شعره شحمة أذنه قال ابن قتيبة في غريبه العقيقة شعر رأس الصبي قبل أن يحلق وقد يطلق عليه بعد الحلق مجازا وقوله كان لا يفرق شعره الا اذا انفرق محمول على ما كان أولا لما بينه حديث ابن عباس (قوله وكان يحب موافقة أهل الكتاب) أي حيث كان عاد الاوثان كثيرين (قوله فيما لم يؤمر فيه بشيء) أي فيما لم يخالف شرعه لان أهل الكتاب في زمانه كانوا متمسكين ببقايا من شرائع الرسل فكانت موافقتهم أحب اليه من موافقة عباد الاوثان فلما أسلم غالب عباد الاوثان أحب ﷺ حينئذ مخالفة أهل الكتاب واستدل به على ان شرع من قبلنا شرع لنا مالم يجيء في شرعنا ما يخالفه وتعقب بانه عبر بالمحبة ولو كان كذلك لعبر بالوجوب وعلى التسليم ففي نفس الحديث أنه رجع عن ذلك آخرا والله أعلم * الحديث السادس عشر حديث عبد الله بن عمرو أبي

فَرَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ **حدثنا** عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَكَانَ يَقُولُ إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللهِ فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ بِهَا **حدثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ

ابن العاص (قوله عن أبي حمزة) هو السكري والاسناد كله كوفيون سوي طرفيه وقد دخلاها (قوله عن عبد الله بن عمرو) أي ابن العاص في رواية مسلم عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير عن الاعمش بسنده دخلنا على عبد الله بن عمرو حين قدم مع معاوية الكوفة فذكر رسول الله ﷺ فقال (قوله فاحشا ولا متفحشا) أي ناطقا بالفحش وهو الزيادة على الحد في الكلام السيء والمتفحش المتكلف لذلك أي لم يكن له الفحش خلقا ولا مكتسبا ووقع عند الترمذي من طريق أبي عبد الله الجدلي قال سألت عائشة عن خلق النبي ﷺ فقالت لم يكن فاحشا ولا متفحشا ولا سخابا في الاسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح وتقدمت هذه الزيادة في حديث عبد الله بن عمرو من وجه آخر بأتم من هذا السياق ويأتي في تفسير سورة الفتح وقد روى المصنف في الادب من حديث أنس لم يكن رسول الله ﷺ سبابا ولا لعانا كان يقول لاحدنا عند المعتبة ماله تربت جبينه ولاحمد من حديث أنس أن النبي ﷺ كان لا يواجه أحدا في وجهه بشيء يكرهه ولابي داود من حديث عائشة كان رسول الله ﷺ اذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل ما بال فلان يقول ولكن يقول ما بال أقوام يقولون (قوله وكان يقول) أي النبي ﷺ ووقع في رواية مسلم قال وقال رسول الله ﷺ (قوله ان من خياركم احسنكم أخلاقا) في رواية مسلم أحاسنكم وحسن الخلق اختيار الفضائل وترك الرذائل وقد أخرج أحمد من حديث أبي هريرة رفعه انما بعثت لاتمم صالح الاخلاق وأخرجه البزار من هذا الوجه بلفظ مكارم بدل صالح وأخرج الطبراني في الاوسط باسناد حسن عن صفية بنت حيي قالت ما رأيت أحدا أحسن خلقا من رسول الله ﷺ وعند مسلم من حديث عائشة كان خلقه القرآن يغضب لغضبه ويرضى لرضاه * الحديث السابع عشر حديث عائشة (قوله بين أمرين) أي من أمور الدنيا يدل عليه قوله ما لم يكن اثما لان أمور الدين لا اثم فيها وأبهم فاعل خير ليكون أعم من أن يكون من قبل الله أو من المخلوقين وقوله الا أخذ أيسرهما اى اسهلهما وقوله ما لم يكن اثما اى ما لم يكن الاسهل مقتضيا للاثم فانه حينئذ يختار الاشد وفي حديث انس عن الطبراني في الاوسط الا اختار ايسرهما ما لم يكن لله فيه سخط ووقوع التخيير بين ما فيه اثم وما لا اثم فيه من قبل المخلوقين واضح واما من قبل الله ففيه اشكال لان التخيير انما يكون بين جائزين لكن اذا حملناه على ما يفضي الى الاثم امكن ذلك بان يخيره بين ان يفتح عليه من كنوز الارض ما يخشى من الاشتغال به ازلا يتفرغ للعبادة مثلا وبين ان لا يؤتيه من الدنيا الا الكفاف وان كانت السعة اسهل منه والاثم على هذا امر نسبي لا يراد منه معنى الخطيئة لثبوت العصمة له ﷺ (قوله وما انتقم لنفسه) اى خاصة فلا يرد امره بقتل عقبة بن ابي معيط وعبد الله بن خطل وغيرهما ممن كان يؤذيه لانهم كانوا مع ذلك ينتهكون حرمات الله وقيل ارادت انه لا ينتقم اذا اوذي في غير السبب الذي يخرج الى الكفر كما عفا عن الاعرابي الذي جفا في رفع صوته عليه وعن الآخر الذي جبذ برداءه حتى أثر في كتفه وحمل الداودي عدم الانتقام على ما يختص بالمال قال وأما العرض فقد اقتص ممن منه نال قال واقتص ممن لدده في مرضه بعد نهيه عن ذلك بان امر بلدهم مع انهم كانوا في ذلك تأولوا أنه انما نهاهم عن عادة البشرية من كراهة النفس للدواء كذا وقد أخرج الحاكم هذا الحديث من طريق معمر

مامَسِسْتُ حَرِيراً ولاَ دِيبَاجاً أَلْيَنَ مِن كَفِّ النَّبِيِّ ﷺ ولاَ شَمِمْتُ رِيحاً قَطُّ أو عَرْفاً قَطُّ ، أَطْيَبَ مِن رِيحِ أو عَرْفِ النَّبِيِّ ﷺ **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ العَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا

عن الزهري بهذا الاسناد مطولا وأوله مالعن رسول الله ﷺ مسلما بذكر أي بصريح اسمه ولا ضرب يده شيأ قط الا ان يضرب بها في سبيل الله ولا سئل في شيء قط فمنعه الا ان يسئل مأثما ولا انتقم لنفسه من شيء الا أن تنتهك حرمات الله فيكون لله ينتقم الحديث وهذا السياق سوى صدر الحديث عند مسلم من طريق هشام بن عروة عن ابيه به واخرجه الطبراني في الاوسط من حديث انس وفيه وما انتقم لنفسه الا ان تنتهك حرمة الله فان انتهكت حرمة الله كان اشد الناس غضبا لله وفي الحديث الحث على ترك الاخذ بالشيء العسر والاقتناع باليسر وترك الالحاح فيما لا يضطر اليه و يؤخذ من ذلك الندب الى الاخذ بالرخص مالم يظهر الخطأ والحث على العفو الا في حقوق الله تعالى والندب الى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ومحل ذلك مالم يفض الى ماهو أشد منه وفيه ترك الحكم للنفس وان كان الحاكم متمكنا من ذلك بحيث يؤمن منه الحيف على المحكوم عليه لكن لحسم المادة والله أعلم ٭ الحديث الثامن عشر حديث أنس اخرجه من طريق حماد بن زيد واخرجه مسلم بمعناه من رواية سليمان بن المغيرة عن ثابت عنه (قوله مامسست) بمهملتين الاولى مكسورة ويجوز فتحها والثانية ساكنة وكذا القول في ميم شممت (قوله ولا ديباجا هو من عطف الخاص على العام لان الديباج نوع من الحرير وهو بكسر المهملة وحكي فتحها وقال ابو عبيدة الفتح مولد اى ليس بعربي (قوله ألين من كف رسول الله ﷺ) قيل هذا يخالف ماوقع في حديث انس الآتي في كتاب اللباس انه كان ضخم اليدين وفي رواية له والقدمين وفي رواية شثن القدمين والكفين وفي حديث هند بن أبي هالة الذي اخرجه الترمذي في صفة النبي ﷺ فان فيه انه كان شثن الكفين والقدمين اي غليظهما في خشونة وهكذا وصفه على من عدة طرق عنه عند الترمذي والحاكم وابن أبي خيثمة وغيرهم وكذا في صفة عائشة له عند ابن أبي خيثمة والجمع بينهما ان المراد اللين في الجلد والغلظ في العظام فيجتمع له نعومة البدن وقوته أو حيث وصف باللين واللطافة حيث لا يعمل بهما شيأ كان بالنسبة الى أصل الخلقة وحيث وصف بالغلظ والخشونة فهو بالنسبة الى امتهانهما بالعمل فانه يتعاطى كثيرا من أموره بنفسه ﷺ وسيأتي مزيد لهذا في كتاب اللباس ان شاء الله تعالى و في حديث معاذ عند الطبراني و البزار أردفني النبي ﷺ خلفه في سفر فما مسست شيأ قط ألين من جلده ﷺ (قوله عرفا) بفتح المهملة وسكون الراء بعدها فاء وهو شك من الراوي و يدل عليه قوله بعده أطيب من ريح أو عرف والعرف الريح الطيب و وقع في بعض الروايات بفتح الراء و بالقاف وأو على هذ التنويع الاول هو المعروف فقد تقدم في الصيام من طريق حميد عن أنس مسكا ولا عنبرة أطيب رائحة من ريح رسول الله ﷺ وقوله عنبرة ضبط بوجهين أحدهما بسكون النون بعدها موحدة والآخر بكسر الموحدة بعدها تحتانية والاول معروف والثاني طيب معمول من أخلاط يجمعها الزعفران وقيل هو الزعفران نفسه و وقع عند البيهقي ولا شممت مسكا ولا عنبرا ولا عبيرا ذكرها جميعا وقد تقدم شيء من هذا في الحديث العاشر وقوله من ريح أو عرف بخفض ريح بغير تنوين لانه في حكم المضاف كقول الشاعر ٭ بين ذراعي وجبهة الاسد ٭ و وقع أول الحديث عند مسلم كان رسول الله ﷺ أزهر اللون كان عرقه اللؤلؤ اذا مشى يتكفأ وما مسست الخ الحديث التاسع عشر حديث أبي سعيد أورده من طريقين (قوله عن عبد الله بن أبي عتبة) بضم المهملة وسكون المثناة بعدها موحدة وهو مولى أنس وهذا هو المحفوظ عن قتادة وقد رواه الطبراني من وجه آخر عن شعبة عن قتادة فقال عن أبي السوار العدوي عن عمران بن حصين به (قوله أشد حياء من العذراء) أي البكر وقوله في خدرها بكسر المعجمة أي في سترها وهو من

حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى وابن مهدي قالا حدثنا شعبة مثله وإذا كره شيئا عرف في وجهه حدثنا علي بن الجعد أخبرنا شعبة عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ما عاب النبي ﷺ طعاما قط إن اشتهاه أكله وإلا تركه حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا بكر بن مضر عن جعفر ابن ربيعة عن الأعرج عن عبد الله بن مالك بن بحينة الأسدي قال كان النبي ﷺ إذا سجد فرج بين يديه حتى نرى إبطيه قال وقال ابن بكير حدثنا بكر بياض إبطيه حدثنا عبد الأعلى بن حماد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة أن أنسا رضي الله عنه حدثهم أن رسول الله ﷺ كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء فإنه كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه

باب التميم لان العذراء في الخلوة يشتد حياؤها أكثر مما تكون خارجة عنه لكون الخلوة مظنة وقوع الفعل بها فالظاهر أن المراد تقييده بما اذا دخل عليها في خدرها لا حيث تكون منفردة فيه ومحل وجود الحياء منه ﷺ في غير حدود الله ولهذا قال للذي اعترف بالزنا أنكتها لا تكنى كما سياتي بيانه في الحدود وأخرج البزار هذا الحديث من حديث أنس وزاد في آخره وكان يقول الحياء خير كله وأخرج من حديث ابن عباس قال كان رسول الله ﷺ يغتسل من وراء الحجرات وما رأى أحد عورته قط واسناده حسن (قوله حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى وابن مهدي قالا حدثنا شعبة مثله) يعني سندا ومتنا وقد أخرجه الاسماعيلي من رواية أبي موسى محمد بن المثنى عن عبد الرحمن بن مهدي بسنده وقال فيه سمعت عبد الله بن أبي عتبة يقول سمعت أبا سعيد الخدري يقول وأخرجه ابن حبان من طريق أحمد بن سنان القطان قال قلت لعبد الرحمن ابن مهدي يا أبا سعيد أكان رسول الله ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها قال نعم عن مثل هذا فسل ياشعبة فذكره بتمامه (قوله واذا كره شيا عرف في وجهه) أي ان ابن بشار زاد هذا على رواية مسدد وهذا يحتمل أن يكون في رواية عبد الرحمن بن مهدي وحده وان يكون في رواية يحيى أيضا ولم يقع لمسدد والاول المعتمد فقد أخرجه الاسماعيلي من رواية المقدمي وأبي خيثمة وابن خلاد عن يحيى بن سعيد وليس فيه الزيادة وأخرجه من رواية أبي موسى عن عبد الرحمن بن مهدي فذكرها وكذا أخرجه مسلم عن زهير بن حرب وأبي موسى محمد بن المثنى وأحمد بن سنان القطان كلهم عن ابن مهدي وأخرجه من حديث معاذ والاسماعيلي من حديث علي بن الجعد كلاهما عن شعبة كذلك وأخرجه ابن حبان من طريق عبد الله بن المبارك عن شعبة كذلك وقوله عرفناه في وجهه اشارة الى تصحيح ما تقدم من انه لم يكن يواجه أحدا بما يكرهه بل يتغير وجهه فيفهم أصحابه كراهيته لذلك ب الحديث العشرون حديث أبي هريرة (قوله عن أبي حازم) هو الاشجعي واسمه سلمان وليس هو أبا حازم سلمة بن دينار صاحب سهل بن سعد (قوله ما عاب رسول الله ﷺ طعاما قط) في رواية غندر عن شعبة عند الاسماعيلي ما رأيت رسول الله ﷺ عاب طعاما قط وهو محمول على الطعام المباح كما سياتي تقريره في كتاب الاطعمة ان شاء الله تعالى * الحديث الحادي والعشرون حديث عبد الله بن مالك بن بحينة هو بنتو بن مالك واعراب بن بحينة اعراب بن مالك لان مالكا أبوه وبحينة أمه (قوله الاسدي) هو بسكون المهملة ويقال فيه الازدي بسكون الزاي وهذا مشهور في هذه النسبة يقال بالزاي وبالسين وغفل الداودي فقرأه بفتح السين ثم انكره وقد تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة وكذا قوله قال ابن بكير أي يحيى بن عبد الله بن بكير (حدثنا بكر) أي ابن مضر بالاسناد المذكور (قوله بياض ابطيه) أي ان يحيى زاد لفظ بياض لان في رواية قتيبة حتى يرى ابطية واختلف في المراد بوصف ابطيه بالبياض فقيل لم يكن تحتهما شعر فكانا كاون جسده ثم قيل لم يكن تحت ابطيه شعر البتة وقيل كان لدوام تعهده له لا يبقى فيه شعر ووقع عند مسلم في حديث حتى رأينا عفرة

حدثنا الحسن بن الصباح حدثنا محمد بن سابق حدثنا مالك بن مغول قال سمعت عون بن أبي جحيفة ذكر عن أبيه قال دفعت الى النبي ﷺ وهو بالأبطح في قبة كان بالهاجرة خرج بلال، فنادى بالصلاة، ثم دخل فأخرج فضل وضوء رسول الله ﷺ فوقع الناس عليه يأخذون منه، ثم دخل فأخرج العنزة وخرج رسول الله ﷺ كأني أنظر إلى وبيص ساقيه فركز العنزة، ثم صلى الظهر ركعتين، والعصر ركعتين، يمر بين يديه الحمار والمرأة حدثنا الحسن بن صباح البزار حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يحدث حديثا لو عده العاد لأحصاه * وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب أنه قال أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة أنها قالت ألا يعجبك أبو فلان جاء فجلس إلى جانب حجرتي يحدث عن رسول الله ﷺ يسمعني ذلك،

ابطيه ولا تنافي بينهما لان الاعفر ما بياضه ليس بالناصع وهذا شان المقابن يكون لونها في البياض دون لون بقية الجسد، الحديث الثاني والعشرون حديث أنس في رفع اليدين في الاستسقاء تقدم في موضعه مشروحا والغرض منه ذكر بياض ابطيه والمراد بالحصر فيه الرفع على هيئة مخصوصة لا أصل الرفع فانه ثابت عنه كما في الخبر الذي بعده، الحديث الثالث والعشرون حديث أبي موسى ذكر منه طرفا معلقا هو طرف من حديث سيأتي موصولا في المناقب في ترجمة أبي عامر الاشعري وقد علق طرفا منه في الوضوء أيضا (قوله حدثنا الحسن بن الصباح) هو البزار الذي أخرج عنه الحديث الذي بعده وقيل بل هذا هو الزعفراني نسبة الى جده لانه الحسن بن محمد بن الصباح (قوله سمعت عون بن أبي جحيفة ذكر عن أبيه) في رواية شعبة عن عون سمعت أبي كما تقدم في اوائل الصلاة (قوله دفعت) بضم اوله أي أنه وصل اليه عن غير قصد والابطح هو الذي خارج مكة ينزل فيه الحاج اذا رجع من منى وقوله وكان بالهاجرة استئناف أو حال وقد تقدم هذا الحديث من وجه آخر في هذا الباب وهو الحديث العاشر والمراد منه هنا قوله كأني انظر الى وبيص ساقية والوبيص بالموحدة والمهملة البريق وزنا ومعنى * الحديث الرابع والعشرون حديث عائشة (قوله حدثنا الحسن بن الصباح البزار) بتقديم الزاي على الراء وهو واسطي سكن بغداد وكان من أئمة الحديث وسفيان وهو ابن عيينة فان الحسن بن الصباح ما لحق الثوري والثوري لا يروي عن الزهري الا بواسطة (قوله لو عده العاد لاحصاه) أي لو عد كلماته ومفرداته أو حروفه لأطاق ذلك وبلغ آخرها والمراد بذلك المبالغة في الترتيل والتفهيم وهذا الحديث هو الحديث الذي بعده اختلف الرواة في سياقه بسطا واختصارا (قوله وقال الليث حدثني يونس) وصله الذهلي في الزهريات عن أبي صالح عن الليث (قوله ألا يعجبك) بضم أوله واسكان ثانيه من الاعجاب وبفتح ثانيه والتشديد من التعجيب (قوله أبا فلان) كذا للاكثر قال عياض هو منادى بكنيته (قلت) وليس كذلك لما ساذكره وانما خاطبت عائشة عروة بقولها ألا يعجبك وذكرت له المتعجب منه فقالت أبا فلان وحق السياق أن تقول أبو فلان بالرفع على انه فاعل لكنه جاء هكذا على اللغة القليلة ثم حكت وجه التعجب فقالت جاء فجلس الخ ووقع في رواية الاصيلي وكريمة أبو فلان ولا اشكال فيها وتبين من رواية مسلم وأبي داود أنه هو أبو هريرة فأخرجه مسلم عن هرون بن معروف وأبو داود عن علي بن منصور الطوسي كلاهما عن سفيان لكن قال هرون عن سفيان عن هشام بن عروة وقال الطوسي عن سفيان عن الزهري وكذا أخرجه الاسماعيلي عن ابن أبي عمر عن سفيان عن هشام عن أبي يعلى عن أبي معمر عن سفيان عن الزهري وكذا أخرجه أبو نعيم من طريق القعنبي عن سفيان عن الزهري فكان لسفيان فيه شيخين وفي رواية الجميع أنه ابو هريرة ووقع في رواية ابن وهب عند الاسماعيلي ألا يعجبك أبو هريرة جاء فجلس ولاحمد ومسلم وأبي داود من هذا الوجه ألا أعجبك من أبي هريرة ووقع للقابسي بفتح الهمزة بعدها مثناة مفتوحة فعل ماض من الاتيان وفلان بالرفع والتنوين وهو

وكُنتُ أُسَبِّحُ، قَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي، ولَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ **باب** كَانَ النَّبِيُّ ﷺ تَنَامُ عَيْنُهُ ولاَ يَنَامُ قَلْبُهُ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا كَيْفَ كَانَتْ صَلاَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ قَالَتْ: مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ، ولاَ غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَلاَ تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وطُولِهِنَّ. ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلاَ تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلاَثًا فَقُلْتُ يَارَسُولَ اللهِ تَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ قَالَ: تَنَامُ عَيْنِي ولاَ يَنَامُ قَلْبِي **حدثنا** إِسْمٰعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الكَعْبَةِ جَاءَهُ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ، وهُوَ نَائِمٌ فِي المَسْجِدِ الحَرَامِ، فَقَالَ أَوَّلُهُمْ: أَيُّهُمْ هُوَ؟ فَقَالَ أَوْسَطُهُمْ هُوَ خَيْرُهُمْ؟ وقَالَ آخِرُهُمْ: خُذُوا خَيْرَهُمْ. فَكَانَتْ تِلْكَ، فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى جَاءُوا لَيْلَةً أُخْرَى فِيمَا يَرَى قَلْبُهُ والنَّبِيُّ ﷺ نَائِمَةٌ عَيْنَاهُ ولاَ يَنَامُ قَلْبُهُ، وكَذَلِكَ الأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ ولاَ تَنَامُ قُلُوبُهُمْ. فَتَوَلاَّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ

تصحيف لانه تبين من الرواية الاخري أنه بصيغة الكنية لا بلفظ الاسم المجرد عنها والعجب أن القابسي أنكر عين روايته وقال عياض هي الصواب لولا قوله بعده جاء (قلت) لانه يصير تكرارا (قوله وكنت أسبح) أي أصلي نافلة أو على ظاهره أي أذكر الله والاول أوجه (قوله ولو أدركته لرددت عليه) أي لانكرت عليه و بينت له أن الترتيل في التحديث أولى من السرد (قوله لم يكن يسرد الحديث كسردكم) أي يتابع الحديث استعجالا بعضه أثر بعض لئلا يلتبس على المستمع زاد الاسماعيلي من رواية ابن المبارك عن يونس انما كان حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلا فهما تفهمه القلوب واعتذر عن أبي هريرة بانه كان واسع الرواية كثير المحفوظ فكان لا يتمكن من التمهل عند ارادة التحديث كما قال بعض البلغاء أريد ان اقتصر فتزاحم القوافي على في * (قوله باب كان النبي ﷺ تنام عينه) في رواية الكشميهني عيناه * ولا ينام قلبه (قوله رواه سعيد بن ميناء عن جابر) وصله في كتاب الاعتصام مطولا وسيأتي شرحه هناك ان شاء الله تعالى وأخرجه المصنف في الباب من حديث عائشة في صلاته ﷺ بالليل وفي آخره فقلت يارسول الله تنام قبل أن توتر قال تنام عيني ولا ينام قلبي وهذا قد تقدم في صلاة التطوع وتقدم حديث ابن عباس في ذلك في صلاته ﷺ بالليل ثم ذكر طرفا من حديث شريك عن أنس في المعراج وسيأتي بأتم من هذا في التوحيد (قوله حدثنا اسمعيل) هو ابن أبي أويس (قوله حدثنا أخي) هو أبو بكر عبد الحميد وسليمان هو ابن بلال (قوله جاءه ثلاثة نفر) هم ملائكة ولم أتحقق أسماءهم (قوله فقال أولهم أيهم) هو مشعر بأنه كان نائما بين اثنين أو أكثر وقد قيل انه كان نائما بين عمه حمزة وابن عمه جعفر بن أبي طالب (قوله فكانت تلك) أي القصة أي لم يقع في تلك الليلة غير ماذكر من الكلام (قوله حتى جاؤا اليه ليلة أخرى) أي بعد ذلك ومن هنا يحصل رفع الاشكال في قوله قبل أن يوحى اليه كما سيأتي بيانه في مكانه (قوله فيما يرى قلبه والنبي ﷺ نائمة عيناه ولا ينام قلبه وكذلك الانبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم) قد تقدم مثل هذا من قول عبيد بن عمير في أوائل الطهارة ومثله لا يقال من قبل الرأي وهو ظاهر في أن ذلك من خصائصه ﷺ لكنه بالنسبة للامة وزعم القضاعي أنه مما اختص به عن الانبياء أيضا وهذان الحديثان يردان عليه وقد تقدم في التيمم في الكلام على حديث عمران في قصة المرأة صاحبة المزادتين ما يتعلق بكونه ﷺ كان تنام عيناه ولا ينام قلبه فليراجع

باب علامات النبوة في الإسلام **حدثنا** أبو الوليد حدثنا سلم بن زرير سمعت أبا رجاء قال **حدثنا** عمران بن حصين أنهم كانوا مع النبي ﷺ في مسير فأدلجوا ليلتهم حتى إذا كان وجه الصبح عرسوا فغلبتهم أعينهم حتى ارتفعت الشمس، فكان أول من استيقظ من منامه أبو بكر، وكان لا يوقظ رسول الله ﷺ من منامه حتى يستيقظ، فاستيقظ عمر، فقعد أبو بكر عند رأسه، فجعل يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي ﷺ فنزل وصلى بنا الغداة فاعتزل رجل من القوم لم يصل معنا، فلما انصرف قال يا فلان ما يمنعك أن تصلي معنا؟ قال أصابتني جنابة، فأمره أن يتيمم بالصعيد، ثم صلى وجعلني رسول الله ﷺ في ركوب بين يديه، وقد عطشنا عطشا شديدا فبينما نحن نسير إذا نحن بامرأة سادلة رجليها بين مزادتين، فقلنا لها: أين الماء؟ فقالت: إنه لا ماء، قلنا: كم بين أهلك وبين الماء؟ قالت: يوم وليلة، فقلنا: انطلقي إلى رسول الله ﷺ قالت: وما رسول الله؟ فلم نملكها من أمرها؟ حتى استقبلنا بها النبي ﷺ فحدثته بمثل الذي حدثتنا، غير أنها حدثته أنها موتمة، فأمر بمزادتيها،

منه من أراد الوقوف عليه * (قوله باب علامات النبوة في الاسلام) العلامات جمع علامة وعبر بها المصنف لكون ما يورده من ذلك أعم من المعجزة والكرامة والفرق بينهما أن المعجزة أخص لانه يشترط فيها ان يتحدي النبي من يكذبه بان يقول ان فعلت كذلك أتصدق بانى صادق أو يقول من يتحداه لا أصدقك حتى تفعل كذا ويشترط أن يكون المتحدى به مما يعجز عنه البشر في العادة المستمرة وقد وقع النوعان للنبي ﷺ في عدة مواطن وسميت المعجزة لعجز من يقع عندهم ذلك عن معارضتها والهاء فيها للمبالغة أو هي صفة محذوف وأشهر معجزات النبي ﷺ القرآن لانه ﷺ تحدى به العرب وهم أفصح الناس لسانا وأشدهم اقتدارا على الكلام بأن يأتوا بسورة مثله فعجزوا مع شدة عداوتهم له وصدهم عنه حتى قال بعض العلماء اقصر سورة في القرآن أنا أعطيناك الكوثر فكل قرآن من سورة أخرى كان قدرانا أعطيناك الكوثر سواء كان آية أو أكثر أو بعض آية فهو داخل فيما تحداهم به وعلى هذا فتحصل معجزات القرآن من هذه الحيثية الى عدد كثير جدا ووجوه اعجاز القرآن من جهة حسن تأليفه والتئام كلماته وفصاحته وايجازه في مقام الايجاز وبلاغته ظاهرة جدا مع ما انضم الى ذلك من حسن نظمه وغرابة أسلوبه مع كونه على خلاف قواعد النظم والنثر هذا الى ما اشتمل عليه من الاخبار بالمغيبات مما وقع من أخبار الامم الماضية مما كان لا يعلمه الا افراد من أهل الكتاب ولم يعلم ان النبي ﷺ اجتمع بأحد منهم ولا أخذ عنهم وبما سيقع فوقع على وفق ما أخبر به في زمنه ﷺ وبعده هذا مع الهيبة التي تقع عند تلاوته والخشية التي تلحق سامعه وعدم دخول الملال والسآمة على قارئه وسامعه مع تيسير حفظه لتعلمية وتسهيل سرده لتاليه ولا ينكر شيأ من ذلك الا جاهل أو معاند ولهذا أطلق الائمة أن معظم معجزات النبي ﷺ القرآن ومن أظهر معجزات القرآن ابقاؤه مع استمرار الاعجاز وأشهر ذلك تحديه اليهود أن يتمنوا الموت فلم يقع ممن سلف منهم ولا خلف من تصدى لذلك ولا أقدم مع شدة عداوتهم لهذا الدين وحرصهم على افساده والصد عنه فكان في ذلك أوضح معجزة وأما ما عدا القرآن من نبع الماء من بين اصابعه وتكثير الطعام وانشقاق القمر ونطق الجماد فمنه ما وقع التحدى به ومنه ما وقع دالا على صدقه من غير سبق تحد ومجموع ذلك يفيد القطع بانه ظهر على يده ﷺ من خوارق العادات شئ كثير كما يقطع بوجود جود حاتم وشجاعة علي وان كانت أفراد ذلك ظنية وردت مورد الآحاد مع ان كثيرا من المعجزات النبوية قد اشتهر وانتشر ورواه العدد الكثير والجم الغفير وافاد الكثير منه القطع عند أهل العلم بالآثار

والعناية بالسير والاخبار وان لم يصل عند غيرهم الى هذه الرتبة لعدم عنايتهم بذلك بل لواد عى مدع ان غالب هذه الوقائع مفيدة للقطع بطريق نظري لما كان مستبعدا وهو انه لا مريبة ان رواة الاخبار في كل طبقة قد حدثوا بهذه الاخبار في الجملة ولا يحفظ عن أحد من الصحابة ولا من بعدهم مخالفة الراوي فيما حكاه من ذلك ولا الانكار عليه فيما هنالك فيكون السا كت منهم كالناطق لان مجموعهم محفوظ من الاغضاء على الباطل وعلى تقدير أن يوجد من بعضهم انكار أو طعن على بعض من روى شيأ من ذلك فانما هو من جهة توقف في صدق الراوي أو تهمته بكذب أو توقف في ضبطه أو نسبته الى سوء الحفظ أو جواز الغلط ولا يوجد من أحد منهم طعن في المروي كما وجد منهم في غير هذا الفن من الاحكام والآداب وحروف القرآن ونحو ذلك وقد قرر القاضي عياض ما قدمته من وجود افادة القطع في بعض الاخبار عند بعض العلماء دون بعض تقريرا حسنا ومثل ذلك بان الفقهاء من أصحاب مالك قد تواتر عندهم النقل ان مذهبه اجزاء النية من أول رمضان خلافا للشافعي في ايجابه لها في كل ليلة وكذا ايجاب مسح جميع الرأس في الوضوء خلافا للشافعي في اجزاء بعضها وان مذهبهما معا ايجاب النية في أول الوضوء واشتراط الولي في النكاح خلافا لابي حنيفة وتجد العدد الكثير والجم الغفير من الفقهاء من لا يعرف ذلك من خلافهم فضلا عمن لم ينظر في الفقه وهو أمر واضح والله أعلم وذكر النووي في مقدمة شرح مسلم ان معجزات النبي ﷺ تزيد على ألف ومائتين وقال البيهقي في المدخل بلغت ألفا وقال الزاهدي من الحنفية ظهر على يديه ألف معجزة وقيل ثلاثة آلاف وقد اعتنى بجمعها جماعة من الائمة كأبي نعيم والبيهقي وغيرهما (قوله في الاسلام) أي من حين المبعث وهلم جرا دون ماوقع قبل ذلك وقد جمع ماوقع من ذلك قبل المبعث بل قبل المولد الحاكم في الاكليل وأبو سعيد النيسابوري في شرف المصطفى وأبو نعيم والبيهقي في دلائل النبوة وسيأتي منه في هذا الكتاب في قصة زيد بن عمرو بن نفيل في خروجه في ابتغاء الدين ومضي منه قصة ورقة بن نوفل وسلمان الفارسي وقدمت في باب أسماء النبي ﷺ قصة محمد بن عدي بن ربيعة في سبب تسميته محمدا ومن مشهور ذلك قصة بحيرا الراهب وهي في السيرة لابن اسحق وروي ابو نعيم في الدلائل من طريق شعيب بن شعيب أي ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبيه عن جده قال كان بمر الظهران راهب يدعى عيصا فذكر الحديث وفيه أنه أعلم عبد الله بن عبد المطلب ليلة ولد له النبي صلى الله عليه وسلم بأنه نبي هذه الامة وذكر له أشياء من صفته وروى الطبراني من حديث معاوية بن ابي سفيان عن ابيه ان أمية بن أبي الصلت قال له إني أجد في الكتب صفة نبي يبعث من بلادنا وكنت أظن أني هو ثم ظهر لي انه من بني عبد مناف قال فنظرت فلم اجد فيهم من هو متصف بأخلاقه إلا عتبة بن ربيعة الا انه جاوز الاربعين ولم يوح إليه فعرفت انه غيره قال ابو سفيان فلما بعث محمد قلت لامية عنه فقال اما انه حق فاتبعه فقلت له فأنت ما يمنعك قال الحياء من نسيات ثقيف اني كنت اخبرهن اني هو ثم اصير تبعا لفتى من بني عبد مناف وروي ابن اسحق من حديث سلمة بن سلامة بن وقش وأخرجه احمد وصححه ابن حبان من طريقه قال كان لنا جار من اليهود بالمدينة فخرج علينا قبل البعثة بزمان فذكر الحشر والجنة والنار فقلنا له وما آية ذلك قال خروج نبي يبعث من هذه البلاد وأشار الى مكة فقالوا متى يقع ذلك قال فرمى ببصره الى السماء وأنا أصغر القوم فقال ان يستنفد هذا الغلام عمره يدركه قال فما ذهبت الايام والليالي حتى بعث الله نبيه وهو حي فآمنا به وكفر هو بغيا وحسدا وروى يعقوب بن سفيان باسناد حسن عن عائشة قالت كان يهودي قد سكن مكة فلما كانت الليلة التي ولد فيها النبي ﷺ قال يامعشر قريش هل ولد فيكم الليلة مولود قالوا لا نعلم قال انظروا فانه ولد في هذه الليلة نبي هذه الامة بين كتفيه علامة لا يرضع ليلتين لان عفريتا من الجن وضع يده على فمه فانصرفوا فسألوا فقيل لهم قد ولد لعبد الله بن عبد المطلب غلام فذهب اليهودي معهم الى أمه فاخرجته لهم فلما رأى اليهودي العلامة خر مغشيا عليه وقال ذهبت النبوة من بني اسرائيل يامعشر قريش أما والله ليسطون بكم سطوة يخرج خبرها من المشرق والمغرب (قلت) ولهذه القصص نظائر يطول شرحها وما ظهر من علامات نبوته عند مولده وبعده ما أخرجه الطبراني عن عثمان بن أبي العاص الثقفي عن أمه

فَمَسَحَ فِي الْعَزْلَاوَيْنِ ، فَشَرِبْنَا عِطَاشًا أَرْبَعِينَ رَجُلًا حَتَّى رَوِينَا ، فَمَلَأْنَا كُلَّ قِرْبَةٍ مَعَنَا وَإِدَاوَةٍ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ نَسْقِ بَعِيرًا وَهِيَ تَكَادُ تَبِضُّ مِنَ الْمِلْءِ ثُمَّ قَالَ : هَاتُوا مَا عِنْدَكُمْ ، فَجُمِعَ لَهَا مِنَ الْكِسَرِ وَالتَّمْرِ ، حَتَّى أَتَتْ أَهْلَهَا ؟ قَالَتْ أَتَيْتُ أَسْحَرَ النَّاسِ ، أَوْهُوَ نَبِيٌّ كَمَا زَعَمُوا ، فَهَدَى اللهُ ذَاكَ الصِّرْمَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ فَأَسْلَمَتْ

انها حضرت آمنة أم النبي ﷺ فلما ضربها المخاض قالت فجعلت أنظر الى النجوم تدلى حتى أقول لتقعن على فلما ولدت خرج منها نور أضاء له البيت والدار وشاهده حديث العرباض بن سارية قال سمعت رسول الله ﷺ يقول انى عبد الله وخاتم النبيين وان آدم لمنجدل فى طينته وسأخبركم عن ذلك انى دعوة أبى ابراهيم و بشارة عيسى بى ورؤيا أمى التى رأت وكذلك أمهات النبيين يرين وان أم رسول الله ﷺ رأت حين وضعته نورا أضاءت له قصور الشام اخرجه احمد وصححه ابن حبان والحاكم وفى حديث أبى أمامة عند احمد نحوه واخرج ابن اسحق عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن اصحاب رسول الله نحوه وقالت اضاءت له بصرى من ارض الشام وروى ابن حبان والحاكم فى قصة رضاعه ﷺ من طريق ابن اسحق باسناده الى حليمة السعدية ◦ الحديث بطوله وفيه من العلامات كثرة اللبن فى ثديها ووجود اللبن فى شارفها بعد الهزال الشديد وسرعة مشى حمارها وكثرة اللبن فى شياهها بعد ذلك وخصب ارضها وسرعة نباته وشق الملكين صدره وهذا الاخير اخرجه مسلم من حديث أنس أن النبي ﷺ أتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان فأخذه فصرعه فشق عن قلبه فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله فى طست من ذهب بماء زمزم ثم جمعه فاعاده مكانه الحديث وفى حديث مخزوم بن هانئ المخزومى عن ابيه قال وكان قد أتت عليه خمسون ومائة سنة قال لما كانت الليلة التى ولد فيها رسول الله ﷺ انكسر ايوان كسرى وسقطت منه أربع عشرة شرافة وخمدت نار فارس ولم تخمد قبل ذلك بألف عام وغاضت بحيرة ساوه ورأى الموبذان ابلا صعابا تقود خيلا عرابا قد قطعت دجلة وانتشرت فى بلادها فلما أصبح كسرى أفزعه ما وقع فسأل علماء اهل مملكته عن ذلك فارسلوا الى سطيح فذكر القصة بطولها اخرجها ابن السكن وغيره فى معرفة الصحابة ثم أورد المصنف فى الباب نحو خمسين حديثا ◦ الحديث الاول حديث عمران بن حصين فى قصة المرأة صاحبة المزادتين والمعجزة فيها تكثير الماء القليل ببركته ﷺ وقد تقدم شرح الحديث مستوفى فى أبواب التيمم وقوله فى هذه الرواية ايه بكسر الهمزة وسكون التحتانية وفى بعض النسخ ايها بالتنوين مع الفتح وحكى الجوهرى جواز فتح الهمزة فى هذه وقوله مؤتمة اي ذات ايتام وقوله فسح بالعزلاوين فى رواية الكشميهنى فى العزلاوين وهما تثنية عزلاء بسكون الزاى وبالمد وهو فم القربة والجمع عزالى بكسر اللام الخفيفة وكذلك وقع فى الرواية المتقدمة (قوله فشر بنا عطاشا اربعون رجلا) اى ونحن حينئذ اربعون وفى رواية الكشميهنى اربعين بالنصب وتوجيهها ظاهر وقوله وهى تكاد تبض بكسر الموحدة بعدها معجمة ثقيلة اى تسيل وحكى عياض عن بعض الرواة بالصاد المهملة من البصيص وهو اللمعان ومعناه مستبعدا هنا فان فى نفس الحديث تكاد تبض من الملء بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة فكونها تكاد تسيل من الملء ظاهر وأما كونها تلمع من الملء فبعيد وقال ابن التين معنى قوله تبض بالمعجمة أى تشق يقال بض الماء من العين اذا نبع وكذا بض العرق قال وفيه روايات أخرى روي تنض بنون وضاد معجمة وروى تيصر بمثناة مفتوحة بعدها تحتانية ساكنة وصاد مهملة ثم راء قال وذكر الشيخ أبو الحسن ان معناه تنشق قال ومنه صير الباب أى شق الباب ورده ابن التين بان صير عينه حرف علة فكان يلزم أن يقول تصور وليس هذا فى شيء من الروايات ورأيت فى رواية أبى ذر عن الكشميهنى تنصب بفتح المثناة وسكون النون وفتح الصاد المهملة بعدها موحدة فتوافق الرواية الاولى لانها بمعنى تسيل ◦ الحديث الثانى والثالث عن أنس فى نبع الماء من بين أصابعه ﷺ أورده من أربعة طرق من رواية قتادة واسحق بن عبد الله بن أبي طلحة والحسن البصري وحميد وتقدم عنده فى الطهارة من رواية ثابت كلهم عن أنس وعند بعضهم ما ليس عند بعض وظهر لى من مجموع الروايات أنها

وَأَسْكُوا حدثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ وَهُوَ بِالزَّوْرَاءِ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَجَعَلَ الْمَاءُ يَنْبَعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، فَتَوَضَّأَ

قصتان في موطنين للتغاير في عدد من حضر وهي مغايرة واضحة يمكن الجمع فيها وكذلك تعيين المكان الذي وقع ذلك فيه لان ظاهر رواية الحسن ان ذلك كان في سفر بخلاف رواية قتادة فانها ظاهرة في أنها كانت بالمدينة وسيأتي في غير حديث أنس أنها كانت في مواطن أخر قال عياض هذه القصة رواها الثقات من العدد الكثير عن الجم الغفير عن الكافة متصلة بالصحابة وكان ذلك في مواطن اجتماع الكثير منهم في المحافل ومجمع العساكر ولم يرد عن أحد منهم انكار على راوي ذلك فهذا النوع ملحق بالقطعي من معجزاته وقال القرطبي قضية نبع الماء من بين اصابعه ﷺ تكررت منه في عدة مواطن في مشاهد عظيمة ووردت من طرق كثيرة يفيد مجموعها العلم القطعي المستفاد من التواتر المعنوي (قلت) أخذ كلام عياض وتصرف فيه قال ولم يسمع بمثل هذه المعجزة عن غير نبينا ﷺ وحديث نبع الماء جاء من رواية أنس عند الشيخين واحمد وغيرهم من خمسة طرق وعن جابر بن عبدالله من اربعة طرق وعن ابن مسعود عند البخاري والترمذي وعن ابن عباس عند احمد والطبراني من طريقين وعن ابن أبي ليلى والد عبدالرحمن عند الطبراني فعدد هؤلاء الصحابة ليس كما يفهم من اطلاقهما وأما تكثير الماء بأن يلمسه بيده أو يتفل فيه أو يأمر بوضع شيء فيه كسهم من كنانته فجاء في حديث عمران بن حصين في الصحيحين وعن البراء بن عازب عند البخاري وأحمد من طريقين وعن أبي قتادة عند مسلم وعن أنس عند البيهقي في الدلائل وعن زياد بن الحرث الصدائي عنده وعن حبان بن بح بضم الموحدة وتشديد المهملة الصدائي ايضا فاذا ضم هذا الى هذا بلغ الكثرة المذكورة أو قاربها وأما من رواها من اهل القرن الثاني فهم أكثر عددا وان كان شطر طرقه افرادا وفي الجملة يستفاد منها الرد على ابن بطال حيث قال هذا الحديث شهده جماعة كثيرة من الصحابة الا أنه لم يرو الا من طريق أنس وذلك لطول عمره وتطلب الناس العلو في السند انتهى وهو ينادي عليه بقلة الاطلاع والاستحضار لاحاديث الكتاب الذي شرحه وبالله التوفيق قال القرطبي ولم يسمع بمثل هذه المعجزة عن غير نبينا ﷺ حيث نبع الماء من بين عظمه وعصبه ولحمه ودمه وقد نقل ابن عبد البر عن المزني أنه قال نبع الماء من بين اصابعه ﷺ أبلغ في المعجزة من نبع الماء من الحجر حيث ضربه موسى بالعصا فتفجرت منه المياه لان خروج الماء من الحجارة معهود بخلاف خروج الماء من بين اللحم والدم انتهى وظاهر كلامه أن الماء نبع من نفس اللحم الكائن في الاصابع ويؤيده قوله في حديث جابر الآتي فرأيت الماء يخرج من بين أصابعه وأوضح منه ما وقع في حديث ابن عباس عند الطبراني فجاؤا بشن فوضع رسول الله ﷺ يده عليه ثم فرق أصابعه فنبع الماء من أصابع رسول الله ﷺ مثل عصا موسى فان الماء تفجر من نفس العصا فتمسكه به يقتضي أن الماء تفجر من بين أصابعه ويحتمل أن يكون المراد أن الماء كان ينبع من بين أصابعه بالنسبة الى رؤية الرائي وهو في نفس الامر للبركة الحاصلة فيه يفور ويكثر وكفه ﷺ في الماء فرآه الرائي نابعا من بين أصابعه والاول أبلغ في المعجزة وليس في الاخبار ما يرده وهو أولى (قوله عن سعيد) هو ابن أبي عروبة (قوله عن أنس) لم أره من رواية قتادة الا معنعنا لكن بقية الخبر تدل على أنه سمعه من أنس لقوله قلت كم كنتم لكن أخرجه أبو نعيم في الدلائل من طريق مكي بن ابراهيم عن سعيد فقال عن قتادة عن الحسن عن أنس فهذا لو كان محفوظا اقتضى أن في رواية الصحيح انقطاعا وليس كذلك لان مكي بن ابراهيم ممن سمع من سعيد بن أبي عروبة بعد الاختلاط (قوله وهو بالزوراء) بتقديم الزاي على الراء وبالمد مكان معروف بالمدينة عند السوق وزعم الداودي أنه كان مرتفعا كالمنارة وكأنه أخذه من أمر عثمان بالتأذين على الزوراء وليس ذلك بلازم بل الواقع ان المكان الذي أمر عثمان بالتأذين فيه كان بالزوراء لا أنه الزوراء نفسها ووقع في رواية

القوم ، قال قتادة قلت لأنس كم كنتم قال ثلاث مائة أو زهاء ثلاث مائة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال رأيت رسول الله ﷺ وحانت صلاة العصر . فالتمس الوضوء فلم يجدوه فأتي رسول الله ﷺ بوضوء فوضع رسول الله ﷺ يده في ذلك الإناء فأمر الناس أن يتوضؤا منه فرأيت الماء ينبع من تحت أصابعه فتوضأ الناس حتى توضؤا من عند آخرهم **حدثنا** عبد الرحمن بن مبارك حدثنا حرم قال سمعت الحسن قال حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه قال خرج النبي ﷺ في بعض مخارجه ومعه ناس من أصحابه ، فانطلقوا يسيرون فحضرت الصلاة . فلم يجدوا ماء يتوضؤن فانطلق رجل من القوم فجاء بقدح من ماء يسير فأخذه النبي ﷺ فتوضأ ثم مد أصابعه الأربع على القدح . ثم قال : قوموا فتوضؤا فتوضأ القوم حتى بلغوا فيما يريدون من الوضوء وكانوا سبعين أو نحوه **حدثنا** عبد الله بن منير سمع يزيد أخبرنا حميد عن أنس رضي الله عنه قال حضرت الصلاة فقام من كان قريب الدار من المسجد يتوضأ وبقي قوم . فأتي النبي ﷺ بمخضب من حجارة فيه ماء . فوضع كفه فصغر المخضب أن يبسط فيه كفه فضم أصابعه فوضعها في المخضب فتوضأ القوم كلهم جميعا . قلت : كم كانوا ؟ قال : ثمانون رجلا **حدثنا** موسى بن إسمعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا حصين عن سالم بن أبي الجعد عن

همام عن قتادة عن أنس شهدت النبي ﷺ مع أصحابه عند الزوراء أو عند بيوت المدينة أخرجه أبو نعيم وعند أبي نعيم من رواية شريك بن أبي نمر عن أنس أنه هو الذي أحضر الماء وأنه أحضره الى النبي ﷺ من بيت أم سلمة وانه رده بعد فراغهم الى أم سلمة وفيه قدر ما كان فيه أولا ووقع عنده في رواية عبيد الله بن عمر عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ خرج الى قباء فأتى من بعض بيوتهم بقدح صغير ووقع في حديث جابر الآتي التصريح بان ذلك كان في سفر ففي رواية نبيح العنزي عند أحمد عن جابر قال سافرنا مع رسول الله ﷺ فحضرت الصلاة فقال رسول الله ﷺ أما في القوم من طهور فجاء رجل بفضلة في اداوة فصبه في قدح فتوضأ رسول الله ﷺ ثم ان القوم أتوا ببقية الطهور فقالوا تمسحوا تمسوا فسمعهم رسول الله ﷺ فقال على رسلكم فضرب بيده في القدح في جوف الماء ثم قال اسبغوا الطهور قال جابر فوالذي اذهب بصري لقد رأيت الماء يخرج من بين أصابع رسول الله ﷺ حتى توضؤا أجمعون قال حسبته قال كنا مائتين وزيادة وجاء عن جابر قصة أخرى أخرجها مسلم من وجه آخر عنه في أواخر الكتاب في حديث طويل فيه أن الماء الذي أحضروه له كان قطرة في إناء من جلد لوأفرغها لشربها يابس الاناء وانه لم يجد في الركب قطرة ماء غيرها فاخذه النبي ﷺ فتكلم وغمز يده ثم قال ناد بجفنة الركب فجيء بها فقال بيده في الجفنة فبسطها ثم فرق أصابعه ووضع تلك القطرة في قعر الجفنة فقال خذ ياجابر فصب على وقل بسم الله ففعلت قال فرأيت الماء يفور من بين أصابعه ثم فارت الجفنة ودارت حتى امتلات فأتى الناس فاستقوا حتى رووا فرفع يده من الجفنة وهي ملأى وهذه القصة أبلغ من جميع ما تقدم لاشتمالها على قلة الماء وعلى كثرة من استقى منه (قوله زهاء ثلثمائة) هو بضم الزاي وبالمد أي قدر ثلثمائة مأخوذة من زهوت الشيء اذا حصرته ووقع عند الاسماعيلي من طريق خالد ابن الحرث عن سعيد قال

جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضيَ اللهُ عنهما قالَ عطِشَ الناسُ يومَ الحُدَيبيةِ والنبيُّ ﷺ بينَ يديهِ ركوةٌ فتوضأَ فجهشَ الناسُ نحوَهُ. فقالَ مالكُمْ؟ قالوا: ليسَ عندَنا ماءٌ نتوضأُ ولا نشربُ إلا ما بينَ يديكَ. فوضعَ يدَهُ في الركوةِ. فجعلَ الماءُ يثورُ بينَ أصابعِهِ كأمثالِ العيونِ. فشربنا وتوضأنا قلتُ: كم كنتم؟ قالَ لو كنا مائةَ ألفٍ لكفانا. كنا خمسَ عشرةَ مائةً. **حدثنا** مالكُ بنُ إسمٰعيلَ حدثنا إسرائيلُ عن أبي إسحٰقَ عنِ البراءِ رضيَ اللهُ عنهُ قالَ كنا يومَ الحديبيةِ أربعَ عشرةَ مائةً، والحديبيةُ بئرٌ، فنزحناها حتى لم نترُكْ فيها قطرةً فجلسَ النبيُّ ﷺ على شفيرِ البئرِ فدعا بماءٍ فمضمضَ ومجَّ في البئرِ فمكثنا غيرَ بعيدٍ ثم أستقينا. حتى روينا وروتْ أو صدرتْ ركائبُنا **حدثنا** عبدُاللهِ بنُ يوسفَ أخبرنا مالكٌ عن إسحٰقَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبي طلحةَ أنهُ سمعَ أنسَ بنَ مالكٍ يقولُ قالَ أبو طلحةَ لأمِّ سُلَيمٍ لقد سمعتُ صوتَ رسولِ اللهِ ﷺ ضعيفاً أعرفُ فيهِ الجوعَ فهلْ عندَكِ منْ شيءٍ؟ قالتْ نعمْ، فأخرجتْ أقراصاً منْ شعيرٍ ثم أخرجتْ خماراً لها فلفتِ الخبزَ ببعضِهِ ثم دسَّتْهُ تحتَ يدي

تلمائة بالجزم بدون قوله زهاء والله أعلم * الحديث الرابع حديث جابر في نبع الماء أيضا (قوله عطش الناس يوم الحديبية والنبي ﷺ بين يديه ركوة) كذا وقع في هذه الطريق ووقع في الاشربة من طريق الاعمش عن سالم ان ذلك كان لما حضرت صلاة العصر وسيأتي شرح الحديث مستوفى في غزوة الحديبية ان شاء الله تعالى وقوله جهش هو بفتح الجيم والهاء بعدها معجمة أي أسرعوا لاخذ الماء وفي رواية الكشميهني فجهش بزيادة فاء في أوله وقوله فجعل الماء يثور كذا للاكثر بمثلثة وللكشميهني بالفاء وهما بمعنى وقوله روينا بكسر الواو من الرى * الحديث الخامس حديث البراء في تكثير الماء في بئر الحديبية وسياتي الكلام عليه أيضا في غزوة الحديبية وأبين هناك التوفيق بينه وبين حديث جابر الذي قبله ان شاء الله تعالى * الحديث السادس حديث أنس في تكثير الطعام القليل (قوله قال أبو طلحة) هو زيد بن سهل الانصاري زوج أم سليم والدة أنس وقد اتفقت الطرق على ان الحديث المذكور من مسند أنس وقد وافقه على ذلك أخوه لأمه عبد الله بن أبي طلحة فرواه مطولا عن أبيه أخرجه أبو يعلى من طريقه باسناد حسن وأوله عن أبي طلحة قال دخلت المسجد فعرفت في وجه رسول الله ﷺ الجوع الحديث والمراد بالمسجد الموضع الذي أعده النبي ﷺ للصلاة فيه حين محاصرة الاحزاب للمدينة في غزوة الخندق (قوله ضعيفا اعرف فيه الجوع) فيه العمل على القرائن ووقع في رواية مبارك بن فضالة عن بكر بن عبد الله وثابت عن أنس عند أحمد أن أبا طلحة رأى رسول الله ﷺ طاويا وعند أبي يعلى من طريق محمد بن سيرين عن انس أن أبا طلحة بلغه انه ليس عند رسول الله ﷺ طعام فذهب فاجر نفسه بصاع من شعير يعمل بقية يومه ذلك ثم جاء به الحديث وفي رواية عمرو بن عبد الله بن أبي طلحة وهو أخو اسحق راوي حديث الباب عن أنس عند مسلم وأبي يعلى قال رأى أبو طلحة رسول الله ﷺ مضطجعا يتقلب ظهرا لبطن وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن أبي طلحة عند مسلم أيضا عن انس قال جئت رسول الله ﷺ فوجدته جالسا مع اصحابه يحدثهم وقد عصب بطنه بعصابة فسأل بعض اصحابه فقالوا من الجوع فذهبت الى ابي طلحة فاخبرته فدخل على أم سليم فقال هل من شيء الحديث وفي رواية محمد بن كعب عن أنس عند أبي نعيم جاء أبو طلحة الى أم سليم فقال اعندك شيء فاني مررت على رسول الله ﷺ وهو يقرئ اصحاب الصفة سورة النساء وقد ربط على بطنه حجرا من الجوع (قوله فاخرجت اقراصا من شعير) في رواية محمد بن سيرين عن أنس عند احمد قال عمدت ام سليم الى نصف مد من شعير فطحنته وعند المصنف من هذا الوجه ومن غيره عن انس ان امه

وَلَا ثَنَّنِي بِبَعْضِهِ ، ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ فَذَهَبْتُ بِهِ . فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ : فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ آرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ ؟ فَقُلْتُ نَعَمْ ، قَالَ بِطَعَامٍ ؟ قُلْتُ نَعَمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ قُومُوا ، فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ

أم سليم عمدت الى مد من شعير جرشته ثم عملته وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى عن انس عند احمد وسلم اتى ابو طلحة بمد من شعير فامر به فصنع طعاما ولا منافاة بين ذلك لاحتمال ان تكون القصة تعددت وان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر ويمكن الجمع بان يكون الشعير في الاصل كان صاعا فافردت بضعه لعيالهم وبعضه للنبي ﷺ ويدل على التعدد ما بين العصيدة والخبز المفتوت الملتوت بالسمن من المغايرة وقد وقع لام سليم في شيء صنعته للنبي ﷺ لما تزوج زينب بنت جحش قريب من هذه القصة من تكثير الطعام وادخال عشرة عشرة كما يأتي في مكانه في الوليمة من كتاب النكاح ووقع عند احمد في رواية ابن سيرين عن أنس عمدت أم سليم الى نصف مد من شعير فطحنته ثم عمدت الى عكة فيها شيء من سمن فاتخذت منه خطيفة الحديث والخطيفة هي العصيدة وزنا ومعنى وهذا بعينه يأتي للمصنف في الاطعمة (قوله ولا تثني ببعضه) أي لفتني به يقال لاث العمامة على رأسه أي عصبها والمراد انها لفت بعضه على رأسه وبعضه على ابطه ووقع في الاطعمة للمصنف عن اسماعيل ابن أبي أويس عن مالك في هذا الحديث فلفت الخبز ببعضه ودست الخبز تحت ثوبي وردتني ببعضه تقول دس الشيء يدسه دسا اذا أدخله في الشيء بقهر وقوة (قوله فقال لي رسول الله ﷺ آرسلك أبو طلحة فقلت نعم قال بطعام قلت نعم فقال رسول الله ﷺ لمن معه قوموا) ظاهره أن النبي ﷺ فهم أن أبا طلحة استدعاه الى منزله فلذلك قال لمن عنده قوموا وأول الكلام يقتضي أن أم سليم وأبا طلحة أرسلا الخبز مع أنس فيجمع بانهما أرادا بارسال الخبز مع أنس أن يأخذه النبي ﷺ فيأكله فلما وصل أنس ورأى كثرة الناس حول النبي ﷺ استحي وظهر له أن يدعو النبي ﷺ ليقوم معه وحده الى المنزل فيحصل مقصودهم من اطعامه ويحتمل أن يكون ذلك عن رأي من أرسله عهد اليه اذا رأى كثرة الناس أن يستدعي النبي ﷺ وحده خشية أن لا يكفيهم ذلك الشيء هو ومن معه وقد عرفوا ايثار النبي ﷺ وانه لا يأكل وحده وقد وجدت أن أكثر الروايات تقتضي أن أبا طلحة استدعى النبي ﷺ في هذه الوقعة ففي رواية سعد بن سعيد عن أنس يعني أبو طلحة الى النبي ﷺ لا دعوه وقد جعل له طعاما وفي رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أنس أمر أبو طلحة أم سليم أن تصنع للنبي ﷺ لنفسه خاصة ثم أرسلني اليه وفي رواية يعقوب بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس فدخل أبو طلحة على أمي فقال هل من شيء فقالت نعم عندي كسر من خبز فان جاءنا رسول الله ﷺ وحده أشبعناه وان جاء أحد معه قل عنهم وجميع ذلك عند مسلم وفي رواية مبارك بن فضالة المذكورة أن أبا طلحة قال أعجنيه وأصلحيه عسى أن ندعو رسول الله ﷺ فيأكل عندنا ففعلت فقال ادع رسول الله ﷺ وفي رواية يعقوب بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس عند أبي نعيم وأصله عند مسلم فقال لي أبو طلحة يا أنس اذهب فقم قريبا من رسول الله ﷺ فاذا قام فدعه حتى يفرق أصحابه ثم اتبعه حتى اذا قام على عتبة بابه فقل له ان أبي يدعوك وفي رواية عمرو بن عبدالله بن أبي طلحة عند أبي يعلى عن أنس قال لي أبو طلحة اذهب فادع رسول الله ﷺ وعند المصنف من رواية ابن سيرين في الاطعمة عن أنس ثم بعثني الى رسول الله ﷺ فاتيته وهو في أصحابه فدعوته وعند أحمد من رواية النضر بن أنس عن أبيه قالت الى أم سليم اذهب الى رسول الله ﷺ فقل له ان رأيت ان تغدى عندنا فافعل وفي رواية عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن أنس عند البغوي فقال أبو طلحة اذهب يا بني الى النبي ﷺ فادعه قال فجئته فقلت له ان أبي يدعوك الحديث وفي رواية محمد بن كعب فقال يا بني اذهب الى رسول الله ﷺ فادعه ولا تدع معه غيره ولا تفضحني (قوله آرسلك أبو طلحة) بهمزة

قَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ؟ فَقَالَتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَلُمِّي يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا عِنْدَكِ فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفُتَّ وَعَصَرَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ عُكَّةً فَأَدَمَتْهُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ثُمَّ قَالَ ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ فَأَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ حَتَّى شَبِعُوا وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا

ممدودة للاستفهام وفي رواية محمد بن كعب فقال للقوم انطلقوا فانطلقوا وهم ثمانون رجلا وفي رواية يعقوب فلما قلت له ان أبي يدعوك قال لاصحابه يا هؤلاء تعالوا ثم أخذ بيدي فشدها ثم أقبل باصحابه حتى اذا دنوا ارسل يدي فدخلت وأنا حزين لكثرة من جاء معه (قوله فقال أبو طلحة يا أم سليم قد جاء رسول الله ﷺ بالناس وليس عندنا ما نطعمهم) أي قدر ما يكفيهم (فقالت الله ورسوله أعلم) كأنها عرفت انه فعل ذلك عمدا ليظهر الكرامة في تكثير ذلك الطعام ودل ذلك على فطنة أم سليم ورجحان عقلها وفي رواية مبارك بن فضالة فاستقبله أبو طلحة فقال يا رسول الله ما عندنا الا قرص عجلته أم سليم وفي رواية سعد بن سعيد فقال أبو طلحة انما صنعت لك شيئا ونحوه في رواية ابن سيرين وفي رواية عمرو بن عبد الله فقال أبو طلحة انما هو قرص فقال ان الله سيبارك فيه ونحوه في رواية عمرو بن يحيى المازني وفي رواية يعقوب فقال أبو طلحة يا رسول الله انما أرسلت أنسا يدعوك وحدك ولم يكن عندنا ما يشبع من أرى فقال ادخل فان الله سيبارك فيما عندك وفي رواية النضر بن أنس عن أبيه فدخلت على أم سليم وأنا منده ش وفي رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى أن أبا طلحة قال يا أنس فضحتنا وللطبراني في الاوسط فجعل يرميني بالحجارة (قوله فقال رسول الله ﷺ هلمي يا أم سليم ما عندك) كذا لابي ذر عن الكشميهني ولغيره هلم وهي لغة حجازية هلم عندهم لا يؤنث ولا يثنى ولا يجمع ومنه قوله تعالى والقائلين لاخوانهم هلم الينا والمراد بذلك طلب ما عندها (قوله وعصرت أم سليم عكة فادمته) أي صيرت ما خرج من العكة له ادما والعكة بضم المهملة وتشديد الكاف اناء من جلد مستدير يجعل فيه السمن غالبا والعسل وفي رواية مبارك بن فضالة فقال هل من سمن فقال أبو طلحة قد كان في العكة سمن فجاء بها فجعلا يعصرانها حتى خرج ثم مسح رسول الله ﷺ بسابته ثم مسح القرص فانتفخ وقال بسم الله فلم يزل يصنع ذلك والقرص ينتفخ حتى رأيت القرص في الجفنة يتميع وفي رواية سعد بن سعيد فسهار سول الله ﷺ ودعا فيها بالبركة وفي رواية النضر بن أنس فجئت بها فنتح رباطها ثم قال بسم الله اللهم أعظم فيها البركة وعرف بهذا المراد بقوله وقال فيها ما شاء الله أن يقول (قوله ثم قال ائذن لعشرة فأذن لهم) ظاهره أنه ﷺ دخل منزل أبي طلحة وحده وصرح بذلك في رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى ولفظه فلما انتهى رسول الله ﷺ الى الباب فقال لهم اقعدوا ودخل وفي رواية يعقوب أدخل على ثمانية فما زال حتى دخل عليه ثمانون رجلا ثم دعاني ودعا أمي وأبا طلحة فأكلنا حتى شبعنا انتهى وهذا يدل على تعدد القصة فان أكثر الروايات فيها أنه أدخلهم عشرة عشرة سوى هذه فقال انه أدخلهم ثمانية ثمانية فالله أعلم (قوله فأكلوا) في رواية مبارك بن فضالة فوضع يده وسط القرص وقال كلوا بسم الله فأكلوا من حوالي القصعة حتى شبعوا وفي رواية بكر بن عبد الله فقال لهم كلوا من بين أصابعي (قوله ثم خرجوا) في رواية عبد الرحمن ابن أبي ليلى ثم قال لهم قوموا وليدخل عشرة مكانكم (قوله والقوم سبعون أو ثمانون رجلا) كذا وقع بالشك وفي غيرها بالجزم بالثمانين كما تقدم من رواية محمد بن كعب وغيره وفي رواية مبارك بن فضالة حتى أكل منه بضعة

إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَةً وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَخْوِيفًا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَلَّ الْمَاءُ فَقَالَ اطْلُبُوا فَضْلَةً مِنْ مَاءٍ فَجَاءُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الطَّهُورِ الْمُبَارَكِ وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللهِ فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ

وثمانون رجلا وفى رواية عبد الرحمن بن أبى ليلى حتى فعل ذلك بثمانين رجلا ثم أكل النبى ﷺ بعد ذلك وأهل البيت وتركوا سؤرا أي فضلا وفي رواية عند أحمد قلت كم كانوا قالوا كانوا بيفا وثمانين قال وأفضل لاهل البيت مايشبعهم ولامنافاة بينهما لاحتمال أن يكون النبى الكسر ولكن وقع فى رواية ابن سيرين عند أحمد حتى أكل منها أربعون رجلا و بقيت كما هى وهذا يؤيد التغاير الذى أشرت اليه وأن القصة التى رواها ابن سيرين غير القصة التي رواها غيره وزاد مسلم فى رواية عبدالله بن عبدالله بن ابى طلحة وأفضل مابلغوا جيرانهم وفى رواية عمرو بن عبدالله وفضلت فضلة فاهديناها لجيراننا ونحوه عند أبى نعيم من رواية عمارة بن غزية عن ربيعة عن أنس بلفظ حتى أهدت أم سليم لجيراننا ولمسلم فى أواخر رواية سعد بن سعيد حتى لم يبق منهم احدا الا دخل فاكل حتى شبع وفى رواية له من هذا الوجه ثم اخذ مابقي فجمعه ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان وقد تقدم الكلام على شيء من فوائد هذا الحديث فى ابواب المساجد من اوائل كتاب الصلاة (تكملة) سئلت فى مجلس الاملاء لما ذكرت حديث عبدالرحمن بن ابي ليلى عن حكمة تبعيضهم فقلت يحتمل ان يكون عرف ان الطعام قليل وانه فى صحيفة واحدة فلا يتصور ان يتحلق ذلك العدد الكثير فقيل لم لا دخل الكل و بعض لمن يسعه التحليق فكان ابلغ فى اشتراك الجميع فى الاطلاع على المعجزة بخلاف التبعيض فانه يطرقه احتمال تكرر وضع الطعام لصغر الصفحة فقلت يحتمل أن يكون ذلك لضيق البيت والله أعلم الحديث السابع حديث عبد الله وهو ابن مسعود فى نبع الماء ايضا وتسبيح الطعام (قوله كنا نعد الآيات) اي الامور الخارقة للعادات (قوله بركة وانتم تعدونها تخويفا) الذى يظهر انه انكر عليهم عد جميع الخوارق تخويفا والا فليس جميع الخوارق بركة فان التحقيق يقتضى عد بعضها بركة من الله كشبع الخلق الكثير من الطعام القليل و بعضها بتخويف من الله ككسوف الشمس والقمر كما قال ﷺ ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده وكان القوم الذين خاطبهم عبدالله بن مسعود بذلك تمسكوا بظاهر قوله تعالى ومانرسل بالآيات الا تخويفا ووقع عند الاسماعيلى من طريق الوليد بن القاسم عن اسرائيل فى أول هذا الحديث سمع عبدالله بن مسعود يخسف فقال كنا أصحاب محمد نعد الآيات بركة الحديث (قوله كنا مع رسول الله ﷺ فى سفر) هذا السفر يشبه أن يكون غزوة الحديبية لثبوت نبع الماء فيها كما سيأتى وقد وقع مثل ذلك فى تبوك ثم وجدت البيهقي فى الدلائل جزم بالاول لكن لم يخرج مايصرح به ثم وجدت في بعض طرق هذا الحديث عند أبى نعيم فى الدلائل ان ذلك كان فى غزوة خيبر فاخرج من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل عن أبيه عن ابراهيم فى هذا الحديث قال كنا مع رسول الله ﷺ فى غزوة خيبر فأصاب الناس عطش شديد فقال يا عبد الله انمس لى ماء فاتيته بفضل ماء فى اداوة الحديث فهذا أولى ودل على تكرر وقوع ذلك حضرا أو سفرا (قوله فقال اطلبوا فضلة من ماء فجاؤا باناء فيه ماء قليل) ووقع عند أبى نعيم فى الدلائل من طريق أبى الضحى عن ابن عباس قال دعا النبى ﷺ بلالا بماء فطلبه فلم يجده فاتاه بشن فيه ماء الحديث وفى آخره فجعل ابن مسعود يشرب و يكثر وهذا يشعر بان ابن عباس حمله عن ابن مسعود وان القصة واحدة ويحتمل أن يكون كل من ابن مسعود و بلال أحضر الاداوة فان الشن بفتح المعجمة و بالنون هو الاداوة اليابسة (قوله حى على الطهور المبارك) أى هلموا الى الطهور وهو بفتح الطاء والمراد به الماء و يجوز ضمها والمراد الفعل أى تطهروا (قوله والبركة من الله) البركة مبتدأ والخبر من الله وهو اشارة الى أن الايجاد من الله ووقع في حديث عمار بن زريق عن ابراهيم فى هذا الحديث فجعلت أبادرهم الى الماء أدخله فى جوفى لقوله البركة من الله وفى حديث ابن عباس فبسط كفه فيه فنبعت تحت يده عين فجعل ابن مسعود يشرب

أَصَابِعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ **حدثنا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ قَالَ حَدَّثَنِي عَامِرٌ قَالَ حَدَّثَنِي جَابِرٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ أَبَاهُ تُوُفِّيَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ إِنَّ أَبِي تَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا .

و يكثر والحكمة فى طلبه ﷺ فى هذه المواطن فضلة الماء لئلا يظن انه الموجد للماء و يحتمل أن يكون اشارة الى ان الله أجرى العادة فى الدنيا غالبا بالتوالد وان بعض الاشياء يقع بينهما التوالد و بعضها لا يقع ومن جملة ذلك ما نشاهده من فوران بعض المائعات اذا حمرت وتركت زمانا ولم تجر العادة فى الماء الصرف بذلك فكانت المعجزة بذلك ظاهرة جدا (قوله ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل) أى فى عهد رسول الله ﷺ غالبا ووقع ذلك عند الاسماعيلى صريحا أخرجه عن الحسن بن سفيان عن بندار عن أبى أحمد الزبيري فى هذا الحديث كنا نأكل مع النبى ﷺ الطعام ونحن نسمع تسبيح الطعام وله شاهد أورده البيهقي فى الدلائل من طريق قيس ابن أبى حازم قال كان أبو الدرداء وسلمان اذا كتب أحدهما الى الآخر قال له بآية الصحفة وذلك انهما يناهما يأكلان فى صحفة اذا سبحت وما فيها وذكر عياض عن جعفر بن محمد عن أبيه قال مرض النبى ﷺ فاتاه جبريل بطبق فيه عنب ورطب فأكل منه فسبح (قلت) وقد اشتهر تسبيح الحصى فى حديث أبى ذر قال، تناول رسول الله ﷺ سبع حصيات فسبحن فى يده حتى سمعت لهن حنينا ثم وضعهن فى يد أبى بكر فسبحن ثم وضعهن فى يد عمر فسبحن ثم وضعهن فى يد عثمان فسبحن أخرجه البزار والطبرانى فى الاوسط وفى رواية للطبراني فسمع تسبيحهن من فى الحلقه وفيه ثم دفعهن الينا فلم يسبحن مع أحد منا قال البيهقى فى الدلائل كذا رواه صالح ابن أبى الاخضر ولم يكن بالحافظ عن الزهري عن سويد بن يزيد السلمى عن أبى ذر والمحفوظ ما رواه شعيب بن أبى حمزة عن الزهرى قال ذكر الوليد بن سويد أن رجلا من بني سليم كان كبير السن ممن أدرك أباذر بالربذة ذكره عن أبى ذر بهذا ﴿ فائدة ﴾ ذكر ابن الحاجب عن بعض الشيعة ان انشقاق القمر وتسبيح الحصى وحنين الجذع وتسليم الغزالة مما نقل آحادا مع توفير الدواعى على نقله ومع ذلك لم يكذبر واتها وأجاب بانه استغنى عن نقلها تواترا بالقرآن وأجاب غيره بمنع نقلها آحادا وعلى تسليمه فمجموعها يفيد القطع كما تقدم فى أول هذا الفصل والذى أقول انها كلها مشتهرة عند الناس وأما من حيث الرواية فليست على حد سواء فان حنين الجذع وانشقاق القمر نقل كل منهما نقلا مستفيضا يفيد القطع عند من يطلع على طرق ذلك من أئمة الحديث دون غيرهم ممن لا ممارسة له فى ذلك وأما تسبيح الحصى فليست له الا هذه الطريق الواحدة مع ضعفها وأما تسليم الغزالة فلم نجد له اسنادا لا من وجه قوى ولا من وجه ضعيف والله أعلم * الحديث الثامن حديث جابر فى قصة وفاء دين أبيه أورده مختصرا وقد ذكره فى مواضع أخرى مطولا (قوله حدثنا زكريا) هو ابن أبى زائدة وعامر هو الشعبي (قوله ان أباه) هو عبد الله ابن عمرو بن حرام بالمهملتين وفى رواية مغيرة عن الشعبي فى البيوع توفى عبد الله بن عمرو بن حرام وعليه دين وفى رواية فراس عن الشعبي فى الوصايا أن أباه استشهد يوم أحد وترك ست بنات وترك عليه دينا وفى رواية وهب بن كيسان عن جابر أن أباه توفي وترك عليه ثلاثين وسقا لرجل من اليهود فاستنظره جابر فابى أن ينظره فكلم جابر رسول الله ﷺ ليشفع له فكلم اليهودى ليأخذ ثمر نخله بالذى له فابى وفى رواية ابن كعب بن مالك فى الاستقراض والهبة عن جابر أن اباه قتل يوم أحد شهيدا وعليه دين فاشتد الغرماء فى حقوقهم فاتيت النبي ﷺ فكلمته فسألهم أن يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا أبى فأبوا ووقع عند أحمد من طريق نبيح العنزى عن جابر قال قال لى أبي يا جابر لا عليك أن يكون فى قطارى أهل المدينة حتى تعلم الى ما يصير أمرنا فذكر قصة قتل أبيه ودفنه قال وترك أبى عليه دينا من التمر فاشتد علي بعض غرمائه فى التقاضى فأتيت النبي ﷺ فذكرت له وقلت فاحب أن تعينني عليه لعله أن ينظرني طائفة من تمره الى هذا الصرام المقبل قال نعم آتيك ان شاء الله قريبا من نصف النهار

وليس

وَلَيْسَ عِنْدِي إِلَّا مَا يُخْرِجُ نَخْلُهُ . وَلَا يَبْلُغُ مَا يُخْرِجُ سِنِينَ مَا عَلَيْهِ . فَانْطَلَقَ مَعِي لِكَيْ لَا يُفْحِشَ عَلَى الْغُرَمَاءِ فَمَشَى حَوْلَ بَيْدَرٍ مِنْ بَيَادِرِ التَّمْرِ فَدَعَا ثُمَّ آخَرَ ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ فَقَالَ أَنْزِعُوهُ فَأَوْفَاهُمُ الَّذِي لَهُمْ وَبَقِيَ مِثْلُ مَا أَعْطَاهُمْ **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ

فذكر الحديث فى الضيافة وفيه ثم قال ادع فلانا لغريمى الذي اشتد فى الطلب فجاء فقال أنظر جابرا طائفة من دينك الذى على أبيه الى الصرام المقبل فقال ما أنا بفاعل واعتل او قال انما هو مال يتامى (قوله وليس عندى الا مايخرج نخله) يعنى انه لم يترك مالا الا البستان المذكور (قوله ولا يبلغ مايخرج نخله سنين) أى فى مدة سنين (ماعليه) أى من الدين (قوله فانطلق معى لكيلا يفحش على الغرماء فمشى) فيه حذف تقديره فقال نعم فانطلق فوصل الى الحائط فمشى وقد تبين من الروايات الاخرى التصريح بما وقع من ذلك ففى رواية مغيرة فقال اذهب فصنف تمرك أصنافا ثم أرسل الي ففعلت فجاء فجلس على أعلاه وفى رواية فراس فى البيوع اذهب فصنف تمرك أصنافا العجوة على حدة وعذق زيد على حدة وقوله عذق زيد بفتح المهملة وزيد الذى نسب اليه اسم الشخص كانه هو الذى كان اجدأ غراسه فنسب اليه والعجوة من أجود تمر المدينة (قوله بيدر) بفتح الموحدة وكسر المهملة وهو فعل أمر أى اجعل التمر فى البيادر كل صنف فى بيدر والبيدر بفتح الموحدة وسكون التحتانية وفتح الدال المهملة للتمر كالجرن للحب (قوله فدعا) فى رواية ابن كعب ابن مالك فغدا علينا فطاف فى النخل ودعا فى تمره بالبركة وفى رواية الدبال بن حرملة عن جابر فجاء هو وأبو بكر وعمر فاستقرأ النخل يقوم تحت كل نخلة لا أدرى مايقول حتي مر على آخرها الحديث أخرجه أحمد (قوله ثم آخر) أي مشى حول بيدر آخر فدعا وفى رواية فراس فدخل النبي صلى الله عليه وسلم النخل فمشي فيها فقال افرغوه من البيدر وفى رواية مغيرة ثم قال كل للقوم فكلنهم حتي أو فيتهم وفى رواية فراس ثم قال لجابر جد فاوف الذى له فجده بعد مارجع النبي صلي الله عليه وسلم (قوله فأوفاهم الذى لهم وبقي مثل ما اعطاهم) فى رواية مغيرة وبقى تمري وكانه لم ينقص منه شئ وفى رواية ابن كعب وبقي لنا من تمرها بقية ووقع فى رواية وهب بن كيسان فأوفاه ثلاثين وسقا وفضلت له سبعة عشر وسقا ويجمع بالحمل على تعدد الغرماء فكان أصل الدين كان منه لليهودى ثلاثون وسقا من صنف واحد فاوفاه وفضل من ذلك البيدر سبعة عشر وسقا وكان منه لغير ذلك اليهودى أشياء أخر من أصناف أخري فاوفاهم وفضل من المجموع قدر الذى أوفاه و يؤيده قوله فى رواية نبيح العنزي عن جابر فكلت له من العجوة فأوفاه الله وفضل لنا من التمر كذا وكذا وكلت له من أصناف التمر فأوفاه الله وفضل لنا من التمر كذا وكذا ووقع فى رواية فراس عن الشعبي ماقد يخالف ذلك فعنه ثم دعوت رسول الله ﷺ فلما نظروا اليه كانما أغروا بى تلك الساعة أى أنهم شددوا عليه فى المطالبة لعداوتهم للنبي ﷺ قال فلما رأى مايصنعون طاف حول أعظمها بيدرا ثلاث مرات ثم جلس عليه ثم قال ادعهم فما زال يكيل لهم حتي أدى الله امانة والدى وأنا راض أن يؤديها الله ولا أرجع الى اخواتي بتمرة فسلم الله البيادر كلها حتي انى أنظر الى البيدر الذى عليه رسول الله ﷺ كأن لم ينقص منه تمرة واحدة ووجه المخالفة فيه أن ظاهره أن الكيل جميعه كان بحضرة رسول الله ﷺ وأن التمر لم ينقص منه شيء البتة والذى مضى ظاهره ان ذلك بعد رجوعه وان بعض التمر نقص و يجمع بان ابتداء الكيل كان بحضرته ﷺ و بقيته كان بعد انصرافه وكان بعض البياد التي أوفي منها بعض أصحاب الدين حيث كان بحضرة رسول الله ﷺ لم ينقص منه شيء البتة ولما انصرف بقيت آثار بركته فلذلك أوفى من أحد البيادر ثلاثين وسقا وفضل سبعة عشر وفى رواية نبيح ما يؤيد ذلك ففى روايته قال كل له فان الله سوف يوفيه وفى حديثه فاذا الشمس قد لكت فقال الصلاة يا أبا بكر فاندفعوا الى المسجد فقلت له أى للغريم قرب أوعيتك وفيه فجئت أسعى الى رسول الله ﷺ كانى شرارة فوجدته قد صلى فاخبرته فقال أبن عمر فجاء يهرول فقال سل جابرا عن تمره وغريمه فقال ما أنا بسائله قد علمت أن الله سيوفيه الحديث وقصة عمر

عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أُنَاسًا فُقَرَاءَ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَرَّةً مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ .

قد وقعت في رواية ابن كعب فقيها جئت رسول الله ﷺ فقال لعمر اسمع يا عمر قال ألا نكون قد علمنا أنك رسول الله والله انك لرسول الله وفي رواية وهب فقال عمر لقد علمت حين مشى فيها رسول الله ﷺ ليباركن الله فيها وقوله في رواية ابن كعب ألا نكون بفتح الهمزة وتشديد اللام في الروايات كلها وأصلها أن الخفيفة ضمت اليها لا النافية أي هذا السؤال انما يحتاج اليه من لا يعلم أنك رسول الله فلذلك يشك في الخبر فيحتاج الى الاستدلال وأما من علم أنك رسول الله فلا يحتاج الى ذلك وزعم بعض المتأخرين أن الرواية فيه بتخفيف اللام وأن الهمزة فيه للاستفهام التقريري فانكر عمر عدم علمه بالرسالة فانتج انكاره ثبوت علمه بها وهو كلام موجه الا أن الرواية انما هي بالتشديد وكذلك ضبطها عياض وغيره وقيل النكتة في اختصاص عمر باعلامه بذلك أنه كان معتنيا بقصة جابر مهتما بشأنه مساعدا له على وفاء دين أبيه وقيل لانه كان حاضرا مع النبي ﷺ لما مشى في النخل وتحقق أن التمر الذي فيه لا يفي ببعض الدين فاراد اعلامه بذلك لكونه شاهد أول الامر بخلاف من لم يشاهد ثم وجدت ذلك صريحا في بعض طرقه ففي رواية أبي المتوكل عن جابر عند أبي نعيم فذكر الحديث وفيه فاذا رسول الله ﷺ وعمر فقال أنطلق بنا حتى نطوف بنخلك هذا فذكر الحديث وفي رواية أبي ندرة عن جابر عنده في هذه القصة قال فاتاه هو وعمر فقال يا فلان خذ من جابر وأخر عنه فابى فكاد عمر يبطش به فقال النبي ﷺ مه يا عمر هو حقه ثم قال اذهب بنا الى نخلك الحديث فاتيت النبي ﷺ فاخبرته فقال اثنني بعمر فاتيته فقال يا عمر سل جابرا عن نخله فذكر القصة ووقع في رواية الدبال بن حرملة أن أبا بكر وعمر جميعا كانا مع النبي ﷺ وقال في آخره قال فانطلق فاخبر أبا بكر وعمر قال فانطلقت فاخبرتهما الحديث ونحوه في رواية وهب بن كيسان عن جابر وجمع البيهقي بين مختلف الروايات في ذلك بان اليهودي المذكور كان له دين من تمر وغيره من الغرماء ديون أخرى فلما حضر الغرماء وطالبوا بحقوقهم وكان لهم جابر التمر ففضل تمر الحائط كانه لم ينقص شيء فجاء اليهودي بعدهم فطالب بدينه فجذه جابر ما بقي على النخلات فأوفاه حقه منه وهو ثلاثون وسقا وفضلت منه سبعة عشر انتهى وهذا الجمع يقتضي أنه لم يفضل من الذي في البيادر شيء وقد صرح في الرواية المتقدمة أنها فضلت كلها كانه لم ينقص منها شيء فما تقدم من الطريق التي جمعت به أولى والله أعلم وفي الحديث من الفوائد جواز الاستنظار في الدين الحال وجواز تأخير الغريم لمصلحة المال الذي يوفى منه وفيه مشي الامام في حوائج رعيته وشفاعته عند بعضهم في بعض وفيه علم ظاهر من أعلام النبوة لتكثير القليل الى أن حصل به وفاء الكثير وفضل منه * الحديث التاسع حديث عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق في قصة أضياف أبي بكر والمراد منه تكثير الطعام القليل (قوله عن أبيه) هو سليمان بن طرخان التيمي احد صغار التابعين وفي رواية أبي النعمان عن معتمر حدثنا أبي كما تقدم في الصلاة وأبو عثمان هو النهدي (قوله ان اصحاب الصفة كانوا أناسا فقراء) سياتي ذكرهم في كتاب الرقاق وان الصفة مكان في مؤخر المسجد النبوي مظال أعد لنزول الغرباء فيه ممن لا مأوى له ولا اهل وكانوا يكثرون فيه و يقلون بحسب من يتزوج منهم او يموت او يسافر وقد سرد اسماؤهم ابو نعيم في الحلية فزادوا على المائة (قوله من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث) اى من اهل الصفة المذكورين ووقع في رواية مسلم فليذهب بثلاثة قال عياض وهو غلط والصواب رواية البخاري لموافقتها لسياق باقي الحديث وقال القرطبي ان حمل على ظاهره فسد المعنى لان الذي عنده طعام اثنين اذا ذهب معه بثلاثة لزم أن يأكله في خمسة وحينئذ لا يكفيهم ولا يسد رمقهم بخلاف ما اذا ذهب بواحد فانه يأكله في ثلاثة و يؤيده قوله في الحديث الآخر طعام الاثنين يكفي أربعة أي القدر الذي يشبع الاثنين يسد رمق أربعة ووجهها النووي بان التقدير فليذهب بمن

ومَنْ كانَ عِندَهُ طَعامُ أربَعةٍ فَلْيَذهَبْ بِخامِسٍ بِسادِسٍ أو كما قالَ وأنَّ أبا بَكرٍ جاءَ بِثَلاثَةٍ وانطَلَقَ النَّبيُّ ﷺ بِعَشرةٍ وأبو بَكرٍ ثَلاثَةً قالَ فَهوَ أنا وأبي وأُمّي ولا أدري هَلْ قالَ امرأتي وخادِمي بَيْنَ بَيْتِنا وبَيْنَ بَيْتِ أبي بَكرٍ وأنَّ أبا بَكرٍ تَعَشّى عِندَ النَّبيِّ ﷺ ثُمَّ لَبِثَ حَتّى صَلّى العِشاءَ . ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتّى تَعَشّى رَسُولُ اللهِ ﷺ فَجاءَ بَعْدَ ما مَضى مِنَ اللَّيلِ ما شاءَ اللهُ .

يتم من عنده ثلاثة أو فليذهب بتمام ثلاثة (قوله ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس بسادس أو كما قال) أي فليذهب بخامس ان لم يكن عنده ما يقتضي أكثر من ذلك والا فليذهب بسادس مع الخامس ان كان عنده أكثر من ذلك والحكمة في كونه يزيد كل أحد واحدا فقط أن عيشهم في ذلك الوقت لم يكن متسعا فمن كان عنده مثلا ثلاثة أنفس لا يضيق عليه أن يطعم الرابع من قوتهم وكذلك الاربعة وما فوقها بخلاف ما لو زيدت الاضياف بعدد العيال فانما ذلك انما يحصل الاكتفاء فيه عند اتساع الحال ووقع في رواية أبي النعمان وان أربع بخامس أو سادس وأوفيه للتنويع أو للتخيير كما في الرواية الاخرى ويحتمل أن يكون معنى أو سادس وان كان عنده طعام خمس فليذهب بسادس فيكون من عطف الجملة على الجملة وقوله وان أربع بخامس بالجر فيهما والتقدير فان كان عنده طعام أربع فليذهب بخامس أو بسادس فحذف عامل الجر وأبقي عمله كما يقال مررت برجل صالح وان لا صالح فطالح أي ان لا أمر بصالح فقد مررت بطالح ويجوز الرفع على حذف مضاف واقامة المضاف اليه مقامه وهو أوجه قال ابن مالك تضمن هذا الحديث حذف فعلين وعاملي جر مع بقاء عملهما بعد ان وبعد الفاء والتقدير من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث وان قام بأربعة فليذهب بخامس أو سادس اه وهذا قاله في الرواية التي في الصلاة وأما هذه الرواية وهي قوله بخامس بسادس فيكون حذف منها شيء آخر والتقدير أو ان قام بخمسة فليذهب بسادس (قوله وان ابا بكر جاء بثلاثة وانطلق النبي ﷺ بعشرة) عبر عن ابي بكر بلفظ المجيء لبعد منزله من المسجد وعن النبي ﷺ بالانطلاق لقربه وقوله بعد ذلك وأبو بكر ثلاثة بالنصب للاكثر أي أخذ ثلاثة فلا يكون قوله قبل ذلك جاء بثلاثة تكرارا لان هذا بيان لابتداء ما جاء في نصيبه والاول لبيان من احضرهم الى منزله وأبعد من قال ثلاثة بالرفع وقدره وأبو بكر أهله ثلاثة أي عدد أضيافه ودل ذلك على ان أبا بكر كان عندهم طعاما أربعة ومع ذلك فاخذ خامسا وسادسا وسابعا فكان الحكمة في أخذه واحدا زائدا عما ذكر النبي ﷺ انه أراد أن يؤثر السابع بنصيبه اذ ظهر له انه لم يأكل أولا معهم ووقع في رواية الكشميهني وأبو بكر بثلاثة فيكون معطوفا على قوله وانطلق النبي أي وانطلق أبو بكر بثلاثة وهي رواية مسلم والاول أوجه والله أعلم (قوله قال فهو أنا وأبي وأمي) القائل هو عبد الرحمن بن أبي بكر وقوله فهو أي الشأن وقوله أنا مبتدا وخبره محذوف يدل عليه السياق وتقديره في الدار (قوله ولا أدري هل قال امرأتي وخادمي) في رواية الكشميهني وخادم بغير اضافة والقائل هل قال هو أبو عثمان الراوي عن عبد الرحمن كأنه شك في ذلك وقوله بين بيتنا اي خدمتها مشتركة بين بيتنا وبيت أبي بكر وهو ظرف للخادم وأم عبد الرحمن هي أم رومان مشهورة بكنيتها واسمها زينب وقيل دعلة بنت عامر بن عويمر وقيل عميرة من ذرية الحرث بن غنم بن مالك بن كنانة كانت قبل أبي بكر عند الحرث ابن صخيرة الازدي فقدم مكة فمات وخلف منها ابنه الطفيل فتزوجها ابو بكر فولدت له عبد الرحمن وعائشة واسلمت ام رومان قديما وهاجرت ومعها عائشة وأما عبد الرحمن فتاخر اسلامه وهجرته الى هدنة الحديبية فقدم في سنة سبع أو اول سنة ثمان واسم امرأته والدة اكبر اولاده ابي عتيق محمد امية بنت عدي بن قيس السهمية والخادم لم اعرف اسمها (قوله وان أبا بكر تعشى عند النبي ﷺ ثم لبث حتى صلى العشاء ثم رجع) ووقع في الرواية التي في الصلاة ثم لبث حتى صليت العشاء وفي رواية حيث صليت ثم رجع فشرحه الكرماني فقال هذا يشعر بان تعشي ابي بكر كان بعد الرجوع الى النبي ﷺ والذي تقدم يعكسه والجواب ان الاول لبيان حال ابي بكر في عدم احتياجه الى الطعام عند

قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ : مَا حَبَسَكَ مِنْ أَضْيَافِكَ أَوْ ضَيْفِكَ ؟ قَالَ أَوَ عَشَّيْتِهِمْ ؟ قَالَتْ : أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَغَلَبُوهُمْ

اهله والثاني فيه سياق القصة على الترتيب الواقع الاول تعشى الصديق والثاني تعشى والنبي ﷺ والاول من العشاء بفتحها أي الاكل والثاني بكسرها اى الصلاة فاحد هذه الاحتمالات ان ابابكر لما جاء بالثلاثة الى منزله لبث الى وقت صلاة العشاء فرجع الى النبي ﷺ حتى تعشى عنده وهذا لا يصح لانه يخالف صريح قوله في حديث الباب وان ابابكر تعشى عند النبي ﷺ ثم ان الذي وقع عند البخاري بلفظ ثم رجع بالجيم ليس متفقا عليه من الرواة لما سأذكره وظاهر قوله في هذه الرواية ثم رجع أي الى منزله وعلى هذا ففي قوله فلبث حتى تعشى رسول الله ﷺ فجاء بعد مامضى من الليل ماشاء الله تكرار وفائدته الاشارة الى أن تاخره عند النبي ﷺ كان بمقدار ان تعشى معه وصلى العشاء ومارجع الى منزله الا بعد ان مضى من الليل قطعة وذلك ان النبي ﷺ كان يحب ان يؤخر صلاة العشاء كما تقدم في حديث ابي برزة ووقع عند الاسماعيلي ثم ركع بالكاف اى صلى النافلة بعد العشاء فعلى هذا فالتكرار في قوله فلبث حتى تعشى فقط وفائدته ماتقدم ووقع في رواية مسلم والاسماعيلي ايضا فلبث حتى نعس بعين وسين مهملتين مفتوحتين من النعاس وهو اوجه وقال عياض انه الصواب وبه ينتفي التكرار من المواضع كلها الا في قوله لبث وسببه اختلاف تعلق اللبث فالاول قال لبث حتي صلى العشاء ثم قال فلبث حتى نعس والحاصل انه تاخر عند النبي ﷺ حتى صلى العشاء ثم تاخر حتي نعس النبي ﷺ وقام لينام فرجع ابو بكر حينئذ الى بيته وقد ترجم عليه المصنف في ابواب الصلاة قبيل الاذان باب السمر مع الضيف والاهل واخذه من كون ابي بكر رجع الى اهله وضيفانه بعد ان صلى العشاء مع النبي ﷺ فدار بينهم وبينه ماذكر في الحديث ووقع في رواية ابي داود من رواية الجريري عن ابي عثمان اوابي السليل عن عبدالرحمن بن أبي بكر قال نزل بنا أضياف وكان أبو بكر يتحدث عند النبي ﷺ فقال لا ارجع اليك حتى تفرغ من ضيافة هؤلاء ونحوه يأتي في الاذب من طريق أخرى عن الجريري عن أبي عثمان بلفظ ان أبابكر تضيف رهطا فقال لعبدالرحمن دونك أضيافك فاني منطلق الى النبي ﷺ فافرغ من قراهم قبل أن أجيء وهذا يدل على ان أبابكر أحضرهم الى منزله وامر اهله ان يضيفوهم ورجع هو الى النبي ﷺ ويدل عليه صريح قوله في حديث الباب وان ابابكر جاء بثلاثة (قوله قالت له امرأته ماحبسك من اضيافك) في رواية الكشميهني عن اضيافك وكذا هو في الصلاة و رواية مسلم (قوله او ضيفك) شك من الراوي والمراد به الجنس لانهم ثلاثة واسم الضيف يطلق على الواحد ومافوقه وقال الكرماني اوهو مصدر يتناول المثنى والجمع كذا قال وليس بواضح (قوله أوعشيتهم) في رواية الكشميهني أوماعشيتهم بزيادة ما النافية وكذا في رواية مسلم والاسماعيلي والهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدر بعد الهمزة وفي بعضها عشيتيهم باشباع الكسرة (قوله قد عرضوا عليهم) بفتح العين والراء والفاعل محذوف اى الخدم اوالاهل اونحو ذلك فغلبوهم اى ان آل ابي بكر عرضوا على الاضياف العشاء فابوا فعالجوهم فامتنعوا حتي غلبوهم وفي الرواية التي في الصلاة قد عرضوا بضم وله وتشديد الراء اي اطعموا من العراضة وهي الهدية قال عياض قال وهو في الرواية بتخفيف الراء وحكي ابن قرقول ان القياس بتشديد الراء وبه جزم الجوهري وقال الكرماني موجها للتخفيف اي عرض الطعام عليهم فحذف الجار ووصل الفعل فهو من القلب كعرضت الناقة على الحوض ووقع في الصلاة قد عرضنا عليهم فامتنعوا وحكي ابن التين انه وقع في بعض الروايات عرصوا بصاد مهملة قال ولا اعرف لها وجها ووجهها غيره انها من قولهم عرص اذا نشط فكأنه يريد أنهم نشطوا في العزيمة عليهم ولا يخفى تكلفه وفي رواية الجريري فانطلق عبدالرحمن فاتاهم بما عنده فقال اطعموا قالوا اين رب منزلنا قال اطعموا قالوا ماانحن باكلين حتي يجيء قال اقبلوا عنا قراكم فانه ان جاء ولم تطعموا لنلقين منه اى شرا فابوا وفي رواية مسلم الا تقبلوا عنا قراكم ضبطه عياض عن الاكثر بتخفيف اللام على استفتاح الكلام قال القرطبي ويلزم عليه ان تثبت النون في تقبلون اذ

قالَ فَذَهَبْتُ فَاخْتَبَأْتُ . فَقالَ يَاغُنْثَرُ . فَجَدَّعَ وسَبَّ . وقالَ كُلُوا . وقالَ لاأَطْعَمُهُ أَبَداً . قالَ وأَيْمُ اللهِ ما كُنَّا نَأْخُذُ مِنَ اللُّقْمَةِ إِلاَّ رَبَا مِنْ أَسْفَلِها . أَكْثَرُ مِنْها حَتَّى شَبِعُوا وصارَتْ أَكْثَرَ مِمَّا كانَتْ قَبْلُ . فَنَظَرَ أَبُو بَكْرٍ فإِذَا شَيْءٌ أَوْ أَكْثَرُ . قالَ لِامْرَأَتِهِ : يَاأُخْتَ بَنِي فِراسٍ .

لاموجب لحذفها وضبطها ابن أبي جعفر بتشديد اللام وهوالوجه (قوله قال فذهبت فاختبأت) اي خوفا من خصام ابي بكر له وتغيظه عليه وفي رواية الجريري فعرفت انه يجد على اى بغضب فلما جاء تغيبت عنه فقال ياعبدالرحمن فسكت ثم قال ياعبدالرحمن فسكت (قوله فقال ياغنثر فجدع وسب) في رواية الجريري فقال ياغنثر أقسمت عليك ان كنت تسمع صوتي لما جئت قال فخرجت فقلت والله مالي ذنب هؤلاء اضيافك فسلهم قالوا صدقك قد اتانا وقوله فجدع وسب اى دعا عليه بالجدع وهو قطع الاذن اوالانف او الشفة وقيل المراد به السب والاول اصح وفي رواية الجريري فجزع بالزاي بدل الدال اى نسبه الى الجزع بفتحتين وهو الخوف وقيل المجازعة المخاصمة فالمعنى خاصم قال القرطبي ظن أبو بكر أن عبد الرحمن فرط في حق الاضياف فلما تبين له الحال أدبهم بقوله كلوا لاهنيأ وسب أى شتم وحذف المفعول للعلم به وقوله غنثر بضم المعجمة وسكون النون وفتح المثلثة هذه هي الرواية المشهورة وحكي ضم المثلثة وحكي عياض عن بعض شيوخه فتح أوله مع فتح المثلثة وحكاه الخطابي بلفظ عنتر بلفظ اسم الشاعر المشهور وهو بالمهملة والمثناة المفتوحتين بينهما النون الساكنة وروى عن أبي عمر عن ثعلب ان معناه الذباب وانه سمي بذلك لصوته فشبهه به حيث أراد تحقيره وتصغيره وقال غيره معنى الرواية المشهورة الثقيل الوخم وقيل الجاهل وقيل السفيه وقيل اللئيم وهو مأخوذ من الغثر ونونه زائدة وقيل هو ذباب أزرق شبهه به لتحقيره كما تقدم (قوله وقال كلوا) زاد في الصلاة لاهنيأ وكذا في رواية مسلم أي لاأكلتم هنيأ وهو دعاء عليهم وقيل خبر أى لم تهنوا به في أول نضجه و يستفاد من ذلك جواز الدعاء على من لم يحصل منه الانصاف ولاسيما عند الحرج والتغيظ وذلك أنهم تحكموا على رب المنزل بالحضور معهم ولم يكتفوا بولده مع اذنه لهم في ذلك وكان الذي حملهم على ذلك رغبتهم في التبرك بمؤاكلته و يقال انه انما خاطب بذلك أهله لا الاضياف وقيل لم يرد الدعاء وانما أخبر أنهم قانعم الهناءبه اذا لم يأكلوه في وقته (قوله وقال لاأطعمه أبدا) في رواية مسلم وكذا هو في الصلاة فقال والله لاأطعمه أبدا وفي رواية الجريري فقال فانما انتظرتموني والله لاأطعمه أبدا فقال الآخر والله لانطعمه حتى تطعمه وفي رواية أبي داود من هذا الوجه فقال أبو بكر فما منعك فقالوا مكانك قال والله لا أطعمه أبدا ثم اتفقا فقال لم ارفي الشر كالليلة و يلكم ماأنتم لا تقبلون عنا قراكم هات طعامك فوضع فقال بسم الله الاول من الشيطان فأكل وأكلوا قال ابن التين لم يخاطب أبو بكر أضيافه بذلك انما خاطب أهله والرواية التي ذكرتها ترد عليه و وقع في رواية مسلم ألا تقبلون وهو بتشديد اللام للاكثر ولبعضهم بتخفيفها (قوله وايم الله) همزته همزة وصل عند الجمهور وقيل يجوز القطع وهو مبتدأ وخبره محذوف أى أيم الله قسمي وأصله أيمن الله فالهمزة حينئذ همزة قطع لكنها لكثرة الاستعمال خففت فوصلت وحكي فيها لغات أيمن الله مثلثة النون ومن الله مختصرة من الاولى مثلثة النون أيضا وأيم الله كذلك وم الله كذلك و بكسر الهمزة أيضا وام الله قال ابن مالك وليس الميم بدلا لامن الواو ولا أصلها من خلافا لمن زعم ذلك ولا أيمن جمع يمين خلافا للكوفيين وسيأتي تمام هذا في كتاب الايمان والنذور (قوله الا ربا) أى زاد وقوله من أسفلها أى الموضع الذى أخذت منه (قوله فنظر أبو بكر فاذا شيء أو أكثر) والتقدير فاذا هي شيء أى قدر الذى كان كذا عند المصنف هنا و وقع في الصلاة فاذا هي أى الجفنة كما هي أى كما كانت اولا أو أكثر وكذلك في رواية مسلم والاسماعيلي وهو الصواب (قوله يا أخت بني فراس) زاد في الصلاة ماهذا وخاطب أبو بكر بذلك امرأته أم رومان و بنوا فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وآخر مهملة ابن غنم بن مالك بن كنانة وقال التوربشتي التقدير يامن هي من بني فراس وفيه نظر والعرب تطلق على من كان منتسبا الى قبيلة انه أخوهم كما

قَالَتْ لَا وَقُرَّةِ عَيْنِي لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرُ مِمَّا قَبْلُ بِثَلَاثِ مَرَّاتٍ . فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ إِنَّمَا كَانَ الشَّيْطَانُ يَعْنِي بِيَمِينِهِ . ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً .

تقدم في العلم ضمام أخو بني سعد بن بكر وقد تقدم أن أم رومان من ذرية الحرث بن غنم وهو أخو فراس بن غنم فلعل أبا بكر نسبها الى بني فراس لكونهم أشهر من بني الحرث ويقع في النسب كثيرا من ذلك وينسبون أحيانا الى أخي جدهم اوالمعنى يا اخت القوم المنتسبين الي بني فراس ولا شك ان الحرث اخو فراس فاولاد كل منهما اخوة للاخرين لكونهم في درجتهم وحكي عياض انه قيل في ام رومان انها من بني فراس بن غنم لا من بني الحرث وعلى هذا فلا حاجة الى هذا التأويل ولم ارق كتاب ابن سعد لها نسبا الا الى بني الحرث بن غنم ساق لها نسبين مختلفين فالله اعلم (قوله قالت لا وقرة عيني) قرة العين يعبر بها عن المسرة ورؤية ما يحبه الانسان ويوافقه يقال دلك لان عينه قرت أي سكنت حركتها من التاءت لحصول غرضها فلا تستشرف لشيء آخر فكانه مأخوذ من القرار وقيل معناه أنام الله عينك وهو يرجع الى هذا وقيل بل هو مأخوذ من القر وهو البرد أي أن عينيه باردة لسروره ولهذا قيل دمعة الحزن حارة ودمع ثم قيل في ضده أسخن الله عينه وانما حلفت أم رومان بذلك لما وقع عندها من السرور بالكرامة التي حصلت لهم ببركة الصديق رضي الله عنه وزعم الداودي انها أرادت بقرة عينها النبي ﷺ فاقسمت به وفيه بعد ولا في قولها لا وقرة عيني زائدة أو نافية على حذف تقديره لا شيء غير ما أقول (قوله لهي) أي الجفنة أو البقية (أكثر مما قبل) كذا هنا وفي رواية مسلم أكثر منها قبل وهو أوجه وأكثر للاكثر بالمثلثة ولبعضهم بالموحدة (قوله فاكل منها أبو بكر وقال انما كان الشيطان يعني يمينه) كذا هنا وفيه حذف تقديره وانما كان الشيطان الحامل على ذلك يعني الحامل على يمينه التي حلفها في قوله والله لا اطعمه ووقع عند مسلم والاسماعيلي وانما كان ذلك من الشيطان يعني يمينه وهو أوجه وأبعد من قال الضمير في قوله هذه اللقمة التي أكل أي هذه اللقمة لقمع الشيطان وارغامه لانه قصد بتر يمينه له اليمين ايقاع الوحشة بينه وبين اضيافه فاخزاه ابو بكر بالحنث الذي هو خير وظاهر هذا السياق مخالف لرواية الحريري فقال عياض في هذا السياق خطا وتقديم وتاخير ثم ذكر ما حاصله ان الصواب ما في رواية الجريري وهو أن رواية سليمان التيمي هذه تقتضي ان سبب اكل ابي بكر من الطعام ما رآه من البركة فيه فرغب في الاكل منه واعرض عن يمينه التي حلف لما رجع عنده من التناول من البركة و رواية الجريري تقتضي ان سبب اكله من الطعام نحاح الاضياف وحلفهم فانهم لا يطعمون من الطعام حتى ياكل ابو بكر ولا شك في كونها اوجه لكن يمكن رد رواية سليمان التيمي اليها بان يكون قوله فاكل منها ابو بكر معطوفا على قوله والله لا اطعمه لا على القصة التي دلت على بركة الطعام وغايته ان حلف الاضياف ان لا يطعموه لم يقع في رواية سليمان والله اعلم ثم ظهر لي ان ذلك من معتمر بن سليمان لا من ابيه فقد وقع في الادب عند المصنف من رواية ابن ابي عدي عن سليمان التيمي فحلفت المراة لا تطعمه حتى تطعموه فقال ابو بكر كان هذه من الشيطان فدعا بالطعام فاكل واكلوا فجعلوا لا يرفعون اللقمة الا ربا من اسفلها ويحتمل ان يجمع بان يكون ابو بكر اكل لاجل تحليل يمينهم شيا ثم لما راى البركة الظاهرة عاد فاكل منها لتحصل له وقال كالمعتذر عن يمينه التي حلف انما كان ذلك من الشيطان والحاصل ان الله اكرم ابا بكر فازال ما حصل له من الحرج فعاد مسرورا واتفق الشيطان مدحورا واستعمل الصديق مكارم الاخلاق فخت نفسه زيادة في اكرام ضيفانه ليحصل مقصوده من اكلهم ولكونه اكثر قدرة منهم على الكفارة و وقع في رواية الجريري عند مسلم فقال أبو بكر يا رسول الله برواحنثت فقال بل أنت أبرهم وخيرهم قال ولم يبلغني كفارة وسقط ذلك من رواية الجريري عند المصنف وكان سبب حذفه لهذه الزيادة ان فيها ادراجا بينته رواية أبي داود حيث جاء فيها فاخبرت بضم الهمزة انه أصبح فغدا على النبي ﷺ الخ وقوله أبرهم أي أكثرهم برا أي طاعة وقوله

ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ . فَمَضَى الْأَجَلُ فَفَرَّقْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا . مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أُنَاسٌ اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ غَيْرَ أَنَّهُ بَعَثَ مَعَهُمْ قَالَ أَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ أَوْ كَمَا قَالَ

وخيرهم أى لانك حنثت في يمينك حنثا مندوبا اليه مطلوبا فأنت أفضل منهم بهذا الاعتبار وقوله ولم يلغ كفارة استدل به على أنه لاتجب الكفارة فى يمين اللجاج والغضب ولا حجة فيه لانه لايلزم من عدم الذكر عدم الوجود فلمن أثبت الكفارة أن يتمسك بعموم قوله ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين و يحتمل أن يكون ذلك وقع قبل مشروعية الكفارة في الايمان لكن يعكر عليه ما سيأتي من حديث عائشة أن أبا بكر لم يكن يحنث فى يمين حتى نزلت الكفارة وقال النووى قوله ولم تبلغ كفارة يعني انه لم يكفر قبل الحنث فاما وجوب الكفارة فلا خلاف فيه كذا قال وقال غيره يحتمل أن يكون أبو بكر لما حلف أن لا يطعمه أضمر وقتا معينا أو صفة مخصوصة أى لا أطعمه الآن أولا أطعمه معكم أو عند الغضب وهو مبنى على أن اليمين هل تقبل التقييد فى النفس أم لا ولا يخفى مافيه من التكلف وقول أبى بكر والله لا أطعمه أبدا يمين مؤكدة ولا تحتمل ان تكون من لغو الكلام ولا من سبق اللسان (قوله ثم حملها الى النبي ﷺ فاصبحت عنده) أى الحفنة على حالها وانما لم يأكلوا منها فى الليل لكون ذلك وقع بعد أن مضى من الليل مدة طويلة (قوله ففرقنا اثنا عشر رجلا مع كل رجل منهم أناس) كذا هو هنا من التفريق أي جعلهم اثنى عشر فرقة وحكي الكرماني أن فى بعض الروايات فقرينا بقاف وتحتانية من القرى وهو الضيافة ولم أقف على ذلك (قوله اثنا عشر رجلا) كذا للمصنف وعند مسلم اثنى عشر بالنصب وهو ظاهر والاول على طريق من يجعل المثنى بالرفع فى الاحوال الثلاثة ومنه قوله تعالى ان هذان لساحران و يحتمل ان يكون فرقنا بضم اوله على البناء للمجهول فارتفع اثنا عشر على أنه مبتدأ وخبره مع كل رجل منهم (قوله الله أعلم كم مع كل رجل غير أنه بعث معهم) يعني انه تحقق انه جعل عليهم اثنا عشر عريفا لكنه لايدرى كم كان تحت يد كل عريف منهم لان ذلك يحتمل الكثرة والقلة غير انه يحقق انه بعث معهم أى مع كل ناس عريفا (قوله قال أكلوا منها أجمعون أو كما قال) هو شك من أبي عثمان فى لفظ عبد الرحمن وأما المعنى فالحاصل ان جميع الجيش أكلوا من تلك الجفنة التى أرسل بها أبو بكر الى النبي ﷺ وظهر بذلك ان تمام البركة فى الطعام المذكور كانت عند النبي ﷺ لان الذى وقع فيها فى بيت أبى بكر ظهور أوائل البركة فيها وأما انتهاؤها الى ان يكفى الجيش كلهم فما كان الا بعد أن صارت عند النبي ﷺ على ظاهر الخبر والله أعلم وقد روى أحمد والترمذي والنسائى من حديث سمرة قال أتى النبي ﷺ بقصعة فيها ثريد فأكل وأكل القوم فازالوا يتداولونها الى قريب من الظهر يأكل قوم ثم يقومون و يجيء قوم فيتعاقبون فقال رجل هل كانت تمد بطعام قال أما من الارض فلا الا أن تكون كانت تمد من السماء قال بعض شيوخنا يحتمل أن تكون هذه القصعة هى التى وقع فيها فى بيت أبي بكر ما وقع والله أعلم وفى هذا الحديث من الفوائد غير ماتقدم التجاء الفقراء الي المساجد عند الاحتياج الى المواساة اذا لم يكن في ذلك للحاج ولا الحاف ولا تشويش على المصلين وفيه استحباب مواساتهم عند اجتماع هذه الشروط وفيه التوظيف فى المخمصة وفيه جواز الغيبة عن الاهل والولد والضيف اذا أعدت لهم الكفاية وفيه تصرف المرأة فيما يقدم للضيف والاطعام بغير اذن خاص من الرجل وفيه جواز سب الوالد المولد على وجه التأديب والتمرين على أعمال الخير وتعاطيه وفيه جواز الحلف على ترك المباح وفيه توكيد الرجل الصادق لخبره بالقسم وجواز الحنث بعد عقد اليمين وفيه التبرك بطعام الاولياء والصلحاء وفيه عرض الطعام الذى تظهر فيه البركة على الكبار وقبولهم ذلك وفيه العمل بالظن الغالب لان أبا بكر ظن أن عبد الرحمن فرط فى أمر الاضياف فبادر الي سبه وقوى القرينة عنده اختباؤه منه وفيه ما يقع من لطف الله تعالى باوليائه وذلك ان خاطر أبي بكر تشوش وكذلك ولده وأهله وأضيافه بسبب امتناعهم من الاكل و تكدر خاطر أبي بكر من ذلك

وَغَيْرُهُ يَقُولُ فَعَرَّفَنَا **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ وَعَنْ يُونُسَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَصَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ قَحْطٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ . إِذْ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَارَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْكُرَاعُ . هَلَكَتِ الشَّاءُ . فَادْعُ اللَّهَ يَسْقِينَا . فَمَدَّ يَدَيْهِ وَدَعَا . قَالَ أَنَسٌ : وَإِنَّ السَّمَاءَ لَمِثْلُ الزُّجَاجَةِ . فَهَاجَتْ رِيحٌ أَنْشَأَتْ سَحَابًا ثُمَّ اجْتَمَعَ ثُمَّ أَرْسَلَتِ السَّمَاءُ عَزَالِيَهَا . فَخَرَجْنَا نَخُوضُ الْمَاءَ حَتَّى أَتَيْنَا مَنَازِلَنَا فَلَمْ نَزَلْ نُمْطَرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى فَقَامَ إِلَيْهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْ غَيْرُهُ فَقَالَ يَارَسُولَ اللَّهِ تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ فَادْعُ اللَّهَ يَحْبِسْهُ فَتَبَسَّمَ ثُمَّ قَالَ : حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا ، فَنَظَرْتُ إِلَى السَّحَابِ تَصَدَّعَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ كَأَنَّهُ إِكْلِيلٌ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ وَاسْمُهُ عُمَرُ بْنُ الْعَلَاءِ أَخُو أَبِي عَمْرِو بْنِ الْعَلَاءِ قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِلَى جِذْعٍ فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمِنْبَرَ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ فَحَنَّ الْجِذْعُ .

حتى احتاج الى ماتقدم ذكره من الحرج بالحلف و بالحنث وغير ذلك فتدارك الله ذلك و رفعه عنه بالكرامات التي أبداها له فانقلب ذلك الكدر صفاء والتكدر سرورا ولله الحمد والمنة * الحديث العاشر حديث أنس فى الاستسقاء والمراد منه وقوع اجابة الدعاء فى الحال وقد تقدم شرحه فى الاستسقاء وأورده هنا من طريقين لحماد بن زيد فقوله وعن يونس هو ابن عبيد وهو معطوف على قوله عن عبد العزيز بن صهيب وحاصله أن حمادا سمعه عن أنس عاليا ونازلا وذلك لانه سمع من ثابت وحدث عنه هنا بواسطة وذكر البزار ان حمادا تفرد بطريق يونس بن عبيدة هذه (قوله وغيره يقول فعرفنا) وهو من العرافة وكذا اختلفت الرواة عند مسلم هل قال فرقنا أو عرفنا وفى رواية الاسماعيلى فعرفنا من العرافة وجها واحدا وسمى العريف عريفا لانه يعرف الامام أحوال العسكر و زعم الكرماني أن فيه حذفا تقديره فرجعنا الى المدينة فعرفنا (قلت) ولا يتعين ذلك لجواز أن يكون تعريفهم وارسالهم قبل الرجوع الى المدينة (قوله هلكت الكراع) بضم أوله وحكي عن رواية الاصيلى كسرها وخطئ والمراد به الخيل وقد يطلق على غيرها من الحيوان لكن المراد به الحقيقة لانه عطف عليه بعد ذلك غيره (قوله كمثل الزجاجة) أى من شدة الصفاء ليس فيها شيء من السحاب (قوله فهاجت ريح أنشأت سحابا) قال بعض شراح البخارى هذا فيه نظر لانه انما يقال نشأ السحاب اذا ارتفع وأنشا الله لقوله و ينشئ السحاب الثقال (قلت) المراد فى حديث الباب الثاني ونسبة الانشاء الي الريح مجازية وذلك باذن الله والاصل ان الكل بانشاء الله وهو كقوله أأنتم تزرعونه ام نحن الزارعون وقد تقدم فى بدء الخلق ان الريح تلقح السحاب (قوله عزاليها) بالزاى الخفيفة واللام المفتوحة بعدها تحتانية ساكنة تثنية عزلى وقد تقدم ضبطها و تفسيرها قريبا (قوله فقام اليه ذلك الرجل اوغيره) تقدم فى الاستسقاء مايقرب انه خارجة بن حصن الفزاري ومايوضح ان الذى قام اولا هو الذي قام ثانيا وان انسا جزم به تارة وشك فيه اخري (قوله تصدع) فى رواية الكشميهنى تتصدع وهو الاصل (قوله اكليل) بكسر الهمزة وسكون الكاف هى العصابة التى تحيط بالراس واكثر ماتستعمل فيما اذا كانت العصابة مكللة بالجوهر وهى من سمات ملوك الفرس وقد قيل ان اصله مااحاط بالظفر من اللحم ثم اطلق على كل مااحاط بشيء والله اعلم * الحديث الحادى عشر والثاني عشر حديث ابن عمر وجابر فى حنين الجذع اورده عنهما من طرق أما حديث ابن عمر فقوله فى الطريق الاولي حدثنا أبو حفص واسمه عمر بن العلاء أخو عمرو بن العلاء تسمية ابي حفص لم ارها الا فى رواية البخارى والظاهر انه هو الذى سماه وقد اخرجه الاسماعيلى من طريق بندار عن يحيي ابن كثير فقال حدثنا ابو حفص بن العلاء فذكر الحديث ولم يسمه وقد تردد الحاكم ابو احمد فى ذلك فذكر فى

فاتاه

فأتاه فمسح يده عليه * وقال عبد الحميد أخبرنا عثمان بن عمر أخبرنا معاذ بن العلاء عن نافع بهذا * ورواه أبو عاصم عن ابن أبي روّاد عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ **حدثنا** أبو نعيم حدثنا عبد الواحد ابن أيمن قال سمعت أبي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان يقوم يوم الجمعة إلى شجرة أو نخلة فقالت امرأة من الأنصار أو رجل يا رسول الله ألا نجعل لك منبرا قال إن شئتم فجعلوا له منبرا فلما كان يوم الجمعة دفع إلى المنبر . فصاحت النخلة صياح الصبي . ثم نزل النبي ﷺ

ترجمة ابى حفص فى الكنى هذا الحديث فساقه من طريق عبدالله بن رجاء الغداني حدثنا ابوحفص ابن العلا فذكر حديث الباب ولم يقل اسمه عمر ثم ساقه من طريق عثمان بن عمر عن معاذ بن العلاء به ثم اخرج من طريق معتمر بن سليمان عن معاذ بن العلاء ابى غسان قال وكذا ذكر البخارى فى التاريخ ان معاذ بن العلاء يكني ابا غسان قال الحاكم فالله اعلم انهما اخوان احدهما يسمي عمر والآخر يسمى معاذا وحدثا معا عن نافع بحديث الجذع او احد الطريقين لان المشهور من اولاد العلاء أبو عمرو صاحب القراآت وأبو سفيان ومعاذ فاما ابو حفص عمر فلا أعرفه الا فى الحديث المذكور والله اعلم (قلت) وليس لمعاذ ولا لعمر فى البخاري ذكر الا فى هذا الموضع واما أبو عمرو بن العلاء فهو اشهر الاخوة واجلهم وهو امام القراآت بالبصرة وشيخ العربية بها وليس له ايضا فى البخارى رواية ولا ذكر الا في هذا الموضع واختلف فى اسمه اختلافا كثيرا والاظهر أن اسمه كنيته واما اخوه أبو سفيان بن العلاء فاخرج حديثه الترمذى (قوله فاتاه فمسح يده عليه) فى رواية الاسماعيلي من طريق يحيي بن الكن عن معاذ فاتاه فاحتضنه فسكن فقال لو لم أفعل لما سكن ونحوه فى حديث ابن عباس عند الدارمى بلفظ لو لم احتضنه لحن الى يوم القيامة ولابى عوانة وابن خزيمة وابي نعيم فى حديث أنس والذى نفسى بيده لو لم ألزمه لما زال هكذا الى يوم القيامة حزنا على رسول الله ﷺ ثم امر به فدفن واصله فى الترمذى دون الزيادة ووقع فى حديث الحسن عن انس كان الحسن اذا حدث بهذا الحديث يقول يامعشر المسلمين الخشبة تحن الى رسول الله ﷺ شوقا الى لقائه فانتم أحق أن تشتاقوا اليه وفي حديث أبى سعيد عند الدارمى فامر ان يحتر له ويدفن وفى حديث سهل بن سعد عند أبى نعيم فقال ألا تعجبون من حنين هذه الخشبة فاقبل الناس عليها فسمعوا من حنينها حتى كثر بكاؤهم وأما حديث جابر فقوله فى الطريق الاولى كان يقوم الي شجرة أو نخلة هو شك من الراوى وقد أخرجه الاسماعيلي من طريق وكيع عن عبد الواحد فقام الي نخلة ولم يشك وهو قوله فقالت امرأة من الانصار أو رجل شك من الراوى والمعتمد الاول وقد تقدم بيانه فى كتاب الجمعة والخلاف في اسمها والكلام على المتن مستوفى (قوله وقال عبد الحميد أخبرنا عثمان بن عمر) عبد الحميد هذا لم أر من ترجم له فى رجال البخاري الا ان المزى ومن تبعه جزموا بأنه عبد بن حميد الحافظ المشهور وقالوا كان اسمه عبد الحميد وانما قيل له عبد بغير اضافة تخفيفا وقد راجعت الموجود من مسنده وتفسيره فلم أر هذا الحديث فيه نعم وجدته من حديث رفيقه عبدالله بن عبدالرحمن الدارمى أخرجه فى مسنده المشهور عن عثمان بن عمر بهذا الاسناد (قوله أخبرنا معاذ بن العلاء) فى رواية الاسماعيلي من طريق أبى عبيدة الحداد عن معاذ بن العلاء وهو أخو أبى عمرو بن العلاء القاري (قوله عن نافع) فى رواية الاسماعيلى وابن حبان سمعت نافعا (قوله ورواه أبو عاصم) هو النبيل من كبار شيوخ البخارى (قوله عن ابن أبى رواد) يعني عبد العزيز ورواد بفتح الراء المهملة وتشديد الواو واسمه ميمون وطريق أبي عاصم هذه وصلها البيهقى من طريق سعيد بن عمر عن أبى عاصم مطولا وأخرجه أبو داود عن الحسن بن على عن أبى عاصم مختصرا (قوله دفع) بضم أوله بالدال

ضَمَّهُ إِلَيْهِ تَئِنُّ أَنِينَ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكَّنُ قَالَ كَانَتْ تَبْكِي عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ عِنْدَهَا **حدثنا** إِسْمَٰعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ كَانَ الْمَسْجِدُ مَسْقُوفًا عَلَى جُذُوعٍ مِنْ نَخْلٍ فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَقُومُ إِلَى جِذْعٍ مِنْهَا فَلَمَّا صُنِعَ لَهُ الْمِنْبَرُ فَكَانَ عَلَيْهِ فَسَمِعْنَا لِذَٰلِكَ الْجِذْعِ صَوْتًا كَصَوْتِ الْعِشَارِ حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا فَسَكَنَتْ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ أَنَا أَحْفَظُ كَمَا قَالَ : قَالَ

والكشميهني بالراء (قوله فضمه اليه) أي الجذع في رواية الكشميهني فضمها أي الخشبة (قوله في الطريق الاخرى حدثنا اسمعيل) هو ابن أبي أويس وأخوه هو أبو بكر ويحيى بن سعيد هو الانصاري وروايته عن حفص من رواية الاقران لانه في طبقته (قوله كان المسجد مسقوفا على جذوع من نخل) أي ان الجذوع كانت له كالاعمدة (قوله فكان النبي ﷺ يقوم الى جذع منها) أي حين يخطب وبه صرح الاسماعيلي بلفظ كان اذا خطب يقوم الى جذع (قوله كصوت العشار) بكسر المهملة بعدها معجمة خفيفة جمع عشراء تقدم شرحه في الجمعة والعشراء الناقة التي انتهت في حملها الى عشرة أشهر ووقع في رواية عبد الواحد بن أيمن فصاحت النخلة صياح الصبي وفي حديث أبي الزبير عن جابر عند النسائي في الكبير اضطربت تلك السارية كحنين الناقة الخلوج انتهى والخلوج بفتح الخاء المعجمة وضم اللام الخفيفة وآخره جيم الناقة التي انتزع منها ولدها وفي حديث أنس عند ابن خزيمة فحنت الخشبة حنين الوالد وفي روايته الاخرى عند الدارمي خار ذلك الجذع كخوار الثور وفي حديث أبي بن كعب عند أحمد والدارمي وابن ماجه فلما جاوزه خار الجذع حتى تصدع وانشق وفي حديثه فاخذ أبي بن كعب ذلك الجذع لما هدم المسجد فلم يزل عنده حتى بلي وعاد رفاتا وهذا لا ينافي ما تقدم من انه دفن لاحتمال أن يكون ظهر بعد الهدم عند التنظيف فاخذه أبي بن كعب وفي حديث بريدة عند الدارمي ان النبي ﷺ قال له أختار أن أغرسك في المكان الذي كنت فيه فتكون كما كنت يعني قبل أن تصير جذعا وان شئت أن أغرسك في الجنة فتشرب من انهارها فيحسن نبتك وتثمر فيأكل منك أولياء الله فقال النبي ﷺ اختار أن أغرسه في الجنة قال البيهقي قصة حنين الجذع من الامور الظاهرة التي حملها الخلف عن السلف ورواية الاخبار الخاصة فيها كالتكلف وفي الحديث دلالة على ان الجمادات قد يخلق الله لها ادراكا كالحيوان بل كاشرف الحيوان وفيه تأييد لقول من يحمل وان من شئ الا يسبح بحمده على ظاهره وقد نقل ابن أبي حاتم في مناقب الشافعي عن أبيه عن عمرو ابن سواد عن الشافعي قال ما أعطي الله نبيا ما أعطى محمدا فقلت أعطي عيسى احياء الموتى قال أعطى محمدا حنين الجذع حتى سمع صوته فهذا أكبر من ذلك * الحديث الثالث عشر حديث حذيفة في ذكر الفتنة (قوله حدثنا محمد) هو ابن جعفر الذي يقال له غندر (قوله عن سليمان) هو الاعمش وقد وافقه على رواية أصل الحديث عن أبي وائل وهو شقيق بن سلمة جامع بن شداد أخرجه المصنف في الصوم ووافق شقيقا على روايته عن حذيفة ربعي بن حراش أخرجه أحمد ومسلم (قوله ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال أيكم يحفظ) في رواية يحيى القطان عن الاعمش في الصلاة كنا جلوسا عند عمر فقال أيكم والمخاطب بذلك الصحابة ففي رواية ربعي عن حذيفة انه قدم من عند عمر فقال سأل عمر أمس أصحاب محمد أيكم سمع قول رسول الله ﷺ في الفتنة قال أنا أحفظ كما قال في رواية المصنف في الزكاة أنا أحفظه كما قاله (قوله قال

هات إنك لجرىء . قال رَسُولُ اللهِ ﷺ فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ . قَالَ لَيْسَتْ هٰذِهِ وَلٰكِنِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ ، قَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا بَأْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا ،

هات انك لجرئ) فى الزكاة (١) انك عليه لجرئ فكيف (قوله فتنة الرجل فى أهله وماله وجاره) زاد فى الصلاة وولده (قوله تكفرها الصلاة والصدقة) زاد فى الصلاة والصوم قال بعض الشراح يحتمل أن تكون كل واحدة من الصلاة ومامعها مكفرة للمذكورات كلها لا لكل واحدة منها وأن يكون من باب اللف والنشر بأن الصلاة مثلا مكفرة للفتنة في الاهل والصوم في الولد الخ والمراد بالفتنة مايعرض للانسان مع من ذكر من البشر أو الالتهاء بهم أوان يأتى لاجلهم بما لايحل له أو يخل بما يجب عليه واستشكل ابن أبى جمرة وقوع التكفير بالمذكورات للوقوع فى المحرمات والاخلال بالواجب لان الطاعات لاتسقط ذلك فان حمل على الوقوع فى المكروه والاخلال بالمستحب لم يناسب اطلاق التكفير والجواب التزام الاول وان الممتنع من تكفير الحرام والواجب ماكان كبيرة فهي التى فيها النزاع وأما الصغائر فلا نزاع انها تكفر لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه نكفر عنكم سيآتكم الآية وقد مضى شيء من البحث فى هذا فى كتاب الصلاة وقال الزين بن المنير الفتنة بالاهل تقع بالميل بالهوى أو عليهن فى القسمة والايثار حتى فى أولادهن ومن جهة التفريط فى الحقوق الواجبة لهن وبالمال يقع الاشتغال به عن العبادة أو يحبسه عن اخراج حق الله والفتنة بالاولاد تقع بالميل الطبيعى الى الولد وايثاره على كل أحد والفتنة بالجار تقع بالحسد والمفاخرة والمزاحمة فى الحقوق واهمال التعاهد ثم قال وأسباب الفتنة بمن ذكر غير منحصرة فيما ذكرت من الامثلة وأما تخصيص الصلاة وماذكر معها بالتكفير دون سائر العبادات ففيه اشارة الى تعظيم قدرها لانني ان غيرها من الحسنات ليس فيها صلاحية التكفير ثم ان التكفير المذكور يحتمل أن يقع بنفس فعل الحسنات المذكورة ويحتمل أن يقع بالموازنة والاول أظهر والله أعلم وقال ابن أبى جمرة خص الرجل بالذكر لانه فى الغالب صاحب الحكم فى داره وأهله والاقالنساء شقائق الرجال فى الحكم ثم أشار الى أن التكفير لايختص بالاربع المذكورات بل نبه بها على ماعداها والضابط ان كل مايشغل صاحبه عن الله فهو فتنة له وكذلك المكفرات لاتختص بماذكر بل نبه به على ماعداها فذكر من عبادة الافعال الصلاة والصيام ومن عبادة المال الصدقة ومن عبادة الاقوال الامر بالمعروف (قوله ولكن التى تموج) أى الفتنة وصرح بذلك فى الرواية التى فى الصلاة والفتنة بالنصب بتقدير فعل أى أريد الفتنة ويحتمل الرفع أى مرادى الفتنة (قوله تموج كموج البحر) أى تضطرب اضطراب البحر عند هيجانه وكني بذلك عن شدة المخاصمة وكثرة المنازعة وما ينشأ عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة (قوله ياأمير المؤمنين لاباس عليك منها) زاد في رواية ربعى تعرض الفتن على القلوب فاي قلب أنكرها نكتت فيه نكتة بيضاء حتى يصير أبيض مثل الصفاة لاتضره فتنة وأى قلب أشربها نكتت فيه نكتة سوداء حتى يصير أسود كالكوز منكوسا لايعرف معروفا ولا ينكر منكرا وحدثته أن بينها وبينه باباً مغلقا (قوله ان بينك وبينها بابا مغلقا) أي لايخرج منها شيء فى حياتك قال ابن المنير أثر حذيفه الحرص على حفظ السر ولم يصرح لعمر بما سأل عنه وانما كني عنه كناية وكأنه كان مأذونا له فى مثل ذلك وقال النووى يحتمل أن يكون حذيفة علم أن عمر يقتل ولكنه كره أن يخاطبه بالقتل لان عمر كان يعلم أنه الباب فاني بعبارة يحصل بها المقصود بغير تصريح بالقتل انتهى وفي لفظ طريق ربعى مايسكر على ذلك على ماسأذكره وكأنه مثل الفتن بدار ومثل حياة عمر بباب لها مغلق ومثل موته بفتح ذلك الباب فما دامت حياة عمر موجودة فهي الباب المغلق لايخرج مما هو داخل تلك

---

(١) قوله في الزكاة عبارة السطلانى فى الصلاة وليحرر

قَالَ يُفْتَحُ الْبَابُ أَوْ يُكْسَرُ ؟ قَالَ لَا بَلْ يُكْسَرُ قَالَ ذَاكَ أَحْرَى أَنْ لَا يُغْلَقَ، قُلْنَا عَلِمَ الْبَابَ؟ قَالَ نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةَ إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ، فَهِبْنَاهُ أَنْ نَسْأَلَهُ، وَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ مَنِ الْبَابُ ؟ قَالَ عُمَرُ

حدثنا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ

الدار شيء فاذا مات فقد انفتح ذلك الباب فخرج ما في تلك الدار (قوله قال يفتح الباب أو يكسر قال لا بل يكسر قال ذلك أحرى أن لا يغلق) زاد في الصيام ذاك أجدر أن لا يغلق الى يوم القيامة قال بن بطال انما قال ذلك لان العادة أن الغلق انما يقع في الصحيح فاما اذا انكسر فلا يتصور غلقه حتى يجبر انتهى ويحتمل أن يكون كنى عن الموت بالفتح وعن القتل بالكسر ولهذا قال في رواية ربعي فقال عمر كسر الا أبالك لكن بقية رواية ربعي تدل على ما قدمته فان فيه وحدثته أن ذلك الباب رجل يقتل أو يموت وانما قال عمر ذلك اعتمادا على ما عنده من النصوص الصريحة في وقوع الفتن في هذه الامة ووقوع البأس بينهم الى يوم القيامة وسيأتي في الاعتصام حديث جابر في قوله تعالى أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض الآية وقد وافق حذيفة على معنى روايته هذه أبو ذر فروي الطبراني باسناد رجاله ثقات أنه لقي عمر فاخذ بيده فغمزها فقال له أبو ذر أرسل يدي يا قفل الفتنة الحديث وفيه أن أبا ذر قال لا تصيبكم فتنة مادام فيكم وأشار الى عمر وروى البزار من حديث قدامة بن مظعون عن أخيه عثمان أنه قال لعمر يا غلق الفتنة فسأله عن ذلك فقال مررت ونحن جلوس عند النبي ﷺ فقال هذا غلق الفتنة لا يزال بينكم وبين الفتنة باب شديد الغلق ما عاش (قوله قلنا علم عمر الباب) في رواية جامع بن شداد فقلنا لمسروق سله أكان عمر يعلم من الباب فسأله فقال نعم وفي رواية أحمد عن وكيع عن الاعمش فقال مسروق لحذيفة يا أبا عبد الله كان عمر يعلم (قوله كما أن دون غد الليلة) أي أن ليلة غد أقرب الى اليوم من غد (قوله اني حدثته) هو بقية كلام حذيفة والاغاليط جمع أغلوطة وهو ما يغالط به أي حدثته حديثا صدقا محققا من حديث النبي ﷺ لا عن اجتهاد ولا رأي وقال ابن بطال انما علم عمر أنه الباب لانه كان مع النبي ﷺ على حراء وأبو بكر وعثمان فرجف فقال اثبت فانما عليك نبي وصديق وشهيدان أوفهم ذلك من قول حذيفة بل يكسر انتهى والذي يظهر أن عمر علم الباب بالنص كما قدمت عن عثمان بن مظعون وأبي ذر فلعل حذيفة حضر ذلك وقد تقدم في بدء الخلق حديث عمر أنه سمع خطبة النبي ﷺ يحدث عن بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم وسيأتي في هذا الباب حديث حذيفة أنه قال أنا أعلم الناس بكل فتنة هي كائنة فيما بيني وبين الساعة وفيه أنه سمع ذلك معه من النبي ﷺ جماعة ماتوا قبله فان قيل اذا كان عمر عارفا بذلك فلم شك فيه حتى سأل عنه فالجواب أن ذلك يقع مثله عند شدة الخوف أو لعله خشي أن يكون نسي فسأل من يذكره وهذا هو المعتمد (قوله فهبنا) بكسر الهاء أي خفنا ودل ذلك على حسن تأدبهم مع كبارهم (قوله وأمرنا مسروقا) هو ابن الاجدع من كبار التابعين وكان من أخصاء أصحاب ابن مسعود وحذيفة وغيرهما من كبار الصحابة (قوله فسأله فقال من الباب قال عمر) قال الكرماني تقدم قوله ان بين الفتنة وبين عمر بابا فكيف يفسر الباب بعد ذلك أنه عمر والجواب أن الاول تجوزا والمراد بين الفتنة وبين حياة عمر أو بين نفس عمر وبين الفتنة بدنه لان البدن غير النفس ﴿تنبيه﴾ غالب الاحاديث المذكورة في هذا الباب من حديث حذيفة وهلم جرا يتعلق باخباره ﷺ عن الامور الآتية بعده فوقعت على وفق ما أخبر به والبعض منها وقع في زمانه وليس في جميعها ما يخرج عن ذلك الا حديث البراء في نزول السكينة وحديثه عن أبي بكر في قصة سراقة وحديث أنس في الذي ارتد فلم تقبله الارض * الحديث الرابع عشر حديث أبي هريرة وهو يشتمل على أربعة أحاديث أحدها قتال الترك وقد أورده من وجهين آخرين عن أبي هريرة كما سأتكلم عليه ثانيها حديث تجدون من خير الناس أشدهم كراهية لهذا الشأن وقد تقدم شرحه في أول المناقب وقوله في هذا الموضع وتجدون أشد الناس كراهية لهذا الامر حتى يقع فيه كذا وقع عند أبي ذر مختصرا الا في روايته عن المستملي فاورده بتمامه وبه يتم المعنى

ﷺ قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر وحتى تقاتلوا الترك صغار الأعين حمر الوجوه ذلف الأنوف كأن وجوههم المجان المطرقة وتجدون من خير الناس أشدهم كراهية لهذا الأمر، حتى يقع فيه والناس معادن، خيارهم في الجاهلية، خيارهم في الإسلام، وليأتين على أحدكم زمان لأن يراني أحب إليه من أن يكون له مثل أهله وماله حدثني يحيى حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوذا وكرمانا من الأعاجم، حمر الوجوه، فطس الأنوف. صغار الأعين وجوههم المجان المطرقة. نعالهم الشعر تابعه غيره عن عبد الرزاق

ثالثها حديث الناس معادن وقد تقدم شرحه في المناقب أيضا ٥ رابعها حديث ياتين على أحدكم زمان لان يراني أحب اليه من أن يكون له مثل أهله وماله قال عياض وقد وقع للجميع ليأتين على أحدكم لكن وقع لابن زيد المروزي في عرضة بغداد أحدهم بالهاء والصواب بالكاف كذا أخرجه مسلم انتهى والاحاديث الاربعة تدخل في علامات النبوة لاخباره فيها عما لا يقع كما قال لاسيما الحديث الاخير فان كل أحد من الصحابة بعد موته ﷺ كان يود لو كان رآه وفقد مثل أهله وماله وانما نالت ذلك لان كل أحد ممن بعدهم الى زماننا هذا يتمنى مثل ذلك فكيف بهم مع عظيم منزلته عندهم ومحبتهم فيه ٥ الحديث الخامس عشر حديث أبي هريرة أورده من طرق (قوله لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا) هو بضم الخاء المعجمة وسكون الواو بعدها زاي قوم من العجم وقال أحمد وهم عبد الرزاق فقاله بالجيم بدل الخاء المعجمة وقوله وكرمان هو بكسر الكاف على المشهور ويقال بفتحها وهو ما صححه ابن السمعاني ثم قال لكن اشتهر بالكسر وقال الكرماني نحن أعلم ببلدنا (قلت) جزم بالفتح ابن الجواليقي وقبله أبو عبيد البكري وجزم بالكسر الاصيلي وعبدوس وتبع ابن السمعاني ياقوت والصغاني لكن نسب الكسر للعامة وحكي النووي الوجهين والراء ساكنة على كل حال وتقدم في الرواية التي قبلها تقاتلون الترك واستشكل لان خوزا وكرمان ليسا من بلاد الترك أما خوز فمن بلاد الاهواز وهي من عراق العجم وقيل الخوز صنف من الاعاجم وأما كرمان فبلدة مشهورة من بلاد العجم أيضا بين خراسان وبحر الهند ورواه بعضهم خور كرمان براء مهملة وبالاضافة والاشكال باق ويمكن أن يجاب بان هذا الحديث غير حديث قتال الترك ويجتمع منهما الانذار بخروج الطائفتين وقد تقدم من الاشارة الى شيء من ذلك في الجهاد ووقع في رواية مسلم من طريق سهيل عن أبيه عن أبي هريرة لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون الترك قوما كان وجوههم المجان المطرقة يلبسون الشعر ويمشون في الشعر (قوله حمر الوجوه فطس الانوف) الفطس الانفراش وفي الرواية التي قبلها دلف الانوف جمع أدلف بالمهملة والمعجمة وهو الاشهر قيل معناه الصغر وقيل الدلف الاستواء في طرف الانف ليس بحد غليظ وقيل تشمير الانف عن الشفة العليا ودلف بسكون اللام جمع أدلف مثل حمر وأحمر وقيل الدلف غلظ في الارنبة وقيل تطامن فيها وقيل ارتفاع طرفه مع صغر أرنبته وقيل قصره مع انبطاحه وقد تقدم بقية القول فيه في أثناء الجهاد (قوله وجوههم المجان المطرقة) في الرواية الماضية كأن وجوههم المجان المطرقة وقد تقدم ضبطه في أثناء الجهاد في باب قتال الترك قيل ان بلادهم ما بين مشارق خراسان الى مغارب الصين وشمال الهند الى أقصى المعمور قال البيضاوي شبه وجوههم بالترسة لبسطها وتدويرها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها (قوله نعالهم الشعر) تقدم القول فيه في أثناء الجهاد في باب قتال الترك قيل المراد به طول شعورهم حتى تصير أطرافها في أرجلهم موضع النعال وقيل المراد أن نعالهم من الشعر بان يجعلوا نعالهم من شعر مظفور وقد تقدم التصريح بشيء من ذلك في باب قتال الترك من كتاب الجهاد ووقع في رواية لمسلم كما تقدم من طريق سهيل عن أبيه عن أبي هريرة يلبسون الشعر وزعم بن دحية أن المراد به القنديس الذي يلبسونه في الشرايش قال وهو جلد كلب الماء (قوله ٥ تابعه غيره عن عبد الرزاق) كذا في الاصول التي وقفت عليها وكذا ذكره المزي في الاطراف ووقع في بعض النسخ ٥ تابعه

حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ إِسْمَعِيلُ أَخْبَرَنِي قَيْسٌ قَالَ أَتَيْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ صَحِبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ سِنِينَ لَمْ أَكُنْ فِي سِنِّي أَحْرَصَ عَلَى أَنْ أَعِيَ الْحَدِيثَ مِنِّي فِيهِنَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ وَقَالَ هٰكَذَا بِيَدِهِ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ . وَهُوَ هٰذَا الْبَارِزُ وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً وَهُمْ أَهْلُ الْبَازِرِ **حدثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ . وَتُقَاتِلُونَ قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ **حدثنا** الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ

عبدة وهو تصحيف وقد أخرجه الامامان أحمد واسحق في مسنديهما عن عبد الرزاق وجعله أحمد حديثين فصل آخره فقال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا أقواما نعالهم الشعر (قوله في الرواية الاخرى حدثنا سفيان) هو ابن عيينة واسمعيل هو ابن أبي خالد وقيس هو ابن أبي حازم (قوله أتينا أبا هريرة) في رواية أحمد عن سفيان عن اسمعيل عن قيس قال نزل علينا أبو هريرة بالكوفة وكان بينه وبين مولانا قرابة قال سفيان وهم أي آل قيس بن أبي حازم موالي لاحمس فاجتمعت أحمس قال قيس فاتيناه نسلم عليه فقال له أبي يا أبا هريرة هؤلاء أنسابك أتوك ليسلموا عليك وتحدثهم قال مرحبا بهم وأهلا صحبت فذكره (قوله ثلاث سنين) كذا وقع وفيه شيء لانه قدم في خيبر سنة سبع وكانت خيبر في صفر ومات النبي ﷺ في ربيع الاول سنة احدى عشرة فتكون المدة أربع سنين وزيادة وبذلك جزم حميد بن عبد الرحمن الحميري قال صحبت رجلا صحب النبي ﷺ أربع سنين كما صحبه أبو هريرة أخرجه أحمد وغيره فكان أبا هريرة اعتبر المدة التي لازم فيها النبي ﷺ الملازمة الشديدة وذلك بعد قدومهم من خيبر أو لم يعتبر الاوقات التي وقع فيها سفر النبي ﷺ من غزوه وحجه وعمره لان ملازمته له فيها لم تكن كملازمته له في المدينة أو المدة المذكورة بقيد الصفة التي ذكرها من الحرص وما عداها لم يكن وقع له فيها الحرص المذكور أو وقع له لكن كان حرصه فيها أقوى والله أعلم (قوله لم أكن في سني) بكسر المهملة والنون وتشديد التحتانية على الاضافة أي في سني عمري ووقع في رواية الكشميهني في شيء بفتح المعجمة وسكون التحتانية بعدها همزة واحد الاشياء وقوله احرص مني هو أفعل تفضيل والمفضل عليه هو أبو هريرة لكن باعتبار ما فالافضل المدة التي هي ثلاث سنين والمفضول بقية عمره ووقع في رواية احمد عن يحيى القطان عن اسمعيل بلفظ ما كنت أعقل مني فيهن ولا أحب أن أعي ما يقول منها (قوله وهو هذا البارز وقال سفيان مرة وهم أهل البازر) وقع ضبط الاولى بفتح الراء بعدها زاي وفي الثانية بتقديم الزاي على الراء والمعروف الاول ووقع عند ابن السكن وعبدوس بكسر الزاي وتقديمها على الراء وبه جزم الاصيلي وابن السكن ومنهم من ضبطه بكسر الراء قال القابسي معناه البارزين لقتال اهل الاسلام أي الظاهرين في براز من الارض كما جاء في وصف على أنه بارز وظاهر ويقال معناه ان القوم الذين يقاتلون تقول العرب هذا البارز اذا أشارت الى شيء ضار وقال ابن كثير قول سفيان المشهور في الرواية تقديم الراء على الزاي وعكسه تصحيف كأنه اشتبه على الراوي من البارز وهو السوق بلغتهم وقد أخرجه الاسماعيلي من طريق مروان بن معاوية وغيره عن اسمعيل وقال فيه أيضا وهم هذا البارز وأخرجه أبو نعيم من طريق ابراهيم بن بشار عن سفيان وقال في آخره قال أبو هريرة وهم هذا البارز يعني الاكراد وقال غيره البارز الديلم لان كلا منهما يسكنون في براز من الارض أو الجبال وهي بارزة عن وجه الارض وقيل هي ارض فارس لان منهم من يجعل الفاء موحدة والزاي سينا وقيل غير ذلك وقال ابن الاثير ذكر أبو موسى في الباء والزاي وقيل البارز ناحية قريبة من كرمان بها جبال فيها أكراد فكانهم سموا باسم

تقاتلكم

تُقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ . فَتُسَلَّطُونَ عَلَيْهِمْ . ثُمَّ يَقُولُ الْحَجَرُ يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو وَعَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزُونَ . فَيُقَالُ فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ الرَّسُولَ ﷺ فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيُفْتَحُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ يَغْزُونَ فَيُقَالُ لَهُمْ هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ مَنْ صَحِبَ الرَّسُولَ ﷺ فَيَقُولُونَ نَعَمْ . فَيُفْتَحُ لَهُمْ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ أَخْبَرَنَا سَعْدٌ الطَّائِيُّ أَخْبَرَنَا مُجَالِدُ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ

بلادهم أو هو على حذف أهل والذي في البخاري بتقديم الراء على الزاي وهم أهل فارس فكأنه أبدل السين زايا أي والفاء باء وقد ظهر مصداق هذا الخبر وقد كان مشهورا في زمن الصحابة حديث اتركوا الترك ما تركوكم فروى الطبراني من حديث معاوية قال سمعت رسول الله ﷺ يقوله وروى أبو يعلى من وجه آخر عن معاوية بن خديج قال كنت عند معاوية فأتاه كتاب عامله أنه وقع بالترك وهزمهم فغضب معاوية من ذلك ثم كتب اليه لا تقتلوهم حتى يأتيك أمري فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول ان الترك تجلي العرب حتى تلحقها بمنابت الشيح قال فانا أكره قتالهم لذلك وقال المسلمون الترك في خلافة بني أمية وكان بينهم وبين المسلمين مسدود الى ان فتح ذلك شيأ بعد شيء وكثر السبي منهم وتنافس الملوك فيهم لما فيهم من الشدة والبأس حتى كان أكثر عسكر المعتصم منهم ثم غلب الاتراك على الملك فقتلوا ابنه المتوكل ثم اولاده واحدا بعد واحد الى ان خالط المملكة الديلم ثم كان الملوك السامانية من الترك أيضا فملكوا بلاد العجم ثم غلب على تلك الممالك آل سبكتكين ثم آل سلجوق وامتدت مملكتهم الى العراق والشام والروم ثم كان بقايا اتباعهم وهم آل زنكي وأتباع هؤلاء وهم بيت ايوب واستكثر هؤلاء ايضا من الترك فغلبوهم على المملكة بالديار المصرية والشامية والحجازية وخرج على آل سلجوق بالمائة الخامسة الغز فخربوا البلاد وفتكوا في العباد ثم جاءت الطامة الكبرى بالططر فكان خروج جنكز خان بعد السبعمائة فاسعرت بهم الدنيا ما راخصوصا المشرق بأسره حتى لم يبق بلد منه حتى دخله شرهم ثم كان خراب بغداد وقتل الخليفة المستعصم آخر خلفائهم على أيديهم في سنة ست وخمسين وستمائة ثم لم تزل بقاياهم يخربون الى ان كان آخرهم التمك ومعناه الاعرج واسمه تمر بفتح المثناة وضم الميم وربما اشبعت فطرق الديار الشامية وعاث فيها وحرق دمشق حتى صارت خاوية على عروشها ودخل الروم والهند وما بين ذلك وطالت مدته الى ان اخذه الله وتمزق بنوه البلاد وظهر بجميع ما اوردته مصداق قوله ﷺ ان بني قنطورا اول من سلب أمتي ملكهم وهو حديث أخرجه الطبراني من حديث معاوية والمراد ببني قنطورا الترك وقنطورا قيده ابن الجواليقي في المعرب بالمد وفي كتاب البارع بالقصر قيل كانت جارية لابراهيم الخليل عليه السلام فولدت له أولادا فانتشر منهم الترك حكاه ابن الاثير واستبعده واما شيخنا في القاموس فجزم به وحكى قولا آخر أن المراد بهم السودان وقد تقدم في باب قتال الترك من الجهاد بقية ذلك وكانه يريد بقوله أمتي أمة الدعوة يعني العرب والله اعلم ٭ الحديث السادس عشر حديث عمرو بن تغلب في معنى حديث أبي هريرة وهو شاهد قوي وقد تقدم شرحه بما فيه غنية وتقدم ضبطه في أثناء كتاب الجهاد ٭ الحديث السابع عشر حديث ابن عمر تقاتلكم اليهود الحديث تقدم من وجه آخر في الجهاد في باب قتال اليهود (قوله تقاتلكم اليهود فيسلطون عليكم) في رواية احمد من طريق اخرى عن سالم عن ابيه ينزل الدجال هذه السبخة اي خارج المدينة ثم يسلط الله عليه المسلمين فيقتلون شيعته حتى ان اليهودي ليختبئ تحت الشجرة والحجر فيقول الحجر والشجرة هذا يهودي فاقتله وعلى هذا فالمراد بقتال اليهود وقوع ذلك اذا خرج الدجال ونزل عيسى وكما وقع صريحا في حديث أبي أمامة في قصة خروج الدجال ونزول عيسى وفيه وراءه الدجال

أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَى إِلَيْهِ الْفَاقَةَ . ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَشَكَى قَطْعَ السَّبِيلِ فَقَالَ يَاعَدِيُّ : هَلْ رَأَيْتَ الْحِيرَةَ ؟ قُلْتُ : لَمْ أَرَاهَا . وَقَدْ أُنْبِئْتُ عَنْهَا . قَالَ فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيَنَّ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحِيرَةِ . حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ أَحَداً إِلَّا اللَّهَ . قُلْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي فَأَيْنَ دُعَّارُ طَيِّءٍ الَّذِينَ سَعَّرُوا الْبِلَادَ . وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتُفْتَحَنَّ كُنُوزُ كِسْرَى قُلْتُ كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ قَالَ كِسْرَى بْنُ هُرْمُزَ . وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ . لَتَرَيَنَّ الرَّجُلَ يُخْرِجُ مِلْءَ كَفِّهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ فَلَا يَجِدُ أَحَداً يَقْبَلُهُ مِنْهُ . وَلَيَلْقَيَنَّ اللَّهَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ . وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ يُتَرْجِمُ لَهُ فَيَقُولَنَّ أَلَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ رَسُولاً فَيُبَلِّغَكَ فَيَقُولُ بَلَى . فَيَقُولُ أَلَمْ أُعْطِكَ مَالاً وَأُفْضِلْ عَلَيْكَ . فَيَقُولُ بَلَى فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ وَيَنْظُرُ عَنْ يَسَارِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ . قَالَ عَدِيٌّ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ

سبعون الف يهودي كلهم ذوسيف محلى فيدركه عيسى عند باب لد فيقتله و ينهزم اليهود فلا يبقى شيء مما يتواري به يهودي ألا انطق الله ذلك الشيء فقال ياعبد الله المسلم هذا يهودي فتعال فاقتله الا الغرقد فانها من شجرهم اخرجه ابن ماجه مطولا واصله عند ابي داود ونحوه في حديث سمرة عند احمد باسناد حسن واخرجه ابن منده في كتاب الايمان من حديث حذيفة باسناد صحيح وفي الحديث ظهور الآيات قرب قيام الساعة من كلام الجماد من شجرة وحجر وظاهره ان ذلك ينطق حقيقة و يحتمل المجاز بان يكون المراد انهم لا يفيدهم الاختباء والاول اولى وفيه ان الاسلام يبقى الى يوم القيامة وفي قوله ﷺ تقاتلكم اليهود جواز مخاطبة الشخص والمراد من هو منه بسبيل لان الخطاب كان للصحابة والمراد من يأتي بعدهم بدهر طويل لكن لما كانوا مشتركين معهم في اصل الايمان ناسب ان يخاطبوا بذلك ٭ الحديث الثامن عشر حديث ابي سعيد يأتي على الناس زمان يغزون فيه الحديث يأتي في اول مناقب الصحابة باتم من هذا السياق وقد تقدم في باب من استعان بالضعفاء من كتاب الجهاد ٭ الحديث التاسع عشر حديث عدي بن حاتم أورده من وجهين (قوله أتاه رجل فشكا اليه الفاقة ثم أتاه آخر) لم أقف على اسم احد منهما (قوله الظعينة) بالمعجمة المرأة في الهودج وهو في الاصل اسم للهودج (قوله الحيرة) بكسر المهملة وسكون التحتانية وفتح الراء كانت بلد ملوك العرب الذين تحت حكم آل فارس وكان ملكهم يومئذ اياس بن قبيصة الطائي وليها من تحت يد كسرى بعد قتل النعمان بن المنذر ولهذا قال عدي بن حاتم فاين دعار طيء ووقع في رواية لاحمد من طريق الشعبي عند عدي بن حاتم قلت يارسول الله فاين مقاتب طيء و رجالها ومقاتب بالقاف جمع مقتب وهو العسكر و يطلق على الفرسان (قوله حتى تطوف بالكعبة) زاد أحمد من طريق أخرى عن عدي في غير جوار أحد (قوله فاين دعار طيء) الدعار جمع داعر وهو بمهملتين وهو الشاطر الخبيث المفسد وأصله عود داعر اذا كان كثير الدخان قال الجواليقي و العامة تقوله بالذال المعجمة فكانهم ذهبوا به الى معنى القرع والمعروف الاول والمراد قطاع الطريق وطيء قبيلة مشهورة منها عدي بن حاتم المذكور و بلادهم ما بين العراق والحجاز وكانوا يقطعون الطريق على من مر عليهم بغير جوار ولذلك تعجب عدي كيف تمر المرأة عليهم وهي غير خائفة (قوله قد سعروا البلاد) أي أوقدوا نار الفتنة أي ملؤا الارض شرا وفسادا وهو مستعار من استعار النار وهو توقدها (قوله كنوز كسرى) وهو علم على من ملك الفرس لكن كانت المقالة في زمن كسرى بن هرمز ولذلك استفهم عدي بن حاتم عنه وانما قال ذلك لعظمة كسرى في نفسه اذ ذاك (قوله فلا يجد أحدا يقبله منه) أي لعدم الفقراء في ذلك الزمان تقدم في الزكاة قول من قال ان ذلك عند نزول عيسى بن مريم عليه السلام و يحتمل أن يكون ذلك اشارة الى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز و بذلك

بِشِقِّ تَمْرَةٍ . فَمَنْ لَمْ يَجِدْ شِقَّ تَمْرَةٍ . فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ . قَالَ عَدِيٌّ : فَرَأَيْتُ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ . وَكُنْتُ فِيمَنْ افْتَتَحَ كُنُوزَ كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ وَلَئِنْ طَالَتْ بِكُمْ حَيَاةٌ . لَتَرَوُنَّ مَا قَالَ النَّبِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ يُخْرِجُ مِلْءَ كَفِّهِ **حَدَّثَنِي** عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُجَاهِدٍ حَدَّثَنَا مُحِلُّ بْنُ خَلِيفَةَ سَمِعْتُ عَدِيًّا كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنِي** سَعِيدُ بْنُ شُرَحْبِيلٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ إِنِّي فَرَطُكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ إِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ . وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ خَزَائِنَ مَفَاتِيحِ الْأَرْضِ وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ بَعْدِي أَنْ تُشْرِكُوا وَلَكِنْ أَخَافُ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا **حَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُطُمٍ مِنَ الْآطَامِ فَقَالَ هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى . أَنِّي أَرَى الْفِتَنَ تَقَعُ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ مَوَاقِعَ الْقَطْرِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ حَدَّثَتْهَا عَنْ زَيْنَبَ

جزم البيهقي وأخرج في الدلائل من طريق يعقوب بن سفيان بسنده الى عمر بن أسيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب قال انما ولى عمر بن عبد العزيز ثلاثين شهرا الا والله مامات حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء فما يبرح حتى يرجع بماله يتذكر من يضعه فيه فلا يجده قد أغنى عمر الناس قال البيهقي فيه تصديق ماروينا في حديث عدي بن حاتم انتهى ولاشك في رجحان هذا الاحتمال على الاول لقوله في الحديث ولئن طالت بك حياة (قوله بشق تمرة) بكسر المعجمة أي نصفها وفي رواية المستملي بشقة تمرة وكذا اختلفوا في قوله بعده فمن لم يجد شق تمرة قال المستملي شقة وقد تقدم الكلام على ذلك في كتاب الزكاة (قوله ولئن طالت بكم حياة لترون ماقال النبي ﷺ) هو مقول عدي بن حاتم وقوله يخرج ملء كفه أي من المال فلا يجد من يقبله رواية أحمد المذكورة والذي نفسي بيده لتكونن الثالثة لان النبي ﷺ قد قالها وقد وقع ذلك كما قال النبي ﷺ وأمن به عدي وقد تقدم في أواخر كتاب الحج من استدل به على جواز سفر المرأة وحدها في الحج الواجب والبحث في ذلك وتوجيه الاستدلال به بما أغنى عن اعادته هنا وبالله التوفيق (قوله حدثنا سعدان بن بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة يقال اسمه سعيد وسعدان لقبه وليس له في البخاري ولا لشيخه ولا لشيخ شيخه غير هذا الحديث الواحد (قوله حدثنا أبو مجاهد) هو سعد الطائي المذكور في الاسناد الذي قبله ومحل ابن خليفة في الاسنادين هو بضم الميم وكسر المعجمة بعدها لام وقد قيل فيه بفتح المهملة وتقدم سياق متن هذا الحديث في كتاب الزكاة وهو أخصر من سياق الذي قبله واطلاق المصنف قد يوهم انهما سواء والله أعلم * الحديث العشرون حديث عقبة وهو ابن عامر الجهني (قوله عن يزيد) هو ابن أبي حبيب وأبو الخير هو مرثد بن عبد الله والاسناد كله بصريون (قوله عن النبي ﷺ خرج يوما) هذا مما حذف فيه لفظ انه وهي تحذف كثيرا من الخط ولا بد من النطق بها وقل من نبه على ذلك فقد نبهوا على حذف قال خطأ وقال ابن الصلاح لابد من النطق بها وفيه بحث ذكرته في النكت ووقع هنا لغير أبي ذر بلفظ أن بدل عن (قوله فصلى على أهل أحد) تقدم الكلام عليه مستوفى في الجنائز وقوله ألا واني قد أعطيت مفاتيح خزائن الى آخره هو موافق لحديث أبي هريرة والكلام عليه مستغن عن اعادته ووقع هنا لابي ذر عن المستملي والسرخسي خزائن مفاتيح على القلب وقد تقدم في الجنائز والمغازي بلفظ مفاتيح خزائن وكذا عند مسلم والنسائي (قوله ولكني أخاف أن تنافسوا فيها) فيه انذار بما

بِنْتِ جَحْشٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَزِعًا يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هٰذَا وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ وَبِالَّتِي تَلِيهَا. فَقَالَتْ زَيْنَبُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ نَعَمْ ، إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ * وَعَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَتْنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ سُبْحَانَ اللهِ مَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْخَزَائِنِ وَمَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْفِتَنِ **حدثنا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ لِي إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَتَتَّخِذُهَا فَأَصْلِحْهَا وَأَصْلِحْ رُعَاءَهَا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ تَكُونُ الْغَنَمُ فِيهِ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ أَوْ سَعَفَ الْجِبَالِ فِي مَوَاقِعِ الْقَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ **حدثنا** عَبْدُ الْعَزِيزِ الْأُوَيْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَتَكُونُ فِتَنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي وَمَنْ يُشْرِفْ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ * وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْحَرْثِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هٰذَا ، إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ مِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةً مَنْ فَاتَتْهُ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ **حدثنا** مُحَمَّدُ ابْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ سَتَكُونُ أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالُوا تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ وَتَسْأَلُونَ اللهَ الَّذِي لَكُمْ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمٰعِيلُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُهْلِكُ النَّاسَ هٰذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ قَالُوا فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ * قَالَ مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ عَنْ جَدِّهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ مَرْوَانَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ فَسَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَ مَرْوَانُ غِلْمَةٌ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنْ شِئْتَ أَنْ أُسَمِّيَهُمْ بَنِي فُلَانٍ وَبَنِي فُلَانٍ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ قَالَ حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيُّ ، قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ

سيقع كما قال ﷺ وقد فتحت عليهم الفتوح بعده وآل الامر الى أن تحاسدوا وتقاتلوا ووقع ماهو المشاهد المحسوس لكل أحد مما يشهد بمصداق خبره ﷺ ووقع من ذلك فى هذا الحديث اخباره بانه فرطهم أى سابقهم وكان كذلك وان أصحابه لا يشركون بعده فكان كذلك قد ووقع ما أنذر به من التنافس فى الدنيا وتقدم فى معنى ذلك حديث عمرو ابن عوف مرفوعا ما الفقر أخشى عليكم ولكن أخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم وحديث

الطَّوِيلَانِيُّ . أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ : كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ . وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ فَجَاءَنَا اللهُ بِهَذَا الْخَيْرِ . فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ نَعَمْ . قُلْتُ : وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ ؟ قَالَ نَعَمْ . وَفِيهِ دَخَنٌ . قُلْتُ وَمَا دَخَنُهُ ؟ قَالَ قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ . قُلْتُ : فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟ قَالَ نَعَمْ . دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ صِفْهُمْ لَنَا ؟ قَالَ هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا . وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا . قُلْتُ فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ ؟ قَالَ تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ . قُلْتُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ ؟ قَالَ فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا . وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ . حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ تَعَلَّمَ أَصْحَابِي الْخَيْرَ وَتَعَلَّمْتُ الشَّرَّ **حَدَّثَنَا** الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتَتِلَ فِئَتَانِ دَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ **حَدَّثَنِي** عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتَتِلَ فِئَتَانِ

أبي سعيد في معناه فوقع كما أخبر وفتحت عليهم الفتوح الكثيرة وصبت عليهم الدنيا صبا وسيأتي مزيد لذلك في كتاب الرقاق * الحديث الحادي والعشرون حديث أسامة بن زيد وقد تقدم شرح بعضه في أواخر الحج ويأتي الكلام عليه في الفتن ان شاء الله تعالى * الحديث الثاني والعشرون حديث زينب بنت جحش ويل للعرب من شر قد اقترب وسيأتي شرحه مستوفى في آخر كتاب الفتن ان شاء الله تعالى * الحديث الثالث والعشرون حديث أم سلمة قالت استيقظ رسول الله ﷺ فقال سبحان الله ماذا أنزل من الخزائن الحديث أورده مختصرا وسيأتي بتمامه في كتاب الفتن مع شرحه ان شاء الله تعالى وقوله فيه وعن الزهري هو معطوف على اسناد حديث زينب بنت جحش وهو أبو اليمان عن شعيب عن الزهري ووهم من زعم أنه معلق فانه أورده بتمامه في الفتن عن أبي اليمان بهذا الاسناد * الحديث الرابع والعشرون حديث أبي سعيد يأتي على الناس زمان تكون الغنم فيه خير مال المسلم الحديث وسيأتي الكلام عليه في الفتن ان شاء الله تعالى وقوله في الاسناد عن عبد الرحمن بن أبي صعصعة هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن الحرث بن أبي صعصعة نسب الى جده الاعلى ورواية لهذا الحديث عن أبيه عبد الله لا عن أبي صعصعة ولا غيره من آبائه وقد تقدم ايضاح ذلك في كتاب الايمان وقوله في هذه الرواية شعف الجبال أو سعف الجبال بالعين المهملة فيهما وبالشين المعجمة في الاولى أو المهملة في الثانية والتي بالشين المعجمة معناها رؤس الجبال والتي بالمهملة معناها جريد النخل وقد أشار صاحب المطالع الى توهيمها ولكن يمكن تخريجها على ارادة تشبيه أعلى الجبل بأعلى النخلة وجريد النخل يكون غالبا أعلى ما في النخلة لكونها قائمة والله أعلم * الحديث الخامس والعشرون حديث أبي هريرة ستكون فتن القاعد فيه خير من القائم الحديث وسيأتي الكلام عليه في كتاب الفتن * الحديث السادس والعشرون حديث نوفل بن معاوية قال مثل حديث أبي هريرة وسيأتي شرح المتن في الفتن وقوله وعن الزهري هو باسناد حديث ابي هريرة الى الزهري ووهم من زعم أنه معلق وقد أخرجه مسلم بالاسنادين معا من طريق صالح بن كيسان عن الزهري وقوله الا ان ابا بكر يعني ابن عبد الرحمن شيخ الزهري وقوله يزيد من الصلاة صلاة من فاتته فكأنما وتر أهله وماله

ويحتمل أن يكون ابو بكر زاد هذا مرسلا ويحتمل ان يكون زاده بالاسناد المذكور عن عبد الرحمن بن مطيع ابن الاسود عن نوفل بن معاوية وعبد الرحمن هذا هو اخو عبد الله بن مطيع الذى ولى الكوفة وهو مذكور فى الصحابة واما عبد الرحمن فتابعى على الصحيح وقد ذكره ابن حبان وابن منده فى الصحابة وليس له فى البخارى غير هذا الحديث وشيخه نوفل ابن معاوية صحابى قليل الحديث من مسلمة الفتح عاش الى خلافة يزيد بن معاوية ويقال انه جاوز المائة وليس له فى البخارى ايضا غير هذا الحديث وهو خال عبد الرحمن بن مطيع الراوي عنه قال الزبير بن بكار اسم امه كلثوم والمراد بالصلاة المذكورة صلاة العصر كذا اخرجه النسائى مفسرا من طريق يزيد ابن ابى حبيب عن عراك بن مالك عن نوفل بن معاوية سمعت رسول الله ﷺ يقول من الصلاة صلاة فذكر مثل لفظ أبى بكر بن عبد الرحمن وزاد قال فقال ابن عمر سمعت رسول الله ﷺ يقول هى صلاة العصر وقد تقدم فى الصلاة فى المواقيت حديث بريدة فى ذلك مشروحا وهو شاهد لصحة قول ابن عمر هذا والله أعلم ﴿ تنبيه ﴾ ذكر البخارى هذه الزيادة هنا استطرادا لوقوعها فى الحديث الذى أراد ايراده فى هذا الباب والله أعلم * الحديث السابع والعشرون حديث ابن مسعود ستكون أثرة يأتى الكلام عليه أيضا فى الفتن ان شاء الله تعالى * الحديث الثامن والعشرون حديث أبى هريرة فى قريش وسيأتى أيضا فى الفتن وقوله هنا فى الطريق الاولى قال محمود حدثنا أبو داود أراد بذلك تصريح أبى النياح بسماعه له من أبى زرعة بن عمرو وابو داود هذا هو الطيالسي ولم يخرج له المصنف الا استشهادا ومحمود هذا هو ابن غيلان أحد مشايخه المشهورين وقد نزل المصنف فى الاسناد الاول درجة بالنسبة الى أبى أسامة لانه سمع من الجم الكثير من أصحابه حتى من شيخ شيخه فى هذا الحديث وهو أبو معمر اسمعيل بن ابراهيم الهذلى وقد أخرجه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة والاسماعيلى من رواية أبى بكر وعثمان بن أبى شيبة عن أبى أسامة وهما ممن أكثر عنهما البخاري وكانه فاته عنهما ونزل فيه أيضا بالنسبة لرواية شعبة درجتين لانه سمع من جماعة من أصحابه وهو من غرائب حديث شعبة وقوله فى الطريق الثانية فقال مروان غلمة قال الكرمانى تعجب مروان من وقوع ذلك من غلمة فأجابه أبو هريرة ان شئت صرخت بأسمائهم انتهى وكانه غفل عن الطريق المذكورة فى الفتن فانها ظاهرة فى أن مروان لم يوردها مورد التعجب فان لفظه هناك فقال مروان لعنة الله عليهم غلمة فظهر أن فى هذا الطريق اختصارا ويحتمل أن يتعجب من فعلهم ويلعنهم مع ذلك والله أعلم * الحديث التاسع والعشرون حديث حذيفة كان الناس يسألون عن الخير يأتى فى الفتن مع شرحه مستوفى ان شاء الله تعالى وقوله فى الطريق الاخرى تعلم أصحابي الخير وتعلمت الشر هو طرف من الطريق الآخر وهو بمعناه وقد أخرجه الاسماعيلي من هذا الوجه باللفظ الاول الا أنه قال كان أصحاب رسول الله ﷺ بدل قوله كان الناس * الحديث الثلاثون حديث أبى هريرة لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان * الحديث أورده من طريقين وفى الثانية ذكر الدجالين وهو حديث آخر مستقل من صحيفة همام وقد أفرده أحمد ومسلم والترمذى وغيرهم وقوله فئتان بكسر الفاء بعدها همزة مفتوحة تثنية فئة أى جماعة ووصفهما فى الرواية الاخرى بالعظم أي بالكثرة والمراد بهما من كان مع على ومعاوية لما انحاربا بصفين وقوله دعواها واحدة أى دينهما واحد لان كلا منهما كان يتسمى بالاسلام أو المراد أن كلا منهما كان يدعى أنه المحق وذلك ان عليا كان اذ ذاك امام المسلمين وأفضلهم يومئذ باتفاق اهل السنة ولان اهل الحل والعقد بايعوه بعد قتل عثمان وتخلف عن بيعته معاوية فى اهل الشام ثم خرج طلحة والزبير ومعهما عائشة الى العراق فدعوا الناس الى طلب قتلة عثمان لان الكثير منهم انضموا الى عسكر على فخرج على اليهم فراسلوه فى ذلك فابى أن يدفعهم اليهم الا بعد قيام دعوى من ولى الدم وثبوت ذلك على من باشره بنفسه وكان بينهم مناوشات بسطه فى كتاب الفتن ان شاء الله تعالى ورحل على بالعساكر طالبا الشام داعيا لهم الى الدخول فى طاعته مجيبا لهم عن شبههم فى قتلة عثمان بما تقدم فرحل معاوية باهل الشام فالتقوا بصفين بين الشام والعراق فكانت بينهم مقتلة عظيمة كما أخبر به ﷺ وآل الامر بمعاوية ومن معه عند ظهوره على عليهم الى طلب التحكيم ثم رجع على الى

فَيَكُونَ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ دَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ . وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِينَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا إِذْ أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ اعْدِلْ فَقَالَ وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ قَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ . فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللهِ ائْذَنْ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ فَقَالَ دَعْهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ . وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ يَنْظُرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ . ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى رِصَافِهِ فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ . ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى نَضِيِّهِ وَهُوَ قِدْحُهُ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ . ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى قُذَذِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ قَدْ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرُ . وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هٰذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ . فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتُمِسَ فَأُتِيَ بِهِ . حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي نَعَتَهُ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَأَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ ، وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ، فَإِنَّ الْحَرْبَ خَدْعَةٌ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَثَاءُ الْأَسْنَانِ سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ . لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرَتِّ قَالَ شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ . قُلْنَا لَهُ أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا ، أَلَا تَدْعُو اللهَ لَنَا قَالَ كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهِ فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ وَمَا يَصُدُّهُ ذٰلِكَ عَنْ دِينِهِ وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ وَمَا يَصُدُّهُ

العراق فخرجت عليه الحرورية فقتلهم بالنهروان ومات بعد ذلك وخرج ابنه الحسن بن علي بعده بالعساكر لقتال أهل الشام وخرج اليه معاوية فوقع بينهم الصلح كما أخبر به ﷺ في حديث أبي بكرة الآتي في الفتن ان الله يصلح به بين فئتين من المسلمين وسيأتي بسط جميع ذلك هناك ان شاء الله تعالى ٥ الحديث الحادي والعشرون حديث أبي هريرة المذكور (قوله حتى يبعث) بضم أوله أي يخرج وليس المراد بالبعث بمعنى الارسال المقارن بل هو كقوله تعالى انا ارسلنا الشياطين على الكافرين (قوله دجالون كذابون) الدجل التغطية والتمويه ويطلق على الكذب أيضا فعلى هذا كذابون تأكيد وقوله قريبا من ثلاثين كذا وقع بالنصب وهو على الحال من النكرة الموصوفة ووقع في رواية أحمد قريب بالرفع على الصفة وقد أخرج مسلم من حديث جابر بن سمرة الجزم بالعدد المذكور بلفظ ان بين يدي الساعة ثلاثين كذابا دجالا كلهم يزعم انه نبي وروى أبو يعلى باسناد حسن عن عبد الله بن الزبير تسمية بعض الكذابين المذكورين بلفظ لا تقوم

الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا منهم مسيلمة والعنسي والمختار (قلت) وقد ظهر مصداق ذلك في آخر زمن النبي ﷺ فخرج مسيلمة باليمامة والاسود العنسي باليمن ثم خرج في خلافة أبي بكر طليحة بن خويلد في بني أسد بن خزيمة وسجاح التميمية في بني تميم وفيها يقول شبيب بن ربعي وكان مؤدبها

أضحت نبيتنا أنثى نطيف بها * وأصبحت أنبياء الناس ذكرانا

وقتل الاسود قبل ان يموت النبي ﷺ وقتل مسيلمة في خلافة أبي بكر وتاب طليحة ومات على الاسلام على الصحيح في خلافة عمر وقبل ان سجاح أيضا تابت وأخبار هؤلاء مشهورة عند الاخباريين ثم كان أول من خرج منهم المختار بن أبي عبيد الثقفي غلب على الكوفة في أول خلافة ابن الزبير فاظهر محبة أهل البيت ودما الناس الى طلب قتلة الحسين فتبعهم فقتل كثيرا ممن باشر ذلك أو أعان عليه فاحبه الناس ثم انه زين له الشيطان أن ادعى النبوة وزعم ان جبريل يأتيه فروي أبو داود الطيالسي باسناد صحيح عن رفاعة بن شداد قال كنت أبطن شيء بالمختار فدخلت عليه يوما فقال دخلت وقد قام جبريل قبل من هذا الكرسي وروي يعقوب بن سفيان باسناد حسن عن الشعبي ان الاحنف بن قيس أراه كتاب المختار اليه يذكر أنه نبي وروى أبو داود في السنن من طريق ابراهيم النخعي قال قلت لعبيدة بن عمرو أترى المختار منهم قال أما إنه من الرؤس وقتل المختار سنة بضع وستين ومنهم الحرث الكذاب خرج في خلافة عبد الملك بن مروان فقتل وخرج في خلافة بني العباس جماعة وليس المراد بالحديث من ادعى النبوة مطلقا فانهم لا يحصون كثرة لكون غالبهم ينشأ لهم ذلك عن جنون أو سوداء وانما المراد من قامت له شوكة وبدت له شبهة كمن وصفنا * وقد أهلك الله تعالى من وقع له ذلك منهم وبقي منهم من يلحقه باصحابه وآخرهم الدجال الاكبر وسيأتي بسط كثير من ذلك في كتاب الفتن ان شاء الله تعالى * الحديث الثاني والثلاثون حديث أبي سعيد في ذكر ذي الخويصرة وقد تقدم طرف منه في قصة عاد من أحاديث الانبياء وأحلت على شرحه في المغازي وهو في أواخرها من وجه آخر مطولا وقوله في هذه الرواية فقال عمر ائذن لي أضرب عنقه لا ينافي قوله في تلك الرواية فقال خالد لاحتمال أن يكون كل منهما سأل في ذلك وقوله هنا دعه فان له أصحابا ليست الباء للتعليل وانما هي لتعقيب الاخبار والحجة لذلك ظاهرة في الرواية الآتية وقوله لا يجاوز يحتمل انه لكونه لا تفقهه قلوبهم ويحملونه على غير المراد به ويحتمل أن يكون المراد أن تلاوتهم لا ترتفع الى الله وقوله يمرقون من الدين ان كان المراد به الاسلام فهو حجة لمن يكفر الخوارج ويحتمل ان يكون المراد بالدين الطاعة فلا يكون فيه حجة واليه جنح الخطابي وقوله الرمية بوزن فعيلة بمعنى مفعولة وهو الصيد المرمي شبه مروقهم من الدين بالسهم الذي يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج منه ومن شدة سرعة خروجه لقوة الرامي لا يعلق من جسد الصيد شيء وقوله ينظر في نصله أي حديدة السهم ورصافه بكسر الراء ثم مهملة ثم فاء أي عصبه الذي يكون فوق مدخل النصل والرصاف جمع واحده رصفة بحركات ونضية بفتح النون وحكي ضمها وبكسر المعجمة بعدها تحتانية ثقيلة قد فسره في الحديث بالقدح بكسر القاف وسكون الدال أي عود السهم قبل أن يراش وينصل وقيل هو ما بين الريش والنصل قاله الخطابي قال ابن فارس سمي بذلك لانه برى حتى عاد نضوا أي هزيلا وحكي الجوهري عن بعض أهل اللغة أن النضي النصل والاول أولى والقذذ بضم القاف ومعجمتين الاولى مفتوحة جمع قذة وهي ريش السهم يقال لكل واحدة قذة ويقال هو أشبهه به من القذة بالقذة لانها تجعل على مثال واحد وقوله آيتهم أي علاماتهم وقوله بضعة بفتح الموحدة أي قطعة لحم وقوله تدردر بدالين وراءين مهملات أي تضطرب والدردرة صوت اذا اندفع سمع له اختلاط وقوله على حين فرقة أي زمان فرقة وهو بضم الفاء أي افتراق وفي رواية الكشميهني على خير بخاء معجمة وراء أي أفضل وفرقة بكسر الفاء أي طائفة وهي رواية الاسماعيلي ويؤيد الاول حديث مسلم من وجه آخر عن أبي سعيد تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين تقتلها أولى الطائفتين بالحق أخرجه هكذا مختصرا من وجهين وفي هذا وفي قوله صلى عليه وسلم تقتل عمار الفئة الباغية دلالة واضحة على أن عليا ومن معه كانوا على الحق وان من قاتلهم كانوا مخطئين في تأويلهم والله أعلم

ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ وَاللَّهِ لَيُتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ أَوِ الذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ أَنْبَأَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ افْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ

وقوله فى آخر الحديث فأتى به أى بذى الحويصرة حتى نظرت اليه على نعت النبي ﷺ الذى نعته يريد ماتقدم من كونه أسود احدي عضديه مثل ثدى المرأة الى آخره قال بعض أهل اللغة النعت يختص بالمعانى كالطول والقصر والعمى والخرس والصفة بالفعل كالضرب والجروح وقال غيره النعت للشيء الخاص والصفة أعم * الحديث الثالث والثلاثون حديث على فى الخوارج وسيأتي شرحه فى استتابة المرتدين وقوله سويد بن غفلة بفتح المعجمة والفاء قال حمزة الكناني صاحب النسائي ليس يصح لسويد عن على غيره وقوله الحرب خدعة تقدم ضبطه وشرحه فى الجهاد وقوله حدثاء الاسنان أى صغارها وسفهاء الاحلام أى ضعفاء العقول وقوله يقولون من قول خير البرية أى من القرآن كما فى حديث أبى سعيد الذي قبله يقرؤن القرآن وكان أول كلمة خرجوا بها قولهم لاحكم الا لله وانتزعوها من القرآن وحملوها على غير محملها وقوله فان فى قتلهم أجرا لمن قتلهم فى رواية الكشميهني فان قتلهم أجر لمن قتلهم * الحديث الرابع والثلاثون حديث خباب وسيأتي شرحه قريبا فى باب مالقي النبى ﷺ وأصحابه بمكة وقوله فيه فيجاء كذا للاكثر بالجيم وقال عياض وقع فى رواية الاصيلى بالحاء المهملة وهو تصحيف والفيح الباب الواسع ولا معني له هنا (قوله حتى يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت) يحتمل أن يريد صنعاء اليمن وبينها وبين حضرموت من اليمن أيضا مسافة بعيدة نحو خمسة أيام ويحتمل أن يريد صنعاء الشام والمسافة بينهما أبعد بكثير والاول أقرب قال ياقوت هى قرية على باب دمشق عند باب الفراديس تتصل بالغيضة (قلت) وسميت باسم من نزلها من أهل صنعاء اليمن * الحديث الخامس والثلاثون حديث أنس فى قصة ثابت بن قيس بن شماس (قوله أنبأني موسى بن أنس) كذا رواه من طريق أزهر عن ابن عون واخرجه ابو عوانة عن يحي بن ابى طالب عن ازهر وكذا اخرجه الاسماعيلي من رواية يحي بن ابى طالب ورواه عبدالله بن احمد بن حنبل عن يحي بن معين عن ازهر فقال عن ابن عون عن ثمامة بن عبد الله بن أنس بدل موسى بن انس اخرجه ابو نعيم عن الطبرانى عنه وقال لاادرى ممن الوهم قلت لم أره فى مسند أحمد وقد أخرجه الاسماعيلي من طريق ابن المبارك عن ابن عون عن موسى بن أنس قال لما نزلت ياأيها الذين آمنوا لاترفعوا أصواتكم فقد ثابت ابن قيس فى بيته الحديث وهذا صورته مرسل الا انه يقوي ان الحديث لابن عون عن موسي لاعن ثمامة (قوله افتقد ثابت بن قيس) أى ابن شماس خطيب رسول الله ﷺ ووقع عند مسلم من وجه آخر عن أنس قال كان ثابت بن قيس ابن شماس خطيب الانصار (قوله فقال رجل) وقع فى رواية لمسلم من طريق حماد عن سالم عن أنس فسأل النبي ﷺ سعد بن معاذ فقال ياأبا عمر وماشان ثابت أشتكي فقال سعد انه كان لجارى وما علمت له بشكوي واستشكل ذلك الحفاظ بان نزول الآية المذكورة كان فى زمن الوفود بسبب الاقرع بن حابس وغيره وكان ذلك فى سنة تسع كما سيأتى فى التفسير وسعد بن معاذ مات قبل ذلك فى بني قريظة وذلك سنة خمس ويمكن الجمع بان الذى نزل فى قصة ثابت مجرد رفع الصوت والذى نزل فى قصة الاقرع أول السورة وهو قوله لاتقدموا بين يدي الله ورسوله وقد نزل من هذه السورة سابقا أيضا قوله وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فقد تقدم فى كتاب الصلح من حديث انس وفى آخره انها نزلت فى قصة عبدالله بن ابي بن سلول وفى السياق وذلك قبل ان يسلم عبد الله وكان اسلام عبدالله بعد قصة بدر وقد روى الطبرى وابن مردويه من طريق زيد بن الحباب حدثنى ابو ثابت بن ثابت بن قيس قال لما نزلت هذه الآية قعد ثابت يكي فمر به عاصم بن عدي فقال مايبكيك قال الخوف ان تكون هذه الآية

أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمَهُ فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ جَالِسًا فِي بَيْتِهِ مُنَكِّسًا رَأْسَهُ فَقَالَ مَا شَأْنُكَ فَقَالَ شَرٌّ كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَأَتَى الرَّجُلُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ مُوسَى ابْنُ أَنَسٍ فَرَجَعَ الْمَرَّةَ الْآخِرَةَ بِبِشَارَةٍ عَظِيمَةٍ فَقَالَ إِذْهَبْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَلَكِنْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَرَأَ رَجُلٌ الْكَهْفَ وَفِي الدَّارِ الدَّابَّةُ فَجَعَلَتْ تَنْفِرُ فَسَلَّمَ الرَّجُلُ فَإِذَا ضَبَابَةٌ أَوْ سَحَابَةٌ غَشِيَتْهُ فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ اقْرَأْ فُلَانُ فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ نَزَلَتْ لِلْقُرْآنِ أَوْ تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَبُو الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ

نزلت فى فقال له رسول الله أما ترضى أن تعيش حميدا الحديث وهذا لا يغاير أن يكون الرسول اليه من النبي ﷺ سعد بن معاذ وروى ابن المنذر فى تفسيره من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس فى هذه القصة فقال سعد بن عبادة يا رسول الله هو جارى الحديث وهذا أشبه بالصواب لان سعد بن عبادة من قبيلة ثابت بن قيس فهو أشبه أن يكون جاره من سعد بن معاذ لانه من قبيلة أخرى (قوله أنا أعلم لك علمه) كذا للاكثر وفى رواية حكاها الكرمانى ألا بلام بدل النون وهى للتنبيه وقوله أعلم لك أى لاجلك وقوله علمه أى خبره (قوله كان يرفع صوته) كذا ذكره بلفظ الغيبة وهو التفات وكان السياق يقتضي أن يقول كنت أرفع صوتى (قوله فأتي الرجل فأخبره انه قال كذا وكذا) أى مثل ما قال ثابت أنه لما نزلت لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي جلس في بيته وقال أنا من أهل النار وفى رواية لمسلم فقال ثابت أنزلت هذه الآية ولقد علم أني من أرفعكم صوتا (قوله فقال موسى بن أنس) هو متصل بالاسناد المذكور الى موسى لكن ظاهره أن باقي الحديث مرسل وقد أخرجه مسلم متصلا بلفظ قال فذكر ذلك سعد للنبي ﷺ فقال بل هو من أهل الجنة (قوله ببشارة عظيمة) هى بكسر الموحدة وحكي ضمها (قوله ولكن من أهل الجنة) قال الاسماعيلى انما يتم الغرض بهذا الحديث أي من ايراده فى باب علامة النبوة بالحديث الآخر أي الذى مضى فى كتاب الجهاد فى باب التحنط عند القتال فان فيه أنه قتل باليمامة شهيدا يعنى وظهر بذلك مصداق قوله ﷺ انه من أهل الجنة لكونه استشهد (قلت) ولعل البخارى أشار الى ذلك أشارة لان مخرج الحديثين واحد والله أعلم ثم ظهر لي ان البخارى أشار الى ما في بعض طرق حديث نزول الآية المذكورة وذلك فيما رواه ابن شهاب عن اسمعيل بن محمد بن ثابت قال قال ثابت بن قيس بن شماس يا رسول الله انى أخشى أن أكون قد هلكت فقال وما ذاك قال نهانا الله أن نرفع أصواتنا فوق صوتك وأنا جهير الحديث وفيه فقال له عليه الصلاة والسلام أما ترضى ان تعيش سعيدا وتقتل شهيدا وتدخل الجنة وهذا مرسل قوى الاسناد أخرجه ابن سعد عن معن بن عيسى عن مالك عنه وأخرجه الدارقطني فى الغرائب من طريق اسماعيل بن أبي أويس عن مالك كذلك ومن طريق سعيد بن كثير عن مالك فقال فيه عن اسماعيل عن ثابت بن قيس وهو مع ذلك مرسل لان اسماعيل لم يلحق ثابتا وأخرجه ابن مردويه من طريق صالح بن أبي الأخضر عن الزهرى فقال عن محمد بن ثابت بن قيس ان ثابتا فذكر نحوه وأخرجه ابن جرير من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى معضلا ولم يذكر فوقه أحدا وقال فى آخره فعاش حميدا وقتل شهيدا يوم مسيلمة وأصرح من ذلك ما روي ابن سعد باسناد صحيح أيضا من مرسل عكرمة قال لما نزلت يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم الآية قال ثابت بن قيس كنت أرفع صوتى فانا من اهل النار فقعد فى بيته فذكر الحديث نحو حديث أنس وفى آخره بل هو من اهل الجنة فلما كان يوم اليمامة انهزم المسلمون فقال ثابت اف لهؤلاء ولما يعبدون واف

جاء أبو بكر رضي الله عنه إلى أبي في منزله فاشترى منه رحلا فقال لعازب ابعث ابنك يحمله معي قال فحملته معه وخرج أبي ينتقد ثمنه فقال له أبي يا أبا بكر حدثني كيف صنعتما حين سريت مع رسول الله ﷺ قال نعم أسرينا ليلتنا ومن الغد حتى قام قائم الظهيرة وخلا الطريق لا يمر فيه أحد، فرفعت لنا صخرة طويلة لها ظل لم تأت عليها الشمس فنزلنا عنده وسويت للنبي ﷺ مكانا بيدي ينام عليه، وبسطت عليه فروة وقلت نم يا رسول الله وأنا أنفض لك ما حولك فنام وخرجت أنفض ما حوله فإذا أنا براعي مقبل بغنمه إلى الصخرة يريد منها مثل الذي أردنا فقلت لمن أنت يا غلام فقال

لهؤلاء وما يصنعون قال ورجل قائم على تلعة فقتله وقتل وروى ابن أبي حاتم في تفسيره من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس في قصة ثابت بن قيس فقال في آخرها قال أنس فكنا نراه يمشي بين أظهرنا ونحن نعلم أنه من أهل الجنة فلما كان يوم اليمامة كان في بعضنا بعض الانكشاف فاقبل وقد تكفن وتحنط فقاتل حتى قتل وروى ابن المنذر في تفسيره من طريق عطاء الخراساني قال حدثتني بنت ثابت بن قيس قالت لما أنزل الله هذه الآية دخل ثابت بيته فأغلق بابه فذكر القصة مطولة وفيها قول النبي ﷺ تعيش حميدا وتموت شهيدا وفيها فلما كان يوم اليمامة ثبت حتى قتل * الحديث السادس والثلاثون حديث البراء قرأ رجل الكهف هو أسيد بن حضير كما سيأتي بيان ذلك في فضائل القرآن بأتم منه * الحديث السابع والثلاثون حديث البراء عن أبي بكر في قصة الهجرة وقد تقدم شرح بعضه في آخر اللقطة وقوله هنا في أوله حدثنا محمد بن يوسف هو البيكندي وهو من صغار شيوخه وشيخه الآخر محمد بن يوسف الفريابي أكبر من هذا وأقدم سماعا وقد أكثر البخاري عنه وأحمد بن يزيد يعرف بالورتنيسي بفتح الواو وسكون الراء وفتح المثناة وتشديد النون المكسورة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة وزهير بن معاوية هو ابو خيثمة الجعفي قال البزار لم ير وهذا الحديث تابعا عن ابي اسحق الازهر واخوه خديج واسرائيل وروى شعبة منه قصة اللبن خاصة انتهى وقد رواه عن اسحق مطولا ايضا حفيده يوسف بن اسحق بن أبي اسحق وهو في باب الهجرة الى المدينة لكنه لم يذكر فيه قصة سراقه وزاد فيه قصة غيرها كما سيأتي (قوله جاء ابو بكر) اي الصديق (الى أبي) هو عازب بن الحرث بن عدي الاوسي من قدماء الانصار (قوله فاشترى منه رحلا) بفتح الراء وسكون المهملة هو للناقة كالسرج للفرس (قوله ابعث ابنك يحمله معي قال فحملته وخرج أبي ينتقد ثمنه فقال له أبي يا أبا بكر حدثني كيف صنعتما) ووقع في رواية اسرائيل الآتية في فضل أبي بكر أن عازبا أمتنع من ارسال ابنه مع ابي بكر حتى يحدثه أبو بكر بالحديث وهي زيادة ثقة مقبولة لا تنافي هذه الرواية بل يحتمل قوله فقال له أبي اي بن قبل ان أحمله معه او أعاد عازب سؤال أبي بكر عن التحديث بعد أن شرطه عليه أولا واجابه اليه (قوله حين سريت مع رسول الله ﷺ قال نعم أسرينا) هكذا استعمل كل منهما احدى اللغتين فانه يقال سريت وأسريت في سير الليل (قوله ليلتنا) اي بعضها وذلك حين خرجوا من الغار كما سيأتي بيانه في حديث عائشة في الهجرة الى المدينة ففيها أنهما لبثا في الغار ثلاث ليال ثم خرجا وقوله ومن الغد فيه تجوز لان السير الذي عطف عليه سير الليل (قوله حتى قام قائم الظهيرة) أي نصف النهار وسمي قائما لان الظل لا يظهر حينئذ فكأنه واقف ووقع في رواية اسرائيل أسرينا ليلتنا وبوما حتى أظهرنا أي دخلنا في وقت الظهر (قوله فرفعت لنا صخرة) أي ظهرت (قوله لم تأت عليها) أي على الصخرة وللكشميهني لم تأت عليه أي على الظل (قوله وبسطت عليه فروة) هي معروفة ويحتمل ان يكون المراد شيء من الحشيش اليابس لكن يقوي الاول أن في رواية يوسف بن اسحق فنفرشت له فروة معي وفي رواية خديج في جزء لوين فروة كانت معي (قوله وأنا أنفض لك ما حولك) يعني من الغبار ونحو ذلك حتى لا يثيره عليه الريح وقيل معنى النفض هنا الحراسة يقال نفضت المكان اذا نظرت لجميع ما فيه ويؤيده قوله في رواية

لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَوْ مَكَّةَ . قُلْتُ أَفِي غَنَمِكَ لَبَنٌ ؟ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ أَفَتَحْلُبُ قَالَ نَعَمْ فَأَخَذَ شَاةً فَقُلْتُ أَنْفُضِ الضَّرْعَ مِنَ التُّرَابِ وَالشَّعَرِ وَالْقَذَى قَالَ فَرَأَيْتُ الْبَرَاءَ يَضْرِبُ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى يَنْفُضُ فَحَلَبَ فِي قَعْبٍ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ وَمَعِي إِدَاوَةٌ حَمَلْتُهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ يَرْتَوِي مِنْهَا يَشْرَبُ وَيَتَوَضَّأُ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُ فَوَافَقْتُهُ حِينَ اسْتَيْقَظَ فَصَبَبْتُ مِنَ الْمَاءِ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ فَقُلْتُ اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ ثُمَّ قَالَ أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ قُلْتُ بَلَى قَالَ فَارْتَحَلْنَا بَعْدَ مَا مَالَتِ الشَّمْسُ وَاتَّبَعَنَا سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ فَقُلْتُ أُتِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَارْتَطَمَتْ بِهِ فَرَسُهُ إِلَى بَطْنِهَا أُرَى فِي جَلَدٍ مِنَ الْأَرْضِ شَكَّ زُهَيْرٌ فَقَالَ إِنِّي أُرَاكُمَا قَدْ دَعَوْتُمَا عَلَيَّ ، فَادْعُوَا لِي فَاللَّهَ لَكُمَا أَنْ أَرُدَّ عَنْكُمَا الطَّلَبَ ، فَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَنَجَا فَجَعَلَ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ كَفَيْتُكُمْ مَا هُنَا ، فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ ، قَالَ وَوَفَى لَنَا **حدثنا** مُعَلَّى ابْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُخْتَارٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ فَقَالَ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَقَالَ لَهُ لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، قَالَ قُلْتَ طَهُورٌ ، كَلَّا : بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَنَعَمْ إِذًا **حدثنا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ

اشرائيل ثم انطلقت انظر ما حولي هل أري من الطلب أحدا (قوله لرجل من أهل المدينة أو مكة) هو شك من الراوي أي اللفظين قال وكان الشك من أحمد بن يزيد فان مسلما أخرجه من طريق الحسن بن محمد بن أعين عن زهير فقال فيه لرجل من أهل المدينة ولم يشك و وقع في رواية خديج فسمى رجل من أهل مكة ولم يشك والمراد بالمدينة مكة ولم يرد بالمدينة النبوية لانها حينئذ لم تكن تسمى المدينة وانما كان يقال لها يثرب وأيضا فلم تجر العادة للرعاة أن يبعدوا في المراعي هذه المسافة البعيدة و وقع في رواية اسرائيل فقال لرجل من قريش سماه فعرفته وهذا يؤيد ما قررته لان قريشا لم يكونوا يسكنون المدينة النبوية اذذاك (قوله أفي غنمك لبن) بفتح اللام والموحدة وحكي عياض أن في رواية لب بضم اللام وتشديد الموحدة جمع لابن أي ذوات لبن (قوله أفتحلب قال نعم) الظاهر ان مراده بهذا الاستفهام أمعك اذن في الحلب لمن يمر بك على سبيل الضيافة و بهذا التقرير يندفع الاشكال الماضي في أواخر اللقطة وهو كيف استجاز أبو بكر أخذ اللبن من الراعي بغير اذن مالك الغنم و يحتمل أن يكون أبو بكر لما عرفه عرف رضاه بذلك بصداقته له أو اذنه العام لذلك وقد تقدم باقي ما يتعلق بذلك هنا (قوله فنفضت الضرع) أي تندي الشاة وفي رواية اسرائيل الآتية وامرأته قاعقل شاة أي وضع رجلها بين فخذيه او ساقيه ليمنعها من الحركة (قوله ١ فأخذت قدحا فحلبت) في رواية فأمرت الراعي فحلب و يجمع بانه تجوز في قوله فحلبت ومراده امرت بالحلب (قوله كثبة) بضم الكاف وسكون المثلثة وفتح الموحدة اي قدر قدح وقيل حلبة خفيفة و يطلق على القليل من الماء واللبن وعلى الجرعة تبقى في الاناء وعلى القليل من الطعام والشراب وغيرهما من كل مجتمع (قوله واتبعنا سراقة بن مالك) رواية اسرائيل فارتحلنا والقوم يطلبوننا فلم يدركنا غير سراقة بن مالك بن جعشم (قوله فارتطمت) بالطاء المهملة اي غاصت قوائمها (قوله أرى) بضم الهمزة (في جلد من الارض شك زهير) أي الراوي هل قال هذه اللفظة أم لا والجلد بفتحتين الارض الصلبة وفي رواية مسلم ان الشك من

---

١ (قوله فاخذت قدحا فحلبت) هكذا في نسخ الشرح بايدينا والذي في المتن بايدينا فحلب فما وقع في الشارح رواية له اه

كانَ رَجُلٌ نَصْرانِيًّا فَأَسْلَمَ وَقَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرانَ . فَكانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَعادَ نَصْرانِيًّا . فَكانَ يَقُولُ ما يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا ما كَتَبْتُ لَهُ فَأَماتَهُ اللهُ فَدَفَنُوهُ فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ فَقالُوا هٰذا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحابِهِ لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ . نَبَشُوا عَنْ صاحِبِنا فَأَلْقَوْهُ . فَحَفَرُوا لَهُ فَأَعْمَقُوا فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ فَقالُوا هٰذا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحابِهِ نَبَشُوا عَنْ صاحِبِنا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ فَأَلْقَوْهُ خارِجَ الْقَبْرِ فَحَفَرُوا لَهُ وَأَعْمَقُوا لَهُ فِي الْأَرْضِ ما اسْتَطاعُوا فَأَصْبَحَ قَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النّاسِ فَأَلْقَوْهُ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهابٍ قال وأخبرني بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قال قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذا هَلَكَ كِسْرى فَلا كِسْرى بَعْدَهُ وَإِذا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلا قَيْصَرَ بَعْدَهُ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُما فِي سَبِيلِ اللهِ **حدثنا** قَبِيصَةُ حَدَّثَنا سُفْيانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جابِرِ بْنِ سَمُرَةَ

زهير في قول سراقة قد علمت انك قد دعوتما على ووقع في رواية خديج بن معاوية وهو اخو زهير ونحن في ارض شديدة كأنها مجصصة فاذا بوقع من خلفي فالتفت فاذا سراقة فبكي ابو بكر فقال أتيتنا يارسول الله قال كلا ثم دعا بدعوات وستأتي قصة سراقة في أبواب الهجرة الي المدينة من حديث سراقة نفسه بأتم من سياق البراء فلذلك اخرت شرحها الي مكانها وفي الحديث معجزة ظاهرة وفيه فوائد أخري يأتي ذكرها في مناقب ابي بكر الصديق ﷺ الحديث الثامن والثلاثون حديث ابن عباس في قصة الاعرابي الذي اصابته الحمى فقال حمى تفور على شيخ كبير الحديث وسيأتي شرحه في كتاب الطب ووجه دخوله في هذا الباب ان في بعض طرقه زيادة تقتضي ايراده في علامات النبوة أخرجه الطبراني وغيره من رواية شرحبيل والد عبد الرحمن فذكر نحو حديث ابن عباس وفي آخره فقال النبي ﷺ أما اذا أبيت فهي كما تقول قضاء الله كائن فما أمسى من الغد الا ميتا وبهذه الزيادة يظهر دخول هذا الباب وعجبت للاسماعيلي كيف نبه على مثل ذلك في قصة ثابت بن قيس وأغفله هنا وقع في ربيع الابرار أن اسم هذا الاعرابي قيس فقال في باب الامراض والعلل دخل النبي ﷺ على قيس بن أبي حازم يعوده فذكر القصة ولم أر تسميته لغيره فهذا ان كان محفوظا فهو غير قيس بن أبي حازم احد المخضرمين لان صاحب القصة مات في زمن النبي ﷺ وقيس لم ير النبي ﷺ في حال اسلامه فلا صحبة له ولكن اسلم في حياته ولايه صحبة وعاش بعده دهرا طويلا ﷺ الحديث التاسع والثلاثون حديث أنس في الذي أسلم ثم ارتد فدفن فلفظته الارض (قوله كان رجل نصرانيا) لم أقف على اسمه لكن في رواية مسلم من طريق ثابت عن أنس كان منا رجل من بني النجار (قوله فعاد نصرانيا) في رواية ثابت فانطلق هاربا حتي لحق بأهل الكتاب فرفعوه (قوله مايدري محمد الا ما كتبت له) في رواية الاسماعيلي وكان يقول ما أري محمدا الا ما كنت أكتب له وروى ابن حبان من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة نحوه (قوله فاماته الله) في رواية ثابت فالبث أن قصم الله عنقه فيهم (قوله لما هرب منهم) في رواية الاسماعيلي لما لم يرض دينهم (قوله لفظته الارض) بكسر الفاء أي طرحته ورمته وحكي فتح الفاء (قوله في آخره فالقوه) في رواية ثابت فتركوه منبوذا ﷺ الحديث الاربعون حديث أبي هريرة اذا هلك كسري فلا كسري بعده (قوله كسرى) بكسر الكاف وبجوز الفتح وهو لقب لكل من ولي مملكة الروم قال ابن الاعرابي الكسر أفصح في كسرى وكان أبو حاتم يختاره وانكر الزجاج الكسر على ثعلب واحتج بان النسبة اليه كسروى بالفتح ورد عليه ابن فارس بأن النسبة قد يفتح فيها ما هو في الاصل مكسورا ومضموما كما قالوا في بني تغلب بكسر اللام تغلبي بفتحها وفي سلمة كذلك فليس فيه حجة على تخطئة الكسر والله أعلم وقد استشكل هذا مع بقاء مملكة الفرس لان آخرهم قتل في زمان عثمان

رَقَمَهُ قَالَ إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ وَذَكَرَ وَقَالَ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَجَعَلَ يَقُولُ إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ ابْنِ شَمَّاسٍ وَفِي يَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قِطْعَةُ جَرِيدٍ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا وَلَنْ تَعْدُوَ أَمْرَ اللهِ فِيكَ وَلَئِنْ أَدْبَرْتَ لَيَعْقِرَنَّكَ اللهُ وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيكَ مَا رَأَيْتُ . فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ فَأَهَمَّنِي شَأْنُهُمَا فَأُوحِيَ إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنِ انْفُخْهُمَا فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا فَأَوَّلْتُهُمَا كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيَّ وَالْآخَرُ

واستشكل أيضا مع بقاء مملكة الروم وأجيب عن ذلك بان المراد لا يبقى كسري بالعراق ولا قيصر بالشام وهذا منقول عن الشافعي قال وسبب الحديث أن قريشا كانوا يأتون الشام والعراق تجارا فلما أسلموا خافوا انقطاع سفرهم اليهما لدخولهم في الاسلام فقال النبي ﷺ ذلك لهم تطييبا لقلوبهم وتبشيرا لهم بان ملكهما سيزول عن الاقليمين المذكورين وقيل الحكمة في أن قيصر بقي ملكه وانما ارتفع من الشام وما والاها وكسرى ذهب ملكه أصلا ورأسا أن قيصر لما جاءه كتاب النبي ﷺ قبله وكاد أن يسلم كما مضى بسط ذلك في أول الكتاب وكسرى لما أتاه كتاب النبي ﷺ مزقه فدعا النبي ﷺ أن يمزق ملكه كل ممزق فكان كذلك قال الخطابي معناه فلا قيصر بعده يملك مثل ما يملك وذلك أنه كان بالشام وبها بيت المقدس الذي لا يتم للنصاري نسك الا به ولا يملك على الروم أحد الا كان قد دخله اما سرا واما جهرا فانجلى عنها قيصر واستفتحت خزائنه ولم يخلفه أحد من القياصرة في تلك البلاد بعده ووقع في الرواية التي في باب الحرب خدعة من كتاب الجهاد هلك كسرى ثم لا يكون كسري بعده ولهلكن قيصر قيل والحكمة فيه أنه قال ذلك لما هلك كسرى بن هرمز كما سياتي في حديث أبي بكرة في كتاب الاحكام قال بلغ النبي ﷺ أن اهل فارس ملكوا عليهم امرأة الحديث وكان ذلك لما مات شيرويه بن كسري فامروا عليهم بنته بوران وأما قيصر فعاش الى زمن عمر سنة عشر بن على الصحيح وقيل مات في زمن النبي ﷺ والذي حارب المسلمين بالشام ولده وكان يلقب أيضا قيصر وعلى كل تقدير فالمراد من الحديث وقع لا محالة لانهما لم تبق مملكتها على الوجه الذي كان في زمن النبي ﷺ كما قررته قال القرطبي في الكلام على الرواية التي لفظها اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده على الرواية التي لفظها هلك كسرى ثم لا يكون كسري بعده بين اللفظين بون ويمكن الجمع بان يكون أبو هريرة سمع أحد اللفظين قبل أن يموت كسرى والآخر بعد ذلك قال ويحتمل أن يقع التغاير بالموت والهلاك فقوله اذا هلك كسرى أي هلك ملكه وارتفع وأما قوله مات كسرى ثم لا يكون كسرى بعده فالمراد به كسرى حقيقة اه ويحتمل أن يكون المراد بقوله هلك كسري تحقق وقوع ذلك حتى عبر عنه بلفظ الماضي وان كان لم يقع بعد للمبالغة في ذلك كما قال تعالى أتى أمر الله فلا تستعجلوه وهذا الجمع أولى لان مخرج الروايتين متحد فحمله على التعدد على خلاف الاصل فلا يصار اليه مع امكان هذا الجمع والله أعلم * الحديث الحادي والاربعون حديث جابر بن سمرة (قوله رفعه) تقدم في الجهاد ووقع في رواية الاسماعيلي التي ساذكره عن النبي ﷺ وكذا تقدم في فرض الخمس من رواية جرير عن عبد الملك بن عمير (قوله واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده) كذا ثبت لابي ذر وسقط لغيره ووقع في رواية الاسماعيلي من وجه آخر عن قبيصة شيخ البخاري فيه ومن وجه آخر عن سفيان وهو الثوري مثل رواية الجماعة قال وكذا قال لم يذكر قيصر وقال كنوزهما (قوله وذكر وقال لتنفقن كنوزهما في سبيل الله) وقع في

مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابَ صَاحِبَ الْيَمَامَةِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أُهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ . أَوْ هَجَرُ . فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هٰذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ. فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ . ثُمَّ هَزَزْتُهُ بِأُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقَرًا وَاللهِ خَيْرٌ فَإِذَا هُمُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللهُ مِنَ الْخَيْرِ وَثَوَابِ الصِّدْقِ الَّذِي آتَانَا اللهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ **حدثنا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ أَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مَشْيُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَرْحَبًا بِابْنَتِي ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ أَسَرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ فَقُلْتُ لَهَا لِمَ تَبْكِينَ ، ثُمَّ أَسَرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَضَحِكَتْ . فَقُلْتُ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ فَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ فَقَالَتْ مَا كُنْتُ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَأَلْتُهَا فَقَالَتْ أَسَرَّ إِلَيَّ أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً وَإِنَّهُ عَارَضَنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ وَلَا أُرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجَلِي وَإِنَّكِ أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِي لَحَاقًا بِي فَبَكَيْتُ فَقَالَ أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَوْ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ فَضَحِكْتُ لِذٰلِكَ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فِي شَكْوَاهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهَا فَسَارَّهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ . ثُمَّ دَعَاهَا فَسَارَّهَا فَضَحِكَتْ قَالَتْ فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذٰلِكَ فَقَالَتْ سَارَّنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُقْبَضُ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ فَبَكَيْتُ . ثُمَّ سَارَّنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِهِ أَتْبَعُهُ فَضَحِكْتُ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ يُدْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ إِنَّ لَنَا أَبْنَاءً مِثْلَهُ فَقَالَ إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ تَعْلَمُ . فَسَأَلَ عُمَرُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هٰذِهِ

رواية النسفي وذكره وهو متجه كأنه يقول وذكر الحديث أي مثل الذي قبله وأما على رواية الباقين فيه حذف تقديره وذكر كلاما أو حديثا ولم تقع هذه الزيادة في رواية الاسماعيلي المذكورة * الحديث الثاني والاربعون حديث ابن عباس في قدوم مسيلمة وفيه قول ابن عباس فأخبرني أبو هريرة فذكر المنام وسياتي شرح ذلك كله مبسوطا في أواخر المغازي وقد ذكره هناك بالاسناد المذكور * الحديث الثالث والاربعون حديث أبي موسى في رؤيا النبي ﷺ فيما يتعلق بالهجرة و بأحد وسيأتي في ذكر غزوة احد بهذا الاسناد بعينه واذكر هناك شرحه ان شاء الله تعالى وقد افرد ما يتعلق منه بغزوة بدر في باب فضل من شهد بدرا وشرحته هناك وعلق في باب الهجرة الى المدينة أوله عن ابي موسى وذكرت شرحه ايضا هناك * الحديث الرابع والاربعون حديث عائشة اقبلت فاطمة عليها السلام الحديث في ذكر وفاة النبي ﷺ واعلامه لها بانها اول اهله لحوقا به اخرجه من وجهين وسياتي في اواخر المغازي في الوفاة

رَفَعَهُ قَالَ إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ وَذَكَرَ وَقَالَ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَجَعَلَ يَقُولُ إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ ابْنِ شَمَّاسٍ وَفِي يَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قِطْعَةُ جَرِيدٍ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا وَلَنْ تَعْدُوَ أَمْرَ اللهِ فِيكَ وَلَئِنْ أَدْبَرْتَ لَيَعْقِرَنَّكَ اللهُ وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيكَ مَا رَأَيْتُ . فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ فَأَهَمَّنِي شَأْنُهُمَا فَأُوحِيَ إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنِ انْفُخْهُمَا فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا فَأَوَّلْتُهُمَا كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيَّ وَالْآخَرُ

واستشكل أيضا مع بقاء مملكة الروم وأجيب عن ذلك بان المراد لا يبقى كسري بالعراق ولا قيصر بالشام وهذا منقول عن الشافعي قال وسبب الحديث أن قريشا كانوا يأتون الشام والعراق تجارا فلما أسلموا خافوا انقطاع سفرهم اليهما لدخولهم في الاسلام فقال النبي ﷺ ذلك لهم تطييبا لقلوبهم وتبشيرا لهم بان ملكهما سيزول عن الاقليمين المذكورين وقيل الحكمة في أن قيصر بقي ملكه وانما ارتفع من الشام وما والاها وكسرى ذهب ملكه أصلا ورأسا أن قيصر لما جاءه كتاب النبي ﷺ قبله وكاد أن يسلم كما مضى بسط ذلك في أول الكتاب وكسرى لما أتاه كتاب النبي ﷺ مزقه فدعا النبي ﷺ أن يمزق ملكه كل ممزق فكان كذلك قال الخطابي معناه فلا قيصر بعده يملك مثل ما يملك وذلك أنه كان بالشام وبها بيت المقدس الذي لا يتم للنصاري نسك الا به ولا يملك على الروم أحد الا كان قد دخله اما سرا واما جهرا فانجلى عنها قيصر واستفتحت خزائنه ولم يخلفه أحد من القياصرة في تلك البلاد بعده ووقع في الرواية التي في باب الحرب خدعة من كتاب الجهاد هلك كسرى ثم لا يكون كسري بعده وليهلكن قيصر قيل والحكمة فيه أنه قال ذلك لما هلك كسرى بن هرمز كما سياتي في حديث أبي بكرة في كتاب الاحكام قال بلغ النبي ﷺ أن اهل فارس ملكوا عليهم امرأة الحديث وكان ذلك لما مات شيرويه بن كسري فاملوا عليهم بنته بوران وأما قيصر فعاش الى زمن عمر سنة عشرين على الصحيح وقيل مات في زمن النبي ﷺ والذي حارب المسلمين بالشام ولده وكان يلقب أيضا قيصر وعلى كل تقدير فالمراد من الحديث وقع لا محالة لانهما لم تبق مملكتهما على الوجه الذي كان في زمن النبي ﷺ كما قررته قال القرطبي في الكلام على الرواية التي لفظها اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده على الرواية التي لفظها هلك كسرى ثم لا يكون كسري بعده بين اللفظين بون ويمكن الجمع بان يكون أبو هريرة سمع أحد اللفظين قبل أن يموت كسرى والآخر بعد ذلك قال ويحتمل أن يقع التغاير بالموت والهلاك فقوله اذا هلك كسرى أي هلك ملكه وارتفع وأما قوله مات كسرى ثم لا يكون كسرى بعده فالمراد به كسرى حقيقة اه ويحتمل أن يكون المراد بقوله هلك كسري تحقق وقوع ذلك حتى عبر عنه بلفظ الماضي وان كان لم يقع بعد للمبالغة في ذلك كما قال تعالى أتى أمر الله فلا تستعجلوه وهذا الجمع أولى لان مخرج الروايتين متحد فحمله على التعدد على خلاف الاصل فلا يصار اليه مع امكان هذا الجمع والله أعلم ۞ الحديث الحادي والاربعون حديث جابر بن سمرة (قوله رفعه) تقدم في الجهاد ووقع في رواية الاسماعيلي التي ساذكره عن النبي ﷺ وكذا تقدم في فرض الخمس من رواية جرير عن عبد الملك بن عمير (قوله واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده) كذا ثبت لابي ذر وسقط لغيره ووقع في رواية الاسماعيلي من وجه آخر عن قبيصة شيخ البخاري فيه ومن وجه آخر عن سفيان وهو الثوري مثل رواية الجماعة قال وكذا قال لم يذكر قيصر وقال كنوزهما (قوله وذكر وقال لتنفقن كنوزهما في سبيل الله) وقع في

مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابَ صَاحِبَ الْيَمَامَةِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أُهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ . أَوْ هَجَرُ . فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هٰذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ . فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ . ثُمَّ هَزَزْتُهُ بِأُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقَرًا وَاللهِ خَيْرٌ فَإِذَا هُمُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللهُ مِنَ الْخَيْرِ وَثَوَابِ الصِّدْقِ الَّذِي آتَانَا اللهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ **حدثنا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ أَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مَشْيُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَرْحَبًا بِابْنَتِي ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ أَسَرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ فَقُلْتُ لَهَا لِمَ تَبْكِينَ ، ثُمَّ أَسَرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَضَحِكَتْ . فَقُلْتُ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ فَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ فَقَالَتْ مَا كُنْتُ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَأَلْتُهَا فَقَالَتْ أَسَرَّ إِلَيَّ أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً وَإِنَّهُ عَارَضَنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ وَلَا أُرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجَلِي وَإِنَّكِ أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِي لَحَاقًا بِي فَبَكَيْتُ فَقَالَ أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَوْ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ فَضَحِكْتُ لِذٰلِكَ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فِي شَكْوَاهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهَا فَسَارَّهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ . ثُمَّ دَعَاهَا فَسَارَّهَا فَضَحِكَتْ قَالَتْ فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذٰلِكَ فَقَالَتْ سَارَّنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُقْبَضُ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ فَبَكَيْتُ . ثُمَّ سَارَّنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِهِ أَتْبَعُهُ فَضَحِكْتُ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ يُدْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ إِنَّ لَنَا أَبْنَاءً مِثْلَهُ فَقَالَ إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ تَعْلَمُ . فَسَأَلَ عُمَرُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هٰذِهِ

رواية النسفي وذكره وهو متجه كانه يقول وذكر الحديث أي مثل الذي قبله وأما على رواية الباقين ففيه حذف تقديره وذكر كلاما أو حديثا ولم تقع هذه الزيادة في رواية الاسماعيلي المذكورة * الحديث الثاني والاربعون حديث ابن عباس في قدوم مسيلمة وفيه قول ابن عباس فأخبرني أبو هريرة فذكر المنام وسياتي شرح ذلك كله مبسوطا في أواخر المغازي وقد ذكره هناك بالاسناد المذكور * الحديث الثالث والاربعون حديث أبي موسى في رؤيا النبي ﷺ فيما يتعلق بالهجرة و بأحد وسيأتي في ذكر غزوة احد بهذا الاسناد بعينه واذكر هناك شرحه ان شاء الله تعالى وقد افرد ما يتعلق منه بغزوة بدر في باب فضل من شهد بدرا وشرحته هناك وعلق في باب الهجرة الى المدينة أوله عن ابي موسى وذكرت شرحه ايضا هناك * الحديث الرابع والاربعون حديث عائشة اقبلت فاطمة عليها السلام الحديث في ذكر وفاة النبي ﷺ واعلامه لها بانها اول اهله لحوقا به اخرجه من وجهين وسياتي في اواخر المغازي في الوفاة

الآية : إذا جاء نصر الله والفتح . فقال أجل رسول الله ﷺ أعلمه إياه قال ما أعلم منها إلا ما تعلم **حدثنا** أبو نعيم حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن حنظلة بن الغسيل حدثنا عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خرج رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه بملحفة قد عصب بعصابة دسماء حتى جلس على المنبر فحمد الله تعالى وأثنى عليه . ثم قال أما بعد فإن الناس يكثرون ويقل الأنصار حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في الطعام فمن ولي منكم شيئا يضر فيه قوما وينفع فيه آخرين فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم فكان ذاك آخر مجلس جلس فيه النبي ﷺ **حدثنا** عبد الله بن محمد حدثنا يحيى بن آدم حدثنا حسين الجعفي عن أبي موسى عن الحسن عن أبي بكرة رضي الله عنه قال أخرج النبي ﷺ ذات يوم الحسن فصعد به على المنبر فقال ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين **حدثنا** سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن حميد بن هلال عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ نعى جعفرا وزيدا قبل أن يجيء خبرهم وعيناه تذرفان **حدثني** عمرو بن عباس حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ هل لكم من أنماط ؟ قلت : وأنى يكون لنا الأنماط . قال أما إنه سيكون لكم الأنماط . فأنا أقول لها يعني امرأته أخري عنا أنماطك فتقول ألم يقل النبي ﷺ إنها ستكون لكم الأنماط فدعها **حدثني** أحمد بن إسحق حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال انطلق سعد بن معاذ معتمرا . قال فنزل على أمية بن خلف أبي صفوان . وكان أمية إذا انطلق إلى الشأم فمر بالمدينة نزل على سعد . فقال أمية لسعد الا انتظر حتى إذا انتصف النهار وغفل الناس انطلقت فطفت فبينا سعد يطوف إذا أبو جهل فقال من هذا الذي يطوف بالكعبة ؟ فقال سعد . أنا سعد . فقال أبو جهل تطوف بالكعبة آمنا وقد آويتم محمدا وأصحابه ، فقال نعم ، فتلاحيا بينهما فقال أمية لسعد لا ترفع صوتك على أبي الحكم فإنه سيد أهل الوادي ، ثم قال سعد والله

عشر وحاواذكر فيه وجه التوفيق بين الروايتين ان شاء الله تعالى * الحديث الخامس والاربعون حديث ابن عباس كان عمر يدني ابن عباس الحديث في معنى هذه الآية اذا جاء نصر الله والفتح وسيأتي شرحه في تفسير سورة النصر * الحديث السادس والاربعون حديث ابن عباس ايضا في خطبة النبي ﷺ في آخر عمره وفيه وصيته بالانصار وسيأتي شرحه في مناقب الانصار ان شاء الله تعالى * الحديث السابع والاربعون حديث ابي بكرة في ان الحسن سيد وسيأتي شرحه في كتاب الفتن ان شاء الله تعالى * الحديث الثامن والاربعون حديث انس في قتل زيد بن حارثة وجعفر بن ابي طالب اورده مختصرا وسيأتي شرحه في شرح غزوة مؤتة ان شاء الله تعالى * الحديث التاسع والاربعون حديث جابر في ذكر الانماط وهي جمع نمط بفتحات مثل خبر واخبار والنمط بساط له خمل رقيق وسيأتي شرحه في النكاح وأن النبي ﷺ قال له ذلك لما

لَئِنْ مَنَعَتْنِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ لَأَقْطَعَنَّ مَتْجَرَكَ بِالشَّامِ ، قَالَ فَجَعَلَ أُمَيَّةُ يَقُولُ لِسَعْدٍ لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ وَجَعَلَ يُمْسِكُهُ فَغَضِبَ سَعْدٌ فَقَالَ دَعْنَا عَنْكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتِلُكَ ، قَالَ إِيَّايَ؟ قَالَ نَعَمْ ، قَالَ وَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ إِذَا حَدَّثَ فَرَجَعَ إِلَى امْرَأَتِهِ ، فَقَالَ أَمَا تَعْلَمِينَ مَا قَالَ لِي أَخِي الْيَثْرِبِيُّ ، قَالَتْ وَمَا قَالَ ؟ قَالَ زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدًا يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتِلِي ، قَالَتْ فَوَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ ، قَالَ فَلَمَّا خَرَجُوا إِلَى بَدْرٍ ، وَجَاءَ الصَّرِيخُ ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ ، أَمَا ذَكَرْتَ مَا قَالَ لَكَ أَخُوكَ الْيَثْرِبِيُّ ، قَالَ فَأَرَادَ أَنْ لَا يَخْرُجَ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ إِنَّكَ مِنْ أَشْرَافِ الْوَادِي فَسِرْ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ فَسَارَ مَعَهُمْ فَقَتَلَهُ اللَّهُ

حدثني عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ قَالَ أُنْبِئْتُ أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ فَجَعَلَ يُحَدِّثُ ثُمَّ قَامَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُمِّ سَلَمَةَ مَنْ هَذَا أَوْ كَمَا قَالَ قَالَتْ هَذَا دِحْيَةُ قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ أَيْمُ اللَّهِ مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُ عَنْ جِبْرِيلَ أَوْ كَمَا قَالَ قَالَ فَقُلْتُ لِأَبِي عُثْمَانَ مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا قَالَ مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ

حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى ابْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَأَيْتُ النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ فِي صَعِيدٍ فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ وَفِي بَعْضِ نَزْعِهِ ضَعْفٌ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ، ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ ، فَاسْتَحَالَتْ بِيَدِهِ غَرْبًا ، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا فِي النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ * وَقَالَ هَمَّامٌ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَنَزَعَ أَبُو بَكْرٍ ذَنُوبَيْنِ **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ

تزوج وقوله هنا فانا أقول مالها يعني امرأته كذا في الاصل وسيأتي تسمية امرأته هناك وفي استدلالها على جواز اتخاذ الانماط باخباره ﷺ بانها ستكون نظر لان الاخبار بان الشيء سيكون لا يقتضي اباحته الا ان استدل المستدل به على التقرير فيقول أخبر الشارع بانه سيكون ولم ينه عنه فكانه أقره وقد وقع قريب من هذا في حديث عدي بن حاتم الماضي في هذا الباب في خروج الظعينة من الحيرة الى مكة بغير خفير فاستدل به بعض الناس على جواز سفر المرأة بغير محرم وفيه من البحث ما ذكر * الحديث الخمسون حديث عبد الله بن مسعود في أخبار سد لامية بن خلف أنه سيقتل وسيأتي شرحه مستوفى في أول المغازي ان شاء الله تعالى وقد شرحه الكرماني على أن المراد بقول سعد بن معاذ لامية بن خلف أنه قاتلك أي أبو جهل ثم استشكل ذلك بكون أبي جهل على دين أمية ثم أجاب بانه كان السبب في خروجه وقتله قتله اليه وهو فهم عجيب وانما أراد سعد أن النبي ﷺ يقتل أمية وسيأتي التصريح بذلك في مكانه بما يشفي الغليل ان شاء الله تعالى * الحديث الحادي والخمسون حديث أسامة بن زيد في ذكر جبريل وسيأتي شرحه في غزوة قريظة ان شاء الله تعالى * الحديث الثاني والخمسون حديث ابن عمر في رؤيا أبي بكر ينزع ذنوبا أو ذنوبين الحديث وسيأتي شرحه في تعبير الرؤيا ان شاء الله تعالى * الحديث الثالث والخمسون حديث أبي هريرة في ذلك أورده منه طرفا معلقا وهو موصول في التعبير أيضا من هذ الوجه ومن غيره والله أعلم ○ (قوله باب قول الله تعالى يعرفونه كما يعرفون أبناءهم) أورد فيه حديث ابن عمر في قصة اليهوديين اللذين زنيا وسيأتي شرحه مستوفى في كتاب الحدود ان شاء الله تعالى ونذكر هناك تسمية من أبهم في هذا الخبر وقوله في آخره قال عبد الله المذكور هو ابن عمر راوي الحديث وقد

وإنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنَيَا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَاةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ فَقَالُوا نَفْضَحُهُمْ وَيُجْلَدُونَ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ كَذَبْتُمْ إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ ، فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَنَشَرُوهَا ، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ ارْفَعْ يَدَكَ فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ ، فَقَالُوا صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرُجِمَا قَالَ عَبْدُ اللهِ فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَحْنِي عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَا الْحِجَارَةَ **باب** سُؤَالِ الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُرِيَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ آيَةً فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ **حدثنا** صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ شِقَّتَيْنِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ اشْهَدُوا **حدثني** عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ * ح وقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ **حدثنا** خَلَفُ بْنُ خَالِدٍ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ **باب** **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذٌ قَالَ حَدَّثَنِي

وقع فى الحديث ذكر عبدالله بن سلام وذكر عبدالله بن صوريا الاعور وليس واحد منهما مرادا بقوله قال عبد الله ووجه دخول هذه الترجمة فى أبواب علامات النبوة من جهة أنه أشار فى الحديث الى حكم التوراة وهو أمى لم يقرأ التوراة قبل ذلك فكان الامر كما أشار اليه * (**قوله** باب سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية فاراهم انشقاق القمر) فذكر فيه حديث ابن مسعود وأنس وابن عباس فى ذلك وقد ورد انشقاق القمر أيضا من حديث على وحذيفة وجبير بن مطعم وابن عمر وغيرهم فاما أنس وابن عباس فلم يحضرا ذلك لانه كان بمكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين وكان ابن عباس اذذاك لم يولد واما انس فكان ابن أربع أو خمس بالمدينة وأما غيرهما فيمكن أن يكون شاهد ذلك وممن صرح برؤية ذلك ابن مسعود وقد أورد المصنف حديثه هنا مختصرا وليس فيه التصريح بحضور ذلك وأورده فى التفسير من طريق ابراهيم عن أبى معمر بتمامه وفيه فقال النبي ﷺ اشهدوا وبين فى رواية معلقة تاتى قبل هجرة الحبشة أن ذلك كان بمكة ووقع في رواية لابى نعيم فى الدلائل من طريق عتبة بن عبدالله ابن عتبة عن عم أبيه بن مسعود فلقد رأيت أحد شقيه على الجبل الذي بمنى ونحن بمكة وسياتى بقية الكلام عليه هناك ان شاء الله تعالى (**قوله** باب) كذا فى الاصول بغير ترجمة وكان من حقه أن يكون قبل الابين اللذين قبله لانه ملحق بعلامات النبوة وهو كالفصل منها لكن لما كان كل من البابين راجعا الى الذى قبله وهو علامات النبوة سهل الامر فى ذلك وذكر فيه أحاديث * الحديث الاول حديث أنس (**قوله** ان رجلين من أصحاب النبي ﷺ) هما اسيد بن حضير وعباد ابن بشر وسياتى بيان ذلك فى فضائل الصحابة قريبا ان شاء الله تعالى * الحديث الثانى حديث المغيرة بن شعبة

أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمِصْبَاحَيْنِ يُضِيآنِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا فَلَمَّا أَفْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ **حدثنا** الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِئٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ قَالَ عُمَيْرٌ فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُخَامِرَ قَالَ مُعَاذٌ وَهُمْ بِالشَّأْمِ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ وَهُمْ بِالشَّامِ **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا شَبِيبُ بْنُ غَرْقَدَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْحَيَّ يُحَدِّثُونَ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً فَاشْتَرَى لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِ وَكَانَ لَوِ اشْتَرَى التُّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ،

لا يزال ناس من أمتي ظاهرين الحديث وسيأتي الكلام عليه في الاعتصام ان شاء الله تعالى ٥ الحديث الثالث والرابع حديث معاوية ومعاذ في المعنى والوليد في الاسناد هو ابن مسلم وابن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ومالك ابن يخامر بضم التحتانية بعدها معجمة خفيفة والميم مكسورة وهو الكسكي نزل حمص وماله في البخاري سوى هذا الحديث وقد أعاده باسناده ومتنه في التوحيد وهو من كبار التابعين وقد قيل انه صحبة ولا يصح ويأتي البحث في المراد بالذين لا يزالون ظاهرين قائمين بأمر الدين الى يوم القيامة في كتاب الاعتصام ان شاء الله تعالى ٥ الحديث الخامس حديث عروة وهو البارقي (قوله حدثنا شبيب بن غرقدة) هو بفتح المعجمة وموحدتين وزن سعيد وغرقدة بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها قاف تابعي صغير ثقة عندهم ماله في البخاري سوى هذا الحديث (قوله سمعت الحي يتحدثون) أي قبيلته وهم منسوبون الى بارق جبل باليمن نزله بنو سعد بن عدي بن حارثة بن عمرو بن عامر مزيقيا فنسبوا اليه وهذا يقتضي أن يكون سمعه من جماعة أقلهم ثلاثة (قوله عن عروة) هو ابن الجعد او ابن أبي الجعد وقد تقدم بيان الصواب من ذلك في ذكر الخيل من كتاب الجهاد (قوله أعطاه دينارا يشتري له بها شاة) في رواية أبي لبيد عند أحمد وغيره عن عروة بن أبي الجعد قال عرض للنبي ﷺ جلب فاعطاني دينارا فقال أي عروة ائت الجلب فاشتر لنا شاة قال فأتيت الجلب فساومت صاحبه فاشتريت منه شاتين بدينار (قوله فباع احداهما بدينار) أي وبقي معه دينار وفي رواية أبي لبيد فلقيني رجل فساومني فبعته شاة بدينار وجئت بالدينار والشاة (قوله فدعا له بالبركة في بيعه) في رواية أبي لبيد عن عروة فقال اللهم بارك له في صفقة يمينه وفيه أنه أمضى له ذلك وارتضاه وأستدل به على جواز بيع الفضولي وتوقف الشافعي فيه فتارة قال لا يصح لان هذا الحديث غير ثابت وهذه رواية المزني عنه وتارة قال ان صح الحديث قلت به وهذه رواية البويطي وقد أجاب من لم يأخذ بها بأنها واقعة عين فيحتمل أن يكون عروة كان وكيلا في البيع والشراء معا وهذا بحث قوي يقف به الاستدلال بهذا الحديث على تصرف الفضولي والله اعلم واما قول الخطابي والبيهقي وغيرهما انه غير متصل لان الحي لم يسم أحد منهم فهو على طريقة بعض أهل الحديث يسمون ما في اسناده مبهم مرسلا أو منقطعا والتحقيق اذا وقع التصريح بالسماع انه متصل في اسناده مبهم اذ لا فرق فيما يتعلق بالاتصال والانقطاع بين رواية المجهول والمعروف فالمبهم نظير المجهول في ذلك ومع ذلك فلا يقال في اسناد صرح كل من فيه بالسماع من شيخه انه منقطع وان كانوا أو بعضهم غير معروف (قوله وكان لو اشترى التراب لربح فيه) في رواية أبي

قَالَ سُفْيَانُ كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ جَاءَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْهُ قَالَ سَمِعَهُ شَبِيبٌ مِنْ عُرْوَةَ فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ شَبِيبٌ إِنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ عُرْوَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْحَيَّ يُخْبِرُونَهُ عَنْهُ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ الْخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ قَالَ وَقَدْ رَأَيْتُ فِي دَارِهِ سَبْعِينَ فَرَسًا. قَالَ سُفْيَانُ يُشْتَرَى لَهُ شَاةٌ كَأَنَّهَا أُضْحِيَةٌ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ لِرَجُلٍ أَجْرٌ وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ وَعَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ. فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ وَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا مِنَ الْمَرْجِ أَوِ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيَلَهَا فَاسْتَنَّتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ أَرْوَاثُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهَرٍ فَشَرِبَتْ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا كَانَ ذَلِكَ لَهُ حَسَنَاتٍ وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغَنِّيًا وَسِتْرًا وَتَعَفُّفًا لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَظُهُورِهَا فَهِيَ لَهُ كَذَلِكَ سِتْرٌ. وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنِوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ وِزْرٌ وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحُمُرِ فَقَالَ مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ الْجَامِعَةَ الْفَاذَّةَ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ * **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

لبيد المذكورة قال فلقد رأيتني أقف بكناسة الكوفة فأربح أربعين ألفا قبل أن أصل الى أهلي قال وكان يشترى الجوارى ويبيع (قوله قال سفيان) هو ابن عيينة وهو موصول بالاسناد المذكور (قوله كان الحسن بن عمارة) هو الكوفي أحد الفقهاء المتفق على ضعف حديثهم وكان قاضي بغداد في زمن المنصور ثاني خلفاء بني العباس ومات في خلافة سنة ثلاث أو أربع وخمسين ومائة قال ابن المبارك جرحه عند ي شعبة وسفيان كلاهما وقال ابن حبان كان يدلس عن الثقات ما سمعه من الضعفاء عنهم فالتصقت به تلك الموضوعات (قلت) وماله في البخاري الا هذا الموضع (قوله جاءنا بهذا الحديث عنه) أي عن شبيب بن غرقدة (قوله قال) أي الحسن (سمعه شبيب من عروة فأتيته) القائل سفيان والضمير لشبيب وأراد البخاري بذلك بيان ضعف رواية الحسن بن عمارة وأن شبيبا لم يسمع الخبر من عروة وانما سمعه من الحي ولم يسمعه عن عروة فالحديث بهذا ضعيف للجهل بحالهم لكن وجدله متابع عند أحمد وأبي داود والترمذي وابن ماجه من طريق سعيد بن زيد عن الزبير بن الخريت عن أبي لبيد قال حدثني عروة البارقي فذكر الحديث بمعناه وقد قدمت ما في روايته من الفائدة وله شاهد من حديث حكيم بن حزام وقد أخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان عن شبيب عن عروة ولم يذكر بينهما أحدا ورواية علي بن عبد الله وهو ابن المديني شيخ البخاري فيه تدل على أنه وقعت في هذه الرواية تسوية وقد وافق عليا على ادخال الواسطة بين شبيب وعروة أحمد والحميدي في مسنديهما وكذا مسدد عند أبي داود وابن أبي عمر والعباس بن الوليد عند الاسماعيلي وهذا هو المعتمد (قوله قال سفيان يشترى له شاة كانها أضحية) هو موصول أيضا ولم أر في شيء من طرقه أنه أراد أضحية بحديث

يَقُولُ صَبَّحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْبَرَ بُكْرَةً وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِي ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ وَأَحَالُوا إِلَى الْحِصْنِ يَسْعَوْنَ فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ اللهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ **حدثني** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْفُدَيْكِ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي سَمِعْتُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا فَأَنْسَاهُ ، قَالَ ابْسُطْ رِدَاءَكَ فَبَسَطْتُ فَغَرَفَ بِيَدِهِ فِيهِ . ثُمَّ قَالَ ضُمَّهُ فَضَمَمْتُهُ فَمَا نَسِيتُ حَدِيثًا بَعْدُ

الخيل تقدم الكلام عليه في الجهاد مستوفى وزعم ابن القطان أن البخاري لم يرد بسياق هذا الحديث الاحديث الخيل ولم يرد حديث الشاة و بالغ في الرد على من زعم ان البخاري أخرج حديث الشاة محتجا به لانه ليس على شرطه لاجهام الواسطة فيه بين شبيب وعروة وهو كما قال لكن ليس في ذلك ما يمنع تخريجه ولا ما يحطه عن شرطه لان الحي يحتمل في العادة تواطؤهم على الكذب و يضاف الى ذلك و رود الحديث من الطريق التي هي الشاهد لصحة الحديث ولان المقصود منه الذي يدخل في علامات النبوة دعاء النبي ﷺ لعروة فاستجيب له حتى كان لو اشترى التراب لربح فيه وأما مسئلة بيع الفضولي فلم يردها اذ لو أرادها لاو ردها في البيوع كذا قرره المنذري وفيه نظر لانه لم يطرد له في ذلك عمل فقد يكون الحديث على شرطه و يعارضه عنده ما هو أولى بالعمل به من حديث آخر فلا يخرج ذلك الحديث في بابه و يخرجه في باب آخر أخفى لينبه بذلك على أنه صحيح الا أن ما دل ظاهره عليه غير معمول به عنده والله اعلم * الحديث السادس والسابع حديث ابن عمر وأنس في الخيل أيضا وقد تقدم في الجهاد أيضا * الحديث الثامن حديث أبي هريرة الخيل لثلاثة وقد تقدم الكلام عليه مستوفى في الجهاد ولم يظهر لي وجه ايراد هذه الاحاديث في أبواب علامات النبوة الا أن يكون من جملة ما أخبر به فوقع كما أخبر وقد تقدم تقرير هذا التوجيه في أوائل الجهاد في باب الجهاد ماض مع البر والفاجر * الحديث التاسع حديث أنس في قوله الله أكبر خربت خيبر وسيأتي شرحه مستوفى في المغازي و وجه ايراده هنا من جهة انه فهم من قوله خربت خيبر الاخبار بذلك قبل وقوعه فوقع كذلك * الحديث العاشر حديث أبي هريرة في سبب عدم نسيانه الحديث وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب العلم والله أعلم ﴿ خاتمة ﴾ اشتملت المناقب النبوية من أول المناقب الى هنا من الاحاديث المرفوعة وما لها حكم المرفوع على مائة وتسعة وتسعين حديثا المعلق منها سبعة عشر طريقا والبقية موصولة المكرر منها فيها وفيما مضى ثمانية وسبعون حديثا والخالص مائة حديث وحديث واحد مسلم على تخريجها سوى ثمانية وعشرين حديثا وهي حديث ابن عباس في الشعوب وحديث زينب بنت أبي سلمة من مضر وفي النبيذ وحديث ابن عباس في تفسير المودة في القربى وحديث معاوية ان هذا الامر في قريش وحديث عائشة والمسور في النذور وحديث واثلة من أعظم الفرى وحديث أبي هريرة أسلم وغفار خير من أسد وتميم وحديث أبي هريرة في عمرو بن لحي وحديث ابن عباس ان سرك ان تعلم جهل العرب وحديث أبي هريرة ألا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش وحديث ابي بكر الصديق في قوله وابا بي شبيه بالنبي وحديث عبد الله بن بسر في صفة شيب النبي ﷺ وحديث البراء كان وجه رسول الله ﷺ مثل القمر وحديث أبي هريرة بعثت من خير قرون بني آدم وحديث جابر كان النبي ﷺ تنام عيناه ولا ينام قلبه أورده معلقا وحديث ابن مسعود كنا نعد الآيات بركة وحديث البراء كنا بالحديبية أربع عشرة مائة والحديبية بئر فنزحناها الحديث وحديث جابر في حنين الجذع وحديث ابن عمر فيه وحديث عمرو بن تغلب في قتال الترك وحديث خباب ألا تستنصر لنا وحديث ابن عباس في الذي قال شيخ كبير به حمى تفور وحديث ابن عباس في تفسير اذا جاء نصر الله وحديثه في الوصية بالانصار وحديث سعد بن معاذ في قتل أميه بن خلف وحديث معاذ في الذين لا يزالون ظاهرين بالشام وفيه من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم سبعة آثار والله أعلم بالصواب

﴿ تم الجزء السادس ويليه الجزء السابع أوله باب فضائل أصحاب النبي ﷺ ﴾

فهرست الجزء السادس من فتح الباري

صحيفة	
٢	(كتاب الجهاد)
٢	باب فضل الجهاد والسير وقول الله تعالى ان الله
٤	اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بان لهم الجنة الآيتين
	باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة الى آخر الآيات
٨	باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء
٨	باب درجات المجاهدين في سبيل الله
١٠	باب الغدوة والروحة في سبيل الله
١١	الحور العين وصفتهن
١٢	باب تمني الشهادة
١٤	باب فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم وقول الله عز وجل ومن يخرج من بيته مهاجراً الي آخرها
١٤	باب من ينكب أو يطعن في سبيل الله
١٥	باب من يجرح في سبيل الله عزوجل
١٦	باب قول الله عزوجل قل هل تربصون بنا إلا احدى الحسنيين والحرب سجال
١٦	باب قول الله عز وجل من المؤمنين رجال صدقوا ماعاهدوا الله عليه الآية
١٩	باب عمل صالح قبل القتال
٢٠	باب من أتاه سهم غرب فقتله
٢١	باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
٢٣	باب من أغبرت قدماه في سبيل الله وقول الله تعالي ما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الاعراب الآية
٢٣	باب مسح الغبار عن الرأس في سبيل الله
٢٤	باب الغسل بعد الحرب والغبار
٢٤	باب فضل قول الله تعالي ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء الى آخر الآيتين
٢٥	باب ظل الملائكة على الشهيد
٢٥	باب تمني المجاهد أن يرجع الى الدنيا
٢٥	باب الجنة تحت بارقة السيوف
٢٧	باب من طلب الولد للجهاد
٢٧	باب الشجاعة في الحرب والجبن
٢٧	باب ما يتعوذ من الجبن
٢٨	باب من حدث بمشاهده في الحرب
٢٨	باب وجوب النفير
٣٠	باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل
٣٢	باب من اختار الغزو على الصوم
٣٢	باب الشهادة سبع سوى القتل
٣٤	باب قول الله عزوجل لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر الى قوله غفور رحيم
٣٥	باب الصبر عند القتال
٣٥	باب التحريض على القتال
٣٥	باب حفر الخندق
٣٥	باب من حبسه العذر عن الغزو
٣٦	باب فضل الصوم في سبيل الله
٣٧	باب فضل النفقة في سبيل
٣٨	باب فضل من جهز غازيا
٣٩	باب الدحنط عند القتال
٤٠	باب فضل الطليعة
٤٠	باب هل يبعث الطليعة وحده
٤١	باب سفر الاثنين
٤١	باب الخيل معقود في نواصيها الخير الي يوم القيامة
٤٣	باب الجهاد ماض مع البر والفاجر
٤٣	باب من احتبس فرساً في سبيل الله
٤٤	باب اسم الفرس والحمار

صحيفة	
٤٦	باب مايذكر من شؤم الفرس
٤٨	باب الخيل لثلاثة وقول الله عزوجل والخيل والبغال الى آخر الآية
٥٠	باب من ضرب دابة غيره فى الغزو
٥٠	باب الركوب على الدابة الصعبة
٥١	باب سهام الفرس
٥٣	باب من قاد دابة غيره في الحرب
٥٣	باب الركاب والغرز للدابة
٥٣	باب الركوب الفرس العرى
٥٤	باب الفرس القطوف
٥٤	باب السبق بين الخيل
٥٤	باب اضمار الخيل للسبق
٥٤	باب غاية السباق للخيل المضمرة
٥٦	باب ناقة النبي ﷺ
٥٧	باب الغزو على الحمير
٥٨	باب جهاد النساء
٥٨	باب عزو المرأة فى البحر
٥٩	باب حمل الرجل امرأته فى الغزو دون بعض نسائه
٥٩	باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال
٦٠	باب حمل النساء القرب الى الناس فى الغزو
٦١	باب مداواة النساء الجرحى
٦١	باب نزع السهم من البدن
٦١	باب الحراسة فى الغزو فى سبيل الله
٦٣	باب الخدمة في الغزو
٦٤	باب فضل من حمل متاع صاحبه فى السفر
٦٥	باب فضل رباط يوم في سبيل الله وقول الله عز وجل يأيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا الآية
٦٦	باب من غزا بصبي للخدمة
٦٦	باب ركوب البحر
٦٧	باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب

صحيفة	
٦٨	باب لا يقال فلان شهيد
٦٩	باب التحريض على الرمي وقول الله عزوجل وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل الآية
٧٠	باب اللهو بالحراب ونحوها
٧١	باب المجن ومن يترس بترس صاحبه
٧٢	باب الدرق
٧٢	باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق
٧٢	باب ماجاء فى حلية السيوف
٧٣	باب من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة
٧٣	باب لبس البيضة
٧٤	باب من لم ير كسر السلاح وعقر الدواب عند الموت
٧٤	باب تفرق الناس عن الامام عند القائلة والاستظلال بالشجر
٧٥	باب ماقيل فى الرماح
٧٥	باب ماقيل فى درع النبي ﷺ
٧٦	باب الجبة فى السفر والحرب
٧٦	باب الحرير في الحرب
٧٧	باب مايذكر في السكين
٧٧	باب ماقيل فى قتال الروم
٧٨	باب قتال اليهود
٧٨	باب قتال الترك
٧٩	باب قتال الذين ينتعلون الشعر
٧٩	باب من صف أصحابه عند الهزيمة
٨٠	باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة
٨١	باب هل يرشد المسلم أهل الكتاب أو يعلمهم الكتاب
٨١	باب الدعاء للمشركين بالهدى ليتالفهم
٨٢	باب دعوة اليهود والنصارى
٨٢	باب دعاء النبى صلى الله عليه وسلم الناس الي

صحيفة	
	الاسلام والنبوة وأن لا يتخذ بعضهم بعضا أربابا من دون الله وقول الله تعالى وما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب الآية
٨٥	باب من أراد غزوة فورى بغيرها ومن أحب الخروج الى السفر يوم الخميس
٨٦	باب الخروج بعد الظهر
٨٦	باب الخروج آخر الشهر
٨٧	باب الخروج فى رمضان
٨٧	باب التوديع عند السفر
٨٧	باب السمع والطاعة للامام
٨٧	باب يقاتل من وراء الامام و يتقي به
٨٨	باب البيعة فى الحرب على أن لا يفروا
٩٠	باب عزم الامام على الناس فيما يطيقون
٩١	باب كان النبي ﷺ اذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال حتى تزول الشمس
٩١	باب استئذان الرجل الامام
٩٢	باب من غزا وهو حديث عهد بعرس
٩٢	باب من اختار الغزو بعد البناء
٩٢	باب مبادرة الامام عند الفزع
٩٣	باب السرعة والركض فى الفزع
٩٣	باب الخروج فى الفزع وحده
٩٣	باب الجعائل والحملان فى السبيل
٩٤	باب الاجير
٩٥	باب ماقيل في لواء النبي ﷺ
٩٦	باب قول النبي ﷺ نصرت بالرعب مسيرة شهر وقول الله عز وجل سنلقى فى قلوب الذين كفروا الرعب
٩٧	باب حمل الزاد في الغزو وقول الله عزوجل وتزودوا فان خير الزاد التقوى
٩٨	باب حمل الزاد على الرقاب
٩٨	باب ارداف المرأة خلف أخيها
٩٩	باب الارتداف فى الغزو والحج
٩٩	باب الردف على الحمار

صحيفة	
٩٩	باب من أخذ بالركاب ونحوه
١٠٠	باب كراهية السفر بالمصاحف الى أرض العدو
١٠١	باب التكبير عند الحرب
١٠١	باب مايكره من رفع الصوت فى التكبير
١٠٢	باب التسبيح اذا هبط واديا ٠
١٠٢	باب التكبير اذا علا شرفا
١٠٢	باب يكتب للمسافر ما كان يعمل فى الاقامة
١٠٣	باب السير وحده
١٠٤	باب السرعة فى السير
١٠٥	باب اذا حمل على فرس فرآها تباع
١٠٥	باب الجهاد باذن الابوين
١٠٦	باب ماقيل فى الجرس ونحوه في أعناق الابل
١٠٧	باب من اكتتب فى جيش فخرجت امرأته حاجة أو كان له عذر هل يؤذن له
١٠٧	باب الجاسوس
١٠٨	باب الكسوة للاسارى
١٠٨	باب فضل من أسلم على يديه رجل
١٠٩	باب الاسارى فى السلاسل
١٠٩	باب فضل من سلم من أهل الكتابين
١١٠	باب أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذرارى
١١١	باب قتل الصبيان فى الحرب
١١١	باب قتل النساء فى الحرب
١١٢	باب لا يعذب بعذاب الله
١١٤	باب فامامنا بعد واما فداء
١١٥	باب هل للاسير أن يقتل أو يخدع الذين أسروه حتى ينجو من الكفرة
١١٥	باب اذا حرق المشرك المسلم هل يحرق
١١٥	باب
١١٦	باب حرق الدور والنخيل
١١٦	باب قتل المشرك النائم
١١٧	باب لا تمنوا لقاء العدو
١١٨	باب الحرب خدعة

صحيفه

١١٩ باب الكذب في الحرب
١٢٠ باب القتك باهل الحرب
١٢٠ باب مايجوز من الاحتيال والحذر مع من يخشى معرته
١٢٠ باب الرجز في الحرب ورفع الصوت في حفر الخندق
١٢١ باب من لايثبت على الخيل
١٢١ باب دواء الجرح باحراق الحصير وغسل المرأة عن أبيها الدم عن وجهه وحمل الماء في الترس
١٢٢ باب مايكره من التنازع والاختلاف في الحرب
١٢٢ باب اذا فزعوا بالليل
١٢٣ باب من رأي العدو فنادى باعلى صوته ياصباحاه حتى يسمع الناس
١٢٣ باب من قال خذها وأنا ابن فلان
١٢٤ باب اذا نزل العدو على حكم رجل
١٢٤ باب قتل الاسير وقتل الصبر
١٢٤ باب هل يستاسر الرجل ومن لم يستاسر ومن صلى ركعتين عند القتل
١٢٥ باب فكاك الاسير
١٢٦ باب فداء المشركين
١٢٦ باب الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير أمان
١٢٧ باب يقاتل عن أهل الذمة ولا يسترقون
١٢٧ باب جوائز الوفد
١٢٧ باب هل يشفع الى أهل الذمة ومعاملتهم
١٢٨ باب التجمل للوفد
١٢٩ باب كيف يعرض الاسلام على الصبي
١٣١ باب قول النبي ﷺ لليهود أسلموا تسلموا
١٣١ باب اذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وأرضون فهي لهم
١٣٤ باب كتابة الامام الناس
١٣٥ باب ان الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر

صحيفه

١٣٥ باب من تامر في الحرب من غير أمرة اذا خاف العدو
١٣٦ باب العون بالمدد
١٣٦ باب من غلب العدو فاقام على عرصهم ثلاثا
١٣٦ باب من قسم الغنيمة في غزوه وسفره
١٣٧ باب اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم
١٣٨ باب من تكلم بالفارسية
١٣٩ باب الغلول
١٤٠ باب القليل من الغلول
١٤١ باب مايكره من ذبح الابل والغنم في المغانم
١٤٢ باب البشارة في الفتوح
١٤٢ باب مايعطى للبشير
١٤٢ باب لاهجرة بعد الفتح
١٤٣ باب اذا اضطر الرجل الى النظر في شعور أهل الذمة والمؤمنات اذا عصين الله وتجريدهن
١٤٤ باب استقبال الغزاة
١٤٥ باب مايقول اذا رجع من الغزو
١٤٥ باب الصلاة اذا قدم من سفر
١٤٦ باب الطعام عند القدوم
١٤٧ ﴿كتاب فرض الخمس﴾
١٥٨ باب أداء الخمس من الدين
١٥٨ باب نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته
١٥٨ باب ماجاء في بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ومانسب من البيوت اليهن وقول الله عز وجل وقرن في بيوتكن ولا تدخلوا بيوت النبي الا أن يؤذن لكم
١٦٠ باب ماذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك
١٦٣ باب الدليل على أن الخمس لنوائب رسول الله

صحيفة

صلى الله عليه وسلم والمساكين وايثار النبي أهل الصفة والارامل حين سألته فاطمة وشكت اليه الطحن والرحى أن يخدمها من السبي فوكلها الى الله تعالى

١٦٤ باب قوله تعالى فان لله خمسه وللرسول

١٦٦ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم أحلت لكم الغنائم

١٧٠ باب الغنيمة لمن شهد الوقعة

١٧١ باب من قاتل للمغنم هل ينقص من أجره

١٧٢ باب قسمة الامام

١٧٢ باب كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم قريظة والنضير وما أعطى من ذلك من نوائبه

١٧٣ باب بركة الغازي في ماله الخ

١٧٩ باب اذا بعث الامام رسولا في حاجة أو أمره بالمقام هل يسهم له

١٧٩ باب

١٨٥ باب مامن النبي صلى الله عليه وسلم على الاساري من غير أن يخمس

١٨٦ باب ومن الدليل على أن الخمس للامام وانه يعطي بعض قرابته دون بعض ما قسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني عبد المطلب و بني هاشم من خمس خيبر

١٨٨ باب من لم يخمس الاسلاب ومن قتل قتيلا فله سلبه من غير أن يخمس وحكم الامام فيه

١٩١ باب ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم

١٩٥ باب ما يصيب من الطعام في أرض الحرب

١٩٧ باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب الخ

٢٠٤ باب اذا وادع الامام ملك القرية هل يكون ذلك لبقيتهم

٢٠٥ باب الوصاة باهل ذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم

صحيفة

٢٠٥ باب ما أقطع النبي صلى الله عليه وسلم من البحرين وما وعد من مال البحرين والجزية ولمن يقسم الفيء والجزية

٢٠٧ باب اثم من قتل معاهدا بغير جرم

٢٠٧ باب اخراج اليهود من جزيرة العرب

٢٠٨ باب اذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم

٢٠٩ باب دعاء الامام على من نكث عهدا

٢٠٩ باب أمان النساء وجوارهن

٢٠٩ باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة يسعى بذمتهم أدناهم

٢١٠ باب اذا قالوا صبأنا ولم يحسنوا أسلمنا

٢١١ باب الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره واثم من لم يف بالعهد

٢١٢ باب فضل الوفاء بالعهد

٢١٢ باب هل يعفى عن الذمي اذا سحر

٢١٢ باب ما يحذر من الغدر لقول الله تعالى وان يريدوا أن يخدعوك فان حسبك الله الآية

٢١٤ باب كيف يبذ الى أهل العهد وقول الله عز وجل واما تخافن من قوم خيانة فانبذ اليهم على سواء

٢١٤ باب اثم من عاهد ثم غدر

٢١٥ باب

٢١٦ باب المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم

٢١٦ باب الموادعة من غير وقت وقول النبي صلى الله عليه وسلم أقركم على ما أقركم الله

٢١٧ باب طرح جيف المشركين في البئر ولا يؤخذ لهم ثمن

٢١٧ باب اثم الغادر للبر والفاجر

٢١٩ ﴿كتاب بدء الخلق﴾

٢١٩ باب ما جاء في قول الله تعالى وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه

صحيفة	
٢٢٤	باب ماجاء في سبع أرضين وقول الله تعالى الله الذى خلق سبع سموات الخ
٢٢٦	باب فى النجوم
٢٢٧	باب صفة الشمس والقمر
٢٣٠	باب ماجاء في قوله تعالى وهو الذى يرسل الرياح نشرا بين يدى رحمته
٢٣٢	باب ذكر الملائكة
٢٤٤	باب ماجاء فى صفة الجنة وأنها مخلوقة
٢٥٣	باب صفة أبواب الجنة
٢٥٣	باب صفة النار وانها مخلوقة
٢٥٧	باب صفة ابليس وجنوده
٢٦٤	باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم
٢٦٧	باب قوله عز وجل واذ صرفنا اليك نفرا من الجن الى قوله أولئك فى ضلال مبين
٢٦٧	باب قول الله تعالى وبث فيها من كل دابة
٢٦٩	باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال
٢٧٣	باب اذا وقع الذباب فى شراب أحدكم فليغمسه فان فى أحد جناحيه داء وفى الآخر شفاء
٢٧٦	باب اذا وقع الذباب فى شراب أحدكم فليغمسه فان في احدي جناحيه داء وفى الاخري شفاء
٢٧٨	* (كتاب أحاديث الانبياء) *
٢٧٨	باب خلق آدم وذريته
٢٨٥	باب الارواح جنود مجندة
٢٨٦	باب قول الله تعالى ولقد أرسلنا نوحا الى قومه
٢٨٨	باب وان الياس لمن المرسلين اذ قال لقومه ألا تتقون الى وتركنا عليه في الآخرين
٢٨٨	باب ذكر ادريس عليه السلام
٢٩٠	باب قول الله تعالى والي عاد أخاهم هودا

صحيفة	
٢٩١	باب قول الله تعالى والى ثمود أخاهم صالحا وقوله كذب أصحاب الحجر
٢٩٤	باب قول الله تعالي و يسئلونك عن ذى القرنين الى قوله سببا
٢٩٨	باب قول الله تعالي واتخذ الله ابراهيم خليلا وقوله ان ابراهيم كان أمة قانتا لله وقوله ان ابراهيم لاواه حليم
٣١٨	باب قوله ونبئهم عن ضيف ابراهيم الآية
٣٢٠	باب قول الله تعالى واذكر فى الكتاب اسمعيل انه كان صادق الوعد
٣٢١	باب أم كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت اذ قال لبنيه الآية
٣٢٢	باب ولوطا اذ قال لقومه أتأتون الفاحشة الي قوله فساء مطر المنذرين
٣٢٢	باب فلما جاء آل لوط المرسلون قال انكم قوم منكرون
٣٢٣	باب أم كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت
٣٢٣	باب قول الله تعالى لقد كان فى يوسف واخوته آيات للسائلين
٣٢٦	باب قول الله تعالى وأيوب اذ نادى ربه انى مسنى الضر وأنت أرحم الراحمين
٣٢٧	باب واذكر فى الكتاب موسي انه كان مخلصا وكان رسولا نبيا وناديناه من جانب الطور الايمن وقربناه نجيا
٣٢٨	باب قول الله عز وجل وهل أتاك حديث موسى اذ رأى نارا الى قوله بالواد المقدس طوى
٣٣٢	باب وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه الي قوله مسرف كذاب
٣٣٢	باب قول الله تعالى وهل أتاك حديث موسي وكلم الله موسي تكليما
٣٣٣	باب قول الله تعالى وواعدنا موسى ثلاثين ليلة

صحيفة	
	الى قوله وأنا أول المؤمنين
٣٣٤	باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام
٣٣٤	باب
٢٤٠	باب يعكفون على أصنام لهم
٣٤١	باب واذ قال موسى لقومه ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة الآية
٣٤١	باب قول الله تعالى وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون الى قوله وكانت من القانتين
٣٤٨	باب أن قارون كان من قوم موسى الآية
٣٤٨	باب قول الله تعالى والى مدين أخاهم شعيبا
٣٥٠	باب قول الله تعالى وان يونس لمن المرسلين، الى قوله وهو مليم
٣٥١	باب قول الله تعالى واسألهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر
٣٥٢	باب قول الله تعالى وآتينا داود زبورا
٣٥٣	باب أحب الصلاة الى الله صلاة داود
٣٥٤	باب واذكر عبدنا داود ذا الايد انه أواب الى قوله وفصل الخطاب
٣٦٢	باب قول الله تعالى ولقد آتينا لقمان الحكمة الى قوله عظيم
٣٦٣	باب واضرب لهم مثلا أصحاب القرية الآية
٣٦٣	باب قول الله تعالى ذكر رحمة ربك عبده زكريا الي قوله لم نجعل له من قبل سميا
٣٦٥	باب قول الله تعالى واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت من أهلها مكانا شرقيا
٣٦٦	باب واذ قالت الملائكة يامريم ان الله اصطفاك الآية الي قوله أيهم يكفل مريم
٣٦٧	باب قول الله تعالى اذ قالت الملائكة يامريم ان الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى بن مريم الى قوله كن فيكون
٣٦٩	باب قول الله تعالى ياأهل الكتاب لا تغلوا في دينكم الى وكيلا

صحيفة	
٣٧٠	باب قول الله تعالى واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت من أهلها
٣٨٥	باب ماذكر عن بني اسرائيل
٣٩٧	باب
٤٠٩	باب المناقب
٤١٥	باب مناقب قريش
٤١٩	باب نزل القرآن بلسان قريش
٤١٩	باب نسبة اليمن الي اسمعيل
٤٢١	باب
٤٢٣	باب ذكر أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع
٤٢٥	باب ذكر قحطان
٤٢٦	باب ماينهى من دعوى الجاهلية
٤٢٧	باب قصة خزاعة
٤٢٨	باب قصة اسلام أبي ذر الغفاري رضي الله عنه
٤٣٠	باب قصة زمزم وجهل العرب
٤٣٠	باب من انتسب الى آبائه في الاسلام والجاهلية
٤٣١	باب ابن أخت القوم منهم ومولي القوم منهم
٤٣١	باب قصة الحبش وقول النبي صلى الله عليه وسلم يابني ارفدة
٤٣٢	باب من أحب أن لا يسب نسبه
٤٣٣	باب ماجاء في أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله عز وجل محمد رسول الله الخ
٤٣٦	باب خاتم النبيين ﷺ
٤٣٧	باب وفاة النبي ﷺ
٤٣٧	باب كنية النبي صلى الله عليه وسلم
٤٣٧	باب
٤٣٨	باب خاتم النبوة
٤٤٤	باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم
٤٥٢	باب كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه

صحيفة		صحيفة	
٤٥٣	باب علامات النبوة فى الاسلام		صلى الله عليه وسلم آية فاراهم انشقاق القمر
٤٩٢	باب قول الله تعالى يعرفونه كما يعرفون ابناءهم وان فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون	٤٩٤	باب
٤٩٤	باب سؤال المشركين أن يريهم النبي		﴿ تمت ﴾